

في شرح شفاء القاضي عياض

تأليف

شهاب الدين أحمد بن محمد بن عمر

الخفاجي المصري

المتوفى سنة ١٠٦٩هـ

ضبطه وقدم له وعلق عليه

محمد عبد القادر عطا

الجزء الخامس

منشورات

محمد علي بيضون

لنشر كتب السنة والجماعة

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان



الطبعة الأولى
١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان
رمل الظريف، شارع البحتري، بناية ملكارت
هاتف وفاكس : ٣٦٤٣٩٨ - ٣٦٦١٣٥ - ٣٧٨٥٤٢ (١ ٩٦١)
صندوق بريد : ١١ - ٩٤٢٤ بيروت - لبنان

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah
Beirut - Lebanon
Ramel Al-Zarif, Bohtory St., Melkart Bldg., 1st Floor
Tel. & Fax : 00 (961 1) 37.85.42 - 36.61.35 - 36.43.98
P.O.Box : 11 - 9424 Beirut - Lebanon

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah
Beyrouth - Liban
Ramel Al-Zarif, Rue Bohtory, Imm. Melkart, 1ére Étage
Tel. & Fax : 00 (961 1) 37.85.42 - 36.61.35 - 36.43.98
B.P. : 11 - 9424 Beyrouth - Liban

ISBN 2-7451-3209-1



http://www.al-ilmiyah.com/

e-mail: sales@al-ilmiyah.com
info@al-ilmiyah.com
baydoun@al-ilmiyah.com

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

(الباب الرابع) من القسم الثانى
(فى حكم الصلاة عليه والتسليم)

والصلاة أصل معناه الدعاء والعبادة المخصوصة؛ لما فيها من تحريك الصلوين، والمراد بها أن يقال: صلى الله تعالى عليه وسلم، والتسليم مصدر سلم تسليمًا، ككلمه تكليمًا، إذا انقاد له وسلم أمره إليه، **(وفرض ذلك)**، أى وجوبها على أمته فى أى مقام، **(وفضيلته)**، أى فضيلة ما ذكر من الصلاة والتسليم، وليس الضمير للتسليم فقط، والمراد بفضيلته ما هو أعم من الوجوب، فيشمل الندب والاستحباب.

وقال أبو ذر، رضى الله عنه: ابتداء مشروعية الصلاة عليه، صلى الله تعالى عليه وسلم، كان فى السنة الخامسة من الهجرة، وقيل: كان الابتداء بمكة؛ لأنه ورد فى حديث الإسراء، وما قاله أبو ذر، رضى الله عنه، هو ابتداء إظهاره للناس، وهذا مما خص به صلى الله تعالى عليه وسلم دون الأنبياء، عليهم السلام، كلهم، فإنه لم يشرع ذلك لأممهم، وإن كانت الصلاة والسلام عليهم مشروعة.

(قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: ٥٦] **الآية)**، صدر بهذه الآية؛ لإثبات مدعاه؛ لأن الأمر محتمل الإيجاب والندب، واعلم أن معنى الصلاة لغة الدعاء، ويطلق شرعًا على العبادة المخصوصة، واختلف هل هى منقولة من المعنى اللغوى لمعنى آخر وضعه الشارع له لمناسبته لمعناه الأصلى؛ لاشتمالها على الدعاء، ولما فيها من تحريك الصلوين، وهما طرفا العجز، أو هى مجاز؛ لاشتمالها على الدعاء؟ والظاهر الأول.

وقال ابن القيم وبعض المتأخرين: إنها باقية على معناها اللغوى ولا نقل فيها ولا

تجوز؛ لأن المصلى فى جميع صلاته فى دعاء وعبادة، غايته أن الشارع خصها بفرد من أفراد الحقيقة كالدابة لذوات الأربع، ورد بأنه كلام من لم يعرف معنى النقل وأهل الشرع إذا استعملوها لا يلاحظون معناها اللغوى ولا ينظرون إليه، وهو كلام غير مهذب، فإن المجاز إذا اشتهر يتناسى فيه المعنى الأصلى ويصير كالعلم بالغلبة، وهو المراد بقولهم: إنه حقيقة عرفية شرعية، فالمآل واحد والخلاف لفظى، وهذه الآية مدنية أخبر الله عباده فيها بشرف منزلته، صلى الله تعالى عليه وسلم، عنده، وأن الله وملائكته يثنون عليه فى الملأ الأعلى، ثم أمر أهل العالم السفلى بأن يفعلوا كفعلهم.

وفى الكشاف: لما نزلت هذه الآية، قال جبريل: ما خصك الله بشرف إلا أشركنا فيه، فنزل: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُصَلِّى عَلَيۡكُمۡ وَمَلَٰٓئِكَتُهُۥ﴾ [الأحزاب: ٤٣]. قال الحافظ السخاوى: لم أقف على أصله إلى الآن. وقال شيخ مشايخنا ابن حجر الهيتمى: هو موافق لما أخرجه أبو نعيم فى الدلائل فى ترجمة سفيان بن عيينة، أنه سئل عن قوله: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، فقال: أكرم الله أمة محمد، صلى الله تعالى عليه وسلم، فصلى عليهم كما صلى على الأنبياء، فقال: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُصَلِّى عَلَيۡكُمۡ وَمَلَٰٓئِكَتُهُۥ﴾، وقال لنبيه: ﴿وَصَلِّ عَلَيۡهِمۡۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٞ لَّهُمۡۗ﴾ [التوبة: ١٠٣]، أى سكينة، فصلى عليهم كما صلى على إبراهيم وإسحاق ويعقوب والأسباط، وهو والأنبياء مخصوصون منهم، وعم هذه الأمة بالصلاة وأدخلهم فيما أدخل فيه نبيهم، صلى الله تعالى عليه وسلم، ولم يدخل فى شىء إلا دخل فيه أمته، ثم تلى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ﴾ [الأحزاب: ٥٦] الآية، وقال: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُصَلِّى عَلَيۡكُمۡ﴾... إلخ، وأشار إلى مزيد خصوصية على أمته بإسناد الصلاة عليهم إليه وإلى ملائكته.

وصلاة الملائكة على الأمة لا تكون إلا بتبعيته، وجمهور القراء على نصب الملائكة عطفا على اسم إن، ويصلون خبر عنهما، وقيل: خبر ملائكته، وخبر الجلالة محذوف لدلالة يصلون عليه، ورجح بتغاير الصلاتين، ورجح الأول أبو حيان.

والجملة اسمية خبرها مضارع؛ لإفادة الاستمرار التجددى، فالملائكة استمرت صلاتهم عليه، وهذه منقبة لم يوجد لغيره أعظم من سجود الملائكة لآدم الذى وقع وانقطع، وقال: ﴿عَلَى ٱلنَّبِىِّۚ﴾ [الأحزاب: ٥٦]، دون محمد أو الرسول، تنويها بقدره صلى الله تعالى عليه وسلم، والنبوة أشرف من الرسالة؛ لأنها اتصال بالله واشتغال به، والرسالة اشتغال بالناس، ثم إنه أكد السلام وخصه بالمؤمنين.

قيل: لأن الصلاة مؤكدة معنى بصدورها من الله وملائكته، فكيف لا تصلى عليه

أمته، أو لأنها مؤكدة بإن، والجملة اسمية، والسلام سواء كان بمعنى الانقياد، أو بمعنى السلامة من الإيذاء، لا يليق إسناده إلى الله والملائكة، ولذا استحق التأكيد لصدور خلافه من جنسهم، ولا يرد عليه قوله تعالى: ﴿سلام على إبراهيم﴾ [الصافات: ١٠٩]، وقوله: ﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِم مِّن كُلِّ بَابٍ ﴿٢٣﴾ سَلَٰمٌ عَلَيْكُم﴾ [الرعد: ٢٣، ٢٤]، كما أورد السخاوى؛ لأنه تحية وإكرام، وبقى هنا كلام بيناه فى رسالة مستقلة.

ثم شرع فى بيان معنى الصلاة، فقال: **(قال ابن عباس: معناه)**، أى معنى الصلاة، وذكره لتأويله بالدعاء، أو لأن تأنيث المصادر غير معتبر، وهذا رواه ابن جرير وابن أبى حاتم **(أن الله وملائكته يباركون على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم)**، أى يدعون له بزيادة بركة لائقة بمقامه وشرف قدره، وسيأتى فيه كلام، وأصل معنى البركة النمو وزيادة الخير اللازم.

(وقيل) فى معناه: أنه بمعنى **(إن الله يترحم على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم)**، أى يدعو له بالرحمة، وفى القاموس: رحمت عليه وترحمت، والأولى الفصحى، وهو رد على من قال: ترحمت عليه لحن، كما نقله الصاغانى، ورد بأنه ورد فى الحديث، وتأتى الإشارة إليه أيضا، **(وملائكته يدعون له)**، ولم يبين الدعاء لتفسيره بقوله: **(قال المبرد: وأصل)** معنى **(الصلاة، الترحم)**، أى الإنعام أو الدعاء بالرحمة، ومعنى الدعاء من الله إرادته أو التبشير به؛ لأن معناه الحقيقى لا يتصور فى حق الله تعالى، فأريد به لازمه وغايته، ولذا فسره بقوله: **(فهى من الله رحمة)**، أى إنعامه أو إرادته، **(ومن الملائكة رقة)**، أى شفقة عليه ومحبة، **(واستدعاء للرحمة من الله)** له، أى طلبها والدعاء بها.

(وقد ورد فى الحديث) الذى رواه الشيخان، عن أبى هريرة: **(صفة صلاة الملائكة على من جلس ينتظر الصلاة)** فى المسجد **(اللهم اغفر له، اللهم ارحمه، فهذا دعاء)** لهم بالمغفرة والرحمة، وقد صرح بهذا فى حق الملائكة ﴿يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِۦ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ [غافر: ٧]، وفى قوله تعالى: ﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَن فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الشورى: ٥].

وقد بينا وجه الدعاء بخصوص الاستغفار فيما يأتى فى فصل المواطن، ولفظ الحديث فى مسلم: «لا يزال العبد فى صلاة ما كان فى مصلاه ينتظر الصلاة، والملائكة تقول: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه»، حتى ينصرف أو يحدث[1].

---

(١) أخرجه البخارى (١/٥٥)، ومسلم (٦٤٩/٢٧٢)، وأبو داود (٤٧١)، وأحمد (٢/٤١٥، ٣/٩٥، ٥/٤٥٣)، وابن خزيمة (٣٦٠)، وأبو عوانة (٢/٢٣).

(وقال) الإمام **(أبو بكر القشيرى: الصلاة من الله تعالى لمن دون النبى)**، أى لمن منزلته دون منزلته من الأمة **(رحمة)**، أى طلب أن يرحمه الله، وأما النبى فمرحوم بإعلاء أنواع الرحمة، فهو غير محتاج لأن يدعى له بها. وفى فتاوى الصوفية: لو قال: اللهم ارحم محمدًا كما رحمت أو ترحمت على إبراهيم، قال الصفار: إنه مكروه فى حق الأنبياء والرسل. وحكى عن محمد أنه كان يكرهه، ويقول: فيه ظن نوع تقصير بهم، فإنه لا يستحق الرحمة إلا من أتى مما يلايم عليه، وقد أمرنا بتعظيم الأنبياء وتوقيرهم، فإذا ذكر النبى لا يقال: رحمه الله، بل: صلى الله تعالى عليه وسلم، بل لا يقال للصحابة: رحمه الله، بل: رضى الله عنهم، وكذا قال جواهر زاده وصاحب المحيط والظهيرية، وأنا أقول: اللهم ارحم محمدًا وآل محمد، جائز متوارث، وكان الشيخ الزاهد الرستغفنى يقول: معنى ارحم محمدًا، ارحم أمة محمد، والترحم لأمته لآله كما يقال لمن يراد عقابه، وله أب حاضر يتوجع لابنه: ارحم هذا الشيخ الكبير، وهو لم يجن و لم يؤاخذ كما فى جامع المضمرات. وقال الزيلعى: الصحيح أنه لا يكره؛ لأنه صلى الله تعالى عليه وسلم لمن أشوق الناس إلى رحمة ربه. انتهى.

(وللنبى صلى الله تعالى عليه وسلم تشريف وزيادة مكرمة) بميم فى أوله وراء مضمومة، وفى نسخة: تكرمة، بتاء بدل الميم وراء مكسورة، وهما مصدران، وظاهره أن معنى الصلاة على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم غير الرحمة، وإنما هى فى حقه بمعنى التشريف والتعظيم اللائق به، وقد علمت ما فيه، وأنه ورد الدعاء له بالرحمة، ولكن استحبوا الدعاء له بلفظ الصلاة تأدبًا وفرقا بينه وبين غيره.

(وقال أبو العالية: صلاة الله عليه) صلى الله تعالى عليه وسلم **(ثناؤه عليه)** بمدحه وبيان منزلته عنده **(عند الملائكة)**، أى بحيث يطلعون على ذلك، **(وصلاة الملائكة الدعاء له)** كما مر.

(قال القاضى أبو الفضل) عياض مصنف هذا الكتاب: **(وقد فرق النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى حديث تعليم الصلاة عليه بين لفظ الصلاة ولفظ البركة، فدل)** تفريقه بينهما بعطف أحدهما على الآخر على **(أنهما بمعنيين)** متغايرين، وحديث تعليمهم الصلاة سيأتى بيانه وبيان طرقه، ومراده أن بعضهم فسر الصلاة بالبركة، وهذا الحديث يدل على خلافه، وكونه عطف تفسير خلاف الظاهر، والفرق بينهما أن الصلاة كما تقدم معناها الرحمة، والبركة كما قال الراغب أصلها من البرك، وهو صدر البعير، ومنه برك البعير، إذا ألقى بركه، واعتبر فيها معنى اللزوم، ولذا سمى مجلس الماء بركة، فالبركة ثبوت الخير الإلهى فى الشىء، والمبارك ما فيه ذلك الشىء، ولما كان الخير الإلهى

يصدر من حيث لا يحس وعلى وجه لا يحصر، قيل لكل ما يشهد منه زيادة غير محسوسة: مباركة، وفيه بركة، وكل ما ذكر فيه مبارك تنبيه على اختصاصه تعالى بالخيرات المذكورة معه، فمعنى صل وبارك على محمد، ارحمه وآدم خيراتك التى لا تحصى عليه، ثم إن إطلاق الصلاة على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعلى غيره، فهى على أنبيائه ثناء وتعظيم، وعلى غيرهم رحمة من رحمته التى وسعت كل شىء. وقال الغزالى: لفظ الصلاة مشترك فى الاعتناء بالمصلى عليه.

ثم لما فسر الصلاة وذكر الأقوال فيها ذكر تفسير السلام الذى هو قرينها، فقال: **(وأما التسليم الذى أمر الله تعالى به عباده)** فى قوله: وسلموا تسليما، **(فقال القاضى أبو بكر بن بكير:)** بالتصغير، وهو أبو بكر محمد بن أحمد بن عبد الله بن بكير التميمى المالكى البغدادى الفقيه الثقة صاحب التآليف الجليلة التى منها أحكام القرآن، وهو عراقى من أقران ابن الجهم، وقيل: اسمه أحمد بن محمد بن بكير، وقيل: محمد بن بكير، لا غير، فبكير أبوه أو جده **(نزلت هذه الآية)**، يعنى قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ﴾ [الأحزاب: ٥٦] إلخ **(على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، فأمر النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، أصحابه أن يسلموا عليه)** امتثالا لأمر الله لهم، **(وكذلك من بعدهم أمروا أن يسلموا على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عند حضورهم قبره، وعند ذكره)** فى سائر مجالسهم، كما سيأتى بيانه، وهذا مبنى على أن الأمر العام النازل عليه صلى الله تعالى عليه وسلم هل يختص بالموجودين أو يعمهم ومن بعدهم؟ وهو خطاب المشافهة، والكلام عليه مبسوط فى كتب الأصول وعلى الأول إذا قام دليل أو قياس جلى على شموله لمن بعدهم يعمل به، وما نحن فيه من هذا القبيل.

(وفى معنى السلام عليه) صلى الله تعالى عليه وسلم **(ثلاثة أوجه)**، وفى نسخة: ثلاثة وجوه، باستعمال جمع القلة للكثرة، وهو جائز شائع فى كلامهم.

(أحدها): أنه بمعنى **(السلامة)** من النقائص والآفات ثابتة **(لك ومعك)**، أى مصاحبة وملازمة لك، **(ويكون)** على هذا التفسير **(السلام مصدرا)** بمعنى السلامة، **(كاللذاذ واللذاذة)**، بمعنى التلذذ باللذة فمعناهما واحد بتاء ودونها، ومثله كثير كالملام والملامة، والمقال والمقالة، ولما فى السلام من الثناء عدى بعلى، لا لأنه بمعنى القضاء، والمعنى قضى الله عليك السلام كما قيل؛ لأن القضاء كالدعاء لا يتعدى بعلى للنفع، ولا لتضمنه معنى الولاية والاستيلاء؛ لأنه وجه آخر ذكره بقوله:

(الثانى: أى السلام مداوم على حفظك ورعايتك)، أى إكرامك وعنايته بك

ومراقبتك، **(ومتول له)**، أى قائم به بحيث لا يكل أمرك لغيره، **(وكفيل بـه)**، أى متكفـل ملتزم له، **(أو يكون هنا)**، أى فى هذا الوجه **(السلام اسم الله تعالى)**، ومعناه ذو السلامة، وليس فى أسماء الله مصدر غيره.

(الثالث) من الأوجه **(أن السلام بمعنى المسالمة له والانقياد)**، عطـف تفسـير، فالمسـالمة التسليم وعدم المخالفة كما قال الله تعالى: ﴿**فَلَا وَرَبِّكَ**﴾ قسم جوابـه ﴿**لَا يُؤْمِنُونَ**﴾ [النساء: ٦٥]، أى لا يظهر إيمانهم ولا يكمل ﴿**حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ**﴾، أى يفوضون الحكـم إليـك ﴿**فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ**﴾، أى وقـع بينـهم مـن المنازعـات والدعـاوى، ﴿**ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا**﴾، أى ضيقـا لعـدم رضـاهم ﴿**مِّمَّا قَضَيْتَ**﴾ حكمـت بـه عليهم، ﴿**وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا**﴾، أى يذعنون وينقادون لأمرك منشرحة صدورهم لقبوله.

قال الراغب: السلام والسلامة التعرى مـن الآفـات الظـاهرة والباطنـة، والسـلام مـن أسمائه لسلامته وتنزهه عما لا يليق به. انتهى.

وقال: الخطاب صيغته خبر معناها الدعاء، والطلب ومثله يحتاج للنية إلا إذا شاع فيـه عرفا، فإنه لا يحتاج للنية. انتهى. ومعناه من الله فى صلى الله تعالى عليه وسلم على محمد ونحوه، فإنه لا يتصور فى حقه الطلب من غيره إذ هو المطلوب من أنه يريد من نفسه لـه الخير والسلامة والعزة حتى ينقاد الناس كلهم له، فبين الطالب والمطلوب تغاير اعتبارى، ومثله يكفى فى هذا المقام، وقد أفرد السلام بتأليف نفيس السيد السـمهودى، وقفـت عليه وفيه أمور يضيق المقام عنها، وفى الشرح الجديد هنـا كـلام غـير محرر، رأينـا تـرك التعرض له أولى.

وفى الأذكار للنووى أنه يكره إفراد الصلاة عن السلام فى حقه، صلى الله تعالى عليه وسلم، ويأتى فيه كلام، وهذه الآية الأخيرة نزلت فى حق من خاصم الزبـير فـى سقاية الماء، وسيأتى الكلام عليه إن شاء الله تعالى.

* * *

(فصل) [حكم الصلاة على النبى ﷺ]

(اعلم أن الصلاة على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، فرض فى الجملـة) أى إجمـالا من غير تعيين زمان أو محل **(غير محدد)** بحاء ودال مشددة مهملتين، أى غير معين، وأصله ما له حدود، فاستعمل فى لازم معناه **(بوقت)** من الأوقات المعلومة، واستدل على مطلق الوجوب بقوله: **(لأمر الله)**، وأصل الأمر الوجوب **(بالصلاة عليه)** بقولـه: ﴿**صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا**﴾ [الأحزاب: ٥٦]، **(وحمل الأئمـة)** مـن السـلف **(والعلمـاء)** مـن أهـل

التفسير (**له على الوجوب**)، أى على أنه أمر إيجاب لا ندب أى فسره بأن المراد منه ذلك، يقال: حملت كلامه على كذا إذا فسرته به، (**وأجمعوا عليه**)، أى على أنه للوجوب من غير تعيين محل أو زمان، والآية تدل على ذلك عند الجمهور؛ لأنه الأصل فى الأمر، وحقيقته عند الأكثر، وتقريره فى كتب الأصول ومستند الإجماع هذه الآية.

وما عضد من الأحاديث لا الآية فقط، حتى يقال: إنه ينافيه ما حكاه عقبة، من قوله: (**وحكى أبو جعفر الطبرى**)، هو الإمام محمد بن جرير، وقد تقدم بيانه، (**أن يحمل الآية**)، أى المراد منها وما فيها من الأمر، (**عنده**)، أى عند أبى جعفر، (**على الندب**)، وفيه تقدير، أى تبعا لغيره، وإلا فلا معنى لحكايته ما عنده، ويدل على المقدر قوله: (**وادعى فيه**)، أى فى أن الأمر فيها للندب، (**الإجماع**)، وفى قوله: ادعى، إشارة إلى أن ما قاله ممنوع عنده؛ لثبوت خلافه عنده، ثم وفق بينه وبين ما ذكره قبله، فقال: (**ولعله**)، أى ما ادعاه، (**فيما زاد على مرة**) واحدة فى العمر، فإنه لا خلاف فى عدم وجوبه على كل أحد، (**والواجب منه**) مبتدأ خبره مرة الآتى، (**الذى يسقط به الحرج**)، أى التضييق على الناس لو وجب دائما أو كلما ذكر، أو الإثم، فإن الحرج ورد بهذين المعنيين كما صرحوا به، (**ومأثم ترك الفرض**)، أى يسقط به الإثم عمن تركه إذا كان فرضا.

والمأثم بالمثلثة مصدر ميمى بمعنى الإثم مضاف لترك المضاف للفرض بمعنى الواجب (**مرة**) مرفوع على الخبرية (**كالشهادة له بالنبوة**) والرسالة، فإنها واجبة فى العمر مرة، فإذا سقط الوجوب بمرة يتحقق فى ضمنها ماهية المأمور به، فالصلاة بالطريق الأولى، وهو أحد المذاهب والصلاة كما يأتى بيانه، (**وما عدا ذلك**)، أى المرة الواحدة فى الصلاة والشهادة (**فمندوب مرغب فيه**) بكثرة ثوابه وفوائده (**من سنن الإسلام وشعائر أهله**)، أى دأبهم الذى هو علامة لهم، وهو لغة بمعنى العلامة وله معان أخر، وهو جواب عما اعترض به على ابن جرير مما خالف الإجماع الذى حكاه المصنف، رحمه الله، وليس مذهب مالك كما نقله بعض الشراح، وما نقله المصنف صرح به ابن عبد البر من غير عزو له لمذهب وهو ظاهر.

(**وقال القاضى أبو الحسن بن القصار**): بقاف وصاد مشددة وراء مهملتين، وهو على ابن عمر بن أحمد الفقيه الثقة، له كتاب فى الخلاف كثير الفوائد لم يصنف فى بابه أحسن منه، وفى بعض النسخ: الصفار، بصاد مهملة بعدها فاء مشددة وألف وراء. قال التلمسانى: والأول هو المعتمد وهو من أئمة المالكية منسوب لصنعة قصار الثياب، وهى تبييضها، والثانى لبيع الصفر وهو النحاس (**المشهور عن أصحابنا**)، يعنى المالكية (**أن ذلك**)، أى الصلاة على رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**واجب فى الجملة**)، أى

إجمالاً ومطلقًا من غير تعيين وقت له (**على الإنسان وفرض عليه**)، إشارة إلى أن الواجب والفرض عنده بمعنى كالشافعية خلافًا للحنفية (**أن يأتي به مرة من دهره**)، أي في مدة عمره؛ لخروجه بذلك عن عهدته (**مع القدرة على ذلك**)، أي شرط في وجوبه مرة في عمره أن يقدر على التكلم به، فلو عجز عنه لمانع منعه من التلفظ به سقط عنده كسائر الواجبات، كمن اخترمته المنية.

وقوله: لا ينافي ما تقدم من الإجماع؛ لأنه لا مفهوم له، وقصده أنه مع الإجماع مما اشتهر بين الأئمة أيضًا، أو هو إشارة لما نقله عن الطبري، وإن كان عنده لا ينافي الإجماع؛ لكونه واهيًا أو مؤولاً كما تقدم، ولم يتعرضوا لحكم السلام عنده، وما نقله عن الخطاب من متأخرى المالكية، عن الرصاع، أن الذى يظهر أن السلام عليه، صلى الله تعالى عليه وسلم، واجب مرة مثل الصلاة عليه، والزائد مستحب لقول ابن عباس، رضى الله عنهما: فريضة من الله علينا أن نصلى على نبينا، ونسلم تسليمًا. وما نقل عن مشايخ المغاربة من التوقف في وجوبه، لا أصل له، والحق أن حكمه حكم الصلاة. انتهى.

(**وقال القاضى أبو بكر بن بكير**): وتقدمت ترجمته (**افترض الله تعالى عز وجل**)، افترض وفرض بمعنى، وفيه زيادة تأكيد لزيادة بنيته (**على خلقه**) جميعًا (**أن يصلوا على نبيه ويسلموا تسليما**) كما مر، نقله عن ابن عباس من فرض الصلاة والسلام، وينبغى ذكره مع مصدره المؤكد امتثالاً للمأمور، (**ولم يجعل ذلك**) الافتراض (**لوقت معلوم**)، واللام فيه للتوقيت والظرفية، كما يقال: كتبته لستة عشر، مثلاً (**فالواجب**) على الخلق (**أن يكثر المرء**)، أى الرجل، والمراد به الإنسان ولو امرأة تغليبًا (**منها**)، أى من الصلاة عليه صلى الله تعالى عليه وسلم، (**ولا يغفل عنها**)، أى يتركها ويشغل عنها بغيرها.

وفى كلامه شيء؛ لأنه بصدد بيان وجوبها مرة، وكونه يكثر منها ولا يغفل عنها مناف له؛ لاقتضائه مرات كثيرة، فإن أراد أنه إن فعلها في وقت ما يكررها مرارًا في ذلك الوقت، فإيجاب مثله غير ظاهر مما نقله قبله، فإن كان قولاً آخر، فسياقه لا يساعده، وأما الاعتراض عليه بأنه أمر مطلق لا تعرض فيه لعدم تعين وقتها، فلا معنى له، وفى بعض الشروح قول ثالث أنه يجب الإكثار منها مطلقًا من غير تعيين مقدار ووقت، وهو كلام حسن.

(**وقال القاضى أبو محمد بن نصر المالكى**): وهو القاضى عبد الوهاب بن نصر بن أحمد بن حسين، وقيل: ابن الحسن بن أحمد بن هارون بن مالك، أدركه الشيرازى، وسمع منه

فى النظر، وكان فقيهًا، شاعرًا، أديبًا، له شعر كثير، وكتب كثيرة فى كل فن، وارتحل فى آخر عمره لمصر، فحصلت له ثروة، وتوفى سنة إحدى وعشرين وأربعمائة (**الصلاة على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واجبة فى الجملة**)، أى من غير تعيين مقدار ولا زمان ولا غيره.

(**قال القاضى أبو عبد الله محمد بن سعيد**): قيل: هو محمد بن سعيد بن بشر بن شرحبيل الفقيه، كتب فى حداثته للقاضى مصعب بن عمران، ثم رحل إلى المشرق، فلقى مالكًا، رضى الله تعالى عنه، فقرأ عليه، ثم انصرف للأندلس، والتزم ضيعة بباجة إلى أن توفى سنة ثمان وتسعين ومائة، كما قاله القاضى فى المدارك (**ذهب مالك وأصحابه وغيرهم وأهل العلم إلى أن الصلاة على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، فرض بالجملة**)، أى إجمالاً من غير تعيين مقدار ووقت (**بعقد الإيمان**)، أصل معنى العقد ربط أطراف الشىء كعقد الحبل، وعقد الإيمان والأيمان بفتح الهمزة وكسرها بمعنى تصميمها واعتقادها يقينًا، فقوله: بعقد الإيمان، وهو بكسر الهمزة والباء سببية، أو بمعنى بعد، أى هى أول ما يفرض بعد الإيمان بالله ورسوله (**لا يتعين فى الصلاة**)، أى ليس وجوبًا مخصوصًا وموقتًا بها، (**وأن من صلى عليه مرة واحدة من عمره**) ومدة حياته إلى موته، (**سقط الفرض عنه**)؛ لخروجه عن عهدته.

قيل: حاصل ما ذكره المصنف، رحمه الله تعالى، عنه غير ما نقله عن الطبرى، ولم يرتضه قولان، الأول: أنها فرض فى الجملة تسقط بمرة، والثانى: أنه يجب الإكثار منها من غير تعيين، وقد تقدم ما فيه، والفرق بين القول: بأنها تجب مرة، والقول: بأنها تجب فى الجملة مطلقًا، أنَّ ما زاد على المرة فى القول الأول يقع نفلاً، وعلى الثانى يقع الكل فرضًا، ويثاب عليه ثواب الفرض.

قيل: وهو التحقيق، ونظيره ما قاله الشافعى، رحمه الله، فى مسح الرأس: أنه يجب مسحها مطلقًا، فلو مسح شعرة يحصل الفرض، ولو مسح الجميع وقع فرضًا، وبقى أقوال غير ما ذكره المصنف منها أنها تجب فى كل مجلس مرة فى جلسته، وهل هى فرض كفاية على أهل المجلس، فلو صلى واحد كفى على الجميع أو فرض عين، ومنها أنها تجب كلما ذكر. وقيل: كلما ذكر أو سمع.

ونقلا عن الطحاوى وبعض الحنفية والشافعية للحديث الآتى: «رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصل علىَّ»[1]، وقيل: إنه مبنى على أن الأمر يفيد التكرار، وهو

---

(١) أخرجه أحمد (٢/٢٥٤)، والترمذى (٣٥٤٥)، والحاكم (١/٥٤٩)، والبغوى فى شرح السنة=

ضعيف. وقيل عليه: إنه يلزمه شغل المرء عن غيرها من العبادة، وأنه يقتضى وجوب ذلك على المصلى وقارئ القرآن والمتشهد، ويلزمه التسلسل، وفيه مشقة على الناس، ولم ينقل مثله عن أحد من الصحابة والتابعين، ولو كان كذلك وجب الثناء على الله كلما ذكر بالطريق الأولى، ولم يقله أحد، وأجيب بأنه منقول عن الأئمة الأجلة، وأنه مخصوص بما لم يكن فى الصلاة ونحوها، والحرج فيه غير مسلم، وأنا نلتزم وجوب الثناء على الله أيضًا، أو نقول بالفرق بينهما بأنه تعالى غنى مطلق، وعظمته غير متوقفة على ذكرها، وأن هذا حق العبد وذاك حق الله، وهو مبنى على المسامحة دون المشاحة، والقول بأنه حق الله أيضًا لأمره به ناشئ من عدم فهم المراد بحق الله.

(**وقال أصحاب الشافعى: الفرض منها الذى أمر الله به**) فى الآية المذكورة أولاً (و) أمر به (**رسوله، عليه الصلاة والسلام**)، كما سيأتى بيانه (**هو فى الصلاة**)، أى هو عقب التشهد، قبل التحلل، وسيأتى تفصيله وذكر الأحاديث التى استدل بها الشافعى وأصحابه كما صرح به فى الأم. وقول القرافى فى الذخيرة: إنه استدل بالإجماع، مردود بأنه صرح بخلافه، ولا إجماع على وجوبها.

(**وقالوا**): أى أصحاب الشافعى (**وأما فى غيرها**)، أى غير الصلاة وهو خارجها، (**فلا خلاف**) فى (**أنها غير واجبة**)، المراد أنه لا خلاف عند الشافعى وأصحابه، وإلا فقد تقدم القول بوجوبها، وتقدير إلا مرة واحدة كما مر لا يجدى نفعًا إلا أن نفى الخلاف بناء على المشهورة عندهم، وفى الشرح الجديد ما نقله المصنف عن الشافعية غير صحيح، فإن المفتى به عندهم أن الصلاة واجبة فى الخطبة الأولى والثانية للمجمعة؛ لأنه لم ينقل عن الخلفاء الراشدين تركها فيهما، ووافقه أحمد وهما إماما السنة. وقال الشافعى أيضًا بوجوبها فى صلاة الجنازة بعد التكبيرة الثانية، كما سيأتى، ووافقه أحمد وأتباعه أيضًا، ورووا فيه أحاديث صححوها.

(**وأما فى الصلاة**)، أى حكمها فيها، (**فحكى الإمامان أبو جعفر**) يعنى محمد بن جرير، وقد تقدمت ترجمته (**الطبرى والطحاوى**) أحمد بن محمد بن سلامة كما تقدم بيانه، وهما ممن قال بعدم وجوبها فى الصلاة (**وغيرهما**) من الأئمة (**إجماع**) جميع (**المتقدمين والمتأخرين من علماء الأمة على أن الصلاة على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى التشهد**)، الأول والأخير منها (**غير واجبة، وشذ الشافعى**)، أى أتى بقول شاذ انفرد به عن جمع أئمة الدين، ولم يقل به أحد قبله ولم يوافقه عليه أحد (**فى ذلك**)، أى

=(١٩٨/٣)، والشجرى فى أماليه (١٢٩/١).

بقوله بوجوبها فى تشهد الصلاة الأخير، **(فقال: من لم يصل على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، من بعد التشهد الأخير قبل السلام فصلاته فاسدة)**؛ لأنها ركن من أركان الصلاة، فتفسد بتركها فى التشهد الأخير فقط، **(وإن صلى عليه)** صلى الله تعالى عليه وسلم، **(قبل ذلك)**، أى قبل التشهد الأخير.

وقوله فيه: أشهد أن محمدًا رسول الله، **(لم تجزه)** صلاته، أى لم تصح، ولم يسقط عنه الفرض، فتجب عليه إعادة صلاته، **(ولا سلف له فى هذا القول)** بوجوبها فى التشهد الأخير، أى لم يقل به أحد من السلف، **(ولا سنة يتبعها)**، أى لم يثبت فى السنة والأحاديث النبوية ما يكون دليلاً على ما قاله الإمام الشافعى، **(وقد بالغ فى إنكار هذه المسألة عليه لمخالفته فيها من تقدمه)** من الأئمة والسلف **(جماعة، وشنعوا عليه الخلاف فيها)**، مفعول شنعوا بمعنى قبحوا، أى عدوا ما قاله أمرًا قبيحًا وقولاً مبتدعًا منه، **(منهم)** محمد بن جرير **(الطبرى و)** الإمام **(القشيرى)**، قيل: المراد به أبو ناصر ابن صاحب الرسالة، أو أبو بكر بن العلاء القشيرى المالكى، وأما الإمام القشيرى صاحب الرسالة، فهو شافعى لم ينكر عليه شيئًا مما ذكر، **(وغير واحد)**، أى ناس كثيرون من الفقهاء والعلماء.

(وقال أبو بكر بن المنذر:) بصيغة اسم الفاعل، وهو الإمام الأوحد أبو بكر محمد بن إبراهيم النيسابورى الثقة الحجة إمام عصره وشيخ الحرم، توفى بمكة سنة تسع أو عشرة وثلاثمائة، **(يستحب أن لا يصلى أحد صلاة)** ما فرضا كانت أو نفلاً أو جنازة **(إلا صلى فيها على رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم)** بعد التشهد وبعد التكبيرة الثانية، **(فإن ترك ذلك تارك)**، أى واحد كان فى أى صلاة كانت، **(فصلاته مجزئة)**، أى صحيحة، وإن كان الأفضل عدم الترك **(فى مذهب مالك وأهل المدينة)**، أى علماؤها، وهو من عطف العام على الخاص.

(وسفيان) الثورى صرح به؛ لأنه مجتهد صاحب مذهب، **(وأهل الكوفة)**، أى علماؤها **(من أصحاب الرأى)**، المراد بالرأى القياس فى عرف الفقهاء، والمالكية والشافعية يريدون بهذه العبارة أتباع أبى حنيفة، ويقابلهم أهل الحديث لاقتصارهم فى العمل عليه **(وغيرهم)** من العلماء، **(وهو قول جل أهل العلم)**، الجل بضم الجيم المعظم والأكثر من كل شىء.

(وحكى عن مالك وسفيان) الثورى **(أنها فى التشهد الأخير مستحبة)** لا واجبة، وخص الأخير لأنه محل الخلاف، **(وأن تاركها فى التشهد)** الأخير **(مسىء)** غير محسن

لارتكابه أمرا مكروها قصده، (**وشذ الشافعى**)، أى انفرد بهذه المقالة المخالفة عن غيره من الأئمة، (**فأوجب على تاركها فى الصلاة الإعادة**) لتركه ركنا به يتم سواء تركها عمدا أو سهوا، (**وأوجب إسحاق**) بن إبراهيم بن مخلد، وهو الإمام الجليل أبو يعقوب ابن راهويه عالم خراسان ومحدثها، توفى وسنه سبع وتسعون سنة فى شعبان سنة ثمان وثلاثين ومائتين (**الإعادة مع تعمد تركها دون النسيان وحكى**) الشيخ (**أبو محمد بن أبى زيد**) هو صاحب الرسالة المشهورة وهو من أئمة المالكية (**عن محمد بن المواز:**) بفتح الميم والواو المشددة وآخره زاء معجمة، وهو الإمام محمد بن إبراهيم ومن أجل الأئمة فى مذهب مالك وعليه المعول فيه، وهو إسكندرانى تفقه بابن الماجشون وابن عبد الحكم الآتى، واعتمد على إصبغ، وتوفى ببعض حصون الشام، اختفى به وقد هرب فى فتنة، ووفاته سنة إحدى وثمانين ومائتين (**أن الصلاة على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، فريضة**)، ولم يبين لوجوبها وقتا ولا غيره.

(**قال أبو محمد:**) هو ابن أبى زيد، المار ذكره قريبا، فى تفسير كلام ابن المواز، (**يريد: ليست من فرائض الصلاة**)، بل إنها فرض فى الجملة، كما تقدم، وسيأتى ما يخالفه.

(**وقاله محمد بن عبد الحكم وغيره**)، هو أبو عبد الله محمد بن عبد الحكم المصرى صاحب الإمام الشافعى، لم يكن فى عصره أجل منه ولا أعرف بأقوال الصحابة والتابعين، ولد سنة اثنين وثمانين ومائة، وتوفى لليلة خلت من ذى القعدة سنة ثمان أو تسع وستين ومائتين، وأخرج له النسائى.

(**وحكى ابن القصار وعبد الوهاب**) من أئمة المالكية (**أن محمد بن المواز يراها فريضة فى الصلاة كقول الشافعى**)، وقد نقل الأسنوى أيضا أن للشافعى قولا آخر غير ما اشتهر عنه أنها سنة فى الصلاة لا ركنا واجبا.

وقال ابن عبد السلام المالكى: هو ظاهر كلام ابن المواز وصححه ابن الحاجب فى مختصره الفرعى وابن العربى فى سراج المريدين.

(**وقد حكى أبو يعلى العبدى المالكى عن المذهب**)، أى مذهب الإمام مالك، رحمه الله، (**فيها**)، أى فى الصلاة على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (**ثلاثة أقوال فى الصلاة**)، الأول: (**الوجوب**، و) الثانى: (**السنة**، و) الثالث: (**الندب**) جريا على اصطلاحهم فى التفرد بين السنة والندب.

(**وقد خالف**) الإمام (**الخطابى من أصحاب الشافعى وغيره الشافعى فى هذه المسألة، قال الخطابى: وليست بواجبة فى الصلاة، وهو قول جماعة الفقهاء إلا الشافعى**)، فإنه

ذهب لوجوبها فيها، **(ولا أعلم له فيها قدوة)**، أى ما يقتدى به من الأئمة والسلف، وسيأتى رد هذا.

(والدليل على أنها ليست من فروض الصلاة)، كما قال الشافعى **(عمل السلف الصالح قبل الإمام الشافعى)** من الصحابة والتابعين، وهذا لا وجه له، كما سيأتى بيانه، **(وإجماعهم عليه)** سيأتى أيضا، أنه لا إجماع فيه، **(وقد شنع الناس عليه فى هذه المسألة جدا)**، أى قبحوه وأنكروه، أى تشنيعا كثيرا اجتهدوا وجدوا فيه جدا، ثم بين وجه الإنكار بقوله: **(وهذا تشهد ابن مسعود)**، جعله لشهرته كمحسوس حاضر عنده، يشير إليه **(الذى اختاره الشافعى)**، رحمه الله تعالى، أى رجحه على غيره، فإن التشهد له طرق مختلفة، **(وهو الذى علمه له النبى، صلى الله تعالى عليه سلم، ليس فيه الصلاة على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم)**، وما قاله مردود أيضا، فإنه إنما اختار تشهد ابن عباس الذى فيه زيادة لفظ المباركات؛ لموافقته لقوله تعالى ﴿تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُبَـٰرَكَةً طَيِّبَةً﴾ [النور: ٦١]، لتأخره عن تعليم ابن مسعود كما قاله البيهقى، رحمه الله تعالى.

(وكذلك)، أى مثله فى عدم ذكر الصلاة عليه فيه، **(كل من روى التشهد عن النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم)** من الصحابة الذين علمهم التشهد، **(كأبى هريرة، وابن عباس، وجابر، وابن عمر، وأبى سعيد الخدرى، وأبى موسى الأشعرى، وعبد الله بن الزبير)**، كلهم **(لم يذكروا فيه)**، أى فى تشهدهم الذى تعملوه، **(صلاة على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم)** هذا أعظم ما تمسك به المصنف فى رده لما ذكر، لما يلزم من عدم ذكرهم، أنه لم يأمرهم به، وهو مردود أيضا؛ لأن تعلمهم ذلك كان فى ابتداء الهجرة قبل نزول الآية، والأمر بها فى قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ صَلُّوا۟ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٥٦]، الآية، فلذا لم يأمرهم، صلى الله تعالى عليه وسلم، بما لم يؤمر به، فلما نزلت أمرهم، وهذا مصرح به فى الحديث وسيأتى نقله مفصلا بطرقه.

(وقد قال ابن عباس وجابر) فى حديث رواه مسلم **(:كان النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن)**، فيقرأه عليهم ويأمرهم بتلقنه بألفاظه وحفظه، فكيف يترك ما هو مذكور فيه، وقد عرفت جوابه.

(ونحوه)، أى مثل ما ذكر **(عن أبى سعيد)** الخدرى كما رواه ابن أبى شيبة فى مصنفه.

(وقال ابن عمر: كان أبو بكر يعلمنا التشهد على المنبر)، وهو يخطب عليه فى خلافته، **(كما تعلمون الصبيان فى الكتاب)**، بضم الكاف وتشديد المثناة الفوقية، وهو

اسم للمحل الذى فيه الصبيان منقول من جمع كاتب، فهو تسمية للمحل باسم الحال فيه، وقد ورد بهذا المعنى فى كلامهم كما ذكره الزمخشرى فى الأساس وغيره، ولا عبرة بمن أنكره أو قال إنه مولد، والصواب المكتب، **(وعلمه)**، أى التشهد **(أيضًا على المنبر عمر بن الخطاب)** كما علمه عليه أبو بكر فى خلافته، يعنى بذلك شهرته بحيث لا يخفى على أحد ولا يترك. ولا دليل له فيه؛ لأن ما علم على المنبر لم ينقل و لم يذكر بدون ذكر الصلاة، حتى يتم له ما ادعاه.

ثم أشار إلى الجواب عن بعض ما استدل به الشافعية، فقال: **(وفى الحديث)** الذى رواه ابن ماجه والحاكم فى مستدركه والطبرانى والدارقطنى والبيهقى، وفى بعض ألفاظه اختلاف ما: **(لا صلاة لمن لم يصل علىَّ)** بالتشديد، وروى: «لمن لم يصل على نبيه»، وهو بظاهره دليل للشافعى على أن الصلاة لا تصح بدونها.

(قال ابن القصار: معناه)، المراد منه، **(كاملة)** الأجر، وهو صرف للنفى عن المتبادر منه من نفى الصحة إلى نفى الكمال، فتصح وإن لم تكمل، وهذا مبنى على قاعدة أصولية، وهى أن النفى إذا دخل على شىء ليس بمنفى، هل يقدر الصحة، أو الكمال؟ فقال الشافعى: الأرجح تقدير الصحة؛ لأنه أقرب إلى نفى ذات الشىء. وقال غيره: يقدر الكمال، وقد بينه البيضاوى فى شرح المصابيح فى حديث: «إنما الأعمال بالنيات»[(١)].

(أو لمن لم يصل علىَّ مرة فى عمره)، وهو تحكم وترجيح بلا مرجح، وسيأتى تفصيله، ثم بين ما فيه بحسب الرواية، بقوله: **(وضعف أهل الحديث كلهم رواية هذا الحديث)**؛ لأنه كما قاله الإمام الخيضرى، فى كتاب اللواء المعلم من حديث عبد المهيمن ابن عبائل، عن أبيه، عن جده، وعبد المهيمن ليس بحجة، وروى من طريق أخرى لم يثبت. انتهى.

(وفى حديث أبى جعفر) محمد الباقر بن زين العابدين، **(عن ابن مسعود، عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم: من صلى صلاة لم يصل علىَّ فيها وعلى أهل بيتى لم تقبل منه)**، وهذا يفيد أن الصلاة على الآل فى التشهد الأخير واجبة كالصلاة عليه، صلى الله تعالى عليه وسلم، فيه، وفيها قولان للشافعى، والصحيح فى المذهب أنها غير واجبة، وأما فى التشهد الأول فمن قال: إنها واجبة فى الأخير، قال باستحبابها، ومما ينسب للشافعى، رضى الله عنه، فى ذلك:

---

(١) تقدم تخريجه.

يا أهل بيت رسول الله حبكم فرض من الله فى القرآن أنزله
كفاكم من عظيم القدر أنكم من لم يصل عليكم لا صلاة له

فيحتمل لا صلاة له صحيحة، فيكون موافقًا لقوله بوجوب الصلاة على الآل، ويحتمل لا صلاة له كاملة، فيوافق أظهر قوليه.

(**قال الدارقطنى: الصواب أنه من قول أبى جعفر بن محمد**) الباقر بن زين العابدين (**ابن على بن الحسين**) بن على بن أبى طالب (**لو صليت صلاة لم أصل فيها على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولا على أهل بيته لرأيت أنها لا تتم**)، وهذا يوافق ما قاله الإمام الشافعى، ففيه تأييد له دون ما قاله المصنف.

واعلم أن الإمام الخيضرى صنف فى هذه المسألة كتابًا سماه زهر الرياض فى رد ما شنعه القاضى عياض، طالعته بتمامه، وقد قال فيه: ما قصدت به تنقيص مقداره، فإنه طراز هذه العصابة، وتلخيصه أن الإمام الشافعى، رضى الله تعالى عنه، قال فى الأم: فرض الله تعالى عز وجل الصلاة على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم، فقال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ﴾ [الأحزاب: ٥٦] الآية، فلم يكن فرض الصلاة عليه فى موضع أولى منه فى الصلاة، ووجدنا الدلالة بما وصفت عنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، ثم ساق بإسناده إلى أبى هريرة، أنهم قالوا: يا رسول الله، كيف نصلى عليك؟ يعنى فى الصلاة، قال: «تقولون: اللهم صل على محمد...» إلى آخره، وساق بسنده أيضًا إلى كعب بن عجرة عنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، أنه كان يقول فى الصلاة: «اللهم صل على محمد...» إلى آخره.

فلما روى أنه كان يعلمهم التشهد فى الصلاة، وأنه علمهم كيف يصلون عليه فيها، لم يجز أن يقول: التشهد واجب والصلاة غير واجبة، والخبر فيهما عنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، فعلى كل مسلم وجبت عليه الفرائض أن يتعلم التشهد والصلاة عليه، فمن صلى و لم يتشهد و لم يصل عليه صلى الله تعالى عليه وسلم، فعليه إعادتها. انتهى.

ثم ذكر ما قاله المصنف، رحمه الله، وقال: هذا قول لا ينبغى الاعتماد عليه، ولا الاستناد إليه، ولقد عجبت منه، كيف أقدم على هذه المقالة الشنيعة؟ وتجاسر على الإتيان بهذه العبارة الوضيعة؟ وهى مقولة غير صحيحة ينادى مدعيها على نفسه بفضيحة، وأى فضيحة، وسترى حججًا بالغة، وسننًا متنوعة، وثمار براهين لا مقطوعة ولا ممنوعة، فمن الأدلة على وجوبها فى التشهد الأخير، الآية المذكورة؛ لاتفاقهم على أن الأمر المطلق يقتضى الوجوب، ما لم يقم الدليل على خلافه، والله قد أمر عباده

بالصلاة والتسليم عليه صلى الله تعالى عليه وسلم، وثبت أن الصحابة، رضى الله تعالى عنهم، سألوه عن كيفية هذه الصلاة المأمور بها، فقال: «قولوا: اللهم صل على محمد...» إلى آخره، والسلام الذى علموه هو السلام فى الصلاة والتشهد، فمخرج الأمرين والتعليمين والمحلين واحد، ويوضحه أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، لما علمهم التشهد علمهم التسليم فيه، فقالوا: كيف الصلاة عليك المأمور بها؟ فقال: «اللهم صل...» إلى آخره، وهما فى الصلاة فى ظاهر الحال، ويؤيده أنه لو كان خارج الصلاة كان كل من دخل عليه، صلى الله تعالى عليه وسلم، يقول له: السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته كما علموه، وكذا كل من واجهه بالصلاة عليه بهذه الألفاظ بتمامها.

والمنقول أنهم كانوا يقولون فى تحية: الصلاة والسلام عليك يا رسول الله، أو نبى الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، ونحوه، فما تعلموه زائد على التحية فى الصلاة، فخرج هذا مخرج البيان لما فى القرآن، وظهر وجه دلالة الآية عليه، وأورد عليه أن قول الصحابة: قد عرفنا السلام عليك، فكيف الصلاة؟ يحتمل أنه يراد به السلام فى الخروج من الصلاة كما قاله ابن عبد البر، والدليل إذا طرقه الاحتمال بطل به الاستدلال، وأن غاية ما ذكرتم دلالة اقتران الصلاة بالسلام على الوجوب فى الصلاة، ودلالة الاقتران ضعيفة، وهذا إنما يتم إذا سلم وجوب السلام، وهو غير مسلم، وأجيب بأن الأول فاسد يرده لفظ الحديث، وقولهم: هذا السلام عليك، لا السلام فقط حتى يكون المراد السلام من الصلاة، والسائل لم يستدل باقترانه، وإنما استدل بالأمر بها فى الآية، وبهذا سقط ما بعده.

والدليل الثانى من السنة ما فى البخارى مسندًا: قال عبد الرحمن بن أبى ليلى: لقينى كعب بن عجرة، فقال: ألا أهدى لك هدية؟ إن النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، خرج علينا، فقلنا: يا رسول الله، قد علمتنا كيف نسلم عليك، فكيف نصلى عليك؟ فقال: «قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد»(١)، وأخرجه مسلم وغيره من طرق ساقها، وأصحاب السنن.

فإن قلت: قد علمنا من الأحاديث صفة الصلاة لكنها مطلقة لم تقيد بالصلاة. **قلت:** علم هذا من إطباق العلماء والمحدثين من غير نكير على أن المراد بها فى الصلاة، ولذا

---

(١) تقدم تخريجه.

وردت مذكورة فى التشهد فى كتبهم دون باب الأدعية، ولا نكتفى بهذا، بل نقول: ورد التصريح بذلك فى الحديث أيضًا فيما رواه أحمد فى مسنده من طريقين، عن ابن إسحاق، قال: حدث فى الصلاة على رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، إذا المرء المسلم صلى عليه فى صلاته... وساقه إلى آخره.

والعجب من المصنف، رحمه الله تعالى، أنه قال فى شرح مسلم فى سؤالهم عن الصلاة: يحتمل أنه فى غير الصلاة وفى الصلاة، والأظهر الثانى؛ لقوله: «والسلام كما علمتم»، انتهى، فسبحان الله كيف ينكر بعد هذا على الشافعى؟ وهذا من زيادة الثقة، فهى مقبولة، وقد رواها الشافعى فى مسنده، فدعاه ذلك إلى حمل الآية عليها.

فإن قلت: بعد تخصيصه بالصلاة: ليس فى الحديث ما يدل على الوجوب.

قلت: الوجوب معلوم من قوله، صلى الله تعالى عليه وسلم: «صلوا كما رأيتمونى أصلى»، ولا يلزمه وجوب ما فى صلاته من السنن لقيام دليل من خارج على عدم وجوبها، ثم ذكر أحاديث أخر عنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، صريحة فيما ذكر رواها بمعنى ما تقدم أى ما سبق.

ومن الأدلة الآتية ما فى مسند أحمد الآتى فى كلام المصنف، رحمه الله تعالى، أيضًا أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، سمع رجلاً يدعو فى صلاته، فلم يحمد الله تعالى فى صلاته، ولم يصل عليه، فقال صلى الله تعالى عليه وسلم: «عجل هذا»، ثم دعاه، فقال له أو لغيره: «إذا صلى أحدكم فليبدأ بتحميده والثناء عليه، ثم يصلى على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، ثم يدعو بما شاء»[1]، وهو حديث صحيح أخرجه الترمذى والحاكم وابن حبان، وقال: إنه على شرط الشيخين.

فإن قلت: إن هذا يدل على عدم الوجوب؛ لأنه لم يأمر بإعادة الصلاة، وقد يقال أيضًا: إن هذا الدعاء كان خارج الصلاة؛ لأن الترمذى روى هذا الحديث فى جامعه، عن فضالة بن عبيد: بينا رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، قاعد، إذ دخل عليه رجل فصلى، وقال: اللهم اغفر لى وارحمنى، فقال له: «عجلت أيها المصلى، إذا صليت فقعدت، فاحمد الله تعالى بما هو أهله، وصل علىَّ، ثم ادع»[2]، وفى رواية: «بما تحب».

قلت: إنه كان غير عالم بوجوبها، فلم يأمره بالإعادة، ويحتمل أنه أعادها، أو أنها

---

(١) أخرجه أبو داود (١٤٨١)، والترمذى (٣٤٧٧)، وأحمد (٦/١٨)، وابن حبان (٥١٠)، وابن خزيمة (٧١٠)، والحاكم (١/٢٣٠)، والبيهقى (٢/١٤٨).

(٢) أخرجه الترمذى (٣٤٧٦)، والنسائى (٣/٤٤)، والطبرانى (١٨/٣٠٨).

نفل لا تجب إعادتها، وما ذكر من الحديث رواية غير ثقات، فهو ضعيف لا يصلح لمعارضة الحديث الآخر مع قوته ورواته على شرط الشيخين، وقد ورد التصريح بأنه يتشهد ويصلى على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، بعده فى الصلاة. ثم أورد على قول المصنف أنه، أى الشافعى، لا سلف له فيما قاله أنه قال به جماعة من الصحابة والتابعين، منهم عبد الله بن مسعود روى حديث التشهد، وروى عنه أنه كان يراها واجبة فى الصلاة، وأبو مسعود البدرى، روى عنه مرفوعًا وموقوفًا، ومنهم ابنه عبد الله ابن عمر أبو جعفر محمد بن على بن الحسين، والشعبى كما نقله البيهقى، ومقاتل بن حيان، ومحمد بن كعب القرظى كما نقله الماوردى، وإسحاق بن راهويه كما نقله المصنف، وأحمد بن حنبل فى رواية عنه.

ومن العجائب أن المصنف أنكر على الشافعى ما ذكر، وقال فى شرح مسلم، ما نصه: «حكى بعض البغداديين عن مذهب مالك فى المسألة ثلاثة أقوال: الوجوب، والسنة، والفضيلة، وحمل بعضهم كلام ابن المواز على الوجوب فى الصلاة، كمذهب الشافعى، وكلامه محتمل للوجوب على الجملة»، ونقله أيضًا فى كتابه هذا، وعبارة ابن القصار فى كتابه عيون الأدلة، وهو من أجل كتبهم بعدما نقل ما سيأتى من أدلة المخالفين فى فرضيتها فى الصلاة وجه ما نقل عن ابن المواز ما استدل به القائلون بالوجوب، فتكون الجلسة الأخيرة للتسليم عليه، وأن الصلاة لما تضمنت ذكر الله وتمجيده كما فى فاتحة الكتاب، وجب أن يذكر فيها الصلاة والسلام على الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم حتى لا تخلو الصلاة عن ذكره مع الله كما فى الأذان والإقامة، فذكر وجهه يدل على أنه مال إليه.

وقال ابن العربى فى أحكام القرآن: إن الصحيح ما قاله ابن المواز، فتعينت كيفية ووقتا كما بيناه فى مسائل الخلاف. انتهى، وهو إمام مشهور من أئمتهم، وكذا ذكره ابن الحاجب فى منهاجه، وشارحه ابن عبد السلام، فظهر منه أنه قول راجح فى مذهبهم، وأنه ذهب إليه كثير من السلف، فنسبته إلى الشذوذ خطأ ظاهر مع ما يناقضه من كلامه هنا، وإذا نقل هذا عن الصحابى و لم يصرح غيره بخلافه يصير إجماعًا سكوتيًا، وحكمه مفصل فى الأصول.

وعمل الناس على الصلاة عليه بعد التشهد وتعليمها للصبيان، فكيف يدعى خلافه؟ أما أدلة المخالفين للشافعى كأبى حنيفة وأتباعه ومالك فى أحد قوليه، وإليه ذهب بعض الشافعية، كابن المنذر والخطابى والقشيرى والطبرى، كما نقله المصنف، رحمه الله تعالى، ولهم أدلة وحديث التشهد المروى عن نحو أربعة وعشرين من الصحابة، وليس فى رواية

منه ذكر الصلاة، ثم سردها ورواتها وفصلها تفصيلاً لم يسبق إليه، ثم قال: والجواب عنه وجوه.

منها: أنه لم يقل: إنه جميع الواجب فى الجلسة الأخيرة، فإيجاب الصلاة فيها بدليل آخر لا ينافيه:

ومنها: أنكم قلتم بوجوب السلام و لم يأمرهم به فى هذا التشهد، فيلزمكم عدم وجوبه، وقد أوجبتموه فما كان جوابكم فهو جوابنا؛ لثبوته بدليل آخر، وأيضًا التشهد ثبت بتعليمه، وكذا الصلاة، فأى فرق بينهما، وقد بينا أنه مخصوص بالصلاة كالسلام.

ومنها: أن أحاديث التشهد لو كانت نافية للوجوب كان الوجوب مقدمًا عليها؛ لأن النافى مستصحب للأصل من عدم الوجوب، والموجب ناقل، وهو مقدم على المستصحب لزيادة علمه، فكيف إذا لم يعارضه رأسًا؟ ورد أيضًا بأن التشهد فرض حين فرضت الصلاة، وفرضت الصلاة عليه، صلى الله تعالى عليه وسلم، حين نزلت آية الأحزاب بعد تخييره أزواجه، فالتشهد كان تعليمه قبل فرضها، فلا يضر عدم ذكره فى تلك الرواية، فلذا قالوا له صلى الله تعالى عليه وسلم: قد عرفنا السلام، فكيف نصلى عليك؟.

فإن قلت: فما تقول فى الحديث الصحيح المروى الذى فيه أنه صلى الله تعالى عليه وسلم أخذ بيد ابن مسعود وعلمه التشهد، إلى قوله: أشهد أن محمدًا عبده ورسوله، ثم قال: فإذا قلت هذا، فقد قضيت صلاتك إن شئت أن تقوم فقم، وإن شئت أن تقعد فاقعد، فإنه يدل على أن الصلاة عليه فيها ليست بواجبة ولا سنة، كما قاله ابن عبد البر فى التمهيد.

قلت: هذا مطعون فيه، وقد قال الدارقطنى فى العلل: إنه من زيادة زهير مدرجة فى الحديث، وصله بكلام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وليس منه، وتتبع طرق الحديث شاهدة لما قالوه، وأيضًا إنه يحتمل أيضًا أنه قبل إيجاب الصلاة عليه، وأيضًا هو ورد نفيًا لما كانوا يقولون: السلام على الله، فقال لهم: لا تقولوا هذا، فإن الله هو السلام، ولكن قولوا كذا مع سائر ما علمتم وجوبه، ولذا لم يتعرض لذكر السلام مع وجوبه مع أن المستدل بهذا أصحاب أبى حنيفة القائلين بأن التشهد ليس بواجب، وإنما الواجب الجلوس بمقداره، فلو تم هذا كان دليلاً عليهم لا لهم؛ لتعليقه تمام الصلاة على التشهد، وهم لا يقولون به، فيطلب المعارضة به، ولا يصح أن يقال: المراد تمام الاستحباب؛ لأنه موقوف عليها عندهم، انتهى زبدة ما ذكره الإمام الخيضرى مما يهمنا هنا.

وقد بالغ الشافعية فى الرد على المصنف، رحمه الله تعالى، وتخطئته فيما قاله كما سمعته حتى قال بعضهم: هذا المشنع إنما هو يشنع على نفسه لا على الشافعى، إذ لم يخالف كتابًا، ولا سُنة، ولا إجماعًا، ولا مصلحة راجحة، بل تمسك بأدلة واضحة تامة، وعد ذلك من محاسن مذهبه، ولم ينفرد بذلك.

قال بعض المحققين: ولو سلم تفرده بذلك لكان حبذا التفرد. انتهى.

وقال شيخنا ابن قاسم: قلت: وأى محذور فى تفرد ابن إدريس؟ وأى حاجة إلى موافقة غيره له؟ انتهى.

ولكن إذا أمعنت النظر علمت أنه ناقل لما قاله الطحاوى ومن تبعه، وما على الناقل إلا تصحيح نقله، وما على الرسول إلا البلاغ، ففيما قالوه أيضًا تحامل عليه، لكن الجزاء من جنس العمل، وهذا من لباب الألباب الذى لا تجده فى غير هذا الكتاب، وهاهنا بحث ذكره الإسنوى فى التمهيد، وهو أن الأمر بعد سؤال التعليم كالأمر بعد الاستئذان أو بعد التحريم يفيد الإباحة عند الشافعية، والوجوب عند أبى حنيفة، فلا يستقيم استدلالهم على وجوب الصلاة عليه بقوله: قولوا: اللهم صل... إلى آخره، بعد قولهم: كيف نصلى عليك؟ إلا أن يقال: استفيد الوجوب من أمر خارجى، فيكون الأمر للوجوب؛ لأنه بيان لكيفية بيان واجب. انتهى، وفيه نظر.

* * *

(فصل فى المواطن) [التى يستحب فيها الصلاة على النبى ﷺ ويُرغب]

أى الأماكن، فهو من قبيل المستقر؛ لأن معناه مكان التوطن والإقامة **(التى يستحب)** ويسن **(فيها الصلاة والسلام على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، ويرغب)** بالبناء للمفعول وتشديد المعجمة من الترغيب ويجوز تخفيفها، وهو عطف تفسير، والرغبة بمعرفة ما فيه من الفوائد والثواب **(من ذلك)** المستحب المرغب فيه **(فى تشهد الصلاة)**، وهو الثناء على الله فى الجلسة فيها، وسمى تشهدًا باسم جزئه، وهو قوله **(فيها: أشهد أن لا إله إلا الله... إلخ)**، وأطلقه ليشمل الأول والأخير، فإنه مستحب فى الأول واجب فى الأخير كما تقدم تفصيله **(كما قدمناه)** فى الفصل الذى قبله.

(وذلك)، أى موطنه ومحله المعلوم مما قبله **(بعد التشهد)**، أى قوله: أشهد أن محمدًا رسول الله، **(وقبل الدعاء)** المأثور فى كتب الفقه أو بما شاء.

(حدثنا القاضى أبو على) هو ابن سكرة شيخه كما تقدم **(بقراءتى عليه)** لا بغيره من طرق الإجازة قال: **(حدثنا الإمام أبو القاسم البلخى)** نسبة لبلخ مدينة معروفة، قال:

(حدثنا الفارسي)، تقدمت ترجمته، **(عن أبي القاسم الخزاعي، عن أبي الهيثم ابن كليب، عن أبي عيسى الحافظ)**، هو الترمذي صاحب الشمائل والسنن، وقد تقدم قال: **(حدثنا محمود بن غيلان)** أبو أحمد الحافظ المروزي، أخرج له أصحاب السنن، وتوفي سنة تسع وعشرين ومائتين، قال: **(حدثنا عبد الله بن يزيد المقرى)**، وفي نسخة: زيد، بدون ياء، والصواب الأول، وهو المعروف بالقصير البصري نزيل مكة ومولى آل عمر بن الخطاب، وهو حافظ ثقة روى عن أبي حنيفة وغيره، وتوفي سنة ثلاث عشرة ومائتين، **(عن حيوة بن شريح)** تقدم بيانه، وحيوة على خلاف القياس في الأعلام وقياسه حية.

قال: **(حدثني أبو هانيء الخولاني)** اسمه حميد بن هانيء، وهانيء بهمزة في آخره يجوز إبدالها ياء، وقال البرهان: إنه أحمد بن هلال وهو ثقة، توفي سنة اثنين وأربعين ومائتين **(أن عمر بن مالك الجنبي)**، وفي نسخة عمرو بواو، وهي الصواب وهو أبو علي الجنبي بفتح الجيم ثم نون ساكنة وباء موحدة نسبة لجنب بطن من مذحج، وهو مصري ثقة وذكره في الميزان توفي سنة اثنين أو ثلاث ومائة **(أخبره أنه سمع فضالة)** بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ولام وهاء تأنيث **(ابن عبيد)** بالتصغير بن فاقد بن قيس الأنصاري الأوسي أبو محمد الصحابي، ولي قضاء دمشق، وتوفي سنة ثلاث وخمسين ومائة، وأخرج له أحمد وغيره **(يقول: سمع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رجلاً يدعو في صلاته)** بعد التشهد في الجلسة الأخيرة، **(فلم يصل على النبي، صلى الله تعالى عليه وسلم)** بعد تشهده، **(فقال صلى الله تعالى عليه وسلم: عجل هذا)**، بفتح العين وكسر الجيم، أي أسرع بدعائه، وأتى به في غير محله قبل أن يصلي عليه، صلى الله تعالى عليه وسلم، لأن الدعاء معلق حتى يصلي عليه كما يأتي.

فإن من سأل حاجة، لابد له أن يقدم وسيلة توصل لقضاء حاجته، **(ثم دعاه)**، أي طلب ذلك الرجل وقربه إليه، **(فقال له أو لغيره)**، أو وجه خطابه لغيره وهو يسمع، وهو المراد بالإعلام، وفي نسخة ولغيره بالواو **(إذا صلى أحدكم فليبدأ)**، بالهمز، أي يقدم على دعاءه ليقبل **(بتحمد الله والثناء عليه)** عطف تفسير لبيان أن المراد ما يفيد المدح والثناء لا خصوص الحمد، والمراد قوله: التحيات... إلخ، وفي كيفيته روايات مختلفة بلغت نحو ثلاثة عشر كما فصل في محله، **(ثم ليصل على ثم ليدع)** بلام مكسورة أو ساكنة للأمر **(بعد بما شاء)** من الخير، والدعاء بالمأثور أفضل.

(ويروى من غير هذا السند) الذي رواه المصنف عن الترمذي، ورواه أبو داود **(بتمجيد الله)**، بميم وجيم ودال مهملة، ومعناه التعظيم ومعناهما متقارب، والرواية الثانية لابن ماجه بسند آخر، **(وهو أصح)** رواية لقوة سنده لا من حيث المعنى، وإن قيل: إنه

أمدح، وفيه نظر، وإنما يتم استدلال المصنف، رحمه الله، بـه إن كـان فـى الصـلاة، وقـد استدل به الشافعى على وجوبها فيها كما مر، وقد نوزع فيه، فإنه ورد من طريـق آخـر تقدمت قريبًا: بينا رسول الله صلـى الله تعـالى عليـه وسـلم قـاعدًا إذا دخـل عليـه رجـل فصلى، وقال اللهم اغفرلى وارحمنى فقال، صلى الله تعالى عليه وسلم، له: «عجلت أيها المصلى إذا صليت فقعدت، فاحمد الله بما هو أهله وصل على، ثم ادع»[1]، وظاهر قوله: فقعدت أنه كان بعد الصلاة، فلا يدل على مدعاه.

أقول: قد أجاب الخيضرى عنه بأجوبة حاصله أنه ليس نصًا فيما ذكـرت، لأن المراد بالقعود الجلسة الأخيرة فى التشهد، وقـد ورد التصريـح بـه فـى روايـة أخـرى، فـاندفع الإيراد.

(وعن عمر بن الخطاب، رضى الله عنه)، كما رواه الترمذى **(قـال: الدعـاء والصـلاة)** عطف تفسير، والمراد به العبادة المخصوصة، إلا أنه قيل: إن هذا اللفظ، أى الصلاة، ليس مذكورًا فى الترمذى، وهو المشهور **(معلق)** كل منهما، أى موقوف قبوله، فهو استعارة أو حقيقة؛ لأن الملائكة لا تصعد به **(بـين السـماء والأرض لا يصعـد إلى الله منـه شـىء)**؛ لعدم رضاه برفعه إليه **(حتى يصلى عليه، صلى الله تعالى عليه وسلم)**؛ لأن أعمال المؤمنين تكتب وترفع إلى السماء إذا قبلت، وقبولها متوقف علـى الصـلاة عليـه؛ لأنـه هـو الـذى هدانا وأرشـدنا إلى الله، وهـو وسـيلتنا إليـه، وقـد فسر قولـه تعـالى: ﴿لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ﴾ [الأعراف: ٤٠] بـهذا، والرفـع والصعـود مـن صفـات الأجسـام، فـالمراد رفـع صحفها، وقيل: إنها تجسم ولا مانع منه.

(وعن على) بن أبى طالب، رواه عنه البيهقى وابن عساكر وغيره، **(عن النبـى، صلـى الله تعالى عليه وسلم، بمعناه)**، أى بمعنى حديث عمـر، إلا أنـه زاد فيـه عـن عائشـة، عـن النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(وقال: وعلى آل محمد)**، فلابد من الصلاة علـى الآل مع الصلاة عليه، وهذا هو الأكمل، ووجوبها تقدم الكلام عليه.

(وروى) رواه عبد الرزاق والطـبرانى بسـند صحيـح، **(عـن ابـن مسـعود، أن الدعـاء محجوب)** عن السماء، فلا تفتح له ويلزمه أنه لا يقبل، ويجوز أن يكـون تمثيـلاً واستعارة لعدم القبول، **(حتى يصلى الداعى على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم)**، وليس فى هذا دليل على وجوبه فى الصلاة إذ القبول ليس من شرائط الصحة، ومن ادعاه فقد تبرع بما لا يملكه ولا يقبل، ولو عد المصنف هذا موطنًا مستقلاً كان أولى كما فعله غـيره، لكنـه

(١) تقدم تخريجه.

أدرجه فى التشهد؛ لأنه محل الدعاء أيضًا.

(وعن ابن مسعود) فى حديث صحيح مسند: **(إذا أراد أحدكم أن يسأل الله شيئًا فليبدأ بمدحه والثناء عليه)**، كما أرشدنا لذلك فى سورة الفاتحة. قال ابن برحان فى تفسيره: إذا قيل لك: إن أحدًا أحيى ميتًا بقراءة الفاتحة، فلا ينكره وليقرأها ملاحظًا للثناء عليه وحمده؛ لأنه المنعم بجميع النعم الدنيوية والأخروية، جليلها ودقيقها، كما أشار إليه بقوله: بسم الله الرحمن الرحيم... إلخ، ثم يلاحظ عظمته وجلاله المشير إليه بقوله: ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾، ثم يخضع غاية الخضوع كما يشير إليه قوله: ﴿إِيَّاكَ نَعۡبُدُ﴾، ثم يفوض أموره إليه لقوله: ﴿وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ﴾، ثم يسأله حاجته لقوله: ﴿ٱهۡدِنَا﴾ إلخ، ولذلك سميت سورة تعليم الدعاء.

(بما هو أهله)، أى بما يستحقه ويليق به، **(ثم يصلى على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم)**؛ ليستشفع بأقرب مخلوقاته وأحبهم إليه، فإنه الوسيلة العظمى، **(فإنه)**، أى دعاه بهذه الكيفية **(أجدر)**، أى أحق وأليق **(أن ينجح)** بضم أوله مبنى للفاعل من أنجح، إذا فاز وبلغ مقصوده ومطلوبه، وهذا الحديث رواه عبد الرزاق والطبرانى وابن أبى الدنيا بسند صحيح، فيقدم صلاته على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، ويختم بها ويوسطها فى دعائه كما قال الخيضرى، ويدل له ما يأتى، فكلما أكثر من صلاته عليه صلى الله تعالى عليه وسلم تحقق الإجابة.

(وعن جابر) بن عبد الله فيما رواه البزار وأبو يعلى والبيهقى فى شعب الإيمان، **(قال: قال رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم: لا تجعلونى كقدح الراكب)**، قيل: وما قدحه يا رسول الله؟ قال: **(فإن الراكب)**، أى من يريد ركوب راحلته لسفر ونحوه، **(يملأ قدحه)**، وهو إناء صغير من خشب يشرب به ونحوه، **(ثم يضعه)** عنده، **(ويرفع متاعه)** الذى يريد حمله على راحلته، **(فإن احتاج إلى شراب)**، أى شرب ماء **(شربه)**، أى شرب ماء قدحه الذى وضعه فيه، **(أو الوضوء)** من ماء قدحه **(توضأ)** بالهمزة، ويجوز إبدالها ألفًا، **(وإلا)**، أى وإن لم يكن محتاجًا لشرب أو وضوء **(هراقه)** بتقدير مضاف، أى هراق ماءه، أى صبه على الأرض لاستغنائه عنه، وأصل هراقه أراقه، فأبدلت همزته هاء، وقد يجمع بينهما، فيقال: أهراقه، وتفصيله فى كتب العربية، قال ابن الأثير وغيره: معناه لا تؤخرونى إذا صليتم علىَّ فى الذكر، وتجعلوا ذكرى تبعًا لغيره، بل اعتنوا به فقدموه واذكروه فى وسطه واختموا به.

كما أشار إليه بقوله: **(ولكن اجعلونى)**، أى اجعلوا ذكرى فى الصلاة علىَّ، **(فى أول**

الدعاء وأوسطه وآخره)، ففيه تشبيه تمثيلى بليغ؛ لتأخر ذكره عن دعائه، كما أن من يريد الركوب لراحلته يبدأ بمتاعه، فيحمله ويجمع ماله، وقدحه موضوع على الأرض، ثم ينظر لقدحه، فيأخذ ما فيه، أو يريقه، وهذا كقول حسان، رضى الله عنه، فى هجائه[1]:

وأنت زنيم نيط فى آل هاشم   كما نيط خلف الراكب القدح الفرد

والراكب يجعل القدح خلفه، وفى هذا الحديث زيادة على ما قبله بجعله أولاً ووسطًا وآخرًا.

(وقال ابن عطاء) أبو العباس أحمد بن محمد بن سهل الآدمى، وهو من أجل مشايخ الصوفية، توفى سنة تسعة وثلاثمائة: **(للدعاء أركان)**، أى أمور مهمة لابد منها، شبهت بأركان البناء، ومنه أركان الصلاة عند الفقهاء، **(وأجنحة)** جناح الطير كاليد للإنسان يحصل بها ما يريد، وفيه استعارة تخييلية ومكنية، شبه ما هو مقدمة لقبوله ورفعه إلى السماء بالأجنحة للطائر، **(وأسباب)**، أى وسائل للوصول للمطلوب والفوز به، **(وأوقات)** مخصوصة يكون فيها أسرع إجابة كأوقات الصلاة، **(فإن وافق أركانه)**، أى قارنها وكانت تامة، **(قوى)**، أى كمل وتم كما يتقوى البناء والبدن بأركانه، **(وإن وافق أجنحته)** بأن كان له أجنحة كاملة، **(طار فى السماء)**، أى صعد إليها وقيل كما مر، **(وإن وافق مواقيته)**، جمع ميقات بمعنى الوقت، أى إن وقع فى أوقاته، **(فاز)**، أى بالإجابة وحصلها، **(وإن وافق أسبابه أنجح)**، أى تم وكمل نجاحه وسعادته.

ثم بين ذلك، فقال: **(فأركانه حضور القلب)**، أى توجهه توجهًا تامًا بجميع فكره وحواسه، **(والرقة)**، أى رقة القلب، وفسرها بقوله: **(والاستكانة)**، أى الخضوع والانقياد، **(والخشوع)** بالمذلة والخوف وعدم رفع الصوت والبصر، **(وتعلق القلب بالله)**، بقطع النظر عما سواه، **(وقطعه الأسباب)**، بأن لا يرجو غيره كما فى الدعاء المأثور: اللهم اقذف قلبى رجاك، واقطع رجائى عما سواك، **(وأجنحته الصدق)** بأن يوقن بأنه لا معطى ولا مانع غيره. وفى الحديث: «الصدق يهدى إلى البر»[2]، فالصدق معناه خلوص النية والطوية، **(ومواقيته الأسحار)**، أى أواخر الليل؛ لأنها محل الإجابة وتجلى الرحمن وقرب عباده منه، وهو أقوى فى التوجه، وفيه تهب نفحات الرحمة ونسمات الخير، كما قال الله تعالى: ﴿وَبِٱلۡأَسۡحَارِ هُمۡ يَسۡتَغۡفِرُونَ﴾ [الذاريات: ١٨]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ قُرۡءَانَ ٱلۡفَجۡرِ كَانَ مَشۡهُودٗا﴾ [الإسراء: ٧٨].

---

(١) البيت من الطويل، وهو فى ديوان حسان (ص ١١٨)، لسان العرب (٢/٥٥٦)، تهذيب اللغة (١٤/٢٩)، تاج العروس (٧/٤٣)، الأغانى (٤/١٤٨).

(٢) تقدم تخريجه.

(وأسبابه) المسرعة لحصول المراد **(الصلاة على محمد، صلى الله تعالى عليه وسلم)** كما تقدم، وقال: أسبابه، والمراد أسباب إجابته، ففى ذلك إشارة إلى أنه بدون الإجابة كالعدم، وفيه إشارة إلى الحديث: «ينزل ربنا كل ليلة إلى سماء الدنيا فى الثلث الأخير، فيقول: من يدعونى فأستجب له، ومن يسألنى فأعطيه، ومن يستغفرنى فأغفر له»[1]، كما فى الصحيحين، وقد اختلفوا، هل الدعاء أفضل لما فيه من التذلل والافتقار، أو السكوت لما فيه من التسليم والرضا، فذهب إلى كل طائفة، وقيل: إنه يختلف باختلاف الأحوال، وهو الأرجح عند البعض، وفيه كلام ليس هذا محله.

(وفى الحديث)، لم يذكروا من رواه: **(الدعاء)** الواقع **(بين الصلاتين علىَّ)** بأن يصلى عليه صلى الله تعالى عليه وسلم قبله وبعده **(لا يرد)**، أى فيستجاب ذلك الدعاء، فإن الصلاة عليه مقبولة، ومن كرم الله إذا قبل الطرفين لا يترك ما بينهما. وسُئل السنوسى، رحمه الله تعالى، عن القطع بقبول الصلاة عليه صلى الله تعالى عليه وسلم، فأجاب بأنه منصوص عن السلف، واستشكله بأنه لو قطع بها للمؤمن المصلى عليه، لقطع له بحسن الخاتمة إذا دعى بها مع الصلاة، وبين الصلاتين عليه، وهى مجهولة لكل أحد، وأجاب بأن معنى القطع بقبولها أنه إذا قضى الله له بخاتمة الإيمان، ووجدت حسنة الصلاة على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم، فهى مقبولة بلا ريب فيها بفضل الله، بخلاف سائر الحسنات، فإنه لا وثوق بقبولها، ويحتمل أنها إذا صدرت على سبيل المحبة من صاحبها يقطع بانتفاعه بها فى الآخرة بوجه ما، ولو بتخفيف العذاب، وفيه نظر.

(وفى حديث كل دعاء محجوب دون السماء) كما مر فى حديث الترمذى، عن عمر، **(فإذا جاءت الصلاة علىَّ)**، أى ذكرت معه، **(صعد الدعاء)** إلى السماء، أى قبل واستجيب، وقد أخرج الديلمى أنه صلى الله تعالى عليه وسلم قال: «الدعاء محجوب حتى يصلى على محمد وأهل بيته».

(وفى دعاء ابن عباس الذى رواه عنه حنش)، بفتح الحاء المهملة والنون وشين معجمة، وهو ابن عبد الله بن عمرو بن حنظلة بن مهد أبو راشد التابعى الصنعانى أحد الداخلين إلى الأندلس فى صدر الإسلام، وله رواية عن على وابن عباس وغيرهما، إلا أن هذا الحديث لم يرو عنه فى الكتب، وروى له غيره، توفى بأفريقية سنة مائة، وقيل: إن قبره بسرقسطه، **(فقال فى آخره)**، أى آخر الدعاء: **(واستجب دعائى، ثم تبدأ بالصلاة على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم)** قبل ما تدعو به، وتقول: أسألك **(أن تصلى على**

---

(١) أخرجه البخارى (٢/٦٦)، ومسلم (٧٥٨/١٦٨)، وأبو داود (١٣١٥، ٤٧٣٣)، والترمذى (٣٤٩٨)، وابن ماجه (١٣٦٦)، وأحمد (٢/٢٨٢)، وأبو عوانة (١/١٤٤)، والبيهقى (٣/٢).

محمد عبدك ورسولك) صلاة من **(أفضل ما صليت على أحد من خلقك أجمعين آمين)**، أي استجب، وهو اسم فعل له.

فإن قلت: هل يحسن أن يقال: صلى على سيدنا محمد؟.

قلت: نعم، ويجوز اتباع المأثور فيه، ولكنه اختلف فى أيهما الأفضل، رعاية الأدب أو امتثال الأمر، فذهب إلى كل من القولين بعض، وقيل: امتثال الأمر عين الأدب وهو الظاهر، ولنا عودة إلى بسط الكلام فيه، وإطلاق السيد عليه صلى الله تعالى عليه وسلم جائز، وكذا على الله، وفيه خلاف ليس هذا محله.

(ومن مواطن الصلاة عليه)، وأماكنها عند ذكره وسماع اسمه، **(أو كتابته)** وتقدم القول بأن ذلك واجب كلما ذكر أو سمع، وذكره أعم من أن يكون فى الصلاة، أو عند قراءة القرآن كما ذكره الخيضرى فى كتاب اللواء المعلم، ورواه عن السلف قوله أو كتابته، أى وعند كتابة اسمه، وهل يكتفى بكتابة الصلاة عليه، أو الأفضل أن يتلفظ به؟ تردد فيه بعضهم، والأفضل أن يكتبه ويتلفظ به؛ ليحصل له الثواب الآتى فى حديث: «من صلى عليَّ فى كتاب آه على ما يأتى فيه»(١)، وقال بعض الحفاظ: كنت أكتب الحديث فأكتب الصلاة فقط، فرأيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى النوم، فقال لى: «أما تتم الصلاة فى كتابك»، فما كتبت بعد ذلك إلا صليت عليه وسلمت.

(أو عند الأذان)، أى بعده، وهو مستحب للمؤذن وسامعه؛ لما رواه مسلم أنه، عليه السلام، قال: «إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا عليَّ، فإنه من صلى عليَّ صلاة، صلى الله عليه بها عشرًا»(٢) الحديث. وهل يقتصر على الصلاة، أو يذكر معها السلام لما ذكروه من كراهة الاقتصار عليها مطلقًا للآية السالفة كما صرح به النووى؟ وقال غيره: يقتصر عليها لظاهر حديث مسلم. قال الخيضرى: وتستحب الصلاة عليه أيضًا بعد الإقامة؛ لما رواه الطبرانى فى كتاب الدعاء، عن أبى الدرداء، أنه قال: كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم إذا استمع المؤذن يقيم يقول: «اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة، آت محمدًا سؤله يوم القيامة»(٣)، يسمعها من حوله،

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط كما فى مجمع الزوائد (١٣٦/١)، وقال الهيثمى: «فيه بشر بن عبيد الدارسى، كذبه الأزدى وغيره».

(٢) أخرجه البخارى (١٥٩/١)، ومسلم (٣٨٤/١١)، وأبو داود (٥٢٢)، والترمذى (٣٦١٤)، والنسائى (٢٥/٢)، وأحمد (٦/٣، ٧٨)، وابن خزيمة (٤١٨)، وعبد الرزاق (٨٤٢)، والبيهقى (٤٠٨/١).

(٣) أخرجه البخارى (١٥٩/١، ١٠٨/٦)، وأحمد (٣٠٢/٣، ٣٥٤).

ويجب أن يقولوا مثله، وهذا مما سكتوا عنه. انتهى.

وفيه أن الذى فيه إنما هو استحباب الدعاء عندها لا الصلاة عليه، صلى الله تعالى عليه وسلم.

(وقد قال، صلى الله تعالى عليه وسلم) فى حديث رواه مسلم، عن أبى هريرة: **(رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصل علىَّ)**، فيدخل فيه ما فى هذا الموطن كله؛ لأن الذكر يشمل ذكره وذكر غيره، والكتابة ذكر معنى، وهذا دعاء عليه بأن يذله الله؛ لعدم إعزاز رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم إذا ذكر عنده فلم يصل عليه، ورغم يرغم كسأل يسأل رغمًا، وأرغمه الله أذله، وهو من الرغام بمعنى التراب، فجعل عبارة عما ذكر، ولذا ذكر الأنف الذى من أنف رفعه، ويقال: رفع أنفه إذا تكبر، وهذا الحديث رواه الترمذى، عن أبى هريرة، ولفظه أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، قال: «رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصل علىَّ، ورغم أنف رجل دخل عليه رمضان ثم انسلخ قبل أن يغفر له، ورغم أنف رجل أدرك عنده أبواه الكبر فلم يدخلاه الجنة»[1]، ورواه الحاكم أيضًا، وقال: هو صحيح الإسناد، وسيأتى الكلام عليه عند ذكر المصنف، رحمه الله تعالى، برمته.

(وكره ابن حبيب)، وهو عبد الملك بن حبيب بن سليمان بن هارون السلمى، من ولد العباس بن مرداس الصحابى، وقيل: عبد الملك بن سليمان، وهو فقيه، نحوى، طبيب، مفسر، محدث، إلا أنه لم يكن له نقد ونظر تام فى الحديث، توفى سنة ثمان أو تسع وثمانين ومائتين، **(ذكر النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، عند الذبح)**، وهو مذهب مالك، وقال غيره: يستحب، وإنما كره؛ لئلا يكون مما أهل به لغير الله، وإلى هذا ذهب الحنفية كما فى المحيط، وخالفهم الشافعى، فقال فى الأم: وتسن التسمية على الذبيحة عند الذبح باسم الله، ولا أكره أن يقول: وصلى الله على رسول الله، بل أحبه.

وقال المزنى: إنها لا تستحب ولا تكره، فهى مباحة. وقال الأوزاعى: تختص ذلك بما إذا كان قربة كالأضحية.

وقال الرافعى: لا يجوز أن يقول: باسم محمد، ولا باسم الله واسم محمد، وذهب بعضهم إلى أن ما ذبح باسم غير الله لا يحل أكله، وكذا ما ذبح للكعبة أو عند قدوم سلطان، وقيل: إن قصد التبرك جاز، ونقل عن ابن حنبل فيه خلاف، وكذا قيل: إنه لا يستحب عند العطاس كما يأتى، وقيل: إنما يكره إذا لم يقصد بعد الحمد الصلاة على

---

(١) أخرجه أحمد (٢/٢٥٤)، والترمذى (٣٥٤٥)، والحاكم (١/٥٤٩).

من سنه. وقال الحطاب: الذى تحصل من كلام المالكية أن فى الصلاة على النبى عند الذبح والعطاس قولين، ويكره عند الجماع والحاجة. انتهى.

(**وكره سحنون**)، الفقيه المشهور المالكى، واسمه عبد السلام بن عبد السلام بن سعد ابن حبيب بن حسان التنوخى، وهو بمرتبة من الكمال، فضلاً وزهدًا وسماحة، ولد فى رمضان سنة ستين أو إحدى وستين ومائة، وتوفى لتسع خلون من رجب سنة أربعين ومائتين، وعمره ثمانون سنة كما فى الميزان، وسينه مضمومة ويجوز منع صرفه وفتح سينه أيضًا كما سيأتى، (**الصلاة عليه**) صلى الله تعالى عليه وسلم (**عند التعجب**) لرؤية أمر عجيب، وهو مذهب مالك، وإليه ذهب الشافعية كما فى الأذكار للنووى. وقال الحليمى، من الشافعية: لا يكره، كسبحان الله؛ لأن التسبيح تنزيه لموجد العجائب، والصلاة عليه؛ لأنه أعظم المخلوقات وأعجبها، والشىء بالشىء يذكر. وقال قاضيخان: لو رأى شيئًا جيدًا، فقال: اللهم صل على محمد؛ لأن قصد الإعلام بجودته كره، والناس يستعملونه نظمًا ونثرًا، قال عرفلة:

أقبل يهتز فى غلالته ... من ليس يشفى لعاشق عمله
فقال كل امرئ تأمله ... ألف صلاة على رسول الله

وقلت فى مطلع قصيدة:

ظبى على الصب حين سلم ... صلى على المصطفى وسلم

(**وقال**) سحنون: (**لا يصلى عليه**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**إلا على طريق الاحتساب**)، أى من غير سبب، بل خالصًا لوجه الله وحسبة، (**وطلب الثواب**) لا للتعجب وغيره كما أمرنا الله به تعظيمًا له، وأما عند الضحك ورؤية مستقذر، فقالوا: يخشى عليه الكفر. وقال العينى: لا يؤمر بها عند الغضب خوفًا من أن يحمله الغضب على الكفر، ونقله النووى فى أذكاره عن بعض الشافعية وأقره عليه.

(**وقال أصبغ**)، هو أبو عبد الله بن أصبغ بن فرح بن سعيد بن نافع الأموى، مولى عمر بن عبد العزيز، المصرى، الفقيه الجليل المحدث، روى عنه البخارى وغيره، وتوفى سنة خمس وعشرين ومائتين فى قول: (**عن ابن القاسم**) عبد الرحمن بن القاسم بن خالد ابن جنادة المصرى، إمام الفقه صاحب الإمام مالك، وهو ثقة حجة، توفى سنة إحدى وتسعين ومائة، وارتحل إلى الإمام مالك اثنى عشر مرة، أنفق فى كل مرة ألف دينار: (**موطنان لا يذكر فيهما إلا اسم الله الذبيحة والعطاس، فلا تقل فيهما: محمد رسول الله**)، أى لا تقول فيهما باسم الله وباسم محمد رسول الله؛ لئلا يكون الإهلال فى الذبيحة لغير

الله، والعطاس يدل على قوة الدماغ الدافعة لأذى البخار، فهو نعمة من الله خفية لا يقدر عليها غير الله، فيذكر اسمه شكرًا له على نعمه دون غيره.

قال أصبغ: **(ولو قال بعد ذكر الله)** فيهما: وصلى الله على محمد **(لم يكن)** ذلك **(تسمية له مع الله)**، ولكنه صلاة عليه بنية التقرب إلى الله بالصلاة عليه، فلا يكره.

وعن أبى سعيد الخدرى عنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، قال: «من عطس فقال: الحمد لله على كل حال، وصلى الله على محمد وعلى أهل بيته أخرج الله عز وجل من منخره الأيسر طائرًا يقول: اللهم اغفر لقائلها»(١) أخرجه الديلمى فى الفردوس بسند لا بأس به، وعطس رجل عند ابن عمر، فحمد الله، فقال له: لقد بخلت هلا حيث حمدت الله صليت على نبيه، ولذا رجح البيهقى استحباب الصلاة عليه عند العطاس، وإليه ذهب جماعة، وقال الآخرون: لا يستحب ولكل موطن ذكر يخصه، واستدلوا بحديث: «لا تذكرونى فى ثلاث مواطن عند العطاس والذبيحة والتعجب»، وروى بعد تسمية الطعام بدل التعجب، أخرجه الديلمى فى مسنده، وفيه من اتهم بالوضع. وقال الخيضرى: يستحب لمن تعجب أن يصلى على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، ذكره شيخنا. وقال: أخذته من نص الشافعى، رحمه الله تعالى، فى قوله: أحب أن تكثر الصلاة عليه فى كل الحالات، فدخل ذلك فى عمومه، وفيه نظر.

(وقاله أشهب)، أى كما قال أصبغ، وأشهب هو أبو عمر، لقب بمسكين بن عبد العزيز بن داود بن إبراهيم العبسى، ولد سنة أربعين ومائة، وقيل: سنة ست وخمسين، وتوفى سنة ثلاث أو أربع ومائتين، بعد الشافعى بثمانية عشر يومًا، وسنه أربع وستون، وأخرج له أصحاب السنن، وهو أحد فقهاء مصر المالكية، حتى فضل على ابن القاسم.

(قال) أشهب: **(ولا ينبغى أن يجعل الصلاة فيه)**، أى فيما ذكر من الذبيحة والعطاس **(استنانا)**، أى سنة وطريقة؛ لأنه تشريع فيما لم ينقل، وقيل: الاستنان هنا بمعنى الفرح والنشاط واللعب، وقيل: معنى استن جرى فى غير طريق وهو خلاف الظاهر، والذى عليه الشراح الأول، والكلام على ذكر الله والتسمية عند الذبح وأنه سنة أو واجب مفصل فى الفروع.

(وروى النسائى)، وأبو داود، وابن ماجه، وابن حبان، والحاكم، وصححه، **(عن أوس بن أوس)**، الثقفى الصحابى، ويقال: أوس بن أبى أويس كما فى الاستيعاب **(عن النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، الأمر بالإكثار من الصلاة عليه يوم الجمعة)** وليلتها؛ لأنه

---

(١) أخرجه ابن الجوزى فى الموضوعات (٣/٧٥).

أفضل الأوقات، ولما ورد أن الصلاة عليه تعرض عليه فيه، والحديث المذكور طرف من حديث: «أفضل أيامكم يوم الجمعة، فيه خلق الله آدم، وفيه قبض، وفيه النفخة، وفيه الصعقة، وأكثروا من الصلاة فيه عليَّ، فإن صلاتكم معروضة عليَّ»، قالوا: يا رسول الله، وكيف تعرض عليك صلاتنا وقد أرمت؟ يعنى بليت، فقال: «إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء»(١)، وفيه أحاديث أُخر بمعناه، وهذا أحد مواطن الصلاة عليه.

(ومن مواطن) استحباب **(الصلاة عليه)** صلى الله تعالى عليه وسلم، **(دخول المسجد)**، أى عند إرادة دخوله والخروج منه كما سيصرح به؛ لورود الأمر به فى الحديث.

(وقال أبو إسحاق بن شعبان)، هو محمد بن قاسم المصرى، وقد تقدم بيانه: **(وينبغى لمن دخل المسجد أن يصلى على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، وعلى آله)** تبعًا كما مر، **(وأن يترحم عليه وعلى آله)**، أى فيقول: اللهم ارحم محمدًا وآل محمد، وقد تقدم الكلام فى الدعاء له بالرحمة وما فيه، **(ويبارك عليه وعلى آله)**، أى يقول: اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد، أى زد البركة وأدمها لهم كما تقدم شرحه، **(ويسلم تسليمًا)**، أى يقول: صل عليه وسلم تسليمًا، فيأتى بالسلام مؤكدًا كما ورد الأمر به فى الآية الكريمة، وتقدم أن النووى كره إفراد الصلاة عن السلام.

(ويقول) بعد الصلاة والسلام، وفى الأذكار تقول: أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وبسلطانه القديم من الشيطان الرجيم، اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، **(اللهم اغفر لى ذنوبى وافتح لى أبواب رحمتك)**.

وروى النسائى وابن ماجه: «إذا دخل أحدكم المسجد، فليصل على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، ثم ليقل: اللهم افتح لى أبواب رحمتك»، فإذا خرج صلى، وقال: «اللهم إنى أسألك من فضلك»(٢)، وروى: «أجرنى من الشيطان»، وما فى معناه، وفيما ذكره النووى زيادة، وسيأتى للمصنف ذكرها فى آداب المسجد النبوى، قيل: وينبغى ذكر السلام أيضًا، وسيأتى ما يصرح به، وذلك لأن المساجد محل العبادة والثواب والرحمة، والمراد بأبواب الرحمة أنواعها، وفتحها تيسيرها وإعطاؤها، وعبر بالفتح وأبوابها لمناسبته للدخول.

---

(١) أخرجه أحمد (٤/٨)، وأبو داود (١٠٤٧)، وابن ماجه (١٠٨٥)، وابن حبان (٥٥)، والحاكم (٤/٥٦٠)، والطبرانى فى الكبير (١/١٨٦)، والبيهقى (٣/٢٤٩)، وابن أبى شيبة (١٢/٥١٦).

(٢) أخرجه مسلم (٦٨/٧١٣)، وأحمد (٥/٤٢٥)، والدارمى (٢/٢٩٣)، والنسائى (٢/٢٣)، وابن ماجه (٧٧٣).

ففيه من اللطف ما لا يخفى، وكذا فى قوله: **(وإذا خرج)** من المسجد **(فعل مثل ذلك)**، أى يقول ما قاله بعينه، **(وجعل موضع رحمتك فضلك)**؛ لأن من خرج من المسجد يخرج بكسبه ومصالحه ملتمسًا لفضل الله، كما قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُواْ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾ [الجمعة: ١٠]، وسيأتى بسط الكلام على ذلك، والحديث فى مسلم إلا قوله: «وترحم وبارك».

(وقال عمرو بن دينار)، هو أبو محمد مولى قيس الإمام المكى التابعى، توفى سنة ست وعشرين ومائة، وله ترجمة فى الميزان، **(فى قوله تعالى:** ﴿فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ﴾ [النور: ٦١] **الآية)**، فهذا أحد المواطن التى تستحب فيها الصلاة على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عند دخول المرء منزله، وفى هذه الآية أقوال للمفسرين، فقيل: البيوت المساكن، وقيل: المساجد، كما يأتى، وفى قوله: ﴿عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ﴾ وجهان أيضًا، فقيل: هو على ظاهره، وقيل: المراد به من فيها بجعله كنفسه لاتحاد جنسه وأهله، وقال: تحية من عند الله مباركة طيبة، ومعنى كونها من عنده أنه أمر بها، وكونها مباركة لحصول البركة وسعة الرزق بها وطيبها لذلك وأطيب الأنفس بها.

(فائدة) قال الإمام الخيضرى فى اللواء المعلم: روى أبو موسى المدينى، عن سهل بن سعد، قال: جاء رجل إلى النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، فشكا إليه الفقر وضيق العيش أو المعاش، فقال له رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم: «إذا دخلت منزلك فسلم إن كان فيه أحد أو لم يكن، ثم سلم علىَّ، ثم اقرأ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] مرة واحدة»[1]، ففعل الرجل، فأدر الله عليه الرزق حتى أفاض عليه خيراته.

(قال)، أى ابن دينار: **(إن لم يكن فى البيت أحد)** يسلم عليه، **(فقل: السلام على النبى ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين)** من الملائكة وغيرهم، **(السلام على أهل البيت ورحمة الله وبركاته)**، كلام المصنف هنا فى استحباب الصلاة على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لمن دخل المسجد، وهذا التفسير لا يوافقه؛ لأنه لم يذكر فيه صلاة، وهو مبنى على أن المراد بالبيوت المنازل، فإما أن يقال: ذكره استطرادًا أو تتميمًا لكلام المفسرين فيها، أو يقال: إنه إذا شرع التسليم على أهل كل بيت، فبيت الله وأهله أولى، ولكن حمل التحية على هذا على الصلاة عليه، صلى الله تعالى عليه وسلم، مع أنه خلاف الظاهر، لم يقله المفسرون، فإن التحية عندهم على هذا بمعنى السلام على من

(١) أخرجه ابن عساكر فى تهذيب تاريخ دمشق (١٤٥/٣).

بالمنزل؛ لما رواه الترمذى من أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، قال: «إذا دخلت على أهلك فسلم، تكن بركة عليك وعلى أهل بيتك»[1]، كذا قيل، وهو تكلف لا داعى له.

(قال ابن عباس)، رضى الله عنهما، فيما رواه عنه ابن أبى حاتم: **(المراد بالبيوت هنا)**، أى فى هذه الآية **(المساجد)**؛ لأنه ورد إطلاقها عليها حقيقة، فإذا دخلها سن له الصلاة عليه صلى الله تعالى عليه وسلم كما تقدم تفصيله.

(وقال النخعى:)، بفتح المعجمة، نسبة لقبيلة، وهو إبراهيم بن يزيد بن الأسود بن عمرو بن ربيعة، فقيه الكوفة المشهور، توفى سنة خمس أو ست وتسعين، لا الأسود بن يزيد الكوفى كما قيل؛ لأن الأول هو المتبادر لشهرته **(إذا لم يكن فى المسجد أحد)**، ودخلته يا رجل، **(فقل: السلام على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم)**، تحية من عند الله مباركة عليه، **(وإذا لم يكن فى البيت أحد، فقل: السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين)**، وهذا يقتضى استحباب السلام عليه، ولم يذكر معه الصلاة عليه، وهكذا ورد فى الحديث كما تقدم، وقد عدوا من مواطن الصلاة عليه دخول المنزل والمسجد كما علم.

(وعن علقمة) بن قيس أبو شبل الفقيه كما تقدم: **(إذا دخلت)** أنا **(المسجد أقول: السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته، صلى الله وملائكته على محمد)** كما تقدم من أنه يسن لداخل المسجد والخارج منه أن يصلى عليه، صلى الله تعالى عليه وسلم، وفى هذا زيادة السلام عليه على الصلاة وتقديمه عليها.

(ونحوه) مروى **(عن كعب)** الأحبار، وقد تقدم بيانه: **(إذا دخل)** المسجد **(وإذا خرج)** منه **(ولم يذكر الصلاة)** على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، وهى مستحبة أيضًا.

(واحتج ابن شعبان لما ذكره) فيما تقدم من استحباب أن يصلى عليه، صلى الله تعالى عليه وسلم، وعلى آله ويترحم عليهم ويبارك ويسلم تسليما، **(بحديث فاطمة)** الذى تقدم، إلا أنه ليس فيه ترحم وتبرك **(بنت النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، أنه صلى الله تعالى عليه وسلم، كان يفعله إذا دخل المسجد، ومثله)**، أى مثل حديث فاطمة وبمعناه روى **(عن أبى بكر بن عمرو بن حزم)**، هو محمد بن عمرو بن حزم، قاضى المدينة وأميرها، ولد قبل وفاة النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، بسنتين، فسماه، صلى الله تعالى عليه وسلم، محمدًا، وقيل: إنه ولد بنجران، وأبوه عامل عليها من قبله، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى سنة عشر من الهجرة، فسماه أبو سليمان، وكتب بذلك إلى رسول الله،

---

(١) أخرجه الترمذى (٢٦٩٨)، وابن عساكر (٣/١٤٦).

صلى الله تعالى عليه وسلم، فأمره أن يسميه محمدًا ويكنيه بعبد الملك ففعل، وتوفى سنة عشرين ومائة، وأخرج له الستة.

(**وذكر**)، أى ابن حزم (**السلام والرحمة**)، أى الدعاء بهما، (**وقد ذكرنا هذا الحديث**)، يعنى حديث فاطمة الزهراء (**فى آخر القسم**) الثانى من هذا الكتاب، (**و**) ذكرنا (**الاختلاف فى**) بعض (**ألفاظه**)؛ لتعدد طرقه وتغاير بعض ألفاظه.

(**ومن مواطنها أيضًا**)، أى الصلاة عليه، صلى الله تعالى عليه وسلم، التى تستحب فيها (**الصلاة على الجنائز**)، وهى عند الشافعى من أركانها بعد التكبيرة الثانية، ويقرأ بعد الأولى سورة الفاتحة، ثم يدعو للميت بعد الثالثة كما بينه الفقهاء، وتجزى الفاتحة بعد غير الأولى.

(**وعن أبى أمامة**)، هو أسعد بن سهل بن حنيف بن واهب بن العليم بن ثعلبة الأنصارى، ولد فى زمنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، فكناه وبارك عليه، ولم يسمع منه، وحديثه مرسل، وتوفى سنة مائة، وأخرج له الستة (**أنها من السُنة**)، فتستحب فى صلاة الجنازة عنده، وليست من أركانها، وذهب الشافعى فى أحد قوليه أنها واجبة، واستدل بقول أبى أمامة؛ لأن مراده بالسنة طريقته، صلى الله تعالى عليه وسلم، فيشمل الواجب وغيره، وقول الصحابى ونحوه: من السنة كذا فى حكم المرفوع، واختلفوا فى الصلاة على الآل هنا أيضًا، فقيل: واجبة، وقيل: سُنة، وروى المزنى أنه يحمد الله، ثم يصلى على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ويدعو للمؤمنين والمؤمنات، وقيل: إن التحميد لا يعرف هنا، ويصلى عليه، صلى الله تعالى عليه وسلم، عند إدخال الميت قبره أيضًا، فيقول: بسم الله وعلى ملة رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، كما رواه الترمذى وأبو داود، وهذا الحديث رواه الشافعى فى الأم، إلا أن فى سنده ضعفًا كما قاله الخيضرى، ورواه الحاكم والبيهقى وغيرهما، وهذا وجه عند أبى حنيفة وأحمد ومالك.

(**ومن مواطنها**) مواطن الصلاة التى يستحب فيها (**الصلاة**) عليه، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**التى عليها عمل الأمة ولم تنكرها**) الأمة (**الصلاة على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، وعلى آله**) تبعًا له، (**فى الرسائل**)، جمع رسالة كعصائب وعصابة بمعنى المفعول، وهو المكتوب الذى يرسل مطلقًا ولا وجه لتخصيصه بما يكتب بين الإخوان كما قيل، (**وما يكتب بعد البسملة**)، أى كتابة: بسم الله الرحمن الرحيم، وهو من باب النحت كالحوقلة والسبحلة، وليس بمولد كما قيل؛ لسماعه من العرب، كما رواه الثقة، وكتابة البسملة سُنة فى الكتب المقررة فى القرآن والسنة؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ مِن سُلَيۡمَٰنَ وَإِنَّهُۥ

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [النمل: ٣٠]، وتقدم على غيرها، وذكر سليمان إنما هو عنوان للكتاب لا فاتحة له كما ذكره المفسرون.

(**ولم يكن هذا**)، أى ابتداء الكتب بالصلاة على رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**فى الصدر الأول**)، أى فى ابتداء الإسلام وزمن الخلفاء الراشدين، فالصدر مستعار للابتداء، والأول صفة موضحة ومفسرة له، (**وأحدث عند ولاية بنى هاشم**)، يعنى بنى العباس، واختلف فى أول من كتبه، فقيل: السفاح عبد الله بن محمد بن على ابن عبد الله بن عباس، وقيل: هارون الرشيد، وأورد عليه أن الكلاعى قال فى كتاب الاكتفاء، عن الواقدى بسنده: أن أبا بكر الصديق، رضى الله تعالى عنه، كتب فى ردة بنى سليم إلى طريفة بن حاجز عامله ما صورته:

(بسم الله الرحمن الرحيم، من أبى بكر خليفة رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، إلى طريفة بن حاجز: سلام عليك، فإنى أحمد الله الذى لا إله إلا هو، وأسأله أن يصلى على محمد، صلى الله تعالى عليه وسلم، أما بعد... إلى آخره)، فهذا يدل على أن أول من فعله الصديق، إلا أنه ترك ذلك فى زمن بنى أمية، وفى الأذكار مثله، وهو يدل على أنه سُنة قديمة، وهذا غفلة بمورده عن قوله بعد البسملة، فإنهم أحدثوا أن يكتب: بسم الله الرحمن الرحيم، وصلى الله تعالى عليه وسلم، فتصديره بذلك على جميع ما بعده، وليس فيما ذكره ذلك فتفطن له، ثم اختلفوا فى الصلاة، هل تعطف أو لا؟ على قولين، فمن عطف فظاهر، ومن قطعه رآه إنشاء، وفى عطفه على الخبر كلام طويل فى كتب النحو والمعانى.

(**فمضى عليه عمل الناس فى أقطار الأرض**)، أى استمر، فصار سُنة أو بدعة حسنة مستحبة، (**ومنهم من يختم به أيضًا الكتب**)، أى كما بدأها به، فتجعل فى الأول والآخر؛ لتشمل بركته جميع ما كتبه.

(**وقال عليه الصلاة والسلام: «من صلى علىَّ فى كتاب، لم تزل الملائكة تستغفر الله له مادام اسمى**) مكتوبًا (**فى ذلك الكتاب**)، أى المكتوب مطلقًا، وليس المراد به المصنفات كما يتوهم، حتى يقال: إن تدوين الكتب حدث بعد العصر الأول، هو من المغيبات التى أخبر بها صلى الله تعالى عليه وسلم.

وقال الشيخ زروق فى معنى ذلك: يحتمل أن المراد كتب الصلاة، وهو أظهر، أو قرأ الصلاة المكتوبة، وهو أوسع وأرجى. انتهى. وقال بعضهم: إنه يشترط فى حصول الثواب المذكور أن يتلفظ بالصلاة فى حال الكتابة، وهو خلاف ظاهر الحديث وكلام العلماء.

وقال السخاوى فى كتابه: «القول البديع فى الصلاة على الحبيب الشفيع»: هذا الحديث رواه الطبرانى فى الأوسط، والخطيب فى شرف أصحاب الحديث، وأبو الشيخ، والمستغفرى، وصاحب الترغيب بسند ضعيف، وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات، وقال ابن كثير: إنه لم يصح، وروى «من كتب فى كتابه: صلى الله تعالى على محمد، لم تزل الملائكة تستغفر له مادام فى كتابه»(١). انتهى. والمراد باستغفار الملائكة دعاؤهم لبنى آدم مطلقًا، حيث ورد حتى للأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، بالاستغفار، قال الله تعالى: ﴿يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِۦ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ [غافر: ٧]، وكان وجهه أنهم لما علموا ما ركب فى طبيعة النوع الإنسانى من الشهوات والمشاغل، التى هى من لوازم البشرية يقتضى الاشتغال بغير الله، وهم لا يفترون عن التسبيح، ولا يفعلون إلا ما يؤمرون، وأشفقوا عليه، وراموا أن الله لا يؤاخذه بشىء من تبعاته فاعرفه، فإنى لم أر من نبه عليه، وذكروا فى ذلك آثارًا عن السلف الصالحين ومنامات، منها أن الشافعى رئى فى المنام، فقيل له: ما فعل الله بك؟ فقال: غفر لى و لم يحاسبنى وأكرمنى؛ لصلاة صليتها عليه صلى الله تعالى عليه وسلم فى أول الرسالة، وهى: اللهم صل على محمد كلما ذكره الذاكرون، وصل على محمد كلما غفل عن ذكره الغافلون، وصل عليه فى الأولين والآخرين أفضل وأكثر وأزكى ما صلى عليه أحد من خلقه، وقد روى هذا من طرق بألفاظ مختلفة.

(**ومن مواطن السلام عليه صلى الله تعالى عليه وسلم**)، أى الأماكن التى يستحب فيها السلام عليه (**تشهد الصلاة**) الذى يذكر فى آخرها، وأطلقه ليشمل الأول والثانى كما مر، وأورد فى ذلك حديثًا رواه البخارى، وهو: (**حدثنا أبو القاسم خلف بن إبراهيم المقرى الخطيب وغيره، قال: حدثتنى كريمة بنت محمد**)، وتقدمت ترجمتها، (**قالت: حدثنا أبو الهيثم**)، تقدم أيضًا، قال: (**حدثنا محمد بن يوسف**)، هو الفربرى كما تقدم، قال: (**حدثنا محمد بن إسماعيل**)، هو الإمام البخارى كما تقدم، قال: (**حدثنا أبو نعيم**) الفضل بن دكين عمرو بن حماد الحافظ، توفى فى سلخ شعبان سنة تسع عشرة ومائتين، أخرج له الستة، وترجمته فى الميزان، قال: (**حدثنا الأعمش**) سليمان بن مهران، وقد تقدم (**عن شقيق بن سلمة**) الأسدى المخضرم، توفى سنة إحدى وثمانين كما تقدم، (**عن عبد الله بن مسعود، قال:**)، أى ابن مسعود، فهو موقوف له حكم المرفوع، وفى نسخة (**عن النبى**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، فهو مرفوع (**قال: إذا صلى أحدكم**) صلاة ما فرضًا أو نفلاً،

(١) أورده السيوطى فى اللآلى (١/١٠٦)، والزبيدى فى الإتحاف (٥/٥٠)، والخطيب فى شرف أصحاب الحديث (٢٤٨).

(فليقل: التحيات) إلى آخره، والتحية تفعلة من الحياة، ومعناها الإحياء والإبقاء والملك والبقاء، وكل منها صحيح هنا، أى كل تحية يحيى بها الملوك والعظماء ثابتة **(لله)** لا تليق بغيره، **(والصلوات)**، أى أنواع الدعاء الذى يراد به الثناء.

وقيل: الصلاة المعتادة يعنى العبادة، **(والطيبات)**، أى جميع كلمات الثناء الطيب لله لا لغيره، **(السلام عليك أيها النبى)**، حكاية لما علمه لهم حال حياته، ثم استمروا على ذلك تعبدًا، وعن ابن مسعود: كنا نقوله وهو بين أظهرنا، فلما قبض قلنا: السلام على النبى، **(ورحمة الله وبركاته)**، أى كل نعمة وخير كثير لازم ثابت له فى كل زمان، **(السلام علينا)** معاشر الأمة، **(وعلى عباد الله الصالحين)** من جميع الأمم السالفة وملائكة السماء والأرضين والجن المؤمنين، كما قال: **(فإنكم إذا قلتموها)**، أى قلتم هذه الكمات، وهى السلام علينا... إلخ، **(أصابت)**، أى نالت رحمتها وبركتها **(كل عبد)** لله **(صالح فى السماء والأرض)**؛ لعموم الجمع المحلى بالألف واللام، ومن هنا علم أن المصلى محسن لنفسه ولجميع خلق الله، وأن تارك الصلاة ظالم لنفسه ولجميع خلق الله، قيل: الفصل المعقود لمواطن الصلاة عليه، وهو وإن لم يقل بوجوبها لا ينكر كونها سُنة، وأجيب بأنه لما ذكر الصلاة شرع فى موطن السلام عليه، وقد يقال: إنه طوى ذكر الصلاة لعلمها مما تقدم.

(هذا)، أى التشهد فى الصلاة، **(أحد مواطن التسليم عليه)**، إشارة إلى أن له مواطن أخر، **(وسنته)**، أى استحبابه وفى نسخة: سنيته، بياء النسبة، وهى أولى **(أول التشهد)**، أى قبل أن يقول: أشهد أن لا إله إلا الله، وبعد التحيات لله، وفى التشهد وفى كيفيته روايات مفصلة فى كتب الفقه.

(وقد روى مالك، عن ابن عمر، أنه كان يقول ذلك)، أى السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، **(إذا فرغ من تشهده، وأراد أن يسلم)** سلام التحليل، أى الخروج من الصلاة.

(واستحب مالك فى المبسوط)، اسم كتاب له، وفى نسخة: المبسوطة، **(أن يسلم بمثل ذلك)**، المذكور من السلام على النبى إلى آخره، **(قبل السلام)** من صلاته، وهو فيما قيل خلاف المشهور من مذهبه.

(قال محمد بن مسلمة)، بفتح الميمين، وهو محمد بن مسلمة بن هشام بن الوليد بن المغيرة، توفى سنة ست عشرة ومائتين، **(أراد ما جاء)** مرويًا **(عن عائشة وابن عمر أنهما كانا يقولان عند سلامهما)**، أى قبل سلام الخروج: **(السلام عليك أيها النبى ورحمة الله**

وبركاته، **السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين**)، ثم يقول: (**السلام عليكم**)، وهو خاتمة الصلاة، (**واستحب أهل العلم أن ينوى الإنسان**) المصلى إمامًا أو مقتديًا أو منفردًا (**حين سلامه**)، أى قوله: السلام، فى صلاته، (**كل عبد صالح فى السماء والأرض من الملائكة**)، ونوع (**بنى آدم**)، ومؤمنى (**الجن**)، وقيل: الإمام ينوى السلام على من اقتدى به، وهم ينوون الرد عليه، وغيره ينوى به من على يمينه ويساره، وهم الرد، وغيرهم ينوى من حضر أو غاب.

(**قال مالك فى المجموعة:**)، قيل: أراد بها المدونة، (**وأحب للمأموم إذا سلم إمامه أن يقول:**) قبل أن يسلم هو (**السلام على النبى ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين**)، ثم يقول: (**السلام عليكم**)، واعلم أن عقد الفصل الذى قبل هذا لوجوب الصلاة عليه، وعقبه بفصل عقده للمواطن التى يستحب فيها الصلاة عليه صلى الله تعالى عليه وسلم، وقد أفرد له الخيضرى كتابًا مستقلاً سماه اللواء المعلم فى المواطن التى يستحب فيها الصلاة عليه، صلى الله تعالى عليه وسلم، ولما أتم المصنف، رحمه الله تعالى، ما قصده، شرع فى بيان كيفيتها، فقال:

* * *

(فصل فى كيفية)، أى بيان ألفاظ (الصلاة عليه)

وهو لفظ مولد نسب لكيف اسم الاستفهام؛ لأنها من شأنها أن يسأل بها عن مثله، (**والتسليم**) عليه، أى كيف يذكر السلام عليه، والمراد بيان الهيئة الفاصلة، إذ أصلها معلوم، وبدأ بحديث رواه فى الموطأ، وهو قوله: (**حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن جعفر الفقيه**)، وقد تقدم، وقوله: (**بقراءتى عليه**) هو أحد طرق الرواية، قال: (**حدثنا القاضى أبو الأصبغ**) عيسى بن سهل صاحب كتاب الإعلام فى نوازل الأحكام، قال: (**حدثنا أبو عبد الله بن عتاب**)، تقدم بيانه، قال: (**حدثنا أبو بكر بن واقد وغيره**)، بالقاف وهو معروف، قال: (**حدثنا أبو عيسى**)، هو عم يحيى بن كثير الذى تقدم بيانه، قال: (**حدثنا عبيد الله، حدثنا يحيى بن يحيى**) الليثى، أحد رواة الموطأ عن مالك كما تقدم، قال: (**حدثنا مالك**) الإمام المشهور، (**عن عبد الله بن أبى بكر بن عمرو بن حزم، عن أبيه**)، تقدم ترجمته، (**عن عمرو بن سليم الزرقى**)، سليم بضم السين وفتح اللام، والزرقى بضم الزاء المعجمة وفتح الراء المهملة قبل القاف، وهو الأنصارى، وترجمته فى الميزان.

(**قال: أخبرنى أبو حميد الساعدى**)، اسمه عبد الرحمن بن عمرو بن سعد، وقيل: المنذر ابن سعد، وهو خزرجى، مدنى، له صحبة، أخرج له الستة وأحمد فى مسنده، توفى فى حدود الستين، (**أنهم**)، أى الصحابة، (**قالوا: يا رسول الله، كيف نصلى عليك؟**)، سألوه

عنه بعد ورود الأمر به فى الآية: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ﴾ [الأحزاب: ٥٦] إلى آخره، فقال صلى الله تعالى عليه وسلم: (**قولوا: اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته**)، أزواجه أمهات المؤمنين معلومة، والذرية النسل والولد بضم الذال وكسرها، فعيلة من ذرأ بمعنى خلق، ترك الهمزة فى الاستعمال تخفيفًا، وقيل: إنه نسبة إلى الذر لصغرهم، والذرية الولد وولده، ويشمل أولاد البنات كما ذكروه مفصلاً فى كتب الفقه، وسؤالهم بكيف المراد به السؤال عن العبارة التى يعبر بها، وبأى كيفية تؤدى.

وقيل عن معناها: ولا يخفى ما فيه، فإنهم لما سمعوا السلام عليه فى التشهد وأمروا بالصلاة سألوه عما يقولونه، فعلمهم ذلك، وفيه من التعظيم ما لا يخفى، فإنه أمرهم أن يطلبوا من الله أن يصلى هو عليه، فكأنهم قالوا: لا نقدر على أداء الصلاة حق الأداء، فافعل أنت ما يليق به، (**كما صليت على آل إبراهيم**)، أى أزواجه وذريته، والتشبيه إنما وقع بهم لشهرتهم وتقررهم، وفى الرواية الآتية المسلسلة: «اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم...» إلخ، وآله فيهم أنبياء ورسل، فشبه المجموع بالمجموع أو الآل بالآل، فلا يرد عليه أن المشبه دون المشبه به، فكيف شبه صلاة نبينا بصلاة إبراهيم، وهو أفضل منه فى السؤال المشهور.

وقد أجيب عنه بأجوبة هذا محصلها، وللجلال الدوانى رسالة فيه مشهورة شهرتها تغنى عن ذكرها، ويأتى الكلام عليه أيضًا قريبًا.

فإن قلت: الذى فى الآية الأمر بالصلاة عليه فقط من غير تشبيه بإبراهيم وآله.

قلت: لما كان معنى الصلاة الرحمة، وهو صلى الله تعالى عليه وسلم مرحوم ومنعم عليه فى الدارين بأعظم النعم، ضم ذلك للصلاة عليه إشارة إلى أن المقصود من رحمته رحمة أهل ملته، كما يقال لمن يراد عقوبة ولده: ارحم هذا الشيخ، كما أشار إليه بقوله: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣].

(**وبارك على محمد وأزواجه وذريته كما باركت على آل إبراهيم**)، أى أدم وكثر الخيرات النازلة عليهم، كما أدمت ذلك لإبراهيم وآله، (**فى العالمين إنك حميد مجيد**)، أى رحمة وبركة منتشرة فى جميع الخلق، وحميد فعيل من الحمد، وهو الثناء الجميل، ومجيد فعيل من المجد، وهو الشرف والكرم، وفعيل فيهما بمعنى فاعل أو مفعول، أى أنت فاعل الجميل وواهبه، أو أنت المحمود المعظم، فكل حمد وإكرام لرسلك وأتباعهم عائد إليك، فإنه لأجلك وامتثال أمرك، وهو تذييل فى موقع جليل، ومما ذكرناه علمت معنى قوله

على آل إبراهيم دون إبراهيم، فتفطن لهذه الدقائق.

(وفى رواية مالك) فى الموطأ، **(عن أبى مسعود الأنصارى)** الصحابى البدرى **(قال: قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آله، كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد كما باركت على آل إبراهيم فى العالمين، إنك حميد مجيد)**، ذكره إشارة إلى أن له طرقًا كثيرة، وأنه إنما قدم رواية الموطأ لعلو سنده فيها، فلا وجه لما قيل: إنه لا فائدة فى ذكره، وهو بعينه ما قبله.

(والسلام)، أى كيفيته ولفظه، **(كما قد علمتم)** فى التشهد كما ذكره المصنف، رحمه الله تعالى، سابقًا، وسيأتى أيضًا شرحه فى كلامه، وعلمتم بفتح العين وكسر اللام المخففة مبنى للفاعل، أو بضمها وتشديد اللام مبنى للمجهول من العلم أو التعليم، وكلاهما صحيح رواية ودراية، كما قاله النووى، وقيل: الأول أصح.

ولفظ الموطأ عن أبى مسعود، قال: أتانا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى مجلس سعد بن عبادة، فقال له بشير بن سعد: أمرنا الله أن نصلى عليك يا رسول الله، فكيف نصلى عليك؟ فسكت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حتى تمنينا أنه لم يسأله، ثم قال: «قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم فى العالمين إنك حميد مجيد»[(١)]، والسلام كما قد علمتم.

(وفى رواية كعب بن عجرة) فى الترمذى، بضم العين وسكون الجيم وراء مهملة، وهو أبو محمد، أو أبو عبد الله، أو أبو إسحاق، من بنى سالم بن عوف، أو من غيرهم، صحابى شهد بيعة الرضوان، وتوفى سنة اثنتين، أو إحدى، وخمسين، وأخرج له الستة وغيرهم، قال: قلنا: يا رسول الله، هذا السلام عليك قد علمناه، وكيف الصلاة عليك؟ قال: «قولوا: **(اللهم صل على محمد وآل محمد، كما صليت على إبراهيم، إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد)**».

قال الترمذى: حديث كعب بن عجرة، حديث حسن صحيح، وهذا الحديث أيضًا رواه الشيخان، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى، عن كعب بن عجرة، قال: قلت: يا رسول الله، قد علمنا كيف نسلم عليك، فكيف نصلى عليك؟ فقال: «قولوا: اللهم صل...» إلى آخره، وهو متفق عليه، إلا أن لفظ البخارى: «على إبراهيم وعلى آل إبراهيم»، فى الموضعين، وسقط منه: «آل»، فى الموضعين، ورواية المصنف، رحمه الله تعالى، تخالفه.

---

(١) تقدم تخريجه.

(وعن عقبة بن عمرو) عبد الله الأنصارى الصحابى، توفى بالمدينة سنة إحدى وأربعين فى أيام على أو معاوية، رضى الله عنهما، وكان على كرم الله وجهه، استخلفه على الكوفة لما خرج لصفين **(فى حديثه)** الذى رواه: **(اللهم صل على محمد النبى الأمى وعلى آل محمد)**، هم المؤمنون من أزواجه وذريته ومن يحرم عليه الصدقة من أقربائه على الراجح، وفسر بجميع أمته أيضًا كما يأتى فى كلام المصنف، وهذا الحديث أخرجه أحمد وابن حبان والدارقطنى والبيهقى ومسلم بدون لفظ: النبى الأمى.

(وفى رواية أبى سعيد الخدرى)، وهو سعد بن مالك بن سنان كما تقدم: **(اللهم صل على محمد عبدك ورسولك)**، أخرجه الحاكم بسند فى بعض رجاله كلام، **(وذكر معناه)**، أى معنى الحديث السابق من قوله: كما صليت... إلى آخره، ورواه البخارى أيضًا، ثم أورده من طريق آخر مسلسل فيه زيادة، والمسلسل ما وقع معه أمر من النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، من قول أو فعل ونحوه، وقع مثله قصدًا من جميع رواته تبركًا بمحاكاته فى حال صدوره، كالعد فى اليد هنا.

وهو قوله: **(حدثنا القاضى أبو عبد الله التيمى)**، تقدم بيانه **(سماعًا عليه)** بقراءة غيره عليه، **(وأبو على الحسن بن طريف النحوى)**، طريف بفتح الطاء وكسر الراء المهملتين ومثناة تحتية ساكنة وفاء، أحد شيوخ المصنف، رحمه الله تعالى، ولم يذكره فى كتابه إلا فى هذا الموضع، توفى تاسع ذى الحجة سنة إحدى وعشرين وخمسمائة، وفيها توفى ابن رشد **(بقراءتى عليه، قالا: حدثنا أبو عبد الله بن سعدون الفقيه) يعرف به كما تقدم فى ذكر الشوق إليه قال: (حدثنا أبو بكر المطوعى)**، بضم الميم وفتح الطاء المهملة وكسر الواو المشددتين وعين مهملة تليها ياء نسبة غلب على المجاهد تطوعًا بلا أجرة، وهو محمد بن على الغازى النيسابورى، قال: **(حدثنا أبو عبد الله الحاكم)** محمد بن عبد الله ابن حمدويه بن نعيم الضبى النيسابورى الإمام الحافظ شيخ الحديث فى عصره، عرف بابن البيع صاحب التصانيف الجليلة، ولد فى ربيع الأول سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة، وتوفى فى صفر سنة خمس وأربعمائة، وله ترجمة فى الميزان، وفى مستدركه أحاديث ضعيفة وموضوعة انتقدت عليه.

(عن أبى بكر بن أبى دارم الحافظ) المسند السبيعى الحاكم أحمد بن محمد بن السرى ابن يحيى بن السرى التميمى الكوفى محدث الكوفة، روى عنه الحاكم وغيره، وهم متهم بالكذب، توفى فى المحرم سنة اثنتين أو ست وخمسين وثلاثمائة، وله ترجمة فى الميزان، **(عن على بن أحمد العجلى)**، هو ممن يروى عنه أبو بكر المذكور ولم يعرف، **(عن حرب ابن الحسن)**، وفى نسخة: ابن الحسين، وهو الطحان، قال فى الميزان: ليس حديثه بذاك،

وذكره ابن حبان فى الثقات، **(عن يحيى بن المساور)**، بميم مضمومة وسين وراء مهملتين، قيل: إنه كذاب، **(عن عمرو بن خالد)** أبو خالد القرشى مولى بنى هاشم الكوفى، روى عنه خلق، إلا أنه كذاب له قبائح مذكورة فى الميزان، **(عن زيد بن على بن الحسين)** بن على بن أبى طالب، وهو أبو الخير العلوى المدنى، أخو محمد الباقر النسيب الإمام الثقة، رأى جماعة من الصحابة، واستشهد، رضى الله عنه، سنة اثنتين وعشرين ومائة.

(عن أبيه) على بن الحسين بن على بن أبى طالب، قال الزهرى: ما رأيت قرشيًا أفضل منه، توفى سنة أربع وتسعين، وهو إمام ثقة جليل، أخرج له الستة، **(عن أبيه الحسين، عن أبيه على بن أبى طالب، قال:)** على، رضى الله تعالى عنه، **(عدهن فى يدى رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم)**، صفة لمقدر، أى كلمات تذكر فى التشهد أو صلوات ذكرها لى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم، وكان فى حال ذكرها يعدها لى فى يدى بأشكالها، يشير إلى أنه حديث مسلسل بالعد فى اليد إلى جبريل تنبيهًا على حفظها، وأن لا يترك واحدة منها.

(وقال: عدهن فى يدى جبريل، وقال: هكذا)، أى بهذا العدد **(نزلت من عند رب العزة)** سبحانه وتعالى، والعزة كما قال الراغب حال يقتضى الامتناع من القهر والغلبة، من الأرض العزاز، وهى الصلبة، فرب العزة إما بمعنى من له العزة، وهو مالكها، كما قال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ﴾ [المنافقون: ٨]، أو من يعطيها من يشاء، كما قال الله تعالى: ﴿وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُ﴾ [آل عمران: ٢٦]، وله موقع هنا لإعزازه وإكرامه لرسوله.

(اللهم صل على محمد وعلى آل محمد)، أى أفض عليه وعلى آله رحمتك وإنعامك، **(كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم)**، جعله مشبهًا به لشهرته، لا لأنه أفضل وأعلى كما مر، **(إنك حميد مجيد)**، أى محمود ممجد، أو المستحق للثناء والشرف من أثنيت عليه وشرفته، **(اللهم بارك على محمد)**، أى أنزل البركة عليه؛ ولذا عداه بعلى، **(وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم وترحم على محمد وعلى آل محمد كما ترحمت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد)**، وفيه أنه يدل على جواز الدعاء للأنبياء بالرحمة والترحم عليهم كما تقدم، **(اللهم وتحنن على محمد وعلى آل محمد كما تحننت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد)**، تحنن تفعل من الحنين، صار بمعنى الرحمة والشفقة، والحنان المنان من أسماء الله بمعنى الرءوف المنعم، **(اللهم وسلم على محمد وعلى آل محمد كما سلمت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد)**.

قال السيوطى فى الجامع الكبير: قال الحاكم: هكذا بلغنا هذا الحديث وإسناده ضعيف، وأخرجه الديلمى وابن منده والترمذى. وقال العراقى: ضعيف جدًا، وعمروْ بن خالد كذاب وضاع، وكذا ابن مساور، وحرب بن الحسن أورده الأزدى فى الضعفاء، وقال: حديثه ليس بذلك، وقال ابن حجر فى أماليه: اعتقادى أنه موضوع، وفى سنده ثلاثة ضعفاء، وبعضهم ممن نسب إلى الوضع والكذب.

قلت: وجدت له متابعات تجبره وإن لم يخل من الضعف، ووجدت له طريقًا آخر عن أنس فى مسنده. انتهى.

قلت: ذكر البرهان أنه رواه مسندًا أيضًا، فتعدد هذه الطرق يقتضى أنه غير موضوع، غاية ما يقال فيه: إنه ضعيف فاعرفه، وقد علمت أن الحديث مسلسل، وتقدم أن المسلسل ما توارد رواته على حالة واحدة، أو صفة فى إسناده، أو صيغ أدائه، ومن قوله: وترحم، يرد قول ابن العربى: أن زيادة الترحم فى الصلاة على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، بدعة.

وقال الصيدلانى: إنه مع أنه لم يرد غير صحيح؛ لأنه لا يقال: رحمت عليه، بل رحمته، وفى الترحم معنى التكلف، فلا يصح إطلاقه على الله، ويأتى رده. وفى الأذكار زيادة: ارحم محمدًا، بدعة لا أصل لها. وقال ابن أبى زيد المالكى، وبعض المالكية: يستحب زيادة ارحم محمدًا فى التشهد، ويأتى نقله عنه فى كلام المصنف، مع رده.

وفى شرح مسلم: الاختيار تركه إن لم يأت فى خبر صحيح. وقال السخاوى: من زاده رآه من فضائل الأعمال، ويكفى فيه الحديث الضعيف. وقال أبو جعفر والسرخسى من الحنفية باستحبابه؛ لتوارث العمل به، ورحمة الله لا يستغنى أحد عنها، وذهب كثير إلى أنه لا يدعى للأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، بالرحمة.

وفى شرح البخارى لابن حجر: أنه غير مسلم؛ لوروده فى أحاديث كثيرة، ففى التشهد: السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته، وسبقه إليه صاحب القاموس، واستدل عليه بقول الأعرابى له صلى الله تعالى عليه وسلم: اللهم ارحمنى وارحم محمدًا، وتقريره له.

وفى حديث ابن عباس: «أسألك رحمة من عندك»، وفى الحديث عنه: «أستغفرك لذنبى وأسألك رحمتك، ويا حى يا قيوم برحمتك أستغيث». وفى الذخيرة من كتب الحنفية كراهته، وجزم الغزالى بعدم جوازه مفردًا؛ لإيهامه النقص، وأنه كغيره يدعى له بالرحمة.

أقول: هذا كلام مضطرب، وتحريره أن يقال: دعاؤه لنفسه بالرحمة لا منع منه أصلاً، وأما دعاء غيره له فيما لم يؤثر، فعلى الإفراد مكروه، وبالتبع للصلاة ونحوها لا كراهة فيه، وهذا هو الحق عندى.

ثم إن الصاغانى نقل فى العباب: أن قول الناس: ترحمت عليه، لحن، والصواب: رحمت ترحيمًا، وفى الحديث ما يرده. وخص إبراهيم، عليه السلام، بالتشبيه. قال البغوى، عن مقاتل: لأنه أفضل الأنبياء بعد نبينا، ومكافأة له على دعائه لأمة محمد بقوله: رب اغفر لى ولوالدى وللمؤمنين، أو لمشاركته على دعائه لأمة محمد فى التأذين للحج والإيمان، أو أمر بذلك إجابة لدعائه بقوله: ﴿وَٱجْعَل لِّي لِسَانَ صِدْقٍ فِي ٱلْآخِرِينَ﴾ [الشعراء: ٨٤]؛ ولأنه أمر بالاقتداء، وأما التشبيه له والمشبه دون المشبه به، فقد أجيب عنه بأنه قاله قبل أن يعلم أنه أفضل منه، أو لسبق زمانه واشتهاره، لا لعلو مرتبته، وقيل: المشبه آل محمد، وفيه تحقيقات فى رسالة الجلال الدوانى.

وفى الدر المنضود لشيخ مشايخنا ابن حجر: إن التشبيه للمجموع بالمجموع، فإن الأنبياء من آل إبراهيم كثيرون، فإذا قابلت تلك الذوات الكثيرة من إبراهيم وآله بالصفات الكثيرة التى لمحمد، صلى الله تعالى عليه وسلم، أمكن انتفاء التفاضل، ويقرب منه قول ابن عساكر وابن عبد السلام ما حاصله أن الصلاة على النبى وآله شبهت بالصلاة على إبراهيم وآله، فيحصل لنبينا وآله من آثار الرضوان ما يقارب الحاصلة لإبراهيم وآله الذين هم معظم الأنبياء، ثم تقسم الجملة، فلا يحصل لآله منها ما حصل لآل إبراهيم، إذ غير الأنبياء لا يساويهم، فيتوفر ما بقى من آثار الرضوان الشاملة لمحمد وآله على محمد صلى الله تعالى عليه وسلم، وهذا يشعر بأنه أفضل من إبراهيم. انتهى.

واعترض بأنه جاء فى رواية مقابلة الاسم بالاسم فقط، ولفظها: اللهم صل على محمد كما صليت على إبراهيم. انتهى.

(وعن أبى هريرة) فى حديث رواه أبو داود وغيره، **(عن النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم: من سره أن يكتال بالمكيال الأوفى إذا صلى علينا أهل البيت)**، أى من أحب أن يأتى بأحسن صلاة وأعظمها، أو من أراد أن ينال أجرًا لا يساويه فيه غيره، فالاكتيال عبارة عن ذلك استعارة تبعية مصرحة، أو شبه الأجر بما يشترى من الحبوب والتمر، وشبه ذكره أو مثله باكتياله له؛ لاستيفائه على طريقة المكنية والتخييلية، والأجر لظهور إرادته فى قوة المذكور، ووجه الشبه أنه به البقاء، والمكيال بكسر الميم، آلة الكيل، والأوفى أفعل التفضيل من الوفاء، وهو استيفاء الشىء وحيازته، والمراد الترغيب فى

الصلاة عليه صلى الله تعالى عليه وسلم، وعلى أهل بيته بهذه العبارة المخصوصة.

(فليقل) إذا صلى عليهم: **(اللهم صل على محمد النبى وأزواجه أمهات المؤمنين وذريته وأهل بيته، كما صليت على إبراهيم، إنك حميد مجيد)**، ففضل هذه الصلاة لما فيها من شمول آل بيته كلهم، وتعظيمه بوصفه بالنبوة التى هى أقرب منزلة إليه، وتعظيم أزواجه بما يحبه، وذكر الصلاة على أبيه إبراهيم والإيمان به وبغيره من الأنبياء، وهذا الحديث صحيح أخرجه أبو داود، والطبرانى وغيرهما كما علمت.

(وفى رواية زيد بن خارجة الأنصارى) الصحابى المعروف، توفى فى خلافة عثمان، وله قصة فى تكلمه بعد موته، وهذا أخرجه الديلمى فى مسند الفردوس، وأبو نعيم، والنسائى، والطحاوى، والبغوى: **(سألت النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم: كيف نصلى عليك؟)**، هذه الجملة معمولة لسألت؛ لتضمنه القول، أو لقول مقدر، **(فقال: صلوا علىَّ واجتهدوا فى الدعاء)**، المراد به الصلاة، وعبر به تفننا، أو المراد الدعاء لأنفسهم بما يريدون، واجتهدوا بمعنى بالغوا فى ذلك بالإتيان بجهدكم وطاقتكم، **(ثم قولوا)** بعد الصلاة عليه وعلى آله وأزواجه وذريته: **(اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم، إنك حميد مجيد)**، تقدم ما يغنى عن إعادته.

(وعن سلامة الكندى)، هو سلامة بن قيصر الحضرمى التابعى، ذكره ابن حبان فى الثقات، وأنه يروى عن على، كرم الله وجهه، **(كان على يعلمنا الصلاة على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم)**، وفى رواية: يعلم الناس، ويقول: قولوا. وفى الدر المنضود: أن ذلك جاء عن على بسند ضعيف، وله طرق أخر رجالها رجال الصحيح، إلا أنها مرسلة؛ لأن راويها لم يدرك عليًا، **(اللهم داحى المدحوات)**، وروى: المدحيات، ودحى بمعنى بسط، قال الله تعالى: ﴿وَٱلۡأَرۡضَ بَعۡدَ ذَٰلِكَ دَحَىٰهَآ﴾ [النازعات: ٣٠]، أى مدها وبسطها؛ لأنها خلقت أولاً ربوة، ثم بسطت ومهدت، والمدحوات الأراضى السبع، وفيه إطلاق الداحى على الله تعالى، واستدل به من قال: الأسماء ليست توقيفية، وأنه يكفى ورود مادتها كدحى، **(وبارىء)**، بالهمز اسم فاعل من برأ، بمعنى خلق على غير مثال، أى ميز وأبرز.

و**(المسموكات)** بمعنى المرفوعات، والمراد بها السموات، وروى: سامك المسموكات، وسمك بمعنى رفع وارتفع متعد ولازم، **(اجعل شرائف صلواتك)**، أى أفضل صلواتك وأعلاها، جمع شريفة، بمعنى عالية رفيعة المقدار من الشرف، وأصله ما علا من الأرض على غيره، **(ونوامى بركاتك)**، أى ما زاد إلى غير النهاية من خيراتك، أى بركاتك

النامية، فهى من إضافة الصفة لموصوفها، **(ورأفة تحننك)**، أى لطفك ورحمتك وعنايتك نازلة متوالية، **(على محمد عبدك)**، قدمه لشرف العبودية على غيرها بدلالتها على القرب، **(ورسولك)** الذى أرسلته لجميع خلقك، **(الفاتح لما أغلق)**، بضم الهمزة وكسر اللام، مبنى لما لم يسم فاعله، من أغلق الباب والقفل ونحوه إذا قفله، وهو ضد الفتح هذا حقيقته، ويستعار لما صعب وأشكل وأبهم.

فالمعنى أنه فتح ما كان غير مفتوح من الشرائع لإرساله بعد الفترة الجاهلية، أو أنه فتح الله به على عباده أنواع الخيرات وأبواب السعادات الدنيوية والأخروية، أو بين لأمته ما أوحى إليه بتفسيره وتيسيره وإيضاحه، وفك قيد إشكاله بإيضاح براهينه وحججه، وتفسيره بأنه أول الناس خلقًا وآخرهم بعثًا، كما فسر به: جعلتك فاتحًا وخاتمًا، كما قيل بعيد هنا كما لا يخفى، وفيه استعارة وتلميح لقوله، عليه السلام: «أوتيت مفاتيح الكلام»[1]؛ لما أوضحه ببراعته وبلاغته، ويجوز أن يراد به ما فتح الله به عليه وعلى أمته من تيسير الفتوحات، وتسخير الممالك كما فى قوله: «أوتيت مفاتيح خزائن السماوات والأرض»[2].

(والخاتم لما سبق)، من النبوة والرسالة، فإنه لا نبى ولا رسول يرسل بعده، ولا فى عهده، وعيسى إذا نزل كان على شريعته ومن أمته، والخضر وإلياس إن قيل بنبوتهما بعد بعثته، من أمته أيضًا، ولا حاجة لتفسير ما سبق بالأنبياء والرسل، وجعل ما بمعنى من.

(والمعلن) اسم فاعل بمعنى المظهر من الإعلان، وهو الجهر، **(الحق)** بالنصب مفعول المعلن، والجر بإضافته له، وليس منصوبًا بنزع الخافض أى **(بالحق)**، أى بالأمر الحق لا بالقهر والغلبة، والمراد بالحق الدين والشرع، ففيه إقامة الظاهر مقام الضمير أو الحق الثانى المراد به الله عز وجل، فإنه من أسمائه، أى بمعونة الله وتأييده.

(والدامغ)، أى الدافع والمزيل، ومنه حجة دامغة، وهو مستعار من دمغه إذا كسر دماغه كما قاله الراغب، قال الله تعالى: ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ﴾ [الأنبياء: ١٨]، **(لجيشات الأباطيل)**، جمع جيشة، وهى المرة من جاش يجيش إذا فار وارتفع، والأباطيل جمع باطل، وهو مقابل الحق على خلاف القياس، أو جمع مفرد مقدر، أى الدافع لما ظهر من الباطل وشاع، ففيه استعارة وتمثيل لما ظهر من الكفر والفساد بأمر

---

(١) أخرجه ابن المبارك فى الزهد (١٩٤).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٢/٣٦١).

علا، وألقى عليه صخرة رضته وألصقته تراب المذلة، وتفسير الجيشات بالأجناد لا ينبغى، وقيل: الأباطيل جمع أبطولة أو أبطيلة أو إبطالة، و لم يسمع.

(**كما حمل**)، بضم الحاء المهملة وكسر الميم المشددة، مبنى للمجهول، (**فاضطلع**)، بضاد معجمة وطاء مهملة، بمعنى قوى على حمله ونهض به؛ لشدة تحمله عليه وقيامه بأعبائه، وهو افتعال من الضلاعة وهى القوة، وأصلها قوة الإضلاع والكاف للتشبيه، وجوز أن يكون للتعليل، وأن تكون بمعنى على، والأول أولى وأظهر، فهو متعلق بما قبله، أو خبر مبتدأ مقدر، أى هذه الحالة المذكورة ثابتة له كما ثبت له تحمله أثقال الرسالة وأعباءها، فقام بها أتم قيام، أو صلى وسلم عليه لقيامه بذلك، أو فعل به هذا جزاء له على ذلك.

(**بأمرك**)، أى قام بها بسبب أمرك امتثالاً له لا لغرض آخر، أو المراد بأمره تيسيره وإعانته، وقوله: (**بطاعتك**) بدل مما قبله أو متعلق به لأمره بإطاعتك، فامتثله وأدى ما كلفته به، وفى نسخة: لطاعتك، باللام (**مستوفزًا**) حال من الضمير فى حمل أو اضطلع، والاستيفاز الوثوب والانتصاب من قعود، والمراد به التقيد وعدم الإهمال، أى مسرعًا مستعجلاً فى الإتيان بما أمرته به جادًا غير متوان، ومنه قولهم: ألفيته على، أوفاز، أى على عجلة، جمع وفز، ومن العجيب ما قيل: إنه اسم مكان بزنة المفعول يشير به إلى المستوى الذى سمع فيه صريف الأقلام وتأخر عنه جبريل، وفيه خبط لا يخفى على عادته، (**فى مرضاتك**)، مصدر ميمى بمعنى الرضى، وفى ظرفية، ويجوز كونها بمعنى لام التعليل، كما فى حديث: «دخلت امرأة النار فى هرة».

وفى بعض النسخ: (**بغير نكل فى قدم، ولا وهن فى عزم**)، أى لا جبن يطرؤ عليه فى إقدامه، ولا ضعف فى عزيمته، ويروى واهيًا بالمثناة التحتية، (**واعيًا**)، أى حافظًا ضابطًا، (**لوحيك**) الذى أوحيته إليه لم يشغله عنه ما حمله من الأعباء وما لقيه من المشاق فى تبليغه الرسالة، ومنه: أذن واعية، وأصل الوعى جعل الشىء فى وعاء، قال:

والشر أخبث ما أوعيت من زاد(١)

وحفظه شامل للعمل به، (**حافظًا لعهدك**)، أى متمسك ومداوم على ما عهدته عليه

---

(١) هذا عجز بيت وصدره:

الخير يبقى وإن طال الزمان به

والبيت من البسيط، وهو لعبيد بن الأبرص فى ديوانه (ص ٤٩)، لسان العرب (١٥/٣٩٧)، مجمل اللغة (٤/٥٣٨)، جمهرة الأمثال (١/٥٤٢)، المستقصى (١١/٣٢٦).

من الإيمان بك، والإخلاص فى طاعتك، وامتثال أمرك ونهيك، كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم: «وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت»، **(ماضيًا)**، أى مجتهدًا مستمرًا على إمضاء ما عهدته وأنزلته مداومًا **(على نفاذ أمرك)**، بذال معجمة من أنفذ كذا، إذا أمضاه وبلغ أقصاه، **(حتى أورى قبسًا لقابس)**، الإيراء قدح الزناد لخروج النار شررًا توقد منه، والقبس ما يتناول من الشعلة، قال الله تعالى: ﴿أَوْ ءَاتِيكُم بِشِهَابٍ قَبَسٍ﴾ [النمل: ٧]، والاقتباس طلبه، ثم استعير ذلك لإظهار الحق وما يهدى به الناس، وفى المثل: ما كل قادح زنده يورى، أى لم يزل صلى الله تعالى عليه وسلم مجاهدًا قائمًا على الحق حتى أظهره أبلج نيرًا، فاهتدى بنوره من كان فى ظلمات الجهالة.

وقوله: لقابس، أى لقابل وطالب نور الحق والهداية التى هى من **(آلاء الله)**، بالمد جمع إلى، وفيه لغات بكسر الهمزة وبفتحها وبالتنوين فيهما، والخامسة إلى بكسر فسكون فتنوين، ومعناها النعم الإلهية والسعادة الأبدية فى الدارين بواسطته صلى الله تعالى عليه وسلم، **(تصل بأهله أسبابه)**، الجملة صفة قبس، أى ذلك القبس سبب موصل لمن طلبه من أهله الذين أهلهم الله تعالى له، ووفقهم لقبوله ونور بصائرهم بأنواره، والسبب تقدم أن معناه الحبل، ثم صار بمعنى كل واسطة موصلة.

(به)، أى بذلك القبس الذى أوراه فرآه من رآه، وقيل: الضمير له صلى الله تعالى عليه وسلم. **(هديت)** بالبناء للفاعل والمفعول، **(القلوب)** الضالة عن طريق الحق فى ظلمة الجهل، **(بعد خوضات الفتن والإثم)**، جمع خوضة بمعجمتين، وهى المرة من الخوض، وهو الدخول فى الماء، ويستعار للشروع والدخول فى كل أمر يذم، والإثم الذنب، والفتن جمع فتنة، وهى ما يفتتن به المرء، ويطلق على الكفر، وبه فسر قوله تعالى: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ [البقرة: ١٩١]، وهو المراد هنا بعد كفرهم وارتكابهم الآثام، **(وأنهج موضحات الأعلام)**، وقع فى النسخ هنا اختلاف، فسقط من أكثرها لفظ أنهج، فموضحات بفتح الضاد اسم مفعول لهديت بنزع الخافض، أى إلى موضحات الأعلام، وهو حال من القلوب، والأعلام جمع علم، بمعنى علامة، وقيل: إنه جمع علامة، ولا وجه له، ويجوز رفعه على أنه خبر مبتدأ مقدر، وهو ضمير القلوب، أى هى ظاهرة أدلة هدايتها، وجوز فيه كسر الضاد جمع موضحة اسم فاعل من الإيضاح، وهو الكشف والبيان، أى صارت القلوب بما رزقت من الهداية منشورات الأعلام، أو ناشرة لها، **فالعلم** بمعنى اللواء استعارة لما ذكر، ومن أثبت أنهج ماض، فهو بالنون من النهج بمعنى أوضح وبين وسهل وقوم، كما ذكره ابن القوطية كما فى بعض الشروح، وفى بعضها: **أبهج**، بالباء الموحدة من البهجة، أى أنار وأشرق، وهذا ساقط من خط المصنف، كما

قاله التلمسانى.

فإن قلت: على النسخة المشهورة الساقط منها لفظ أنهج، فالمعنى ظاهر؛ لأن مآله إلى أنه هديت به القلوب للأدلة الدالة على ما هداهم الله له من أحكام الشريعة الظاهرة، ولما يظهر الإسلام ويؤيده من نصرة الإسلام باليد واللسان، وأما على النسخة الأخرى التى فيها أبهج بمعناه، ففيه تحصيل الحاصل؛ لأن مآلها إظهار الظاهر، والمظهر.

قلت: على هذه الرواية أنه ظاهر فى نفسه لمن له بصيرة ونفس قدسية، وإظهاره بالنسبة لغيرهم، وإظهاره إشاعته وانتشاره إلى أن يصل إلى أقصى الأرض، فتدين له الجبابرة والملوك، **(ونائرات الأحكام)**، جمع نائرة، اسم فاعل من النور والضياء من نار لازم بمعنى ظهر واتضح، والأحكام أحكام الشريعة من الحلال والحرام وغيرهما. وفى القاموس: نار نورًا وأنار واستنار ونور وتنور. انتهى.

(ومنيرات الإسلام)، من أنار المتعدى، والإسلام بمعنى الدين أو الاستسلام والانقياد لأمر الله تعالى.

(فهو) صلى الله تعالى عليه وسلم، **(أمينك)** على وحيك وأسرار ملكك وملكوتك التى أطلعته عليها، **(المأمون)** الذى ارتضيته لحفظ أسرارك، أو خلقته حفيظًا عليها، كما أشار إليه بقوله: **(وخازن علمك المخزون)** فى خزائن ملكوتك وكنوز عرشك، حتى أنزلته له وائتمنته عليه دون غيره، وأمرته بإيصاله لمن يليق له الاطلاع عليه.

(وشهيدك)، فعيل بمعنى فاعل صيغ للمبالغة، فارتضاه للشهادة على الأنبياء وأممهم، أى تصديقهم على تبليغهم لهم، كما قال الله تعالى: ﴿**فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا**﴾ [النساء: ٤١]، كما تقدم، **(يوم الدين)**، أى القيامة والجزاء بما يعلمه الله، **(وبعيثك)**، فعيل بمعنى مفعول، أى مبعوثك ورسولك الذى بعثته وأرسلته لتبليغ أوامرك ونواهيك، **(نعمة)** مفعول لأجله، أى بعثته ليكون نعمة ورحمة للعالمين، **(ورسولك)** الذى أرسلته للناس كافة، خاتمًا للنبوة والرسالة **(بالحق)**، متعلق برسول، أى أرسلته بالدين الحق الثابت فى نفس الأمر، **(رحمة)** عامة لجميع خلقك، وهو منصوب مفعول له أيضًا، فهو رحمة فى الدنيا والآخرة لمن آمن به، وفى الدنيا لمن كفر بحقن دمه وصيانة ماله، وقد يحصل ببعضهم رحمة فى الآخرة بتخفيف عذابه أيضًا، وقد يفرق بين النعمة والرحمة هنا بأن يقال: النعمة ما حصل به من الخير والبركة ليمنه، والرحمة هدايتهم بسببه التى كانت سببًا لخلوصهم من الكفر والضلال؛ لئلا يكون تكرارًا.

(وأفسح له فى عدنك)، الفسحة التوسعة، وعدن بسكون الدال اسم للجنة، ومعناها دار للإقامة والخلود، من عدن بمعنى أقام، وهو اسم للجنة مطلقًا، ولها أسماء أخر، ويكون اسمًا لجنة مخصوصة أيضًا عرفها لهم، والمراد بالدعاء له بالفسحة طلب بهجة مقامه وزيادة حسنه وشرف منظره؛ لأن سعة المنزل أمر مستحسن، ولذا قالوا: حسن المنازل ما سافر فيه النظر، وإلا فسعة الجنة معلومة، قيل: روى عدلك، باللام، أى معدلتك وجزاؤك له بما يليق به.

(واجزه مضاعفات الخير من فضلك)، المعنى أعطه من إنعامك وفضلك، ما تضاعفه له من الخيرات الأخروية، مما لا عين رأت ولا أذن سمعت، وهو ظاهر، إلا أنه اختلف فى ضبطه بعد الاتفاق على أنه بهمزة وجيم وزاء معجمة، فقيل: إنه بهمزة وصل وجيم ساكنة من الجزاء، فإنه ثلاثى، وقيل: إنه بهمزة قطع مفتوحة وجيم مكسورة وزاء ساكنة من الجائزة، وهى العطية.

وقال السخاوى فى القول البديع فى الصلاة على الحبيب الشفيع: إنه بفتح الهمزة وجيم ساكنة وزاء مكسورة، من الجزاء كما ضبط فى بعض نسخ الشفاء، والصواب كما وجد فى بعض الأصول المعتمد بها وصل الهمزة؛ لأن فعله ثلاثى، كما قال الله تعالى: ﴿وَجَزَىٰهُم بِمَا صَبَرُواْ﴾ [الإنسان: ١٢]. انتهى.

أقول: إن صحت الرواية بما ذكره أولاً، فتوجيهه أنه من الإجزاء بمعنى الكفاية، أبدلت همزته الأخيرة، ثم عومل معاملة المعتل كآدم، والمعنى اكفه عمن سواك؛ لما كلفته به من القيام بأعباء رسالتك، والضعف المثل فما زاد، وليس بمحصور كما حققه أهل اللغة، وقوله: من فضلك، إشارة إلى أن الثواب تفضل من الله تعالى؛ لأنه لا يجب عليه شىء، خلافًا للمعتزلة كما بينه المتكلمون.

(مهنئات له)، صلى الله تعالى عليه وسلم، جمع مهنأة، بتشديد النون والهمزة، اسم مفعول من الهنىء، وهو السائغ، وكل ما أتى من غير تنغيص وتعب، وهو حال من مضاعفات، **(غير مكدرات)**، أى منغصات، وهو حال أيضًا أو صفة لمهنآت مؤكدة، **(من فوز)**، بفاء وزاء معجمة عند الأكثر، وهو الظفر بنيل البغية، وقيل: إنه براء مهملة بمعنى سريع عاجل كما قيل: أهنأ البر عاجله، مستعار من فارت القدر إذا غلت.

(ثوابك)، الثواب: العطاء فى مقابلة عمل، **(المحلول)** بحاء مهملة، اسم مفعول من حل المكان وبه وفيه إذا نزل، أى الكائن فى الجنة، أو الذى أوصلته له، فصار صفة حالة فيه، وقيل: معناه المستوجب، بفتح الجيم، أى الذى استوجبه واستحقه من حل إذا وجب،

وهو بعيد متكلف، وفى رواية: المضنون، بدل المحلول، أى الذى يضن به لنفاسته، **(وجزيل)**، أى كثير عظيم، **(عطائك)**، أى إحسانك وإنعامك، **(المعلول)**، أى المضاعف من العلل، وهو الشرب مرة بعد أخرى، ويقابله النهل، وهو الشرب مرة، قال كعب:

كأنـه منهـل بـالراح معلـول

فشبه عطاءه بمنهل عذب يرده العطاش كما تريد مرارًا، فهو استعارة، والمراد أنه كثير لا ينقطع.

(اللهم أعل)، بقطع الهمزة، **(على بناء الناس)**، بموحدة ونون، وروى بدل الناس: البانين، جمع بان، **(بناءه)**، بموحدة ونون، أى اجعله عاليًا رفيعًا، أى اجعل مقامه فى الجنة فوق كل مقام، أو اجعل مقداره أرفع من كل مقدار، أو ذاته أشرف من جميع الذوات؛ لأن الذوات بناء الله كما ورد فى الحديث، وصحح فى بعض النسخ: ثناء الناس، وثناء بمثلثة، أى اجعل مدحه والثناء عليه فوق ما يثنى به الناس عليه، فإنهم لا يقدرون على أدائه حق الأداء.

(وأكرم مثواه لديك)، أى اجعل مقامه عندك كريمًا، أى حسنًا مرضيًا، من ثوى بالمكان إذا أقام به، **(ونزله)**، بضم النون وسكون الزاء المعجمة ويجوز ضمها، وهو القرى المعد للضيف إذا نزل، والمراد به ثوابه وأجره، وحسن استعارته هنا ذكره بعد المثوى، وهو المنزل، فإنه كرم على كرم.

(وأتم له نوره)، أى اجعل النور الذى أودعته فيه تامًا كاملاً، فيكون فى سائر جهاته وحواسه وقلبه، كما ورد فى دعائه، عليه الصلاة والسلام: «اللهم اجعل فى قلبى نورًا، وفى سمعى نورًا، وفى بصرى نورًا، وفى سائر جهاتى نورًا»(١).

(واجزه)، فيه ما تقدم من الضبط قريبًا، **(من ابتعاثك)**، افتعال من البعث بموحدة ومثلثة، أى بعثك له بالنبوة والرسالة، فقوله: **(له)** متعلق به، وليست اللام تعليلية متعلقة باجزه كما قيل، أى كافئه على ما قام به من أمور الرسالة، **(مقبول الشهادة)**، أى شهادته فى المحشر للأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، وعلى الأمم، **(ومرضى المقالة)**، أى ما يقوله ثمة من الشهادة والشفاعة، فلا يسخط ولا يرد له قوله، **(ذا منطق عدل)**، مصدر ميمى بمعنى النطق، وعدل بمعنى معتدل مستقيم، وهو حال أيضًا، والمراد به ما يقول بعد الشفاعة من حمده تعالى بمحامد لا تضاهى.

---

(١) أخرجه البخارى (٨/٨٦)، ومسلم (١٨١/٧٦٣)، وأبو داود (١٣٤٩)، والنسائى (٢/٢١٨)، وأحمد (١/٣٥٢)، والحاكم (٣/٥٣٥)، وعبد الرزاق (٣٨٦٢).

(وخطة فصل)، بتقدير مضاف، أى وذا خطة، وهى بضم الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة، وهى الأمر والشأن، والفصل الجزل الفاصل بين الحق والباطل يوم القيامة، **(وبرهان عظيم)**، أى دليل نبوته ورسالته القوى القاطع من معجزاته الباهرة، وقد ذكر هذا صاحب القاموس فى كتابه المسمى بالصلات والبشر فى الصلاة على خير البشر، مع ما فيه من الزيادات واختلاف الروايات، وحسبك من القلادة ما أحاط بالجيد، وزاد أبو بكر بن أبى شيبة فى رواية فيها مجهول: اللهم اجعلنا سامعين مطيعين، وأولياء مخلصين، ورفقاء مصاحبين، اللهم أبلغه منا السلام، واردد عليه منا السلام.

(وعنه)، أى عن على، كرم الله وجهه، **(أيضًا فى)** كيفية **(الصلاة على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم)**، لكن قال الحافظ السخاوى: إنه لم يقف على أصله أنه صلى الله تعالى عليه وسلم قال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: ٥٦] **الآية)**، أى وتلا الآية الآمرة بذلك إلى آخرها؛ لتقع صلاته بعدها امتثالاً لأمر الله فى قوله عقبها: **(لبيك اللهم ربى وسعديك)**، أى إجابة بعد إجابة وإسعادًا بعد إسعاد فى طاعتك وامتثال أوامرك، والتثنية فيهما لمجرد التكرار، وعاملهما محذوف وجوبًا كما فصل فى كتب النحو.

(صلوات الله البر الرحيم)، أى المنعم المتفضل بأنواع البر والرحمة، ومعنى البر العطوف اللطيف بعباده، وهو من أسمائه تعالى، ولم يسمع بار؛ لأن البر أبلغ منه، وصلوات **(الملائكة المقربين)**، كجبريل وإسرافيل وخصهم لشرفهم، **(والنبيين والصديقين)** المبالغين فى الصدق والإخلاص من أشراف المؤمنين الصالحين، **(والشهداء والصالحين)**، لكل خير القائمين من غير تقصير بحقوق الله وحقوق عباده، والشهداء جمع شهيد فعيل بمعنى فاعل أو مفعول، وهو من قُتِلَ مجاهدًا فى سبيل الله لإعلاء كلمته تعالى، ومن ألحق بهم كالمبطون والغريق ونحوهما، سمى به؛ لأن الله وملائكته يشهدون له بالجنة، أو لأنه حى، فكأنه شاهد حاضر، أو لأن ملائكة الرحمة تشهده، أو لقيامه بشهادة الحق أو لشهود ما أعد له من الكرامة حين قتل.

(ما سبح لك من شىء)، ما مصدرية ومن زائدة، وهو للتأبيد، أى صلوات هؤلاء دائمة مستمرة مدة تسبيح الأشياء لك، ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِۦ﴾ [الإسراء: ٤٤]، وهذا على ما وقع بدون واو فى قوله: ما سبح... إلى آخره، وفى نسخة: وما سبح، فما موصولة معطوفة على الاسم، ومن بيانية، أى وصلوات الله وصلوات كل شىء سبحك.

(يا رب العالمين)، أى جميع المخلوقات، فهو شامل للعقلاء وغيرهم تغليبًا كما حقق

فى كتب التفسير.

(على محمد بن عبد الله)، متعلق بمقدر خبر لصلوات الله، **(خاتم النبيين)**، أى آخرهم بعثة، **(وسيد المرسلين)**، أى أفضلهم وأشرفهم، وأضاف خاتم للنبيين متابعة لما فى القرآن، وسيد المرسلين تفننًا، وإطلاق السيد عليه ثابت بالأحاديث كقوله، صلى الله تعالى عليه وسلم: «أنا سيد ولد آدم ولا فخر»[1]، وأما قوله: «لا تسمونى سيدًا»، فمؤول بلا تصفونى بسيادة كسيادتكم، أو هو تواضع منه، وورد إطلاقه على الله أيضًا بمعنى المالك كما فصلناه فى غير هذا المحل، **(وإمام المتقين)**، الذين يقتدون به فى العلم والعمل، **(ورسول رب العالمين)** إلى الخلق أجمعين، **(الشاهد)** على الأنبياء بأنهم بلغوا أممهم، وعلى أممهم بما بلغوهم يوم القيامة، كما قال تعالى: ﴿**وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا**﴾ [النساء: ٤١] كما تقدم تحقيقه.

(البشير) للمؤمنين بسعادة الدارين، **(الداعى إليك)**، أى الذى دعا الخلق إلى طاعة الله تعالى وتوحيده **(بإذنك)**، أى بأمرك بدعوتهم، أو بتيسيرك وتسهيلك، **(السراج المنير)**، شبهه بذلك لإزالته ظلمة الكفر، وتنويره لقلوب المؤمنين بنور هدايته، وتوضيحه لطرق الحق والحقيقة، ولأن ذاته صلى الله تعالى عليه وسلم نور، ولذا ورد أنه لم يكن له ظل كما مر، **(وعليه السلام)**، أى السلامة من كل وصمة ونقص.

(وعن ابن مسعود) كما رواه ابن ماجه والبيهقى فى كيفية أخرى للصلاة عليه: **(اللهم اجعل صلواتك وبركاتك ورحمتك)**، المراد بجعلها إنزالها، ولذا عداه بعلى، فقال: **(على سيد المرسلين وإمام المتقين وخاتم النبيين محمد)**، بالجر بدل مما قبله، **(عبدك ورسولك)**، قدم وصفه بالعبودية لشرفها بالاختصاص وتقدمها، **(إمام الخير)**، أى إمام الأخيار، أو المقتدى به فى كل خير، **(ورسول الرحمة)**، أى الذى أرسل رحمة للعالمين، وقد ورد فى حديث مسلم: «أنا نبى الرحمة».

(اللهم ابعثه مقامًا محمودًا)، يحمده فيه جميع الأنبياء وسائر الخلق، وهو مقام الشفاعة العظمى، وقد ورد تفسيره بهذا، ومقامًا منصوب على الظرفية بابعثه بمعنى أقمه، وفسر بعضهم البعث بالإحياء والتنكير للتعظيم، **(يغبطه فيه الأولون والآخرون)**، أى يتمنون نيل مثله من غير زوال له، وهذا هو الفرق بين الغبطة والحسد، ولذا قيل: إن الغبطة حسد غير مذموم، وقد يراد بالغبطة لازمها، وهى المحبة والسرور بما رأوه فقط، وهو اللائق بالرسل والكمل، فإن منهم من تمنى مقام غير الذى خصه الله تعالى به، كأنه يقول: هلا

---

(١) تقدم تخريجه.

ساويته فى مقامه، وفيه اعتراض خفى، ولذا لما قيل له، صلى الله تعالى عليه وسلم: هل يضر الغبط؟ قال: «لا، إلا كما يضر العضاة الخبط»، فأشار إلى أن فيه ضررًا ليس كضرر تمنى الزوال، فإن الخبط يقطع الورق دون الأغصان والساق، فاعرفه فإنه دقيق.

(**اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد**)، تقدم بيانه، (**وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد، وكان الحسن البصرى، رحمه الله، يقول: من أراد أن يشرب بالكأس الأوفى**)، أراد به إناء فيه ما يرويه ويزيد، من الوفاء وهو الكثرة، وفى القاموس: وفى وأوفى، نمى وكثر فهو وفى وواف، وهو المراد، ورده الزبيدى فى لحن العوام بأنهم يقولون: درهم واف، إذا كان يزيد فى وزنه. وقال أبو بكر: الوافى الذى لا زيادة فيه ولا نقص، وهو الذى وفى بزنته. انتهى.

(**من حوض المصطفى**) الذى يسقى منه العطاش يوم القيامة، وهل هو الكوثر أو غيره، فيه ما فيه، (**فليقل: اللهم صل على محمد وعلى آله وأصحابه وأولاده وأزواجه وذريته**)، بضم المعجمة وقد تكسر كما مر: نسل الإنسان من ذكر وأنثى، وقد يخص بالنساء والأطفال، ومنه ذرارى المشركين من الذرء وهو الخلق، ولكثرتها أسقط الهمزة، وقيل: من ذر فرق أو من الذر؛ لأنهم خلقوا أولاً مثل الذر وهو النمل الصغير، وعليهما فلا أصل له فى الهمز، ويدخل فيهم أولاد البنات اتفاقًا على ما قاله ابن الحاجب.

لكن رُدَّ بأن مذهب أبى حنيفة أنهم لا يدخلون، وهو رواية عن أحمد، نعم أجمعوا على دخول أولاد بنات فاطمة فى ذريته، صلى الله تعالى عليه وسلم، خصوصية لهم؛ لشرف هذا الأصل العظيم والمجد الكريم، وبين الأزواج والآل عموم وخصوص من وجه، وبين الذرية والآل عموم وخصوص مطلق.

(**وأهل بيته وأصهاره وأنصاره وأشياعه**)، أى أتباعه جمع شيعة، وشيعة الرجل أتباعه، والفرقة على حدة، ويقع على الواحد المذكر وغيره، وغلب بعد ذلك على طائفة ادعت تفضيل على، كرم الله وجهه، على غيره كما سيأتى بيانهم فى محله.

(**ومحبيه**)، المراد بهم من بلغت محبته منه محلاً لا يصل إليه غيره، بحيث يكون أحب إليه من نفسه وأهله وماله.

(**وأمته**)، من عطف العام على الخاص؛ ليشمل جمع الأمة، (**وعلينا**)، يعنى المتكلم ومن يختص به، (**معهم أجمعين يا أرحم الراحمين**)، ولتعميمه فى هذا الدعاء وتفصيله تفصيلاً تامًا كان جزاء من صلى عليه صلى الله تعالى عليه وسلم، ودعا له بهذا الدعاء من جنس

عمله بأن يكون مشربه أوفى.

(وعن طاوس)، هو الإمام أبى عبد الرحمن بن كيسان كما تقدم، **(عن ابن عباس أنه كان يقول)** إذا صلى عليه صلى الله تعالى عليه وسلم: **(اللهم تقبل شفاعة محمد الكبرى)** يوم القيامة، إذا قيل له صلى الله تعالى عليه وسلم: اشفع تشفع، وقال: الكبرى؛ لأن له صلى الله تعالى عليه وسلم شفاعات ثمة بلغها النووى خمسًا، وقد تقدم ذكرها، والمراد بها شفاعته لفصل القضاء، لا لإخراج عصاة المؤمنين من النار كما قيل.

فإن قلت: شفاعته مقبولة، فما فائدة الدعاء له بهذا؟ **قلت:** هذا أمر نابه تعبدًا لنيل الثواب، وإن كان أمرًا محققًا كما فى قوله: **(وارفع درجته العليا)**، ومرتبته فى جنات النعيم، والمراد بهذا كله تعظيمه، **(وآته)**، أى أعطه وأنعم عليه، **(سؤله)**، فعل بمعنى مفعول كخبز بمعنى مخبوز، أى مسئوله ومطلوبه وما يحبه ويبتغيه، **(فى الآخرة والأولى)** أى الدنيا، سميت أولى لتقدمها على الآخرة، ومطلوبه فى الآخرة درجات قربه، ونجاة أمته فى الدعاء إعلاء كلمة الله ونصره، ونصر أمته، وسعة ملكهم، وأن لا يسلط عليهم أعداءهم، ولا يستأصلهم، ولا يهلكهم بسنة عامة، ونحوه مما ورد فى الحديث: **(كما آتيت إبراهيم وموسى)**.

فإن قلت: الفصل معقود لبيان كيفية الصلاة، وليس فى هذا ذكر لها. **قلت:** المراد بالصلاة الدعاء له، وهو دعاء فيه تعظيم وثناء عليه بما يليق به.

(وعن وهيب)، بالتصغير، **(ابن الورد)**، ويقال: ابن أبى الورد المخزومى المكى الزاهد الثقة مولاهم، واسمه عبد الوهاب، ووهيب لقبه، وكنيته أبو عثمان، روى عن عطاء مرسلاً وغيره، وروى عنه كثير، وأخرج له مسلم وأصحاب السنن، وله أحاديث ومواعظ، توفى سنة ثلاث وخمسين ومائة، وفى بعض النسخ: وهب، مكبرًا والمعروف الأول.

(أنه كان يقول فى دعائه) له، صلى الله تعالى عليه وسلم: **(اللهم أعط محمدًا أفضل ما سألك لنفسه)**، أى أجب دعاءه بما أحبه لنفسه، **(وأعط محمدًا أفضل ما سألك له)**، أى لأجله، **(أحد من خلقك)**، واستجب دعاءهم له، **(وأعط محمدًا أفضل ما أنت مسئول له إلى يوم القيامة)**، تعميم بعد تعميم.

(وعن ابن مسعود)، رواه عنه ابن ماجه، والبيهقى، والديلمى، والدارقطنى، وتمام فى فوائده، **(أنه كان يقول: إذا صليتم على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، فأحسنوا الصلاة عليه)**، أى اقصدوا أحسنها وقولوه، **(فإنكم لا تدرون)**، أنها تبلغه أم لا **(لعل**

ذلك) الدعاء والصلاة **(يعرض عليه)**، وتبلغه صلاتكم عليه، فينبغى أن يتحرى الأحسن حتى يسره صلى الله تعالى عليه وسلم ما يبلغه منه، قيل: لعل هنا للجزم، فإنه ورد أنها تعرض عليه صلى الله تعالى عليه وسلم، وسيأتى.

وسُئل ابن حجر: هل الأفضل والأحسن فى الصلاة عليه أن يقول: صلى الله على محمد، أو على سيدنا محمد بصفة السيادة؟.

فأجاب: بأن اتباع الآثار الواردة أرجح، لا يقال: لعله تركه تواضعًا منه كما لم يكن يقول عند ذكر اسمه، صلى الله تعالى عليه وسلم، وهو مندوب لغيره؛ لأنا نقول: لو كان كذلك جاء عن الصحابة والتابعين، ولم يرو عنهم إلا فى حديث ضعيف فى الشفاء عن ابن مسعود، وذكر الشافعية: أنه لو حلف أحد أن يصلى على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، أفضل صلاة، فبره بأن يقول: اللهم صل على محمد كلما ذكره الذاكرون، وسهى عن ذكره الغافلون.

وقال النووى، رحمه الله: أفضله ما فى التشهد، والحاصل أنه لم يرو ذكر سيدنا عن أحد من الصحابة، ولو كان مندوبًا ما خفى عليهم، والخير كله فى الاتباع. انتهى.

وهذا يقرب من مسألة أصولية، وهى أن سلوك الأدب أحسن، أو الاتباع والامتثال؟ ورجح الثانى، وقيل: إنه هو الأدب كما مر.

وقوله: **(وقولوا: اللهم اجعل صلواتك ورحمتك)**، إلى قوله: **(إنك حميد مجيد)**، تقدم بيانه بما يغنى عن إعادته، إلا أنه قيل: إنه بيان للحسن الذى ذكره ابن مسعود، وأشاد لما أمر به من الإحسان فى الصلاة عليه، وأنه الأحسن، وقيل: إنه يحتمله ويحتمل أن يكون تمثيلاً للحسن منه، وإنكان فوقه ما هو أحسن منه، وأنه هو الظاهر، وفيه نظر.

(وما يؤثر)، بالبناء للمجهول، أى ينقل عنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، وعن الصحابة والتابعين، وما اسم موصول مبتدأ خبره كثير الآتى، **(من تطويل الصلاة وتكثير الثناء على أهل البيت وغيرهم)** من الصحابة وتفضيلهم كما مر، **(كثير)** فى الآثار المروية عن السلف حتى أفرد بتآليف، من أحسنها القول البديع للسخاوى المتقدم ذكره.

(وقوله) فى الحديث المتقدم فى التشهد: **(والسلام كما علمتم)**، يعنى فى تشهد الصلاة فى قوله: السلام عليك أيها النبى... إلخ، وهو إشارة إلى تفسير ما سبق فى رواية مالك، عن ابن مسعود لما سألوه: كيف نصلى عليك؟ أخره إلى هنا، وهو إشارة إلى ما علمهم من التشهد، وقوله: علمتم بالبناء للمجهول وبتشديد اللام، أو بالبناء للفاعل وتخفيف اللام كما تقدم، والمعنى ظاهر، وهما متلازمان؛ لأنهم إذا علموا عَلِمُوا، لكن

ما بعده يقتضى الأول، أعنى قوله: (**هو ما علمهم فى التشهد من قوله**)، صلى الله تعالى عليه وسلم: (**السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين**) تقدم تفسيره.

(**وفى تشهد على**)، رضى الله عنه، وتقدم أن التشهد روى عن الصحابة من طرق كثيرة أسندوها، وهذا لم نر من رواه عن على، (**السلام على نبى الله، السلام على أنبياء الله ورسله**)، قدمه لبيان شرفه وتفضيله عليهم، (**السلام على رسول الله**) صلى الله تعالى عليه وسلم، قيل: أخر وصفه بالرسالة إشارة إلى تأخر رسالته بحسب الزمان؛ لأنه مسك الختام، (**السلام على محمد بن عبد الله**)، كرر السلام عليه باسمه ونسبه تأكيدًا، (**السلام علينا وعلى المؤمنين والمؤمنات من غاب منهم ومن شهد**)، أى حضر، (**اللهم اغفر لمحمد**)، سيأتى بيان الدعاء له صلى الله تعالى عليه وسلم بالمغفرة، (**وتقبل شفاعته، واغفر لأهل بيته، واغفر لى ولوالدى**)، بالتشديد مضاف لياء المتكلم، (**وما ولدا**)، زاده ليشمل أقرباءه المسلمين وحواشى نسبه، إلا أن فيه إشكالاً؛ لأن عليًا هو الذى قاله، فكيف يدعو لوالديه، وأمه فاطمة بنت أسد بن هاشم بن عبد مناف، وهى أول هاشمية ولدت هاشميًا، أسلمت وتوفيت بالمدينة، وكفنها رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى قميصه، واضطجع فى قبرها، وقال: «جزاك الله من أم خيرًا»؛ لأنها ربته صلى الله تعالى عليه وسلم وأحسنت صنيعها معه كما ذكره الطبرى فى الرياض النضرة، وإنما اضطجع صلى الله تعالى عليه وسلم فى قبرها ليخفف عنها ضغطة القبر كما صرح به فى الحديث، وأبو طالب مات كافرًا، وادعاء بعض الشيعة أنه أسلم لا أصل له، وقد نهى عن الاستغفار للمشركين كما فى الآية الكريمة. انتهى.

وأجيب عنه بأجوبة، فقيل: إنه تغليب لأمه، ولا وجه له، وقيل: المراد بأبويه آدم وحواء، ولا يخفى بعده، وقيل: المراد تعليم من يدعو من المؤمنين أن يقوله، وهو أقربها، وما قيل: إنه سهو من الناسخ، زاد فيه ألفًا، وإنما هو ولدى، يعنى الحسن والحسين وأولادهما، ليس بشىء، وكذا إن كان من كلامه، صلى الله تعالى عليه وسلم، أو هو بناء على إسلام أبويه على ما ارتضاه السهيلى، وسيأتى بيانه، (**وارحمهما**)، فيه ما تقدم، (**السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته**)، تقدم بيانها.

(**جاء فى هذا الحديث عن على الدعاء للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالغفران**)، وهى المغفرة، وهى كما قال الراغب: إلباس الشىء ما يصونه، فهى من الله صون عبده من مس العذاب، والدعاء بها له، صلى الله تعالى عليه وسلم، من أمته لا ينبغى؛ لإيهامه

القصور من المدعو له كالدعاء له بالرحمة، وأما قول الله له: ﴿**لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ**﴾ [الفتح: ٢]، ودعاؤه لنفسه بالمغفرة، فلا يقاس عليه.

(**وفى حديث الصلاة عليه**) صلى الله تعالى عليه وسلم (**عنه أيضًا**)، أى عن على مثله، (**قبل**) بالبناء على الضم، أى قبل هذا، تقدم من طريق الحاكم، (**الدعاء له**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**بالرحمة**)، وإنما يدعى له بالصلاة والبركة اقتصارًا على ما ورد فى حقه، وإن كان معناها الرحمة، لكنها رحمة خاصة مشعرة بنوع تعظيم، (**ولم يأت فى غيره**)، أى فى غير هذا الحديث (**من الأحاديث المرفوعة المعروفة**) المنسوبة إليه صلى الله تعالى عليه وسلم، وهو بيان لغيره.

(**وقد ذهب أبو عمر بن عبد البر**) الإمام الجليل القدر، كما تقدم، (**وغيره**) من علماء المالكية والحديث، (**إلى أنه لا يدعى للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالرحمة**)، فهو مكروه عندهم؛ لإيهامه التقصير، (**وإنما يدعى له بالصلاة**)، أى بهذا اللفظ المأمور به فى القرآن، (**والبركة التى تختص به**)، يعنى التى بمعنى الدوام والثبوت على التشريف والتكريم، بكثرة الخيرات الإلهية وفيض المواهب اللدنية، (**ويدعى لغيره**) من المؤمنين، (**بالرحمة والمغفرة**)؛ لأنه غير معصوم، ولا يخاف من تقصير، فهو محتاج لمغفرة الله ورحمته أشد، لا كالرسول المعصوم الذى غفر الله له ما تقدم وما تأخر، والمراد غيره صلى الله تعالى عليه وسلم من أمته، لا الأنبياء، فإن من الأدب أن لا يدعى لهم بذلك أيضًا، وكذلك الصحابة ينبغى أن يقال فيهم: رضى الله تعالى عنهم، ولا يرد على هذا أن الصلاة معناها الرحمة، فإنه لا يلزم من كون لفظ بمعنى لفظ أنه يستعمل فى محله، مع أنه غير مسلم، فإن الصلاة فيها معنى التعظيم، ولو كانت مطلق الرحمة لزم استعمالها فى حق غيره، وليس كذلك.

(**وقد ذكر**) الإمام (**أبو محمد بن أبى زيد**) فى مذهب مالك صاحب الرسالة المشهورة كما تقدم، (**فى الصلاة على النبى**) صلى الله تعالى عليه وسلم فى تشهد الصلاة، (**اللهم ارحم محمدًا وآل محمد، كما ترحمت على إبراهيم وآل إبراهيم**)، ورده المصنف بقوله: (**ولم يأت هذا فى حديث صحيح، وحجته**) فى جواز الدعاء له صلى الله تعالى عليه وسلم بالرحمة الذى منعه غيره (**قوله**) صلى الله تعالى عليه وسلم، فيما روى عنه (**فى السلام**) المروى فى التشهد: (**السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته**)، وإطلاق الرحمة عليه هنا يدل على جواز الدعاء له صلى الله تعالى عليه وسلم بالرحمة، إذ لا فرق بينهما.

وقال الرافعى فى الشرح الكبير: من الناس من زاد: وارحم محمدًا كما رحمت على إبراهيم، وربما يقولون: وترحمت على إبراهيم، بالتاء، ولم يرد فى خبر صحيح، وإنه لا

يقال: ترحمت عليه، وإنما يقال: رحمته، وفى الترحم تكلف لا يحسن إطلاقه على الله. وقال الإسنوى: فيه أقوال، وقد أسقطها النووى من الروضة، وقول الرافعى: إنه لا يقال: رحمت عليه، غير مستقيم، فإن الصغانى قال: يقال: ترحمت عليه، وقال الغزالى: لا يجوز ترحم بالتاء، وهو مراد الرافعى بقوله: إنه لا يحسن.

وقال النووى: إنه بدعة، وتابع ابن العربى فى إنكاره، وتخطئة ابن أبى زيد، وفى الأذكار ما قاله بعض أصحابنا، وابن أبى زيد من استحباب زيادة: وارحم محمدًا وآل محمد، بدعة لا أصل لها، وقد جهّل ابن العربى فى شرح الترمذى قائله؛ لأنه ليس فى التشهد الذى علمه رسول الله الصحابة، فالزيادة استدراك عليه. وقال بعضهم: إنكاره غلط؛ لأن الحاكم رواه فى مستدركه بأسانيد صحيحة عن ابن مسعود، وكذا رواه الذهبى، وقد قاله الشافعى فى رسالته، وهو رد لما قاله مقلدوه، كما قال البرهان الحلبى فى حواشيه.

أقول: محصل ما قالوا بأسرهم، أنهم اختلفوا فى جواز الدعاء له صلى الله تعالى عليه وسلم بالرحمة والمغفرة، وفى وروده فى الحديث، والذى صححه أكثر الفقهاء والحفاظ، ثبوته وجوازه، ومنشأ الخلاف أن الرحمة والمغفرة تقتضى قصورًا وذنبًا حماه الله تعالى منه وأعطاه براءة منه، إذ قال له صلى الله تعالى عليه وسلم: ﴿**لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ**﴾ [الفتح: ٢]، وسوى بينهما إيماء إلى أن المتقدم كالمتأخر فى عدم الوقوع، ولذا قيل: المراد بذنبه ذنب أمته كما تقدم، فينبغى أن يقال: بجوازه مقرونًا بغيره غير منفرد تعبدًا وطلبًا للثواب، والمغفور له ليس ذنبًا كذنوبنا، بل أمور تقتضيها الجبلة البشرية، وتأباه العادة الملكية من الأشغال الدنيوية، وإن كانت مباحة أو لازمة لمقامه صلى الله تعالى عليه وسلم، ولذا قال: (**إنه ليغان على قلبى فأستغفر الله فى اليوم والليلة مائة مرة**)، وسيأتى تحقيقه، إن شاء الله تعالى.

* * *

(فصل فى فضيلة الصلاة عليه ﷺ)

أى ثوابها وفوائدها لمن قالها، (**والتسليم عليه**)، أى قوله: السلام عليك أيها النبى، ونحوه، (**والدعاء له**) المأثور، نحو: اللهم آته الوسيلة والفضيلة والدرجة العالية الرفيعة، والمراد تعظيمه صلى الله تعالى عليه وسلم وإظهار محبته بطلب بغيته، فليس من تحصيل الحاصل، ولا الاحتياج له، صلى الله تعالى عليه وسلم.

وقدم حديثًا مسندًا برواية تبركًا به، رواه النسائى ومسلم، عن ابن عمر: (**حدثنا أحمد**

ابن محمد الشيخ الصالح من كتابه)، قالوا: من روى عنه المصنف، رحمه الله تعالى، من مشايخه واسمه أحمد بن محمد، عدة ناس، منهم أحمد بن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن عثمان بن غلبون الخولانى، وأحمد بن محمد بن عبد العزيز اللخمى، وهو ابن الرضى أبو جعفر، وأحمد بن محمد بن عبد الله الشارقى، والمراد الأول؛ لأنه أشهر مشايخه، وكان عليه أن يذكر ما يعينه، فكأنه اعتمد على شهرته.

قال: **(حدثنا القاضى يونس بن مغيث)**، تقدمت ترجمته، قال: **(حدثنا أبو بكر بن معاوية)** بن الأحمر الأندلسى، وهو محمد بن معاوية بن عبد الرحمن بن معاوية بن إسحاق بن عبد الله بن هشام بن عبد الملك بن مروان أبو بكر القرطبى، الإمام، الثقة، الجليل، رحل إلى المشرق سنة خمس وتسعين ومائتين، وسمع من النسائى وغيره، ودخل الهند تاجرًا، وتوفى سنة ثمان وخمسين وثلاثمائة، قال: **(حدثنا النسائى)**، إمام الحديث، صاحب السنن المشهور، واسمه أحمد بن شعيب كما تقدم بيانه.

قال: **(حدثنا)**، وفى نسخة: أخبرنا من هنا... إلخ، **(سويد بن نصر)** أبو الفضل المروزى المعروف بالشاه الإمام الثقة، روى عن ابن المبارك وغيره، وأخرج له أصحاب السنن، وتوفى سنة أربعين ومائتين، قال: **(أخبرنا عبد الله، عن حيوة بن شريح)**، هو أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك بن واضح التميمى مولاهم المروزى، شيخ خراسان، وأبوه تركى تاجر، وأمه خوارزمية، ولد سنة ثمان وعشرين ومائة، وتوفى سنة إحدى وثمانين ومائة، وقبره مهيب يزار، وأخرج له الستة، كما تقدم، وحيوة بن شريح، تقدمت ترجمته وما فيه.

(قال: أخبرنى كعب بن علقمة) بن كعب بن عدى التنوخى المصرى التابعى الثقة، توفى سنة ثلاثين ومائة، وأخرج له أصحاب السنن، وفى بعض النسخ: كعب، عن علقمة، وهو سهو، وقد تقدم هذا الحديث، **(أنه سمع عبد الرحمن بن جبير، مولى نافع)**، الإمام الجليل الثقة، أخرج له أصحاب السنن، وتوفى سنة سبع وتسعين، **(أنه سمع عبد الله بن عمر)** الصحابى المشهور، رضى الله تعالى عنهما، **(يقول: سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول: إذا سمعتم المؤذن)** وهو يؤذن للصلاة أو غيرها مما يشرع، **(فقولوا مثل ما يقول)**، من تكبير وتشهد وصلاة وحيعلة تصديقًا، وهو سنة معروفة، وقيل: إنه واجب، وتقدم بسط الكلام فيه، **(وصلوا علىَّ)**، وفى مسلم: «ثم صلوا علىَّ»، والمعنى واحد.

وقد علمت أن هذا أحد المواطن التى يستحب فيها الصلاة عليه كما تقدم، وأنه

يقرن فيه الصلاة بالسلام، فإنه الأفضل، وارتكاب خلافه مكروه، ولا يحتج لتعليمهم كيفية الصلاة السابقة؛ لأن السلام سبقها فى التشهد، فلا إفراد فيه، وقد جاء ذكر الصلاة مقرونًا بالسلام فى مواطن، منها عقب ما يقال عند ركوب الدابة، كما رواه الدارقطنى فى الدعاء مرفوعًا، وكذا فى غيره، وإنما حذف فى بعض المواضع اختصارًا، وكذا يستحب الصلاة على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى الإقامة كما ذكره الخيضرى فيما تقدم.

(**فإنه من صلى علىَّ مرة واحدة، صلى الله عليه عشرًا**)، فإن الحسنة بعشرة أمثالها، وكون الله عز وجل يصلى عليه، فيه من الرحمة له، وإعلاء قدره، ما لا يخفى، وقال يقول بالمضارع، إشارة إلى أنه يقوله من غير تأخر لما بعد الأذان، وظاهره أنه يتابعه فى الحيعلتين، وهو قول فيه، وفى قول معتمد أنه يقول عندهما: لا حول ولا قوة إلا بالله، أى لا قدرة للعبد على طاعته التى دعى إليها، إلا بتوفيقه، وكان ابن جبير يقول: سمعنا وأطعنا، ويسن أنه لا يرفع المجيب صوته فى الإجابة؛ لأن التشبيه ليس من كل الوجوه.

(**ثم سلوا الله لى الوسيلة**)، بأن يقول: اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة، آت محمدًا الوسيلة والفضيلة، وابعثه المقام المحمود الذى وعدته، فإن من قال ذلك، حلت له شفاعتى يوم القيامة، والوسيلة لغة ما يتقرب به إلى كل كبير، وفسرت فى الحديث بقوله: (**فإنها منزلة فى الجنة**)، من أعلى منازلها، وقد يرد هذا لمعناها اللغوى، فإنها تقربه إلى الله، (**لا تنبغى لأحد من عباد الله إلا لعبد**)، أى لا تليق بكل أحد، فإنها أعلى المنازل، فلا تليق إلا بأقرب البشر، وقد فسرت الوسيلة أيضًا بالشفاعة العظمى كما مر، وجمع بينهما بأن صاحب تلك المنزلة هو صاحب الشفاعة العظمى أيضًا.

(**وأرجو أن أكون أنا هو**)، عبر بالرجاء، وإن كان الله تعالى أعطاه ذلك لوعد من لا يخلف الميعاد تواضعًا منه صلى الله تعالى عليه وسلم وتفويضًا لأمره فيما يستقبل إلى الله وتعليمًا لأمته وإرشادًا لهم؛ لأن يكونوا بين الخوف والرجاء دائمًا، لاسيما فى أمور الآخرة، وأنا تأكيد لاسم كان المستتر، وهو خبرها، وضع موضع إياه استعير ضمير الرفع لضمير النصب، وتقدم أن ذلك خلاف الظاهر، وقيل: اسمها ضمير مستتر، وأنا هو مبتدأ وخبر، والجملة خبر أكون، وما قيل: من أن هو وضع اسم الإشارة، أى أن كون ذلك العبد، كما فى قول رؤبة[1]:

---

(١) الرجز لرؤبة فى ديوانه (ص١٠٤)، وأساس البلاغة (ص٥٠٩)، والاشباه والنظائر (٥/٦٣)، وخزانة الأدب (١/٨٨)، ولسان العرب (٨/٤١١)، والمحتسب (٢/١٥٤)، وتهذيب اللغة (٥/٤٠٧)، ومقاييس اللغة (١/٣١٠)، ومجمل اللغة (١/٢٩٩).

فيهـا خطـوط مـن سـواد وبلـق كأنـه فـى الجلـد توليـع البهـق

لا وجه له، فإن مثله إنما ذكروه فى وضع الضمير المفرد موضع غيره، لا فى وضع المرفوع موضع غيره كما ذكره النحاة.

(فمن سأل لى الوسيلة حلت عليه الشفاعة)، أى استحقت ووجبت له بفضل الله تعالى، عز وجل، من حل بمعنى نزل، وفى البخارى حلت له، وهما بمعنى، والشفاعة هنا مطلقة، فإن كان مذنبًا خلصته شفاعته، صلى الله تعالى عليه وسلم، من العذاب، وإلا شفع له بإعلاء درجته، أو بإدخاله الجنة من غير حساب.

وفى شرح مسلم للمصنف: أن هذا مختص بمن قال مخلصًا قاصدًا بذلك تعظيمه، صلى الله تعالى عليه وسلم، لا مجرد الثواب، وقال ابن حجر: إنه تحكم غير مرضى، ولو أخرج الغافل كان أشبه، وتقدم الكلام على ذلك كله، وفيه الحث على الدعاء فى أوقات الصلاة؛ لأنه محل الإجابة كما قالوه.

(وروى أنس بن مالك)، كما فى شعب الإيمان للبيهقى: **(أن النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، قال: من صلى علىَّ صلاة)** واحدة فى وقت ما، **(صلى الله عليه عشر صلوات)**، أى رحمة مضاعفة معظمة لا تشابه غيرها؛ لأن إضافته إلى الله إضافة تعظيم وتشريف، وإن كان كل من جاء بحسنة له عشر أمثالها، **(وحط عنه عشر خطيئات)**، إن كان ارتكب خطية، **(ورفع له عشر درجات)**، بإعلاء مقاماته فى جنة النعيم وعلو منزلته بقربه من الله.

(وفى رواية) أخرى رواها أبو يعلى: **(وكتب له عشر حسنات)**، فإن الصلاة عليه حسنة، وكل حسنة بعشر أمثالها، والزيادة هنا بإسناد ذلك إلى الله، وأنه فعل ذلك بنفسه، ولم يوكله للملائكة الكتبة، فيدل على أنها أعظم من سائر الحسنات، وصلاة الله كما علمت رحمته رحمة خاصة به، فهى على حقيقتها من غير مشاكلة كما قيل.

(وعن أنس) بن مالك، أنه روى **(عنه، صلى الله تعالى عليه وسلم)**، فى حديث رواه ابن أبى شيبة فى مسنده، أنه قال: **(إن جبريل)**، عليه الصلاة والسلام، **(نادانى)**، أى قال لى، ويحتمل أنه رآه فى الأفق، فناداه بصوت عال، قال فيه له: من صلى... إلى آخره، ويؤيد الأول قوله فى بعض النسخ: **(فقال: من صلى عليك صلاة)** بإخلاص، يقصد بها تعظيمك كما مر، **(صلى الله تعالى عليه عشرًا، ورفعه عشر درجات)**، فوق مقامه الذى يستحقه، وصلاة الله على من صلى عليه ثابتة فى أحاديث كثيرة مسندة صحيحة، وفى بعض الروايات زيادة على العشر، والأقل لا ينفى الأكثر.

(وفى رواية عبد الرحمن بن عوف) التى رواها الحاكم والبيهقى وصححها، **(عنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، أنه قال: لقيت جبريل، فقال لى: أبشرك)**، أى أخبرك بما يسرك سرورًا عظيمًا يظهر فى وجهك وبشرتك، وهو أصل معناه **(أن الله)**، أى بأن الله **(يقول: من سلم عليك)**، أى قال: السلام عليك أيها النبى، داعيًا لك بالسلامة من كل نقص وسوء، وملقيًا إليك عنان تسليمه، **(سلمت عليه)**، أى سلمته من كل سوء وحفته عنايتى، وعبر بهذا مشاكلة، **(ومن صلى عليك، صليت عليه)**، ليس فى هذه الرواية عدد ولا غيره، فهى محمولة على ما مر.

والحديث صحيح، روى من طرق، وسببه أن عبد الرحمن بن عوف كان يلازم رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، ويخدمه ليلاً ونهارًا، فاتبعه ليلة، وقد خرج من منزله، فدخل حائطًا وسجد سجودًا طويلاً، حتى ظن أنه قبض روحه، فبكى، فقال له رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم: «ما لك؟»، فأخبره بما خطر بباله، فقال له: «جاءنى جبريل، وأخبرنى بأن الله يقول لى: من سلم عليك، سلمت عليه، ومن صلى عليك، صليت عليه، فسجدت شكرًا له»، وهو حديث صحيح المتن والسند. وقال الحاكم: لا أعلم فى سجدة الشكر أصح منه، والأحاديث فى فضل الصلاة عليه صلى الله تعالى عليه وسلم كثيرة لا تحصى.

(ونحوه)، أى مثل هذا الحديث لفظًا ومعنى، **(من رواية أبى هريرة، ومالك بن أوس ابن الحدثان)**، بفتح الحاء والدال المهملتين ومثلثة وألف ونون، علم منقول من المصدر، ومالك هذا هوازنى مخضرم أدرك الجاهلية والإسلام، وأخرج له الستة، واختلف فيه، هل هو صحابى رأى النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، وروى عنه أحاديث مرفوعة؟ أو تابعى روايته مرسلة؟ والأصح عند الذهبى وغيره أنه تابعى، وتوفى سنة اثنين وتسعين، وهو ما روى عن عمر بن الخطاب، رضى الله تعالى عنه، أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، خرج يتبرز، ولم يجد من يتبعه، ففزع عمر واتبعه بمطهرة، فوجده ساجدًا فى شربة، فتنحى عنه حتى رفع رأسه، فقال له: أحسنت يا عمر؛ لتنحيته عنه تأدبًا، ثم قال لى: «إن جبريل أتانى، فقال: من صلى عليك واحدة، صلى الله عليه عشرًا، ورفعه عشر درجات»، أخرجه البخارى فى الأدب وغيره.

(وعبيد الله بن أبى طلحة) الأنصارى، وعبيد الله بالتصغير، وفى نسخة: عبد الله، مكبرًا. قال البرهان: وهو الأصح بل الصواب، وهو عبد الله بن أبى طلحة زيد بن سهل الأنصارى، أخو أنس لأمه، ووالد إسحاق وإخوته، وهو صحابى له رواية، توفى فى زمن الوليد، وحنكه رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، وسماه، وحديثه رواه أحمد،

والحاكم، وابن حبان، والنسائى، قال: خرج رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، ذات يوم، والبشر يرى فى وجهه، فقال لما سُئل عن سبب بشره: «جاءنى جبريل، فقال لى: أما يرضيك يا محمد أن لا يصلى عليك أحد من أمتك واحدة إلا صليت عليه عشرًا ولايسلم عليك أحد من أمتك إلا سلمت عليه عشرًا»، وأخرجه ابن الجوزى فى الوفاء بزيادة: «ولا يكون لصلاته منتهى دون العرش، ولا تمر بملك إلا قال: صلوا على قائلها كما صلى على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم».

(وعن زيد بن الحباب)، بضم الحاء المهملة، وموحدتين بينهما ألف، **(قال: سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول:)**، الظاهر من السياق أنه صحابى سمع من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم، كما فى سائر النسخ، وهو كما قالوه: وهم أو بيض له، أو سقط من الكاتب، فإن ابن الحباب ليس بصحابى ولا تابعى، وأين هو، وأين رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، وأصحابه؟ وإن صحت روايته.

وقيل: إنه لم يكن به بأس، ورحل فى طلب الحديث إلى الأندلس مع فقره، وله ترجمة فى الميزان، وكان المصنف، رحمه الله تعالى، لما أراد الحديث، سقط أول سنده، ولذا قال يحيى بن على القرشى المحدث: إنه وهم ظاهر، فإنه ليس بتابعى ولا من أتباعه، وإنما روى عن مالك وأمثاله، وليس له نظير فى اسمه واسم أبيه من الصحابة.

وهذا الحديث رواه ابن الحباب، عن ابن لهيعة، عن بكر بن سوادة، عن زياد بن نعيم، عن ابن شريح الحضرمى، عن رويفع بن ثابت الصحابى، عنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، فهو معضل لا مرسل كما قيل، وابن الحباب توفى سنة ثلاث ومائتين، وقيل: إنما حذف سنده؛ لضعفه، وهو اعتذار أعظم من الذنب، فإنه ليس بمعضل أيضًا؛ لأن المعضل إذا قيل: سمعت، يكون كذبًا، فالصواب أنه وهم، وجواب الشمنى عنه: بأن المصنف، رحمه الله تعالى، أسقط ما عدا زيد؛ لأنه لا غرض له فى ذكر رواته، لا وجه له، وإنما يصح لو لم يقل: سمعت، وزيد هذا هو أبو الحسين الحافظ الخراسانى، والذى يخطر بالبال أن قوله: سمعت رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، ليس من قول زيد، وإنما هو قول أبى هريرة، وهو المقصود بالرواية، وما بعده متابعة له وبيان لكثرة طرقه، وهذا غاية ما يمكن فى توجيهه لحسن الظن به، وليس ببعيد، إلا إن نظر لزيادة قوله: وعن.

(من قال) فى صلاته على رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم: **(اللهم صل على محمد، وأنزله)**، أى أعطه، **(المنزل المقرب)** بصيغة المفعول، ويجوز كسر رائه، **(يوم القيامة)**، هو على ظاهره، أو المراد فى الآخرة، والقرب منه رفعة معنوية، المراد منه تعظيم

الثواب وفيض المواهب الربانية لأقرب مكان؛ لأن الله تعالى منزه عنه، **(وجبت له شفاعتى)**، أى تعينت وتحققت بلا تردد؛ لأن الله تعالى لا يجب عليه شىء عندنا.

(وروى ابن مسعود) فى حديث رواه الترمذى، وابن حبان، وفى نسخة: وعن ابن مسعود: **(أولى الناس بى يوم القيامة)**، أى أحقهم بشفاعتى وعنايتى، أو أقربهم منى منزلة، **(أكثرهم صلاة علىَّ)**، فإن ذلك يدل على محبته، والمرء مع من أحب.

(وعن أبى هريرة، عنه)، صلى الله تعالى عليه وسلم: **(من صلى علىَّ فى كتاب)** كتبه من تأليف ورسالة وغيره كما مر بيانه، **(لم تزل الملائكة تستغفر له)**، أى تدعو له بالمغفرة، **(ما بقى اسمى)**، أى مدة بقائه مكتوبًا، **(فى ذلك الكتاب)**، والمراد التأبيد، كقوله تعالى: ﴿مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ﴾ [هود: ١٠٧].

قال الطبرانى فى الأوسط: رواه أبو الشيخ فى الثواب، والمستغفرى. وقال العراقى فى تخريج أحاديث الإحياء: رووه بسند فيه ضعف، ومثله يعمل به فى فضائل الأعمال. وقال خاتمة العلماء المالكية: الخطاب فى معنى ذلك يحتمل أن المراد أنه كتب الصلاة عليه فى كتابه، ويحتمل أنه قرأ الصلاة عليه المكتوبة، وهو أوسع وأرجى، والأول أظهر وأقوى. انتهى. وتقدم نقله عن شيخ زروق.

قلت: الأول هو المراد؛ لأن المعنى أنه سن بذلك سنة حسنة لما كتبه، وكان سببًا لقراءته، فله أجره وأجر من قرأه أجرًا غير مقطوع ولا ممنون.

(وعن عامر بن ربيعة: سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول: من صلى علىَّ صلاة، صلت عليه الملائكة ما صلى علىَّ، فليقلل من ذلك عبد أو ليكثر)، العطف للتخيير، والفاء فصيحة، أى إذا عرفت بقاء هذا ودوامه ونفعه لك، فإن شئت أكثرت من كتابته كما استفيد من الأول، أو التلفظ به كما استفيد من هذا؛ لتربح ربحًا كثيرًا دائمًا، وإن لم تشأ فاقتصر على قليل منه نافع لك، وهذا فى الحقيقة حث له على الإكثار فى الحقيقة، فإن العاقل لا يترك الخير الكثير ما أمكنه، ولذا قيل: التخيير بعد الإعلام بما هو خير أكثر تحذيرًا من التفريط فى تحصيله قريب من التهديد، وفيه من البلاغة ما لا يخفى.

(وعن أبى بن كعب)، فى حديث رواه الترمذى وحسنه: **(كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم إذا ذهب ربع الليل)**، أى الأول، وكان فعل ماض، لكنها تستعمل عرفًا للدوام، نحو: **(كان الله غفورًا رحيمًا)**، كما ذكره ابن جنى فى الخصائص، **(قام)** من نومه، وانتبه بعد استراحته، **(فقال)** لمن عنده من زوجاته وأهل بيته: **(يا أيها الناس اذكروا**

الله) بتمجيده وتحميده بأسمائه الحسنى، ثم ذكرهم ووعظهم، وقيامه ليتهجد، وخص هذا الوقت بما ذكر؛ لأنه وقت غفلة بمقتضى الطبيعة البشرية.

(جاءت الراجفة تتبعها الرادفة)، والراجفة من الرجفة، وهى الحركة بشدة، والرعدة معها صوت واضطراب، ولذا قيل للبحر: رجاف، وقد تظرف ابن نباتة المصرى فى قوله فى وصف من حدثت له رعشة فى كفه:

ما كان من رجاف كفك منكر فالبحر من أسمائه الرجاف

والمراد بالراجفة ما يكون بين يدى الساعة من الفتن والهرج والمرج والزلازل، والرادفة من ردف بمعنى تبع، والمراد الساعة أو الصيحة أو النفخة أو زلزلة أخرى، والمراد إخبارهم بقرب الساعة وأشراطها.

(جاء الموت بما فيه)، من سكراته وأهواله وهو أقرب لكل أحد من حبل الوريد، والمراد حثهم على طاعة الله وإيقاظهم من نوم الغفلة.

(فقال أبى بن كعب)، لما سمع ما قاله صلى الله تعالى عليه وسلم: **(يا رسول الله، إنى أكثر الصلاة عليك)**، وأشغل بها أوقاتى بعد أداء الفرض ونحوها، **(فكم أجعل لك من صلاتى؟)**، أى ما مقدار الوقت الذى أصلى عليك فيه؟ **(قال: ما شئت)**، أى أى قدر تريده ويتيسر لك، **(قال: الربع؟)**، أى أصرف ربع أوقاتى لها؟ **(قال: ما شئت، وإن زدت)** على الربع، **(فهو خير لك)**، نافع فى الدنيا والآخرة.

(قال: الثلث؟)، أى أصرف لها ثلث وقتى؟ **(قال: ما شئت)**، أى يكفى هذا، **(وإن زدت فهو خير)** وأحسن لك.

(قال: النصف؟ قال: ما شئت، وإن زدت فهو خير لك، قال: الثلثين؟ قال: ما شئت، وإن زدت فهو خير، قال: يا رسول الله، أجعل صلاتى كلها لك؟ قال: إذا تكفى)، أى تغنيك عما عداها؛ لأن فيها خير الدنيا والآخرة، وزيادة الرزق ببركتها، **(ويغفر ذنبك)**؛ لأنها مكفرة لسائر الذنوب.

أقول: الصلاة فى هذا الحديث بمعنى الدعاء كما ذكره فى كتاب الصلاة والبشر، ومعناه أنه فى مواطن الدعاء كعقب الصلاة ونحوها إذا أراد أن يدعو لنفسه، وله صلى الله تعالى عليه وسلم، هل يزيد فى دعائه لنفسه على الصلاة عليه، أو يسوى بينهما، أو يزيد فى الصلاة عليه، أو يجعل دعاءه كله له ويترك دعاءه لنفسه، فإنه إذا فعل ذلك كفاه عن الدعاء لنفسه، فإن الله يصلى عليه أضعاف صلاته، فينال كل خير من الله تعالى من غير طلب، وهذا أولى وأحب إلى الله ورسوله.

إذا عرفت هذا، فما قيل هنا من أن هذا الحديث يقتضى أن الصلاة عليه، صلى الله تعالى عليه وسلم، أفضل من سائر العبادات؛ لأن الشارع إذا خص وقتًا بعبادة تكون فيه أفضل من غيرها، كأذكار الركوع والسجود، فإنها أفضل من غيرها، وإن كان غيرها فى نفسه أفضل، فالصلاة عليه لمن يريد الدعاء أفضل من قول: لا إله إلا الله، وإن ورد فى الحديث: «أفضل ما قلته أنا والنبيون من قبلى: لا إله إلا الله»[(١)].

وقد سُئل شيخ الإسلام السراج البلقينى عن قراءة القرآن وذكر الله، والصلاة على رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، أيها أفضل؟.

فأجاب بأن كلاً منها أفضل فى محله، فالصلاة على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى وقت الدعاء وهى فى الصلاة واجبة، فهى أفضل من غيرها، فإذا جعل الإنسان دعاءه كله للنبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، فإنه يكفى عما ثمة، وهى أفضل من الاستغفار وغيره من الدعاء، وهذا مما لا وجه له، ولا حاجة بنا إليه، فإن الحديث كما علمت، إنما يدل على أن صلاته على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تغنى عن دعائه لنفسه، ولا يقتضى أنها أفضل من سائر العبادات، ولا من قراءة القرآن وغيرها كما لا يخفى.

وقد أطال هذا القائل من غير طائل، وبعد عن المرام بمراحل، ولبعض الشراح هنا كلام لا مساس له بهذا المقام، وهذا الحديث فى المعنى كالحديث القدسى: «من شغله ذكرى عن مسئلتى أعطيته أفضل ما أعطى السائلين».

(**وعن أبى طلحة**)، زيد بن سهل الصحابى، وفى الصحابة أبو طلحة آخر، وهو الذى نزل فيه قوله تعالى: ﴿**وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ**﴾ [الحشر: ٩]، كما قاله الخطيب. وقال البرهان: لا أعرف فى الصحابة من اسمه أبو طلحة غير ابن سهل هذا، وحديثه هذا أخرجه النسائى: (**دخلت على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، فرأيت**) فى وجهه (**من**) آثار (**بشره**)، أى مسرته وانشراحه، (**وطلاقته**)، الطلاقة مصدر بمعنى البشاشة، قال الراغب: يقال: هو طلق الوجه، وطليق الوجه، إذا لم يكن كالحًا. انتهى. وهو فى الأصل من الإطلاق من الوثاق، فاستعير للبشاشة والسرور.

(**ما لم أره قط**) فيه؛ لأن دأبه الخشوع والسكون، (**فسألته**) عن سبب ذلك، (**فقال: وما يمنعنى؟**) من المسرة وانشراح الصدر، (**وقد خرج جبريل**) من عندى (**آنفًا**)، أى قريبًا من مجيئك، (**فأتانى ببشارة من ربى**)، الظاهر أن فيه قلبًا، أى أتانى ببشارة، ثم خرج،

---

(١) أخرجه الترمذى (٣٥٨٥)، والبيهقى (٨٩/٤، ٢٨٩، ١١٧/٥).

ومثله فى كلامهم، والحديث صحيح، أخرجه أحمد، وأصحاب السنن، **(أن الله)**، بفتح الهمزة بدل مما قبله وبكسرها، والجملة مفسرة للبشارة، وهى الخبر السار، **(بعثنى)**، أى أرسلنى **(إليك أبشرك أنه ليس أحد من أمتك يصلى عليك، إلا صلى الله عليه وملائكته بها)**، أى بصلاته التى صلاها، **(عشرًا)**، وقد تقدم هذا وتفسيره.

(وعن جابر بن عبد الله) فى حديث رواه البخارى، **(قال: قال رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم: من قال حين يسمع النداء:)**، أى الأذان، فتعريفه للعهد **(اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة)**، أى الدائمة، أو التى تقدم لها الناس، فهو كعيشة راضية. **(آت محمد الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقامًا محمودًا الذى وعدته، حلت له شفاعتى)** أى تحققت **(يوم القيامة)**، وظاهره أنه يقوله وهو يسمع الأذان من غير إجابة.

وبه استدل الطحاوى، على أنه لا يتعين الإجابة، أو المراد أنه يقوله حين يسمع النداء بتمامه، فيكون بعد الإجابة، والرواية تنكير مقامًا، حكاية لما فى القرآن، وهو منصوب مفعول «آت»، و»الذى» بدل، أو عطف بيان، أو هو منصوب على الظرفية، و»الذى» مفعول، وروى: «المقام المحمود»، بالتعريف كما قاله النووى، ولا وجه لإنكاره، وقد تقدم بيانه.

(وعن سعد بن أبى وقاص)، فى حديث صحيح رواه مسلم: **(من قال حين يسمع المؤذن:)**، أى أذانه **(وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله، رضيت بالله ربًا، وبمحمد رسولاً، وبالإسلام دينًا، غفر له)**، أى جميع ذنوبه، وذكره استطرادًا لمناسبته لما قبله؛ لأنه ليس فيه شىء مما نحن فيه من فضيلة الصلاة عليه، وما قيل: إنه يعلم منه التزامًا؛ لأن مجرد الرضا به إذا كان سببًا للمغفرة، فكيف إذا قرن به الصلاة والسلام عليه، بعيد جدًا؛ لأنه ليس فى الكلام ما يدل عليه بوجه من الوجوه.

(وروى ابن وهب)، هو الإمام أبو محمد عبد الله الفهرى، كما تقدم، **(أن النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، قال: من سلم علىَّ عشرًا)**، أى قال: السلام عليك يا رسول الله عشر مرات، **(فكأنما أعتق رقبة)**: أى عبد، وعبر بالجزء عن الكل، أى كان ثوابه مثل ثواب ذلك.

(وفى بعض الآثار)، جمع أثر بمعنى الخبر الذى يؤثر، أى ينقل، والمراد به هنا الحديث: **(ليردن علىَّ أقوام)**، أى يأتونى على الحوض، **(لا أعرفهم إلا بكثرة صلاتهم علىَّ)**، وفى نسخة: ما، بدل: لا، يعنى أنه صلى الله تعالى عليه وسلم يرى فى وجوههم نورًا وعلامة من آثار الصلاة عليه.

(وفى) حديث (**آخر: إن أنجاكم**)، أى أسرعكم نجاة وخلاصًا (**يوم القيامة من أهوالها**)، أى شدائدها وخوفها، (**ومواطنها**)، الضمير للأول أو للقيامة التى تخافونها، (**أكثرهم علىَّ صلاة**)، يعنى أن بركتها تسهل عليه شدائدها، وهذا الحديث رواه الأصفهانى فى ترغيبه، عن أنس، رضى الله عنه.

وفيه أيضًا: (**وعن أبى بكر الصديق: الصلاة على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، أمحق للذنوب**)، أى أشد إبطالاً وإذهابًا، من محق الشىء إذا أبطله، (**من الماء البارد للنار**)، فإنه إذا صب عليها أطفأها وأذهب ضررها، ففيه تشبيه للصلاة بذلك، (**والسلام عليه**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**أفضل من عتق الرقاب**)، إنما خص السلام بجعل ثوابه كثواب عتق الرقاب؛ لأن السلام فيه تسليم له من سائر النقائص، ومن أعتق رقبة أعتق الله بكل عضو منها عضوًا منه من النار، فسلم مما يخشاه فى الآخرة، فلذا جعل السلام عليه وأجره كالإعتاق وأجره، وشبهه به دون الصلاة، وهذه نكتة لطيفة لا تنافى ما مر؛ لأن وجه الشبه قد يكون أقوى فى المشبه.

وفى الدر المنضود بعد كلام الصديق هنا: وحب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أفضل من مهج الأنفس، أو قال: من ضرب بالسيف فى سبيل الله، وله حكم المرفوع، إذ مثله لا يقال من قبل الرأى، وأخرجه التيمى، وعنه أبو القاسم بن عساكر، ومن طريقه اليمن بن عساكر بلفظ: الصلاة على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أفضل من عتق الرقاب، أو قال: من ضرب بالسيف فى سبيل الله، وسنده ضعيف.

قيل: وإنما كان السلام عليه أفضل من عتق الرقاب؛ لأن ثواب العتق إنما علم من جهته، ولأن العتق يقابله العتق من النار؛ لما فى الحديث الصحيح: «من أعتق رقبة، أعتق الله بكل عضو منها عضوًا منه، حتى الفرج بالفرج»(١)، والسلام عليه يقابله سلام الله على المصلى عشرًا، وسلام الله عز وجل أفضل من مائة ألف ألف ألف جنة، فناهيك به من متعة. انتهى. وفى بعض الشروح هنا كلام تركه خير منه.

* * *

(فصل فى ذم من لم يصل على النبى ﷺ وإثمه)

لتركه الواجب عليه، وذمه بترك الأفضل فى حقه، ففيه إشارة إلى أنه قد يجب وقد يندب كما مر، ولهذا أخَّر هذا الفصل عما قبله، وصدره بحديث مسند رواه الترمذى

---

(١) أخرجه مسلم (١٥٠٩/٢٢)، وأحمد (٤٢٩/٢، ٤٣٦، ١١٣/٤، ٣٢١، ٤٠٤)، والترمذى (١٥٤١)، والحميدى (٧٦٧)، والطبرانى (١٩٤/٦)، والبيهقى (٢٧٢/١٠).

كما هو دأبه فى كتابه هذا، فقال:

(**حدثنا القاضى الشهيد أبو على، رحمه الله**) هو ابن سكرة، وقد تقدم مرارًا قال: (**حدثنا أبو الفضل بن خيرون**)، هو أحمد بن الحسن بن خيرون البغدادى الحافظ الناقد، وقد تقدم أيضًا، (**وأبو الحسن الصيرفى**) كذا فى النسخ، والصواب: أبو الحسين بالتصغير، وقد تقدمت ترجمته أيضًا (**قالا: حدثنا أبو يعلى**)، هو أحمد بن عبد الواحد المعروف بزوج الحرة، كما تقدم، قال: (**حدثنا السنجى**)، تقدم بيانه وبيان نسبته وضبطها، قال: (**حدثنا محمد بن محبوب**) تقدمت ترجمته قال: (**حدثنا أبو عيسى**) محمد ابن عيسى بن سورة الإمام الترمذى المشهور، وقد تقدم بيانه، قال: (**حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقى**)، هو أحمد بن إبراهيم البغدادى الحافظ، والدورقى بفتح الدال والراء المهملتين، بينهما واو يليها قاف وياء نسبة منسوب لبلد، وهو فى الأصل اسم إناء للماء كالجرة، ولنوع من القلانس شبهت بالأوانى لطولها.

ووهم من غلط المزى فى قوله: إنه اسم بلد، فإنه سبقه إليه الحاكم فى كتاب الكنى، والمعترض اعتمد على كتاب الرشاطى، وقد رده البرهان الحلبى فى المقتفى، والدورقى كان إمام الحديث فى عصره، أخرج له الستة وغيرهم، وتوفى سنة ست وأربعين ومائتين، قال: (**حدثنا ربعى بن إبراهيم**) هو ربعى بن مقسم الأسدى الثقة الحافظ، توفى سنة سبع وتسعين ومائة، (**عن عبد الرحمن بن إسحاق**) بن عبد الله بن الحارث بن كنانة القرشى العامرى المدنى، ويقال له: عباد بن إسحاق، وثقوه وضعفه بعضهم، وله ترجمة فى الميزان، (**عن سعيد بن أبى سعيد**) هو المقرى، وقد تقدم.

(**عن أبى هريرة قال: قال رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم: رغم أنف رجل**)، أى أذله الله وأخزاه، وحقيقته: ألصق الله وجهه بالرغام، وهو التراب، فكنى به عما ذكر، وأضيف للأنف لتقدمه، (**ذكرت عنده فلم يصل عليَّ**)؛ لأن الصلاة عليه صلى الله تعالى عليه وسلم تعظيم له وثواب لقائله، وعزة له بإعزاز نبيه، فمن تركه مع سهولته عليه كان مستحقًا للإهانة، وهذا الحديث أخرجه الترمذى وحسنه، والحاكم وصححه.

(**ورغم أنف رجل دخل رمضان**)، أى جاء زمانه، والتعبير فيه بالدخول حقيقة عرفًا، أى فى عرف اللغة، (**ثم انسلخ**)، أى تم ومضى، وأصل السلخ نزع جلد الحيوان، فاستعير لكل إخراج، يقال: سلخت درعه، أى نزعته، ومنه سلخ الشهر لآخره، قال تعالى: ﴿وَءَايَةٌ لَّهُمُ ٱلَّيْلُ نَسْلَخُ مِنْهُ ٱلنَّهَارَ﴾ [يس: ٣٧]، ومما قلته:

أدهم الليل حين كان حرونا   سلخت بذى الأهلة سلخًا

(**قبل أن يغفر له**)، أى ولم يغفر له، وفى التعبير بالقبلية إشارة إلى أنه لكونه محل

المغفرة كانت كالموجودة، فذهب قبلها، (**ورغم أنف رجل أدرك عنده أبواه الكبر**)، أى أدرك الشيخوخة وعمر، أو هو معهما، إلا أنه لم يبرهما ويعاملها بما يرضيهما، (**فلم يدخلاه الجنة**)؛ لأنه لو فعل ذلك، أثابه الله وأدخله الجنة، فإن الجنة تحت أقدام الوالدين كما ورد فى الحديث.

(**قال عبد الرحمن**) بن إسحاق الذى تقدم قريبًا، (**وأظنه**) أى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال: (**أو أحدهما**)، أى أحد أبويه، ويجوز عود الضمير لأبى هريرة، ففيه شك من الراوى، وسيأتى تتمة الكلام على هذا الحديث، والجامع بين هذين أن فى صوم رمضان رضى ربه وخالقه، وفى رضى الوالدين بر من هو سبب لوجوده، وفى الصلاة على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، رضى من هو سبب لبقائه فى النعيم المخلد، والصوم رضى للرب بأمر ليس عليه فيه كلفة، كالصلاة على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، وبر الوالدين، فقد حرم نفسه من فائدة عظيمة بترك أمر لا مشقة فيه.

ورواه مسلم بثم بدل الفاء؛ لاستبعاده ممن له عقل، والفاء نظرًا لكون ذلك واقعًا عقبه، لا أن الفاء بمعنى ثم كما توهم، وقيد بر الوالدين بحال الكبر؛ لأنها حالة العجز ورحمتهما، والإسناد فى قوله: يدخلاه، إسناد مجازى للسبب.

(**وفى حديث آخر**) رواه الحاكم وصححه، عن كعب بن عجرة بطريق أطول من هذا (**أن النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، صعد المنبر**) صعد بكسر العين فى الماضى وفتحها فى المستقبل كما قاله البرهان الحلبى، والمنبر بكسر الميم اسم آلة من نبر بمعنى ارتفع؛ لارتفاع الخطيب عليه، (**فقال: آمين**) إذ صعد درجة، وآمين اسم فعل بمعنى استجب كما مر. وقوله: آمين، يقتضى أنه سمع داعيًا يدعو، و لم يكن معه أحد، فلذا سألوه عن سبب قوله هذا، كما سيأتى.

(**ثم صعد**) درجة أخرى من درجات المنبر، (**فقال: آمين، ثم صعد**) درجة، (**فقال: آمين، فسأله معاذ**)، راوى الحديث (**عن ذلك**)، أى عن قوله: آمين ثلاثًا، وما سببه؟ (**فقال**) مجيبًا للسائل عن سؤاله: (**إن جبريل أتانى**) لما صعدت المنبر، وروى أنه أتاه قبله، (**فقال: يا محمد**)، وروى أنه قال له: لبيك وسعديك (**من سُمِّيتَ**) بالبناء للمجهول وتاء الخطاب المفتوحة نائب الفاعل، أى ذكر اسمك (**بين يديه**)، أى عنده، وهو حاضر يسمع، (**فلم يصل عليك، فمات**) تاركًا للصلاة عليك، والتعقيب عرفى كتزوج فولد له، (**فدخل النار**) عقوبة له على تركه الصلاة، وقد قدمنا أنه يقتضى وجوبها كلما سمع اسمه، والجواب عنه: (**فأبعده الله**) عن رحمته ونعيم جنته، وقال له جبريل: (**قل: آمين**) طلب منه التأمين على دعائه ليستجاب، وفيه تعظيم له لا يخفى، (**فقلت: آمين**) امتثالاً لأمره الذى

بلغه عن ربه.

قال ابن حجر فى الزواجر: ولهذا الوعيد بتكرير الدعاء عليه بالبعد والسحق وعده أبخل الناس، عَدُّوا ترك الصلاة عليه صلى الله تعالى عليه وسلم عند ذكره من الكبائر بناء على وجوبها كلما سمع ذكره، كما ذهب إليه طائفة من الحنفية وغيرهم، ويمكن حمله على من ترك الصلاة عليه لاشتغاله بلهو ولعب على وجه يشعر بالاستخفاف بحقه صلى الله تعالى عليه وسلم، فيكون الترك حينئذ كبيرة مفسقة، فلا منافاة بين هذا وبين القول بعدم الوجوب بالكلية، وهذا أمر مهم لم نر من نبه عليه. انتهى.

(وقال فيمن أدرك رمضان) وصومه، **(فلم يقبل منه)** مبنى للمجهول، أى لم يقبله الله منه بأن أبطله وأحبط عمله، **(فمات مثل ذلك)**، أى فدخل النار، فأبعده الله، قل: آمين، فقلت: آمين، **(ومن أدرك أبويه أو أحدهما فلم يبرهما)**، أى لم يقم بواجب حقوقهما وما يستحقانه.

يقال: بره، بفتح عين الماضى يبره بضمها؛ لأنه مضاعف متعد، والمطرد فيه ذلك، إلا أفعالاً قليلة جاء فيها الضم والكسر، كما قاله ابن القوطية وغيره، كما فصل فى كتب التصريف، **(فمات مثله)** بالنصب، أى وذكر مثله، أى فدخل النار، فأبعده الله... إلخ، وعدم قبول رمضان إما لأنه لم يأت به على وفق أمر الله له به بأن أخل به، أو إما لأنه لم يخلص نيته فيه، وهذا حديث صحيح روى من طرق كثيرة بأسانيد متعددة.

(وعن على) بن أبى طالب، كرم الله وجهه، من حديث صحيح رواه الترمذى وصححه، والبيهقى، والنسائى، رحمهم الله، **(عنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، أنه قال: البخيل)** كل البخيل **(الذى)** إذا **(ذكرت عنده، فلم يصل علىَّ)**، وتعريف الطرفين يدل على الحصر، أى لا بخيل إلا هذا، والبخل الإمساك عن بذل ما ينبغى شرعًا أو مروءة، والشرع يقتضى ذلك؛ لأنه أمر نابه، وكذ المروءة؛ لأنها تقتضى الثناء على ما أنعم وأحسن، وأى منعم مثله، صلى الله تعالى عليه وسلم، فإنه واسطة لكل أحد فى جميع النعم التى وصل إليها، والبخل بكلمة تنفع فى الدنيا والآخرة لا يضاهيه بخل.

وفى الحديث روايات مختلفة، فروى: البخيل كل البخيل، وموكدًا كما يأتى، وفيه مبالغة لا تخفى، وهو هنا استعارة تبعية بتشبيه ترك الصلاة بترك الإنفاق، أو مكنية وتخييلية بتشبيه الصلاة بالمال الذى ينبغى إنفاقه.

(وعن جعفر) الصادق **(بن محمد)** الباقر، **(عن أبيه)** محمد الباقر، وهو تابعى، فالحديث مرسل كما فى شعب الإيمان للبيهقى، ورواه الطبرانى فى الكبير متصلاً عن الحسين بن

على جده، رضى الله عنهم، (**قال: قال رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم: من ذكرت عنده فلم يصل عليَّ أخطىء به طريق الجنة**)، أخطىء بضم الهمزة وكسر الطاء فى أكثر النسخ، مبنى لما لم يسم فاعله، وجوز بناؤه للفاعل أيضًا، أى دخل النار؛ لأنه أخطأ عن طريق الجنة، فكانت طريقه إلى النار؛ لأنه قد أضله الله عن طريقها، وهذا رواه جماعة من طرق متعددة، وفى بعضها خطىء.

(**وعن على بن أبى طالب، قال: إن رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، قال: إن البخيل كل البخيل من ذكرت عنده فلم يصل عليَّ**)، وكل هنا صفة البخيل للمبالغة، كأنه جمع أفراده كلها، وتجب حينئذ إضافته لظاهر مماثل لموصوفه لفظًا ومعنى كما هنا، وكقوله:

وإن الذى حانت بفلج دماؤهم   هم القوم كل القوم يا أم خالد

وقد يضاف لما يماثله معنى فقط، وهذا الحديث أخرج من طرق متعددة أخرجه النسائى والبيهقى والبخارى فى تاريخه.

(**وعن أبى هريرة**) رواه أبو داود والترمذى وحسنه، والحاكم وصححه، (**قال أبو القاسم، صلى الله تعالى عليه وسلم: أيما قوم**)، أى هنا للعموم، وما مزيدة، أى كل قوم (**جلسوا مجلسًا**)، أى فى مجلس ما، (**ثم تفرقوا**)، أى قاموا من مجلسهم (**قبل أن يذكروا الله**)، أى من غير ذكر له تعالى فى مجلسهم أو عند قيامهم منه، (**و**) قبل أن (**يصلوا عليَّ، كانت عليهم من الله ترة**)، وترة بكسر التاء المثناة وفتح الراء المهملة وهاء تأنيث عوض من الفاء المحذوفة كعدة وزنة، وهى مرفوعة اسم كان، وعليهم خبر مقدم وجوز نصبها على الخبرية، واسم كان ضمير مستتر راجع إلى الجلسة المفهومة مما قبله، والترة لها معان الظلم والذنب والنقص والتبعة، وقد فسرت بالحسرة، وهو أقربها؛ لأنه ورد كذلك فى رواية كما سيأتى.

وقوله: (**إن شاء عذبهم، وإن شاء غفر لهم**)، يقتضى أنه بمعنى الذنب والخطيئة، فهو كالتفسير لما قبله، والمعانى كلها متقاربة، وما قيل من أنها بمعنى الحجة القائمة عليهم، فهم فى مشيئة الله إن شاء عذبهم بترك الصلاة عليه صلى الله تعالى عليه وسلم، وإن شاء غفر لهم؛ لأنه الغفور الرحيم، وقد علم أن الترة هى فى الأصل النقص، قال تعالى: ﴿وَلَن يَتِرَكُمْ أَعْمَالَكُمْ﴾ [محمد: ٣٥]، ومعناها التبعة كما فى شرح السنة.

وفى غريب المدونة أن بعض الفقهاء حرفه، وقرأه بالثاء المثلثة من الثأر بالهمزة، أى طلب الدم من القاتل، وأين هو منه لفظًا ومعنى، إذا علمت هذا، فيسن لمن أراد القيام

من مجلس أن يقول: لا إله إلا الله، وصلى الله وسلم على رسوله، ليكون مكفرًا لما فى ذلك المجلس.

(وعن أبى هريرة)، رضى الله عنه، فى حديث رواه البيهقى فى الشعب **(من أنسى الصلاة علىَّ نسى)** بضم أوله وتشديد ثانيه، مبنى للمجهول، وفى نسخة: نسي، مخفف مبنى للفاعل **(طريق الجنة)**، ففيه جعل الصلاة كأنها دليل يرشده لطريق الجنة، أو مذكر يذكره بها، ففيه استعارة، أو النسيان بمعنى الترك مجازًا من ذكر المقيد، وإرادة المطلق، كقول الله تعالى: ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ [التوبة: ٦٧]. وقوله: ﴿وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنسَى﴾ [طه:١٢٦].

(وعن قتادة، عنه، صلى الله تعالى عليه وسلم)، فى حديث رواه عبد الرزاق، عن معمر، والحديث مرسل يستدل به فى الفضائل دون الأحكام، كما علم مما مر: **(من الجفاء)**، الجفاء ترك الصلة والبر، ويكون بمعنى غلظة الطبع، ومنه قيل للأعراب: أهل الجفاء، والجفاء يمد ويقصر، وهو ضد الصلة، **(أن أذكر عند الرجل)**، وفى نسخة: «رجل»، وفى أخرى: «أحد»، **(فلا يصلى علىَّ)**، المراد بالرجل الجنس، كاللئيم فى قوله:

ولقد أمر على اللئيم يسبنى(١)

(وعن جابر)، رضى الله عنه، فى حديث رواه البيهقى **(عنه، صلى الله تعالى عليه وسلم: ما جلس قوم مجلسًا، ثم تفرقوا منه على غير صلاة على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، إلا تفرقوا على)** رائحة تفوح منهم **(أنتن)**، أفعل من النتن، وهى الرائحة الخبيثة التى يكرهها كل طبع، وتكون كاللحوم المتغيرة بعد الموت، وفعلها نتن بالكسر والضم عند ابن قوطية، فأفعل من الثلاثى على القياس، أو من أنتن على مذهب سيبويه، فما قيل: إن صوابه أشد نتنًا، لا وجه له، مع أنه يكفى لصحته وروده فى كلام أفصح الناس صلى الله تعالى عليه وسلم: **(من ريح الجيفة)**، الريح إما على ظاهره، أو بمعنى الرائحة، والجيفة فى الأصل رمة الحيوان إذا انتفخت وتغيرت؛ لأنهم أتوا بأمر مذموم، فشبه المعقول بالمحسوس.

وقيل: إنه لما صدر عنهم من الكلام المذموم شرعًا من غير مكفر له، وهو تقييد من غير دليل، وقيل: إنه ريحهم فى الملأ الأعلى أو يوم القيامة يشمه أهل الموقف، وهو بعيد لا يلائمه السياق.

فالظاهر أنه على التشبيه، أو المراد أنه كذلك فى الدنيا، وقد نقل عن بعض المشايخ

---

(١) هذا صدر بيت من بحر الكامل، وعجزه:

فمضيت ثمت قلت لا يعنينى

=

أنه كان يشم من أهل الغيبة رائحة خبيثة، وهذا الحديث رواه الطيالسى، والبيهقى، والنسائى، والضياء فى المختارة بسند صحيح، إلا أنه فيه ذكر الله مع الصلاة كما مر، والمشبه به إما فرد من أفراد الجيفة، أو شىء غيرها أشد نتنًا منها.

(وعن أبى سعيد) الخدرى فى حديث رواه البيهقى، وسعيد بن منصور وغيرهما، من طريق صحيحة، **(عن النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، قال: لا يجلس قوم مجلسًا)**، أى فى مجلس يتحدثون فيه، و**(لا يصلون فيه على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم)** فى أثنائه، أو فى آخره، **(إلا كان)** ذلك المجلس **(حسرة عليهم)**، أى ندامة وتأسفًا على ما فاتهم فيه، **(وإن دخلوا الجنة، لما يرون من الثواب)** لمن صلى عليه، والقوم جماعة الرجال خاصة؛ لقوله[1]:

أقوم آل حصن أم نساء

ويطلق على ما يشملهم تغليبًا، وقيل: إنه عام لكل جماعة، وهو المناسب هنا، وقد تقدم معنى الحسرة، وهى فى الأصل بمعنى الانقطاع من حسرت الناقة، إذا انقطعت عن السير لكلال، ويجوز فى كان أن تكون تامة وناقصة، وجعله نفس الحسرة مبالغة، كقوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لَحَسۡرَةٌ عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ [الحاقة: ٥٠]، أو إسناده مجازى.

(وحكى أبو عيسى الترمذى) إمام الحديث وصاحب الجامع والشمائل، وقد قدمنا ترجمته، وشهرته تغنى عن ذكره **(عن بعض أهل العلم)**، أنه **(قال: إذا صلى الرجل على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، مرة فى مجلس أجزأ)** بالهمزة **(عنه ما كان فى ذلك المجلس)**، أى كفت المرة عن تكريرها بقدر ما ذكر اسمه فى ذلك المجلس، فهو سنة كفاية أو فرض كفاية بناء على الخلاف السابق.

وفى بعض الحواشى اختلفت الرواية فيه، فعن صاحب المجتبى من الحنفية أنه يتكرر الوجوب بتكرر ذكره، وقيل: لا يتكرر كما لو تكررت آيات سجدة فى مجلس، فإنه يكفى فيها سجدة واحدة، وقيل: المراد بما كان فى ذلك المجلس اللغط ونحوه مما يحتاج للكفارة.

=وهو لرجل من سلول فى الدرر (٧٨/١)، وشرح التصريح (١١/٢)، والكتاب (٢٤/٣)، والمقاصد النحوية (٥٨/٤)، ولشمر بن عمرو الحنفى فى الأصمعيات (ص١٢٦).

(١) عجز بيت من الوافر، وصدره:

وما أدرى وسوف أخال أدرى

وهو زهير بن أبى سلمى فى ديوانه (ص٧٣)، والاشتقاق (ص٤٦)، وجمهرة اللغة (ص٩٧٨)، والدرر (٢٦١/٢، ٢٨/٤، ١٢٦/٥)، ومغنى اللبيب (ص٤١، ١٣٩، ٣٩٣، ٣٩٨).

ويؤيده ما ورد فى الحديث: «من صلى عليَّ مرة واحدة، محا الله عنه بها ذنوب ثمانين سنة»، فيعلم منه ما ذكر بالطريق الأولى، وكذا ورد عنه، صلى الله تعالى عليه وسلم: «أن من قال إذا قام من مجلسه: سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك، غفر الله له ما كان فى مجلسه ذلك»، فإذا ضم إلى ذلك الصلاة والسلام عليه صلى الله تعالى عليه وسلم حاز فضلاً عظيمًا، وكفر عنه ما صدر منه، ومن أهل مجلسه.

واعلم أنه قال فى الخزانة: إنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، لا يجب عليه أن يصلى على نفسه. انتهى.

قيل: فإذا كان لا يجب عليه ذلك، فهل كانت صلاته صلى الله تعالى عليه وسلم على نفسه فى صلاته بطريق الاستحباب، أو لم يكن يصلى على نفسه فيها؟ قيل: لم يصرح به أحد.

وفى فتاوى السبكى الحلبيات: الصلاة عليه صلى الله تعالى عليه وسلم واجبة بالإجماع، وكونها ركنًا من الصلاة مذهب الشافعى، والظاهر أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مشارك لأمته فى هذا الحكم من كونها واجبة عليه فى صلاته ركنًا فيها، فإن نقل إجماع أنه لم يكن يجب على الأمم المتقدمة أن يصلوا على أنبيائهم، فينبغى أن تعد من الخصائص، وأما غيره من الأنبياء، فأقل من أن يتوهم مشاركتهم فى الوجوب حتى يقتضى خصوصية.

وما نقله الجرجانى: من أنها لا تجب على غيره استقلالاً بالإجماع إن أريد فى غير هذه الملة إن صح ثبتت الخصوصية، وإن أريد أنه لا يجب علينا فى ملتنا أن نصلى على غيره استقلالاً، فيفهم أنه يجب بغير استقلال، ولا نعرفه. انتهى.

* * *

(فصل فى تخصيصه ﷺ بتبليغ صلاة من صلى عليه أو سلم من الأنام)

كسحاب مطلق، أو كل ذى روح، أو الجن، أو الإنس خاصة، ويقال: آنام، بالمد كساباط، وأنيم كأسير، وبدأ بحديث رواه أحمد، وأبو داود، والبيهقى بسند حسن، وهو قوله: **(حدثنا القاضى أبو عبد الله التميمى)**، قال: **(حدثنا الحسين بن محمد)** أبو على الغسانى، وقد تقدما، قال: **(حدثنا أبو عمر الحافظ)** هو ابن عبد البر، كما تقدم، قال: **(حدثنا ابن عبد المؤمن)**، قال: **(حدثنا ابن داسة)** تقدم ترجمته، قال: **(حدثنا أبو داود)** إمام

الحديث وصاحب السنن كما تقدم، قال: (**حدثنا ابن عوف**) محمد بن عوف الطائى الحمصى، راوى سنن أبى داود عنه، توفى سنة اثنين وسبعين ومائتين، قال: (**حدثنا المقرى**) أبو عبد الرحمن بن عبد الله بن يزيد القصير المقرى، مولى عمر، رضى الله تعالى عنه، وهو ثقة أخرج له الستة، وتوفى سنة ثلاث عشر ومائتين، كما تقدم.

قال: (**حدثنا حيوة**) بن شريح، كما تقدم قريبًا، (**عن أبى صخر حميد بن زياد**) الخراط، قال أحمد: لا بأس به، وله ترجمة فى الميزان، (**عن يزيد بن عبد الله بن قسيط**) بالتصغير الليثى التابعى الثقة، توفى سنة اثنين وعشرين ومائة، وأخرج له الستة، وترجمته فى الميزان، (**عن أبى هريرة أن رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، قال: ما من أحد يسلم علىَّ، إلا رد الله علىَّ روحى، حتى أرد عليه السلام**)، أى أجبته.

وكلام المصنف فى تبليغ الصلاة له، وهذا فى تبليغ السلام، ولذا قيل: إنه مخصوص بوقت الزيارة، وإن توزع فيه كما يأتى، فإما أن يكون ذكره لمناسبته للصلاة، أو فهم منه أن المراد بالسلام قولهم: الصلاة والسلام عليك يا رسول الله، وفيه دليل على أنه صلى الله تعالى عليه وسلم حى حياة مستمرة؛ لأن الكون لا يخلو من مسلم يسلم عليه فى كل لحظة، وقد ثبت بالأحاديث الصحيحة أنه صلى الله تعالى عليه وسلم وسائر الأنبياء أحياء حياة حقيقية كالشهداء، وإن كان حال البرزخ لا يقاس على حال الدنيا.

وقد قال ابن العماد، رحمه الله: إن رد الروح يقتضى الموت، وهو خلاف المقصود، وقد أجيب عنه بأجوبة، منها ما قاله صاحب القاموس فى كتاب الصلاة والبشر: أن البيهقى قال: معناه أن الله تعالى رد روحه الشريفة لأجل رد سلام من يسلم عليه، ثم استمرت فى جسده.

وقال عبد الكافى السبكى شيخه: إنه يحتمل أنه رد معنوى بأن تكون روحه مشتغلة بشهود الحضرة الإلهية والملأ الأعلى عن عالم الدنيا، فإذا سلم عليه أقبلت روحه لهذا العالم لرد السلام.

وقال السخاوى فى كتابه القول البديع: رد روحه الشريفة يلزمه تعدد حياته ووفاته فى أقل من ساعة؛ إذ الكون لا يخلو من مسلم يسلم عليه، بل قد يتعدد فى آن واحد كثيرًا.

وأجاب الفاكهانى وبعضهم: بأن الروح هنا بمعنى النطق مجازًا، فكأنه قال: يرد الله علىَّ نطقى، والنطق من لوازم وجود الروح بالفعل أو بالقوة، فعبر بأحد المتلازمين عن الآخر، ويؤيده أن الحياة مرتين لا غير؛ لقوله تعالى: ﴿أَمَتَّنَا ٱثۡنَتَيۡنِ وَأَحۡيَيۡتَنَا ٱثۡنَتَيۡنِ﴾

[غافر: ١١]. وقيل: إنه على ظاهره بلا مشقة، وقيل: المراد بالروح ملك وكل بإبلاغه السلام، وفيه نظر. انتهى.

وفى رواية كما قاله السبكى: «ما من أحد يسلم علىَّ عند قبرى»[(١)]، فإن ثبتت فهو مخصوص، ولا يرد بالرأى. قال فى الدر: وزيادة: «عند قبرى»، بعد: «علىَّ»، قال السخاوى: لم أقف عليها فيما رأيته من طرق الحديث.

أقول: هذا جملة ما فى الحديث من القيل والقال، وللنظر فيه مجال أما أو لا، فاستعارة رد الروح للنطق بعيدة وغير معروفة، ولا مألوفة وليس لها رونق يليق بالفصاحة النبوية، ولو سلم لكان ركيكًا؛ لأن قوله: «حتى أرد عليه السلام يأباه»، ولو قيل: إنه مجاز عن المسرة، كان أقرب، فإنه يقال لمن سر: عادت له روحه، ولضده: راحت روحه، ولولا خوف الإطالة أوردت له شواهد، وهذا يكون جوابًا سادسًا.

وجواب البيهقى خلاف الظاهر كما لا يخفى، وكون المراد بالروح الملك تأباه الإضافة لضميره، إلا أن يقال: إنه ملك كان ملازمًا له صلى الله تعالى عليه وسلم، فاختص به على أنه أقرب الأجوبة، وقد ورد فى بعض الأحاديث.

وقال أبو داود: بلغنى أن ملكًا موكلاً بكل من صلى عليه، صلى الله تعالى عليه وسلم، حتى يبلغه سلامه، ويأتى الكلام عليه. وقد ورد أيضًا إطلاق الروح على الملك فى القرآن، وإذا خص هذا بالزوار هان أمره، وجملة: «رد الله علىَّ روحى» حالية، ولا تلزمها قد إذا وقعت بعد إلا كما ذكره السهيلى، وهو استثناء من أعم الأحوال، وبالجملة فهذا الحديث لا يخلو من الإشكال.

أقول: الذى يظهر فى تفسير الحديث من غير تكلف أن الأنبياء والشهداء أحياء، وحياة الأنبياء أقوى، وإذا لم يسلط عليهم الأرض، فهم كالنائمين والنائم لا يسمع ولا ينطق حتى يتنبه، كما قال الله تعالى: ﴿وَالَّتِى لَمْ تَمُتْ فِى مَنَامِهَا﴾ [الزمر: ٤٢] الآية، فالمراد بالرد الإرسال الذى فى الآية، وحينئذ فمعناه أنه إذا سمع الصلاة والسلام بواسطة أو بدونها تيقظ، ورد لا أن روحه تقبض قبض الممات، ثم تنفخ وتعاد كموت الدنيا وحياتها؛ لأن روحه صلى الله تعالى عليه وسلم مجردة نورانية، وهذا لمن زاره، ومن بعد عنه يبلغه الملك سلامه كما ذكره بعده، فلا إشكال أصلاً إلا لمن [لم] يتدبر.

وما قيل: إن رده صلى الله تعالى عليه وسلم مختص بسلام زائره مردود؛ لعموم الحديث، فدعوى التخصيص تحتاج لدليل، ويرده أيضًا الخبر الصحيح: «ما من أحد يمر

---

(١) أخرجه البيهقى فى شعب الإيمان كما فى الدر المنثور (١/٢٣٧).

بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه فى الدنيا، فيسلم عليه إلا عرفه ورد عليه السلام، فلو اختص رده صلى الله تعالى عليه وسلم بزائره، لم يكن له خصوصية به لما علمت أن غيره يشاركه فى ذلك.

قال أبو اليمن بن عساكر: وإذا جاز رده صلى الله تعالى عليه وسلم على من يسلم عليه من الزائرين لقبره، جاز رده على من يسلم عليه من جميع الآفاق من أمته على بعد مسافة.

(وذكر أبو بكر بن أبى شيبة)، هو عبد الله بن محمد العبسى الكوفى الحافظ الثقة، صاحب التصانيف الجليلة، أخرج له الأئمة الستة، وتوفى سنة خمس وثلاثين ومائتين، وترجمته مفصلة فى الميزان، **(عن أبى هريرة، رضى الله عنه)**، كما رواه البيهقى وأبو الشيخ، **(قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم: من صلى علىَّ عند قبرى سمعته، ومن صلى علىَّ نائيًا)**، أى بعيدًا عنى، والنأى بالهمز البعد **(بلغته)** بالبناء للمفعول، أى بلغتنى الملائكة سلامه وصلاته، كما ورد مصرحًا به فى الحديث، وفى بعضها أنه ملك معين.

وقوله: **(وعن ابن مسعود)** عقبة بن عمرو الأنصارى، وفى نسخة: ابن مسعود، وهو غلط، **(إن لله ملائكة سياحين فى الأرض يبلغونى عن أمتى السلام)**، وفى أخرى: «إن لله ملائكة يسبحون فى الأرض يبلغونى صلاة من صلى علىَّ من أمتى».

وهذا يقتضى أنهم جماعة كثيرة لا واحد معين، والسياحون جمع سياح صيغة مبالغة من السياحة، وهى الطواف فى الأرض والدوران فيها، والذهاب إلى البلاد البعيدة، وكانت النصارى تفعله تعبدًا، فنهى عنه، صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله: «لا سياحة فى الإسلام»؛ لما فيه من ترك الجمعة والجماعة، وهو مستعار من ساح الماء إذا جرى على وجه الأرض.

أما الملائكة إذا أمروا بذلك لهذه الخدمة، فهو عبادة لهم؛ لأنهم لا يفعلون إلا ما يؤمرون. وقوله: «يبلغونى...» إلى آخره، صفة لملائكة أو جملة مستأنفة استئنافًا بيانيًا، وليس هذا الحديث موقوفًا، بل هو مرفوع رواه أحمد والنسائى والبيهقى والدارمى وابن حبان وأبو نعيم والخلعى بسند صحيح.

(ونحوه عن أبى هريرة)، أى بمعناه، ما رواه فى الترغيب عن أبى هريرة، وفى الحلية لأبى نعيم، واللفظ الذى فى الترغيب عن أبى هريرة، رضى الله تعالى عنه، قال: قال رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم: «إن لله تعالى عز وجل سيارة من الملائكة، إذا

مروا بحلق الذكر قال بعضهم لبعض: اقعدوا، فإذا دعا القوم أمنوا على دعائهم، فإذا صلوا عليَّ صلوا معهم حتى يفرغوا، ثم يقول بعضهم لبعض: طوبى لهؤلاء، فإنهم مغفور لهم»[1]. وفى الحلية: أنه تبلغ صلاتهم ويكفوا أمر دنياهم وآخرتهم[2].

(وعن ابن عمر)، رضى الله عنهما، لم يخرجوا هذا الحديث: **(أكثروا من السلام على نبيكم كل جمعة)**، المراد به الصلاة والسلام عليه فى يوم الجمعة وليلتها، ويحتمل أن يريد السلام وحده، **(فإنه)**، أى السلام **(يؤتى به منكم فى كل جمعة)**؛ لأنه يوم يعرض فيه الأعمال، وللصلاة فيه فضل على غيره.

وذكر فى الدر المنضود، أن فى رواية: «ليس أحد يصلى عليَّ يوم الجمعة، إلا عرضت عليَّ صلاته»[3]، صححها الحاكم والبيهقى، وفى سندها راو وثقه البخارى وضعفه غيره.

(وفى رواية) أخرى: **(فإن أحدًا لا يصلى عليَّ)**، فى ذلك اليوم وليلته، **(إلا عرضت عليَّ صلاته حين يفرغ منها)**. قال السخاوى، رحمه الله: هذا الحديث لم أقف عليه.

وفى الدر المنضود: وفى رواية رجالها ثقات، إلا أنها منقطعة: «أكثروا من الصلاة عليَّ يوم الجمعة، فإنه يوم مشهود تشهده الملائكة، وإن أحدًا لن يصلى عليَّ، إلا عرضت عليَّ صلاته حين يفرغ منها»[4]، قال راويه أبو الدرداء: وبعد الموت؟ قال: «وبعد الموت».

وروى البيهقى، عن أنس، قال: قال رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم: «إن أقربكم منى يوم القيامة أكثركم عليَّ صلاة فى الدنيا، ومن صلى عليَّ يوم الجمعة وليلة الجمعة، قضى الله له مائة حاجة، سبعين من حوائج الآخرة، وثلاثين من حوائج الدنيا»[5]. وورد فى الأحاديث الحث عليه فى يوم الجمعة، فإنه يوم مشهود، والأنبياء أحياء فى قبورهم كما تقرر.

فإن قلت: ورد تبليغ الصلاة عليه له صلى الله تعالى عليه وسلم مطلقًا فى أحاديث تأتى، وفى بعضها مقيدًا بيوم الجمعة كما مر ويأتى، فما وجهه؟

---

(١) أخرجه أحمد (٢/٢٥٢، ٣٥٩)، والحميدى (١٨٧٦)، والحاكم (١/٤٩٥).

(٢) أخرجه أبو نعيم فى حلية الأولياء (٦/٢٦٨).

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) أخرجه ابن ماجه (١٦٣٧)، والبيهقى (٣/٢٤٩).

(٥) أخرجه أحمد (٥/١٦٥)، وأبو نعيم فى الحلية (١/١٦٢).

قلت: وجهه يجوز أن يكون عرضها وتبليغها فى كل يوم من بعض الملائكة، وما فى يوم الجمعة من آخرين، أو ذاك عرض لها فرادى، وهذا جملة على وجه خاص، أو لتكتب فى صحف عنده كما وقع فى بعض الروايات.

(وعن الحسن) بن علىّ بن أبى طالب فى حديث رواه ابن أبى شيبة والطبرانى وأبو يعلى بسند صحيح، **(عنه، صلى الله تعالى عليه وسلم: حيثما كنتم فصلوا علىَّ، فإن صلاتكم تبلغنى)**، أى تبلغها له الملائكة كما تقدم، وحيث إذا اتصلت بما فهى شرطية، وهى ظرف مكان وتأتى للزمان، كما فى قوله(1):

حيثما تستقم يقدر لك الله نجاحًا فى غابر الأزمان

(وعن ابن عباس، رضى الله تعالى عنهما) فى حديث موقوف رواه البيهقى وابن راهويه: **(ليس أحد من أمة محمد، صلى الله تعالى عليه وسلم، يسلم أو يصلى عليه إلا بلغه)**، بضم الباء وكسر اللام المشددة مبنى للمفعول، أى بلغته الملائكة سلامه وصلاته.

وهذا يحتمل تعيين المصلى وعدمه، فلذا أردفه بقوله: **(وذكر بعضهم أن العبد إذا صلى)** أو سلم **(على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، عرض عليه)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، صلاته وسلامه و**(اسمه)** واسم أبيه وعشيرته، فيثبت عنده فى صحيفة، كما ورد فى حديث مرفوع. وقيل: المراد ببعضهم النميرى، عن حماد، ويأتى قريبًا ما يؤيد صحة ما قالاه.

(وعن الحسن بن على: إذا دخلت) بتاء الخطاب لغير معين **(المسجد)** تعريفه للجنس، فإن كل من دخل مسجدًا، أى مسجد كان يستحب له أن يصلى على رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، كما ذكر الخيضرى فى كتابه اللواء المعلم. وقيل: تعريفه للعهد، والمراد به مسجد رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم.

والظاهر الموافق للرواية الأول، والذى حمله على هذا قوله: **(فسلم على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، فإن رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، قال: لا تتخذوا بيتى عيدًا)**، فإن بيته عند مسجده، ولذا قيل: المراد ببيته قبره، فإنه فى بيته دفن، ويأتى فى رواية أخرى: «ولا تجعلوا قبرى عيدًا»، مع الكلام عليها.

والعيد الموسم الذى يجتمع فيه، وياؤه منقلبة عن الواو؛ لأنه سمى به لعوده فى كل، وجمع على أعياد وقياسه الجمع على أعواد للفرق بينه وبين جمع عود، ونهيه، صلى الله

---

(١) البيت من الخفيف، وهو بلا نسبة فى تذكرة النحاة (ص٧٣٦)، وخزانة الأدب (٧/٢٠)، وشرح الأشمونى (٣/٥١٠)، وشرح شذور الذهب (ص٤٣٧)، وشرح ابن عقيل (ص٥٨٣).

تعالى عليه وسلم، عما كان يفعله اليهود والنصارى عند قبور أنبيائهم من الزينة واللهو والطرب، وقيل: النهى عن تعظيمها؛ لما فيه من الفتنة بها حتى لا يتخذ وثنًا يعبد. وقيل المراد لا تتخذوها كالعيد تزورونها فى العام مرة، بل أكثروا من زيارتها.

(ولا تتخذوا بيوتكم قبورًا)، أى لا تتركوا الصلاة والعبادة فيها، فتكونوا فيها كأنكم أموات، وكذا قيل:

فيا نائم الليل هنيته فقبل الممات سكنت القبورا

وقيل: المراد لا تدفنوا فى البيوت، بل فى الجبانة، ولا يرد عليه أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، دفن فى بيته؛ لأنه اتبع فيه سنة الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، قبله كما ورد: «ما قبض نبى إلا دفن حيث يقبض»، فهو مخصوص بهم.

(وصلوا علىَّ حيث كنتم)، أى فى أى مكان، فلا يحتاج للإتيان لمسجده ولا لقبره الشريف حتى يسلم عليه، وهذا دليل على أن المسجد فى أول الحديث ليس المراد به مسجده، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(فإن صلاتكم تبلغنى حيث كنتم)**، أعاد حيث كنتم؛ لئلا يتوهم أن الصلاة إنما تبلغه ممن كان عنده فى مسجده الشريف، أو عند قبره الشريف، وليس تأكيدًا لما قبله لإفادته تعميمًا آخر لا يعلم مما قبله، وهذا الحديث أخرجه الطبرانى وأبو يعلى.

(وفى حديث أوس) بن أوس الصحابى الثقفى: **(أكثروا من الصلاة علىَّ يوم الجمعة)**، خصها لما فيها من الفضل، وهى يوم تشهده الملائكة، وتعرض عليه صلاة من صلى عليه، وللصلاة عليه فيه فضل على غيرها، ولما فيه من الصلة؛ لأنه يوم يزار فيه، وهذا الحديث رواه أبو داود، والنسائى، وأحمد فى مسنده، والبيهقى وغيرهم وصححوه.

وقيل: إنما خص يوم الجمعة؛ لأنه كما ورد فى الحديث: «أفضل الأيام الجمعة، فيه خلق آدم، عليه السلام، وقبضت روحه، وفيه النفخة والصعقة»(١).

وقيل: وحد أقل الكثرة من الصلاة ثلاثمائة وبضع عشرة، كما فى قوت القلوب. وقال السخاوى: لم أقف له على مستند، فلعله تلقاه عن أحد من الصالحين عرفه بتجارب أو غيره، أو رآه أقل ما تحصل به الكثرة، **(فإن صلاتكم معروضة علىَّ)**، تقدم بيانه قريبًا.

(وعن سليمان بن سحيم) بالتصغير، وسين وحاء مهملتين، وهو مولى آل العباس،

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١/١٨٦)، وابن أبى حاتم فى العلل (٥٨٣)، وأورده العجلونى فى كشف الخفا (١/١٧٧).

وقيل: آل الحسين، وهو من علماء الحجاز المشهورين، وحيث أطلق فى النقل فهو المراد، ولهم سليمان بن سحيم آخر، لكنه لم يشتهر النقل عنه، وهو الثقة، توفى فى خلافة المنصور، وهذا رواه عنه ابن أبى الدنيا والبيهقى فى حياة الأنبياء، **(رأيت النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى المنام)**، ومن رآه فى المنام فقد رآه حقًا، فإن الشيطان لا يتمثل فى صورته، **(فقلت: يا رسول الله، هؤلاء الذين يأتونك فيسلمون عليك)**، إذا زاروا مقامك بعد الانتقال **(أتفقه سلامهم؟)**، أى أتسمعه وتفهمه؟ **(قال: نعم، وأرد عليهم)** وفقه يفقه ورد من باب نصر وفرح، ومعناه فهم.

وعن إبراهيم بن شيبان: تقدمت إلى القبر الشريف، فسلمت على رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، فسمعته من داخل القبر يقول: «وعليك السلام».

ووقع للسيد نور الدين بن العفيف الأيجى، أنه سمع جواب سلامه من داخل القبر الشريف: «وعليك السلام يا ولدى».

وفى مسند الدارمى أن الأذان والإقامة تركا أيام الحرة، وأن ابن المسيب لم يبرح مقيمًا فى المسجد، فكان لا يعرف وقت الصلاة إلا بهمهمة يسمعها من قبره، صلى الله تعالى عليه وسلم.

وقوله: وأرد عطف على قول السائل أتفقه، ويسمى هذا عطف التلقين، وقد فصل فى شروح الكشاف فى قوله تعالى: ﴿قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُۥ قَلِيلًا﴾ [البقرة: ١٢٦]، ويكون فى الجمل والمفردات كما تقدم، ونعم وقع فى الجواب عما سئل عنه وهو ظاهر.

(تنبيه) إذا رأى أحد النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى منامه، وأمره بأمر، هل يلزمه العمل بما قاله؟ فيه تفصيل، فإن وافق الشرع، فله نفسه العمل به، ولا يلزمه أمر غيره به، وما عداه لا يلزمه العمل به؛ لأن الرؤيا لا يضبطها النائم، ويحتمل التأويل، وهذا هو الصحيح، وفيه كلام ليس هذا محله.

(وعن ابن شهاب)، هو الزهرى كما تقدم، وهذا رواه عنه النميرى: **(بلغنا عن رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، أنه قال)**، وفى نسخة: بلغنا أن رسول الله قال: **(أكثروا من الصلاة علىَّ فى الليلة الزهراء واليوم الأزهر)**، يعنى ليلة الجمعة ويومها، ويعنى بالأزهر الأبيض المستنير، ولذا كان الأزهر لا يطلق فى وضع اللغة على اللون الأبيض، وشاع بعد ذلك مطلقه، ونورهما لبركتهما وما فى ذلك اليوم من العبادة التى خص بها، وما فيه من ساعة الإجابة وغير ذلك مما ذكر فى فضائله، وهو عيد المؤمنين وتنزل

فيه الملائكة كثيرًا، **(فإنهما)**، أى يوم الجمعة وليلتها، **(يؤديان عنكم)**، بضم المثناة التحتية وفتح الهمزة والدال المهملة المشددة، أى يوصلان صلاتكم علىّ ويبلغانها إلىّ.

والإسناد إلى الزمان إسناد مجازى، أى يؤدى الملائكة فيهما ذلك، وكونهما يخلق لهما نطق بذلك الأداء خلاف الظاهر، وإن جاز إلا أن التصريح بعده بحمل الملك لذلك يأباه، وبما تقرر فى هذه الأحاديث علم أنه صلى الله تعالى عليه وسلم تبلغه الصلاة والسلام عليه إذا صدرا من بعد، ويسمعهما إذا كانا عند قبره الشريف بلا واسطة، سواء ليلة الجمعة وغيرها.

وأفتى النووى فيمن حلف بالطلاق الثلاث أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يسمع الصلاة عليه، هل يحنث؟ بأنه لا يحكم عليه بالحنث للشك فى ذلك، والورع أن يلتزم الحنث.

(وإن الأرض لا تأكل أجساد الأنبياء)؛ لأنهم، عليهم الصلاة والسلام، أحياء فى قبورهم لا تبلى أجسادهم، وهذا جواب عن سؤال مقدر، كأنه قيل: كيف يكون ذلك لمن مات وأكلته الأرض؟ كما ورد مصرحًا به فى حديث آخر، وإن بكسر الهمزة والجملة حالية أو بفتحها بتقدير: وبلغنا أن الأرض إلى آخره.

وقيل: إنه بيان لخاصية أخرى، والأول أولى، ولا ينافى ما تقرر من حياتهم ما فى صحيح ابن حبان فى قصة عجوز بنى إسرائيل، أنها دلت موسى، عليه السلام، على الصندوق الذى فيه عظام يوسف، فاستخرجه وحمله معهم عند قصدهم الذهاب من مصر إلى الأرض المقدسة، إما لأنها أرادت بالعظام كل البدن، أو لأن الجسد لما لم تشاهد فيه روح عبر عنه بالعظم الذى من شأنه عدم البلى، أو أن ذلك باعتبار ظنها أن أبدان الأنبياء كأبدان غيرهم فى البلى.

(وما من مسلم)، من مزيدة للتعميم، أى كل مسلم **(يصلى علىَّ)** وهو بعيد، **(إلا حملها)**، أى صلاته وسلامه، **(ملك حتى يؤديها)**، أى يوصلها **(إلىَّ، ويسميه حتى إنه)** بكسر الهمزة، **(ليقول: إن فلانًا يقول لك كذا وكذا)**، فيذكر ما قاله بعينه بعد تعيينه باسمه واسم أبيه ومكانه وشهرته.

وأخرج جمع أنه صلى الله تعالى عليه وسلم قال: «إن لله ملكًا أعطاه أسماع الخلائق، فهو قائم على قبرى إذا مت، فليس أحد يصلى علىَّ صلاة إلا قال: يا محمد، صلى عليك فلان، فيصلى الرب تعالى على ذلك الرجل بكل واحدة عشرًا»[1].

(١) أورده المنذرى فى الترغيب والترهيب (٢/٤٩٩).

وفى رواية: «فهو قائم على قبرى حتى تقوم الساعة، ليس أحد من أمتى يصلى علىَّ صلاته، إلا قال: يا أحمد، فلان ابن فلان، باسمه واسم أبيه، يصلى عليك، كذا وكذا، وضمن لى الرب أن من صلى علىَّ صلاة، صلى الله عليه عشرًا، وإن زاد زاده الله».

وتقدم أنه كان من عادة السلف أيضًا أن يرسلوا السلام له، صلى الله تعالى عليه وسلم، مع الزوار أيضًا كل عام، كما قيل:

ألا أيها الغادى إلى يثرب مهلا لتحمل شوقًا ما أطيق له حملا
تحمل رعاك الله منى تحية وبلغ سلامى روح من طيبة حلا

* * *

(فصل فى الاختلاف) الواقع بين العلماء
(فى الصلاة على غير النبى ﷺ)

أى فى جواز الصلاة على غيره من المؤمنين غير الأنبياء، كالصحابة ونحوهم، **(وسائر الأنبياء)**، أى بقيتهم غيره، كإبراهيم وموسى ونحوهما، وسائر بمعنى باقى كما تقدم، والخلاف فى جواز الصلاة على من ذكر استقلالاً لا بطريق التبعية له، كالصلاة على آله وأزواجه.

(قال القاضى) عياض المؤلف، وفقه الله: **(عامة أهل العلم)**، أى جميعهم، **(متفقون على جواز الصلاة على غير النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم)** من الأنبياء والملائكة والمؤمنين، ودعواه الاتفاق مطلقًا ليست بمسلمة، وقد قال النووى فى الأذكار: أجمعوا على طلب الصلاة على نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم، وكذلك أجمع من يعتد به على استحبابها على سائر الأنبياء والملائكة استقلالاً، وأما على غيرهم ابتداء، فالجمهور على أنه لا يصلى عليهم.

واختلف فى هذا المنع، فقال بعض أصحابنا: إنه حرام، والأكثر على أنه مكروه كراهة تنزيه، وذهب كثير إلى أنه خلاف الأولى وليس مكروهًا، والصحيح الذى عليه الأكثر كراهة تنزيه؛ لأنه شعار أهل البدع. انتهى ملخصًا.

فدعواه الاتفاق مخالفة للمنقول. وقال الجوينى: إن السلام مثل الصلاة، فلا يقال: على عليه السلام، اللهم إلا أن يقال: مراده بغير النبى بقية الأنبياء، إلا أنه تخصيص من غير دليل.

(وروى عن ابن عباس أنه لا تجوز الصلاة على غير النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم)، رواه البيهقى فى الشعب، وسعيد بن منصور فى سننه، والطبرانى، وابن أبى شيبة، وعبد

الرزاق، ومراده بغيره بقية أمته؛ لقوله فيه: ولكن يدعى للمسلمين والمسلمات بالاستغفار، ولقوله: **(وروى عنه)**، أى عن ابن عباس، رواه القاضى إسماعيل فى أحكام القرآن، **(لا تنبغى الصلاة)** من أحد **(على أحد إلا النبيين)**، وهذا مفسر لما قبله.

(وقال سفيان) الثورى: **(يكره أن يصلى إلا على نبى)**، وهو موافق لكلام ابن عباس، ولما فى الكراهة من معنى النفى عم وصح وقوع الاستثناء المفرغ بعده، وهذه إحدى الروايتين عن سفيان، رواها عنه عبد الرزاق والبيهقى، والأخرى تفرد بها البيهقى: يكره أن يصلى على غير النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم.

(ووجدت بخط بعض شيوخى مذهب مالك أنه لا يجوز أن يصلى على أحد من الأنبياء سوى محمد) صلى الله تعالى عليه وسلم، فعلى هذا لا يصلى على غيره من الأنبياء استقلالاً، وهو إحدى الروايتين عن الثورى كما تقدم، **(وهذا غير معروف من مذهبه)**، أى مذهب الإمام مالك.

وأيد كونه غير معروف من مذهبه بقوله: **(وقد قال)** الإمام **(مالك فى المبسوط)** اسم كتاب كالمدونة **(ليحيى بن إسحاق)** الذى روى المبسوط عن مالك، وهو يحيى بن إسحاق بن عبد الله بن إسحاق بن المهلب بن جعفر، ويكنى أبا بكر، وله بيت شريف بقرطبة: **(أكره الصلاة على غير الأنبياء، وما ينبغى لنا أن نتعدى ما أمرنا به)**، فلا نتجاوزه لغيره؛ لأنه أمر تعبدى لا يعقل معناه بالرأى، ويقتصر فيه على ما روى عنهم.

(وقال يحيى بن يحيى) الليثى عالم الأندلس، وراوى الموطأ عن مالك، رحمه الله تعالى: **(لست آخذًا بقوله)**، أى لا أتمسك بقول مالك: ما ينبغى لنا أن نتعدى ما أمرنا به من الصلاة عليه صلى الله تعالى عليه وسلم قط، يعنى قوله تعالى: ﴿**إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِىِّ**﴾ [الأحزاب: ٥٦] الآية، ومن عزا لمالك عدم الجواز حمل قوله: ما ينبغى، على عدم الجواز، فعزاه له وهى تستعمل لهذا المعنى، ووردت لغيره أيضًا، **(ولا بأس بالصلاة على الأنبياء كلهم وعلى غيرهم)** من الملائكة والمؤمنين.

(واحتج) يحيى بن يحيى لما قاله، **(بحديث ابن عمر)** الآتى، أنه كان يصلى على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، وعلى أبى بكر، وعمر تبعًا، **(وبما جاء فى حديث تعليم النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، الصحابة الصلاة عليه)** كما مر، **(وفيه)**، أى فى حديث تعليمه أيضًا: **(وعلى أزواجه وعلى آله)**، فهذا ونحوه يدل على أن الصلاة على غير الأنبياء جائزة، إلا أن هذا بطريق التبعية، والخلاف فى الصلاة على غيرهم استقلالاً كما مر، وحينئذ فما ذكر لا ينافى ما قاله مالك، ولا يتجه ما قاله يحيى بن يحيى، رحمه الله.

وفى بعض النسخ زيادة، وهى: **(وقد وجدت معلقًا)**، أى مكتوبًا فى بعض الكتب، وقيل: التعليق هنا ما اصطلح عليه المحدثون من ذكر حديث طوى سنده أو بعضه، وقوله: وجدت من الوجادة، وهى فى اصطلاح المحدثين أن يجد حديثًا بخط من يعرفه، سواء عاصره أم لا، فيرويه **(عن أبى عمران الفاسى)**، هو موسى بن عيسى الغثجومى، بفتح الغين المعجمة، وسكون المثلثة، وجيم وواو وميم، نسبة لقبيلة من البربر، والفاسى نسبة لفاس بلدة بالمغرب، وقوله فى القاموس: إنه بهمزة، لا أصل له، وأبو عمران فقيه المغرب، توفى سنة ثلاثين وأربعمائة، فى ثالث شهر رمضان، **(روى عن ابن عباس كراهة الصلاة على غير النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم)**، نبيًا أو غيره.

(قال) أبو عمران: **(وبه نقول)**، أى نعتقده ونعمل به، **(ولم تكن)** الصلاة على غير نبينا استقلالاً **(تستعمل فيما مضى)** من عصر الصحابة فمن بعدهم، وهو غير مسلم كما تقدم.

(وقد روى عبد الرزاق)، وهو إمام الحديث أبو بكر بن همام بن نافع الحميرى، وله تصانيف جليلة، وروى عنه أحمد وغيره، وتوفى سنة إحدى عشر ومائتين، **(عن أبى هريرة، قال: قال رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم: صلوا على أنبياء الله ورسله، فإن الله بعثهم كما بعثنى)**، تعليل للصلاة عليهم بأنهم ساووه صلى الله تعالى عليه وسلم فى أصل البعثة، وينبغى أن يصلى عليهم كما صلى عليه، وهذا الحديث رواه الطبرانى والقاضى إسماعيل والتميمى فى الترغيب وغيرهم بسند صحيح.

(قالوا: والأسانيد عن ابن عباس) الواردة فى منع الصلاة على غيره، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(لينة)** أى ليست بقوية، فلا تعارض ما روى عنه وعن غيره من طرق متعددة بأسانيد صحيحة قوية، وهذا اصطلاح المحدثين، يقال: فلان لين الحديث، وسند لين، إذا كان لا يصلح للاحتجاج به، واللين غير الضعيف، لكنه يقرب منه. وقيل: إن رجاله رجال الصحيح، فليس بلين فتأمله.

ثم رده بوجه آخر مقبول، فقال: **(والصلاة)** معناها التى وضعت له **(فى لسان العرب)**، أى فى لغتهم، واللسان اسم للجارحة التى هى آلة النطق تجوز بها عما ذكر، كما قال الله تعالى: **﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوۡمِهِۦ﴾** [إبراهيم: ٤]، **(بمعنى الترحم والدعاء)** بالرحمة، **(وذلك)** أى الدعاء بالرحمة **(على الإطلاق)**، أى يجوز مطلقًا على نبينا، صلى الله تعالى عليه وسلم، وعلى غيره.

وليس قوله: وذلك، إشارة إلى قول يحيى: لا بأس بها على الأنبياء وغيرهم كما قيل،

(**حتى يمنع منه حديث صحيح أو إجماع**)؛ لأن الأصل أن كل لفظ وضع لمعنى يجوز إطلاقه على ما وجد فيه ذلك المعنى، إلا أن هذا غير مسلم؛ لأنه لم يوضع لمطلق الدعاء بالرحمة، بل هو مقيد بنوع من التعظيم يليق بمقام النبوة.

ثم إنه أورد دليلاً أقوى من هذا، فقال: (**وقد قال الله تعالى:** ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُصَلِّى عَلَيْكُمْ وَمَلَٰٓئِكَتُهُۥ﴾ [الأحزاب: ٤٣])، وفى هذه الآية دليل على أنه تجوز الصلاة على كل مؤمن، فضلاً عن الأنبياء؛ لأن سبب نزولها كما مر أنه لما نزل عليه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِىِّ﴾ [الأحزاب: ٥٦]، قال الصحابة: هذا لك يا رسول الله خاصة وليس لنا فيه شىء، فأنزل الله هذه الآية، وتقدم أن صلاة الله رحمته وصلاة الملائكة الدعاء والاستغفار لسائر المؤمنين.

(**وقال الله تعالى:** ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾) الآية، ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣]، فأمره بالدعاء لهم بلفظ الصلاة لمن أدى الصدقة، فكان صلى الله تعالى عليه وسلم يقول: «اللهم صلى على آل أبى أوفى»[١]، كما يأتى، وفى دعائه بذلك دليل على جوازه مطلقًا، وتطهيرهم بمغفرة ذنوبهم، وسكنهم باطمئنان قلوبهم.

(**وقال الله تعالى:** ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾)، الإشارة لمن صبر عند المصيبة من المؤمنين، ﴿عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾ [البقرة: ١٥٧]، وعطف الرحمة عطف تفسير، وإن قلنا: إنها أعم؛ لأنه يجوز التفسير بالأعم المقصود منه، فلا يرد عليه أن العطف يقتضى المغايرة؛ لأن الصلاة رحمة مشتملة على تعظيم وتكريم.

(**وقال، صلى الله تعالى عليه وسلم**) فى حديث رواه الشيخان: (**اللهم صل على آل أبى أوفى**)، وهذا الحديث روى عن عبد الله بن أبى أوفى، وتتمته: (**وكان إذا أتاه قوم بصدقتهم، قال: اللهم صل على آل فلان**)، فأتاه بصدقته، فقال: «اللهم صل على آل أبى أوفى»، والصدقة المراد بها هنا الزكاة، وإن كانت عامة، ومعنى صل عليهم، ارحمهم وطهرهم وزك أموالهم التى بذلوا زكاتها، وآله أهله وأتباعه، وقيل: المراد نفسه وذاته، كما فى قوله: لقد أوتى مزمارًا من مزامير آل داود، أى من مزامير داود، عليه الصلاة والسلام، نظير ما ذكره المصنف فى تفسير آله صلى الله تعالى عليه وسلم كما يأتى.

وأبو أوفى هو علقمة بن خالد بن الحارث الأسلمى الصحابى، وهو آخر من مات من الصحابة بالكوفة سنة سبع وثمانين، وابنه صحابى أيضًا، شهد مع أبيه بيعة الرضوان،

---

(١) تقدم تخريجه.

وهذا الحديث من أقوى ما استدل به على جواز الصلاة على غير الأنبياء استقلالاً.

(**وفى حديث الصلاة**) عليه، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى التشهد، وقد تقدم بيانه وبيان سنده وطرقه مفصلاً، (**اللهم صل على محمد وعلى أزواجه وذريته**)، وهم نسله وأولاده كما تقدم.

(**وفى حديث آخر**) روى فى صلاة التشهد: (**وعلى آل محمد**)، وفسر الأول بقوله: (**قيل:**) آله (**أتباعه**)، جمع تابع أو تبيع، وهو من يقفو أثره ويلحقه، وخص عرفًا بمن يخصه من الأهل والخدم، (**وقيل:**) آله (**أمته**)، والمراد أمة الإجابة، وهم كل من آمن به، وأمة الدعوة أعم منهم، (**وقيل:**) هم (**الأتباع والرهط والعشيرة**)، الرهط القبيلة مطلقًا، وهو فى الأصل ما دون العشيرة، ثم عم، والعشيرة بنو أبيه الأدنون وقبيلته، (**وقيل: آل الرجل ولده**)، أى نسله مطلقًا، (**وقيل: قومه، وقيل: أهله الذين حرمت عليهم الصدقة**)؛ لأنها أوساخ الناس، فلا تليق بهم وقد طهرهم الله تعالى، وهم بنو هاشم والمطلب الذين لهم سهم من خمس الخمس يكفيهم.

(**وفى رواية أنس: سُئل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم: من آل محمد؟ فقال: كل تقى**)، وهذا حديث صحيح روى من طرق، رواه الطبرانى والديلمى وشيبان وغيرهم، وهذا معنى مجازى، كقوله صلى الله تعالى عليه وسلم: «سلمان منا آل البيت»[1]؛ لأن الله طهر أهل البيت ووعدهم بمغفرة ذنوبهم، فأطلق على كل تقى أكرمه الله تعالى وغفر سيئاته، وهذا معروف فى لسانهم، كما قيل: رب أخ لى لم تلده أمى.

(**ويجيء على مذهب الحسن**) البصرى، رضى الله عنه، والضمير المستتر فى يجيء للآل (**أن المراد بآل محمد**) الوارد فى الصلاة عليه (**محمد نفسه**)، أى فعنده أن الآل معناه الذات والنفس، فيقال: آل فلان بمعنى ذاته، وغيره من النحاة واللغويين يجعله فى مثله زائدًا مقحمًا، والزيادة فى الأسماء خلاف ما عهد من كلامهم، وإن أمكن حمل كلامه عليه، إلا أن ابن حبيب نقل عن محمد بن سلام أن الحسن قال ذلك.

(**فائدة**) روى عنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، أنه قال: «تكون أرض يقال لها: البصرة، أقوم الأرضين قبلة، قارئها أقرأ الناس، وعابدها أعبد الناس، ومتصدقها أعظم الناس صدقة، وتجارها أعظم الناس تجارة، منها قرية يقال لها: الأبلة، أربعة فراسخ يستشهد عند مسجدها تسعون ألف شهيد من أفضل الشهداء»[2].

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه ابن عساكر فى تاريخ دمشق (١/٦٢).

قلت: وعلماؤها أقوالهم فى العربية مقدمة على غيرهم لمدحه، صلى الله تعالى عليه وسلم، لها (**فإنه كان يقول فى صلاته على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم**) فى التشهد: (**اللهم اجعل صلواتك وبركاتك على آل محمد، يريد نفسه؛ لأنه كان لا يخل**)، بضم الياء وكسر الخاء المعجمة وتشديد اللام أى لا يترك، والخلل يأتى بمعنى الترك والنقص (**بالفرض**) يعنى به الصلاة على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**ويأتى بالنفل**)، يعنى به الصلاة على آل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم.

واعترض عليه بما تقدم من أن الصلاة عليه فى التشهد ليست بفرض إلا عند الشافعى، وعند المصنف أنه شذ فيه ولم يوافقه غيره فيه كما مر؛ (**لأن الفرض الذى أمر الله به**) فى آية ﴿صَلُّوا۟ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُوا۟ تَسۡلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦] (**هو الصلاة على محمد نفسه**) لا على آله كما ذهب إليه الشافعى، فموافقة الحسن له تنافى الشذوذ الذى ذكره وشنع به عليه، والجواب عنه أن مراده بالفرض ما لابد منه لمن أراد الصلاة، فإنه يلزمه أن يذكره ولا يتركه مقتصرًا على غيره، أو يقول: إنه مذهب الحسن وموافقة واحد لا تنافى الشذوذ عنده.

(**وهذا**)، أى ذكر الآل، وإرادة الذات منه، (**مثل قوله صلى الله تعالى عليه وسلم**) فى حق أبى موسى الأشعرى، لما سمعه يتلو القرآن بصوت حسن، كما رواه الشيخان عنه: (**لقد أوتى**)، أى والله لقد آتى الله أبا موسى، (**مزمارًا من مزامير آل داود، يريد**) رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (**من مزامير داود**) نبى الله صلى الله تعالى عليه وسلم، فآله بمعنى نفسه، كما فى صلاة الحسن، وقد تقدم بيانه، والمزامير جمع مزمار، بكسر الميم، وهو اسم آلة، ويقال: مزمور أيضًا، والزمر النفخ فى المزمار، والصوت الحسن بغير آلة؛ لأن أصل معنى الزمر الحسن، كما قال الشاعر[1]:

دَنَّان حَنَّان بينهما رجل أحسن غناؤه زمر

أى حسن، كما قاله ابن الأنبارى، فمزاميره بمعنى ترنماته، لا أنه كان له الآلة المعروفة، والمنقول أنها له نفسه لا لآلة، وكان الحسن صوته إذا قرأ بتلاحينه الزبور وأدعيته، تقف له الطيور والدواب، حتى قيل: إن الماء الجارى يقف له، وهو مبالغة فى نهاية حسنه.

وأول هذا الحديث أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، مر هو وعائشة، رضى الله عنها،

---

(١) البيت من الكامل. وهو لابن أحمد الباهلى فى ديوانه (ص٩٢)، وبلا نسبة فى لسان العرب (٣٢٨/٤) (زمر)، وتاج العروس (٤٤٣/١١) (زمر).

على بيت أبى موسى، وهو يقرأ القرآن ليلة، فوقفا يستمعان له، وكان من أحسن الناس صوتًا، فلما أصبح أخبره صلى الله تعالى عليه وسلم بإنصاته له، وقال: «لقد أوتيت مزمارًا من مزامير آل داود»[١]، فقال: لو علمت بذلك لحبرته تحبيرًا، أى لزدت فى تحسين صوتى؛ لاستماعك لى.

(**وفى حديث أبى حميد**) بالتصغير (**الساعدى**)، وهو أبو عبد الرحمن بن عمرو بن سعد الخزرجى كما تقدم الذى رواه (**فى الصلاة**) عليه صلى الله تعالى عليه وسلم فى التشهد: (**اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته**)، وهو يدل على جواز الصلاة على غير الأنبياء، لكن تبعًا لهم.

(**وفى حديث ابن عمر، رضى الله عنهما، أنه**)، أى ابن عمر، (**كان يصلى على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، وعلى أبى بكر وعمر ذكره مالك فى الموطأ من رواية يحيى بن يحيى الأندلسى**)، عن مالك، وإنما قيده بالأندلسى؛ لأن الموطأ رواه عن مالك اثنان، كل منهما يسمى يحيى، أحدهما: يحيى بن يحيى بن كثير الأندلسى الليثى، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين، والآخر: أبو زكريا يحيى بن يحيى بن بكر بن عبد الرحمن التميمى النيسابورى، توفى سنة ست وعشرين ومائتين، وله رواية فى الصحيحين كما قاله السيوطى فى مناقب مالك، وتقدم ضبط الأندلسى بفتح الهمزة والدال وضمهما، (**والصحيح من رواية غيره ويدعو لأبى بكر وعمر**)، رضى الله عنهما.

(**وروى ابن وهب، عن أنس بن مالك: كنا ندعو لأصحابنا بالغيب**) حال، أى فى حال غيبتهم عنا وعدم حضورهم معنا، (**فنقول**) فى دعائنا لهم: (**اللهم اجعل منك على فلان صلوات قوم أبرار الذين يقومون بالليل**) للتهجد والعبادة، (**ويصومون بالنهار**)، ففى هذا دليل على جواز الصلاة على غير الأنبياء استقلالاً، وقوله: الذين، بدل من قوم مفسر له.

(**قال القاضى أبو الفضل، رحمه الله تعالى: والذى ذهب إليه المحققون وأميل إليه**)، أى أرجحه وأعتقد صحته، والميل فى الأجسام معروف وشاع فى المحبة، والمصنف، رحمه الله تعالى، تجوز به عما قلناه، (**ما قاله مالك**) بن أنس إمام أهل الحديث، (**وسفيان**) الثورى، رحمهما الله تعالى.

(**وروى عن ابن عباس، واختاره غير واحد**)، أى كثير (**من الفقهاء والمتكلمين**)، أى أهل علم الكلام؛ لأن منهم من ذكرهم فى السمعيات، كمسائل الأمانة (**أنه**)، بفتح

---

(١) أخرجه البخارى (٦/٢٤١)، ومسلم (٢٣٦/٧٩٣)، والبيهقى (٣/١٢، ١٠/٢٣١).

الهمزة بدل من ما، **(لا يصلى على غير الأنبياء)** بانفراده، ولا **(عند ذكرهم)**، أي ذكر الأنبياء والصلاة عليهم، فلا يصلى على غيرهم تبعًا، والصحيح جوازه تبعًا، وعود ضمير ذكر لغير واحد يأباه قوله: **(بل هو)**، أي المذكور، وهو الصلاة أو ذكر رعاية للخبر، **(شيء يختص به الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام)** لا يشاركهم فيه غيرهم مطلقًا.

وقيل: لا يشاركهم في الانفراد به، وفيه نظر، **(توقيرًا لهم وتعزيزًا)**، أي تعظيمًا وتبجيلاً بجعله شعارًا لهم **(كما يختص الله تعالى عند ذكره بالتنزيه)**، أراد به قوله: سبحانه وتعالى، فإن معناه أنزهه، والأنبياء عليهم الصلاة والسلام، منزهون عن النقائص، ولكن لا يجوز أن يقال في حقهم ذلك، **(والتقديس)** بإطلاق قدس وقدوس ونحوه، وهو بمعنى التطهير، **(والتعظيم)** المخصوص به، نحو: جل جلاله، وعز وجل، فتعريفه للعهد، وليس المراد به هذه المادة؛ لعدم صحته، **(ولا يشاركه)**، أي لا يشارك الله **(فيه)**، أي فيما ذكر من التنزيه وما بعده **(غيره)** من نبي وغيره.

(كذلك يجب تخصيص النبي، صلى الله تعالى عليه وسلم، وسائر الأنبياء بالصلاة والتسليم)، أي بهما معًا، **(ولا يشارك)** مبني للفاعل أو المفعول هنا **(فيه)**، أي في ذكر الصلاة والتسليم **(سواهم)** من غير الأنبياء. وفي نسخة: ولا يشاركهم، **(كما أمر الله بقوله: ﴿صَلُّوا۟ عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾** [الأحزاب: ٥٦])، وقوله المذكور بيان لما ذكر لا دليل لما ذكره؛ لأنه ليس فيه جواز الصلاة على غيره، ولا معنها عمن عداهم؛ لأن التخصيص بالذكر لا يفيده، ثم بين كيفية الدعاء لغيرهم، فقال: **(ويذكر من سواهم)**، أي من سوى الأنبياء والرسل في الدعاء لهم، **(من الأئمة)**، أي أئمة الدين أو الخلفاء، **(وغيرهم)** من سائر العلماء والمؤمنين، **(بالغفران والرضى)**، فيقال: غفر الله تعالى لهم ورضي عنهم، **(كما قال الله تعالى: ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ﴾** [الحشر: ١٠]، **وقال الله تعالى:) ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ﴾** (﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ﴾) [التوبة: ١٠٠]، فيدعى بذلك المذكور من المغفرة والرحمة والترضي لسائر المؤمنين والصحابة.

وقيل: في الاستدلال بما ذكر نظر، فإن قوله: ﴿رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ﴾، ليس دعاء لهم، بل إخبار بأن الله رضي عنهم، وأعد لهم جنات النعيم، ولا يلزمه جواز الدعاء به، كما أن إخبار الله بالصلاة على المؤمنين بمعنى رحمتهم لا يدل على جواز الصلاة عليهم، وهو مردود بأن من رضي الله عنه يدعى له بزيادة رضوانه، ولا مانع منه، وقياسه على الصلاة قياس مع الفارق، وأما ما قيل: من أنه لا يدعى للصحابة إلا برضي الله تعالى عنهم، فهو أمر حسن للأدب، وليس بلازم، فلو قال للصحابي: رحمه الله تعالى، أو غفر له، كان

حسنًا، إلا إذا أوهم وقوع ذنب ونحوه، ومن لا يعلم صحة نبوته كمريم ولقمان والخضر، لا يصلى عليهم.

وقال النووى: لا بأس به، والأرجح أن يقال: رضى الله تعالى عنهم. وقال إمام الحرمين فى الإرشاد: مريم ليست نبية بالإجماع، مردود بذهاب بعضهم لنبوتها ورجحه ابن السيد.

(وأيضًا فهو)، أى الصلاة عليهم **(أمر لم يكن معروفًا فى الصدر الأول)**، أى عصر الصحابة ومن قرب منهم، والفاء فى: فهو، جواب شرط مقدر، أى فإن أردت دليلاً أوضح مما ذكر، فهو إلى آخره، وفيه بحث سيأتى فى آخر هذا الفصل، **(كما قال أبو عمران)** موسى بن عيسى الفاسى فقيه القيروان كما تقدم قريبًا: **(وإنما أحدثته الرافضة والمتشيعة)**، هما طائفتان من أهل البدع والأهواء المخالفين لأهل السنة، والرافضة قيل: إنهم فرقة من الشيعة، وكلاهما ممن اتفق على تفضيل على، كرم الله وجهه، وأن الخلافة حقه، وسموا رافضة من الرفض، وهو الترك؛ لأنهم رفضوا زيد بن على بن الحسين لما طلبوا منه أن يتبرأ من الشيخين وأن يقول: إمامتهما باطلة، فأبى وقال: إن الخلافة فوضت لأبى بكر لمصلحة رأوها من تسكين ثائرة الفتنة، وتطييب قلوب العامة، فتركوه حتى قتل وصلب.

وليست الشيعة قومًا أظهروا بغض على كما توهم، وأصل معنى الشيعة الجماعة مطلقًا، ثم خص بهؤلاء، والذى أحدثه هؤلاء إنما هو الصلاة على علىّ وحده، فترك ذلك لكونه شعارهم وطردوه فى سائر الصحابة حسمًا لمادة المخالفة، فسقط ما قيل: إن الكلام فى الصلاة على غير الأنبياء مطلقًا، والشيعة إنما يصلون على علىّ فقط، فلا مناسبة لما هو بصدده، والرافضة اسم جمع لرافضى، والمتشيعة اسم جمع لمتشيع من تشيع إذا عد نفسه من الشيعة، وفى نسخة: الشيعة بدل المتشيعة، **(فى بعض الأئمة)**، المراد علىّ وأولاده، وفى نسخة: فى بعض أئمتهم، **(فشاركوهم عند الذكر لهم بالصلاة عليهم)** بانفرادهم، وإن لم يكونوا تبعًا له صلى الله تعالى عليه وسلم، **(وساووهم بالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى ذلك)**، أى فى قولهم فى الدعاء لكل واحد منهم: صلى الله عليه وسلم؛ لاعتقادهم عصمتهم، وأن الإمامة العظمى لهم كالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم، فصلوا عليهم استقلالاً كما صلوا عليه.

(وأيضًا) مما يدل على عدم الصلاة على غير الأنبياء **(فإن التشبه بأهل البدع)** المراد بهم أصحاب المذاهب الباطلة **(منهى عنه)** شرعًا، **(فتجب مخالفتهم فيما التزموه من**

ذلك)، أى الصلاة على غيره، صلى الله تعالى عليه وسلم، وفيه أن ذلك غير واجب عند من لم يمنعه، فتأمله.

ثم أجاب عما ورد عليه بقوله: (**وذكر الصلاة على الآل والأزواج مع النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، بحكم التبع**)، والكلام فى ذكره مستقلاً، فلا يرد هذا نقضًا عليه، (**والإضافة إليه**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، أى إنما ذكر الصلاة عليهم بعد ذكر الصلاة عليه، فتعظيمهم بذلك إنما هو لكونهم من أتباعه صلى الله تعالى عليه وسلم، فتعظيمهم تعظيم له فى الحقيقة، (**لا على التخصيص**) لهم بذلك.

(**قالوا:**)، أى جمهور العلماء الذاهبين لمنع الصلاة على غيره بانفراده مجيبين عما استدل به من خالفهم (**وصلاة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على من صلى عليه**) بانفراده، كقوله: «اللهم صل على آل أبى أوفى»[1]، كما تقدم (**مجراها مجرى الدعاء**) بضم الميم وفتحها فيهما، والجرى المشى السريع، والمجرى محل الجرى أو الإجراء، وجريه فى مجراه جعله مثله ومن نوعه، أى المقصود بها الدعاء بالرحمة لهم، (**والمواجهة**) لهم بالدعاء بأن يرحمهم تعطفًا عليهم وجبرًا لقلوبهم، فهى كالسلام يقال تحية لكل أحد تواجهه، ولا يقال: فلان عليه السلام، دون مواجهة؛ لأنه فى المواجهة يقصد به مجرد معناه الحقيقى، وفى ذكره فى الغيبة زيادة توقير لا يليق لكل أحد كما قال.

(**وليس فيها**)، أى فى المواجهة (**معنى التعظيم والتوقير**) الذى فى الغيبة، فإنه من خصائص مقام النبوة، وهذا مما دل عليه الاستعمال وعرف التخاطب ويدرك بالذوق، ومن لم يذق لم يعرف.

(**وقالوا:**) تأييدًا لما ذكر من الفرق بين المواجهة وغيرها تمسك بقوله: (**وقد قال الله تعالى:** ﴿لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا﴾ [النور: ٦٣]) بالدعاء، وقوله: ﴿بَيْنَكُمْ﴾ خصه بالمواجهة، فلا تنادوه باسمه كما ينادى بعضكم بعضًا، فلا يقال: يا محمد، بل: يا رسول الله ونحوه، فإذا كان له، صلى الله تعالى عليه وسلم، شأن يخصه فيما يطلق عليه مواجهة ليس لغيره، فكذا الدعاء له بغير مواجهة ينبغى أن يكون بغاية التعظيم والتوقير اللائق به دون غيره، فسقط ما قيل من أنه ليس فى هذه الآية مناسبة لمقصوده وما هو بصدده.

(**فكذلك**)، أى مثل ما يجب له فى الدعاء مواجهة (**يجب أن يكون الدعاء له**) فى غير حال المواجهة (**مخالفًا لدعاء الناس بعضهم لبعض**)، فلذا خص بالصلاة عليه التى قصد بها

---

(١) تقدم تخريجه.

التوقير وغاية التعظيم.

(وهذا)، أى اختصاصه بالصلاة استقلالاً، وفى نسخة: وهو **(اختيار الإمام أبى المظفر الإسفرائينى من شيوخنا)**، أى من كبار علماء أهل السنة بقرينة مقابلة الرافضة، وإسفرائين بلدة بخراسان معروفة، وأبو المظفر كنية طاهر بن أحمد، وهو الملقب بشاه كما تقدم.

(وبه قال) الإمام **(أبو عمر بن عبد البر)**، رحمه الله، وتقدمت ترجمته، واعلم أن التصلية والتسليم على نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم مطلوبة، أمرنا بالتعبد بها، فهى واجبة له على اختلاف محل الوجوب كما تقدم، والصلاة على غيره من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، أيضًا استقلالاً مستحبة، وما نقل عن مالك أنها منهى عنها مخالف للقول الصحيح، وقال القرطبى: إنه مجمع عليه، والصلاة على غير الأنبياء، صلى الله تعالى عليهم وسلم، مستحبة أيضًا كما فى التشهد، فلا عبرة بمن خالف فيه أيضًا، فلم يبق محل الخلاف غير الصلاة على غير الأنبياء بانفرادهم، فالصحيح أنه مكروه، وأن كراهته كراهة تنزيه لا تحريم؛ لأنه اختص به، صلى الله تعالى عليه وسلم، كما اختص عز وجل بالله تعالى، فلا يقال: محمد عز وجل، وإن كان عزيزًا جليلاً، هذا هو الصحيح، فلا يعتد بخلافه، وقد قيل: إن السلام مثل الصلاة مخصوص بالأنبياء أيضًا، فلا يقال فى غيرهم: عليه السلام، كما صرح به الفقهاء، فهو مكروه تنزيهًا.

* * *

(فصل فى حكم زيارة قبره ﷺ)

أى ذكر ما يتعلق به من سننه وآدابه، وما يلزم من أتاه، والزيارة مصدر زاره يزوره زيارة ومزارًا، فالمزار مصدر واسم مكان أيضًا، والزيارة تختص بمجيء بعض الأحياء لبعض مودة ومحبة، هذا أصل معناها لغة، واستعمالها فى القبور للأموات لإعطائهم حكم الأحياء، وصار حقيقة عرفية فيه لشيوعه فيها، **(وفضيلة من زاره)** بالجر عطفًا على الحكم، أو على ما أضيف إليه، والضمير له، صلى الله تعالى عليه وسلم، أو للقبر، وفضيلته ما يستحقه من الثناء والثواب، **(وسلم عليه وكيف يسلم)** من زاره، صلى الله تعالى عليه وسلم، أى ما يقوله ويفعله عند الزيارة، **(ويدعو له)**، أى وكيف يدعو له صلى الله تعالى عليه وسلم عند زيارته بما يليق بمقامه.

(وزيارة قبره سُنة) مأثورة مستحبة **(مجمع عليها)**، أى على كونها سنة، ولا عبرة بمن خالف فيها كابن تيمية كما سيأتى بيانه، **(وفضيلة مرغب فيها)**، بصيغة المفعول مشددة

الغين المعجمة، أى رغب السلف فيها، وحثوا عليها، وزيارة القبور إما ليتذكر بها الموت ويتعظ، وهذا يجرى فى جميعها، أو للدعاء لأهلها المسلمين كما زار، صلى الله تعالى عليه وسلم، البقيع، وهذا مستحب، أو للتبرك بمن فيها من الأنبياء والصالحين، فينتفع بزيارتهم، فذهب بعض المالكية إلى أنه مخصوص بالأنبياء، وأنه فى غيرهم بدعة، وأما فى الأنبياء، فهى مشروعة، وتوقف فيه السبكى.

وقد يقصد بالزيارة برهم وإكرامهم كزيارة قبر الوالدين ومن عليه حق لإكرامه، فإن الميت يكرم كالحى، وقد يقصد بالزيارة تأنيس الميت ورحمته، وهو مستحب أيضًا؛ لما روى عنه، صلى الله تعالى عليه وسلم: «أن الميت آنس ما يكون إذا زاره من كان يحبه فى دار الدنيا»، وزيارته صلى الله تعالى عليه وسلم جامعة لهذه المعانى كلها، فلهذا كانت سُنة، وإن كان غنيًا عن الدعاء، وما عدا ذلك بدعة، كتقبيل القبور وغيره مما يفعله العوام.

(**روى عن ابن عمر**) رواه ابن خزيمة، والبزار، والطبرانى، والذهبى وحسنه، وله طرق وشواهد تعضده، والطعن فى رواته مردود كما بينه السبكى وأطال فيه، وقول البيهقى: إنه منكر، يجاب عنه بأن معناه أنه تفرد به رواته، والفرد قد يطلق عليه ذلك، كما قاله أحمد فى حديث دعاء الاستخارة مع أنه فى الصحيحين، وقول الذهبى: طرقه كلها لينة يقوى بعضها بعضًا لا ينافيه؛ لأن غايته أنه بتسليم ذلك حسن، أو هو يطلق عليه الصحة كما بين فى محله، وفى نسخة هنا (**حدثنا القاضى أبو على**)، تقدمت ترجمته، قال: (**حدثنا أبو الفضل بن خيرون**)، تقدم أيضًا، قال: (**حدثنا الحسن**) بن جعفر، قال: (**حدثنا أبو الحسن على بن عمر الدارقطنى**)، المشهور كنار على علم، قال: (**حدثنا القاضى المحاملى**)، قال: (**حدثنا محمد بن عبد الرزاق**)، قال: (**حدثنا موسى بن هلال، عن عبد الله**) بن عمر، عن نافع، (**عن ابن عمر**)، رضى الله تعالى عنهما، فذكره (**أنه قال: قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم: من زار قبرى وجبت له شفاعتى**)، أى سؤالى الله له أن يتجاوز عنه مكافأة له، ومعنى وجبت تحققت وثبتت، فهى ثابتة له بالوعد الصادق لابد منها، وليس المراد به الوجوب الشرعى، وروى: حلت له شفاعتى، والمراد أنه يخصه بشفاعة ليست لغيره، وإضافته لنفسه للتنويه به والتعظيم.

قال شيخ والدى الشيخ شهاب الدين أحمد بن حجر الهيتمى: وأفاد قوله: له، مع عموم شفاعته له ولغيره أنه يخص بشفاعة تناسب عظيم عمله، إما بزيادة النعيم، وإما بتخفيف الأهوال عنه فى ذلك اليوم، وإما بكونه من الذين يحشرون بلا حساب، وإما برفع درجات فى الجنة، وإما بزيادة شهود الحق والنظر إليه، وإما بغير ذلك مما لا عين

رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر، هذا كله إن أريد أنه يخص بشفاعة لا تحصل لغيره.

ويحتمل أن يراد أنه يفرد بشفاعة مما يحصل لغيره، والإفراد للتشريف والتنويه بسبب الزيارة، وأن يراد أنه ببركتها يجب دخوله فيمن تناله الشفاعة، فهو بشرى بموته مسلمًا، فيجرى على عمومه، ولا يضمن فيه شرط الوفاة على الإسلام، وإلا لم يكن لذكر الزيارة معنى؛ لأن الإسلام وحده كاف فى نيل مثل هذه الشفاعة بخلافه على الأولين، وأفادت إضافة الشفاعة له صلى الله تعالى عليه وسلم أنها شفاعة عظيمة جليلة إذ هى تعظم بعظم الشافع، ولا أعظم منه، صلى الله تعالى عليه وسلم، ولا أعظم من شفاعته، ثم أشار إلى أن هذا الثواب العظيم، وهو الفوز بتلك الشفاعة العظيمة منه، صلى الله تعالى عليه وسلم، لا تحصل إلا لمن أخلص وجهته فيها بأن لا يقصد بها أو معها أمرًا آخر ينافيها بقوله: (**وعن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم: من زار قبرى فى المدينة محتسبًا**)، أى ناويًا بزيارته وجه الله تعالى من غير غرض، مخلصًا فى نيته وقصد إكرامه لا ينوى غيره، والاحتساب افتعال من الحساب معناه الاعتداد، والاسم منه الحسبة.

وعن عمر، رضى الله عنه: «أيها الناس، احتسبوا أعمالكم، فإن من احتسب عمله كتب له أجر عمله وأجر حسبته»، فالمراد أن يقصد بالزيارة إكرامه صلى الله تعالى عليه وسلم وتفويض أجره فيه إلى الله تعالى.

(**كان فى جوارى**)، أى له منزلة رفيعة فى الآخرة، أو المراد أنه يكون فى أمانه وعهده، فلا يناله مكروه أصلاً، والجوار مصدر بكسر الجيم وضمها، والكسر أفصح، (**وكنت له شفيعًا يوم القيامة**)، المراد به شفاعة خاصة غير الشفاعة العامة، فإن له شفاعات كما تقدم، وفى قوله: فى المدينة، إعلام بأنه صلى الله تعالى عليه وسلم يموت بالمدينة ويدفن بها، فهو من إخباره صلى الله تعالى عليه وسلم بالمغيبات، وإن كان لا تدرى نفس بأى أرض تموت.

(**وفى حديث آخر**) رواه البيهقى، والدارقطنى، والطبرانى، وسعيد بن منصور، عن ابن عمر: (**من زارنى بعد موتى، فكأنما زارنى فى حياتى**)؛ لأنه صلى الله تعالى عليه وسلم حى فى قبره يدرى بمن يزوره ويرد سلامه كما تقدم، وروى هذا بلفظه من طرق كثيرة.

(**وكره مالك أن يقال: زرنا قبر النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم**)، هكذا روى عنه،

(وقد اختلف فى معنى ذلك)، وما أراده مالك، رحمه الله؛ لأنه خلاف المعروف بين الناس، **(فقيل: كراهة الاسم)**، أى اسم الزيارة وإطلاقها؛ **(لما ورد من قوله، صلى الله تعالى عليه وسلم: لعن الله زوارات القبور)**، فلعنهن من حيث إنهن زوارات يقتضى ذم الزيارة، وهذا رواه أحمد، والترمذى، وابن حبان، عن أبى هريرة، **(وهذا يرده قوله)**، صلى الله تعالى عليه وسلم: **(نهيتم)**، بالبناء للمجهول، والرواية: كنت نهيتكم **(عن زيارة القبور فزوروها، ولا تقولوا هجرا)**، فهذا ناسخ؛ لأنه أمر بعد نهى، وهذا الدليل وجوابه أوهن من بيت العنكبوت؛ لأن الأول فى حق النساء المكثرين للزيارة، وهذا لمطلق زيارة الرجال، ودخول النساء تغليبًا لا يسلمه المعترض، ولكن عهدته على قائله لا على المصنف، رحمه الله، فإنه ناقل غير مرتض لما نقله.

وقيل: إن الحديث الأول خاص بزوارات القبور المتخذات عليها مساجد وسرجًا، كما ورد مصرحًا به فى حديث رواه أبو داود، والترمذى وحسنه، فليس بمنسوخ، والحديثان مرويان فى السنن من طرق صحيحة، ولما كان هذا فى غير ما نحن فيه من إطلاق الزيارة على قبره صلى الله تعالى عليه وسلم، أورد ما يدل عليه أيضًا، فقال: **(وقوله)** صلى الله تعالى عليه وسلم فى الحديث الذى تقدم روايته، عن ابن عمر: **(من زار قبرى، فقد أطلق اسم الزيارة)**، فدل على أن الكراهة التى رويت عن مالك ليست لهذا كما توهم.

(وقيل:) وجه كراهته؛ **(لأن ذلك لما قيل: إن الزائر أفضل من المزور)**، هو من يزار، ولا يقال فيه: مزار، بضم الميم، وقول العامة: الزائر فى قبضة المزار، خطأ قبيح، **(وهذا أيضًا)** كالذى قبله، **(ليس بشىء)** يعتد به، بل عكسه أقرب إلى الصواب منه، **(إذ ليس كل زائر بهذه الصفة)**، وهى الأفضلية، فقد يكون مساويًا له وأدنى منه، **(وليس عمومًا)** فى كل زائر، **(وقد ورد فى حديث: أهل الجنة زيارتهم لربهم)** فى الجنة وهم عبيده، لا مناسبة بينهم وبينه فى العظمة، فكيف يتوهم هذا؟ **(ولم يمنع)** إطلاق **(هذا اللفظ فى حقه تعالى)**، ولو كان كذلك لم يجز، وحديث الزيارة روى على وجوه، منها ما رواه أبو نعيم، عن علىٍّ، كرم الله وجهه: «إذا سكن أهل الجنة الجنة، أتاهم ملك يقول: إن الله تعالى يأمركم أن تزوروه، فيجتمعون ثم توضع لهم مائدة...»[1] الحديث.

وقال أبو عمران، رحمه الله: إنما كره مالك أن يقال: طواف الزيارة، وزرنا قبر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ؛ لاستعمال الناس ذلك بينهم بعضهم لبعض، فكره تسوية

---

(١) أخرجه الحاكم (١/٢٢٥).

النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مع الناس بهذا اللفظ، وأرخص بأن يقال: سلمنا على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم، وأيضًا فإن الزيارة مباحة بين الناس، وواجب شد المطى إلى قبره صلى الله تعالى عليه وسلم، يريد بالوجوب هنا وجوب ندب وترغيب وتأكيد.

(والذى عندى) فى وجه الكراهة عنده وفى نسخة: والأولى عندى، أى فى اعتقادى وحكمى فى توجيه الكراهة عنده **(أن منعه)** من إطلاق الزيارة على قبره.

(و) وجه **(كراهة مالك له)**، أى لقولهم: زرنا قبر النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(للإضافة)**، أى نسبة الزيارة **(إلى قبر النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم)**، بإيقاعها عليه، فليست الإضافة هنا نحوية، بل عرفية، وذلك بذكر القبر وجعله مزورًا، **(وأنه لو قال:)** كل قائل **(زرنا النبى)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، بدون ذكر القبر، **(لم يكرهه)**، أى على ما يأتى قبل، وهو مناف لما قدمه من حديث ابن عمر: «من زار قبرى وجبت له شفاعتى»[1]، إلا أن يقال: إنه ضعيف، وأن الصحيح حديث أنس: «من زارنى»، بدون ذكر القبر، إلا أنه غير مسلم؛ لأن عبد الحق رواه فى الأحكام و لم يتعقبه، وتقدم الكلام أيضًا فيه، **(لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم: اللهم لا تجعل قبرى وثنًا)**، أى كالوثن، وهو الصنم من الحجارة **(يعبد بعدى)**، أى بعد وضعى فيه، وقيل: الفرق بين الوثن والصنم أن الأول ما كان نحتيًا من حجارة وغيرها، والثانى ما كان صورة مجسمة، وقيل: هما بمعنى فيطلقان عليهما، وهو المشهور.

(اشتد غضب الله تعالى على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد)، أى يسجدون لها كما يسجدون للأوثان. قال الشراح هنا: كالنصارى، وهو مشكل كما تقدم؛ لأن نبى النصارى عيسى، صلى الله عليه وسلم، لا قبر له، فإنه رفع إلى السماء، اللهم إلا أن يقال: إنه تغليب، أى قبور كبارهم ممن يعتقدونه ويعظمونه، إلا أنه بعيد جدًا، فلا حاجة لتفسير الحديث هنا بهذا، نعم وقع فى حديث آخر: «لعن الله اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»[2]، وهذا يشكل عليه ما ذكرناه، ويحتاج إلى الجواب بما قلناه، والمصنف لم يورده هنا، فلا حاجة إلى الكلام عليه.

واعلم أن هذا الحديث هو الذى دعا ابن تيمية ومن تبعه كابن القيم إلى مقالته

---

(١) أخرجه الدارقطنى (٢/٢٧٨)، والبيهقى (٥/٢٤٥)، والدولابى فى الكنى (٢/٦٤)، وابن عدى فى الكامل (٦/٢٣٥٠).

(٢) أخرجه البخارى (١/١١٦، ٢/١١، ١٢٨، ٦/١٣)، ومسلم (١٩/٥٢٩)، وأحمد (١/٣١٨، ٥١٨، ٥/٢٠٤)، والنسائى (٤/٩٦)، والحاكم (٤/١٩٤)، والطبرانى فى الكبير (١/١٢٧، ٥/١٦٦)، وفى الصغير (١/٣٤).

الشنيعة التى كفروه بها، وصنف فيها السبكى مصنفًا مستقلاً، وهى منعه من زيارة قبر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وشد الرحال إليه، وهو كما قيل:

لمهبط الوحى حقا ترحل النجب وعند ذاك المرجى ينتهى للطلب

فتوهم أنه حمى جانب التوحيد بخرافات لا ينبغى ذكرها، فإنها لا تصدر عن عاقل، فضلاً عن فاضل سامحه الله عز وجل. وأما قوله صلى الله تعالى عليه وسلم الآتى: «لا تتخذوا قبرى عيدًا»(١)، فقيل: كره الاجتماع عنده فى يوم معين على هيئة مخصوصة. وقيل: المراد لا تزوروه فى العام مرة فقط، بل أكثروا الزيارة له كما مر، وأما احتماله للنهى عنها، فهو يفرض أنه المراد محمول على حالة مخصوصة، أى لا تتخذوه كالعيد فى العكوف عليه وإظهار الزينة عنده وغيره مما يجتمع له فى الأعياد، بل لا يؤتى إلا للزيارة والسلام والدعاء، ثم ينصرف.

(فحمى)، أى صان مالك، رحمه الله، **(إضافة هذا اللفظ)**، أى لفظ الزيارة إضافة معنوية **(إلى القبر)**، يعنى قبره الشريف، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(والتشبه بفعل أولئك)** الكفرة الذين اتخذوا قبور الأنبياء مواطن للسجود **(قطعًا للذريعة وحسمًا)** أى قطعًا وسدًا **(للباب)**، أى باب الذريعة، وهذا مبنى على سد الذرائع التى هى من قواعد مذهب مالك، وقد قدمنا تحقيقه، **(والله تعالى أعلم)** بمراد مالك فيما قاله، وهذا كما قيل: مما يتعجب منه، فإنه لا تشبيه فيه بوجه من الوجوه أصلاً بفعل أولئك، فالظاهر أنه لم يصح عنه، وإنما المروى عنه كما وقع هنا فى بعض النسخ.

(وهو كما قال أبو عمران) موسى بن عيسى الفاسى، فقيه القيروان، وقد تقدمت ترجمته: **(إنما كره أن يقول: طواف الزيارة)**، الذى يكون بعد رمى الجمار، فقال: إنما يقال له: طواف الإفاضة وطواف الصدر؛ لأنه لا معنى للزيارة هنا عنده، وإن خالفه فى إطلاقه غيره، فالتبس عليهم كراهة إطلاق الزيارة فى كلام مالك، وفى نسخة بدل هذه النسخة قبل قوله: والذى عندى... إلى آخره، وقال أبو عمران: إنما كره مالك... إلى آخر ما تقدم.

(تنبيه) ما ادعى المصنف، رحمه الله تعالى، أنه الأولى لا وجه له رواية ودراية، فقد ورد إطلاق الزيارة لقبره فى أحاديث كثيرة، منها ما رواه ابن عمر أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، قال: «من حج فزار قبرى بعد موتى، كان كمن زارنى فى حياتى

---

(١) أخرجه أحمد (٢/٣٦٧)، وابن أبى شيبة (٢/٣٧٥)، وعبد الرزاق (٦٧٢٦)، وأبو نعيم فى الحلية (٦/٢٨٣).

وصحبنى»، إلا أن قوله: «وصحبنى»، تفرد به بعض رواته، كما قاله ابن عساكر. وقال ابن حجر: إنها زيادة منكرة، ورد بأن له متابعات، وليس التشبيه من كل الوجوه، فلا ينافى خبر: «لو أنفق أحدكم مثل أُحُد ذهبًا...» الحديث، روى أيضًا فى معناه أحاديث كثيرة.

قال السبكى: كأنها لم تبلغ مالكًا، رحمه الله، مع أنه روى عنه أيضًا كراهة أن يقال: زرنا النبى؛ لأنه أعظم من أن يزار، ولأنه اشتهر فى الموتى، وهو صلى الله تعالى عليه وسلم حى فى قبره. وقيل: كرهه لأن الذهاب ليس لصلته ونفعه، وإنما هو رغبة فى الثواب. قال السبكى: وهو الأقرب فى توجيه كلام مالك، وإن كان المختار الصحيح أنه لا يكره شىء من ذلك. وقيل: كرهه لأن الزيارة من شاء فعلها، ومن شاء تركها، وهى كالواجب عنده، واختار ابن رشد أنه إنما كره لفظ: القبر؛ لأنه صلى الله تعالى عليه وسلم حى.

(**قال إسحاق بن إبراهيم الفقيه: ومما لم يزل من شأن من حج**)، أى أنه استمر من عادة السلف إذا حجوا أن يأتوا (**المزور**)، قيل: إنه بكسر الميم وسكون الزاء المعجمة وفتح الواو مصدر ميمى بمعنى الزيارة، وقوله: (**بالمدينة**) متعلق به، وهو تكلف لا يخفى، ولا رواية تدعو إليه، والظاهر كما فى بعض النسخ أنه بضم الميم ورائين مهملتين مصدر مر، أى من حج يمر بالمدينة ويقصدها، ويدل عليه قوله: (**والقصد إلى الصلاة فى مسجد رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم**) اقتداء به صلى الله تعالى عليه وسلم، فإنه كان إذا قدم من سفر دخل المسجد وصلى فيه، (**والتبرك برؤية روضته**)، وهى ما بين قبره الشريف (**ومنبره**)، سميت روضة؛ لقوله، صلى الله تعالى عليه وسلم، فيها: «إنها روضة من رياض الجنة»، (**وقبره**) وكيفية التبرك به ستأتى.

(**ومجلسه**)، أى موضع جلوسه فى الروضة المأثور، (**وملامس يديه**)، أى المحال التى لمسها بيده الشريفة فى سجوده فيها، (**ومواطىء قدميه، والعمود الذى استند إليه**) بإسناد ظهره الشريف إليه فى جلوسه، (**ومنزل جبريل بالوحى فيه عليه**)، وكان مراده أنه يقصد التبرك بمسجده الشريف؛ لأنه كان محلاً لما ذكر، وإن لم يكن ذلك مبنيًا الآن، فإن نقل تعيين شىء من ذلك فعل به ذلك، رزقنا الله تعالى عز وجل الفوز بالوصول إلى السعادة العظمى، بمشاهدة تلك المآثر والمشاهد بجاه محمد، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**وبمن عمره**)، بتخفيف الميم، أى سكنه، وأما بتشديد الميم فمن التعمير، وهو بلوغ العمر، بضم الميم، أى مدة الحياة كما اعتمده أهل اللغة، (**وقصده من الصحابة وأئمة المسلمين، والاعتبار بذلك كله**)، أى الاعتناء به تعظيمًا وتكريمًا، أو التفكر فيهم وفى مآثرهم.

(وقال ابن أبى فديك) محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبى فديك، بضم الفاء، ودال مهملة، وياء تصغير، وكاف، الإمام الثقة، روى عنه الستة وأحمد، وتوفى سنة مائتين، وله ترجمة فى الميزان، وحديثه هذا رواه البيهقى: **(سمعت بعض من أدركت)**، يقال: أدرك فلانًا، إذا أدرك زمانه ورآه، والمراد من أدركه من العلماء والصلحاء، **(يقول: إنه من وقف عند قبر النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم)** متوجهًا له، **(وقال)** تاليًا **(هذه الآية: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ﴾** [الأحزاب: ٥٦] **إلخ، ثم قال)** بعد تلاوتها: **(صلى الله عليك يا محمد) (سبعين مرة، ناداه ملك: صلى الله عليك يا فلان، ولم تسقط له حاجة)**.

وفى رواية: ولم تسقط لك اليوم حاجة، أى لا ترد ولا تخيب، شبه عدم قبولها بسقوط شىء ويضيع منه، وخص السبعين؛ لأنها محل الإجابة، كما قال الله تعالى: ﴿إِن تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ سَبۡعِينَ مَرَّةٗ﴾ [التوبة: ٨٠]، وقد قيل على هذا: إنه ينافى ما قالوه كما مر، من أنه لا يجوز نداؤه باسمه: يا أحمد، يا محمد، فى حياته وبعد مماته؛ لقوله تعالى: ﴿لَّا تَجۡعَلُواْ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيۡنَكُمۡ كَدُعَآءِ بَعۡضِكُم بَعۡضٗاۚ﴾ [النور: ٦٣]، بل يقال: يا رسول الله، ونحوه تعظيمًا، وكذا لا ينادى بكنيته كأبى القاسم، وقد تقدم، فإن كان هذا مأثورًا عنه، فيغتفر اتباعًا للمأثور، ولتقديم تعظيمه هنا بقوله: صلى الله عليك، فليتأمل هذا.

وفى الدر المنظم بعد ذكره إخراج البيهقى لما ذكره عن ابن أبى فديك، ما نصه: ولا دليل فيه لجواز ندائه، صلى الله تعالى عليه وسلم، باسمه، فقد صرح أئمتنا بحرمة ذلك، وظاهره أنه لا فرق بين أن يتقدمه له تعظيم له وأن لا، وهو ظاهر خلافًا لمن بحث تخصيصه بالثانى، وذلك لما فى النداء بالاسم، وأن تقدمه تعظيم، كما هو جلى من ترك التعظيم، إذ مثله يقع من بعضنا لبعض، وما تقدمه لا نظر إليه لانقضائه. قال أئمتنا: وإنما ينادى بنحو: يا نبى الله، يا رسول الله، فقول الزين المراغى، رحمه الله تعالى: الأولى لمن عمل بالأثر أن يقول: يا رسول الله وهم، بل الصواب أن ذلك واجب لا أولى. انتهى.

(وعن يزيد بن أبى سعيد المهرى)، بفتح الميم، نسبة إلى مهرة قبيلة، وهو محدث مشهور أخرج له مسلم، رحمه الله تعالى، وغيره قال: **(قدمت على عمر بن عبد العزيز)**، أى أتاه قاصدًا له واجتمع به، **(فلما ودعته)**، أى لما أردت الانصراف من عنده، **(قال: لى إليك حاجة)** أسألك قضاءها، وهى أنك **(إذا أتيت المدينة سترى قبر النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم)**، إذا زرته، فإذا رأيته **(فاقره منى السلام)**، أى بلغه سلامى، وأنى مسلم عليه، يقال: قرأ عليه وأقرأه السلام، إذا بلغه سلامًا من غائب عليه، وقيل: لا يقال: أقرأه، إلا إذا كان مكتوبًا، والمشهور أنهما بمعنى، وهو الذى يناسب الحديث الذى نحن فيه.

(وقال غيره)، أى غير يزيد المذكور، والقائل هو حاتم بن وردان، كما ذكره البيهقى فى شعب الإيمان **(وكان)**، أى عمر بن عبد العزيز الخليفة المشهور الجليل المقدار **(يبرد)**، بضم أوله من أبرد، بمعنى أرسل **(إليه)** صلى الله تعالى عليه وسلم، **(البريد من الشام)**؛ لأنها كانت مقر الخلفاء، أى يرسل رسولاً إلى رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، ليبلغه سلامه ويقرأه السلام، لا لقصد غير ذلك البتة، وكان ذلك فى صدر زمن التابعين، و لم ينكر ذلك أحد منهم، فالبريد كما علمت هو الرسول الذى يكون مستعجلاً لتبليغ أمر الخلفاء ونحوهم، وهو فى الأصل فارسى معرب من بريدة دم، أى مقطوع الذنب؛ لأنهم كانوا يضعون فى المنازل بغالاً تركبها الرسل لتبليغ الأخبار بعجلة، ويجعلون قطع أذنابها علامة لها، ثم أطلق على الرسول، وصار حقيقة فيه مطلقًا.

وقيل: سمى الرسول بريدًا؛ لأنه يقطع البريد، وهو اثنى عشر ميلاً، وصاحب البريد رجل يعد لتبليغ الأخبار وأحوال البلاد والولاة، وأصحاب البريد قوم معدون لذلك عندهم براذين سيارة، فإذا وقع أمر عظيم وجههم صاحب البريد للإخبار به.

وكان من دأب السلف أنهم يرسلون السلام إلى رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، وكان ابن عمر يفعله ويرسل له، عليه الصلاة والسلام، السلام لأبى بكر وعمر، رضى الله عنهما، ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وإن كان يبلغه سلام من سلم عليه وإن كان بعيدًا عنه، لكن فى هذا فضيلة خطابه عنده ورده عليه السلام بنفسه كما مر، إلا أنه قيل: إنه لا يجب عليه تبليغه بخلاف من قال: سلم لى على فلان، فإنه يجب عليه أداء أمانته له، أى إن لم يصرح له بعدم القبول كما هو ظاهر، ويجب على المسلم عليه الرد بلسانه فورًا كما لو كان المسلم حاضرًا، وفرق بينهما بأن القصد بالسلام ابتداء وردا من الأحياء التواصل وعدم التقاطع الذى يغلب وقوعه بين الأحياء، وحينئذ فإرسال السلام للغائب القصد به مواصلته وعدم مقاطعته، وإذا كان هذا هو القصد به، كان تركه مع تحمله تسببًا أو وسيلة إلى المقاطعة المحرمة، أى من شأنه ذلك، وللوسائل حكم المقاصد.

وأما إرسال السلام له، صلى الله تعالى عليه وسلم، فالقصد به الاستمداد منه، وعود البركة على المسلم، فتركه ليس فيه إلا عدم اكتساب فضيلة للغير، فالتبليغ سنة لا واجب، ولا يقال: تفويت الفضائل على الغير حرام؛ لأنا نقول: فرق واضح بين عدم اكتساب الفضيلة للغير وتفويت الفضيلة الحاصلة على الغير.

(فائدة) قال صاحب القاموس فى رسالة الصلاة له: إن السلام عليه، صلى الله تعالى

عليه وسلم، عند قبره الشريف أفضل من الصلاة عليه، أى للأخبار الكثيرة، ومنها: «ما من أحد يسلم عليَّ عند قبرى...» إلخ، وفيه نظر، ثم رأيت فى الدر المنظم بعد ذكره له، ويعارضه ما تقدم أنه تعالى يصلى هو وملائكته على المصلى بدل الصلاة الواحدة عشرًا أو مائة على ما مر، وصلاة الله أفضل من رده، صلى الله تعالى عليه وسلم، على أنه مر أنه صلى الله تعالى عليه وسلم يرد الصلاة عليه كالسلام، فالأولى أن يوجه أفضلية السلام بأنه شعار اللقاء والتحية، وحينئذ تختص أفضليته بحالة اللقاء عند كل زيارة، أما إذا سلم سلام اللقاء، فالصلاة بعده أولى من استمرار السلام، وإن كان باقيًا فى مقام الزيارة، ويدل لذلك صنيع العلماء، فإنهم لما ذكروا أن الزائر يبدأ بالسلام، ذكروا أنه يختم بالصلاة عليه.

(قال بعضهم: رأيت أنس بن مالك) الصحابى خادم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **(أتى قبر النبى)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، لزيارته **(فوقف)** عند القبر الشريف، **(فرفع يديه)** للدعاء، فإنه مستحب لمن زاره، صلى الله تعالى عليه وسلم، أن يدعو ويستشفع به ويتضرع، **(حتى ظننت أنه افتتح الصلاة)**؛ لأنه يسن رفع اليدين لافتتاح الصلاة، ولعله كان مستقبل القبلة للظن المذكور، **(فسلم على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم)** بعد رفع يديه ودعائه، **(ثم انصرف)** من عنده.

(قال مالك فى رواية ابن وهب) عنه، وهو عبد الله بن وهب عالم مصر كما تقدم، وهو ممن روى عن الإمام مالك: **(إذا سلم)** الزائر لقبره الشريف **(على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، ودعا بما يريد الدعاء به يقف)** عنده **(ووجه إلى القبر الشريف لا إلى القبلة)**، كما يستحب للداعى فى غير هذا الموطن؛ لأن استدباره خلاف الأدب، **(ويدنو)**، أى يقرب من القبر فى حال الدعاء، **(ويسلم)** عليه، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(ولا يمس القبر بيده)**، فيكره إلصاق الظهر أو البطن بجدار القبر المكرم، ويلحق بجداره جدار الساتر عليه المستور بالحرير الآن؛ لما فى ذلك من مخالفة الأدب معه، صلى الله تعالى عليه وسلم، ومن ثم تعين على كل أحد أن لا يعظمه صلى الله تعالى عليه وسلم إلا بما أذن الله فيه لأمته صلى الله تعالى عليه وسلم فى جنسه مما يليق بالبشر، فإن مجاوزة ذلك تفضى إلى الكفر والعياذ بالله، بل مجاوزة الوارد من حيث هو ربما تؤدى إلى محذور، فليقتصر على الوارد ما أمكن، واستقبال وجهه صلى الله تعالى عليه وسلم واستدبار القبلة مذهب الشافعى والجمهور، ونقل عن أبى حنيفة.

وقال ابن الهمام: ما نقل عن أبى حنيفة أنه يستقبل القبلة، مردود بما روى عن ابن عمر أن من السنة أن يستقبل القبر المكرم، ويجعل ظهره للقبلة، وهو الصحيح من مذهب

أبى حنيفة، وقول الكرمانى: إن مذهبه بخلافه ليس بشىء؛ لأنه صلى الله تعالى عليه وسلم حى فى ضريحه يعلم زائره، ومن يأتيه فى حياته إنما يتوجه إليه، ويستحب القيام فى حال الزيارة كما نبه عليه المصنف بقوله: يقف، وهو أفضل من الجلوس عند القبر الشريف عند الجمهور، ومن خير بينهما أراد الجواز دون المساواة، فإن جلس فالأفضل أن يجثو على ركبتيه ولا يفترش ولا يتربع؛ لأنه الأليق بالأدب.

(وقال) مالك **(فى المبسوط)**: اسم كتاب له كما تقدم **(لا أرى)**، أى لا أستحسنه وأعده رأيًا **(أن يقف عند قبر النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، يدعو)**، أى فى حال كونه داعيًا لما أراد، **(ولكن يسلم)** عليه **(ويمضى)**، أى ينصرف من عنده من غير وقوف، وظاهره أن مذهب مالك عدم استحباب الوقوف مطلقًا. ونقل الشافعية عنه أن استحباب عدم الوقوف عنده لأهل المدينة المقيمين بها لا للغرباء الزوار، فإنهم يستحب لهم الوقوف للدعاء له صلى الله تعالى عليه وسلم ولأبى بكر وعمر، ففرق بين المدنى وغيره، فلا يجعل المدنى قبره الشريف كالمسجد يأتيه فى أكثر أيامه للعبادة والقربة بناء على قاعدته فى سد الذرائع، وسيأتى أيضًا بيان ذلك فى كلام المصنف عن المبسوط، والصحيح عند غيره أنه لا فرق بين المدنى وغيره فى استحباب الإكثار من زيارته والوقوف عنده للدعاء، وسيأتى ما يعلم منه أن فى المسألة ثلاثة مذاهب.

(وقال ابن أبى مليكة:)، هو عبد الله بن عبيد الله بن أبى مليكة بالتصغير، وهو من أعلام التابعين، وأبوه أبو مليكة صحابى جليل، وابنه توفى سنة سبع عشرة ومائة، وأخرج له أصحاب الكتب الستة **(من أحب أن يكون)**، وفى نسخة: يقوم **(وجاه النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم)**، أى فى مواجهته ومقابلته، ووجاه مثلث الواو، بمعنى تجاه، وهو مثلث التاء أيضًا كما فى مثلثات صاحب القاموس، ومعناه أن يقابل وجهه وجهه، وتاء تجاه مبدلة من الواو كتخمة، **(فيجعل القنديل الذى فى القبلة عند القبر)** الشريف **(على رأسه)**، أى محاذيًا لها.

والقنديل بكسر القاف مصباح من زجاج يعلق وهو معروف، وبفتح القاف معناه العظيم الرأس، ووزنه فعليل، وقيل: فنعيل، ونونه زائدة، وهو إرشاد لكيفية الزيارة، وأن يكون بينه وبين القبر فاصل، فقيل: إنه يبعد عنه بمقدار أربعة أذرع، وقيل: ثلاثة، وهذا مبنى على أن البعد أولى وأليق بالأدب، كما كان فى حياته صلى الله تعالى عليه وسلم، وعليه الأكثر. وذهب بعض المالكية إلى أن القرب أولى، وقيل: يعامله معاملته فى حياته، فيختلف ذلك باختلاف الناس، وهذا باعتبار ما كان فى العصر الأول، وأما اليوم فعليه مقصورة تمنع من دنو الزائر، فنقف عند الشباك.

(**وقال نافع:**)، هو ابن هرمز مولى ابن عمر اشتراه من سبى خراسان، وهو تابعى جليل، توفى بالمدينة سنة سبع عشر، وهو غير نافع عبد الرحمن المدنى المقرى، وهذا رواه البيهقى وغيره، (**كان ابن عمر**)، الصحابى المشهور، (**يسلم على القبر**) الشريف، (**رأيته مائة مرة وأكثر يأتى إلى القبر**)، بدل من قوله: يسلم، مفسر له، (**فيقول: السلام على النبى، السلام على أبى بكر، السلام على أبى**)، وفى نسخة: أبى حفص عمر بن الخطاب، رضى الله عنه، (**ثم ينصرف**)، قيل: وفيه إشارة إلى أنه لا ينبغى أن يطيل الكلام عند السلام ويختصر، وقيل: يطيل ما شاء فى الثناء والدعاء والتوسل. وقيل: يختلف باختلاف الناس والأحوال، ويأتى للزيارة من قبل رأسه الشريف صلى الله تعالى عليه وسلم، ثم يتأخر لأبى بكر وعمر، رضى الله عنهما، فيبدأ بالأشرف فالأشرف تعظيمًا لهما كما يليق. وقيل: يأتى من قبل رجل عمر؛ لأنه من الأدب ويتأخر قليلاً قليلاً، وفى كيفية وضع القبور الثلاثة اختلاف مذكور فى تاريخ المدينة الكبير للسيد السمهودى مفصل ليس هذا محله.

(**وفى الموطأ من رواية يحيى بن الليثى**)، تقدم أن يحيى بن يحيى راوى الموطأ عن مالك اثنان، (**أنه كان يقف على قبر النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم**)، على هنا بمعنى عند، وهذا إشارة إلى اختيار القرب منه، صلى الله تعالى عليه وسلم، كما مر، (**فيصلى على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، وعلى أبى بكر وعمر**)، تبعًا له، أو يصلى بمعنى يدعو. (**وعند ابن القاسم**) عبد الرحمن فقيه مصر كما تقدم، (**والقعنبى**) بفتح القاف وسكون العين المهملة وفتح النون بعدها باء موحدة وياء نسبة، وهو عبد الله بن سلمة بن قعنب الحارثى أبو عبد الرحمن، أحد الأعلام، روى عنه البخارى، وأبو داود وغيرهما، وهو ثقة حجة، توفى سنة عشرين أو إحدى وعشرين ومائتين، أخرج له الشيخان وغيرهما كما علم فى روايتهما عن مالك بلفظ: (**ويدعو لأبى بكر وعمر**)، لا بلفظ: يصلى، كما مر.

(**قال مالك فى رواية ابن وهب**) عنه (**يقول المسلم**) أو الزائر: (**السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته**). و(**قال**) مالك (**فى المبسوط: ويسلم على أبى بكر وعمر**) بعد السلام عليه.

و(**قال القاضى أبو الوليد الباجى:**)، تقدمت ترجمته، (**وعندى**)، أى الراجح عندى، (**أنه يدعو للنبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، بلفظ الصلاة**)؛ لما فيها من التعظيم كما تقدم، (**و**) يدعو (**لأبى بكر وعمر، كما جاء فى حديث ابن عمر**) الذى تقدم، وقوله فيه: السلام على أبى بكر، السلام على أبى عمر، فيدعو لهما بالسلامة من كل مكروه، ولا

يصلى عليهما؛ لما مر **(من الخلاف)**، أى مخالفة الدعاء لهما للدعاء لرسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، وفى المناسك هنا تفصيل طويل فيما يقوله الناس، ليس هذا محله.

(وقال ابن حبيب:) عبد الملك بن حبيب القرطبى الإمام الجليل الثقة مصنف كتاب الواضحة، ولا يلتفت لمن نسبه للكذب، وترجمتهفى الميزان، **(ويقول)** الزائر **(إذا دخل مسجد رسول الله)**، صلى الله تعالى عليه وسلم: **(بسم الله، وسلام على رسول الله)** صلى الله تعالى عليه وسلم **(السلام علينا من ربنا، وصلى الله وملائكته على محمد، اللهم اغفر لى ذنوبى، وافتح لى أبواب رحمتك وجنتك)**، أى يسر لى ما يوصلنى إليهما، فإن دخوله من باب المسجد الموصل لجنة روضة شوقه إلى الجنان، وقوى رجاءه فناسب دعاءه بما ذكر، ولما سلك الطريق الموصلة اعتصم بالله من قطاع طريقها بقوله: **(واحفظنى من الشيطان الرجيم، ثم اقصد)** بعد الدعاء **(إلى الروضة، وهى ما بين القبر والمنبر، واركع فيها ركعتين)** تحية المسجد شكرًا لهذه النعمة **(قبل وقوفك بالقبر)**، أى عنده، **(تحمد الله تعالى فيها)**، أى فى تلك الصلاة، **(وتسأله تمام ما خرجت إليه)** من زيارتك وسفرك **(والعون عليه)**، أى المساعدة بتيسيره له، **(وإن كانت ركعتاك فى غير الروضة)** من المسجد النبوى **(أجزأتاك)** بالهمزة، أى كفتاك فى أداء السنة، **(وفى الروضة أفضل)**، أى أكثر ثوابًا اقتداء به، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(وقد قال، عليه السلام: ما بين قبرى ومنبرى روضة من رياض الجنة)**، ويأتى الكلام عليه، وما بين القبر والمنبر نحو خمسين ذراعًا.

ومعنى كونه روضة من رياض الجنة، أنه يؤدى إلى دخولها، فكأنها منها، فأطلق السبب وأراد المسبب، أو هو تشبيه بليغ، وقيل: إنه على حقيقته، وأنه ينقل إلى الجنة، وفى حديث آخر: يأتى، وإن أوهم كلامه هنا أنه من تتمة الأول، **(ومنبرى على ترعة من ترع الجنة)**، ترعة وترع بمثناة، كغرفة وغرف، قيل: هى الروضة تكون فى مكان مرتفع مطمئن، وقيل: الباب، والروضة محل الأشجار مطلقًا، أو فى مكان مطمئن تجمع أشجارًا ورياحين، والترعة تكون أيضًا محل الماء، وبمعنى الدرجة كما ذكره أهل اللغة، والكل محتمل هنا، والكلام فى هذا كما تقدم فى قوله: روضة من رياض الجنة، فى احتمال التشبيه والاستعارة، ويأتى بيان الحديث فى كلام المصنف، **(ثم تقف بالقبر)**، أى عنده، **(متواضعًا متوقرًا)**، أى بتواضع ووقار، أى سكون تأدبًا بهيبة وإجلال وغض طرف.

وقال الكرمانى الحنفى فى مناسكه: إنه يضع يمينه على شماله كما يقف فى الصلاة. وقال غيره: الأولى الإرسال؛ لئلا يتشبه بالمصلى، فإنه منهى عنه **(فتصلى)** بالخطاب لكل زائر **(عليه صلى الله تعالى عليه وسلم، وتثنى)** عليه بثناء يليق به **(بما يحضرك)**، أى يخطر

ببالك من غير تكلف لأمور تستعد لها بمسبحة ونحوها، ويقبح الانحناء وتقبيل الأرض، وما يظنه جهلة العوام من أن فيه زيادة تعظيم ليس بشىء، **(وتسلم على أبى بكر وعمر، وتدعو لهما)** بما يناسب مقامهما كما مر، **(وأكثر من الصلاة فى مسجد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالليل والنهار)**، والمراد بمسجده هنا هو المراد بقوله: «صلاة فى مسجدى هذا تعدل ألف صلاة فى غيره»[١]، كما يأتى، وهو ما كان مسجدًا فى زمنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، لا مازيد فيه كما قاله النووى وغيره، والإشارة بقوله هذا تعينه، واعتراض ابن تيمية عليه بما ورد فى الحديث: «لو زيد فى مسجدى إلى ذى الحليفة كان مسجدى»، رد بأنه لا يقتضى مساواته من كل وجه، ولا شك فى أن الأول أفضل من غيره، وفى حديث الزيادة معجزة وإخبار بالغيب، ولا ينبغى للزائر جعل القبر خلف ظهره ولا بجانبه كما قاله ابن عبد السلام.

(ولا تدع) بالخطاب والجزم، أى تترك **(أن تأتى مسجد قباء)**، بضم القاف ويمد ويقصر، ويذكر ويؤنث، فيجوز صرفه ومنع صرفه، وهو اسم موضع قريب من المدينة بنى فيه عمرو بن عوف الأنصارى مسجدًا أتاه النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، وصلى فيه، وهو المراد بقوله تعالى: ﴿لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ﴾ [التوبة: ١٠٨] على الراجح كما يأتى، وكان صلى الله تعالى عليه وسلم يزوره راكبًا وماشيًا فى كل سبت، وحكمة تخصيصه أن فى إتيانه زيارة أهله، والموتى يعلمون بزوارهم يومًا قبل الجمعة ويومًا بعده، وأعطى أهل أحد يوم الخميس؛ لأنهم أفضل، فبقى السبت لأهل قباء. وقال صلى الله تعالى عليه وسلم: «صلاة ركعتين فيه كعمرة»، ويقال له: مسجد الفتح، وكان عمر، رضى الله عنه، يأتيه فى كل اثنين وخمسين[٢]، وقال: رأيت رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، وأصحابه ينقلون حجارته على بطونهم، فلو كان فى طرف الأرض لضربنا إليه أكباد الإبل. وقال: «صلاة ركعتين فيه أحب إلىَّ من أن نأتى بيت المقدس مرتين»، وكذا يستحب إتيان غيره من المساجد المأثورة صلاة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيها كمسجد القبلتين، **(وقبور الشهداء)** المعهودين وهم شهداء أُحُد، رضى الله عنهم، فإنه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يزورهم، وينبغى أن لا تدع زيارتهم وأن تبدأ منهم بحمزة سيد الشهداء فى الدنيا والآخرة.

---

(١) أخرجه البخارى (٧٦/٢)، ومسلم (١٣٩٤/٥٠٦)، وأحمد (٢٩/٢، ١٠٢، ٢٥١، ٣٨٦، ٤٦٨، ٤٧٣)، والترمذى (٣٢٥٠، ٣٩١٦)، وابن ماجه (١٤٠٤، ١٤٠٦)، والحاكم (٥٠٩/٤)، والطبرانى (١٣٧/٢)، والبيهقى (٢٤٦/٥).

(٢) لعل صوابها: [وخميس].

(وقال مالك فى كتاب محمد: ويسلم عليه صلى الله تعالى عليه وسلم إذا دخل وخرج)، أى إذا دخل مسجد المدينة وخرج منه، أى بالفعل، لا عند إرادة ذلك، **(وفيما بين ذلك)**، أى فى أيام إقامته بالمدينة يدخل المسجد ويسلم عليه صلى الله تعالى عليه وسلم كلما دخل وخرج.

(قال محمد: وإذا خرج) من المدينة من أتاها زائرًا، **(جعل آخر عهده)** بالمدينة **(الوقوف بالقبر)** أى عنده للوداع، **(وكذلك)** كل **(من خرج مسافرًا)** من المدينة يجعل آخر عهده زيارته صلى الله تعالى عليه وسلم والسلام عليه.

(وروى ابن وهب، عن فاطمة) الزهراء **(بنت النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم، قال: إذا دخلت المسجد)**، يعنى مسجده، صلى الله تعالى عليه وسلم، أو الأعم منه، **(فصلى على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، وقولى: اللهم اغفر لى ذنوبى وافتح لى أبواب رحمتك)**، وفيه مناسبة تامة؛ لأن العبادة مكفرة للسيئات وللدخول بفتح الباب، وهو باب موصل لأعظم رحمة، **(وإذا خرجت)** من المسجد النبوى أو الأعم منه، **(فصلى على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، وقولى: اللهم اغفر لى ذنوبى)** ببركة العمل الصالح، **(وافتح لى أبواب فضلك)**، وذكر الفضل هنا أنسب؛ لأن الخارج من المسجد يخرج لكسب مصالحه، والفضل الرزق.

وفتح الباب كناية عن تسهيل أموره وتيسير مسالكه وأسباب معاشه، وقد علم بذلك حكمة ذكر الرحمة فى الدخول والفضل فى الخروج، وحاصلها أن المساجد محال رحمة الحق تعالى لعباده رحمة مخصوصة تناسب قصده وعبادته، فطلب تلك الرحمة الخاصة عند دخولها، وأما الخروج منها فهو إلى محال الأسباب والاكتساب التى بها تحصل الأرزاق والغناء عن الناس، وهذا مظهر الفضائل التى تفضل بها على عباده، فسئل عند التوجه ليفاض عليه منه ما يتوفر به خشوعه وانقطاعه إلى الله تعالى، قالوا: ويصلى ركعتين نفلاً مطلقًا، وقيل: إنهما سُنة الوداع، واختلف هل يقدم الوداع على الصلاة أو يؤخرها ليكون آخر عهده ملاقاته، صلى الله تعالى عليه وسلم، ويحسن أن يقول: لا تجعل هذا آخر العهد بحرم رسولك، صلى الله تعالى عليه وسلم، ويسر لى العود إليه، وارزقنى العفو والعافية فى الدنيا والآخرة، ويتأسف على مفارقته، واعلم أن هذا الحديث رواه أصحاب السنن على أنه سُنة لدخول كل مسجد، وليس مخصوصًا بالمسجد النبوى كما ذكره الخيضرى فى اللواء المعلم، إلا أنه يكفى أنه يدخل فيه دخولاً أوليًا، وزاد بعضهم فى المسجد النبوى: رب وفقنى وسددنى وأصلح لى وأعنى على ما يرضيك عنى، ومن علىَّ بحسن الأدب فى هذه الحضرة الشريفة.

(وفى رواية أخرى) من طريق آخر، وحديث فاطمة رواه أحمد وأبو يعلى والترمذى وحسنه: **(فليسلم مكان فليصل فيه، ويقول إذا خرج: اللهم إنى أسألك من فضلك وفى)** رواية **(أخرى: اللهم احفظنى من الشيطان الرجيم)**، وهذه الأمور كلها محل ذكرها مناسك الحج، وفصلت ثمة.

(وعن محمد بن سيرين) التابعى المشهور **(كان الناس يقولون إذا دخلوا المسجد)** النبوى: **(صلى الله وملائكته على محمد، السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته، بسم الله دخلنا، وبسم الله خرجنا)**، أى ندخل ونخرج، عبر بالماضى مشاكلة، وإشارة إلى أن المساجد إنما هى للعبادة، وليست محل مكث وإقامة لغير المعتكف، **(وعلى الله توكلنا)**، أى فوضنا له أمورنا كلها لترك من دخل المسجد أمور دنياه، فإن توجهه فيه إنما هو لله، **(وكانوا يقولون إذا خرجوا مثل ذلك)**، وهذا ليس خاصًا بمسجد المدينة، بل هو مستحب فى كل مسجد كما تقدم، واستحب الصلاة عليه عند دخولها والخروج منها؛ لأنه هو الذى بين لنا العبادة فيها، وهدانا الطريق الخير، فكان حقًا علينا أن نذكره ثمة والدعاء له.

والمراد بالناس هنا الصحابة، ففعلهم يدل على أنه سُنة مأثورة، فلا يتوهم أنه كيف يكون دليلاً على أنه سُنة، ولذا أردفه بما يوضحه من قوله: **(و)** روى **(عن فاطمة أيضًا)**، أى كما روى عنها ما قبل هذا **(كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم إذا دخل المسجد قال: صلى الله على محمد وسلم، ثم ذكر مثل حديث فاطمة قبل هذا، وفى رواية: حمد الله)** الذى وفقه للعبادة، **(وسمى)** الله تيمنًا وتبركًا ليتم ما شرع فيه، **(وصلى على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم)** لما مر، **(وذكر مثله)**، أى ما هو بمعناه.

(وفى رواية) يقول إذا دخل المسجد: **(بسم الله، والسلام على رسول الله)**، فهذا صريح فى أن ما فعله الناس فعله رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بنفسه، فهم مقتدون به.

(و) روى **(عن غيرها)**، أى غير فاطمة، رضى الله عنها: **(كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم إذا دخل المسجد قال: اللهم افتح لى أبواب رحمتك)**، وإنعامك بنعم الدنيا والآخرة، **(ويسر لى أبواب رزقك)**، أى سهلها ويسر أسبابها، والتعبير بالتيسير إشارة إلى أنه مما مضى وفرغ منه.

(وعن أبى هريرة، رضى الله عنه: إذا دخل أحدكم المسجد، فليصل على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم، وليقل: اللهم افتح لى)، يعنى ما تقدم بتمامه، وحاصله أن هذه

الأحاديث تدل على أن من دخل المسجد أو خرج منه أو مر به، أى مسجد كان يستحب له أن يسمى الله، ويصلى ويسلم على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم، ويدعو بخير من خيرى الدنيا والآخرة، والمأثور أفضل، وهذا مما اتفقوا عليه ووردت فيه أحاديث صحيحة مسندة فى باب الدعوات.

(وقال مالك فى المبسوط: وليس يلزم من دخل المسجد) النبوى، **(وخرج منه من أهل المدينة)** المقيمين بها **(الوقوف بالقبر)**، أى عنده للزيارة، **(وإنما)** يلزم **(ذلك)**، أى الوقوف لازم **(للغرباء)** الذين جاءوا المدينة للزيارة، وليس اللزوم هنا بمعنى الوجوب الشرعى، بل التأكيد فى حقه.

(وقال) مالك **(فيه)**، أى فى كتاب المبسوط **(أيضًا)** كما نقل عنه أولاً: **(لا بأس لمن قدم من سفر أو خرج إلى سفر)** من أهل المدينة **(أن يقف على قبر النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم)**، أى يقوم عنده زائرًا، **(فيصلى عليه)** صلى الله تعالى عليه وسلم **(ويدعو له ولأبى بكر وعمر)** بعد الصلاة على رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(فقيل له: إن ناسًا من أهل المدينة لا يقدمون من سفر ولا يريدونه)**، أى الخروج للسفر فهم مقيمون **(يفعلون ذلك)**، أى الوقوف عند القبر والصلاة عليه والدعاء لصاحبيه **(فى اليوم)** الواحد **(مرة أو أكثر، وربما وقفوا فى الجمعة أو الأيام المرة والمرتين أو أكثر عند القبر فيسلمون)** عليه صلى الله تعالى عليه وسلم **(ويدعون)** لأبى بكر وعمر **(ساعة، فقال)** مالك لما ذكر له ذلك: **(لم يبلغنى هذا)**، أى وقوف المدنى من غير سفر عند القبر **(عن أحد من أهل الفقه ببلدنا)**، يعنى المدينة؛ لأن عمل أهلها حجة عنده، **(وتركه)**، أى ترك هذا الفعل **(واسع)**، أى أكثر وأولى، **(ولا يصلح آخر هذه الأمة)** المحمدية وآخرها من بعد الصحابة والعصر الأول **(إلا ما أصلح أولها)**، أى لا يصلح لآخرهم إلا ما صلح لأولهم، ولا يستحب لهم إلا ما استحبوه أولاً، **(ولم يبلغنى)**، أى لم أسمع بنقل صحيح **(عن أول هذه الأمة وصدرها)** من الصحابة ومن لحق بهم **(أنهم كانوا يفعلون ذلك)**، أى الوقوف للزيارة من غير الغرباء بلا إرادة سفر، **(ويكره)** ذلك **(إلا لمن جاء من سفر أو أراده)** من أهل المدينة.

(قال ابن القاسم)، من أتباع الإمام مالك: **(ورأيت أهل المدينة إذا خرجوا منها)** للسفر **(أو دخلوها)** قادمين من السفر **(أتوا القبر، فسلموا)** عليه، صلى الله تعالى عليه وسلم. **(قال)** ابن القاسم: **(وذلك رأى)**: أى قول لمالك، وفى نسخة: رأيى، بالإضافة أى أنه يقوله.

(قال الباجى): بباء موحدة نسبة لباجة اسم بلدة بالمغرب، وهو أبو الوليد الحافظ، من أئمة المالكية وقد تقدم **(ففرق)** مالك أو ابن القاسم رواية عنه **(بين أهل المدينة والغرباء)** فاستحب للغرباء الزيارة فى الدخول للمسجد فى كل حين، ولم يستحبه للمدنى إلا إذا خرج لسفر أو قدم منه؛ **(لأن الغرباء قصدوا)** المدينة **(لذلك)**، أى لأجل الزيارة، فينبغى له فعل ذلك فى كل حين، **(وأهل المدينة مقيمون بها لم يقصدوها)** من أوطانهم **(من أجل)** زيارة **(القبر والتسليم)** عليه صلى الله تعالى عليه وسلم.

قال السبكى فى كتابه شفاء السقام بعد نقل ما هنا: مذهب مالك أن الزيارة قربة، لكنه كره الإكثار منها للمقيم بالمدينة على قاعدته فى سد الذرائع، وغيره من أهل المذاهب قالوا باستحباب الإكثار منها مطلقًا، واتفقوا عليه، وهو الحق الذى لا شبهة فيه، والذريعة ليست بمسموعة من كل مقام كما تقدم عن القرافى.

(وقال، صلى الله تعالى عليه وسلم) فى حديث رواه عبد الرزاق ومالك فى الموطأ، عن عطاء بن يسار: **(اللهم لا تجعل قبرى وثنًا)**، أى كالوثن، وهو الصنم الذى **(يعبد)**، أى يتخذ معبودًا، وتقدم فيه زيادة: بعدى، **(اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد)**، أى يسجدون لها كما يسجدون لله.

(وقال، صلى الله تعالى عليه وسلم) فى حديث رواه ابن أبى شيبة وغيره بسند متصل: **(لا تجعلوا قبرى عيدًا)**، أى كالعيد باجتماع الناس عنده، وقد تقدم تأويل الحديث وأنه لا حجة فيه لما قاله ابن تيمية وغيره، فإن إجماع الأمة على خلافه يقتضى تفسيره بغير ما فهموه، فإنه نزعة شيطانية، وقوله: وقال:... إلخ، يحتمل أنه من كلام الباجى، أو من كلام مالك وابن القاسم تأييدًا لما قاله، وهو الظاهر، واحتمال أنه من كلام المصنف، رحمه الله تعالى، غير مناسب لما عقد له هذا الفصل.

(و) نقل **(من كتاب أحمد بن سعيد الهندى)** عالم الأندلس، توفى سنة تسع وتسعين وثلاثمائة، وعمره سبع وسبعون سنة، وترجمته مبسوطة فى التواريخ، وفى نسخة: سعد الهندى، والصحيح الأولى، **(فيمن وقف بالقبر)** الشريف، أىقال فى حقه وبيان حاله أنه ينبغى له أن **(لا يلصق به)** صدره، **(ولا يمسه)** بشىء من جسده، فلا يقبله فيكره مسه وتقبيله وإلصاق صدره؛ لأنه ترك أدب وكذا كل ضريح يكره فيه ذلك، وهذا أمر غير مجمع عليه، ولذا قال أحمد والطبرى: لا بأس بتقبيله والتزامه، وروى أن أبا أيوب الأنصارى كان يلتزم القبر الشريف، قيل: وهذا لغير من لم يغلبه الشوق والمحبة، وهو كلام حسن، **(ولا يقف عنده طويلاً)**، بل بمقدار الصلاة والدعاء تأدبًا منه، فهذا مستحب عنده.

(وفى العتبية)، بضم العين المهملة وسكون المثناة وكسر الموحدة وياء نسبة، اسم كتاب يعرف بالعتبية، وبالمستخرجة من الأسمعة، أى مما سمع من مالك من مسائل المدونة، وصاحبها يسمى العتبى نسبة لعتبة بن أبى سفيان، وهو فقيه الأندلس محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن عتبة بن أبى سفيان القرطبى، وتوفى منتصف ربيع سنة خمسين أو أربع وخمسين ومائتين، وأخذ عن يحيى بن يحيى الليثى وطبقته، ويقال: إنه من موالى عتبة، وله رحلة إلى المشرق، وفى تاريخ الأندلس: محمد العتبى هو أحمد بن محمد بن عتبة الأموى، من أهل قرطبة، وقيل: هو مولى لآل عتبة بن أبى سفيان، وهو الأصح، وسمع من سحنون وأصبغ وغيرهما، وجمع كتابًا سماه المستخرجة، أكثر فيه من الشواذ والمسائل الغريبة، فإذا سمع غريبة قال: أدخلوها فى المستخرجة. وقال ابن وضاح: فى المستخرجة خطأ كثير.

(يبدأ بالركوع)، المراد به الصلاة، أى تحية المسجد إذا دخله تسمية باسم الجزء كالركعة، **(قبل السلام)** على قبره، عليه الصلاة والسلام، وزيارته وهو أحد القولين كما تقدم **(فى مسجد النبى)** صلى الله تعالى عليه وسلم، وقيل: يسلم أولاً، ثم يصلى ويتحرى بصلاته محلاً كان يصلى فيه، صلى الله تعالى عليه وسلم، وله علامة ذكروها وتبعهم المصنف، وهو على يسار محراب الشافعية.

(و) شمل ذلك عموم قوله: و**(أحب)** أفعل تفضيل من المحبة **(مواضع التنفل فيه)**، أى أفضلها للصلاة النافلة وتحية المسجد والزيارة **(مصلى النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم)**، أى محل صلاته المأثورة، وبين محله بقوله: **(حيث العمود المخلق)**، بضم الميم وفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام وقاف، وهو ما عليه الخلوق بالفتح، وهو نوع من الطيب أصفر فيه زعفران، والعمود هو السارية والأسطوانة، وسمى مخلقًا؛ لأنه كان يطيب بالخلوق تعظيمًا، وهذا هو المعروف، وقيل: إنه محلق، بحاء مهملة، أى له حلقة من حديد ونحوه، وقيل: وهو محل جذعه الذى كان صلى الله تعالى عليه وسلم يخطب عنده قبل عمل المنبر له، وهذه الأماكن الشريفة وأسماؤها وفضائلها من أراد الوقوف عليها فيطالع تاريخ المدينة الكبير للسيد السمهودى.

(و) فضيلة هذا المحل والصلاة عنده إنما هو للمتنفل الزائر، **(وأما فى)** صلاة **(الفريضة، فالتقدم إلى الصفوف)**، أى التقدم فى الصف الأول أفضل من غيره مطلقًا، **(والتنفل)**، أى صلاة النافلة **(فيه)**، أى فى المسجد النبوى **(للغرباء)** الذين قدموا للزيارة، وليسوا من أهل المدينة المقيمين بها **(أحب إلىّ)**، أى أفضل عندى **(من التنفل فى البيوت)**، أى مساكنهم ومحل نزولهم، وهذا مستثنى مما قاله الفقهاء، وأطلقوه أن الأفضل فى الفرض الصلاة فى

المساجد، والنافلة الأفضل فيها أن تصلى فى المنازل، ووجه المخالفة أن الصلاة فى مسجد المدينة أفضل من ألف صلاة فى غيره على ما يأتى، وهذا مبنى على أن المضاعفة تختص بمسجد المدينة، وذهب بعضهم إلى أن الصلاة فى المدينة مطلقًا مضاعفة، لا فرق بين فرضها ونفلها، ومسجدها وغيره، فعلى هذا نافلتها كغيرها، إلا أن الغريب يستحب له الإكثار من المكث فى مسجدها، والزيارة والتبرك بمواطن عبادته، فله شأن يخصه، وهو الظاهر.

* * *

(فصل فيما يلزم من دخل مسجد النبى ﷺ من الأدب)

اللازم لمن حضر مجلسه فى حياته، (**سوى ما قدمناه**) فى الفصل الذى قبل هذا، (**وفضله**)، أى المسجد النبوى، (**وفضل الصلاة فيه**)، أى زيادة ثوابها على ثواب غيرها، (**وفى مسجد مكة**) وفضله وفضل الصلاة فيه، (**وذكر قبره ومنبره، وفضل سكنى المدينة ومكة**)، والمجاورة فيهما، لم يتكلم فى الشفاء على المجاورة، إلا أن الشارح أشار إلى ذلك فيما يأتى.

(**قال الله تعالى: ﴿لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ﴾** [التوبة: ١٠٨])، وضع أساسه فيه، (**أحق أن تقوم فيه**) للصلاة من غيره، وقد اختلف فيه كما سيأتى.

(**روى**) عنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى حديث رواه مسلم وغيره، (**أن النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، سُئل**) عن المراد به فى هذه الآية، (**أى مسجد هو؟ قال: مسجدى هذا**)، يعنى الذى هو داخل المدينة، وهو معروف، (**وهو**)، أى كونه المراد فى الآية (**قول ابن المسيب، وزيد بن ثابت، وابن عمر، ومالك بن أنس، وغيرهم**) من كبار الصحابة، قيل: كان ينبغى له تقديم ابن عمر، ثم زيد، ثم ابن المسيب، ثم مالك هكذا، لكنه قدم بالأسن، والترتيب فى الذكر ليس بلازم.

(**وعن ابن عباس، أنه مسجد قباء**) الذى تقدم بيانه، وهو المراد فى الآية عنده؛ لأنه صلى الله تعالى عليه وسلم، أسسه وصلى فيه أيام إقامته من الاثنين إلى الاثنين، وكلاهما مما أسسه على التقوى، إلا أن تأسيس مسجد قباء كان فى ابتداء دخوله صلى الله تعالى عليه وسلم دار الهجرة، ثم انتقل منه وأسس الآخر، فالأولية ظاهرة فيه، إلا أن تجعل شاملة للحقيقية والنسبية، والمراد بالتقوى الإخلاص فى رضى الله، لا كمسجد الضرار، وما ذكره ابن عباس هو الذى ارتضاه المفسرون وهو الظاهر، والأول أيضًا مروى عن كبار الصحابة مسندًا له صلى الله تعالى عليه وسلم، وقد رواه مسلم وأصحاب السنن،

ولذا قيل: كان ينبغي للمصنف أن يقول: صح عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم، لا روى بصيغة المجهول التى يغلب استعمالها فى الضعيف، فكأنه إيماء إلى أن الأقوى ما قاله ابن عباس، وهو مشكل.

وغاية ما يقال فيه: إن الأولية إضافية باعتبار ما بنى بعد الهجرة ومسجد مكة، فيشمل مسجد قباء ومسجد المدينة، والمراد إخراج مسجد الضرار، ولا ينافيه ما بعده؛ لأنه أثنى على أهل أحد المسجدين بزيادة الطهارة، وإنما فسره صلى الله تعالى عليه وسلم بمسجده؛ لأجل قوله: ﴿أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِۚ﴾ [التوبة: ١٠٨]؛ لأنه إنما كان أكثر قيامه به، فلو فسر بمسجد قباء، لكان صلى الله تعالى عليه وسلم، تاركًا للأحق، ففسره بما يدل على دخوله مع مسجد قباء فى الحكم، ونص على ما خرج عن منطوقه؛ لأنه هو المحتاج للبيان، فاعرفه فإنه دقيق جدًا.

(**حدثنا هشام بن أحمد الفقيه**)، هو أحد شيوخ المصنف، رحمه الله؛ لقوله: (**بقراءتى عليه**)، قال: (**حدثنا الحسين بن محمد الحافظ**)، هو الغسانى، وقد تقدم، قال: (**حدثنا أبو عمر**)، هو ابن عبد البر كما تقدم، (**النمرى**)، تقدم بيانه أيضًا، قال: (**حدثنا أبو محمد ابن عبد المؤمن**) تقدم بيانه قال: (**حدثنا أبو بكر بن داسة**) تقدم أيضًا، قال: (**حدثنا أبو داود**)، صاحب السنن تقدم أيضًا، قال: (**حدثنا مسدد**)، تقدم، قال: (**حدثنا سفيان**)، هو ابن عيينة، وقد تقدم، (**عن الزهرى، عن سعيد بن المسيب، عن أبى هريرة**)، تراجمهم تقدمت كلها، (**عن النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم**)، أنه قال: (**لا تشد الرحال**)، لا نافية، وتشد مضارع مجهول، وهو خبر أريد به النهى، وهو أبلغ فى النهى؛ لأنه جعل كأنه أمر لا يقع فى الخارج، أخبر عنه لتحققه، والرحال بالحاء المهملة جمع رحل، وهو للجمال كالسروج للخيل كما مر، لا جمع راحلة كما توهم، وهو البعير ونحوه، والمقصود منه المنع، أو نفى شدها كناية عن منع السفر، أى لا ينبغى السفر وقطع المسافة، (**إلا إلى ثلاثة مساجد**)، جمع مسجد، وهو المكان المعد للعبادة، وأصله موضع السجود، (**مسجد الحرام**) بالحركات الثلاث، وفى نسخة: المسجد الحرام، وهو مسجد مكة، ويطلق على مكة نفسها، وكلاهما جائز هنا، والأول من إضافة الموصوف للصفة، أى المسجد الذى جعله محترمًا، وهو مشهور غنى عن البيان، (**ومسجدى هذا**)، أى مسجد المدينة المعروف، (**والمسجد الأقصى**)، بالإضافة كالأول، وفى نسخة: والمسجد الأقصى، أى الأبعد؛ لأنه أبعد من مكة بالنسبة للمدينة، وفيه كلام مشهور ليس هذا محله.

واختلف فى هذا النهى، هل هو على ظاهره للتحريم كما ذهب إليه بعضهم؟

والصحيح أنه مؤول، أى لا تشد الرحال لنذر العبادة إلا فيها، ولذا قالوا: لو نذر الصلاة فى غيرها لم تلزمه، فلا يكره شد الرحل لبعض الأماكن المتبرك بها، أو لزيارة من فيها من الصالحين، أو لطلب العلم، بل قد يكون هذا واجبًا عليه.

(وقد تقدمت الآثار) والأحاديث **(فى الصلاة والسلام على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عند دخول المسجد)** النبوى فى الفصل الذى قبل هذا كما سمعته آنفًا، والآثار كل مأثور، أى مروى، فيشمل الحديث وغيره، ويطلق على ما يقابله، والفرق بين الحديث والخبر والأثر مشهور فى مصطلح الحديث ككتاب ابن الصلاح وغيره.

(وعن عبد الله بن عمرو بن العاص) فى حديث رواه أبو داود بإسناد جيد حسن كما فى الأذكار للنووى، **(أن النبى)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(كان إذا دخل المسجد)**، أى مسجده بالمدينة، وتقدم أن هذا مستحب فى دخول كل مسجد، **(قال: أعوذ بالله العظيم)**، أى ألتجىء فى أمورى كلها وفى التوفيق للعبادة وإخلاصها إلى عظيم لا يخاف من التجأ إليه، **(وبوجهه الكريم)**، الوجه معروف، فإذا أضيف إلى الله تعالى، فالمراد به ذاته المكرمة المبجلة، **(وسلطانه القديم)**، سلطانه بمعنى قهره وغلبته، والقديم صفة سلطان، وذلك ثابت له فى الأزل والقدم، **(من الشيطان الرجيم)**، المطرود عن رحمة الله وقربه، واستعاذته منه؛ لئلا يصده عما نواه من العبادة ويشغله بوسوسته، وتتمة الحديث: «فإذا قال ذلك، قال الشيطان: حُفظ منى سائر اليوم».

(وقال مالك) بن أنس، رضى الله تعالى عنه، فى حديث رواه البخارى والنسائى، فيه: **(سمع عمر بن الخطاب، رضى الله تعالى عنه، صوتًا)** عاليًا كالصياح **(فى المسجد)**، أى مسجد النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(فدعا بصاحبه)**، أى أمر بمجيئه إليه، فجىء له به، وسقط هذا من بعض النسخ، فالفاء فى قوله: **(فقال: ممن أنت؟)**، فصيحة أى من أى قبيلة وطائفة من الناس؟ **(قال: من ثقيف)**، قبيلة من العرب مشهورة من هوازن، **(قال)** عمر، رضى الله عنه، له: **(لو كنت من)** أهل **(هاتين القريتين)**، يعنى مكة والمدينة، **(لأدبتك)**، كما فى نسخة، وفى أخرى: لعلوتك بالدرة، بكسر الدال وتشديد الراء المهملتين، وهى سوط عريض يضرب به، وعلوتك بمعنى ضربتك، وهو تعبير فصيح مشهور؛ لأنه يضربه على رأسه وأعالى بدنه، يقال: علاه بالدرة وجلله وقنعه بالسيف، وهذا ساقط من بعض النسخ، فالجواب مقدر، كقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْءَانًا سُيِّرَتْ بِهِ ٱلْجِبَالُ﴾ [الرعد: ٣١] ونحوه.

وإنما قال له هذا؛ لأن من كان من أهل الحرمين، وهما مهبط الوحى ومقر الدين، لا

يعذر فى الجهل بالشرع وآدابه، ثم بين لـه وجـه مـا قالـه بقولـه: **(إن مسجدنا)**، يعنـى مسجد المدينة، أو الأعم منه، **(لا يرفع فيه الصوت)**، فعلى الأول يعلم غيره بالقياس، وعلى الثانى هو داخل نصًا، وهو الظاهر؛ لأنه ورد من طريق آخر: ومساجدنا، وذهب كثير من الفقهاء إلى أن رفع الصوت فى المساجد مطلقًا مكروه، ولحديث: «جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم ورفع أصواتكم وخصوماتكم»(١)؛ لأنها متخذة للعبادة، ولذا يكره النوم فيها لغير ضرورة، إلا أنـه قيل: إن مرتكب المكروه لا يعذر، وكلام عمر، رضى الله عنه، يدل على أنه لو كان من أهل القريتين عزره؛ لأنه لا يعذر بجهله، وأجيب بأنه علم منه عدم اكتراثه بحضرته، صلى الله تعالى عليه وسلم، وهو حرام يؤدى إلى الكفر والعياذ بالله.

قلت: ليس كما قاله، بل لأنه يمتنع رفع الصوت عنده، صلى الله تعالى عليه وسلم؛ لقوله تعالى: ﴿تَرۡفَعُوٓاْ أَصۡوَٰتَكُمۡ فَوۡقَ صَوۡتِ ٱلنَّبِيِّ﴾ [الحجرات: ٢]، أى عنده صلى الله تعالى عليه وسلم وهو فى حياته كما تقدم، إلا أن قولـه: إن مسجدنا يأباه، فإن قيل: المراد بمسجدنا مسجده، صلى الله تعالى عليه وسلم، بخصوصه، فالإضافة عهدية لم يرد عليه شيء فاعرفه، ويستثنى من هذا رفع الصوت بالأذان والإقامة، وكذا التلبية كما صرحوا به على ما يأتى.

(قال محمد بـن مسلمة)، بميمين مفتوحتين كما تقدم: **(لا ينبغى لأحد أن يعتمد المسجد)**، أى يقصده، وفى نسخة: يتعمد، **(برفع الصوت)** فيه، فيقال: عمده واعتمده، إذا قصده فإن فعله لاعن عمد لجهل أو غيره جاز له ذلك، **(ولا بشىء من الأذى)** هو كل مستقذر لأن الطبع يتأذى به، **(وأن ينزه)** بالبناء للمجهول أى يبعد عنه فيبعد هو **(عما يكره)** مجهول أيضًا، والمكروه المراد به أيضًا المستقذرات، ولا ينبغى تحتمل الكراهة والحرمة وخلاف الأولى، وقد صرح الفقهاء بمنع جعل النجاسة، والمستقذرات فى المساجد حتى النخامة، والروائح الخبيثة كرائحة البصل والثوم إلى غير ذلك مما فصل فى أحكام المساجد، وقد أفرده بالتأليف الإمام الزركشى، فلا حاجة لذكره هنا؛ لأنا لسنا بصدده.

(قال القاضى) عياض هو المصنف، رحمه الله تعالى: **(حكى ذلك)** المذكور **(كله القاضى إسماعيل)** بن إسحاق بن إسماعيل الأزدى البصرى العلامة الرحلة فى سائر الفنون والأدب، وكان ممن له معرفة بكتاب سيبويه حتى عد من أقران المبرد حتى قيل: لولا

(١) أخرجه ابن ماجه (٧٥٠)، والطبرانى (١٥٦/٨)، وعبد الرزاق (١٧٢٦)، وابن عدى فى الكامل (١٤٥٤/٤)، والعقيلى (٣٤٨/٣)، وابن الجوزى فى العلل المتناهية (٤٠٤/١).

اشتغاله بالقضاء اندرس ذكر المبرد، ومات سنة اثنين وثمانين ومائتين ببغداد فجأة (**فى مبسوطه**) اسم كتاب له كما تقدم (**فى باب فضل مسجد النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم: والعلماء كلهم متفقون على أن حكم سائر المساجد هذا الحكم**)؛ لأن المقصود منها واحد، وشرفها كلها لكونها محلا لعبادة الله تعالى، فإذا تساوت فى ذلك كان حكمها واحدًا.

(**قال القاضى إسماعيل**) بن إسحاق المتقدم: (**قال محمد بن مسلمة**) المتقدم: (**يكره فى مسجد الرسول، عليه الصلاة والسلام، الجهر على المصلين فيما يخلط عليهم صلاتهم**) أى يشوش عليهم، والخلط مزج شىء بشىء من المائعات ونحوها بحيث لا يتميز أحدهما عن الآخر كالدقيق والشعير بالبر، فالمراد أن أصواتهم لشدة الجهر تلهيهم عن قراءتهم وصلاتهم، فاستعير لذلك الخلط، (**وليس**) أى كراهة رفع الصوت (**مما يخص به المساجد**) فثبتت كراهة (**رفع الصوت**) رفع اسم ليس خبره الجار والمجرور قبله، (**فيكره رفع الصوت بالتلبية**) أى قول الحاج لبيك اللهم لبيك (**فى مساجد الجماعات**) التى تجمع فيها لصلاة الجمعة ونحوها (**إلا المسجد الحرام**) يعنى مسجد مكة، (**ومسجدنا**) يعنى مسجد المدينة؛ لأن محمد بن مسلمة كان من سكانها، فرفع الصوت فى التلبية مأمور به؛ لحديث «أفضل الحج العج والثج»، والعج: رفع الصوت، والثج: إراقة الدماء، ورفع الصوت مستحب لغير المرأة والخنثى، وهذا مذهب مالك، وخالفه فيه غيره فجعله مستحبا فى جميع المساجد، وإنما كرهه مالك فى المساجد؛ لأنها محل الخشوع.

(**وقال أبو هريرة**) فى حديث رواه الشيخان (**عنه، عليه الصلاة والسلام**) أنه قال: (**صلاة فى مسجدى هذا خير**) أى أفضل وأكثر ثوابا (**من ألف صلاة فيما سواه**) من جميع المساجد (**إلا المسجد الحرام**) يعنى مسجد مكة المشرفة، وسمى حرامًا لحرمة القتال فيه، وكذا الصيد وقطع أشجاره، وتتمة الحديث «وصلاة فى المسجد الحرام أفضل من مائة صلاة فى مسجدى هذا».

(**قال القاضى**) أبو الفضل مصنف هذا الكتاب، وهو عياض، رحمه الله: (**اختلف**) بالبناء للمجهول أى اختلف العلماء والفقهاء (**فى معنى هذا الاستثناء**) يعنى المراد بقوله إلا المسجد الحرام، واختلافهم فيه مبنى (**على اختلافهم فى المفاضلة**) أى القول بأيهما أفضل من الآخر (**بين مكة والمدينة، فذهب**) الإمام (**مالك فى رواية أشهب**) بن عبد العزيز أبو عمرو القيسى المصرى تلميذ مالك فى مروياته (**عنه**) أى عن مالك.

(**وقال**) عبد الله (**بن نافع صاحبه**) أى صاحب الإمام مالك الذى يروى عنه، (**وجماعة**

أصحابه) أى أصحاب مالك **(إلى أن معنى الحديث)** المذكور والاستثناء فيه؛ لأنه إن لم يكن خيرًا من ألف صلاة فيما سواه احتمل أن يكون الصلاة فى المسجد الحرام أكثر ثوابا من الصلاة فى المسجد النبوى، وأن الصلاة فيه تفضل صلاة المسجد الحرام بأقل من ألف، وأن الصلاة فى المسجد النبوى لاتفضله بل تساويه، والكل محتمل.

وهذه رواية أشهب عنه، ورواية ابن وهب وابن مطرف وابن حبيب من أصحاب مالك عنه موافقة للجمهور فى تفضيل مكة على المدينة، والأولون على أن معناه **(أن الصلاة فى مسجد الرسول)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(أفضل من الصلاة فى سائر المساجد)** أى باقيها **(بألف صلاة إلا المسجد الحرام، فإن الصلاة فى مسجد النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، أفضل من الصلاة فيه)** أى فى المسجد الحرام **(بدون ألف)** أى أقل منه، وهو تأويل بعيد.

وممن استبعده من المالكية ابن عبد البر، رحمه الله، وناهيك به؛ لما ثبت فى مسند أحمد عن عبد الله بن الزبير أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، قال: «صلاة فى مسجدى هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام، وصلاة فى المسجد الحرام أفضل من مائة فى مسجدى هذا»[(١)]، وسيذكره المصنف، رحمه الله تعالى، قريبا، وهو حديث حسن كما ذكره البيهقى، كيف لا وقد مدحه الله تعالى وأمر بالحج إليه، وفى الحديث أيضا أنه صلى الله تعالى عليه وسلم وقف على راحلته لمكة، وهو يقول: والله إنك لخير أرض الله، وأحب أرض الله إلى الله، ولولا أنى أخرجت منك ما خرجت، كما رواه الترمذى والنسائى، وقال إنه حديث حسن.

(واحتجوا) لما ذهبوا إليه من تفضيل المدينة **(بما روى عن عمر بن الخطاب، رضى الله عنه: «صلاة فى المسجد الحرام خير من مائة صلاة فيما سواه»)** أى غير المسجد الحرام لما علم مما تقدم، **(فتأتى فضيلة مسجد الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم عليه)** أى على المسجد الحرام **(بتسعمائة، وعلى غيره بألف)** أى غيره من المساجد، ورد بأن هذه الرواية شاذة، والمحفوظ مارواه سليمان بن عتيق عن ابن الزبير عن عمر بن الخطاب، رضى الله عنه، بلفظ «صلاة فى المسجد الحرام أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا مسجد الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم، فإن فضله عليه بمائة صلاة»، وقد روى من طرق.

(وهذا) أى ما ذكره من أن الصلاة فى مسجد الرسول أفضل من الصلاة فى مسجد مكة بدون الألف **(مبنى على تفضيل المدينة على مكة على ما قدمناه)** قريبا، **(وهو)** أى

(١) تقدم تخريجه.

تفضيلها عليها (**قول عمر بن الخطاب ومالك**) فى إحدى الروايتين عنه، (**وأكثر المدنيين**) أى علماؤها؛ لقوله، صلى الله تعالى عليه وسلم، «ما بين قبرى ومنبرى»[1] إلخ، ونحوه.

(**وذهب أهل مكة و**) علماء (**الكوفة إلى تفضيل مكة**) على المدينة، (**وهو قول ابن وهب وعطاء وابن حبيب من أصحاب مالك**) فى رواية عنه، (**وحكاه الساجى**) بسين مهملة وجيم نسبة إلى ساج بلدة، وهو أبو يحيى زكريا بن يحيى الضبى البصرى (**عن الشافعى**)، رضى الله عنه؛ لأنه من أئمة الشافعية، توفى بالبصرة سنة سبع وثلاثمائة، وله كتاب جليل فى علل الحديث، وكتاب فى اختلاف الفقهاء وهو حجة، وإن ضعفه بعضهم وله ترجمة فى الميزان، (**وحملوا**) أى المفضلون لمكة (**الاستثناء فى الحديث المتقدم على ظاهره**) من استثنائه وإخراجه مما فضل عليه مسجد المدينة، فلا يكون مفضلا عليه بل دونه لما عرفته، فلا يرد أنه يحتمل المساواة، وهو على هذا مستثنى مما سواه لقربه (**وأن الصلاة فى المسجد الحرام أفضل، واحتجوا**) لما قالوه (**بحديث عبد الله بن الزبير عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم**) الذى أخرجه أحمد وابن حبان (**بمثل حديث أبى هريرة، وفيه**) أى فى حديث ابن الزبير (**وصلاة فى المسجد الحرام أفضل من الصلاة فى مسجدى هذا بمائة صلاة، وروى قتادة مثله**) أى مثل حديث ابن الزبير فى أفضلية مكة، (**فيأتى فضل الصلاة فى المسجد الحرام على هذا**) الذى رواه ابن الزبير وقتادة (**على الصلاة فى سائر المساجد مائة ألف**)، وفيما قاله شيء؛ لأنه كما قيل أسقط منه مضاف إلى صلاة أى مائة ألف صلاة، وهو كذلك فى رواية أحمد وابن ماجه بإسنادين صحيحين، فلا يخفى ما فيه، وحديث ابن الزبير هذا روى صدره أبو هريرة وعجزه عمر فاعرفه.

(**ولاخلاف**) بين العلماء والمحدثين فى (**أن موضع قبره**) أى الموضع الذى قبره فيه صلى الله تعالى عليه وسلم، وضم جسده الشريف (**أفضل من**) سائر (**بقاع الأرض**) كلها، بل هى أفضل من السماوات والعرش والكعبة كما نقله السبكى، رحمه الله تعالى؛ لشرفه صلى الله تعالى عليه وسلم وعلو قدره.

وقال القرافى فى القواعد: للتفضيل أسباب، فقد يكون للذات كتفضيل العلم، وقد يكون بكثرة العبادة له أو لما وقع فيه، وقد يكون بالمجاورة كتفضيل جلد المصحف، وقد يكون بالحلول كتفضيل قبره، صلى الله تعالى عليه وسلم، على البقاع، فلا وجه لإنكار مافى الشفاء أن الأفضل إنما هو بكثرة الثواب على الأعمال، ولا عمل على القبر، فإنه ممنوع ويلزمه أن لايكون جلد المصحف، بل المصحف مفضل، وبطلانه معلوم من الدين

(١) أخرجه البخارى (٣/٢٩)، وأحمد (٣/٦٤)، والطبرانى (١٢/٢٩٤)، والبيهقى (٥/٢٤٦)، وابن أبى شيبة (١١/٤٣٩).

بالضرورة انتهى، ووافقه السبكى، رحمه الله، فقال: الإجماع على أن قبره صلى الله تعالى عليه وسلم أفضل البقاع، وهو مستثنى من تفضيل مكة على المدينة كما قيل:

جزم الجميع بأن خير الأرض ما قد حاط ذات المصطفى وحواها
ونعم لقد صدقوا بساكنها علت كالنفس حين زكت زكى مأواها

وقال ابن عبد السلام: التفضيل يكون لأمور غير العمل، فقبره، صلى الله تعالى عليه وسلم، أفضل الأمكنة؛ لتجلى الله له بما ينزل عليه من الرحمة والرضوان والملائكة، ولا حاجة إلى ما قيل: إنه صلى الله تعالى عليه وسلم حى فى قبره، له أعمال فيه مضاعفة، وإن كان صحيحا، ولو سلمنا أن المكان لا أفضلية له فى ذاته، فالفضل كفى أنه لأجل ما حل فيه، وقول السروجى من الحنفية: لم نجد من تعرض لهذا فى مذهبنا ليس لتوقف فيه، بل لعدم وقوفه عليه، ويكفى لفضله ما اشتهر من أن كل أحد يدفن فى التربة التى خلق منها.

قلت: وفى هذا فضل لضجيعيه، وفخر كفى شرفًا لهما حتى قال فى عوارف المعارف: روى عن ابن عباس: أن أصل طينته، صلى الله تعالى عليه وسلم، من سرة الأرض، وهو موضع الكعبة بمكة، فأول ما أجاب ذريته، صلى الله تعالى عليه وسلم، ومنها دحيت الأرض، فهو أصل التكوين والكائنات تبع له، ولما تموج الطوفان أتى بطينته لمحل دفنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، ففى الحقيقة لم يدفن إلا فى أصل الكعبة الذى خلق منه صلى الله تعالى عليه وسلم، انتهى.

وهو غريب لا يعلم مثله إلا بالنقل، وهو قول ثقة، ويؤيده ما جاء فى بعض الآثار أن سليمان، عليه الصلاة والسلام، زار محل قبر نبينا، وأخبر أنه سيقبر فيه، وترك ثم أربعمائة من أحبار بنى إسرائيل ينتظرون بعثته وهجرته إليهم، ﴿فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُوا۟ كَفَرُوا۟ بِهِۦ فَلَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٨٩]، وهاهنا بحث، وهو أن البقعة التى ضمت الجسد العظيم إذا كانت أفضل من سائر البقاع يلزم أن تكون المدينة أفضل من مكة بلا نزاع؛ لأن المدينة هى تلك البقعة مع زيادة وزيادة الخير خير، فكيف يتصور الخلاف بينهم على هذا، بل نقول المدينة بعد هجرته صلى الله تعالى عليه وسلم إليها وإقامته بها تفضل مكة حينئذ؛ لأن شرف المكان بالمكين، فلابد من تحرير الخلاف حتى يقام عليه الدليل، وفى كلام شيخنا ابن قاسم ما يقتضى ما تقدم أن أفضل البقعة التى ضمت أعضاءه، صلى الله تعالى عليه وسلم، ثابت قبل دفنه فيها، وقبل موته بل وقبل هجرته، نعم قد يقال: تفضيلها على الكعبة والعرش والكرسى إنما ثبت بعد دفنه فيها؛ لشرفها به،

لا قبله لأنها حينئذ ليس فيها إلا أنها جزء من الكعبة مجرد، فلا يزيد على بقية أجزائها إلا أن يقال: إعدادها لدفنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، فيها اقتضى مزيتها على بقية الأجزاء قبل دفنه فيها أيضا، وهل البقعة المذكورة أفضل من منزله، عليه الصلاة والسلام، فى الجنة أو منزله فيها أفضل كما يسبق إلى الفهم؟ وقد يقال: هذه أفضل مادام فيها، فإذا صار فى الجنة صار منزله أفضل، وقد يقال: يجوز أن يكون هذه منقولة من منزله فى الجنة، أو ينقل إليها فلها حكمة فليتأمل.

واعلم أن العز بن عبد السلام لما قال: إن الأمكنة والأزمنة متساويان لا تفاضل بينهما، ظن بعضهم أن القبر الشريف لايتصور تفضيله لذاته، فإن التفضيل للمكان إنما هو بحسب فضل الأعمال الواقعة فيه، ورد بأن التفضيل له أسباب غير ذلك كما مر، وفضل الأعمال فى المدينة على أعمال مكة غير مسلم كما مر، ولو سلم ففيها أعمال كثيرة ليست بغيرها كالحج والعمرة والمناسك، فهى تزيد بذلك، فلذا قال مالك: فى المدينة أيضا ماليس فى غيرها لمجاورة رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، وظهور الإسلام ونحوه، والخلاف لفظى فتدبر.

(قال القاضى أبو الوليد الباجى) بموحدة وقد تقدمت ترجمته: **(الذى يقتضيه الحديث)** المتقدم الذى فى فضل مسجديهما **(مخالفة حكم مسجد مكة لسائر المساجد)** حتى مسجد الرسول، صلى الله تعالى عليه وسلم؛ لأنه ذكر فيه التفاضل بين الصلاة فى المسجدين، **(ولا يعلم منه)** أى من الحديث الذى استدلوا به **(حكمها)** أى حكم مكة فى التفاضل **(مع المدينة)** أى بالقياس إليها بالتفاضل، فأيتهما أفضل، وهو الذى ذكر الخلاف فيه بين مالك وغيره.

(وذهب الطحاوى) هو الإمام أبو جعفر أحمد بن محمد الحنفى كما تقدم **(إلى أن هذا التفضيل)** بالضاد المعجمة أى تضعيف أجر الصلاة بأحد المسجدين مسجد مكة أو المدينة، وضبطه بعضهم بالصاد المهملة، وقال: إنه المسموع عن المصنف فى الأصول، والظاهر الأول **(إنما هو فى صلاة الفرض)**، وأنه الذى يضاعف ثوابه، وعممه بعضهم فى الفرض والنفل، وهو المختار، وإليه أشار بقوله: **(وذهب مطرف)** بضم الميم وفتح الطاء وكسر الراء المشددة المهملتين وفاء، وهو أبو مصعب مطرف بن عبد الله بن مطرف النيسابورى المدنى ابن أخت الإمام مالك، روى عنه البخارى، وهو ممن جاز القنطرة حتى روى عنه مالك، وإن كان من أتباعه فى الفقه، توفى سنة عشرين ومائتين وعمره ثلاث وثمانون سنة **(من أصحابنا)** أى من المالكية، وقيده به احترازا عن مطرف بن عبد الله بن الشخير البصرى الزاهد، توفى سنة خمس وتسعين كما فى الحلية لأبى نعيم **(إلى**

أن ذلك) أى مضاعفة ثواب الصلاة **(فى النافلة أيضا)** أى كالفرض؛ لظاهر عموم الحديث، وهو المختار عند الشافعى إذ لا داعى للتخصيص، بل شامل لسائر العبادة بدلالة النص كما أشار إليه بقوله: **(قال)** أى مطرف، وقيل الضمير للطحاوى: **(وجمعة خير من جمعة)** أى ثواب جمعة فيه يزيد على جمعة فى غيره، ويحتمل أنه جمع جمعة مضاف لضمير المسجد، والأولى أولى لقوله: **(ورمضان)**، فيه **(خير من رمضانٍ)** فى غيره، وهو منون مصروف لتنكيره.

(وقد ذكر عبد الرزاق) بن همام المحدث الحافظ كما تقدم **(فى تفضيل رمضان بالمدينة وغيرها)** من البلاد **(حديثا نحوه)** أى مثل الحديث المذكور فى فضل الصلاة، وهو ما رواه الطبرانى وغيره عن بلال أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، قال: «صيام شهر رمضان فى المدينة كصيام ألف شهر فيما سواها»[1]، ثم رجع إلى بيان فضائل المدينة فقال: **(وقال)** صلى الله تعالى عليه وسلم، فى حديثرواه الشيخان **(ما بين بيتى ومنبرى روضة من رياض الجنة)** تقدم الكلام عليه، وأن الروضة أرض فى مكان مطمئن ذات أشجار ومياه.

(ومثله) فى معناه ولفظه **(عن أبى هريرة وأبى سعيد)** الخدرى، **(وزاد)** فيه أبو سعيد كما فى الموطأ (: **ومنبرى على حوضى)** قيل: إنه تمثيل لأن الذكر والعبادة عنده، والإيقاظ يورث الرى من العطش فى هول القيامة.

(وفى حديث آخر) تقدم (: **منبرى على ترعة من ترع الجنة)** تقدم بيانه، وهو تمثيل أيضًا، وتقدم تفسير الترعة.

(قال الطبرى) محمد بن جرير لا الكيا كما قيل (: **فيه معنيان)** أى وجهان واحتمالان:

(أحدهما: أن المراد بالبيت بيت سكناه) الذى كان يسكنه، وهذا مبنى **(على الظاهر)** المتبادر من لفظه **(مع أنه ورد)** فى بعض الروايات **(ما يبينه)**، ويعين المراد منه، وهو **(ما بين حجرتى ومنبرى)**؛ لأن الحجرة بضم الحاء محل السكنى على وجه الأرض، وقد فسرت بالغرفة، فلم يبق الاحتمال إرادة القبر؛ لأنه لا يطلق عليه حجرة.

(والثانى: أن البيت هنا) أى فى الحديث المذكور المراد به **(القبر)**، فإنه يطلق عليه بيت مجازًا؛ لأن معناه ما يبيت فيه الحى، وقربه هنا أنه صلى الله تعالى عليه وسلم حى فى قبره، **(وهو قول زيد بن أسلم)** الفقيه العمرى كما تقدم **(فى هذا الحديث)**، وفسره به، **(كما روى: ما بين قبرى ومنبرى)** فهذا يؤيده، ووفق القولين بما **(قال الطبرى: وإذا كان**

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٤٧/٦)، وابن الجوزى فى العلل المتناهية (٨٧/٢).

قبره فى بيته اتفقت معانى الروايات، ولم يكن بينها خلاف) بحسب المعنى؛ **(لأن قبره فى حجرته وهو بيته)** وإخباره صلى الله تعالى عليه وسلم به قبل موته إخبار بإحدى المغيبات الخمس، فهو من معجزاته صلى الله تعالى عليه وسلم.

(وقوله) فى هذا الحديث (: **ومنبرى على حوضى)** فى تفسيره أقوال منها ما **(قيل:)** إنه **(يحتمل أنه منبره)** المعروف **(بعينه الذى كان فى الدنيا، وهو الأظهر)** لتبادره من غير داع لتأويله، فنقل ويجعل ثمة كما أن الجذع الذى كان يخطب عنده يغرس فى الجنة كما مر ويأتى.

(و) القول **(الثانى: أن يكون له هناك)** أى فى المحشر عند الحوض **(منبر)** آخر يوضع له عند الحوض تكريما له صلى الله تعالى عليه وسلم، فيقوم عليه لدعوة الخلق لحوضه تكريما له ولأمته.

(و) القول **(الثالث:)** أنه ليس على حقيقته، بل من باب ذكر السبب وإرادة المسبب، فالمراد **(أن قصد منبره والحضور عنده)** فى الدنيا **(لملازمة الأعمال الصالحة)** متعلق بقصد أو حضور أو هو علة مقدمة لقوله: **(يورد الحوض ويوجب الشرب منه)** لأعماله الصالحة فى الدنيا **(قاله الباجى)** تقدم بيانه.

(وقوله) فى الحديث (: **روضة من رياض الجنة يحتمل معنيين)** وتفسيرين **(أحدهما: أنه موجب لذلك)** أى مقتضى له اقتضاء محققا، فكأنه موجب له أى لدخول روضة من رياض الجنة لمن دخله فى الدنيا، **(وأن الدعاء والصلاة فيه)** أى فيما بين المنبر والقبر **(يستحق)** صاحبها **(ذلك من الثواب)** بيان لذلك أو تعليل له، ففيه تجوز، **(كما قيل)** فى حديث صحيح فى الترغيب فى الجهاد والشهادة (: **الجنة تحت ظلال السيوف)** كناية عن دنو المجاهدين من الجنة حتى كأنه إذا رفع سيفه للضرب به، أو علاه سيف لمن يضربه وظهر ظله، فالجنة تحت ذلك الظل، أو ظلال السيوف كناية عن القتال بها، فجعله سببا لدخول من أظلته الجنة، وهذا مراد القاضى هنا.

(والثانى) من معانيه المحتملة **(أن تلك البقعة)** من بقاع المسجد التى بين القبر والمنبر **(قد ينقلها الله)** من الدنيا إلى الآخرة، **(فتكون فى الجنة بعينها)**، فهو على حقيقته، **(قال الداودى)** هو أحمد بن نصر شارح البخارى، وهو أبو جعفر الأسدى اليشكرى التلمسانى، توفى بتلمسان سنة أربعين وأربعمائة، وتلمسان بكسر التاء واللام، ويقال تلمسين ويجوز تسكين لامها، وفى نسخة الماوردى، وقال ابن حجر: إن معنى قوله روضة إلى آخره أنه كروضة من رياض الجنة فى نزول الرحمة وحصول السعادة لمن يلازم

حق ذكرها، لاسيما فى عهده صلى الله تعالى عليه وسلم، فهو تشبيه بليغ، ومعناه أن العبادة فيه تؤدى إلى الجنة، أو هو على ظاهره بأن ينقل من الدنيا للآخرة.

قال ابن حجر: والوجوه الثلاثة على ترتيبها فى القوة، فالوجه الأخير أضعفها، وقال بعضهم: إنه أقواها لأن الأصل الحقيقة ولا يخفى ما فيه، ثم قال ابن حجر الهيتمى: والأظهر الجميع بين المعنيين يعنى أنها تنقل إلى الجنة وتؤديه إلى رياضها، ويؤيده ويقويه أن الصلاة فيه بألف صلاة فى غيره، وأن الجذع الذى كان صلى الله تعالى عليه وسلم يخطب عنده يغرس فى الجنة، فهذا يقتضى أن هذه البقعة تنقل إليها أيضا، ولا يخفى ما بين أول كلامه وآخره من التدافع، وقوله: «الجنة تحت ظلال السيوف» حديث صحيح كما مر، رواه الشيخان عن عبد الله بن أبى أوفى، وأوله أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى بعض غزواته انتظر حتى مالت الشمس، ثم قام فى الناس خطيبا، فقال: «يا أيها الناس لاتتمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية، فإذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف، اللهم منزل الكتاب ومجرى السحاب وهازم الأحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم»[1]، وفى النهاية أنه كناية عن الضراب والجهاد والدنو منه، والظل والفىء بمعنى، وقد يقال: الظل لما قبل الزوال والفىء لما بعده كما فصله أهل اللغة، وقلت فى قطعة:

قلت له لما دنا طرفه   بناظر أهدى إلينا الحتوف
أو جنة من تحت أهدابه   أم جنة تحت ظلال السيوف

(**وروى ابن عمر**) فى حديث رواه مسلم (**وجماعة من الصحابة أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم**) قال فى حق (**المدينة**) والساكنين بها: إنه (**لايصبر على لأوائها**) بفتح اللام وسكون الهمزة وواو بعدها مد، (**وشدتها**) عطف تفسير؛ لأن اللأواء هى الشدة والمشقة والضيق، وجاءت بمعنى القحط، ورجح الأخير ليكون تأسيسا (**أحد**) فاعل يصبر (**إلا كنت**) عبر بالماضى لتحققه أى أكون (**له شهيدا أو شفيعا يوم القيامة**).

قال المصنف، رحمه الله تعالى، والنووى: أو هنا ليست للشك من الراوى؛ لأنه رواه نحو عشرة من الصحابة، كذا ولا يظهر اتفاقهم على الشك، فهو، صلى الله تعالى عليه وسلم، قاله هكذا، فأو للتقسيم أى شهيدًا لبعض وشفيعًا لبعض، أو شهيدًا للمطيعين أو لمن مات فى حياته وشفيعًا للعاصين أو لمن مات بعده، وشهادته بأنهم ماتوا على خير، وشفاعته لهم بتضعيف ثوابهم، أو تخفيف حسابهم، وغير ذلك، وينبغى أن تكون هذه

---

(١) أخرجه البخارى (٤/٦٢)، ومسلم (١٧٤٢/٢٠).

خصوصية زائدة لعموم شفاعته صلى الله تعالى عليه وسلم، وشهادته كما قال الله تعالى: ﴿وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١]، وأو بمعنى الواو فيه، وقال بعضهم: إنها للشك، وعليه فرواية شهيدًا ظاهرة ورواية شفيعًا أنها شفاعة خاصة لهم بعلو درجاتهم، وجعلهم فى جواره دنيا وآخرة، وفى الحديث دليل لمن استحب الجوار بالحرمين، ومن كرهه لأمر خاص بمن لايراعى حقوقهما لمضاعفة الأعمال ثمة.

(**وقال**) صلى الله تعالى عليه وسلم فى حديث رواه الشيخان (**فيمن تحمل عن المدينة**) أى رحل عنها وفارقها مختارًا لسكنى غيرها عليها، ومعنى تحمل رفع حمله وأمتعته معه، فكنى به عما ذكر، وفى نسخة يحتمل وهما بمعنى (: **والمدينة خير لهم**) من غيرها من البلاد (**لو كانوا يعلمون**) فيه إيجاز أى لو كانوا يعلمون فضلها ما اختاروا غيرها من البلاد، ويحتمل أن لايقدر شىء، والمعنى لو كانوا من ذوى العلم والإدراك وهو أبلغ فى أداء المراد، ولو شرطية أو للتمنى أى ليتهم علموا ذلك، وهو حديث طويل معناه أنه سيفتح بلاد اليمن والشام، ويأتى منها قوم يسوقون إبلهم ودوابهم، ثم يترحلون عن المدينة، وهى خير لهم والحديث فى البخارى وشرحه، وفيه معجزة له بإخباره صلى الله تعالى عليه وسلم بالمغيبات؛ لأنها فتحت فى عهد الخلفاء واختاروا سكناها.

(**وقال**) صلى الله تعالى عليه وسلم، فى حديث رواه الشيخان عن جابر: (**إنما المدينة كالكير**) بكسر الكاف وسكون المثناة التحتية وراء مهملة، وهو آلة للحداد معروفة ينفخ بها النار لإيقادها على الحديد، والكور البناء من طين ونحوه يوضع عليه، وقيل: هما بمعنى، والياء منقلبة عن الواو، وهما من الكور وهو الزيادة، وقيل الكير: حانوت الحداد، وفى النهاية: الكير الطين الذى يبنيه الحداد لأجل النار، وقيل: هو الزق والحصر فيه إضافى، وفى الصحاح خلافه.

ووجه الشبه أنها (**تنفى خبثها**) بفتحتين وآخره مثلثة نصب على المفعولية أى تخرج ما خبث منها ولاتقبله كما ينفى الكير خبث الحديد؛ لأن ما فيه من الصدأ والأجزاء التى ليست خالصة منه تطير عنه مع الشرر وتبقى خالصة، فكذلك المدينة لا يخرج عنها ويختار غيرها من غير ضرورة إلا من خبثت طويته، فهو لايترك فيها من فى قلبه غل وعدم صدق، فتميزه عن غيره، كما يميز الحداد بكيره جيد الحديد من رديه.

(**وينصع طيبها**) بكسر الطاء وسكون المثناة التحتية وموحدة، وروى طيب بزنة سيد وهو مرفوع فاعل، وينصع بفتح الياء وسكون النون وفتح الصاد المهلة وبعدها عين مهملة أى يخلص ويبقى خالصا فيها ما طاب، كما يبقى من الحديد جيده ويذهب رديه،

من النصوع وهو صفاء البياض، ومنه أبيض ناصع، وأكثر الرواة على تشديد يائه، وأن ينصع بمثناة تحتية، ورفع طيبها على الفاعلية حتى قيل: إن التشديد متفق عليه، وروى تنصع بمثناة فوقية ونصب طيبها وفاعله ضمير المدينة، وضبط القزاز طيبها بكسر أوله واستشكله فإن النصوع لايعرف، والمعروف فيه يضوع بضاد معجمة وواو مشددة.

وأغرب فى الفائق فقال: إنه بموحدة وضاد معجمة من أبضع التاجر أعطى البضاعة أى تعطى طيبها من يسكنها، وتبعه فى النهاية، وقال الصاغانى: إنه خالف فيه جميع الرواة، وكأنه تصحيف وروى: ينضخ بضاد وخاء معجمتين، ففيه روايات مختلفة أصحها بصاد وعين مهملتين بعد النون، وقال المصنف، رحمه الله تعالى، فى شرح مسلم: الأظهر أن هذا يختص بزمنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، والهجرة واجبة لأنه لايصبر على الهجرة والإقامة بها إلا من ثبت على إيمانه، لا المنافقون وجهلة الأعراب كما وقع للأعرابى الذى أصابه الوعك، وقال لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم: أقلنى، فقال هذا الحديث فى حقه.

وقال النووى: ليس هذا أظهر لما فى صحيح مسلم: «لاتقوم الساعة حتى تنفى المدينة شرارها»، يعنى فى زمن الدجال، وأن المدينة ترجف ثلاث رجفات، فيخرج منها كل كافر ومنافق، ويحتمل أن يكون هذا فى أزمنة متفرقة انتهى.

قلت: إن أراد المصنف أنه المراد بهذا الحديث بقرينةسببه، وقصة الأعرابى لايرد عليه ما قاله النووى.

(وروى عنه)، وفى نسخة وقال صلى الله تعالى عليه وسلم كما فى مسلم رواية عن جابر: **(لا يخرج أحد من المدينة رغبة عنها)** من غير داع له، ولا ضرورة **(إلا أبدلها الله خيرًا منه)**، يقال: رغب عنه إذا كرهه، فالمنهى عنه ذلك، فلا ينافى أن بعض الصحابة ارتحل عنها كبلال ومعاذ وأبى موسى الأشعرى، أو هو مخصوص بزمنه إذ كانت الهجرة لها واجبة.

(وروى عنه) صلى الله تعالى عليه وسلم، أنه قال فى حديث رواه البيهقى والدارقطنى عن عائشة، رضى الله عنها، بسند ضعيف: **(من مات فى أحد الحرمين)** حرم مكة والمدينة **(حاجا أو معتمرا)** أى قاصدًا الإحرام بحج أو عمرة، وهو حال من الفاعل **(بعثه الله يوم القيامة لا حساب عليه ولا عذاب)**، وإنما فسرناه بقاصدًا لذلك؛ لأن الإحرام من المدينة لايتصور إلا لمن أحرم من دويرة أهله، أو لقرب ميقاتها، والإحرام من الميقات أفضل عند بعضهم، وقيل: إنه بتقدير أو زائرًا، واكتفى بما لأحد الحرمين بعلم ما لغيره، وهو متجه

أيضًا، وقوله: لا حساب عليه ولا عذاب حال مقدرة، أو مأولة بمبشر ونحوه.

(وفى طريق آخر) فى هذا الحديث للبيهقى والطبرانى: **(بعث)** أى أحيى بعد موته **(من الآمنين يوم القيامة)** أى آمنا من مناقشة الحساب والعذاب.

(وعن ابن عمر) رضى الله تعالى عنهما، فى حديث رواه ابن ماجه وابن حبان والترمذى وصححه: **(من استطاع أن يموت بالمدينة)** أى يقيم بها حتى يموت؛ لأن الموت ليس بقدرته واختياره، **(فليمت بها)** أى فليقم بها حتى يأتيه الموت كما سمعته آنفا، والأمر للاستحباب، **(فإنى أشفع لمن يموت بها)** شفاعة خاصة كما مر؛ لأنه فى جواره وحمايته، وهو، صلى الله تعالى عليه وسلم، أوصى بالجار، وروى فإنها تشفع على الإسناد المجازى.

فإن قيل: قد جاء ما يعارض هذا، وهو ما رواه النسائى عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: مات رجل بالمدينة ممن ولد بها، فصلى عليه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم، ثم قال: ياليته مات بغير مولده. قالوا: لم ذاك يا رسول الله؟ قال: «إن الرجل إذا مات بغير مولده يشق له من مولده إلى منقطع أثره فى الجنة»[1]، وذكره ابن طاهر فى الصفوة، وبوب عليه: إيثارهم الغربة على الوطن.

فالجواب: إن صح ذلك فلا معارضة، بل الحديث خاص بمن لم يولد فى المدينة، وقد أحسن المصنف بختم ما يتعلق بالمدينة مع ذكر الحرمين، لذكره بعده ما يتعلق بمكة كما أشار إليه فى الترجمة، وقوله: **(وقال تعالى ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ﴾ إلى قوله ﴿ءَامِنًا﴾ [آل عمران: ٩٦، ٩٧])** شروع فى بيان فضل مكة، ووضعه للناس جعله معبدًا وقبلة لهم، وبكة ومكة بمعنى عند جماعة، والباء تعاقب الميم كثيرا، وقيل: بكة موضع الكعبة، ومكة اسم البلد، وقال آخرون: مكة الحرم كله وبكة المسجد خاصة، حكاه الماوردى عن الزهرى وزيد بن أسلم، وبكة من بكه إذا دقه، وهى تدق أعناق الجبابرة إذا قصدوها بسوء، أو هو إشارة إلى ازدحام الناس إذا طافوا، وسئل، صلى الله تعالى عليه وسلم، عن أول بيت وضع للناس، فقال: «المسجد الحرام، ثم بيت المقدس، فقيل: كم بينهما؟ فقال: أربعون سنة»[2]. وهو حديث صحيح لكنه مشكل؛ لأن وضع المسجد فى زمن إبراهيم عليه الصلاة والسلام، ووضع بيت المقدس فى زمن داود وسليمان عليهما السلام، وبينهما زمان أطول من تلك الأربعين بأضعاف مضاعفة.

---

(١) أخرجه النسائى (٤/٧)، وابن ماجه (١٦١٤)، وأحمد (٢/١٧٧)، وابن حبان (٧٢٩).

(٢) أخرجه البخارى (٤/١٧٧، ١٩٧)، ومسلم (١/٥٢٠)، وابن ماجه (٧٥٣)، والطبرانى فى تفسيره (٤/٧)، وأحمد (٥/١٦٧).

وأجيب بأن داود، عليه الصلاة والسلام، لم يضعه، وإنما عمره كما بيناه فى حواشى البيضاوى، وتفسير الآية ظاهر تكفلت به التفاسير، وبركته كثرة الخير فيه ومضاعفة ثواب العمل فيه.

(قال بعض المفسرين) فى هذه الآية: معنى قوله ﴿وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا﴾: أمنه **(من النار)** وعذابها فى الآخرة إذا دخله مؤمنا به، وورد أنه يدخل الجنة بغير حساب.

(وقيل) المراد بالأمن أمنه فى الدنيا، وفى بعض النسخ بل إضراب عن التفسير الأول: **(كان يأمن من الطلب من أحدث حدثا)** أى فعل أمرًا يستحق به العقوبة كالقتل، **(ولجأ)** بالهمزة بوزن ضرب بمعنى التجأ واعتصم من عدوه **(إليه)** أى المسجد الحرام بدخوله فيه هاربا **(فى الجاهلية)** هو زمن الفترة بين عيسى ونبينا، صلى الله تعالى عليهما وسلم، سمى بها؛ لكثرة الجهل فيه، فكان الرجل إذا جنى جناية ودخله لا يمسكه أحد حتى يخرج، وقال أبو حنيفة: من لزمه القتل ودخل الحرم لايتعرض له، ولكنه لايؤوى ولايطعم ولايسقى ولايعامل حتى يضطر للخروج منه، وغيره يقول: إن الحدود تقام ويؤخذ من دخله فارًا، وإليه أشار المصنف بقوله: كان إشارة إلى تغير هذا الحكم بعد مجىء الإسلام.

(وهذا) أى قوله ﴿وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا﴾ **(مثل قوله تعالى ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ﴾** [البقرة: ١٢٥]**)** أى الكعبة وحرمها ﴿مَثَابَةً لِّلنَّاسِ﴾ أى ملجئًا ومرجعًا، من ثاب يثوب إذا رجع، ومثابة اسم مكان منه، ومعناه ملجأ لكل مطلوب يحرم، ولا يليق تفسيره هنا بمرجع الزيارة؛ لأنه يأباه سياق المصنف لقوله: **(﴿ءَامِنًا﴾ على قول بعضهم)** إشارة إلى أن فى الآية أقوالاً أخر منها أنه محل الثواب.

(وحكى أن قوما أتوا سعدون الخولانى) بخاء معجمة نسبة لخولان قبيلة من اليمن مشهورة، واسمه إفكل بن أحمد بن مالك، وهو من أهل القيروان وعظماء علمائها، وسعدون لقب له بصورة الجمع، ومثله يجوز فيه الصرف وعدمه للعلمية وشبه العجمة، وقول بعض الشراح: إنه منصرف ولاوجه لما وقع فى بعض كتب الحديث من ضبطه غير منصرف غفلة منه **(بالمنستر)** الباء بمعنى فى، والمنستر بميم ونون وسين مهملة ومثناة فوقية وراء مهملة، وهذا لفظ رومى معناه عندهم خانقاه للرهبان على الطريق؛ لينزل فيه أبناء السبيل، والذى سمعناه منهم فتح الميم وألف مع سكون السين وكسر التاء الفوقية وياء تحتية، وقد يخفف بحذف الألف والياء، وهذا مما لا شبهة فيه عندهم، فقوله فى القاموس: منستر بضم الميم وفتح النون موضع بأفريقية معبد الزهاد والمنقطعين، وبلد آخر بأفريقية أهله من قريش بينه وبين القيروان ستة مراحل، وموضع بشرقى الأندلس انتهى،

مخالف لما صح سماعا، فإن ظنه عربيا فهو خطأ، وإن قال: عرب وغير كان عليه أن ينبه عليه.

وقال التلمسانى: إنه بضم الميم والنون ويجوز كسر نونه والعامة تفتحها، وعليه اقتصر الشمنى، وهى بلدة بساحل البحر أو حصن رباط بأفريقية له سور بناه هرثمة بن أعين حين بعثه الرشيد لأفريقية سنة تسع وسبعين ومائة، وهو الذى بنى سور طرابلس الغرب، **(فأعلموه أن كتامة)** بضم الكاف وفتح المثناة الفوقية وألف وميم مخففة اسم لقبيلة من البربر، وأصلهم فيما قيل من حمير **(قتلوا رجلا وأضرموا عليه النار)** أى أوقدوها وقودًا شديدًا **(طول الليل)** منصوب على الظرفية، والطول بضم الطاء المهملة مصدر طال، وطول الليل بمعنى الليل كله، والناس يستعملونه بهذا المعنى تسمحا وتجوزا، ووجهه أن الطول أبعد الامتدادين، فما شغله شغل غيره بالطريق الأولى، وقد سمع فى كلامهم كقول الوزير المهلبى:

قال لى من أحب والبين قد جد ... وفى مهجتى لهب الحريق
ما الذى فى الطريق تصنع بعدى؟ ... قلت أبكى عليك طول الطريق

ثم استعمل فيما لا طول له ولا عرس، كقوله تعالى: ﴿فَذُو دُعَآءٍ عَرِيضٍ﴾ [فصلت: ٥١]، **(فلم تعمل فيه)** هو مجاز بمعنى لم تؤثر فيه، **(وبقى أبيض اللون)** لم يتغير لونه، ولو حرق اسود لونه، وفى نسخة أبيض البدن، **(فقال: لعله)** أى الرجل المقتول، والفاء فصيحة أى وسئل عن وجهه فقال إلخ، ولعل هنا مجاز عن الظن إذ لا وجه للترجى هنا **(حج ثلاث حجج)** بكسر الحاء بمعنى حجة، وهى المرة من الحج **(قالوا: نعم)** أى الأمر كذلك.

(قال: حُدثت) بالنباء للمجهول أى روى لى من سمعت منه الحديث عنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(أن من حج حجة)** أى مرة **(أدى فرضه)**؛ لأنه فرض على كل أحد أن يحج فى عمره مرة؛ لقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ﴾ [آل عمران: ٩٧]، الآية، **(ومن حج ثانية)** بعد أداء الفرض **(دان ربه)** أى أقرضه كقوله تعالى: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ [البقرة: ٢٤٥]، والدين والقرض دفع شىء إلى غيره ليرد مثله أو بدله.

قال الراغب: قال أبو عبيدة: يقال: دنته إذا أقرضته فهو دائن وذاك مدين ومديون، وهو لما لم يكن هذا الحج فرضا عليه كأنه أعطاه لله قرضا يرد عليه ثوابه الذى هو كبدل القرض، فهو استعارة، ومن فسر دان هنا بمعنى أطاع وعبد لم يصب، وفى نسخة داين

مفاعلة منه وهما بمعنى، وتمام الحديث (**فينادى غدا ملك من عند الله: من كان له عند الله دين فليقم**).

(**ومن حج ثلاث حجج حرم الله شعره وبشره**) أى ظاهر جلده وبدنه (**على النار**) أى لم يعذبه و لم يدخله نار جهنم، وفيه كناية بليغة، وقوله: فينادى إلخ سقط من بعض النسخ، والمراد بقوله: غدا يوم القيامة، وأصل معناه اليوم الذى قبل يومك، فعبر به إيماء لقربه، وهذا الحديث لا يعرف من رواه.

(**ولما نظر رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، إلى الكعبة**) لما هاجر، أو فى حجة الوداع، أو يوم الفتح كما رواه الطبرانى فى الأوسط عن جابر، رضى الله تعالى عنه، (**قال: مرحبا بك**) بفتح الكاف وكسرها أصله دعاء للقادم بالرحب والسعة، أريد به هنا إظهار محبته لها والقرب منها (**من بيت**) بيان للمدعو له (**ما أعظمك**) عند الله وعند الخلق، (**وأعظم حرمتك**) أى احترامك وشرفك، وهو تعجب أريد به المبالغة فى عظمته وتعظيمه.

(**وفى الحديث عنه، صلى الله تعالى عليه وسلم: ما من أحد يدعو الله تعالى عند الركن الأسود**)، المراد به الركن الذى فيه الحجر الأسود، وهو معروف (**إلا استجاب الله له**) دعاءه أى قبله وأعطاه ما دعا به، أو خيرا منه، والحجر الأسود لما نزل من الجنة كان أشد بياضا من اللبن، فسودته خطايا بنى آدم، وأبقى سواده ليكون عبرة، والكلام عليه مبسوط فى تاريخ مكة.

(**وكذلك**) يستجاب الدعاء (**عند الميزاب**) والملتزم والصفا والمروة، وغيرها من المواطن التى جاء فى الحديث الصحيح استجابة الدعاء عندها، والميزاب هو المسمى الآن ميزاب الرحمة، وهو مسيل ماء السطح وهو معروف من جانب الحجر، وفى كتاب العلل لابن فارس الميزاب مهموز، وأصحابنا يقولون: ليس فيه همز لأنه من وزب يزب انتهى، ووزب بمعنى سال، ويقال: إنه فارسى معرب معناه بل الماء، وأطال التلمسانى هنا بذكر مساحة البيت والحرم وغيره مما ليس هذا محله.

(**وعنه**) أى روى عنه صلى الله تعالى عليه وسلم، والراوى هو الحسن البصرى فى رسالته إلى أهل مكة: (**من صلى خلف المقام**) أى مقام إبراهيم الخليل المعروف الذى قام عليه لما بنى الكعبة (**ركعتين**) نافلة (**غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وحشر يوم القيامة من الآمنين**) من العذاب وهول الحشر، والمغفور الصغائر والكبائر، وقيل: الصغائر فقط، والمقام معروف فى موضعه الذى كان فيه قديما، وتفصيله فى تاريخ مكة.

(قرأت على القاضى الحافظ أبو على) هو ابن سكرة وقد تقدم **(قلت: حدثك أبو العباس العذرى)** قد تقدمت ترجمته، وهذا طريق من طرق الرواية يقولها التلميذ لشيخه، ويصدقه عليه **(قال: حدثنا أبو أسامة محمد بن أحمد الهروى)** قال: **(حدثنا الحسن بن رشيق)** عبد الغنى بن سعيد العسكرى الحافظ العالى السند، وترجمته فى الميزان بطولها **(سمعت أبا الحسن محمد بن الحسن بن راشد)** فى الميزان محمد بن الحسن بن على بن راشد الأنصارى، وفيه كلام **(سمعت أبا بكر محمد بن إدريس)** ذكر كنيته، وقدمها لئلا يلتبس بمحمد بن إدريس الشافعى، رضى الله تعالى عنه؛ فإن كنيته أبو عبد الله لا أبو بكر، وهو محمد بن إدريس بن عمر، وهو من أهل مكة **(سمعت الحميدى)** بالتصغير وهو عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبد الله القرشى الأسدى المكى صاحب الشافعى، ورفيقه فى رحلته لمصر، وهو شيخ البخارى، وهو لأهل الحجاز كأحمد بن حنبل لأهل العراق هو نسبة لحميد بطن من أسد بن عبد العزى، وقيل: نسب للحميدات، وهى قبيلة، توفى سنة تسع عشرة أو عشرين ومائتين **(قال: سمعت سفيان بن عيينة)** تقدم بيانه، **(قال: سمعت عمرو بن دينار)** تقدم ترجمته **(قال: سمعت ابن عباس يقول: سمعت رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، يقول: ما دعا أحد بشىء فى هذا الملتزم)** بزنة اسم المفعول من التزمه إذا أمسكه سمى به لالتصاق الناس فى الدعاء عنده، وهو ما بين باب الكعبة والحجر الأسود، وقدره عشرة أشبار وأربعة أذرع، وتسميته بهذا قديمة وردت فى الحديث، ويسمى المدعى والمتعوذ بفتح الواو المشددة، وهو أحد المواضع التى ورد استجابة الدعاء فيها، وقد جرب كذلك **(إلا استجيب له. قال ابن عباس)** رضى الله تعالى عنهما: **(وأنا فما دعوت الله بشىء فى هذا الملتزم منذ سمعت هذا)** الحديث **(من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم إلا استجيب لى)** إلى آخر الحديث، وهو ظاهر غير محتاج للشرح إلا كلمات يسيرة فيه، والفاء فى قوله: فما دعوت الله إلخ، إما زائدة بناء على أنه يجوز زيادتها فى الخبر مطلقا، والمشهور زيادتها فى الخبر إذا تضمن المبتدأ معنى الشرط نحو، ﴿وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ﴾ [النحل:٥٣]، وبعضهم قيد زيادتها بكون الخبر أمرا أو نهيا كقوله[1]:

---

(١) صدر بيت وعجزه:

وأكرومة الجبين خلو كما هيا

وهو من الطويل، وهو بلا نسبة فى الأزهية (ص٢٤٣)، أوضح المسالك (١٦٣/٢)، الجنى الدانى (ص٧١)، الدرر (٣٦/٢)، الرد على النحاة (ص١٠٤)، رصف المبانى (ص٣٨٦)، شرح أبيات سيبويه (٤١٣/١)، شرح التصريح (٢٩٩/١)، شرح شواهد الإيضاح (ص٨٦)، شرح المفصل (١٠٠/١).

وقائلة خولان فانكح فتاتهم

وإما عاطفة على مقدر تقديره: وأنا جربت ذلك، فما دعوت إلخ، أو جواب شرط مقدر أى إن سألت عما عندى فيه، فما إلى آخره، وقوله منذ فى الجميع روى مذ بدون نون، ومنذ بضم أوله وكسره معناه أشهر من أن يذكر.

(وقال عمرو بن دينار) الراوى عن ابن عباس: **(وأنا فما دعوت الله بشىء فى هذا الملتزم منذ سمعت هذا من ابن عباس إلا استجيب لى، وقال سفيان)** المتقدم ذكره: **(وأنا فما دعوت الله بشىء فى هذا الملتزم منذ سمعت هذا من عمرو)** بن دينار **(إلا استجيب لى، وقال محمد بن إدريس)** المكنى بأبى بكر: **(وأنا فما دعوت الله بشىء فى هذا الملتزم منذ سمعت هذا من الحميدى إلا استجيب لى، وقال أبو الحسن محمد بن الحسن: وأنا فما دعوت الله بشىء فى هذا الملتزم منذ سمعت هذا من محمد بن إدريس)** المتقدم **(إلا استجيب لى)**، وهذا الحديث مسلسل بالسماع رواه البيهقى وسعيد بن منصور وغيرهما من طرق بينوها.

(قال أبو أسامة: وما أذكر الحسن بن رشيق قال فيه شيئًا) أى لم يحفظ عنه أنه قال كغيره، وأنا فما دعوت الله بشىء إلا استجيب لى، والتسلسل قد يقطع بعض منه فى أوله وآخره أو وسطه، فلا يضر التسلسل مع أن هذا ليس بقطع فى الواقع، والأحاديث المسلسلة صحتها قليلة، وتقدم أن التسلسل يقع بأمور متغايرة من الأقوال والأفعال والأمكنة والأزمنة كما فصل فى مصطلح الحديث.

(وأنا فما دعوت الله بشىء فى هذا الملتزم منذ سمعت هذا من الحسن بن رشيق إلا استجيب لى من أمر الدنيا، وأنا أرجو أن يستجاب لى من أمر الآخرة، قال العذرى: وأنا فما دعوت الله بشىء فى هذا الملتزم منذ سمعت هذا من أبى أسامة إلا استجيب لى، قال أبو على: وأنا قد دعوت الله فيه بأشياء كثيرة استجيب لى بعضها، وأرجو من سعة فضله أن يستجيب لى بقيتها) أى أرجو ذلك لزيادة كرمه، وسعة بفتح السين وكسرها بمعنى الوسع.

(قال القاضى أبو الفضل) عياض مصنف هذا الكتاب، رحمه الله تعالى، **(ذكرنا نبذا)** بفتح النون وسكون الموحدة وذال معجمة أى شيئا قليلا، وأصل معناه الطرح والرمى كأنه لقلته مما يطرح، ويجوز ضم أوله وفتح ثانيه على أنه جمع نبذة كما مر **(من هذه النكت)** جمع نكتة، وتقدم بيانها **(فى هذا الفصل)** الذى نحن فيه، **(وإن لم يكن من الباب)** أى من المعانى التى عقد لها الباب، فإنه معقود للصلاة على رسول الله صلى الله تعالى

عليه وسلم، وتعظيمه فذكر فضائل مكة وحرمها ليست منه، بل من موضع كتابه؛ **(لتعلقها)** أى مناسبتها **(بالفصل الذى قبل)** من ذكر مسجده، صلى الله تعالى عليه وسلم، وما يتعلق به **(حرصا على تمام الفائدة)** بإفادة أمور مهمة يرغب فيها، والشىء بالشىء يذكر، **(والله الموفق للصواب برحمته)** أى بفضله وإنعامه، لا بكدنا وكسبنا.

* * *

القسم الثالث

[فيما يجب للنبى ﷺ وما يستحيل فى حقه أو يجوز عليه وما يمتنع أو يصح من الأحوال البشرية أن يضاف إليه]

من هذا الكتاب (**فيما يجب للنبى، صلى الله تعالى عليه وسلم**) المراد به الوجوب الشرعى أو العقلى لقوله: (**وما يستحيل فى حقه**) أى يعد كالمحال عقلاً؛ لأنه لا يليق بجنابه العظيم أو عادة، وأصل معنى الاستحالة التغير من حالة إلى أخرى، ومنه استحال الخمر خلا، (**أو يجوز عليه**) مما لا يخل بشريف مقامه، (**وما يمتنع**) فى حقه شرعا وعادة وعقلا، (**أو يصح**) وصفه به، وإطلاقه عليه كما سيأتى (**من الأحوال البشرية**) أى التى تطرؤ عليه باعتباراته، وهو بيان لما (**أن يضاف إليه**) أى تنسب إليه، والإضافة بمعناها اللغوى لا النحوى، ثم صدر الكلام بآية دالة على ما سيأتى إجمالاً فقال: (**قال الله تعالى**) فى حقه صلى الله تعالى عليه وسلم: ﴿**وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ**﴾ **الآية**)، فهذا بيان لما يجوز عليه، ويصح من الأحوال البشرية كالموت والقتل، كما أن الرسل قبله منهم من مات ومنهم من قتل، والقصر فيها قصر إفراد أى ليس بمخلد حتى يستبعد موته أو قتله، وهذا كما وقع بأحد لما نادى إبليس، لعنه الله: إن محمدًا قد قتل، فقال ناس من المنافقين: ارجعوا إلى دينكم، فإن محمدًا لو كان نبيا ما قتل، وقال المؤمنون: إن كان محمد مات فرب محمد لا يموت، فما نصنع بالحياة فقاتلوا على ما قاتل عليه، وكما وقع لبعض الصحابة لما توفى رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، أنهم ذهلوا من عظم المصيبة، فخطبهم أبو بكر، رضى الله تعالى عنه، وتلا هذه الآية كما مر، والقصة مشهورة، وقوله: أفإن.... إلى آخره إنكار توبيخى لمن توهم خلافه، والانقلاب على العقب كناية عن الرجوع عما كانوا عليه من الدين.

وقال الله تعالى: ﴿**مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ**﴾ [المائدة: ٧٥] **الآية**) أى ليس المسيح إلا رسولا كغيره من الرسل له آيات ومعجزات مثلهم، وليس بإله كما زعمت النصارى، وأمه صديقة أى صادقة فى أقوالها وأفعالها، أو مصدقة للرسل، وهذا غاية أمرهما دون ما يزعمون فيه، ولذا أتى بإثبات صفات بشرية تنافى الألوهية من الأكل ونحوه، ولذا قال الله تعالى: ﴿**ٱنظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلْءَايَٰتِ ثُمَّ ٱنظُرْ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ**﴾.

(وقال: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا قَبۡلَكَ مِنَ ٱلۡمُرۡسَلِينَ إِلَّآ إِنَّهُمۡ لَيَأۡكُلُونَ ٱلطَّعَامَ وَيَمۡشُونَ فِي ٱلۡأَسۡوَاقِۗ﴾ [الفرقان: ٢٠]**)**، فهو كغيره من البشر يصح له ما صح لهم.

(وقال: ﴿قُلۡ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٞ مِّثۡلُكُمۡ يُوحَىٰٓ إِلَيَّ﴾ [الكهف: ١١٠] **الآية)**، فلا يزيد على البشر إلا بما خصه الله من الوحى والرسالة والتوحيد، فهذا تميز عنهم، ولذا قال: **(فمحمد، صلى الله تعالى عليه وسلم، وسائر الأنبياء)** أى باقيهم، فهو من عطف المتغايرين لا من عطف العام على الخاص كما توهم، وإنما يكون كذلك لو فسر بجميع ما تقدم **(من البشر)** أى من جنسهم تميزوا عنهم بأنهم **(أرسلوا إلى البشر)** لتبليغ ما أمرهم الله به، ووضع فيه الظاهر موضع الضمير، **(ولولا ذلك)** أى كونهم من جنس البشر بأن كانوا ملائكة، **(لما أطاق الناس مقاومتهم)** أى مقابلتهم فى الأمور الدنيوية؛ لقدرة الملائكة على مالا يقدر عليه غيرهم، **(والقبول عنهم)** أى ما بلغوهم عن الله مما أرسلوا به، **(ومخاطبتهم)** حتى بلغوهم عن الله، ثم أثبت هذا بقوله: **(قال الله تعالى:** ﴿وَلَوۡ جَعَلۡنَٰهُ﴾**)** أى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم المرسل إليهم ﴿مَلَكٗا﴾ أى قدرنا إرسال الملك للبشر من غير جنسهم كما اقترحوا؛ ﴿لَّجَعَلۡنَٰهُ رَجُلٗا﴾ [الأنعام: ٩] أى لما كان **(إلا فى صورة البشر)** تفسير لجعله رجلا، وإشارة إلى أنه بحسب الصورة؛ لأن الملك يتصور بأى صورة أراد، ثم بين وجهه بقوله: **(الذين يمكنكم)** بحسب الطاقة البشرية **(مخالطتهم)** أى معاشرتهم والاختلاط معهم، وفى نسخة مخاطبتهم، وفى أخرى مخاللتهم أى اتخاذهم أخلاء، وهى متقاربة معنى **(إذ لاتطيقون مقاومة الملك، ومخاطبته ورؤيته إذا كان على صورته)** الأصلية التى خلق عليها ابتداء.

(وقال) الله تعالى: ﴿قُل لَّوۡ كَانَ فِي ٱلۡأَرۡضِ مَلَٰٓئِكَةٞ يَمۡشُونَ مُطۡمَئِنِّينَ لَنَزَّلۡنَا عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَلَكٗا رَّسُولٗا﴾ [الإسراء: ٩٥]. هذا جواب عن شبهة المشركين وقولهم بعد مشاهدة الآيات التى ألقمتهم الحجر، فقالوا: لم لم يرسل الله ملكا يبلغ أوامره ونواهيه؟ فقال الله لرسوله صلى الله تعالى عليه وسلم: قل لهم جوابًا عن شبهتهم الواهية إنما يرسل الله الملائكة لو كان أهل الأرض ملائكة من جنسهم، كما قال المصنف، رحمه الله تعالى: **(أى لا يمكن فى سنة الله)** أى طريقته وعادته المستمرة **(إرسال الملك إلا لمن هو من جنسه)** حتى يمكنه مخالطته وتلقيه عنه، ولما نافى هذا الحصر إرسال الرسل من الملائكة إلى الأنبياء بين وجهه بقوله: **(أومن خصه الله)** معطوف على من هو من جنسه أى خصه بنفس قدسية ملكية، **(واصطفاه)** أى اختاره من نوع البشر لتلقى وحيه من الملك، **(وقواه على مقاومته)** أى مقاومة الملك ومخالطته لمناسبة تامة بينه وبين الملك باستعداده حتى يكون واسطة بينه وبين الناس **(كالأنبياء والرسل)** صلوات الله وسلامه

عليهم أجمعين، فإنهم خلقهم الله بأبدان بشرية وأرواح ملكية، فكانوا دون غيرهم مستعدين لمقاومة الملك ومخالطته ومخاطبته، ثم فصل هذا فقال: **(فالأنبياء والرسل)** صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين **(وسائط بين الله وبين خلقه)**، وتوسطهم لأمر هو أنهم **(يبلغونهم)** عن الله **(أوامره ونواهيه)** أى كل أمر ونهى لهم، وفى كتب الأصول تبعا للصحاح أن الأمر بمعنى القول المخصوص يجمع على أوامر، وبمعنى الفعل والشأن يجمع على أمور، ولم يوافقهم عليه أحد من النحاة وأهل اللغة، فإن فعلا لا يجمع على فواعل، ونقل ابن هشام فى تذكرته أنه صحح بوجهين:

أحدهما: أنه جمع آمر اسم فاعل لما لايعقل، وسمى القول أمرا مجازيا، وكلامهم لايدل عليه.

والثانى: أنه جمع آمرة مصدر كالعافية أى صيغة آمرة للأمر بها، وقد نقله ابن سيده، وقيل: إنه جمع الجمع فجمع آمر على أءمر كأكلب، ثم جمع أوامر كأكالب، فهو فواعل أو أفاعل، وقال الأصفهانى فى شرح المحصول: إن هذا التوجيه لايتم فى النواهى، وكونه جمع ناهية مجازًا تكلف، وكذا كونه مشاكلة للأوامر، فإنه استعمل مفردًا انتهى، وقد تقدم أيضا ذكرنا لهذا.

(ووعده ووعيده) الوعد يستعمل فى الخير، والوعيد فى الشر كما فصلوه فى محله، **(ويعرفونهم مالم يعلموه من أمره)** هو الفعل والشأن واحد الأمور كما مر أى أقواله وأفعاله فيما سبق قضاؤه فى كل شىء، وقيل: يجوز أن يراد بالأمر هنا عالم الأمر بقرينة قوله: **(وخلقه)** وعالم ما أبدعه الله تعالى من غير مادة، وتولد من أصل بمجرد كن، وعالم الخلق مقابلة قال الله تعالى: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾ [الأعراف: ٥٤]، وعلى الأول الخلق بمعنى الإيجاد، **(وجلاله)** أصل معناه العظمة، وهو فى صفاته تعالى كما يقتضيه كلام الغزالى والقشيرى الصفات الثبوتية، وكلام غيرهما يقتضى أنه الصفات السلبية أوما يعمهما، وقال الغزالى فى معنى ذى الجلال والإكرام: إن الجلال كما له فى ذاته وإكرام ما كان منه لغيره، **(وسلطانه)** أى قهره وغلبته أو حجته الباهرة أو ملكه أى أنهم يبينون للناس ذلك، **(وجبروته وملكوته)** التاء فيه زائدة أى كونه جبارًا قهارًا، ومالك الملك الذى لا مرد لقضائه ولا معقب لحكمه، ثم فصل هذا بقوله: **(فظواهرهم)** أى ما يظهر من حال أنبياء الله ورسله وصفاتهم، **(وأجسادهم)** أى ذواتهم الظاهرة المشاهدة، **(وبنيتهم)** بكسر الباء أى هيئة تركيب أبدانهم التى خلقهم الله تعالى عليها؛ لأنه بناء الله تعالى، وهو فى الأصل مصدر، ثم أطلق على الهيكل المخصوص والبدن المحبوس **(متصفة بأوصاف البشر)** من الخلق والتركيب ونحوه **(طارىء)** بهمزة فى آخره وإبدالها ياء أى

حادث متجدد (**عليها ما يطرؤ على البشر**)؛ لأن الأجسام كلها متساوية فى قبول ذلك (**من الأعراض**) جمع عرض، والمراد به مطلق الآلام، أو مالا يكون قارا منها، ويقابله عند الأطباء الأمراض، (**والأسقام**) جمع سقم وسقم كحزن وحزن، (**والموت والفناء**) الموت ضد الحياة، واختلف فيه هل هو عدمى أو وجودى؟ كما بين فى محله، ويطلق مجازًا على النوم والجهل كما فى قوله:

ذو الجهل ميت وثوبه كفنه

وأما الفناء فهو تفرق الأعضاء وتفتتها حتى تضمحل، وهذا لا يكون فى الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام؛ لأن الله تعالى حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء كما ورد فى الحديث المتقدم، ولذا قيل: إنه كان ينبغى للمصنف، رحمه الله تعالى، أن يبدل قوله السابق متصفة بقوله قابلة، وقد يقال: المراد بالفناء هنا كبر السن والهرم، ومنه الشيخ الفانى إلا أن اقترانه بالموت يبعده، (**ونعوت الإنسانية**) جمع نعت، وفسره النحاة واللغويون بالوصف مطلقا، فهما مترادفان، ومنهم من فرق بينهما فقيل: إنه لايطلق على الله تعالى و لم يبين وجهه، فقيل: لأنه ما يصيب ويطرق من العوارض، وهذه قضية مطلقة فلا يقتضى أن الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، لايصيبهم بعض الأمراض المنفرة، وهى ما يفسخ بها النكاح كالبرص والجذام والعمى.

أما ما أصاب أيوب ويعقوب، عليهما الصلاة والسلام، فلم يكن من ذلك، ويعقوب إنما ضعف بصره، وقيل: إن بعضهم يطرؤ عليهم بعد استقرار النبوة فيهم، وإنما يمتنع عند ابتداء الدعوة، والحق أنها لا تطرؤ عليهم أصلا، (**وأرواحهم وبواطنهم**) كالقلب والدماغ ومالا يدرك بالحواس الظاهرة، والباطن خلاف الظاهر (**متصفة بأعلى من أوصاف البشر**) أى بأوصاف أعلى منها من الفضائل الروحانية، والتبرى من العلائق الجسمانية كحب المال والتنعم بالمآكل والمشارب، فأرواحهم وبواطنهم (**متعلقة بالملأ الأعلى**) هو كالرفيق الأعلى الملائكة العلوية، وتعلقها به اتصالها.

قال الراغب: الملأ جماعة تملأ العيون رواء والقلوب جلالة وبهاء، (**متشبهة بصفات الملائكة**) فى القوة والتجرد من العلائق الدنيوية، وترك الشهوات والانهماك، ولايفعلون إلا ما يؤمرون غالبا، (**سليمة من التغير**) أى تبدل أحوالهم الصالحة بغيرها (**والآفات**) وهى النقائص، (**لايلحقها**) أى لاتطرؤ على أرواحهم وبواطنهم (**غالبا عجز البشرية**) كالجبن والخوف المفرط من تحصيل المهمات، وقال: غالبًا لأنه قد يلحقهم شىء منه كما فى قوله تعالى: ﴿فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِۦ خِيفَةً﴾ [طه: ٦٧].

(**ولا ضعف الإنسانية**) فإنه لا يلحقهم، وإن كان الإنسان خلق ضعيفا إلا أنه قد يعرض لهم شيء من ذلك بحسب الجبلة البشرية، ولايخرجهم عن كمال القوة والهمة (**إذ لو كانت بواطنهم**) أى أمورهم الباطنة، وهو شامل لأرواحهم هنا (**الخالصة للبشرية كظواهرهم**)، وظواهر غيرهم وبواطنهم (**لما أطاقوا الأخذ**) أى قدروا على تلقى الوحى (**عن الملائكة ورؤيتهم ومخاطبتهم**) أى مكالمتهم، (**ومخالتهم**) بضم الميم وفتح الخاء المعجمة وألف ولام مشددة مفاعلة من الخلة بالضم، وهى اتخاذه خليلا وصديقا، وقد تقدم معناه والفرق بينه وبين المحبة، ويجوز مخاللتهم بفك الإدغام كما مر، والأول أفصح (**كما لا يطيقه**) أى وما بعده (**غيرهم**) أى غير الأنبياء (**من البشر**)؛ لضعف أرواحهم وبواطنهم.

(**ولو كانت أجسامهم**) أى الأنبياء، وفى نسخة أجسادهم (**وظواهرهم متسمة**) أى موصوفة مستعار من السمة، وهى العلامة، والوسم بمعنى الكى (**بنعوت الملائكة**) أى صفاتهم الذاتية وهيئتها الحقيقية، (**وبخلاف صفات البشر**) مما خلقت عليه الملائكة، وصورهم التى صوروا عليها عظما ونورانية (**لما أطاق البشر**) غير الأنبياء (**ومن أرسلوا**) أى الأنبياء (**إليهم**) من أممهم (**مخاطبتهم**) ورؤيتهم ومخالطتهم، (**كما تقدم من قول الله تعالى**) يعنى قوله تعالى: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَٰهُ رَجُلًا﴾، وهو يدل على أنهم لايطيقون رؤية الملك على خلقته الأصلية، بخلاف مالو تمثل بصورة البشر؛ فإنه يمكن البشر رؤيته كما كان يأتى بصورة دحية وتراه الصحابة، وكما كان يتمثل لمريم فما قيل من أن هذا لايتم أن لو كان رؤيته ومخالطتهم وهم على خلقتهم، والوارد فى القرآن والحديث خلافه، وقد رآهم بعض الصالحين وأصحاب الرياضة خلط وخبط ناشئ من عدم الفهم.

(**فجعلوا**) أى الأنبياء، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، (**من جهة الأجسام والظواهر مع البشر**)، أى موافقين لهم فى صورتها، (**ومن جهة الأرواح والبواطن مع الملائكة**) أى متصفين بصفاتهم، والمراد بالمعية المشاكلة فى الروحانية والقوى الباطنية حتى أطاقوا رؤيتهم ومخالطتهم ومخاللتهم، (**كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم**) فى حديث رواه البخارى وغيره يشهد لمخالته للملائكة: (**لو كنت متخذا من أمتى خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا**)، فإنه أقرب الناس إليه، وأصدقهم محبة له، وأعظمهم مواساة له بماله ونفسه، وأسبق الناس لاتباعه له، فإذا لم يتخذه خليلا لم يتخذ أحدًا غيره، وهذا دليل على أنه لم يكن مع البشر بباطنه، فهو لا يعتمد على غير الله، ولايحتاج لأحد سواه، ثم استدرك على ما يتوهم من نفى خلة أبى بكر من أنه لا مناسبة بينه وبينه فقال: (**ولكن**) بينى وبين أبى بكر (**أخوة الإسلام**) أى إن لم يكن خليلى، فهو أخى فى

محبة الله وفى دين الإسلام، لاشتراكه معى فى محبة الله تعالى وطاعته واتباع دينه والإخلاص فيه، والأخوة بضم الهمزة مصدر أى كونه أخًا لى، ويقال خوة بضم الخاء وحذف الهمزة وهى لغة قليلة فيه، والحاصل أن بواطنهم وقواهم الروحانية ملكية، ولذا ترى مشارق الأرض ومغاربها وتسمع أطيط السماء، وتشم رائحة جبريل، عليه الصلاة والسلام، إذا أراد النزول إليهم كما شم يعقوب، عليه الصلاة والسلام، رائحة يوسف، صلى الله تعالى عليه وسلم، ولذا عرج به، صلى الله تعالى عليه وسلم، إلى السماء، ولما نفى الخلة عن أبى بكر، رضى الله تعالى عنه، استدرك توهم ثبوتها لغيره من الناس، فقال: **(لكن صاحبكم خليل الرحمن)**، وقال: صاحبكم، و لم يقل ولكنى وهو أخصر وأظهر إشارة إلى أن مناسبته لهم بحسب الظاهر، وأنه بين أظهرهم لابحسب الحقيقة، وقال: خليل الرحمن دون خليل الله إشارة إلى أن خلته لله برحمته وبخلقه بصفة الرحمة، فليس خليله إلا الله لأن الخلة تخلل المحبة فى باطنة، وباطنة مشغول بمحبة الله تعالى عما سواه، وهذا لا ينافى ماورد فى حديث آخر: «لم يكن نبى إلا وقد اتخذ من أمته خليلا إلا أن الله تعالى اتخذنى خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً»(١)؛ لأن النفى للخلة الحقيقية المقتضية لاعتماده عليه ظاهرًا وباطنًا، والمثبتة الخلة بحسب الظاهر بحيث يكون وزيره ووكيله فى أمور الدنيا، وأيضًا خليل فعيل بمعنى فاعل ومفعول، وأبو بكر، رضى الله تعالى عنه، خليله بمعنى الفاعل، وليس مخاللا له بمعنى المفعول، أو أنه كان خليله أولاً، ثم تمحضت خلته بعد ذلك لله عندما قربت رحلته للقاء ربه، فإن أول الحديث كما فى البخارى عن أبى سعيد الخدرى، رضى الله تعالى عنه، قال: خطب رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، الناس فقال: إن الله، تعالى عز وجل، خير عبده بين الدنيا وبين ما عنده، فاختار ذلك العبد ما عند الله، فبكى أبوبكر، رضى الله تعالى عنه، فعجبنا لبكائه من إخبار عن عبد خير، فكان أعلمنا. فقال رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم: «إن من أمن الناس علىَّ فى صحبته وماله أبو بكر، ولو كنت متخذا خليلا لاتخذت أبا بكر خليلاً، ولكن أخوة الإسلام ومودته، لا يبقين فى المسجد باب إلا سد إلا باب أبى بكر»(٢)، وهو نص منه، صلى الله تعالى عليه وسلم، على خلافته كما يعرفه من له بصيرة.

(وكما قال) رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، فيما يدل على أن باطنه ملكى

---

(١) أخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير (١٩/٤١).

(٢) أخرجه ابن عساكر فى تهذيب تاريخ دمشق (٦/٤١٢)، والخطيب فى تاريخه (١٣/٦٣)، وابن الجوزى فى الموضوعات (١/٣٦٦)، وابن أبى عاصم فى السنة (٢/٥٧٧، ١٤/٣٨).

وظاهره بشرى: **(تنام عيناى)** بتغميض الأجفان والنوم ظاهر، **(ولا ينام قلبى)** لبقاء إحساسه وتعلقه بالملأ الأعلى، وكذا سائر الأنبياء تنام أعينهم دون قلوبهم كما ورد مصرحا به فى حديث البخارى، فليس ذلك من خواصه، صلى الله تعالى عليه وسلم، كما توهمه القضاعى ومن تبعه هنا، وهذا دليل على أن ظاهره، صلى الله تعالى عليه وسلم، بشرى وباطنه ملكى، ولذا قالوا: إن نومه، عليه الصلاة والسلام، لاينقض وضوءه كما صرحوا به، ولايقاس عليه غيره من الأمة كما توهم، وتوضيه، صلى الله تعالى عليه وسلم، بعد نومه استحبابًا أو تعليمًا لغيره، أو لعروض ما يقتضيه.

(وقال) رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى حديث رواه الشيخان فى النهى عن صوم الوصال فى الصوم مع فعله، صلى الله تعالى عليه وسلم، له: **(إنى لست كهيئتكم)** أى لست فى حالى وأمورى مثلكم، فإن لى خواص خصنى الله تعالى بها إكراما منه، وأصل معنى الهيئة الصورة الظاهرة تجوز بها عن الكيفيات النفسانية بتنزيل المعقول منزلة المحسوس، ثم بين ذلك بقوله: **(إنى أظل)** بفتحتين أى أكون **(عند ربى)** خص الرب إشارة إلى تربيته له بإعطائه ما يقويه، فلذا وقع موقعه هنا، ولم يقل عند الله ونحوه.

(يطعمنى ويسقينى) أى يهبنى قوة على ذلك حتى أكون كأنى أكلت وشربت، وليس المراد أنه يطعمه ويسقيه حقيقة، وطعام الجنة وشرابها لايفطر كما قيل؛ لأنه ينافى الغرض المقصود منه من اختصاصه بأمر ليس لغيره مع أن قوله: أظل يأباه بحسب الظاهر، وإن أمكنه التجوز فيه لأن ظل حقيقته فعل نهارًا، ولو كان كذلك لم يكن صائمًا، وكون طعام الجنة لايفطر لم يقل به أحد، وهذه القوة تدل على أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، ملكى الباطن.

وقول ابن حبان وغيره: إذا أعطاه الله تعالى قوة الصوم من غير جوع لم يكن فيه عظيم أجر فهو لايناسبه، وقوله: إنه يدل على أن ما روى من أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، كان يجوع حتى يشد الحجر على بطنه لايصح، وإنما هو الحجز بزاء معجمة، وشد الحجر لا معنى له فى إذهاب الجوع غير ظاهر؛ لأن جوعه، صلى الله تعالى عليه وسلم، وشكواه منه وخروجه لأصحابه وسؤالهم له، فأخبرهم فشكوا له مما شكاه، وشد الحجارة على بدونهم أمر ثابت فى أحاديث لا وجه لإنكاره، وشد الحجر يخفف ألم الجوع ببرده وإقامة صلبه ومنع أمعاءه من الارتخاء، ولاينافى هذا أنه يطعمه ربه لاختلاف الحالتين، فإن فى الصوم رياضة وانجذابًا للملأ الأعلى، واشتغال الروح عن البدن يمنع الجوع ألا ترى المريض يمكث أياما لا يأكل ولا يضره، وقد بين وجهه الشيخ

فى آخر كتاب الإشارات، فهذا لقوة ملكية روحانية، واستبعد القرطبى ما قيل: إن الله تعالى عز وجل، يخلق فيه شبعا كما يخلقه فيمن أكل، ومراده ما ذكرناه فلا وجه لاستبعاده.

(فبواطنهم) أى بواطن الأنبياء، صلوات الله وسلامه عليهم، **(منزهة عن الآفات)** أى ما ينقص قواهم الملكية **(مطهرة عن النقائص والاعتلالات)** أى العلل المضعفة لهم.

(فهذه جملة) فيما يختص بالأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، إجمالا **(لن يكتفى بمضمونها)** أى ما تضمنته ودلت عليه **(كل ذى همة)** فى تحصيل الفضائل، **(بل الأكثر يحتاج إلى بسط)** أى تطويل **(وتفصيل على ما نأتى به)** صفة لبسط، وتفصيل أى تفصيل على نهج ما نأتى به **(بعد هذا فى البابين)** المذكورين عقب هذا **(بعون الله)** أى إعانته على ما قصده، **(وهو حسبى ونعم الوكيل)** الذى لايكل من توكل عليه لغيره.

* * *

الباب الأول

فيما يجب للأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، ويمتنع عليهم (فيما يختص بالأمور الدينية) أى ما هو من الدين والشرائع النبوية، (والكلام فى عصمة نبينا)

أى وفى الكلام فى عصمته، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(و)** فى عصمة **(سائر الأنبياء)** أى باقيهم **(صلوات الله وسلامه عليهم)**، والعصمة قالوا: تخصيص قدرته بالطاعة دون المعصية، أو خلق مانع فيه عن المعصية، لكن لا بحيث أن يلجئه ويسلب اختياره ويجبره على الطاعة، بل هى لطف من الله يحمله على الطاعة، ويزجره عن المعصية مع بقاء الاختيار تحقيقا للابتلاء والتكليف كما قاله الماتريدى، ويأتى الكلام على ذلك مبسوطا.

(قال القاضى أبو الفضل) المصنف عياض، رحمه الله تعالى، بتمهيد مقدمة لما سيأتى **(اعلم أن الطوارىء)** أى ما يحدث من غير ما قارن خلقتة **(من التغيرات)** المغيرة لما خلق عليه، **(والآفات)** جمع آفة وهى ما يفسد ما أصابه، والمأوف ما أصابته وأنكره أبو حاتم، وقال: إنما هو مئيف كما هو فى أفعال السرقسطى **(على آحاد البشر)** بالمد جمع أبدلت واوه همزة، ثم ألفا لأنه من الوحدة أى أفرادهم وأشخاصهم **(لايخلو أن تطرأ على جسمه)** اى ظاهر بدنه وجسده، **(أو على حواسه)** جمع حاسة، وهى ما يدرك به من البصر والسمع والشم واللمس والذوق، فالمراد الحواس الظاهرة، وفعله أحس وحس لغة قليلة ومعناهما أدرك، وحواس وحاسة من هذه اللغة غير الفصحى، وأنكره بعضهم وقال: إنه لم يسمع وقياسه محسة **(بغير قصد واختيار)**، بل يخلق الله ألما فيه **(كالأمراض والأسقام)** السقم بمعنى المرض كما فى الصحاح، وقيل: السقم مسبب عن المرض، فالحمى مرض، وتغير البدن وضعفه سقم، ويقال: سقم وسقم وسقام بمعنى **(أو تطرؤ بقصد واختيار)** كأفعال العبد وأعماله، **(وكله)** أى كل ما يطرؤ باختيار وغيره **(فى الحقيقة)** أى حقيقة الأمر فى الواقع **(عمل وفعل)**.

قال فى القاموس: الفعل بالكسر الإنشاء وكناية عن كل عمل فهما على هذا بمعنى، وقال الصاغانى: بينهما فرق فالفعل إحداث شىء من عمل أو غيره فهو أعم، وقال الخوى: الفعل ما يكون فى زمان يسير من غير تكرير، والعمل ما تكرر وطال زمنه، وقيل: الفعل يختص بمن يعقل ورد بقوله، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى الحديث: «يا أبا

عمير ما فعل النغير»[١]، (**ولكن جرى رسم المشايخ**) أى استمرت عادتهم والرسم التصوير بكتابة ونحوها، والفقهاء استعملوه بمعنى العادة وهو المراد هنا، والمراد بالمشايخ العلماء (**بتفصيله**) أى تفصيل ما يطرأ (**إلى ثلاثة أنواع**).

الأول: (**عقد بالقلب**) أى نيته نية جازمة وعزمًا مصممًا صادقًا، والعقد بهذا المعنى ورد فى الحديث، وأصل معناه الربط المحكم.

(و) الثانى: (**قول باللسان**).

(و) الثالث: (**عمل بالجوارح**) جمع جارحة، وهى العضو من أعضاء البدن من الاجتراح، وهو الاكتساب، (**وجميع البشر تطرؤ عليهم الآفات والتغيرات بالاختيار، وبغير الاختيار**) أى لهم حالات مختلفة تنتقل منها من حال إلى حال من نعيم وبؤس ونصر وقهر، وهذا أمر عام شامل، وليس المراد به العزائم وأحوال القلب كما قيل (**فى هذه الوجوه كلها، والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم**) أى جنس النبى، أو كل نبى، فتعريفه جنسى أو استغراقى، وليس المراد نبيا مخصوصا لاستوائهم فيما ذكر.

(**وإن كان من**) جنس البشر، (**ويجوز على جبلته**) بكسر الجيم وكسر الباء الموحدة وفتح اللام المشددة بمعنى الطبيعة والخلقة التى خلق عليها بحيث لا يقبل التغير بسهولة (**ما يجوز على البشر**) سواه، وما موصولة فى محل رفع فاعل يجوز الذى تقدم، (**فقد قامت**) أى تحققت وظهرت (**البراهين**) جمع برهان، وهو الدليل والحجة كما تقدم (**القاطعة**) أى القطعية دلالتها على ما ثبت بها (**وتمت كلمة الإجماع**) أى انعقد إجماع من يعتد بإجماعه، واتفقوا عليه حتى كأن كلامهم كلمة واحدة تامة (**على خروجه عنهم**) أى خروج النبى عن جنس البشر غيره، (**وتنزيهه**) أى تبرئته بنفى ذلك عنه وتبعيد ساحته (**عن كثير من الآفات**) أى العوارض التى تطرؤ على البشر، فتنقص مقاماتهم العلية (**التى تقع**) أى تصدر وتحقق فى الواقع والخارج (**على الاختيار، وعلى غير الاختيار**) لتكريم الله لهم بالعصمة من أمثالها كالأمور القبيحة، والأخلاق الذميمة (**كما سنبينه إن شاء الله تعالى فيما نأتى به**) من هذا الكتاب، وهذا القسم (**من التفاصيل**) الموضح لها.

* * *

(فصل فى حكم عقد قلب النبى ﷺ)

والمراد بعقد قلبه، ما انعقد عليه اعتقاده وجزم به مما ثبت عنده يقينًا، (**من وقت نبوته**) ورسالته، أى إظهارها للناس بعد الوحى إليه، والغاية محذوفة للعلم بها، أى إلى

(١) تقدم تخريجه.

آخر عمره، فعقد القلب هو الاعتقاد الجازم الذى لا يحتمل النقيض أصلاً.

(**اعلم**)، تقدم أن مثله يبتدأ به فيما يهتم به، والخطاب عام لكل من يصلح للخطاب، (**منحنا الله**) عز وجل، أى أعطانا وأنعم علينا، (**وإياك**)، الخطاب كالذى قبله، وهو معطوف على المفعول الأول.

وقوله: (**توفيقه**) المفعول الثانى، وقوله: (**أن ما تعلق منه بطريق التوحيد**)، ضمير منه لعقد قلب النبى، أى اعتقاده وعلمه اليقين الجازم الذى اتصف به بعد نبوته، وما موصولة، والعائد ضمير منه، أى علمه الذى له تعليق بالتوحيد، (**والعلم بالله**)، أى بذاته وحقيقته.

(**وصفاته**) الذاتية النبوتية والسلبية والإضافية وغيرها، (**والإيمان به**)، أى بما ذكر من توحيده وتحقق ذاته وصفاته، (**وبما أوحى إليه**)، بالبناء للمجهول، أى بكل ما أوحاه الله إليه من شرعه ليعمل به أو يبلغه لغيره.

(**فعلى غاية المعرفة**)، الفاء زائدة فى خبر الموصول، ودخول الباء لا يمنع منه، كما بينه النحاة، يعنى أن علم الأنبياء المتعلق بأصول الدين والعقائد وصل إلى النهاية والغاية التى لا يصل إليها سواهم، (**ووضوح العلم واليقين**)، أى لتيقنهم لذلك، انكشف لهم انكشافاً تامًا، بحيث أنه لا يقبل الزوال ولا ترتاب فيه أنفسهم القدسية.

(**و**) على غاية (**الانتفاء عن الجهل بشىء من ذلك**)، فليس لهم جهل بشىء من ذلك أصلاً، (**أو الشك أو الريب فيه**)، أى التردد، واحتمال نقيضه؛ لأنه حق اليقين الذى لا يطرأ عليه شىء من ذلك، (**والعصمة**) بالجر، عطف على المعرفة، أى على غاية العصمة، وتقدم معناها، (**عن كل ما يضاد المعرفة بذلك**) المذكور من التوحيد وما بعده بأن يجهل شيئًا منها، (**و**) يضاد (**اليقين**) من شك أو ريب فى شىء منها.

(**هذا**) المذكور من علم الأنبياء بما ذكر، (**ما وقع إجماع المسلمين عليه**)، ولم يخالف فيه أحد منهم، (**ولا يصح بالبراهين الواضحة**) التى هى فى غاية الظهور، (**أن يكون فى عقود الأنبياء**)، أى عقائدهم التى ارتبطت عليها قلوبهم، (**سواه**)، أى غيره مما يخالفه أصلاً، (**ولا يعترض على هذا**)، أى ما وقع عليه الإجماع وكشفته البراهين القاطعة، حتى لا يحتمل غيره بوجه من الوجوه، (**بقول إبراهيم الخليل**)، صلى الله عليه وسلم، فيما حكاه الله عنه، إذ ﴿قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى﴾ [البقرة: ٢٦٠]، فجعل اطمئنان قلبه بمشاهدة الإحياء، يقتضى أن عنده ريبة وشبهة فى ذلك.

ورده بقوله: (**إذ لم يشك إبراهيم**) متعلق بالنفى، أى انتفى الاعتراض بما ذكر، (**فى**

إخبار الله له بإحياء الموتى)، أى ما أخبر الله به من أنه هو الذى يحيى الموتى ويوجدها من العدم، **(ولكن أراد)** بما قاله مما يوهم الشك.

(طمأنينة القلب). قال الراغب: الاطمئنان السكون بعد الانزعاج، واطمأن وتطامن متقاربان لفظًا ومعنى. انتهى.

فطمأنينته زوال قلقه وانزعاجه من أمرها، **(وترك المنازعة)** مفاعلة من النزع، وهو جذب الشىء عن مقره كنزع القوس، ويعبر بها عن المخاصمة والمجادلة، ومنازعة القلوب ميلها إلى شىء ما، والمراد هنا ترك القلق أو ترك الميل إلى الشبهة فى كيفية ذلك بعد تحققه عنده، كما أشار إليه بقوله: **(بمشاهدة الإحياء)** وكيفية صدوره عن القدرة، **(فحصل له العلم الأول بوقوعه)**، أى تيقن وقوعه من الله إجمالاً من غير شبهة فيه.

(وأراد) بسؤاله ربه **(العلم الثانى بكيفيته ومشاهدته)**، أى مشاهدة صدوره عن الله تفصيلاً؛ ليزيد علمه واطمئنانه، لا أنه شك فيه، وهو جواب عن الاعتراض الوارد على قولهم: إن علم الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، بالله لا يعتريه شك بأن الخليل، عليه الصلاة والسلام، من أجلهم، وقد شك، فأجاب بأنه لم يشك ولم يجهل، وإنما أراد الانتقال عن علم اليقين إلى عين اليقين، وهذا أمر لا ضير فيه.

(الوجه الثانى)، فى جواب الاعتراض على ما وقع من الخليل، **(أن إبراهيم)**، صلى الله عليه وسلم، **(إنما أراد)** بسؤال ربه، **(اختبار منزلته عند ربه)**، المراد بالاختبار لازمه، وهو العلم، أى أن يتحقق رتبته عند الله.

(وعلم إجابته دعوته بسؤال ذلك من ربه)، أى يعلم أنه مقبول عنده، حتى لا يرد دعاءه، ولا يخيب فيه رجاءه، وأن يريه كيف أحيا الموتى، وفى نسخة: إجابة دعوته، بالإضافة، وعدم تحقق رتبته عند الله ليس فيه ما يضره وينقص معرفته بربه، فما قيل: إنه يقتضى شكه فى منزلته عند الله، وهو غير واقع، لا وجه له.

ولما كان قوله تعالى فى جوابه: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِنْ﴾ [البقرة: ٢٦٠]، يقتضى الاعتراض، دفعه بقوله: **(ويكون)** على هذا **(قوله: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِنْ﴾)** بالاستفهام الإنكارى، المقتضى بحسب الظاهر نفى إيمانه، فيأول **(أى لم تصدق بمنزلتك منى وخلتك)**، أى اتخاذك خليلاً، **(واصطفائك)**، أى اختيارك على غيرك تشريفًا وتكريمًا لك، فالإيمان بمعناه اللغوى، وهو التصديق والمصدق به، المنزلة والاصطفاء، فإنه لا يلزم من النبوة اصطفاؤه بحيث يطلعه على أسرار قدرته، ولعله كان فى أول أمره.

(الوجه الثالث أنه سأل) من ربه **(زيادة يقين وقوة طمأنينة)**، أى أن يقوى طمأنينة قلبه

وسكونه، بحيث يقر إقرارًا متمكنًا غاية التمكن، **(وإن لم يكن فى)** علمه **(الأول)** الذى كان قبل المشاهدة **(شك)** فى شىء من أمور الرب وتوحيده وقدرته، وهو دفع لما يتوهم من أن هذا الطلب يقتضى الشك منه، بأنه إنما هو لقبول اليقين الزيادة كما بينه بقوله: **(إذ العلوم الضرورية)**، التى تحصل من غير استدلال؛ لظهورها، **(والنظرية)** التى تتوقف على نظر واستدلال؛ لكونها غير بديهية **(قد تتفاضل)**، أى يزيد بعضها على بعض؛ لأنه تفاعل من الفضل، بمعنى الزيادة كمًا وكيفًا **(فى قوتها)**؛ لأنها كيفيات نفسانية تقبل التفاوت فى الوضوح والخفاء، والعلم ينقسم إلى ضرورى ونظرى، وعلم الله حضورى لا يوصف بذلك أصلاً.

(وطرئان) بفتحات، بمعنى حدوث، **(الشكوك)**، جمع شك، **(على الضروريات)**، أى العلوم الضرورية، كالواحد نصف الاثنين، والضدان لا يجتمعان، **(ممتنع)**؛ لما هو ظاهر، **(ومجوز)** بصيغة المفعول، أى يجوز العقل طريانها وعروضها.

(فى النظريات) المكتسبة بالنظر والفكر، يعنى أن علم الخليل، عليه الصلاة والسلام، بذلك أولاً كان نظريات يقينيًا لا شبهة له فيه، ولكن النظريات من شأنها أنها تحتمل الشكوك، فأراد الانتقال إلى رتبة أعلى منها بكون علمه بقدرة الله على الإحياء ضروريًا فيها لا يحتمل خلافه أصلاً؛ ليطمئن قلبه بذلك فقط، وهذا معنى ما فى المواقف من أن سؤال الخليل، عليه الصلاة والسلام، لم يكن عن شك فى قدرته تعالى بل طلبه؛ لأن فى عين اليقين ما ليس فى علم اليقين، فإن للوهم بإحداث الوسواس والدغادغ سلطانًا على القلب عند علم اليقين دون عين اليقين.

وليس فى كلام المصنف، رحمه الله، ما يقتضى أن إبراهيم، عليه الصلاة والسلام، وقع منه شك فى علمه النظرى، بل إن النظرى من حيث هو يجوز طريان الشك عليه، وفرق بين الشك وجوازه، فجوازه على علم اليقين لا يقتضى وقوعه حتى يعترض عليه بأن علم إبراهيم يقينى لا يحتمل النقيض، وأنه يجوز أن يخلق الله فيه علمًا ضروريًا بذلك بعد الوحى أو الكشف، وكذا ما قيل من أنه: إذا علم منه ذلك فما وجه قوله: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِن﴾؟ [البقرة: ٢٦٠]؛ لأن المصنف أشار إلى دفعه فى الجواب الثانى، فيعلم بالقياس عليه إن لم تعلم ذلك علمًا غير محتاج للمشاهدة.

وإلى هذا أشار المصنف بقوله: **(فأراد)** إبراهيم، صلى الله عليه وسلم، بسؤاله **(الانتقال من النظر)**، أى من العلم الحاصل من البرهان القطعى اليقينى الذى لا يحتمل النقيض، **(أو الخبر)** الصادق بالوحى إليه الذى لا شك فيه، **(إلى المشاهدة)** والنظر بعينه،

(والترقى)، أى الصعود إلى الأعلى، **(من علم اليقين)** الحاصل بالنظر أو الخبر **(إلى عين اليقين)** الحاصل بمشاهدته عيانًا، وهذا يقتضى أن المحسوسات والعلوم الضرورية تسمى يقينًا وإيقانًا، وفى الكشاف وشروحه وتفسير القاضى: إن العلم الذى من شأنه أن يتطرق إليه الشك والشبهة إذا انتفيا عنه، كان إيقانًا، ولذلك لا يوصف به العلم القديم ولا الضرورى، فلا يقال: تيقنت أن الكل أعظم من الجزء، وينافيه قوله فى سورة التكاثر: علم المشاهدة أعلى مراتب اليقين، وقد بيناه فى حواشى القاضى.

(فليس الخبر كالمعاينة)، هذا من الأمثال النبوية، ورد فى حديث مرفوع رواه أحمد فى مسنده عن ابن عباس، رضى الله عنهما، قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم: «ليس الخبر كالمعاينة، إن الله أخبر موسى بما صنع قومه بالعجل، فلم يلق الألواح، فلما عاين ما صنعوا ألقى الألواح فانكسرت»، وقال الشاعر:

ولكن للعيان لطيف معنى   له سأل المعاينة الكليم

(ولهذا قال سهل بن عبد الله) التسترى، وقد قدمنا ترجمته: **(سأل)** الخليل، عليه الصلاة والسلام، **(كشف غطاء العيان)**، أى الغطاء المانع للعيان، بكسر العين كما مر، أى المعاينة، والغطاء ما يغطيه ويستره؛ **(ليزداد بنور اليقين)**، أى ما ينوره ويظهره عيانًا، **(تمكنًا فى حاله)** من العلم والمشاهدة؛ ليكون على بصيرة تامة فى معرفة الله، وفيه استعارة مكنية مرشحة لتشبيهه بأمر محتجب تحت غطاء أزالته المشاهدة، والكلام على علم اليقين، وحق اليقين، وعين اليقين، والفرق بينها بحسب اللغة ظاهر، وللصوفية فيها اصطلاح أورده بعضهم، هذا وبين أمورًا واهية، ولا حاجة لنا به.

وهاهنا سؤال مشهور، وهو يروى عن على، كرم الله وجهه، أنه قال: لو كشف الغطاء ما ازددت يقينًا، فقيل: كيف يقول هذا، والخليل، عليه الصلاة والسلام، يقول: ﴿وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠]، فطلب كشف الغطاء ليزداد يقينًا، وهو أجل رتبة. ونقل السبكى، عن الغزالى، رحمه الله، أنه قال: اليقين يتصور أن يطرأ عليه الجحود؛ لقوله تعالى: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ﴾ [النمل: ١٤]، والطمأنينة لا يطرأ عليها ذلك.

قال ابن عبد السلام: أراد على ما ازددت يقينًا فى الإيمان، وإن كان برؤيته يزداد بمعرفة تفاصيلها، كمن رأى بناءًا عجيبًا، علم أن له صانعًا قادرًا، فيطلب أن يرى كيف يبنى، وعندى أن السؤال غير وارد رأسًا حتى يحتاج لما قالوه، فإن كلامهما لم يتوارد على أمر واحد، إذ مراد على، كرم الله وجهه، أن أمور الآخرة التى عرفها من رسول الله

صلى الله تعالى عليه وسلم وقف على حقائقها بالكشف إذا شاهدها عيانًا لا يزيد يقينه بها، والخليل، عليه الصلاة والسلام، طلب فى الدنيا أن يشاهد كيفية الإحياء ونفخ الروح لأمر أحبه، وأين هذا من هذا حتى يحتاج للتوفيق.

(**الوجه الرابع أنه**)، أى إبراهيم، عليه الصلاة والسلام، (**لما احتج على المشركين**)، يعنى نمرود وقومه، (**بأن ربه يحيى ويميت**)، بقوله: ﴿رَبِّيَ ٱلَّذِى يُحۡيِۦ وَيُمِيتُ﴾ [البقرة: ٢٥٨]، (**طلب ذلك من ربه**)، أى سأل ربه الإحياء وكيفيته؛ (**ليصح احتجاجه**)، ويتحقق ما أنكروه (**عيانًا**) ومشاهدة؛ ليقطع عنادهم ويبطل شوكتهم، وهو فى نفسه غير متردد فيه، فقوله: ﴿أَوَلَمۡ تُؤۡمِن﴾ [البقرة: ٢٦٠]، تعريض لهم على حد قوله: إياك أعنى فاسمعى يا جاره، ولا طريق لإلزامهم إلا هذا، فسقط ما قيل: إنه لا يلزم من إقامة البرهان بشىء مشاهدته.

(**الوجه الخامس، قول بعضهم: هو سؤال على طريق الأدب، والمراد**) منه حقيقة (**أقدرنى على إحياء الموتى**)؛ ليكون معجزة له، كما وقع لعيسى، عليه الصلاة والسلام، ليفحم من عارضه ويوبخهم، فلم يسند الإحياء إليه تأدبًا منه، وأسنده إلى الله؛ لأنه المحيى والمميت حقيقة، وإن أجراه على يد غيره.

(و) معنى (**قوله**: ﴿لِّيَطۡمَئِنَّ قَلۡبِى﴾) [البقرة: ٢٦٠]، على هذا التقدير اطمئنانه، (**عن هذه الأمنية**) بضم الهمزة، ما يتمنى ويراد، وبين معجزة إحيائه الموتى عيانًا، وقوله: ﴿أَوَلَمۡ تُؤۡمِن﴾، أى أو لم تصدق بأنى مجيب دعوتك ومعطيك أمنيتك، أو تعريض كما تقدم، وقوله: ﴿أَرِنِى﴾ [البقرة: ٢٦٠] إلخ، تجوز به عن سببه ولازمه؛ لأنه إذا أقدره على صدور فعل منه رآه، فلا يرد عليه أنه لا دلالة للفظ على هذا المعنى، ولا تمكن مع قوله: ﴿أَوَلَمۡ تُؤۡمِن﴾.

(**الوجه السادس، أنه رأى**)، أى أظهر لغيره (**من نفسه**)، وفى نسخة: رأى فى نفسه، والأصح ما تقدم؛ لاحتياج هذا للتكلف، (**الشك**)، أى صورته والتكلم به، (**وما شك**) حقيقة؛ لقوة يقينه وكمال علمه بالله وقدرته، (**ولكن**)، فعل ذلك (**ليجاوب**)، بالبناء للمجهول، أى ليجيبه ربه تأدبًا منه، (**فيزداد قربه**) من الله حال مناجاته له وتلذذه بخطابه وشرفه بقرب منزلته عنده؛ لاعتنائه بإجابته، فاستبعد هذا بأنه كيف يظهر ما هو منتف عنه مما يؤدى إلى تنقيصه وسوء الظن باعتقاده، وليس بشىء؛ لأنه يتم ما قاله لو استقر على حاله، أما إذا أدى إلى ما تحقق كماله وتيقنه، كما هو معروف فى طريق المجادلة والجرى مع الخصم حتى يفحمه، فلا.

(**وقول نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم: نحن أحق بالشك من إبراهيم**)، هذا جواب عن سؤال تقديره: قد نفيت الشك عن إبراهيم، عليه الصلاة والسلام، فى هذا الأجوبة، والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم أثبته له فى هذا الحديث، وجعل نفسه أحق بذلك منه، فأجاب بما أجاب به المزنى صاحب الشافعى، فقال: هو (**نفى؛ لأن يكون إبراهيم شك وإبعاد للخواطر**)، جمع خاطر أو خاطرة، بمعنى القلب أو الشبهة؛ لأنها فى الأصل ما يعرض للإنسان من الأفكار والشبه، ويتجوز بها عن محله، وهو القلب، ويصح إرادة كل منهما هنا، وقوله: (**الضعيفة**)، أى التى تدفع بأدنى تأمل لظهور بطلانها، (**أن يظن هذا**)، أى الشك بإبراهيم؛ لأن مقامه يجل عن مثله.

وحاصله أنه صلى الله تعالى عليه وسلم نفى الشك عنه ببرهان قوى، وقياس منطقى تقريره: لو شك إبراهيم كنت أنا شاكًا أيضًا، بل أحق، أى أولى وأقربه لذلك منى؛ لأنى لا يجوز على غيرى من الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، وما كنت بدعًا من الرسل، وقد علم أنى لم يقع منى شك ظاهر، فكذلك إبراهيم أيضًا، فنفاه بنفى لازمه، إلا أنه صلى الله تعالى عليه وسلم أفضل من إبراهيم، ولا يلزم من نفى شىء عن التفاضل نفيه عن المفضول، فكيف قال: إنه أحق منه؟.

وأشار المصنف إلى جوابه بقوله: (**أى نحن موقنون بالبعث وإحياء الله الموتى**)، عطف تفسير على البعث، (**فلو شك إبراهيم**)، إشارة إلى أنه قياس استثنائى، (**لكنا أولى**) بيان؛ لأن أحق بمعنى أولى، (**بالشك منه**)، أى من إبراهيم، ثم أشار إلى دفع السؤال الوارد على قوله: أحق، كما قدمناه بأنه (**إما على طريق الأدب**) منه مع أبيه إبراهيم، عليهما الصلاة والسلام، بقوله: أحق، (**أو أن يريد**) بقوله: نحن، (**أمته الذين يجوز عليهم الشك**)؛ لعدم عصمتهم؛ لأنه عليه السلام، كثيرًا ما يسند لنفسه ما هو لأمته؛ لنكتة تقتضيه، أى أنتم مع أنكم دون مقام إبراهيم لم تشكوا، فكيف به؛ لأنه قيل: إن بعضهم لما سمع قوله: ﴿أَرِنِي﴾ [البقرة: ٢٦٠] إلخ، قال: إن إبراهيم شك، (أو) قاله (**على طريق التواضع**) منه، وهو قريب من الجواب الأول، مع الفرق الظاهر، (**والإشفاق**)، أى الخوف من أن يبتلى بما ابتلى به، (**إن حملت**) بالبناء للمفعول ونائب الفاعل (**قصة إبراهيم**)، عليه الصلاة والسلام، فى سؤال ربه (**على اختبار حاله**) بالباء الموحدة، وهو الوجه الثانى من الأجوبة السابقة كما تقدم، (**أو زيادة يقينه**)، وقيل: إنه قاله قبل علمه بأنه أفضل من إبراهيم، وقيل: إنما قاله لما عاين من إنكار قومه البعث، فتأمل.

ثم أورد دفع شبهة تتوهم من ظاهر بعض الآيات، وتقريرها: أن الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، لا يطرأ عليهم شك فى عقائدهم وفيما أوحى إليهم، فقال: (**فإن قلت:**

فما معنى قوله تعالى: ﴿فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ مِّمَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ﴾ [يونس: ٩٤]، بناءً على أن الخطاب له صلى الله تعالى عليه وسلم لا عام له ولغيره، والشك فيه شك فى أنه من عند الله، ومطابق لما أوحى لغيره من الأنبياء، (﴿فَسۡـَٔلِ ٱلَّذِينَ يَقۡرَءُونَ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِكَ﴾ [يونس: ٩٤] **الآيتين**)، يعنى ﴿لَقَدۡ جَآءَكَ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡمُمۡتَرِينَ ﴿94﴾ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَتَكُونَ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ﴾ [يونس: ٩٤، ٩٥]، وفى الأربعين أن هذه الشرطية غير ممكنة.

(**فاحذر، ثبت الله قلبك**)، جملة دعائية معترضة، (**أن يخطر ببالك**)، أى قلبك وفكرك، (**ما ذكره بعض المفسرين**)، ممن لم يدقق النظر، وليس من أهل التحقيق، وهو مبالغة فى عدم اعتقاد مثله، (**عن ابن عباس أو غيره**) من السلف، (**فى إثبات شك للنبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، فيما أوحى إليه**)، بناء على ظاهر اللفظ، (**وأنه من البشر**)، فيطرأ عليه، صلى الله تعالى عليه وسلم، ما يطرأ عليهم، (**فمثل هذا**) هذا وأمثاله أو مثله غير جائز، فكيف به (**لا يجوز**)، أى لا يطرأ (**عليه جملة**)، أى لا يجوز كله ولا شىء منه.

(**بل**) إضراب إبطالى، (**قد قال ابن عباس**) فيما صح روايته عنه كما قاله ابن أبى حاتم فى تفسيره: (**لم يشك النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم**)؛ لأن الشرطية فرضية غير ممكنة، ولو قلنا: الخطاب له صلى الله تعالى عليه وسلم، (**ولم يسأل**) أحد من أهل الكتاب، (**ونحوه عن ابن جبير والحسن**) البصرى، (**وحكى قتادة**)، كما رواه ابن جرير، (**أن النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، قال**) لما نزلت الآية: «لا أشك»، وفى نسخة: «ما أشك»، (**ولا أسأل**) فى شىء من ذلك، (**وعامة المفسرين**)، أى كلهم، يقال: جاءوا عامة قاطبة، أى جميعًا، (**على هذا**)، أى متفقون على أنه ليس المراد أنه شك أو سأل.

(**و**) بعد اتفاقهم على هذا، (**اختلفوا فى معنى الآية**) المقصود بها، (**فقيل: المراد: قل يا محمد للشاك:**)، أى لمن يشك فى الوحى المنزل عليك، (﴿فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ﴾ [يونس: ٩٤] **الآية**)، فالخطاب ليس له، صلى الله تعالى عليه وسلم، فلا ترد الشبهة، وبراءة ساحته قرينة قريبة، وتقدير القول كثير فى كلام العرب.

(**قالوا**)، أى الذاهبون لهذا التأويل: (**وفى السورة نفسها**)، عطف على مقدر، أى فى القرآن ما يدل عليه، وفى السورة... إلخ، (**ما دل على هذا التأويل، قوله:** ﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِن كُنتُمۡ فِي شَكٍّ مِّن دِينِي﴾ [يونس: ١٠٤] **الآية**)، وقوله: ﴿قُلۡ﴾ بدل من ما، أو خبر مبتدأ تقديره هو، ويجوز نصبه، أى أعنى قوله، والآية تمامها: ﴿فَلَآ أَعۡبُدُ ٱلَّذِينَ تَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَٰكِنۡ أَعۡبُدُ ٱللَّهَ ٱلَّذِي يَتَوَفَّىٰكُمۡ﴾ [يونس: ١٠٤]، ووجه السؤال أن

الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، لا يعتريهم شك فى شىء من أمور الدين، والآية بحسب الظاهر دالة على خلافه، فأجاب بأن الخطاب لغيره، وأيده بأنه ورد مصرحًا به فى هذه السورة، والقرآن يفسر بعضه بعضًا كثيرًا، ووصف الله بأنه الذى يتوفاهم ويميتهم كما أحياهم تهديدًا لهم وتنبيهًا لهم على أنه الذى ينبغى أن يخاف منه، ولا يشك فيه أحد، فضلاً عن سيد الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام.

(**وقيل: المراد بالخطاب**) فى قوله: ﴿فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ﴾ [يونس: ٩٤] الآية، (**العرب، وغير النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم**)، وإفراد الضمير لتأويله بمن يسمع الخطاب، فالخطاب بحسب الظاهر، والمراد غيره بطريق التعريض، ومثله كثير فى القرآن وكلام العرب، كقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ ٱتَّقِ ٱللَّهَ﴾ [الأحزاب: ١]، بدليل قوله بعده: ﴿وَٱتَّبِعْ مَا يُوحَىٰٓ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢]، ولو كان الخطاب له قال: بما تعمل، ووجه الخطاب تعظيمًا له وتهويلاً لأمر الشرك، (**كما قال**) الله عز وجل: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥] الآية، أى يفسد ويسقط عن الاعتبار ويبطل، من حبطت الدابة إذا أفرطت فى المرعى حتى ماتت وانتفخت، وجعل هذه الآية مشبهًا بها؛ لأنها أظهر فى التعليق بالمحال؛ لأن الخطاب فيها للرسل كلهم، إذ أولها: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ﴾ [الزمر: ٦٥]، أى من الرسل، ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ﴾ إلخ، وأفرد؛ لأن المراد كل أحد منهم، وهم مبرءون عن الشرك، فالمراد بذلك أممهم ممن يجوز عليه الشرك، وإليه أشار بقوله: (**الخطاب له، والمراد غيره**) تعريضًا وتهييجًا لحميتهم حتى ينتهوا عما لو وقع من أحب خلق الله تعالى لم يعف عنه.

(**ومثله**)، أى ما ذكر من الخطاب المقصود به غيره، قوله تعالى: ﴿فَلَا تَكُ فِي مِرْيَةٍ﴾، أى شك وريب، ﴿مِّمَّا يَعْبُدُ﴾ [هود: ١٠٩]، أى لا تشك فى أنه ضلال باطل مؤد إلى العذاب الشديد، (**ونظيره**) مما قصد بالخطاب الغير، (**كثير**) فى القرآن وكلام العرب، وهو باب واسع يسمونه التعريض والتلويح، وله نكات ومقاصد جليلة كحمله على قبول ما يلقى إليه، والإذعان وإطفاء نار الغضب والحمية، كما فصله أهل المعانى وقسموه أقسامًا مشهورة.

(**قال بكر بن العلاء**)، بفتح العين، وهو القاضى بكر بن العلاء، من علماء المالكية الأجلاء، وما قاله مويدٌ لما قدمه من أن الخطاب لغيره: (**ألا تراه**)، أى الله عز وجل، (**يقول**) فى هذه الآية: (﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ [يونس: ٩٥] **الآية**)، فهذا شاهد صدق فى غاية الظهور، (**وهو**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**كان المكذب**)، بالتشديد، وصيغه اسم المفعول من التكذيب، (**فهذا كله**) مما ذكر فى تكوين

الخطاب، (**يدل على أن المراد بالخطاب غيره**)؛ لأنه لا يصح كونه مرادًا بالخطاب؛ لظهور فساده لما عرفت مما قرره.

(**ومثل هذه الآية**) فى أن المقصود بالخطاب غير من ألقى إليه، (**قوله**) تعالى: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ فَسۡـَٔلۡ بِهِۦ خَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٩]، أتى بهذه الآية دليلاً لما قاله من أنه قد يؤمر الرسول بأمر، والمقصد أمر غيره من أمته أن يسأل النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، فهو مسئول، وإن كان ظاهر النظم أنه سائل كما بينه بقوله: (**المأمور هاهنا**)، أى فى قوله: ﴿فَسۡـَٔلۡ بِهِۦ خَبِيرًا﴾، (**غير النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم**) من أمته، (**ليسأل النبى، والنبى هو**)، المقصود بقوله: (**الخبير**)، أى العارف بحقيقة الأمر، فهو فى الحقيقة، (**المسئول**) منه، (**لا المستخبر السائل**)، هو تفسير للمستخبر، أى الطالب للخبر السائل عنه.

وهذا وما بعده من كلام بكر بن العلاء، رحمه الله تعالى، وهذا بناء على أحد التفاسير فى هذه الآية.

وقيل: إنه صلى الله تعالى عليه وسلم أمر أن يسأل جبريل أو الله عز وجل، والآية على ظاهرها.

وقيل: إنه أمر بسؤال أهل الكتاب، فيصدقوه لتندفع شبهة المشركين.

وقيل: الضمير راجع للرحمن، وإن المشركين أنكروا اسم الرحمن، فالمعنى إن أنكروا إطلاق الرحمن على الله، فاسأل أهل الكتاب ليخبروهم بإطلاقه عليه فى الكتب المنزلة على غيرك من الرسل، وعلى هذا فلا شاهد فيه لما نحن بصدده والباء سببية أو تجريدية أو بمعنى عن.

(**وقال**) بكر بن العلاء فى معنى قوله تعالى: ﴿فَإِن كُنتَ فِي شَكّٖ﴾ [يونس: ٩٤] الآية: (**إن هذا الشك الذى أمر به غير النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، بسؤال الذين يقرءون الكتاب**)، عنه من الأحبار والرهبان، (**إنما هو فيما قصه الله**) عز وجل فى كتابه الكريم.

(**من أخبار الأمم**) السالفة مع أنبيائهم ونجاة المؤمنين منهم وهلاك من كفر، فإنهم أمة أمية لا يعرفون أحوال الأمم، و لم يصدقوا ما قصه الله عز وجل على رسوله، صلى الله تعالى عليه وسلم.

(**لا فيما دعا**) النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (**إليه**)، أى إلى الإيمان به (**من التوحيد**)، أى الإيمان بالله ووحدانيته.

(والشريعة) التى شرعها على لسان نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم وبلغها لهم وأمرهم باتباعها من الملة الحنيفية، فإن هذا أمر لا تندفع شبهة المشركين فيه بسؤال أهل الكتاب، وإنما تندفع بالبراهين والمعجزات الباهرة.

(هذا)، أى أمر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالسؤال، والمقصود أمر غيره، **(قوله)** عز وجل (﴿**وَسْئَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَآ**﴾ [الزخرف: ٤٥] **الآية)**، أى اقرأ الآية بتمامها، وهو (﴿**أَجَعَلْنَا مِن دُونِ ٱلرَّحْمَٰنِ ءَالِهَةً يُعْبَدُونَ**﴾) [الزخرف: ٤٥]، الاستفهام إنكارى لتكذيبهم، ونفى ما ادعوه ببرهان تقديره: أن لم نجعل آلهة غير الله تعبد فى ملة من الملل؛ لإجماع من قبلك من الأنبياء على توحيد الله، فهو أمر لم تبتدعه، فكيف يكذب ويعادى من أتى به، ولما كان ظاهر الآية مشكل؛ لأنه أمره، صلى الله تعالى عليه وسلم، بسؤال الرسل الذين قبله، وهم غير موجودين، فكيف يتمكن من سؤالهم؟ وهو أيضًا عالم بالتوحيد متيقن له كما أخبره الله تعالى به، غير محتاج للسؤال عنه، أشار إلى تأويلها بقوله: **(المراد به المشركون)**، والمسئول منه أهل الكتاب وأحبارهم، فالمعنى: اسألوا علماء أهل الكتاب العالمين بما أنزل على الرسل من قبلك، هل فى كتبهم غير التوحيد؟ **(والخطاب)** فى هذه الآية **(مواجهة للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم)**؛ لأمره به ظاهرًا، والمقصود غيره من المشركين.

(قاله)، أى هذا التأويل والتوجيه، **(القتبى)**، اختلفت النسخ هنا، ففى أكثرها: القتبى، بقاف مضمومة، ومثناة فوقية مفتوحة، وباء موحدة، وياء نسبة مشددة، وفى بعضها: القتيبى، بزيادة ياء مثناة تحتية بعد التاء الفوقية، وهما بمعنى، والمراد به إمام أهل اللغة والتفسير ابن قتيبة بن سعيد بن طريف بن جميل، صاحب التآليف الجليلة المشهورة، وفى بعضها: العتبى، بضم العين المهملة، وسكون التاء المثناة الفوقية والموحدة، وهو عمدة مذهب مالك، فقيه الأندلس محمد بن أحمد بن عبد العزيز القرطبى العتبى، نسبة لعتبة بن أبى سفيان؛ لأنه من مواليه، وهو صاحب كتاب العتبية المشهورة فى مذهب مالك، وتسمى المستخرجة كما تقدم بيانه، ورجح البرهان الحلبى النسخة الأولى.

(وقيل: معناه)، المذكور فى هذه الآية **(سلنا)**، أصله اسألنا، فنقل حركة الهمزة للسين، فحذفت همزة الوصل، وهى لغة مشهورة، وضمير العظمة لله وحده، **(عمن أرسلنا، فحذف الخافض)**، أى عن الجارة، **(وتم الكلام)** من غير تعلق له بما بعده بعد حذف المفعول والجار وإيصال الفعل بنفسه، ومثله كثير، وإن كان غير مقيس، **(ثم ابتدأ)** الكلام واستأنفه، فقال: (﴿**أَجَعَلْنَا مِن دُونِ ٱلرَّحْمَٰنِ**﴾ [الزخرف: ٤٥] **إلى آخر الآية)**، يعنى آلهة يعبدون **(على طريق الإنكار)** لعبادة غير الله بالاستفهام الإنكارى الذى

هو فى معنى النفى، فلذا قال: (**أى ما جعلنا**) آلهة، فلا عبادة لغيره، وفى نسخة: ماجعلناه، (**قاله**)، وفى نسخة: حكاه (**مكى**) بن أبى طالب، الإمام المفسر الزاهد صاحب التآليف الجليلة، ولد بالقيروان، وأقام بالأندلس بعد إقامته بمكة، ولذا نسب إليها كما تقدم.

(**وقيل**) فى تأويل الآية وأمره بسؤال الرسل وهم غير موجودين: أنه (**أمر**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، وأمر مبنى للمفعول أو الفاعل، أى أمر الله، ورجح الأول (**أن يسأل الأنبياء**)؛ لما اجتمع بهم (**ليلة الإسراء**)، كما مر من اجتماعه بهم فى السماء، (**عن ذلك**)، أى عن جعله آلهة تعبد من دونه، (**فكان**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، بما كشف له من عين اليقين (**أشد يقينًا**)، وأكثر علمًا بالله، وبما جعله من سائر الأنبياء (**من أن يحتاج إلى السؤال**) منهم؛ لأنه أعرفهم بالله وبما فعله، وفى قوله: وقيل، إشارة إلى ضعفه، إلا أن مثله لا يقال من قبل الرأى، وشدة يقينه، صلى الله تعالى عليه وسلم، معروف، فأمره بذلك إنما هو لإظهار أمره ورفعة قدره، فلا وجه للاعتراض عليه بما ذكر.

(**فروى أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم**)، وروى، مبنى للمجهول، وأوله أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، ليلة أسرى به، بعث الله له آدم وولده من الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، فأذن جبريل، ثم قال له: يا محمد، صل بهم، فلما فرغ قال له عن الله: ﴿**وَسْئَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَآ أَجَعَلْنَا مِن دُونِ ٱلرَّحْمَٰنِ ءَالِهَةً يُعْبَدُونَ**﴾ [الزخرف: ٤٥]، ومن ثم قيل: إن هذه الآية قدسية بناء على أن ذلك كان ببيت المقدس قبل العروج، (**قال: لا أسأل**) أحدًا منهم، (**وقد كفيت**)، وفى نسخة: اكتفيت بما عندى من اليقين الذى ثلج به صدرى.

(**قال ابن زيد**)، هو عبد الرحمن بن زيد بن أسلم كما تقدم: وليس فيه مخالفة لأمر الله له بالسؤال؛ لأنه علم أنه ليس أمرًا يجاب، بل إظهار لعلمه وشدة يقينه.

(**وقيل**) معناها: (**سل أمم من أرسلنا**)، بتقدير مضاف بقرينة أن الرسل لم يكونوا موجودين لما أمر بالسؤال، بل الإخبار من أممهم، (**هل جاءوهم**)، أى هل جاءوهم رسلهم من عند الله، (**بغير التوحيد**)، أى اعتقاد وحدانيته وعبادته وحده، والاستفهام تقريرى، أى ما جاءوهم إلا بهذا، هو لنفى مجيئهم بغيره، (**وهو**)، أى ما ذكر (**معنى قول مجاهد، والسدى، والضحاك، وقتادة**)، فى تفسير هذه الآية.

(**والمراد بهذا**)، أى ما قاله مجاهد، ومن ذكر بعده، (**والذى قبله**) مما حكاه يقبل، أو ما ذكره ابن زيد ومن تقدمه، وقيل: المراد بهذا قوله: (﴿**وَسْئَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن**

رُّسُلِنَآ﴾ **الآية**)، والذى قبله قوله: ﴿فَإِن كُنتَ فِى شَكٍّ﴾ [يونس: ٩٤] إلى آخره، (**إعلامه، صلى الله تعالى عليه وسلم، بما بعثت به الرسل**)، من التوحيد، (**وأنه سبحانه وتعالى لم يأذن لأحد**) من الرسل وأممهم، (**فى عبادة غيره**) عز وجل، (**ردًا على مشركى العرب وغيرهم**) من عبدة الأصنام وغيرهم، وردًا مفعول لأجله تعليلاً لما قبله من مراد الله، فإنه لا يتصور نسبة ما ذكر له، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**فى قوله سبحانه وتعالى حكاية عنهم**: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ﴾) [الزمر: ٣]، أى الأوثان، ﴿إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزمر: ٣]، أى قربى من زلف، بمعنى قرب، فهو مؤكد لما قبله، وفى نسخة فى قولهم: «إنما نعبدهم ليقربونا»، وتفصيله فى التفاسير.

وفى الشرح الجديد: أن الأجوبة المذكورة كلها بعيدة، وأن الداعى لهم لتأويل الآية بما ذكر، قصور النظر عن تصور مقامه، صلى الله تعالى عليه وسلم، واتصاله بالملأ الأعلى فى كل حين، واجتماعه بأرواح الأنبياء، وأطال فى ذلك بنقل كلام ساداتنا الصوفية، وهو قريب مما ذكر المصنف، رحمه الله، فى سؤاله فى قصة الإسراء، ولولا خشية الإطالة بلا طائل، نقلنا كلامه هنا.

(**وكذلك**)، أى مثل ما ذكر من الآيات التى نسب له، صلى الله تعالى عليه وسلم، الشك فيها، والمراد غيره بلا شك، (**قوله تعالى**: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُۥ﴾ [الأنعام: ١١٤])، أى القرآن ﴿مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ﴾ ، أى ملتبسًا به، ونسب العلم لجميعهم لعلم أحبارهم به، وتمكن باقيهم من ذلك بأدنى تأمل، ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ﴾ [الأنعام: ١١٤]، أى لا يكن عندك شك، فالمراد ظاهرًا نهيه عن الشك، والمراد نهى غيره، كقوله: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِن كُنتُمْ فِى شَكٍّ مِّن دِينِى﴾ [يونس: ١٠٤].

ووجه آخر أشار إليه بقوله: (**أى فى علمهم بأنك رسول الله، وإن لم يقروا بذلك**)، أى بحقية ما نزل عليك، وأنك رسول الله، حسدًا منهم بعدما تبين لهم الحق، (**وليس المراد به**)، أى بقوله: ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ﴾ ، (**شكه، صلى الله تعالى عليه وسلم، فيما ذكر فى أول الآية**)، يعنى قوله: ﴿فَإِن كُنتَ فِى شَكٍّ﴾ كما يتوهم من ظاهر الآية، بل المراد ما قدمناه لك، (**وقد يكون أيضًا**) هذه الآية واردة (**على مثل ما تقدم**)، أى طريقته فى التأويل السابق، بأن يكون الخطاب له، صلى الله تعالى عليه وسلم، والمقصود غيره على نهج الكناية التعريضية التلويحية، (**أى قل يا محمد لمن امترى**) وشك (**فى ذلك**)، أى فى حقية ذلك، وأنك لرسول الله: ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ﴾ ، فى أن القرآن نزل عليك من الله، أرسلك به وأيدك بمعجزاته، فليست الآية على ظاهرها، (**بدليل قوله تعالى فى أول الآية**) التى فيها: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ﴾ [الأنعام: ١١٤]، (﴿أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ

﴿أَبْتَغِي حَكَمًا﴾ [الأنعام: ١١٤] **الآية)**، أي لا أريد حاكمًا غير الله يحكم بيني وبينكم، يميز الحق والمبطل، فهذا صريح في أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، مبرأ عن الشك والريب، **(وأن النبي، صلى الله تعالى عليه وسلم، يخاطب بذلك)**، أي بما يدل على الشك والامتراء **(غيره)** من أهل الكتاب أو المشركين، كما تقدم بيانه.

(وقيل: هو)، أي ما ذكر مما نسب إليه فيه ما لا يليق، وقيل: المراد أمره صلى الله تعالى عليه وسلم بالسؤال في الآية **(تقرير)**، أي حمل لغيره على أن يقر بما عنده، فيزجر عنه، أو بالحق حتى يسجل عليه، **(كقوله: ﴿ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾**) [المائدة: ١١٦]، فإنه استفهام تقريري حمله على الاعتراف توبيخًا لغيره ممن أسند ذلك لغيره، **(وقد علم الله سبحانه وتعالى أنه لم يقل)** ذلك.

(وقيل: معناه)، أي معنى الأمر بالسؤال في الآية **(ما كنت في شك)**، في حقية ما أنزل إليك، **﴿فَسْـَٔلِ ٱلَّذِينَ يَقْرَءُونَ ٱلْكِتَٰبَ﴾** [يونس: ٩٤] **(تزدد)** بسؤالك **(طمأنينة)**، اطمئنان قلب، **(وعلمًا إلى علمك، و)** يقينًا إلى **(يقينك)**، فإنه يقبل الزيادة كما تقدم. **(وقيل:)** معناه وتأويله **(إن كنت تشك فيما شرفناك وعظمناك وفضلناك به)**، لا في أمر التوحيد والدين، **(فسلهم)**، أي أهل الكتاب، **(عن صفتك في الكتب)** المنزلة على من قبلك، **(ونشر فضائلك)**، أي ما انتشر فيها وشاع من فضائلك التي فضلك الله بها على غيرك من الرسل.

(وحكى عن أبي عبيدة) معمر بن المثنى التيمي، إمام أهل اللغة، توفي سنة عشر أو إحدى عشرة ومائتين، وقد قارب المائة، **(أن المراد)** من هذه الآية: **(إن كنت في شك من غيرك)** من اعتقادغيرك، **(فيما أنزلناه)** عليك من الحق المنقذ من الضلال، فاسأل الذين يقرأون الكتاب حتى يخبروك بما عندهم فيه، **(فإن قيل: فما معنى قوله عز وجل: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُواْ جَآءَهُمْ نَصْرُنَا﴾** [يوسف: ١١٠] **على قراءة التخفيف)** في **﴿كُذِبُواْ﴾**، أي تخفيف الذال والبناء للمفعول **﴿ٱسْتَيْـَٔسَ﴾** استفعل من اليأس، ضد الرجاء، واستيأس بمعنى يئس، كاستعجب بمعنى عجب، إلا أن فيه مبالغة في اليأس عند الزمخشري؛ لأن زيادة البناء تدل على زيادة المعنى، وبهذه القراءة قرأ عاصم، وحمزة، والكسائي، وغيرهم، والمعنى أنهم لشدة مخالفة أممهم لهم يئسوا منهم، فظنوا أن ما وعدوا به من النصر عليهم كذب، والوعد من الله الذي لا يخلف الميعاد، فهذا منهم يقتضي شكهم فيما جاءهم من الوحي، وهم منزهون عن مثله، فهذه شبهة تقتضي خلاف ما قرره أولا وحتى غاية مغياها محذوف قدروه بوجوه متقاربة منها: ما أرسلنا قبلك إلا رجالا تراخى النصر عنهم حتى يئسوا منه وظنوا تخلف ما وعدهم الله به.

فأجاب المصنف عنه بقوله: **(قلنا)** جوابا عن هذه الشبهة التى هى أقوى مما قبلها؛ لأن فى تلك نسبة الشك بحرف الشرط المقتضى لعدم وقوعه، وفى هذه نسبة الظن بإذا المقتضية لتحققه، **(المعنى فى ذلك)** أى فى نسبة الظن المذكور فى الآية **(ما قالته عائشة)** أم المؤمنين، **(معاذ الله)** منصوب على المصدرية، أى أنزه الله وأبريه.

(أن تظن ذلك الرسل بربها) أى تظن أن الله أخلفهم ما وعدهم به **(وإنما معنى ذلك)** أى ما ذكر فى الآية **(أن الرسل لما استيأسوا)** ليس المراد أنهم وقع منهم يأس من إنجاز ما وعدهم الله به، بل المراد أنه طالت المدة عليهم فاستعار اليأس له، أو المراد أنهم يئسوا من أتباعهم بقرينة.

قوله: **(ظنوا أن من وعدهم النصر من أتباعهم)** جمع تابع كأصحاب جمع صاحب، **(كذبوهم)** بالتخفيف والتشديد، أى اخلفوا ما وعدوا رسلهم به من نصرهم على عدوهم، فليس يأسهم وظنهم التكذيب معناه اليأس من نصر الله، والتكذيب كذب وعد الله لهم فلا يرد عليه ما ذكر من الشبهة.

(وعلى هذا) التأويل **(أكثر المفسرين)** وفيما نقله المصنف عن عائشة نظر، فإن المروى عنها فى صحيح البخارى أن عروة بن الزبير سألها عن هذه الآية، فقال لها، وقد تلا الآية: أهم كذبوا، أم كذبوا، أى بالتشديد أو بالتخفيف؟ فقالت: كذبوا بالتشديد، فقال: أجل لعمرى لقد استيقنوا بذلك، وظنوا أنهم قد كذبوا، قالت: معاذ الله، لم تكن الرسل تظن ذلك بربها، فقال لها: فما هذه الآية؟ قالت: هم أتباع الرسل الذين آمنوا بربهم، عز وجل، وصدقوهم، وطال عليهم البلاء، واستأخر عنهم النصر، حتى استيأس الرسل ممن كذبهم من قومهم، فظنت الرسل أن أتباعهم قد كذبوهم فجاءهم نصر الله عند ذلك.

قلت: لا منافاة بين ما ذكره المصنف هنا، وبين ما فى صحيح البخارى، إذ مراده أنه على قراءة التخفيف والتشديد المعنى واحد، وإنكارها قراءة التشديد؛ لأنها لم تبلغها لا لأن معناها لا يصح، ولا أنها لا تأول بما ذكر، وقول عائشة: معاذ الله، ليس لإنكار هذه القراءة، بل لما فهمه عروة منها من أن الرسل ظنوا بربهم ما هم معصومون عنه، فضمير ظنوا للرسل، وكذبوا مبنى للمجهول وفاعله أتباع الرسل لا الله كما تقدم، وقيل: الظن هنا بمعنى الوسوسة والهاجس، وأن أنفسهم كذبتهم حين حدثتهم بأنهم ينصرون، وله تفصيل فى الكشاف وشروحه.

(وقيل: إن الضمير فى ظنوا عائد على الأتباع والأمم)، أى أمم الدعوة لا أمم الإجابة

المؤمنين برسلهم **(لا على الأنبياء والرسل)**، فظن بعض أمتهم، ممن لم يؤمن بهم، أن الرسل كذبوا بما وعدوهم من النصر على أعدائهم، والأتباع وإن لم يسبق لهم ذكر معلومون من فحوى الكلام؛ لأن الرسل لابد لهم من مرسل إليه مؤمنًا كان، أو كافرًا، ففى مرجع الضمرين اختلاف بين المفسرين علم مما ذكر، ويجوز أن يراد أمة الإجابة مطلقًا، وهذا الظن يقع مثله، وإن كان منكرًا من المؤمن مثله.

(وهو) أى هذا التفسير المذكور **(قول ابن عباس والنخعى وابن جبير وجماعة من العلماء)** أى علماء التفسير من السلف **(وبهذا المعنى)** أى بسبب هذا المعنى الذى جعل فيه ضمير ظنوا للأمم.

(قرأ مجاهد) أى اختار ورجح قراءة **(كذبوا بالفتح)** أى للكاف والتخفيف مبنيًا للفاعل، أى ظنوا أن رسلهم كذبوا فيما وعدوهم به من النصرة على أعدائهم، فإن القراءة سنة متبعة لا تكون بالرأى، وإن جاز ترجيحها على غيرها كاختيارات القراء، ووجهه كما قيل: أنه على هذه القراءة يكون ضمير ظنوا للأتباع، أى ظن أتباع الرسل أن الرسل كذبوا فيما وعدوهم به من النصرة على أعدائهم، فلا ينافى هذا عصمة الرسل.

لأن صدور مثل هذا الظن عن غيرهم جائز عقلاً، ويمكن على قراءة التخفيف والبناء للمجهول أيضًا أن يفسر بهذا أيضًا، بأن يجعل فاعل كذبوا المحذوف راجع إلى الأتباع، وقيل: إنه تمثيل كيقدم رجلاً ويؤخر أخرى، فشبه حال الرسل لما أبطأ عليهم النصر وصاروا فى غم وكرب بحال من وعد بأمر يحتاج إليه ولم يعجل له فقنط، وحدثته نفسه بل مواعيده عرقوبية، فبينما هو كذلك جاءه الفرج، وإليه ذهب الزمخشرى.

(فلا تشغل بالك) الفاء فصيحة فى جواب شرط مقدر، أى إذا عرفت أن ما فسر به الآية جاريا على مقتضى مقام النبوة، فلا تجعل فكرك مشغولا بغيره مما يوهم خلافه، فالبال بمعنى القلب والفكر، وتشغل بفتح أوله وثالثه هو الفصيح.

(من شاذ التفسير) أى غريبه مما لم يشتهر، فالشاذ حقيقته المنفرد فتجوز به عما ذكر، وهو بيان لقوله: **(بسواه)** أى بغيره، والضمير لما ذكر، وقيل: لقول عائشة، رضى الله تعالى عنها، **(مما لا يليق)** أى يناسب، وهو بدل من قوله: بسواه.

(بمصب العلماء) أى بمقامهم ومقاصدهم، وهذا معناه لغة، ويكون بمعنى الحسب وإطلاقه على الأعمال السلطانية مولد، وما موصولة عبارة عن الشك فى مثله **(فكيف بالأنبياء)** أى فكيف يليق بهم، عليهم الصلاة والسلام، وكيف يجوز بها عن الاستبعاد

نحو كيف تكفرون بالله، ويجوز أن يريد بالشاذ ما ذكر فى مصطلح الحديث، وهو ما خالف الراوى فيه غيره من الثقات.

والمراد به ما روى عن ابن عباس، رضى الله عنهما، أنهم أخلفوا ما وعدهم الله به؛ لأنهم بشر، وتلا قوله تعالى: ﴿وَزُلْزِلُوا حَتَّىٰ يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَىٰ نَصْرُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ﴾ [البقرة ٢١٤]، وقد ضعف ابن الأنبارى هذه الرواية عن ابن عباس، وقال الزمخشرى: إن صح عنه هذا، فالمراد بالظن الوسوسة، وحديث النفس على ما عليه البشر لا الطرف الراجح؛ فإنه لا يليق بهم أن يظنوا أن الله يخلف وعده وتوقف فى صحة هذه الرواية عنه، وتبعه البيضاوى واعترض عليه بأنها ثابتة عنه فى صحيح البخارى.

وقال الخطابى: لا شك أن ابن عباس لا يجوز على الرسل الشك فى الوحى، فيحمل كلامه على أنهم لشدة تأخره وإبطائه توهموا أن أنفسهم غلطت فى تلقى ما ورد عليهم منه، فالمراد بالكذب الغلط كقولهم: كذبتك نفسك، وقال القشيرى: إنه هاجس خطر على قلوبهم فصرفوه عنها، فالمعنى أنهم قربوا من الظن، وقال الحكيم: إنهم ظنوا تخلفه لتخلف بعض شروطه لا إنهم اتهموا الوحى، ورجح ابن حجر أن الظان اتباعهم، وحمل عليه كلام ابن عباس وهو بعيد جدًا.

(وكذلك) أى مثل ما ذكر مما ظاهره الشك فيما جاءه من الوحى، وهو مأمول، أو مثل قوله: ﴿اسْتَيْأَسَ الرُّسُلُ﴾ الآية [يوسف ١١٠]، **(ما ورد فى حديث السيرة)** أى الحديث المتعلق بسيرته وطريقته، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى النبوة، وهو ما رواه البخارى وغيره.

(ومبتدأ الوحى) أى ما وقع له، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى ابتدائه **(من قوله)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(لخديجة)** أم المؤمنين، رضى الله تعالى عنها، لما أخبرها برؤية جبريل، عليه الصلاة والسلام، وهو بحراء: **(لقد خشيت على نفسى)** أى خفت عليها، فإن ظاهره أنه شك فى أنه وحى أتاه به الملك؛ لأن مثله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يخشى، **(وليس معناه الشك فيما آتاه الله)** أى أوحى الله به إليه.

(بعد رؤية الملك ولكن لعله يخشى) وخاف **(أن لا تحتمل قوته)** أى لا تطيق قواه البشرية **(مقاومة الملك)** أى مقابلته، وأن لا يقوم بحقه ومكالمته **(وأعباء الوحى)** استعارة؛ لأنه جمع عبء، وهو الحمل فاستعير لمقاساة مشاقة ففيه استعارة مكنية وتخييلية **(فينخلع قلبه)** وفى نسخة: ينخلع قلبه، وأصل معنى الخلع النزع، كما قال تعالى: ﴿فَاخْلَعْ

نَعْلَيْكَ﴾ [طه: ١٢]، فاستعير لشدة الخوف كأنه نزع قلبه.

(**أو تزهق نفسه**) أي تخرج روحه من فزعه (**وهذا**) بناء (**على ما ورد في**) الحديث (**الصحيح أنه**) صلى الله تعالى عليه وسلم (**قاله**) أي قوله: خشيت على نفسي (**بعد لقائه الملك**) حين ظهر له، وبشره بأنه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (**أو يكون**) قال (**ذلك قبل لقياه**) الملك (**و**) قبل (**إعلام الله له بالنبوة**) أي أنه صيره نبيًا، وفيما خشيه اثنى عشر وجها، فقيل: خشي الجنون، أو أنه هاجس ووسوسة، أو الموت من شدة الرعب، أو المرض، أو دوامه، أو العجز عن النظر للملك، أو القتل، أو عدم الصبر على أذى قومه، أو تكذيبهم، إلى غير ذلك من الأقوال، وأضعفها الأولان، والثالث هو الصحيح، لما في البخاري وغيره كما يأتي من أنه غطه، وقال له: اقرأ، ومن قال: أنه قبله يقول: في زمن الأرهاص، والمنامات، وضعفه الكرماني.

(**لأول**) اللام بمعنى في كما في قولهم: كتبته لست خلون من الشهر، (**ما عرضت عليه**) بالبناء للمجهول، أي أظهر له ورآه (**من العجائب**) أي من الأمور الخارقة للعادة المفسرة بقوله: «وسلم عليه الحجر والشجر»، أي قال: السلام عليك يا رسول الله، والمراد الجنس، أو هي شيء معين منهما، وقد روى أنه الحجر الأسود كما تقدم في المعجزات، وهو كان قبل النبوة وبعد مبعثه أيضًا.

(**وبدأته المنامات**) الصالحة التي كان يراها، صلى الله تعالى عليه وسلم، في أول أمره ورؤيا الأنبياء قسم من الوحي، (**والتباشير**) أي العلامات المبشرة له، صلى الله تعالى عليه وسلم، بالنبوة والمقدمات الدالة على النتائج، قال في الأساس: من المجاز تباشير الفجر، وهي أوائله، كأنها جمع تبشير مفرد بشر، وفيه مخايل الخير، وتباشيره وتباشير الثمر بواكيره، قال ابن كمال: وهذا يبين ما في قول الجوهري التباشير البشرى، وتباشير الصبح أوائله، وكذا أوائل كل شيء، ولا يكون منه فعل من الخلل.

قلت: يعني أنه أنكر فعله، وكلام الزمخشري يدلعلى خلافه، والمخطئ ابن أخت خالته؛ لأن الفعل من البشارة، وهي الخبر السار لا من الأولية والتقدم، واعلم أنه يقال في تباشير الصبح: بشائره أيضًا، قال أبو فراس[1]:

أقول وقد نمَّ الحلى بجرسه   علينا ولاحت للصباح بشائره

(**كما روى في بعض طرق هذا الحديث**) أي حديث مبتدأ الوحي (**أن ذلك**) المذكور من التباشير (**كان في المنام أولا**) أي في ابتداء البعثة، (**ثم أرى في اليقظة**) ضد المنام (**مثل**

(١) البيت من الطويل، وهو في ديوان أبي فراس (ص١١٩)، تاج العروس (١٠/١٩٠).

ذلك) أى مثل ما رأى فى المنام أولاً، **(تأنيسا له)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، ليحصل له الأنس بالملائكة والوحى، فيراه أولاً منامًا، ثم يراه جهرة.

(لئلا يفجأه الأمر) أى يراه بغتة وابتداء من غير تدريب فى رؤيته، **(مشاهدة)** برؤية البصر، **(ومشافهة)** أى يخاطبه بفمه حقيقة، **(فلا يحتمله)** أى لا يقدر عليه ويطيقه **(لأول حاله)** بالإضافة إلى الضمير أو بتاء التأنيث، أى فى أول أحواله لعدم تدربه وتأنسه **(بنية)** فعله بالكسر لهيئة البناء، والمراد جسده وما جلبت عليه.

(البشرية) أى الإنسان فإنه لا يطيق رؤية الملائكة ابتداء، وهذا إشارة إلى حديث البخارى من أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، كان فى أول أمره يجاور فى كل سنة شهرًا فى غار حراء يتعبد فيه، وكان ذلك عادة قريش، فإذا انصرف، صلى الله تعالى عليه وسلم، منه طاف بالبيت ويرجع لبيته، فكان يرى فى منامه ما يرى، ثم جاءه جبريل إلى آخر الحديث المشهور فى أول البخارى والكلام عليه مفصل فى شروحه.

(وفى الصحيح) أى الحديث الصحيح والبخارى ومسلم **(عن عائشة)**، رضى الله تعالى عنها، وهو من مرسل الصحابة؛ لأنها، رضى الله تعالى عنها، لم تكن معه، صلى الله تعالى عليه وسلم، أو هى سمعته منه فهو متصل، **(أول ما بدئ به رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، من الوحى الرؤيا الصادقة)** فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت كفلق الصبح، وهكذا رؤيا الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، فإنها قسم من الوحى كما مر، وروى «الصالحة» بدل «الصادقة» وهما بمعنى.

(قالت) عائشة، رضى الله تعالى عنها، **(ثم حبب)** بالبناء للمجهول **(إليه الخلاء)** بفتح أوله والمد، وهو المكان، أو بمعنى الخلوة، وهو الانفراد عن الناس لفراغ القلب وتوجه الفكر والرياضة؛ ليفرغ قلبه عما سوى الله ليتمكن الوحى منه إذا أتاه فصادف قلبًا خاليًا متمكنًا.

(وقالت: إلى أن جاءه الحق) أى الوحى الذى تحققه ورآه عيانا **(وهو فى غار حراء)** الغار هو النقب فى الجبل، وحراء بكسر أوله والمد والقصر يذكر ويؤنث، فيجوز صرفه، وعدم صرفه وبينه وبين مكة ثلاثة أميال على يسار السائر لمنى والجملة حالية، **(الحديث)** بالنصب، أى اذكره أو اقرأه **(وعن ابن عباس)** رضى الله تعالى عنهما، فى حديث مسند رواه ابن سعد.

(مكث النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، بمكة خمس عشرة سنة) قال البرهان الحلبى: هذا على القول المرجوح إنه عاش خمسًا وستين سنة، والصحيح أنه عاش ثلاثًا وستين

منها بمكة ثلاث عشرة، وبالمدينة عشرة، وقيل: إنه ستين سنة، وقد جمع بين الأقوال الثلاثة، انتهى.

يعنى إنه عد الكسر سنة، وفيه نظر وبعث على رأس الأربعين، **(يسمع الصوت)** أى يسمع صوت ملك يناديه، ولا يراه وكان من الأنبياء من يسمع الملك ولا يراه كما حكاه ابن سيد الناس، عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما.

(ويرى الضوء) أى نور الملك من غير رؤية ذاته؛ لأن الملائكة أنوار مجردة، **(سبع سنين)** قبل أن يظهر له الملك، **(ولا يرى شيئا وثمان سنين يوحى إليه)** أى يأتيه الملك ظاهرًا له بالوحى من الله، وهذا مبنى على القول السابق لا على الثانى كما توهم، **(وقد روى ابن إسحاق عن بعضهم)**: هذه رواية لم تخرج.

(أن النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، قال: وذكر جواره) بكسر الجيم وضمها كما مر، أى مجاورته واعتكافه والجوار جاء بمعنى الإقامة، ومعناه الآخر معروف والجوار أعم من الاعتكاف؛ لأنه يختص بالمسجد كما قاله ابن عبد البر، **(بغار حراء)** أى إقامته به كما تقدم بيانه. **(قال:)** تأكيد لقال الأول **(فجاءنى)** يعنى الملك، وهو جبريل، عليه الصلاة والسلام، **(وأنا نائم)** الظاهر أنه نوم حقيقى لما يأتى من قوله: هببت من نومى، ويحتمل أن يريد أنه مضطجع على هيئة النائم. **(فقال: اقرأ)** أمر **(فقلت: ما أقرأ)** ما استفهامية، أو نافية؛ لأنه روى: «ما أنا بقارئ»، وتفصيله فى شرح البخارى.

(وذكر) الراوى **(نحو حديث عائشة فى غطه له)** بفتح الغين المعجمة وتشديد الطاء المهملة مصدر بمعنى شدة ضمه وخنقه وغمه ليصرفه عن الدنيا، ويوقظه لما يلقيه له، واستدل به على تأديب المعلم للمتعلم منه، **(واقرائه له ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾** [العلق ١] **السورة)** واستدل به على أن البسملة ليست آية من كل سورة وفيه نظر، وهذه أول نازل فى قول **(قال)** النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم (: **فانصرف)** جبريل عليه الصلاة والسلام **(عنى)** أى فارقنى، **(وهببت)** ببائين موحدتين فعل ماض مسند إلى ضمير المتكلم، يقال: هب إذا استيقظ من منامه وتحرك من هبت الريح.

(من نومى) أى استيقظت منه وتقدم كلام فيه **(كأنما صورت)** سورة اقرأ **(فى قلبى)** أى مثلت السورة فى قلبه، صلى الله تعالى عليه وسلم، فحفظها، وفى رواية: «كأنما كتبت فى قلبى»، وهو كناية عن حفظها وبقائها فى قوته الحافظة بحيث لا ينساها بعده، ورؤيا الأنبياء، وإن كانت وحيًا إلا أن رواية ابن إسحاق هذه تدل على أن من القرآن ما نزل عليه، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى منامه، وقد قسموا النزول إلى أقسام منها ما

نزل عليه سفرًا وحضرًا، وقل من تعرض إلى نزوله يقظة ومنامًا، ولم يتعرض له الشراح هنا.

(ولم يكن) كان إن كانت ناقصة فاسمها ضمير يرجع إلى شىء المفهوم من السياق وخبرها قوله: **(أبغض إلىّ)** أى أشد بغضًا عنده، **(من)** أن يقال: إنى **(شاعر أو مجنون)** وقيل: إن اسمها ضمير شأن وأبغض خبرها، وهذا بناء على إنه يجوز الإخبار عن ضمير الشأن بمفرد، نحو: ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا﴾ [الأنعام: ٢٩]، وقيل: اسمها أبغض وهو صفة موصوف مقدر، والخبر محذوف أيضًا وتقديره لم يكن شىء أبغض إلىّ موجودًا، وإن كان تامة فأبغض فاعلها، وإنما بغض هذا لأنه إذا أخبر قريشًا إنه جاءه ملك بوحى يتلوه عليهم، منهم من يقول: إنه شاعر، ومنهم من يقول: إنه مجنون.

(ثم قلت) أى قال، صلى الله تعالى عليه وسلم، لما أوحى إليه وخشى مما مر (: **لا تحدث)** مضارع مرفوع بتائين فوقانيتين حذفت إحديهما تخفيفًا، ويجوز بناؤه للمجهول، وهو نهى فى صورة الخبر، أى لا يخبرهم أحد سمعه منى وينقله، **(عنى قريش بهذا أبدًا)** وهذا إشارة إلى كونه شاعرًا أو مجنونًا.

(لأعمدن) جواب قسم مقدر، أى والله لأعمدن، أى أقصدن مضارع من العمد بمعنى القصد بكسر الميم وفتحها، وماضيه عمد بهما والمشهور كضرب يضرب، **(إلى حالق من الجبل)** بالحاء المهملة واللام المكسورة والقاف، أى مكان مرتفع منه، وقيل: إنه الجبل المرتفع، من قولهم: حلق الطائر إذا ارتفع فى الجو، **(فلأطرحن نفسى منه)** أى أرمين جسدى من أعلى الجبل **(فلأقتلنها)** برميها من الجبل حتى لا يبلغنى ما يتحدثون به إنى شاعر أو مجنون إذا بلغهم ما جرى لى.

(فبينا أنا عامد لذلك) أى وقع لى عقب إذ كنت قاصدًا لإلقاء نفسى من أعلى الجبل لأهلكها حتى لا أسمع ما تحدثوا به فى حقى، وهذا كان هاجسًا خطر على قلبه، صلى الله تعالى عليه وسلم، لشدة حميته وغيرته على عرضه، ولم يكن فى ابتداء أمره معصومًا عن مثله، فلا يتوهم أنه أمر جزم به وهو ممتنع شرعًا **(إذ سمعت مناديًا)** أى سمعت صوته ونداءه لى **(ينادى من السماء)** أى من جانبها يسمعه ولا يراه كما تقدم، وهو يقول: **(يا محمد أنت رسول الله وأنا جبريل)** أرسلنى الله إليك لتبليغ وحيه، وتعيينًا لمن ناداه لئلا يظنه غيره.

(فرفعت رأسى) إلى جانب السماء لأراه **(فإذا)** أى فاجأنى بغتة رؤية **(جبريل على صورة رجل)** حال من جبريل، أى متمثلاً بصورته الحقيقية حتى لا يهوله فى ابتداء أمره

(**الحديث**) أى أذكر الحديث الذى رواه ابن إسحاق إلى آخره، ثم إنه فسر ما ذكر بقوله: (**فقد بين**) الراوى للحديث أو النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**فى هذا**) الحديث (**أن قوله**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**لما قال**) بكسر اللام وتخفيف الميم، أى لقوله، (**وقصده**) مصدر معطوف على قوله، وقوله: (**لما قصد**) متعلق به، وما موصولة والعائد مقدر تقديره لما قصده، وما قاله خشية أن يتحدثوا بأنه شاعر إذا تلى عليهم ما أوحى إليه، أو مجنون إذا قيل: إنه يسمع صوتًا، أو يرى فى الأفق ملكًا لتوهمهم أن كلامه شعر، وما تراء له جنى.

(**إنما كان قبل لقاء جبريل**)، عليه الصلاة والسلام، أى قبل رؤيته على صورة رجل (**وقبل إعلام الله له بالنبوة**) بواسطة جبريل وإخباره له (**وإظهاره**) أى الله، أو جبريل عليه الصلاة والسلام، (**واصطفائه**) أى الله (**له بالرسالة**) أما بعد ذلك فلا فإنه حينئذ لا يخشى أحدًا، ولا يتوهم شيئًا يضيق به صدره.

(**ومثله**) أى مثل حديث ابن إسحاق فيما ذكر (**حديث عمرو بن شرحبيل**) الذى رواه البيهقى وشرحبيل، بضم الشين المعجمة، وفتح الراء وسكون الحاء المهملتين، وموحدة مكسورة، ومثناة تحتية، ولام، وعمرو ابنه تابعى، عابد، جليل، توفى سنة ثلاث وستين ومائة، وهو أبو ميسرة الهمدانى، ولهم عمرو بن شرحبيل آخر خزرجى، وليس بمراد هنا، (**أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم**)، وهو بفتح الهمزة بدل من حديث عمرو، (**قال لخديجة**) أم المؤمنين، رضى الله تعالى عنها: (**إنى إذا خلوت وحدى، سمعت نداء**)، بيا محمد، (**وقد خشيت والله أن يكون هذا**) النداء (**لأمر**) يصيبنى مما لم أحط به خبرًا، فقالت له: معاذ الله، ما كان الله ليفعل بك ذلك، فوالله إنك لتؤدى الأمانة، وتصل الرحم، وتصدق الحديث، فمثلك لا يخشى أمرًا شيطانيًا.

(**وفى رواية حماد بن سلمة**)، كما رواه الطبرانى وابن منيع، عن ابن عباس، رضى الله تعالى عنهما، (**أن النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، قال لخديجة: إنى لأسمع صوتًا**) من جانب السماء، (**وأرى ضوءًا**)، أى نور الملك النازل عليه قبل تمثله له وظهوره له عيانًا، (**وأخشى أن يكون بى جنون**)، يخيل لى ما ذكر، وهذا كله قبل ظهور الأمر له، صلى الله تعالى عليه وسلم، كما مر، (**وعلى هذا**) المذكور (**يتأول لو صح**) رواية (**قوله**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**فى بعض هذه الأحاديث**)، التى ورد فيها (**أن الأبعد شاعر أو مجنون**)، فخشى أن ما سمعه شعر يلقيه الجن عليه، كما كان فى الجاهلية لبعض الشعراء رئى من الجن، ومثل هذه الكلمة تقولها العرب إذا تحاشوا تأدبًا عن إطلاق شىء على المخاطب، أى الشاعر، أمر متباعد عنك، وإن قاله غيرك فيأتون به فى مكان أنت كذا، وهو استعمال شائع.

فما قيل: من أنه شتم معناه الخائن الذى لا خير فيه، ليس بشىء، **(وألفاظًا)** وردت عنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى بعض الأحاديث، **(يفهم منها معانى الشك فى تصحيح ما رآه)**، أى فيما أوحى إليه، ومثله، صلى الله تعالى عليه وسلم، لا يليق به شك وتردد فى مثله، فهو لا يرتاب فى شىء مما ذكر، **(وأنه كان كله فى ابتداء أمره، وقبل لقاء الملك له، و)** قبل **(إعلام الله له أنه رسوله)**، وبعده اطمأن قلبه، وشاهد الأمر عيانًا، **(فكيف وبعض هذه الألفاظ)** الموهمة لما ذكر، **(لا تصح طرقها)** بحسب الرواية؟ **(وأما بعد إعلام الله تعالى له، ولقائه الملك، فلا يصح فيه ريب، ولا يجوز عليه شك فيما ألقى إليه)** من الوحى، فإن الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، لا يتصور منهم ذلك.

(وقد روى ابن إسحاق)، صاحب السيرة فى سيرته، **(عن شيوخه)**، ممن لقيه وأخذ عنه، وله شيوخ كثيرون، **(أن رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، كان يرقى)**، بالبناء للمجهول، من الرقية المعروفة، **(بمكة من العين)**، أى صيانة له، صلى الله تعالى عليه وسلم، من إصابة العين، والعين حق كما ورد فى الحديث، قال ابن القيم فى كتاب الروح: تأثير النفس أمر لا ينكر، لاسيما عند تجردها عن العلائق البدنية، وحينئذ تؤثر ما يعجز عنه البدن، كمن نظر إلى بحر فشقه، أو إلى نعمة فأزالها، وهذا مما شاهده الناس على اختلاف الملل والأعصار، ويسمونه إصابة العين، يضيفون الأثر إلى العين، وإنما هو للنفس المتكيفة بالكيفية الردية السمية، فيكون بواسطتها، وقد يكون بدونها، فيوصف له شىء يتوجه إليه، فيؤثر فيه، وإن لم يره بعينه.

وقد أمر النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، أن يغسل مغابن العائن بماء يصب على من أصابته عينه، فيزول عنه ما يجده، والمغابن بغين معجمة، وباء موحدة، ونون، المواضع القذرة من البدن، كتحت الإبط، وهو لأمر طبيعى اقتضته الحكمة، فإن الأرواح الخبيثة تألف هذه المواضع فتساعدها، فإذا غسلت انطفت نارها، كما فصله صاحب النهاية فى حرف العين فى حديث: «العين حق، ولو كان شىء سابق القدر لسبقته العين، وإذا استغسلتم فاغسلوا»[1].

وفى شرح مسلم: أنهم أخذوا بظاهر الحديث، وأنكره بعض المبتدعة وأهل الطبائع، زعموا أنه ينبعث من عينه قوة سمية تؤثر فيما نظره، وقيل: إنه ينفصل عنه أجزاء لطيفة يخلقها الله ولا ترى، وقيل: إنه ليس بانفصال شىء، وقد قيل: إنه يجب عليه إذا استغسل أن يغسل، وأن من عرف بذلك يلزمه الإمام بيته ويرزقه من بيت المال، وتداوى، صلى

(١) أخرجه مسلم (٤٢/٢١٨٨)، والطبرانى فى الكبير (١١/٢٠)، وأبو نعيم فى الحلية (٤/١٧)، والبغوى فى شرح السنة (١٢/١٦٥).

الله تعالى عليه وسلم، برقى معروفة قبل الإصابة وبعدها، ومن فسر العين هنا بما يلم به من العوارض، عدل عن الظاهر بغير داع له.

(قبل أن ينزل عليه)، بالبناء للمجهول، أى قبل نزول القرآن عليه، **(فلما نزل عليه القرآن، أصابه نحو ما كان يصيبه)** من العين، كما قال الله تعالى: ﴿وَإِن يَكَادُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَٰرِهِمْ﴾ [القلم: ٥١]، ولم يبينه أحد بأكثر مما ذكر، **(فقالت له خديجة)** بنت خويلد أم المؤمنين، رضى الله عنها: **(أوجه إليك)**، أى أأوجه، فحذفت همزة الاستفهام، ومعناه: أأرسل لك، **(من يرقيك)**، أى يقرأ عليك رقية، **(قال: أما الآن فلا)**، الآن الزمن الحاضر، وهو ظرف متعلق بمقدر، أى إن أردت أن ترقينى الآن، فلا تفعلى ذلك، أى لا حاجة لى بالرقى بعد نزول القرآن، فإنه شفاء من كل داء، وقد ورد فى أحاديث كثيرة الرقى وجوازها والنهى عنها، وجمع بينهما بأن الجائز منها ما كان بلسان عربى ظاهر المعنى، كأسماء الله، وسورة الفاتحة.

وورد فى الحديث أن جبريل جاءه، عليهما الصلاة والسلام، وقد أصابته حمى، فقال: «بسم الله أرقيك، من كل شىء يؤذيك، من شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك، بسم الله أرقيك». والممنوع المنهى عنه، ما لم يكن بشىء مما ذكر، واعتقاد تأثيرها بنفسها، ولذا ورد ما توكل من استرقى، ولما كانت الرقى من باب مباشرة الأسباب وتركها توكل وتسليم لله، وهو أليق بمقام النبوة، تركها، صلى الله تعالى عليه وسلم، وله رقى مأثورة استوفيت فى محلها.

(وحديث خديجة)، رضى الله تعالى عنها، الذى رواه ابن إسحاق، والبيهقى، وأبو نعيم فى الدلائل، **(واختبارها)**، بخاء معجمة ومثناة فوقية، وباء موحدة، وراء مهملة، أى تجربة خديجة، **(أمر جبريل)**، عليه الصلاة والسلام، لما أخبرها النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، بمجيئه إليه، فأرادت أن تعرف أمره، هل هو ملك أم لا، **(بكشف رأسها الحديث)**؛ لأن الملك لا يدخل بيتًا فيه عورة مكشوفة، والمرأة الحرة بدنها كله عورة، وكانت قالت له صلى الله تعالى عليه وسلم: إذا أتاك جبريل أخبرنى به، فلما أتاه وأخبرها، كشفت رأسها، فرجع فعلمت أنه ملك؛ لأنه لو كان شيطانًا لدخل البيت، ولما كان فى إقرار النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، لما فعلته خديجة ما يوهم الشك دفعه.

بقوله: **(إنما ذلك)**، الاختبار والتردد، واقع **(فى حق خديجة)**، لا صادر منه، صلى الله تعالى عليه وسلم، حتى يتوهم شك فى نزول الملك عليه، **(لتحقق)** خديجة **(صحة نبوته)**،

صلى الله تعالى عليه وسلم، **(وإن الذى يأتيه ملك ويزول الشك عنها)**، لا عنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، كما توهم، **(لا أنها فعلت ذلك)** الاختبار، **(للنبى، صلى الله تعالى عليه وسلم)**، ولا نافية داخلة على أن المفتوحة وما وقع فى بعض النسخ من لأنها بالتعليل خطأ من الناسخ، **(وليختبر)**، أى يعرف، **(هو)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(حاله بذلك)**، وهو معطوف على المنفى، فهو منفى، أى لم يفعله لإزالة شكة ولا لاختباره، فالاختبار بكشف رأسها، وهى كانت جازمة بنبوته، ولكن أرادت كشف الغطاء لتزداد يقينًا.

فالمراد بالشك مجرد الاحتمال المرجوح، لا لتساوى الطرفين كما يعرفه من وقف على جلية حالها، **(بل)** إضراب انتقالى، **(قد ورد فى حديث عبد الله بن محمد بن يحيى ابن عروة)** بن الزبير المدنى، وقد قال ابن حبان فيه: إنه متروك الحديث، ويروى الموضوعات، وله ترجمة فى الميزان، **(عن هشام، عن أبيه)**، هو هشام بن عروة بن الزبير أبو المنذر، وقيل: أبو عبد الله القرشى مولاهم، توفى سنة ست وأربعين ومائة، وهو إمام ثقة، أخرج له الستة، وقال ابن القطان: إنه اختلط فى آخر عمره ورده الذهبى كما فصله فى ترجمته، **(عن عائشة)** أم المؤمنين، رضى الله تعالى عنها، **(أن ورقة)** بن نوفل بن أسد المشهور، **(أمر خديجة)** بنت خويلد بن أسد أم المؤمنين، وورقة ابن عمها كانت تأتيه وتذكر له ما كان يراه النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى أول بعثته، أى تعرض عليه ما كان يراه، وأنه يقول: إنه يأتيه بالوحى ملك فأمرها، **(أن تخبر الأمر)**، أى أمر الملك مع النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(بذلك)**، أى بكشف رأسها إذا أتاه وهو عندها، فإن رجع فهو ملك وإلا فلا، ففعلت كما مر وتخبر ثلاثى بفتح المثناة الفوقية، وسكون الخاء المعجمة، وضم الباء الموحدة، وراء مهملة مضارع خبره إذا امتحنه وجربه وحاصله أنه لم يكن من النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، شك فى أمره، إنما هو تردد ما من خديجة فى أول أمرها كما ذكر فى الحديث الذى بعده فى قوله.

(وفى حديث إسماعيل بن أبى حكيم) الذى رواه ابن إسحاق أيضًا، وحكيم بفتح الحاء المهملة، وكسر الكاف، ومثناة تحتية، وميم، وإسماعيل ابنه قرشى، مدنى، ثقة، كان كاتبًا لعمر بن عبد العزيز فى خلافته، أخرج له مسلم وغيره من أصحاب السنن، وتوفى سنة ثلاثين ومائة، **(أنها)**، أى خديجة، **(قالت لرسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم: يا ابن عم)**، وهو، صلى الله تعالى عليه وسلم، ابن عمها لاجتماع نسبهما فى قصى، فإنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصى، وهى خديجة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصى، ولا حاجة لما قيل أنه

جار على عادة العرب فى تخاطبهم، بل لا وجه له، **(هل تستطيع أن تخبرنى بصاحبك)**، يعنى الملك الذى يأتيك، وهو جبريل، عليه الصلاة والسلام، **(إذا جاءك)** الوحى جهرة، وإنما قالت له: هل تستطيع؛ لأنها تخشى أنه لا يقدر على إخبار غيره لما يغشاه من دهشة الوحى وشدته عليه.

(قال)، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(نعم)** أخبرك به، **(فلما جاءه جبريل)**، وهو عندها **(أخبرها)** بمجيئه إليه، **(فقالت له: اجلس إلى شقى)**، بكسر السين المعجمة، أى بجنبى ملاصقًا لى، **(وذكر)** إسماعيل **(الحديث... إلخ)**، يعنى من أنه جلس وجبريل قادم عليه، فكشفت رأسها، فلم يدخل جبريل عليه، فأخبرها بذلك، **(وفيه: فقالت: ما هذا)**، الآتى لك، **(بشيطان، هذا الملك يا ابن عم)**؛ لأنه لو كان شيطانًا دخل البيت ورأسها مكشوفة، **(فاثبت)** له إذا جاءك واسمع منه ما أتاك من الوحى، **(وأبشر)**، أى قر عينًا وكن مسرورًا بما أكرمك الله به، **(وآمنت به)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، وبرسالته، وهى أول من آمن به مطلقًا، أو من النساء، رضى الله عنها، **(فهذا)**، أى ما روى عن خديجة، **(يدل على أنها)**، أى خديجة **(مستثبتة)**، أى طالبة للثبات باطمئنان القلب وزيادة اليقين، **(بما فعلته لنفسها)**، من السؤال والاختبار، **(ومستظهرة لإيمانها)**، أى طالبة لظهور ما آمنت به حتى لا يبقى عندها شائبة تردد، **(لا للنبى، صلى الله تعالى عليه وسلم)**؛ لأنه لا شبهة عنده ولا تردد أصلاً.

(و) مما يوهم وقوع ما نزهه عنه، **(قول معمر)** بن راشد اليمانى فيما رواه عنه أحمد والبيهقى، **(فى)** حديث **(فترة الوحى)**، أى انقطاعه فى ابتداء أمره مقدار سنتين ونصف والفتر، والفترة كون بعد حدة ولين بعد شدة، وضعف بعد قوة، قال الله تعالى: ﴿عَلَىٰ فَتْرَةٍ مِّنَ ٱلرُّسُلِ﴾ [المائدة: ١٩]، قاله الراغب، والمراد ما مر، **(فحزن رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم)**، أى عرض له حزن وغم لانقطاع الوحى، **(فيما بلغنا)** رواية عمن علمه، **(حزنًا غدا)**، بغين معجمة، أى ذهب ومشى **(به)**، أى بسبب حزنه لذلك، وفى نسخة منه، **(مرارًا)** متعددة، **(كى يتردى)**، أى يلقى نفسه وهو فى الأصل تفعل من الردى بمعنى الهلاك؛ لأن من يفعله يهلك غالبًا **(من)** رءوس **(شواهق الجبال)**، أى من أعالى جبال مكة، وهذا جواب سؤال تقديره إذا كان الأمر، كما قلت: إنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، لا يغتر به شك فيما يتعلق بالعقائد والنبوة، فلم حزن حتى كاد يقتل نفسه فيما رواه معمر، أجاب عنه بأنه **(لا يقدح)**، أى لا يطعن فيما قلناه ولا يضره من القدح بمعنى الذم.

(فى هذا الأصل)، أى القضية الكلية من أنه فى غاية اليقين لأمور الوحى والتوحيد،

وليس المراد به ما قاله لخديجة كما قيل، ثم بين عدم القدح بوجوه الأول قوله: **(لقول معمر)** بفتح الميمين، وهو من أتباع التابعين **(عنه)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(فيما بلغنا ولم يسنده)**، أى لم يرفعه إلى النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، فلا يستدل به **(ولا ذكر رواته)** جمع راو، وهو من رواه عنه، **(ولا من حدث به)**، عن رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، إلا أن ابن سيد الناس، رواه مسندًا من طريق الدولابى، ولم يذكر فيه معمرًا، بل رواه عن الزهرى، عن عروة، عن عائشة، فقال: لم يلبث ورقة أن توفى وفتر الوحى، وذكر هذا الحديث.

(ولا) ذكر معمر أيضًا، **(أن النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، قاله ولا يعرف مثل ذلك)**، وفى نسخة: ولا يعرف مثل هذا من أحواله، **(إلا من جهة النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم)**؛ لأن مثله لا يقال من قبل الرأى، فهو فى حكم المرفوع، وإن كان منقطعًا، والجواب الثانى ما أشار إليه بقوله: **(على أنه)**، أى ما ذكر من حزنه إلى آخره، وفى نسخة: مع أنه قد يحمل على أنه **(كان أول الأمر كما ذكرناه)**، أى أول أمر من قبل أن يلقاه جبريل، عليه الصلاة والسلام، ويعلمه بأنه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم، وأنه أوحى إليه، وتمكن من حمل أعباء النبوة.

وجواب آخر أشار إليه بقوله: **(أو أنه فعل ذلك)** المذكور، **(لما أحرجه)**، بكسر اللام، وتخفيف الميم، وأحرجه بحاء مهملة وجيم، أى أوقعه فى حرج وضيق صدر، **(من تكذيب من بلغه)**، ما أرسل به إليهم، وهو بتشديد اللام، ويجوز تخفيفها، **(كما قال تعالى: ﴿فَلَعَلَّكَ بَٰخِعٌ نَّفْسَكَ عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِمْ إِن لَّمْ يُؤْمِنُوا۟ بِهَٰذَا ٱلْحَدِيثِ أَسَفًا﴾)** [الكهف: ٦]، وباخع بمعنى قاتل، من بخع الشاة، إذا ذبحها، والأسف الحزن على ما فات وعلى آثارهم، أى بعدهم جمع أثر، فحزنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، لم يكن لشك اعتراه، وإنما كان لتكذيبهم له وعدم طاعتهم له، وهو حريص على أن يهديهم الله رحمة منه؛ لما فاتهم من سعادة الدارين، وهذا للشفقة عليه تسلية له، صلى الله تعالى عليه وسلم.

(ويصحح معنى هذا التأويل)، أى تأويل ما رواه معمر، وجعله بمعنى الآية المذكورة، **(حديث رواه شريك)**، والراوى له البزار، وهو شريك بن عبد الله النخعى، الإمام، الثقة، وقد وثقه ابن معين، وقال غيره: لا بأس به، وقد قيل: إنه كان سيىء الحفظ، توفى سنة سبع وسبعين ومائة، وسنه ثمانون سنة، وله ترجمة فى الميزان، **(عن عبد الله ابن محمد بن عقيل)** بن أبى طالب بن عبد المطلب، توفى بعد الأربعين ومائة، وهو لين الحديث، حتى قيل: إنه لا يحتج بروايته، **(عن جابر بن عبد الله)**، رضى الله تعالى عنهما، **(أن المشركين لما اجتمعوا بدار الندوة)**، بفتح النون، وسكون الدال المهملة، والندوة بمعنى الاجتماع،

ومنه النادى، ودار الندوة دار كانت بمكة تجتمع فيها قريش للمشاورة والحكومة، بناها قصى بن كلاب، فكانت ديوان رؤسائهم، **(للتشاور فى شأن النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم)**، وكان ذلك بعد موت خديجة، رضى الله تعالى عنها، وأبى طالب، وقد أمر النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، بإنذارهم وأنذرهم مرارًا كما هو مشهور مفصل فى السير وحضور إبليس، لعنه الله تعالى، ورأيه فى هذه القصة مشهور.

(واتفق رأيهم على أن يقولوا: إنه ساحر)، كما مر عن أبى جهل، والوليد بن المغيرة، **(اشتد ذلك)**، أى قولهم هذا واشتد عليه الأمر بمعنى صعب وعسر، **(عليه)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(وتزمل فى ثيابه)**، أى تلفف فيها كالنائم، **(وتدثر فيها)**، أى تغطى بها فوق لباسه الذى على بدنه، ويلى جسده، ومنه حديث: «الأنصار شعارى والعرب دثارى»، **(فأتاه جبريل)**، عليه الصلاة والسلام، **(فقال)** له جبريل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُزَّمِّلُ﴾ [المزمل: ١] ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ﴾ [المدثر: ١]، أصله المتزمل والمتدثر، تفعل من زمله إذا لفه، ودثره إذا غطاه، فأبدل وأدغم على قاعدة أهل الصرف.

قيل: إنه اجتمع فى دار الندوة أبو لهب، وأبو سفيان، والوليد بن المغيرة، والنضر بن الحارث، وأمية بن خلف، وأبو العاصى بن وائل السهمى، ومطعم بن عدى، وقالوا: إن العرب يستجمعون فى أيام الحج ويسمعون أمر محمد، وقد اختلفتم فيه، فأجمعوا على رأى فيما يقال لهم، فقال رجل منهم: نقول: إنه شاعر، فقال الوليد: قد سمعت الشعر، وكلام محمد لا يشبهه، فقالوا: نقول: كاهن، فقال: الكاهن يكذب ويصدق، وما كذب محمد قط، فقالوا: نقول: إنه مجنون، فقال: المجنون يخنق ولم يخنق، ثم انصرف لبيته، فقالوا: صبأ الوليد، فذهب أبو جهل، وقال له: إنا نجمع لك شيئًا من المال، فقال: ما لى حاجة إليه، ولم أصب، وإنما فكرت فى أمرى، فرأيته يفرق بين المرء وزوجه، وبين الوالد وولده، وهذا شأن الساحر، فنقول: إنه ساحر، فلما سمع هذا رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، حزن حزنًا شديدًا، كما ذكره المصنف، رحمه الله تعالى، وغيره من غير تعقب له، ولا يخفى أنه مخالف للرواية الصحيحة من أن اجتماعهم بدار الندوة إنما كان وقت الهجرة، ونزول ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُزَّمِّلُ﴾، و﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ﴾ كان فى ابتداء الوحى عليه كما فى البخارى، وهو مخالف لما هنا، فإن صحت هذه الرواية تكون نزلت عليه مرتين، ومن العجب أن الشراح لم ينبهوا على هذا مع ظهوره.

ثم أجاب بجواب آخر عن هذه الشبهة، فقال: **(أو خاف)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، من **(أن الفترة)**، أى انقطاع الوحى عنه سنة ونصف، أو سنتين، أو سنتين ونصف، على اختلاف فيه، كان **(لأمر)** صدر منه **(أو سبب)** صدر **(منه)** لم يعرفه،

(**فخشى أن يكون**) انقطاع الوحى عنه، (**عقوبة من ربه**)؛ لغضبه عليه، (**ففعل ذلك**)، أى ألهم بأن يلقى نفسه من أعالى الجبال حتى يهلك (**بنفسه**)، أى بذاته وجسمه، (**ولم يرد بعد**)، بالبناء على الضم، أى بعد ما وقع له، صلى الله تعالى عليه وسلم، وما هم به، (**شرع**) يبين (**بالنهى عن ذلك**)، أى بنهيه عما فعله وخطر على قلبه، (**فيعترض به**)، بالبناء للمجهول، أى يكون سببًا لأن يعترض معترض به عليه، ويعده شبهة فى فعله، ويعترض مرفوع، أى فكيف يعترض ويجوز نصبه.

(**ونحو هذا**)، أى مثل ما صدر عن نبينا، صلى الله تعالى عليه وسلم، مما يتوهم فيه أمر ويحتاج للتأويل، أو نحو ما روى من حزنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، وإرادته لإلقاء نفسه من الجبل، (**فرار يونس**) بن متى، نبى الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، المعلوم، وقد تقدم أن يونس مثلث النون بهمز ودونه، ففيه ست لغات مشهورة، (**خشية**) بالنصب، أى خوفًا من (**تكذيب قومه لما**)، بكسر اللام وتخفيف الميم، (**أوعدهم به من العذاب**) بيان لما، ويونس، صلى الله تعالى عليه وسلم، كما فى مرآة الزمان كان بعد سليمان نبى الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، وقد علم أنه ابن متى، ومتى اسم أبيه، وقيل: اسم أمه، وهو من ولد بنيامين بن يعقوب، عليه الصلاة والسلام، وكان من عباد بنى إسرائيل ينزل بشاطىء دجلة، فبعثه الله نبيًا مرسلاً لأهل نينوى من أهل الموصل، فلما بلغهم الرسالة لم يجيبوه، فأنذر بعذاب يصيبهم بعد أربعين يومًا، فقالوا: إن رأينا أسباب العذاب آمنا بك، فلما مضى من ميقاته خمسة وثلاثون يومًا، غامت السماء غيمًا أسود يدخن، فلما أيقنوا برزوا من القرية بأهليهم وبهائمهم، وفرقوا بين كل دابة وولدها، وضجوا إلى الله تعالى، فقبل الله توبتهم، وقد ساح يونس، عليه الصلاة والسلام، فى الأرض.

وروى ابن مسعود، أن يونس، صلى الله تعالى عليه وسلم، وعد قومه العذاب، وأخبرهم أنه يأتيهم إلى ثلاثة أيام، ففرقوا بين كل والدة وولدها، وجأروا إلى الله، فرفع عنهم العذاب بعد مشاهدة البأس، وذلك لم يكن لغيرهم، وانتظر يونس العذاب، فلم ير شيئًا، وخاف الكذب على ما يأتى، فانطلق مغضبًا وركب سفينة، فركدت وغيرها سائرة، فقال: ما بالها؟ قالوا: لا ندرى، فقال: إن عبدًا أبق من ربه لا تسير حتى تلقوه منها، فقالوا: أما أنت فلا نلقيك، فقال: اقترعوا، فمن وقعت عليه القرعة ألقى، فخرجت القرعة عليه ثلاث مرات، فألقى فى البحر وابتلعه الحوت وهوى به لقراره، فسمع تسبيح الحصى، فنادى فى الظلمات، يعنى ظلمة بطن الحوت والليل وجوف البحر إلى آخر ما قصه الله من أمره.

واختلفوا فى مدة مكثه فى بطن الحوت، فقيل: عشرون، وقيل: أربعون، وقيل:

سبعة، وقيل: ثلاثة أيام، وقيل: يوم، (**وقول الله تعالى فى يونس**)، أى فى قصته، عليه السلام، ﴿**فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ**﴾ [الأنبياء: ٨٧]، جواب سؤال مقدر تقديره: أنك قلت: إن من الأصول المقررة كما تقدم أن الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، منزهون من أن يكون عندهم شك وشبهة فى شىء مما يتعلق بالعقائد وذات الله وصفاته، فكيف يظن يونس نبى الله، عليه السلام، أن قدرة الله لا تتعلق به، وهو على كل شىء قدير، أجاب عنه بقوله: (**معناه أن لن نضيق عليه**)، فإنه يقال: قدر وفتر وقتر، بمعنى ضيق، أى ظن أنا لا نضيق عليه، وهذا مروى عن جماعة من أئمة التفسير واللغة.

(**قال مكى**)، رحمه الله: (**طمع فى رحمة الله تعالى، وأن لا يضيق عليه مسلكه فى خروجه**) مما هو فيه، وقيل: إنه لا يناسب قوله: إنى كنت من الظالمين، وأجيب بأنه باعتبار مقامه، فإنه أمر بالصبر، فكان عليه أن يسلم أمره لله عز وجل، ولا يذهب مغاضبًا لقومه وللأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، مقامات لا تناسب مقام غيرهم، فليس من القدرة؛ لأنه غير مناسب هنا، وقيل: إنه تمثيل لحاله بحال من ظن أنه لن نقدر عليه، لما استعجل و لم ينتظر أمر الله عز وجل، (**وقيل: حسن ظنه بمولاه**)، يعنى الله عز وجل، (**أنه لا يقضى عليه العقوبة**)، هذا جواب ثان، فهو من التقدير.

قال الجوهرى: قدرت الشىء أقدره وأقدره من التقدير، وهو القضاء والحكم، أى ظن أن الله لا يقضى عليه بعقوبة ويجازيه على ذهابه وعدم صبره، وهذا قاله مجاهد وقتادة، واختاره الفراء وثعلب، (**وقيل:**) فى تأويله إن معناه (**نقدر**) عليه، بضم أوله وتشديد ثالثه، (**ما أصابه**) من الابتلاء بابتلاع الحوت له، (**وقرىء: نُقَدِّر عليه، بالتشديد**)، فهذه القراءة تدل على أن المخفف بمعنى المشدد كما قاله ثعلب، رحمه الله تعالى، وأنشد شاهدًا عليه قوله:

ولا عاتدا ذاك الزمان الذى مضى   تباركت ما تقدر يقع ولك الشكر

وفى الآية قراءات لا حاجة لتفصيلها هنا، وهذا قريب من الجواب الذى قبله، فإن الفعل فيهما من التقدير، والفرق بينهما أنه فى الأول عرف أن فعله مستحق للعقوبة، ولكن رجاء العفو من كرم ربه، وفى هذا لم يكن يخشى عقوبة، ويظن أن الله لا يبتليه بما ابتلاه به.

(**وقيل**) معناه: (**يؤاخذه**)، أى الله يجازيه (**بغضبه**) على قومه، (**وذهابه**) مفارقًا لهم، و لم يصبر منتظرًا لأمر الله، فلن يقدر عليه، بمعنى لن يؤاخذه بغضبه وذهابه، فأطلق السبب على المسبب، فليس فيه ظن لعدم قدرة الله عليه، وليس هذا راجعًا إلى معنى القضاء

عليه؛ لأن المؤاخذة بالقضاء والحكم السابق، كما قيل. (**وقال ابن زيد**)، هو كما تقدم عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وقد تقدمت ترجمته، وما فى بعض النسخ: أبو زيد، وفى بعضها: ابن دريد، من تحريف الناسخ، والصحيح الأول كما فى المقتفى للبرهان الحلبى: (**معناه أفظن أن لن تقدر عليه على**) تقدير حرف (**الاستفهام**)، وقد ورد حذفه كثيرًا، كقوله[1]:

ثم قالوا: تحبها؟ قلت بهرًا   عدد الرمل والحصى والتراب

أى أتحبها؟ وهو مفصل فى كتب النحو، والاستفهام إنكارى، أى أتظن عدم قدرتنا عليه، أى لم يظنه و لم يخطر له ببال، كما أشار إليه بقوله: (**ولا يليق**)، أى لا يناسب عقلاً ولا شرعًا، (**أن يظن**) بالبناء للمجهول، أى يظن أحد (**بنبى**) من الأنبياء (**أن يجهل صفة من صفات ربه**)، وهى هنا قدرته تعالى وتعلقها بكل شىء، وفى نسخة: أنه جهل، (**وكذلك**)، أى مثل ما تقدم فى أنه مصروف عن ظاهره، (**قوله: ﴿إِذ ذَّهَبَ مُغَٰضِبًا﴾ [الأنبياء: ٨٧]، الصحيح**) فى معناه أنه أراد (**مغاضبًا لقومه لكفرهم**)، أى إقامتهم على كفرهم، فراغمهم بفراقهم رغمًا لهم؛ لظنه أنه سائغ شرعًا، حيث لم يفعله إلا غضبًا لله، وأنفة لدينه، وبغضًا للكفر وأهله، وأن ينتظر الإذن من الله، كما قاله الزمخشرى.

(**وهو**) التفسير المذكور (**قول ابن عباس والضحاك، وغيرهما**) من السلف، (**لا**) مغاضبًا (**لربه**)، إذ لا يليق ذلك بمقام النبوة، (**إذ مغاضبة الله تعالى**) معناها (**معاداة له**)، تفسير باللازم؛ لأن العداوة تقتضى عدم الرضا، (**ومعاداة الله تعالى كفر لا يليق بالمؤمنين، فكيف**) يليق (**بالأنبياء، عليهم الصلاة والسلام**)، وكيف استفهام تجوز به عن الاستبعاد لما بعده كما تقدم، والمغاضبة مفاعلة أريد بها أصل الفعل، أو هى على ظاهرها؛ لأنها بمعنى العداوة، وهى من الجانبين؛ لأنه عاداهم لله وعادوه لجهلهم وكفرهم، فلا حاجة لصرفه عن ظاهره.

(**وقيل:**) ذهابه فى صورة الغضب؛ لأنه كان (**مستحييًا**)، اسم فاعل بيائين، أى حياء، (**من قومه أن يسموه**) بدل من قومه بدل اشتماله، أى يصفوه (**بالكذب**)؛ لأنه أوعدهم بعذاب يحل بهم لما خالفوه وعين له مدة كما تقدم، وهى من السمة، بمعنى العلامة، كالكى وغيره، فاستعير للصفة؛ لأنها تميزه كالعلامة، أى كراهة أن يصفوه به، إذ كان

(١) البيت من الخفيف، وهو لعمر بن أبى ربيعة فى ديوانه (ص٤٣١)، الأغانى (١/٨٧)، أمالى المرتضى (٢/٢٨٩)، الدرر (٣/٦٣)، جمهرة اللغة (ص٣٣١)، الخصائص (٢/٢٨١)، شرح أبيات سيبويه (١/٢٦٧)، شرح شواهد المغنى (ص٢٩)، شرح المفصل (١/١٢١)، لسان العرب (٤/٨٢)، مغنى اللبيب (ص١٥).

أجلهم أربعين ليلة، فقالوا: إن رأينا مخايله آمنا، فلما رأوا ذلك آمنوا، فكشف عنهم العذاب، كما قصه الله تعالى بقوله: ﴿إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ لَمَّآ ءَامَنُواْ كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ﴾ [يونس: ٩٨].

وقوله: **(أو يقتلوه)**، أى وخوفًا من أن يقتلوه، فهو كقوله: متقلدًا سيفًا ورمحًا، **(كما روى فى الخبر)** المذكور فى قصص الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، وتقدم بعض منه، وليس هذا راجعًا إلى القوم بأنه غضب من ربه، كما حكاه ابن عطية، فتوهمه لا وجه له. وفى مرآة الزمان أن يونس، عليه الصلاة والسلام، لما ساح، فرأى راعيًا فى فلاة فسقاه لبنًا، وهو مستند إلى صخرة، فأعلمه أنه يونس، وأمره أن يقرأ على قومه السلام، فقال: يا نبى الله، لا أستطيع؛ لأن من كذب منا قتل، قال: فإن كذبوك فالشاة التى سقيتنى من لبنها وعصاك والصخرة يشهدن لك، فأتاهم الراعى وأخبرهم، فأنكروا، فنطقت الشاة والصخرة والعصا وشهدن له، فقالوا له: أنت خيرها، إذ رأيت نبينا، وملكوه عليهم أربعين سنة.

(وقيل:) إنه ذهب **(مغاضبًا لبعض الملوك)** فى عهده، **(فيما أمره به)**، أى بسبب أمر أمره به **(من التوجه)** بيان لما، **(إلى أمر أمره الله به على لسان نبى آخر)** بواسطته يبلغه له وضمير أمره للملك، **(فقال له)**، أى قال يونس، عليه الصلاة والسلام، للملك: **(غيرى أقوى عليه منى)**، اعتذارًا له لخشيته من التقصير فيه، **(فعزم عليه)**، أى صمم أو أقسم عليه أنه يفعل ما أمر به، ولم يقبل عذره، **(فخرج لذلك)**، أى لما صنعه الملك معه **(مغاضبًا له)**، أى للملك، لا لربه كما توهم، وهذا إشارة لما فى بعض التفاسير كما حكاه الأخفش، من أن يونس، عليه الصلاة والسلام، لما خرج مغاضبًا لملك كان لقومه، والنبى المذكور كما روى عن ابن عباس، رضى الله تعالى عنهما، شعيبًا، والملك اسمه: حزقيل، فأوحى الله إلى شعيب أن قل لحزقيل: أن يبعث نبيًا من أنبياء بنى إسرائيل إلى أهل نينوى يأمرهم بتخلية بنى إسرائيل، فإنى ملق على قلوب جبابرتهم وملوكهم، فقال ليونس: اخرج إليهم، فقال يونس: هل أمر الله بإخراجى لهم وسمانى، فقال: لا، فقال: هاهنا أنبياء أقوياء، فألح عليه، فخرج مغاضبًا إلى آخر ما قصه الله تعالى.

(وقد روى عن ابن عباس، أن إرسال يونس)، عليه الصلاة والسلام، **(ونبوته)**، أى بعثته نبيًا مرسلاً إلى أهل نينوى من أرض الموصل، **(إنما كان بعد أن نبذه الحوت)**، ونبذه بلفظ الماضى المعلوم، وفى نسخة: بعد نبذه، بإضافة المصدر لمفعوله، أى قذفه من بطنه، والمراد مطلق الإلقاء. وقال الراغب: النبذ إلقاء الشىء وطرحه لقلة الاعتداد به، ولذا يقال: نبذه نبذ النعل الخلق، وقال تعالى: ﴿فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٨٧]

انتهى، وفيه نظر؛ لأنه لا يناسب قوله تعالى: ﴿۞ فَنَبَذْنَـٰهُ بِٱلْعَرَآءِ وَهُوَ سَقِيمٌ﴾ [الصافات: ١٤٥]، فتأمل.

(واستدل) لما قاله ابن عباس، رضى الله تعالى عنهما، **(بقوله: ﴿۞ فَنَبَذْنَـٰهُ بِٱلْعَرَآءِ وَهُوَ سَقِيمٌ﴾)**، العراء بالفتح والمد المكان المتسع الخالى من البناء والشجر، فهو كأنه عار، وكان الحوت يسير مع السفينة رافعًا لرأسه ليتنفس، واختلف فى مدة لبثه فى بطنه كما مر، وقوله: ﴿وَهُوَ سَقِيمٌ﴾، أى ضعيف كالطفل حين يولد من حرارة بطن الحوت، ﴿وَأَنۢبَتْنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِّن يَقْطِينٍ﴾ [الصافات: ١٤٦]، تفعيل من قطن إذا أقام، وهى شجرة تين، وقيل: القرع، وعلى هذين فإطلاق الشجرة عليه مجاز لأنها ما له ساق، والمشهور الثانى؛ لما روى أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، كان يحبه ويقول: «هى شجرة أخى يونس»، فأنبتت عليه لتظله ويأكل منها، وقيل: إنها لا يقع عليها الذباب.

(﴿وَأَرْسَلْنَـٰهُ﴾ [الصافات: ١٤٧] **الآية)**، ووجه الاستدلال أنه ذكر الإرسال بعد إخراجه من بطن الحوت والواو، وإن لم تفد الترتيب على الصحيح، لكن الترتيب الذكرى يقتضيه؛ لأنه غيره مخالف للظاهر، وهو معنى ما نقل عن الشافعى، إذ لا وجه للعدول عن الظاهر من غير قرينة، وقوله: أو يزيدون، أو بمعنى الواو، أو المراد وصفهم بالكثرة أو تردد من رآهم، وقد أجيب عما استدل به ابن عباس، رضى الله تعالى عنهما، بأنه إرسال لغوى، أى أرجعه إلى من أرسل إليه أولاً، أو هو إرسال لغيرهم إلى غير ذلك مما ذكره المفسرون.

(ويستدل أيضًا)، أى لقول ابن عباس، كما استدل بما قبله، **(بقوله: ﴿وَلَا تَكُن﴾)**، الخطاب له، صلى الله تعالى عليه وسلم، ﴿كَصَاحِبِ ٱلْحُوتِ﴾، إذ ضجر، ولم يصبر فاصبر، فإن الله ناصرك، **(وذكر القصة)**، يعنى قوله: ﴿إِذْ نَادَىٰ وَهُوَ مَكْظُومٌ﴾ [القلم: ٤٨] إلى آخره، **(ثم قال: ﴿فَٱجْتَبَـٰهُ رَبُّهُۥ فَجَعَلَهُۥ مِنَ ٱلصَّـٰلِحِينَ﴾)** [القلم: ٥٠]، وهذا بناء على أن معنى اجتباه، اصطفاه واختاره لرسالته، وهذا ليس بمتعين، فقوله: **(فتكون هذه القصة قبل نبوته)**، وإرساله لقومه، غير مسلم؛ لما تقدم، وإنما قال هذا ابن عباس؛ لأنه قبل النبوة، إذ يجوز صدور ما ذكر عنه؛ لأنه لم يوح إليه بما يزيل الشك عنه.

ثم أورد سؤالاً على الأصل الذى قرره من براءة الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، مما يعرض لغيرهم من الشك ونحوه، فقال: **(فإن قيل: فما معنى قوله، صلى الله تعالى عليه وسلم)** فى حديث رواه مسلم عن الأغر المزنى، **(أنه)**، أى الأمر والشأن، **(ليغان على قلبى)**، الغين بالغين المعجمة وياء ونون، الستر والتغطية، وهو قريب من الغيم، ويكون

بمعناه، أى ترد على قلبى أمور تشغله، ويقال: غين على قلبه، إذا عرض له وسوسة ونحوها.

ولما توهم من ظاهر الحديث أنه قد يعرض له، صلى الله تعالى عليه وسلم، شك فى بعض شئونه، ورد سؤال بأنه مخالف لما قرره؛ لأن قوله: (**فاستغفر الله فى كل يوم**)، وفى نسخة: فى اليوم، (**مائة مرة، وفى طريق**)، أى فى رواية له (**فى اليوم أكثر من سبعين مرة**)، يقتضى أنه خواطر غير مرضية محتاجة للعفو عنها، دفعه فقال: إذا سمعت هذا وعرفت ما يوهمه، (**فاحذر أن يقع ببالك**)، أى يخطر على قلبك وفكرك، وذكر البال هنا فيه لطف صادف محزه، (**أن هذا الغين**) الوارد فى هذا الحديث، (**وسوسة أو ريبًا**)، أى شكًا فى شىء من أموره المتعلقة بالوحى، (**وقع فى قلبه**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى شىء من أمور الدين.

ثم وضحه بعد بيان معناه حقيقة، فقال: (**بل أصل الغين**)، أى أصل معناه وما وضع له لغة، (**فى هذا**) الكلام (**ما يغشى القلب ويغطيه**)، عطف تفسير، وهو استعارة لما يشغله، (**قاله**) الإمام (**أبو عبيدة**)، وفى نسخة: أبو عبيد القاسم بن سلام كما تقدم، (**وأصله**)، أى ما وضع له أولاً مأخوذ (**من غين السماء، وهو إطباق الغيم عليها**)، أى على السماء، وإطباقه تغطية جميع نواحيها، وقريب منه ما قيل: إنه الغيم المطبق، فيحتمل أن النون مبدلة من الميم.

(**وقال غيره:**)، أى غير أبى عبيدة، (**الغين شىء يغشى**)، بفتح الياء والشين المخففة أو بضمها، وكسر الشين المشددة، والأول أظهر، (**القلب**)، أى يعرض له أو يستره، (**ولا يغطيه كل التغطية**)، أى لا يغطيه كله، (**كالغيم الرقيق الذى يعرض فى الهواء**)، أى فى الجو، (**فلا يمنع ضوء الشمس**)؛ لرقته فيه، (**وكذلك**)، أى مثل ما ذكر من أنه لا يفهم منه أنه وسوسة، (**لا يفهم من الحديث أنه يغان على قلبه مائة مرة أو أكثر من سبعين مرة فى اليوم**)، ثم بينه بقوله: (**إذ ليس يقتضيه لفظه الذى ذكرناه**)، أى لا يدل عليه دلالة متعينة، (**وهو أكثر الروايات**) إشارة إلى أن فيه روايات أُخر.

(**وإنما هذا**) المذكور فى الحديث (**عدد للاستغفار لا للغين**)، فإنه واقع بعد الاستغفار المرتب على الغين بالغا، وإن احتمل أن يكون كل استغفار لغين، فيكون المراد العدد، وأما الروايتان، فلا تنافى بينهما؛ لأنه إما باعتبار الأحوال أو الأكثر من سبعين هو المائة نفسها، (**فيكون المراد بهذا الغين إشارة إلى غفلات قلبه وفترات نفسه**)، أى فتورها وكسلها، (**وسهوها**)، أى زوال صورتها عن الكفر، وبين ما غفل عنه فى فتورها

وسهوها بقوله: (**عن مداومة الذكر**)، أى ذكره، صلى الله تعالى عليه وسلم، بلسانه وقلبه، (**ومشاهدة الحق**)، إن أريد به الله تعالى، فالمراد مشاهدته فى مرايا مصنوعاته، حتى كأنه يراه بعين عيانه، وإن أريد به ما هو حق ثابت متيقن من العلوم الحقة والأمور اليقينية اللدنية، فالأمر واضح.

ولما كان هذا يوهم أمرًا لا يناسب مقامه، صلى الله تعالى عليه وسلم، حتى قيل: إنه لا ينبغى ذكره، فإنه يقتضى تفضيل الملائكة على الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام؛ لأنهم لا يفترون عن العبادة والتسبيح طرفة عين، أشار إلى دفعه بما لم يتنبه له المعترض، فقال: (**بما كان**)، أى بسبب ما كان (**صلى الله تعالى عليه وسلم، دفع إليه**)، بالدال المهملة المضمومة، مبنى للمجهول، أى فوض إليه وأعطيه.

قال الراغب: الدفع إذا عدى بإلى، معناه الإنالة، كقوله تعالى: ﴿فَٱدْفَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ﴾ [النساء: ٦]، فإن عدى بعن، فمعناه الحماية، نحو: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُدَٰفِعُ عَنِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ [الحج: ٣٨]، (**من مقاساة البشر**)، المقاساة والمكابدة مباشرة ما فيه مشقة من أمور غيره، (**وسياسة الأمة**)، السياسة هو الحكم والتدبير لأمر غيره من ساسه يسوسه، إذا قام عليه لإصلاح أموره، وهو لفظ عربى لا معرب كما توهم، وهى حكم مخصوص بما يكون بطريق القهر والضبط، (**ومعاناة الأهل**)، أى الاعتناء بأمرهم والتقيد بما فيه معاشهم، (**ومقاومة الولى**)، أى القيام بالأمر الذى يتعلق بالولى، وهو من يواليه ويتبعه، (**والعدو**) من يظهر عداوته ومقاومته بالغلبة والقهر، كما كان يفعله، عليه السلام، فى غزواته وتدبير جيوشه، (**ومصلحة النفس**)، أى مصلحة نفسه فى أمور معاشه، (**وكلفه**)، بالبناء للمجهول، معطوف على دفع إليه، (**من أعباء أداء الرسالة**)، جمع عبء، بهمزة فى آخره، وهو كالحمل لفظًا ومعنًا، بكسر أوله، وهو ما يكون له فى تبليغها ودعوة الخلق، (**وحمل**)، بفتح أوله، (**الأمانة**)، أى ما استودعه الله من أسراره وإعطاء كل ذى حق حقه، وليس المراد بها طاعة الله التى أوحيها عليه كما قيل.

(**وهو**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**فى كل هذا**)، أى ما دفع إليه وكلفه بما ذكر من المقاساة وما بعدها، (**فى طاعة ربه وعبادة خالقه**)، دفع لما يتوهم من أنه كان اللائق به، صلى الله تعالى عليه وسلم، أن لا يشغله شىء عن ذكر ربه ومشاهدته، بأنه لم يشغله به لحظوظ نفسانية ولا لأمور رياسية، وإنما الله شغله بذلك، فما انقطع عنه إلا لخدمته التى أمره الله عز وجل بها، كما قيل:

أريد وصاله ويريد هجرى   فأترك ما أريد لما يريد

ولما ورد عليه أن هذا إذا كان طاعة وعبادة، فلم استغفر منه؟ والاستغفار إنما يكون من الذنب، وجهه على طريق الاستدراك بقوله: (**ولكن لما كان**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**أرفع الخلق عند الله مكانة**)، أى له رتبة عند الله ومنزلة عالية على كل مخلوق، والمكانة بالتاء تختص بالمحل المعنوى كالمنزلة، (**وأعلاهم درجة**)، الدرجة ما فى جانب العلو ضد الدرك، ومكانة ودرجة تمييز، (**وأتمهم**)، أى أكملهم (**به**)، أى بالله (**معرفة**)، فهو أعرف بالله مما سواه، وأخر هذا؛ لأنه مترتب على ما قبله فى المعقول والمحسوس، (**وكانت حاله**)، الحال مؤنث، أى أمره وشأنه، (**عند خلوص قلبه**) لله، بحيث لا يمر به سواه، (**وخلو همه**)، أى جعل همته وعزمه وفكره خالية عن غير الله تعالى، (**وتفرده بربه**)، أى جعل أمره منفردًا بالتوجه لجانبه الأعلى، فيكون قلبه معه وحده فى خلوته، فإن ذاكر الله جليس الرحمن كما ورد عنه.

(**وإقباله بكليته عليه**)، أى بذاته كلها قلبًا وقالبًا، (**ومقامه هنالك**)، أى إقامته مع الله فى حظيرة قدس قربه، وأشار بالبعد لعلو مقامه ثمة (**أرفع**)، أى أعلى (**حاليه**)، أى حالة اشتغاله بالظاهر، وحالة كونه مع الله عالم السرائر وكل منهما رفيعة، ولكن هذه أرفع، (**رأى، صلى الله تعالى عليه وسلم**)، أى علم أو شاهد (**حال فترته عنها**)، أى عن أرفع حاليه (**وشغله بسواها**)، أى اشتغاله بغيرها، (**غضًا عن على حاله**)، وهو مفعول ثان لرأى أو حال، وغض الطرف إرخاؤه وإطراقه، ويكون بمعنى النقصان، كما يقال: غض صوته، قاله الراغب، وهو المراد هنا، وكنى به عن التنزل عما ذكر، (**وخفضًا**)، أى حطًا وتنزيلاً (**من رفيع مقامه**)، وهذا بالنسبة للحالة الأخرى، وإن لم يكن كذلك فى نفسه، (**فاستغفر الله تعالى**)، أى طلب مغفرته وعفوه ومسامحته له (**من ذلك**)، لعده بالنسبة لمقامه الآخر كالذنب، كما قال البحترى:

إذا محاسنى اللاتى أدل بها ... كانت ذنوبى فقل لى كيف أعتذر

ولذا ورد أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، كان إذا قام من مجلسه، قال: «أستغفر الله الذى لا إله إلا هو الحى القيوم وأتوب إليه»(١)، وروى أنه كان يقول: «رب اغفر لى وتب علىّ إنك أنت التواب الرحيم»(٢)، مائة مرة.

(**وهذا**) التفسير (**أولى وجوه الحديث**) التى ذكرت فى توجيهه، (**وأشهرها، وإلى معنى**

---

(١) أخرجه ابن السنى فى عمل اليوم والليلة (١٢٣، ١٣٤)، وابن عساكر فى تهذيب تاريخ دمشق (١٤٢/٥).

(٢) أخرجه أبو داود (١٥١٦)، والترمذى (٣٤٣٤)، وابن ماجه (٣٨١٤)، وأحمد (٢١/٢، ٣٧١/٥)، والبخارى فى الأدب المفرد (٦٢٧)، وابن حبان (٢٤٥٩).

ما أشرنا إليه مال كثير من الناس، وحام حوله)، أى دار بأطرافه وقرب منه، كقوله، صلى الله تعالى عليه وسلم: «من حام حول الحمى»(١)، وأصله رفرفة الطائر على الماء عند إرادة النزول، (**وقارب**)، أى حاول القرب والوصول إليه، (**ولم يرد**)، أى لم يصل إليه، استعارة من ورد الماء، إذا أتاه ليستقى منه، وفيه إشارة إلى ذلك فيه شفاء العليل وثلج الصدور، وإن النفس لها ظمأ إليه، وفيه من البلاغة ما لا يخفى.

(**وقد قربنا غامض معناه**)، أى دنيناه لمن قاربه، ففيه لطف لا يخفى، أى خفية الذى لم يتضح، وأصله المكان المنخفض، فكنى به عما ذكر، ثم صار حقيقة فيه، (**وكشفنا للمستفيد**)، أى طالب الفائدة العلمية من تجارته الرابحة (**محياه**) بالضم والفتح والتشديد، بمعنى الوجه، وفيه استعارة مكنية تخييلية بتشبيهه بحسان مخدرة، والكشف للحديث هنا لرفع غينه وإظهار محياه لعينه، (**وهو**)، أى هذا التفسير (**مبنى**)، أى متفرع (**على جواز الفترات والغفلات والسهو**) على سائر الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، (**فى غير طريق البلاغ**)، أى ما أمر لتبليغه لأمته من الشرائع، وأما ما طريقه البلاغ فلا، فإنه لا يجوز فيه ذلك؛ لمنافاته له (**على ما سيأتى**) فى هذا الكتاب.

وفى كلامه نظر لا يخفى، فإنه جعل الغفلة والفترة والسهو عبارة عن اشتغاله بأمر أمته وأهله، ولا غفلة ولا فترة ولا سهو حقيقة، فكيف بناه على غير أساسه؟ وهذا عنده كالغفلة فيما قاله، فتأمله فإنه غريب، ومن هنا علمت سر دعاء الملائكة لبنى آدم بالمغفرة، وتفسير صلاتهم بها، ومعنى قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَىْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا﴾ [غافر: ٧]، وسر تذييل هذه الآية بما ذكر.

(**فذهبت طائفة**)، أى اختاروا مذهبًا ورأيًا، كقوله: وللناس فيما يعشقون مذاهب، (**من أرباب القلوب**)، أى أولياء الله الذين نور الله قلوبهم وطهرها، حتى صاروا من أرباب الكشف، (**ومشيخة**)، بفتح الميم وسكون الشين ويجوز كسرها، جمع شيخ، وهو الكبير سنًا، ثم شاع فيمن كبر قدره فى العلم والصلاح، (**المتصوفة**)، أى أرباب التصوف، وهو علم السلوك، وهو لفظ أطلق على هؤلاء بعد العصر الأول؛ لتقشفهم ولبسهم الصوف، أو لصفاء قلوبهم أو لمضاهاتهم لأهل الصفة، كما بيناه فى كتاب شفاء الغليل.

(**ممن قال بتنزيه النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، عن هذا**)، أى ما ذكر من الغفلة وما بعده (**جملة**)، أى كله ومجموعه، (**وأجله**)، أى عظمه، صلى الله تعالى عليه وسلم، بتنزيهه

---

(١) أورده الزبيدى فى إتحاف السادة المتقين (٤/١٥٩، ٧/٢٧٥).

عن مثله، **(عن أن يجوز)** بالبناء للمجهول بضم أوله وتشديد واوه المفتوحة، أى يراه جائزًا إطلاقه، **(عليه فى حال)** من أحواله **(سهوًا أو فترة)**، السهو الذهول عن شىء يتنبه له سريعًا، وقيل: إنه فى الشىء تركه من غير علم، وعن الشىء تركه مع علم، ومنه: ﴿ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ [الماعون: ٥]، والفترة السكون بكسل ونحوه كما تقدم.

(إلى أن معنى) هذا **(الحديث)**، وإلى متعلقة بذهبت **(ما يهم)**، بضم أوله وكسر هائه، من أهمه إذا أقلقه وأحزنه، **(خاطره)** بالنصب مفعوله، أى قلبه وفكره، وجعل ذا هم مجاز، كقوله: **(ويغم فكره)**، أى يجعله ذا غم، والغم والهم والحزن، وقد يفرق بينهما، **(من أمر أمته)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(لاهتمامه بهم وكثرة شفقته عليهم)** وحنوه ورحمته لهم، **(فيستغفر لهم)**، أى يدعو لهم بالمغفرة؛ لما صدر منهم، أو لما سيصدر، فالغين خواطره فيما يتعلق بهم، واستغفاره صلى الله تعالى عليه وسلم إنما هو لهم، فلا إشكال فى الحديث أصلاً.

(قالوا)، أى المشايخ المنزهون له، صلى الله تعالى عليه وسلم، عما ذكر: **(وقد يكون الغين هاهنا)**، أى فى هذا الحديث، **(هو السكينة)**، أى الوقار والتأنى والطمأنينة فى الأمور **(التى تتغشاه)**، أى تعرض له، **(لقوله تعالى: ﴿فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيْهِ﴾)** [التوبة: ٤٠]، أى طمأنينته وحلمه ووقاره، وفى الضمير فى عليه قولان، أحدهما: على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، والثانى: على أبى بكر.

قال ابن العربى: قال علماؤنا: وهو الأقوى؛ لأنه خاف على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، فأنزل الله سكينته عليه بتأمين النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، وسكن فسكن جأشه، وذهب روعه، وحصل الأمن، والسكينة لها معان، منها الوقار، والسكون، والرحمة، وقيل: إنها وردت بمعنى ذات لطيفة هوائية لها وجه كوجه الإنسان، أو على صورة هرة مع بنى إسرائيل إذا ظهرت انهزم عدوهم، ووردت بمعنى السحابة، كذا فى الشرح الجديد.

وقال الراغب فى قوله: ﴿أَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ فِى قُلُوبِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الفتح: ٤]: قيل: هى ملك يسكن قلب المؤمن فيؤمنه، ومنه أن السكينة تنطق على لسان عمر، وقيل: هو العقل، ويقال له: سكينة، إذا سكن عن الميل والشهوة، والسكينة زوال الرعب، وعليه قوله تعالى: ﴿أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلتَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة: ٢٤٨]، وما ذكر من أنها شىء له رأس كرأس الهرة، لم يصح، **(ويكون استغفاره صلى الله تعالى عليه**

وسلم عندها على هذا إظهارًا للعبودية والافتقار) إلى ربه عز وجل، وهو ليس بذنب، بل خضوع وخشوع.

(وقال ابن عطاء)، تقدمت ترجمته، **(استغفاره وفعله هذا)**، أى الواقع فى هذا الحديث، **(تعريف للأمة)**، أى تعليم لهم، **(يحملهم على الاستغفار)**، أى طلب مغفرة ربهم. **(وقال غيره)**، أى غير ابن عطاء، **(ويستشعرون)**، أى يدركون ويعرفون من تعريف رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، وأصله طلب الشعور، فعبر به عما ذكر، **(الحذر)**، أى الاحتراز من المعاصى والخوف منه، كما قال تعالى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفۡسَهُۥ﴾ [آل عمران: ٢٨]، وفى نسخة: الحصر، أى حبس أنفسهم على طاعة الله تعالى، والامتناع من الذنوب، **(ولا يركنون)**، أى لا يميلون ميلاً ما **(إلى الأمن)** من الوقوع فى المعاصى والذنوب منها، فإن من حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه.

(وقد يحتمل أن تكون هذه الإغانة)، فى قوله، صلى الله تعالى عليه وسلم: «إنه ليغان على قلبى»، **(حالة خشية وإعظام)**، أى يخطر بباله عظمة الله تعالى والخشية منه، **(تغشى قلبه)** إن تعرض له حالة من تصور ذلك، **(فيستغفر حينئذ)**، أى حين ما غشيته هذه الحالة، **(شكرًا لله تعالى)** على نعمة جليلة، إذ عرفه عظمته وخشيته، وهو أعظم المعلومات، فهو نعمة لا يساويها غيرها، **(وملازمة لعبوديته)**، أى مداومته عليها، إذ مقتضاها عده نفسه مقصرة لا تفى بأداء خدمته، فلذلك يستغفره.

(كما قال، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى ملازمة العبادة)، كما ورد فى حديث أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، أكثر من قيام الليل حتى تورمت قدماه، فقال له الصحابة: أتفعل هذا يا رسول الله وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ فقال: **(أفلا أكون عبدًا شكورًا)**، عطفه بالفاء على كلامهم بتقدير إذا أنعم الله تعالى علىّ بمغفرة ما تقدم وما تأخر، ففى مقابلة هذه النعمة اللائق منى الشكر وأعظمه الانقياد بالجنان والعمل بالأركان، ولا عمل له أفضل من الصلاة، وقد كمل شكره بلسانه لما قال هذا، فلذا قال: «عبدًا شكورًا»، فاعترف بعبوديته وهى من أعظم النعم عليه، وأتى بصيغة المبالغة وفاء السببية، وهو معطوف على كلامهم ويسمى عطف تلقين كما صرح به سيبويه وذكره فى الكشاف كما مر.

وهذا الحديث رواه البخارى وغيره، وفى رواية: «أفلا أحب أن أكون عبدًا شكورًا»، فإن الشكر يديم النعم، أو معطوف على مقدر، أى أأترك التهجد فلا أكون... إلخ، وفيه حث لغيره، ودليل على أن الشكر كما يكون باللسان يكون بالأبدان، كما قال الله

تعالى: (﴿ٱعْمَلُوٓاْ ءَالَ دَاوُۥدَ شُكْرًا﴾) [سبأ: ١٣]، لكن غيره إذا خشى الملال لا يأتى إلا بما يستطيعه كما ورد فى الحديث، فلا منافاة بينه وبين قوله: «عليكم من الأعمال ما تستطيعون، فإن الله لا يمل حتى تملوا»[(١)].

(وعلى هذه الوجوه الأخيرة)، قالوا: هى قوله، وقد يكون الغين إلى هنا، وقيل: من قوله: وذهبت طائفة من أرباب القلوب... إلخ، **(يحمل)**، أى يفسر **(ما ورد فى بعض طرق هذا الحديث)** من رواية البخارى، عن أبى هريرة، رضى الله تعالى عنه، **(عنه، صلى الله تعالى عليه وسلم: «إنه ليغان على قلبى فى اليوم أكثر من سبعين مرة، فأستغفر الله»)** تعالى، فيفسر الغين بما مر، ويجعل الاستغفار له لما مر، أو لأمته تعليمًا لهم، والعدد للاستغفار لا للغين لبعده لفظًا ومعنى.

وقال الخيضرى فى خصائصه: قال السهرودى: لا تعتقد أن هذا الغين نقص، بل هو كمال متمم لكمال، ومثله بجفن العين يسبل لدفع القذى عن العين، فيمنع من الرؤية، فهو نقص بحسب الظاهر، وكمال فى الحقيقة، وهكذا بصيرة النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، للأغبرة الثائرة من أنفاس الأغيار إلى ستر حدقة بصيرته صيانة ووقاية لها. وقول ابن الجوزى: هفوات الطبائع البشرية لا يخلو أحد منها، والأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، وإن عصموا من الكبائر لم يعصموا من الصغائر، مبنى على خلاف المختار.

وقال ابن بطال: الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، أشد الناس اجتهادًا فى العبادة، فهم دائبون فى شكره معترفون بالتقصير عما يجب له تعالى، ويحتمل أنه عد اشتغاله بالمباحات ذنبًا، كالأكل والشرب والجماع، وغيره من أمور الدنيا، والنظر فى أمر العباد وغيره مما يشغله عن ذكر الله تعالى ومراقبته، فعده ذنبًا بالنسبة لعالى مقامه يمنعه من اتصاله بحضرة القدس وكونه تعليمًا لأمته مخالف للسياق، وكذا ما قيل: إنه لاطلاعه على ما يحدث من أمته بعده.

وفى الإحياء: كان، صلى الله تعالى عليه وسلم، دائمًا يترقى فى المقامات، فإذا انتقل من مقام إلى أعلى منه رآه نقصًا، فتاب منه واستغفر، وحسنات الأبرار سيئات المقربين كما قاله الجنيد، وتعقب هذا بأنه يدل على وقوع الاستغفار مفرقًا بحسب الأحوال، وظاهر الحديث يخالفه كما قال ابن حجر، وفيه نظر؛ لأنه ليس فى الحديث ما يدل على افتراق واجتماع. انتهى.

وسُئل العراقى عن هذا الحديث، فأجاب بما مر، ثم قال: والظاهر أن الجملة الثانية

---

(١) تقدم تخريجه.

مترتبة على الأولى، وأن سبب الاستغفار الغين، بدليل ما روى: «حتى أستغفر الله»، فاستغفر الله، ويحتمل أن الجمع بينهما من الراوى، فأخبر بحصول ذلك الغين مع كثر الاستغفار، فما ظنك بمن لم يكن كذلك، والجملة حال مقدرة.

وقال بعض المشايخ من الصوفية: الغين فى اصطلاح أرباب السلوك شهود الحق بشهود الأغيار، التى هى حجاب عن شهود الحق، وهو منزه عنه، فالمراد به اختلاف التجليات كالتجلى الصفاتى والذاتى. وقال الشاذلى: أشكل علىّ هذا الحديث، فرأيته، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى المنام، فقال: «يا مبارك ذاك غين الأنوار لا غين الأخيار». وفى لطائف المنن لابن عطاء الله وحل الرموز للمقدسى: من ظنه غين غفلة وحجاب، فقد أخطأ، وإنما كان، صلى الله تعالى عليه وسلم، يستغرق فى أنوار التجليات، فيغيب فى ذلك الحضور ويسأله المغفرة، أى ستر هذه الحالة؛ لأنه من الغفر بمعنى الستر؛ لأن الخواص لو دام لهم تجلى ما يكاشفون به تلاشوا عن ظهور سلطان الحقيقة، وهذا الستر لهم رحمة وللعوام عقوبة؛ لأنه حجاب يستر عين بصائرهم، فإنهم مستورون عنه بغيره، والخواص مستورون به عما سواه، وهو عن دنو الذات المحرق للسواء، كما قال عمر بن الفارض، رحمه الله[(١)]:

ولولا احتجابى بالصفات لأحرقت مظاهر ذاتى من سناء سجيتى

هذا محصل ما قاله أهل الباطن والظاهر، وزبدة ما فى الحديث من الظواهر والسرائر، فاختر لنفسك ما يحلو.

ثم انتقل لشبهة أخرى ترد على الأصل الذى قرره، فقال: (**فإن قلت: معنى قوله تعالى لمحمد، صلى الله تعالى عليه وسلم:** ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَمَعَهُمْ﴾) [الأنعام: ٣٥]، أى جعل الناس كلهم مجتمعين متفقين، ﴿عَلَى ٱلْهُدَىٰ﴾ بهدايتهم للعقائد الحقة واتباع الشريعة اللازمة، فلا يضل أحد منهم عن الطريق المستقيم، ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [الأنعام: ٣٥]، أو الآية، (**فإن استطعت أن تبتغى نفقًا فى الأرض، أو سلمًا فى السماء فتأتيهم بآية**)، وهو شفقة عليه، صلى الله تعالى عليه وسلم، لما رأى من حرصه على إيمان الناس، فنهيه عن الجهل بقدرة الله لما شاء يوهم أنه لم يحظ بذلك، وهو منزه عنه، ودفعه بما سيأتى.

(و) كذلك (**قوله تعالى لنوح، عليه الصلاة والسلام:** ﴿فَلَا تَسْـَٔلْنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۖ إِنِّىٓ أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾) [هود: ٤٦]، حين ناداه وقال: ﴿رَبِّ إِنَّ ٱبْنِى مِنْ أَهْلِى

(١) البيت من الطويل، وهو فى ديوان ابن الفارض (ص٧٩).

﴿وَإِنَّ وَعۡدَكَ ٱلۡحَقُّ﴾ [هود: ٤٥]، يعنى ما وعده به من نجاة أهله؛ لما قال الله تعالى له: ﴿ٱحۡمِلۡ فِيهَا مِن كُلٍّ زَوۡجَيۡنِ ٱثۡنَيۡنِ وَأَهۡلَكَ﴾ [هود: ٤٠]، وابنه من أهله، فسأله عن سبب عدم نجائه، فأنكر عليه سؤاله ونسبه لما لا يليق بالأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، من الجهل، وإلى دفع وجه السؤال والشبهة إشارة بقوله: **(فاعلم)**، أمر لكل من يمكن توجه الخطاب إليه، وسد مسد مفعوله قوله: **(إنه لا يلتفت)**، بالبناء للمجهول، أى لا يتوجه التفات أحد ونظره **(فى ذلك)**، أى فى خطابه تعالى لهما بما ذكر **(إلى قول من قال)** من المفسرين **(فى آية نبينا)**، أى فى الآية الأولى التى نزلت فى حقه **(صلى الله تعالى عليه وسلم)**، وقوله فيها: ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡجَٰهِلِينَ﴾ [الأنعام: ٣٥]، وأن معناها **(لا تكونن ممن يجهل أن الله لو شاء لجمعهم على الهدى)**، بإسناد الجهل بمشيئة الله إليه.

(و) لا تلتفت أيضًا لقول من قال **(فى آية نوح، عليه الصلاة والسلام: لا تكونن ممن يجهل أن وعد الله حق؛ لقوله:** ﴿وَإِنَّ وَعۡدَكَ ٱلۡحَقُّ﴾)، فإنك لا تخلف الميعاد، وعلل عدم الالتفات لهذا القول بقوله: **(إذ فيه)**، أى فى هذا القول وتفسير الآيتين بما ذكر **(إثبات الجهل بصفة من صفات الله تعالى)**، وهى قدرته وعلمه، **(وذلك لا يجوز على الأنبياء)**، صلوات الله وسلامه عليهم لمعرفتهم بالله تعالى وصفاته، **(والمقصود)**، أى المعنى المراد من هاتين الآيتين **(وعظهم)**، أى إرشادهم وتنبيههم على **(أن لا يتشبهوا فى أمورهم)** حين الدعوة للخلق **(بسمات الجاهلين)**، أى لا يتصفوا بصفاتهم من عدم الصبر والحرص على سرعة حصول المراد مما هو شأن الجهلة.

(كما قال: ﴿إِنِّيٓ أَعِظُكَ﴾) [هود: ٤٦] ، فهو دليل على أنه إرشاد له، صلى الله تعالى عليه وسلم، أن لا يتسم بما ليس من شأنه، ولا يتخلق بما يضاهى أخلاق الجهلة، لا أنه جاهل بذلك، **(وليس فى آية منها)**، أى من الآيات المذكورة، **(دليل على كونهم على تلك الصفة)**، أى صفة الجهل بصفة من صفات الله، فإنهم أعلم الناس بها **(التى نهاهم عن الكون عليها)**، أى الاتصاف بذلك والنهى عن الكون أبلغ من النهى عن الاتصاف بها كما قرره ابن جنى فى كتاب المحتسب، **(فكيف)** يكونون وهم أعلم الخلق، على صفة نهوا عن الكون عليها؟ والاستفهام لاستبعاد ذلك.

(وآية نوح)، عليه الصلاة والسلام، المذكور فيها قصته، وهى قوله: ﴿إِنِّيٓ أَعِظُكَ﴾ إلخ، **(قبلها:** ﴿فَلَا تَسۡـَٔلۡنِ مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٌۖ﴾ [هود: ٤٦]، فهى مؤذنة بأن المراد نهيه عن التشبيه بالجهلة؛ لنهيه عن السؤال عما لا يحتاج إليه، **(فحمل ما بعدها على ما قبلها أولى)** من الجرى على ظاهرها، ونسبة ما لا يليق بهم إليهم.

(**لأن مثل هذا**) السؤال عما ليس له به علم من حال ابنه، (**قد يحتاج إلى إذن**) من الله، فلا يقدم عليه بدونه، (**وقد تجوز إباحة السؤال فيه ابتداء**) منه من غير إذن، فيختلف باختلاف الأحوال والمقامات، (**فنهاه الله عن أن يسأله عما طوى عنه**)، أي أخفى عنه (**علمه**) به، فشبه الأمر المخفي عنه بثوب مطوى ملفوف لا يظهر باطنه وما في داخله، (**وأكنه**)، أي ستر، كقوله: ﴿قُلُوبُنَا فِيٓ أَكِنَّةٖ﴾ [فصلت: ٥]، أي حجاب يمنع الإدراك (**من غيبه**)، أي من الأمر المغيب عنه، وفي نسخة: في غيبه، (**من السبب الموجب لهلاك ابنه**) بإغراقه وعدم إدخاله في سفينته بيان لما انطوى عنه وأكنه؛ لأنه لم يكن على دينه؛ لأنه كان يبطن الكفر، ونوح، عليه الصلاة والسلام، لم يعلمه.

(**ثم أكمل الله نعمه عليه**)، جمع نعمة، وفي نسخة بالإفراد (**بإعلامه ذلك**)، أي ما سأل عنه، وإنما جعله من كمال النعمة؛ لأنه علم ما لم يعلم، وبين له ما نهى عن السؤال عنه، (**بقوله**) عز وجل له: ﴿إِنَّهُۥ﴾، أي ابنه، ﴿لَيۡسَ مِنۡ أَهۡلِكَۖ﴾؛ لانقطاع الولاية بكفره وخروجه عن دينه، ﴿إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيۡرُ صَٰلِحٖۖ﴾ [هود: ٤٦]، تعليل لنفي كونه منه ومعدودًا من أهله.

(**حكاه**)، أي هذا التفسير حكاه عن السلف، (**مكي**)، تقدمت ترجمته، (**كذلك**)، أي مثل قصة نوح، عليه الصلاة والسلام، في أنها مخالفة للظاهر محتاجة للتأويل بأنها تشبيه بمن امتطى مطية الجهل، (**أمر**)، فعل مبني للمفعول، (**نبينا**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**في الآية الأخرى**)، السابقة وهي ﴿وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الأنعام: ٣٥] إلخ، (**بالتزام الصبر**)، متعلق بأمر، والمراد بالأمر ما يلزم النهي، وأمره، صلى الله تعالى عليه وسلم، بالصبر مذكور صريحًا في آيات أخر، كقوله تعالى: ﴿فَٱصۡبِرۡ كَمَا صَبَرَ أُوْلُواْ ٱلۡعَزۡمِ مِنَ ٱلرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٣٥] (**على إعراض قومه**) عن دينه وعنه، (**ولا يحرج**) من الحرج، وهو ضيق الصدر والقلق، (**عند ذلك**)، أي عند إعراضهم عنه، (**فيقارب**) حاله (**حال الجاهل بشدة التحسر**)، أي التأسف والندم على عدم إطاعة قومه له، (**حكاه**)، أي ما ذكر من التفسير، (**أبو بكر بن فورك**)، تقدمت ترجمته والكلام على اسمه في منع الصرف وعدمه.

(**وقيل: معنى الخطاب**) في قوله: ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡجَٰهِلِينَ﴾ [الأنعام: ٣٥] (**لأمة محمد**) لا له، صلى الله تعالى عليه وسلم، فهو تعريض كما تقدم تحقيقه، (**أي فلا تكونوا من الجاهلين**)، أي ممن اتصف بصفاتهم وانخرط في سلكهم، (**حكاه أبو محمد مكي**) أيضًا، (**وقال**) مكي (**مثله في القرآن كثير**)، فيخاطب النبي، صلى الله تعالى عليه وسلم، والمراد أمته، كقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ [الطلاق: ١]، (**فبهذا الفصل**) الذي قرره في حق الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، من تأويل ما يوهم نسبتهم مما لا يليق

بعلى مقامهم، **(وجب)**، وفى نسخة: أوجب، **(القول بعصمة الأنبياء)**، عليهم الصلاة والسلام، **(منه)**؛ لشرفهم وكمال علمهم ورجحان عقولهم، وتبرئة الله لهم عن النقائص **(بعد النبوة قطعًا)**؛ لقيام الأدلة عليه.

والحاصل أن معنى الآية الأولى، أنه تعالى لما رأى اشتداد حرصه، صلى الله تعالى عليه وسلم، على إيمانهم وشق عليه، حتى كاد يهلك نفسه، لم يرض تهالكه، فقال له: إن كان عظم ذلك عليك، فإن أمكنك أن تغوص فى الأرض لتطلع منها آية لهم، أو تنصب سلمًا تصعد به إلى السماء لتأتيهم بآية منها حتى يؤمنوا، أى أنت لا تستطيع هذا، فما فائدة هذا الحرص؟ ولو أراد الله هدى جميع الخلق، فلا تحرص على ما لم يرده، وقيل: كانوا يقترحون عليه آيات يود لو أجيبوا لها؛ حرصًا على إيمانهم، فقيل له: إن استطعت أن تفعل هذا لتأتيهم بما اقترحوه فافعل ليؤمنوا، وقيل: ابتغاء النفق والسلم هو الآية نفسها، فهذا ثلاثة أوجه:

الأول: بيان لشدة حرصه، عليه الصلاة والسلام، وأنه لو قدر على المحال فعله.

والثانى: بيان لحرصه على تثبيت مطلوبهم ومقترحهم.

والثالث: حرصه على جعل الصعود والهبوط آية لهم حتى يؤمنوا به.

وترك القاضى الأخيرين؛ لأن عادة الله أن من أجيب لما اقترح، عجل هلاكه، وهو مناف لحرصه على إيمانهم، ولأن المتبادر من الآية النفق والسلم غير الآية مع ما فيه من النزعة الاعتزالية، وقصة نوح وهلاك ابنه كنعان، بعدما سأل الله نجاته، فقيل له: إنه سبق القول بهلاكه لكفره، والكلام فيه مفصل فى التفاسير، فلا نطيل بذكره.

ثم أورد سؤالاً آخر على ما قرره من الشك فى شىء مما يتعلق بالعقائد والدين، فقال: **(فإن قلت: فإذا قررت عصمتهم من هذا)**، أى حفظ الله لهم عما ذكر، **(وأنه لا يجوز عليهم شىء من ذلك)**، ولا يصح اعتقاده فيهم، **(فما معنى إذن)**، وقعت فى جواب سؤال مقدر فاصلة بين المضاف والمضاف إليه، ملغاة لعدم شروط عملها، **(وعيد الله تعالى لنبيه، صلى الله تعالى عليه وسلم)**، أى تخويفه بتقدير صدور شىء من ذلك منه وتهديده، **(على ذلك إن فعله)** ونحوه مما يقتضى جواز مثله عليه، **(وتحذيره منه، كقوله تعالى:** ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥] **الآية)**، حبوط العمل بطلانه بالكلية بحيث لا يثاب عليه ولا يبقى له عمل، من حبطت الدابة، إذا وجدت مرعى طيبًا فأكلت منه أكلاً كثيرًا، حتى انتفخت بطنها فماتت، فالإتيان بالشروط وإسناد الشرك له، صلى الله تعالى عليه وسلم، بحسب الظاهر يدل على جواز مثله عليه وعلى غيره من الأنبياء، مع أنهم منزهون عنه.

وإطلاق الإحباط فى هذه الآية إما لأنه مخصوص؛ لأن ذنب العظيم عظيم، أو هو مقيد بموته على ذلك كما يعلم من قوله: ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ﴾ [البقرة: ٢١٧]، والجواب علم مما تقدم، واللام الأولى توطئة لقسم مقدر، والثانية فى جوابه، **(وقوله:)** بالجر، أى وما معنى قوله تعالى: (﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾ [يونس: ١٠٦] **الآية**)، أى فإن فعلت فإنك إذًا من الظالمين، ونهيه عن أن يدعو غير ربه، أى يعبده؛ لأن الدعاء هنا بمعنى العبادة يقتضى صدوره منه، صلى الله تعالى عليه وسلم، وتأويله يعلم مما مر.

(وقوله تعالى: (﴿إِذًا لَّأَذَقْنَٰكَ ضِعْفَ ٱلْحَيَوٰةِ﴾ [الإسراء: ٧٥] **الآية**)، أى وضعف الممات، أى يضاعف له عذاب الدنيا والآخرة، **(وقوله تعالى)**، ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ ٱلْأَقَاوِيلِ﴾ [الحاقة: ٤٤]، أى لو افترى علينا، ﴿لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِٱلْيَمِينِ﴾ [الحاقة: ٤٥]، جواب لو، وعطف عليه قوله: ﴿ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ ٱلْوَتِينَ﴾ [الحاقة: ٤٦]، والكلام على الآيتين وسبب نزولهما مبين فى التفاسير، والذى يهمنا هنا ما قصده المصنف، رحمه الله تعالى، بإيرادهما هنا، **(وقوله:** ﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾) [الأنعام: ١١٦]، والمراد بهم الكفرة الجهلة، وإطاعتهم بموافقة ما هم عليه، ومثله لا يجوز عليه، صلى الله تعالى عليه وسلم، فكيف أسند إليه فيها؟ وقد مر جوابه.

(وقوله تعالى: ﴿فَإِن يَشَإِ ٱللَّهُ يَخْتِمْ عَلَىٰ قَلْبِكَ﴾) [الشورى: ٢٤]، وهذا بناء على الظاهر من أن المراد يمنعه من قبول الحق، كما فى قوله: ﴿خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ [البقرة: ٧]، لا على تفسير مجاهد بأنه إن يشأ يربط على قلبك بالصبر على أذاهم حتى لا تلقى مشقة، **(وقوله تعالى:** ﴿وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ﴾) [المائدة: ٦٧] ما أمرت، ﴿فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ [المائدة: ٦٧]، أى فكأنك لم تبلغ شيئًا منها لتقصيرك، فهذا يقتضى جواز تقصيره ظاهرًا فى تبليغ جميع ما أوحى إليه، فأمره بأن يبلغه جميعًا ولا يخشى مكروهًا من أحد، فإن الله عصمه وصانه وجعله فى حصن حمايته، وكان عمر، رضى الله تعالى عنه، أول من أظهر ذلك، وقال: لا نعبد الله سرًا.

(وقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ ٱتَّقِ ٱللَّهَ﴾)، ولا تخف من أحد، ﴿وَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ﴾ [الأحزاب: ١]، فيما يؤدى إلى تفريط فى شىء من أمر الدين، روى أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، لما هاجر إلى المدينة، كان يحب إسلام اليهود، وقد تبعه ناس على نفاق منهم، فكان يلين جانبه لهم، ويتجاوز عن قبائحهم، فنزلت هذه الآية فيهم، وقيل فى سبب نزولها غير ذلك، كما ذكره الواحدى وغيره.

ثم شرع فى الجواب عما ذكر فى هذه، فقال: (**فاعلم وفقنا الله وإياك**) للوقوف على معاني كلامه، فإنه لا يكون إلا بتوفيق منه تعالى، (**أنه، عليه الصلاة والسلام، لا يصح**) عقلاً ولا شرعًا، (**ولا يجوز عليه**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**أن لا يبلغ شيئًا**) مما أمره الله بتبليغه كما يوهمه ظاهر قوله: ﴿وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ [المائدة: ٦٧]، (**ولا أن يخالف أمر ربه**)، كما يوهمه له: ﴿وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ﴾، (**ولا أن يشرك به، ولا أن يتقول على الله**)، أى يكذب عليه ويفترى كما مر فى قوله: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا﴾ [الحاقة: ٤٤] الآية، (**ما لا يحب**)، بالحاء المهملة، أى ما يرده و لم يأذن له فيه، (**أو يفترى عليه**)، أى يكذب عليه، وهو بمعنى يتقوله، وأعاده لأنه صريح فى المراد.

وقد يفرق بينهما بأن يراد بالتقول تكلفه فيما يقوله بزيادة أو مبالغة فيه، وهو مناسب لعطفه بأو، (**أو يضل**) عن الصواب والطريق المستقيم بإطاعة غير الله تعالى، فهو إشارة إلى قوله: ﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ﴾ [الأنعام: ١١٦] إلخ، (**أو يختم الله على قلبه**)، ويطبع عليه ما يمنعه عن قبول الحق، (**أو يطيع الكافرين**) والمنافقين فى أمر تهواه أنفسهم، وهو إشارة إلى قوله: (﴿وَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ﴾) [الأحزاب: ١]، فإن الأمة أجمعوا على عصمة الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، قبل النبوة وبعدها عن الكفر غير الخوارج، حيث جوزوا عليهم بعض الذنوب، وهى كفر عندهم.

ولبعض الشيعة القائلين بجواز إظهار الكفر تقية، ولا يعتد بأقوالهم الواهية، فلذا كان المراد بقوله: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ﴾ [الزمر: ٦٥] تهييج الرسل وإقناط الكفرة على طريق الفرض، أى إذا كان هؤلاء يحبط عملهم به، فكيف حال غيرهم؟ وكذا قيل فى نفى الافتراء والتقول عنهم، وقس عليه ما بعده.

(**لكن يسر الله أمره**)، أى حاله صلى الله تعالى عليه وسلم أو ما أمره به، (**بالمكاشفة**)، متعلق بيسر أو بأمر أو بهما على التنازع، (**والبيان**) عطف تفسير؛ لأن المراد بالمكاشفة كشفه له وتبيينه، أو المراد بالأول ما يكشفه بالإلهام، وبالثانى ما يوحى به إليه، (**فى البلاغ**) متعلق بأمره، وقيل: بالمكاشفة، (**للمخالفين**)، متعلق بالبلاغ، أى من خالفه فيما بلغه لهم عن ربه، ويجوز فى قوله بالمكاشفة والبيان أن يراد به المبارزة والإظهار للبلاغ من غير مبالاة بأحد، فهو متعلق بأمره، فإذا لم يبارزهم به، فكأنه لم يفعل، (**وأن إبلاغه**)، بفتح همزة أن، وهو معمول لمقدر، أى وأعلمه أن تبليغه لما أمر به، (**إن لم يكن بهذه السبيل**)، أى على هذه الحالة والطريقة من تبليغ جميعه وإظهاره والصدع به، (**فكأنه ما بلغ**) أصلاً؛ لأنه كالعدم كمن ترك ركنًا من أركان الصلاة لا يعتد بصلاته، وأنث اسم الإشارة؛ لأن السبيل تذكر وتؤنث، (**وطيب نفسه**)، طيب النفس جعلها مسرورة

غير مكدرة ولا خائفة من شيء، **(وقوى قلبه)**، أى كان قويًا متحققًا؛ لأنه لا يصيبه مكروه، ويقابله ضعفه وهو خوفه مما يتوهمه، **(بقوله: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾)** [المائدة: ٦٧]، أى يحميك ويصونك عنهم، حتى لا يقدر أحد على شيء يضرك.

وهذه الآية إن كانت نزلت بعد أُحُد، فهى على عمومها، وكان قبل نزولها له صلى الله تعالى عليه وسلم حرس يحرسونه، فلما نزلت ترك ذلك، وإن كانت نزلت قبلها، فالمراد عصمته من القتل، فلا ينافى ما أصابه بأُحُد من جراحته وكسر ثنيته؛ لحكمة تطييبًا لقلوب المؤمنين وتكثيرًا للثواب، فمن ظن من تلاقى الحروب أن لا يصاب، فقد ظن عجزًا، **(كما قال الله)** عز وجل **(لموسى وهارون)**، عليهما الصلاة والسلام، حين أرسلهما إلى فرعون وقومه الجبابرة، (**﴿لَا تَخَافَآۖ إِنَّنِي مَعَكُمَآ﴾**) [طه: ٤٦]، أى حافظًا وناصرًا لكما على هؤلاء مع عتوهم وتجبرهم، فبلغا أوامرى وأصدعا بالحق، **(لتشتد)**، أى تقوى وتزيد شدة، **(بصائرهم)**، أى موسى وهارون ومحمد، صلى الله تعالى عليه وسلم، فيكونوا على بصيرة ويقين فى أمورهم، **(فى الإبلاغ)**، أى تبليغ ما أرسلوا به لهم، **(وإظهار دين الله)** من غير خوف، **(ويذهب عنهم)**، بالبناء للمجهول والنصب معطوفًا على تشد **(خوف العدو)**، لوعده تعالى بحفظهم ونصرهم عليهم، **(المضعف للنفس)**، صفة خوف اسم فاعل، بتخفيف العين وتشديدها، أى المؤدى لضعف نفس من خاف، فهو بنون وفاء وسين مهملة، وروى لليقين بيائين تحتيتين وقاف بينهما ونون، والأول أولى رواية ودراية؛ لأن يقين الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، بربهم قوى أبدًا، وإن جاز ضعف أنفسهم بمقتضى البشرية.

ويؤيده بل يعينه قوله: **﴿فَأَوۡجَسَ فِي نَفۡسِهِۦ خِيفَةٗ مُّوسَىٰ﴾** [طه: ٦٧]، والخوف من المضمرات أمر طبع عليه البشر، مع أنهم على يقين من أن الله هو الضار النافع، وهو لا ينافى التسليم والتوكل، ألا تراهم خندقوا فى الأحزاب وهاجروا من عدوهم ودخلوا الغار وهو بحسب المقامات، فلا يرد عليه أن بعض الأولياء لا يفر من الأسد، **(وأما قوله تعالى: ﴿وَلَوۡ تَقَوَّلَ عَلَيۡنَا بَعۡضَ ٱلۡأَقَاوِيلِ﴾** [الحاقة: ٤٤] **الآية)**، تقدم أنه ليس فيه شين له، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(وقوله: ﴿إِذٗا لَّأَذَقۡنَٰكَ ضِعۡفَ ٱلۡحَيَوٰةِ﴾** [الإسراء: ٧٥]، **فمعناه أن هذا)** العذاب المضاعف فى الدنيا والآخرة، **(جزاء من فعل هذا)** التقول والافتراء على الله، **(وجزاؤك لو كنت ممن يفعله)**، فإذا هدد به من لا يصدر عنه، فما بالك بغيره!.

(وكذلك)، أى مثل ما ذكر فى الآيتين، **(قوله: ﴿وَإِن تُطِعۡ أَكۡثَرَ مَن فِي ٱلۡأَرۡضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ﴾)** [الأنعام: ١١٦]، الخطاب له، صلى الله تعالى عليه وسلم،

ظاهرًا، (**والمراد غيره**)، بطريق التعريض، قرعًا للعصاة، وإيقاظًا لهم، وتحريكًا لغفلتهم؛ لارتفاع قدره، صلى الله تعالى عليه وسلم، عن ارتكاب مثله، (**كما**) صرح تعالى بالمراد، إذ (**قال**) مخاطبًا لهم صريحًا: (﴿**إِن تُطِيعُواْ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ**﴾ **الآية**)، يعنى قوله: ﴿**يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ فَتَنقَلِبُواْ خَٰسِرِينَ**﴾ [آل عمران: ١٤٩]، فإن الخطاب للمنافقين، إذ قالوا للمؤمنين بأُحُد لما أرجف بقتله، صلى الله تعالى عليه وسلم: ارجعوا لإخوانكم وادخلوا فى دينهم، فلو كان محمد نبيًا ما قتل.

(و) كذلك (**قوله**: ﴿**فَإِن يَشَإِ ٱللَّهُ يَخْتِمْ عَلَىٰ قَلْبِكَ**﴾) [الشورى: ٢٤]، خوطب والمراد غيره، (و) كذلك قوله تعالى: ﴿**لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ**﴾ [الزمر: ٦٥] كما تقدم بيانه، (**وما أشبهه**) مما خوطب به، (**فالمراد**) به (**غيره**) تعريضًا وإيقاظًا، (**وأن هذه**) الحال المذكورة من الإحباط ونحوه، (**حال من أشرك**) بالله، لا حاله، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**والنبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، لا يجوز عليه هذا**)، فلابد من تأويله بما مر.

(و) أما (**قوله**) تعالى: ﴿**ٱتَّقِ ٱللَّهَ وَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ**﴾ [الأحزاب: ١]، فى رأيهم بما تقدم، (**فليس فيه أنه أطاعهم**)، وإنما نزلت لما بايعه بعض اليهود على نفاق منهم، فكان، صلى الله تعالى عليه وسلم، يداريهم رجاء أن يحسن إسلامهم، وليس فى الآية أنه صلى الله تعالى عليه وسلم فعل ما نهى عنه، ولما استشعر سؤالاً، وهو أن يقال حيث كان الأمر كما ذكر: فلم نهى عنه؟ أجاب عنه بقوله: (**والله سبحانه**) يعامل نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم بما لا يجوز أن يعامل به غيره، ولا يُسئل عما يفعل، فله أن (**ينهاه عما يشاء**)، وإن لم يتصور صدوره منه، (**ويأمره بما يشاء**)، وإن لم يتصور مخالفته له، كقوله: ﴿**ٱتَّقِ ٱللَّهَ**﴾، و(**كما قال تعالى**) له: ﴿**وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم**﴾ [الأنعام: ٥٢]، أى يعبدونه.

وقوله: (**الآية**) إشارة لقوله: ﴿**بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ**﴾ [الأنعام: ٥٢]، (**وما كان**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**طردهم**) عن مجلسه، (**ولا كان من الظالمين**)، أى ممن ظلمهم بطردهم وهم أحقاء بتقريبه لهم وإكرامهم، وأن لا يطيع فيهم من يبتغى خلافه إرضاء له، وكان المشركون قالوا: لا نرضى بمجالسة مثل هؤلاء، يعنون سلمان، وصهيبًا، وبلالاً، وحسان، فاطردهم عنك، وطلبوا أن يكتب لهم بذلك، فقاموا وجلسوا ناحية، فنزلت الآية، فنهاه عما قالوه كما فى مسلم، وإنما هم بذلك رجاء لإسلامهم، مع أن ذلك لا يضر أصحابه؛ لعلمه، صلى الله تعالى عليه وسلم، بأحوالهم ورضاهم بما يرضاه كما فسره المفسرون.

(فصل) [فى عصمة الأنبياء قبل النبوة من الجهل بالله وصفاته والتشكك فى شىء من ذلك]

(وأما عصمتهم) أى حفظ الله أنبيائه، عليهم السلام، **(من هذا الفن)**، أى اعتقاد ما لا يليق فى التوحيد والعلم بالله وصفاته، وبما أوحى إليه من أمور الدين كما تقدم، **(قبل النبوة)**، أى قبل أن ينبئهم الله، ويأتيهم الوحى من الله، والنبوة والرسالة، والفرق بينهما مشهور، وليس هذا محل تفصيله، **(فللناس)** من علماء الأصول والسلف **(فيه خلاف)** جرى بينهم، مذكور فى كتبهم، **(والصواب)**، أى القول الموافق للواقع والأدلة التى على خلافه خطأ من قائله، **(أنهم معصومون)**، أى محفوظون مصونون، **(قبل النبوة من الجهل بـ)** معرفة ذات **(الله تعالى)** بوجوه ما، أو بحقيته، **(وصفاته)**، فلا يجهلون شيئًا منها، **(و)** معصمون أيضًا من **(التشكيك فى شىء من ذلك)**، وفى نسخة: أو التشكيك، بالعطف بأو الفاصلة، أى لا يقع فى نفسهم شك فى ذات الله تعالى، ولا فى صفة من صفاته؛ لأن قطرتهم جبلت على التوحيد والإيمان.

وأما قوله تعالى: ﴿مَا كُنتَ تَدْرِى مَا ٱلْكِتَٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَٰنُ﴾ [الشورى: ٥٢]، والمراد به الإيمان بما لا يعرف إلا بالوحى، كوجوب الصلاة ونحوه من فروع الشريعة، وقوله: من الجهل، بيان لما قصد من العصمة، فلا وجه لما قيل: إنه أطلق فيما منه العصمة، وكان عليه أن يعينه، وهذا أظهر من الشمس، لا يخفى على ذى بصيرة، وقد تقرر أن العصمة عند المتكلمين أن لا يخلق الله فى النبى ذنبًا، وعند الحكماء ملكة تمنع من الفجور حاصلة من العلم بالقبائح والمحاسن، فإنه الزاجر عن المعاصى والداعى للطاعة، ويتأكد فى الأنبياء بالوحى الإلهى، وقيل: العصمة خاصة فى النفس أو البدن، بسببها يمتنع عن صدور الذنب، ويأباه أنه لو كان كذا، ما استحق المدح والثواب؛ لأنها ليست داخلة تحت الاختيار، وهم مكلفون بالاتفاق.

وفى التحرير لابن الهمام: العصمة عدم القدرة على المعصية، أو خلق مانع منها غير ملجىء، وهو مناسب لقول الماتريدى: العصمة لا تزيل المحنة، أى الابتلاء المقتضى لبقاء الاختيار، ومعناه كما فى الهداية أنها لا تجبره على الطاعة، ولا تعجزه عن المعصية، بل هى لطف من الله تعالى يحمله على فعله ويزجره عن الشر مع بقاء الاختيار تحقيقًا للابتلاء.

واعلم أن العلامة القرافى قال فى التقييد شرح الأربعين الرازية: العصمة لغة الامتناع، ومنه العصم لبعض الوحش؛ لبعده عن مظان الأذى وامتناعه، واستعصم الرجل امتنع،

ومنه عصمة الزوجية، وحملة الشرع يطلقون العصمة على معنيين، **أحدهما**: عدم المعصية فى الجملة، ومنه قولهم فى الدعاء: نسألك من العصمة تمامها. **والثانى**: عصمة الأنبياء والملائكة عن الكفر دون سائر البشر، مع أن الله أثنى على الخلق بدوام الإيمان، فلابد من تفسير عصمة الأنبياء بغير عدم الكفر، ومنع الله منه حتى يصح قولنا: ليس أحد منا معصومًا، وإن كنا غير كافرين مساوين للأنبياء فى ذلك، فتميزهم إنما هو بإعلام الله تعالى لنا أنه صانهم فى قضائه وقدره عن الكفر، وقدر لهم السعادة الأبدية حتمًا مقضيًا، فهذا الإعلام الربانى هو عصمة الأنبياء والملائكة ومجموع الأمة دون كل واحد منهم. انتهى.

(**وقد تعاضدت**)، أى تقوت، وهو مأخوذ من العضد، وهو ما بين المرفق إلى الكتف، ولكون عمل الإنسان واعتماده بذلك، قيل: عضدته، بمعنى قويته، كما أشار إليه الإمام الراغب: (**الأخبار والآثار**)، هما بمعنى، وقد يفرق بينهما كما تقدم، أى قوى كل منهما الآخر، حتى حصلت القوة التامة، والمراد بها ما اشتهر من أحوالهم وصفاتهم المأثورة المعروفة عند كل أحد، (**عن الأنبياء**) كلهم والمرسلين بأسرهم، وليس المراد أنه نقل عنهم، بل عرف منهم وفى حقهم، فمن قدر هنا وعن غيرهم لم يصب، (**بتنزيههم**)، أى تبرئتهم (**عن هذه النقيصة**)، بصاد مهملة، أى الصفة المنقصة لمن اتصف بها، (**منذ ولدوا**)، أى من ابتداء زمن ولادتهم إلى آخر عمرهم، والكلام على مذ ومنذ معروف فى كتب النحو.

(**ونشأتهم**) بالجر، معطوف على تنزيههم، والنشأة ابتداء خلقهم لا زمن شبابهم كما توهم، (**على التوحيد**)، وهو عدم الشرك بالله تعالى، (**والإيمان**) بالله وبكل ما يجب الإيمان به، (**بل**) للانتقال على سبيل الترقى، (**على إشراق أنوار المعارف**)، جمع معرفة، والمراد معرفة الله تعالى وصفاته وكل ما يتعلق به، وإشراقها سطوع أنوارها منهم وشدة ظهورها فى أحوالهم وأقوالهم.

(**ونفحات ألطاف السعادة**)، والنفحة الرائحة الطيبة التى تفوح، والسعادة أى كونهم سعداء الدارين، فشبه ما يلوح منهم من أماراتها برائحة طيب يعبق منهم، فيعطر الكون، وفى الحديث: «إن لله فى أيام دهركم نفحات، ألا فتعرضوا لها»، (**كما نبهنا عليه فى الباب الثانى من القسم الأول من كتابنا هذا**)، فمن أراده ينظره ثمة، (**ولم ينقل أحد من أهل الأخبار**) عن أحد غيره (**أن أحدًا نبىء**)، بالبناء للمجهول وهمز آخره، أى صيره الله نبيًا، (**واصطفى**)، أى اصطفاه الله واختاره لذلك، وهو مجهول أيضًا، (**ممن عرف بكفر وإشراك**)، وهو من عطف الخاص على العام، (**قبل ذلك**)، أى قبل نبوته واصطفائه.

(ومستند)، اسم مفعول، أى ما يستند إليه ويعلم بـه **(هـذا البـاب)**، أى بـاب معرفـة أحوال الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، **(النقل)** عن أهل الأخبار والآثار، ويؤيده العقـل الدال على أنه تعالى لا يختار من خلقه لنبوته إلا من كان كذلـك، فليـس المـراد الحصـر، ولذا عقبه بما يدل على أن العقل موافق للنقل.

فقال: **(وقد استدل بعضهم)** عليه **(بـ)**دليل عقلى، وهو **(أن القلوب)** والعقول السليمة **(تنفر)**، أى تكره فكأنها تفر، **(عمن كانت هذه)**، أى صفة الكفر والشرك **(سـبيله)**، أى طريقه، والمراد عادته ودأبه، قيل: إن فيه إشارة إلى أن منهم من خالف فى ذلـك، فجـوز عدم عصمتهم عن الكفر قبل النبوة، إلا أنه ليس بصواب، وقـد نقـل عـن البـاقلانى أنـه جوزه عقلاً، وإن لم يقع أن الله بعث كافرًا ولا فاسقًا، وفى المواقف اجتمعت الأمة على عصمتهم عن الكفر قبل النبوة وبعدها كما تقدم.

(وأنا أقول) ناقلاً لما يؤيد ذلك: **(أن قريشًا قد رمت نبينا، صلى الله تعالى عليه وسـلم، بكل ما افترته)** عليه، وأصل الرمى فى الأعيان كرمـى السـهم والحجـر، واسـتعير للشـتم والقذف والرجم، والمراد أنها ذمته ونسبته لكل نقيصة مثل قولهم: إنه ساحر، أو مجنون، أو شاعر، أى لم تترك شيئًا من مفترياتها التى وسعتها قوتهم حتى افترته عليـه، **(وعـير)**، بفتح العين المهملة وتشديد الياء المثناة التحتية وراء مهملة.

(كفار الأمم أنبياءها)، وفى نسخة: أنبيائهم، أى نسـبوهم للعـار، وهـو الأمـر الـذى يستقبح وينفر منه. وقال الراغب: عيرته ذممته من العار، وقولهم: تعاير بنــو فـلان، قيـل: معناه تذاكروا العار، وقيل: تعاطوا العيارة، أى فعل العير فى الانفـلات والتخليـة، ومنـه عارت الدابة. انتهى. فالمعنى عيروهم.

(بكـل مـا أمكنـها)، وفـى نسـخة: أمكنـهم، أى تيسـر لهـم، وجـاز صـدوره منـهم، **(واختلقته)**، وكذبت عليهم بوصفهم بما ليس فيهم، وأصل اختلاق الشيء اختراعـه مـن غير سبق لمثله، فيعم كل كذب، **(بما نص الله عليه)**، أى ذكـره فـى كتابـه الكريـم وفـى غيره من الكتب الإلهية من تكذيبهم ورميهم بأنواع البهتان، **(أو نقلته إلينا الرواة)**، نقـلاً مستفيضًا، بحيث لا يمكن إنكاره.

(ولم نجد فى شيء من ذلك)، أى من الكتب الإلهية والأخبار المروية، أو المراد ما نقلته الرواة؛ لقوله: **(تعييرًا لواحد منهم)**، أى من الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، أى نسبتهم لعار بذمهم ووصفهم، **(برفضه)**، أى تركه **(بعد اتباعه)** آلهته، إن كان هذا الضمير راجعًا لمن عير المعلوم من السياق، فالأمر واضح لا لواحد؛ لأنـه مـن الأنبيـاء وليـس لهـم آلهـة،

اللهم إلا أن يكون على طريق الفرض، فحينئذ يصح تفسير ذلك بالكتب الإلهية والأخبار، فاعرفه.

(وتقريعه)، أى توبيخه وتعييره **(بذمه)**، أى ذم أحد من الأنبياء، **(بترك ما كان)** النبى صلى الله تعالى عليه وسلم **(قد جامعهم)**، أى وافقهم واجتمع معهم **(عليه)**، أى على عبادته كما فعلوا، ولو كان هذا، **(لكانوا)**، أى كفار الأمم، **(بذلك)**، أى تعييره وتوبيخه برجوعه من عبادة آلهتهم التى كان موافقًا لهم على عبادتها، **(مبادرين)**، بدال وراء مهملتين، أى مسارعين لذكره مقدمين له على جميع ما افتروه، **(وبتلونه)**، بالباء الجارة ومثناة فوقية ولام مفتوحتين، وواو مكسورة مشددة، ونون، وضمير مضاف إليه، مصدر تلون تلونًا، إذا تغير وتنقل من حال إلى حال آخر، تفعل من اللون، كالبياض والصفرة، تجوز به عن الأحوال، كما عبر به عن الأجناس والأنواع.

قال الراغب: يقال: فلان أتى بألوان من الأحاديث، وتناول ألوانًا من الطعام، **(فى معبوده)**، أى ما يعبده متعلق بتلونه المتعلق بقوله: **(محتجين)**، أى مقيمين الحجة والدليل، فيقولون: أنت لا تستقر على دين، تارة تعبد هذا، وتارة تعبد ذاك، فما صرفك عن معبودك الأول ومعبود قومك، **(ولكان توبيخهم له)**، أى توبيخ كفار كل أمة لنبيهم، **(بنهيهم)**، مصدر مضاف للمفعول، أى نهى النبى لأمته، **(عما كان يعبد قبل)**، أى قبل نبوته.

(أفظع) بفاء وظاء معجمة، أى أشد فظاعة، وهى الشناعة والقباحة، **(وأقطع)** بقاف وطاء مهملة، أى أقوى وأشد قطعًا، **(فى الحجة)**، أى الدليل الذى استدلوا به عليه، **(من توبيخه)**، هو المفضل عليه فيهما على التنازع أو التجاذب، **(بنهيهم عن تركهم آلهتهم)**، إن قيل: الظاهر عن آلهتهم وترك تركهم، أو عن تركه، قيل: ضمير نهيهم للكفار، وضمير تركهم للأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، **(وما كان يعبد آباؤهم من قبل)**، أى قبل أنبياءهم.

(ففى إطباقهم)، أى اتفاق كفار الأمم وإجماعهم، يقال: أطبق القوم على كذا، إذا اتفقوا، **(على الإعراض عنه)**، أى عن التوبيخ بما ذكر، وهو أقوى وأظهر فى احتجاجهم على رسلهم، **(دليل على أنهم لم يجدوا سبيلاً)** وطريقًا موصلاً **(إليه)** فى نص أو خبر وأثر، **(إذ لو كان)** لهم سبيل إليه، **(لنقل)**، بالبناء للمجهول، أى نقل الرواة لهم ذلك، ونقل لنا من بعدهم احتجاجهم به، ولم ينقله أحد.

(و) لو نقلهم ذلك، **(ما سكتوا عنه)**، بل بادروا إليه قبل كل شىء، **(كما لم يسكتوا)**

عن الكفار، (**عن**)، وفى نسخة: عند، (**تحويل القبلة**) عن بيت المقدس إلى الكعبة، فإنهم وبخوا به وشنعوا حين سفههم الله، فقال: ﴿سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ﴾ [البقرة: ١٤٢] الآية، (**وقالوا: ما وليهم**)، أى صرفهم ﴿عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِى كَانُوا۟ عَلَيْهَا﴾ [البقرة: ١٤٢] فى أول أمرهم، (**كما حكاه الله عنهم**) فى القرآن، والكلام عليه مفصل مشهور فى كتب التفسير والحديث.

(**وقد استدل القاضى القشيرى**)، هذا هو الإمام عبد الرحيم ابن الإمام عبد الكريم ابن هوازن، الأستاذ أبو نصر ابن الأستاذ أبى القاسم القشيرى، صاحب الرسالة المجمع على جلالته وعلمه وزهده وإمامته، تخرج على إمام الحرمين، توفى سنة أربع عشرة وخمسمائة بنيسابور، وله عدة أولاد، كما فصله البرهان الحلبى، وقال: إنه لم يل هو ولا أحد من أولاده القضاء، فقول المصنف، رحمه الله تعالى، له: القاضى، لا أصل له، وما قيل: أنه شخص آخر غير هؤلاء، احتمال واه لنقله عن شخص غير معلوم موهم لغير مراده.

(**على تنزيههم عن هذا**)، أى عن الكفر والإشراك بالله قبل النبوة، لا عن نقيصة الجهل بالله وصفاته، والشك فى شىء؛ لعدم مناسبته لما بعده، وإن كان منزهًا عن ذلك أيضًا، (**بقوله تعالى:** ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَـٰقَهُمْ وَمِنكَ﴾ [الأحزاب: ٧] **الآية**)، تقدم أن الميثاق العهد، وهو مأخوذ من الوثاق، وهو حبل يشد به الأسير، استعير للعهد كما استعير له الحبل، كما ورد فى الحديث: «بيننا وبينهم حبال»)، وتمام الآية: ﴿وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ۖ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَـٰقًا غَلِيظًا﴾ [الأحزاب: ٧]، وخص هؤلاء بالذكر؛ لشرفهم، وقدم نبينا، صلى الله تعالى عليه وسلم، لشرفه وفضله على جميع الأنبياء، والميثاق الذى أخذ عليهم هو تبليغ الرسالة ودعوة الخلق إلى دين الإسلام، وأن يصدق بعضهم بعضًا ويبشر به، وكان هذا حين كتب وقدر كل ما هو كائن.

وقال مجاهد: إنه كان فى عالم الذر، ووجه الاستدلال على أحد الوجهين أنه إذا عهد إليهم قبل ظهورهم بتبليغ دينه وتوحيده، فكيف يصدر عنهم ما يخالفه قبل النبوة وبعدها، وهو معنى قوله، عليه السلام: (**كل مولود يولد على الفطرة**) الحديث، (**وبقوله تعالى:** ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَـٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ **إلى قوله**) ﴿لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَـٰبٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ﴾ ﴿لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ﴾ [آل عمران: ٨١]، فعهد إليهم أنفسهم أو إلى أولادهم، فهو على تقدير مضاف، واكتفى بذكر أنبيائهم أو سماهم أنبياء تهكمًا لقولهم: نحن أحق بالنبوة من محمد، صلى الله تعالى عليه وسلم، وقد قدمنا الكلام على هذه الآية، وأن للسبكى فيها تأليف مستقل، لخصناه فيما مر.

(قال) القشيرى: **(فطهره الله)**، أى برأه ونزهه عما لا يليق بعلى قدره، **(فى الميثاق)**، أى حين أخذ الميثاق عليهم فى عالم الأزل، **(وبعيد)** غاية البعد عند العقول السليمة، **(أن يأخذ)** الله **(منه)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(الميثاق)** والعهد الوثيق المحكم بالإيمان وأمور الدين كله، وكذا إخوانه من الأنبياء المرسلين، **(قبل خلقه)**، وظهوره فى عالم الأرواح والذر وآدم بين الماء والطين، **(ثم يأخذ ميثاق النبيين)** بما عهد إليهم **(بالإيمان به)**، أى محمد، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(ونصره)** على أعدائه إن أدرك زمانه، فيتبعه ويكون من أمته، **(قبل مولده)**، أى زمان ولادته، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(بدهور)**، جمع دهر، وهو الزمان الطويل، كما قيل[1]:

إن دهرًا يلف شملى بسعدى لزمان يهم بالإحسان

(ويجوز) بتشديد الواو، ويجوز تخفيفها أيضًا، من الجواز أو التجويز، وهو منصوب معطوف على يأخذ، أى وأن يجوز إلى آخره، ويجوز رفعه بتقدير، وهو يجوز **(عليه الشرك أو غيره من الذنوب)**، والضمائر عائدة عليه، صلى الله تعالى عليه وسلم، فلا يجوز عليه ولا على غيره من الأنبياء الشرك ولا غيره من الذنوب بعد أخذ الميثاق عليهم قبل خلقهم بالإيمان وإقامة شرعه القويم.

(هذا)، أى تجويز الشرك والذنوب بعد اصطفائهم وأخذ الميثاق عليهم، **(ما)**، أى أمر وشىء، **(لا يجوزه)** عليه وعليهم **(إلا)** شخص **(ملحد)** فاسق العقيدة عادل عن طريق الحق ونهج الصواب، يقال: لحد، إذا حفر حفرة مائلة عن الوسط، كلحد القبر، ثم عم لكل ميل، يقال: لحد وألحد، وشاع فى الميل عن الحق وصار حقيقة فيه، **(هذا)** المذكور **(معنى كلامه)**، أى كلام القشيرى، واستدلاله على ما ذكر.

قال: **(وكيف يكون ذلك)**، وفى نسخة: وكيف ذلك، وفى أخرى: فكيف، وهو اسم استفهام عن الكيفية والهيئة التى وقع عليها الأمر تجوز به عن التعجب الإنكارى، فهو إنكار لتجويز ما ذكر عليه بإنكار حالته التى يكون عليها؛ لأن كل امرئ لا ينفك عن حالة وصفة يكون عليها، فإذا أنكرت حالته لزم إنكار وجوده كناية على وجه برهانى أقوى من إنكاره ابتداء، كما قرروه فى قوله تعالى: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٨]، وذلك إشارة لتجويز ما ذكر.

(وقد أتاه جبريل)، عليهما الصلاة والسلام، كما تقدم عن أنس، وفى رواية مسلم،

---

(١) البيت من الخفيف، وهو لحسان بن ثابت فى أساس البلاغة (لفف)، ولم أقف عليه فى ديوانه، وبلا نسبة فى لسان العرب (٢٩٣/٤)، تهذيب اللغة (١٩٢/٦)، ديوان الأدب (١٠٧/١).

(وشق قلبه صغيرًا)، أى فى حال صغره وهو عند مرضعته حليمة كما تقدم تفصيله، **(واستخرج منه علقة)**، أى قطعة صغيرة من دم متجمد يشبه العلقة المعروفة، **(وقال)** جبريل، عليه الصلاة والسلام: **(هذا)** المستخرج **(حظ الشيطان منك)**، أى نصيبه فى وسوسته لبنى آدم الذى يسره من غيرك لقبوله ما يلقيه له، فبإخراجه لم يبق له عليه سبيل كغيره من الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام؛ لقوله تعالى: ﴿**إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَـٰنٌ إِلَّا مَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْغَـاوِينَ**﴾ [الحجر: ٤٢]، وجعلها نفس الحظ مبالغة تقدم فيه كلام نفيس.

(ثم غسله) بماء زمزم والكوثر كما تقدم، أى قلبه الشريف، **(وملأه حكمة وإيمانًا)**، تمثيل لاستقرارهما فيه، أو أنه تعالى جسم ذلك بقدرته، وقد تقدم الكلام عليه مفصلاً فى قصة الإسراء، **(كما تظاهرت)**، أى اشتهرت وقويت، من قولهم: ظاهره إذا أعانه **(به)**، أى بشق صدره الشريف، صلى الله تعالى عليه وسلم، وقد وقع مرارًا كما تقدم، **(أخبار المبدأ)**، أى الأحاديث الصحيحة الواردة فى ابتداء أمره ونبوته، فهو مصدر ميمى أو اسم زمان أو مكان، والأول أظهر.

(ولا يشبه عليك)، بضم أوله وفتح ثانيه الموحدة المشددة مبنى للمجهول، أى لا يشبه عليك ويوقعك فى شبهة، وليس كقوله تعالى: ﴿**وَلَـٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ**﴾ [النساء: ١٥٧]، وهذه شبهة شرع فى دفعها لإيهامها فى حق الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، ما يخالف ما قدمه فى تنزيههم عن الشك فى معرفة الله وصفاته، **(بقول إبراهيم)**، أى بسبب قول الخليل، عليه الصلاة والسلام، لما جن عليه الليل **(فى الكواكب)**، إذ رآه طالعًا، **(والقمر)** إذ رآه بازغًا، **(والشمس هذا ربى)**، هذا أكبر الآية، أى لا تقع فى شبهة مما وقع لإبراهيم، عليه الصلاة والسلام، فى إطلاقه على هذه الكواكب ربًا، وهو من كبار أولى العزم.

وذلك إشارة إلى ما روى، وهو أنه، عليه الصلاة والسلام، لما كان فى السرب، قال لأمه: من ربى؟ قالت: أنا، قال: فمن ربك؟ قالت: أبوك، قال: فمن رب أبى؟ قالت: اسكت، فقالت لأبيه: الغلام الذى تحدثوا بأنه يغير دين أهل الأرض هو ابنك، وأخبرته بما قال، ثم أتاه أبوه، فقال له مثل ذلك، فلطمه، ثم قال لأبويه: أخرجانى من السرب، فأخرجاه، فنظر إبلاً وغيرها سارحة، فقال: لابد لهذه من خالق يطعمها ويسقيها، وتفكر فى خلق السموات والأرض، فقال: إن الذى خلقنى ورزقنى هو ربى لا إله سواه، ثم نظر إلى كوكب طلع، وهو المشترى أو الزهرة مطالعة، فقال: هذا ربى... إلى آخر ما قصه الله تعالى عنه، وهذا ما ذكره أهل الأخبار.

وإلى جواب هذه الشبهة أشار المصنف، رحمه الله تعالى، بقوله: (**فإنه قد قيل: كان هذا فى سن الطفولية**)، هو مصدر طفل إذا كان طفلاً، أى ولدًا صغيرًا، كما تقدم، لكن الذى ذكره الراغب وغيره ممن يعتمد عليه من أهل اللغة؛ لأنه يقال: طفل طفولة وطفالة، فإذا كانت الطفولية مصدر لا يحتاج لياء النسبة التى تصير بها الجوامد مصادر، فإن مثله سماعى كالخصوصية، كما فصله المرزوقى وغيره من أئمة اللغة، إلا أن المصنف، رحمه الله تعالى، ثقة، فلعله وقف عليه، (**وابتداء النظر والاستدلال**) على وحدانية الله تعالى ووجوده؛ لقوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ﴾ [الأنعام: ٨٣].

(**وقبل لزوم التكليف**) فى ابتداء تمييزه من غير ثبات على ما قاله، بل أراد الاستدلال على وجود صانع قديم لا يجرى عليه تغير، إلا أنه جواب ضعيف؛ لاقتضائه صدور شك منه فى صغره، ومثله لا يليق بمثله، عليه الصلاة والسلام، وكونه تنبيهًا لأبويه وقومه على خطائهم فى عبادة غير الله جواب آخر، فإدخاله فى الكلام هنا غير مناسب لمنافاته لقوله: وابتداء النظر... إلى آخره.

(**وذهب معظم الحذاق**)، جمع حاذق، وهو من له ذكاء وفهم، ومعظم بمعنى أكثر، (**من العلماء والمفسرين**)، إشارة إلى ضعف ما قبله، وإن قائله لا يعتد به، (**إلى أنه**)، عليه الصلاة والسلام، (**إنما قال ذلك**)، أى هذا ربى... إلى آخره، (**تبكيتًا**)، وفى نسخة: مبكتًا ويناسبها المعطوف الآتى، (**لقومه**)؛ لأنهم كانوا يعبدون الكواكب والتبكيت بالمثناة الفوقية والموحدة وكاف ومثناة تحتية ساكنة وآخره مثناة فوقية، وهو اللوم والتقريع، يقال: بكته، إذا عنفه واستقبله بمكروه أو غلبه بحجة، وكله صحيح هنا.

وفى الكشاف: إنه قول من ينصف خصمه مع علمه أنه مبطل، وهو جواب آخر قريب مما ذكر، (**ومستدلاً عليهم**)، لإلزام الحجة؛ لأن الظهور والاحتجاب تغير يؤذن بالحدوث مناف للألوهية، فأراد إرشادهم إلى النظر بإرخاء العنان، حتى ينقادوا للحق من غير عناد، (**وقيل: معناه**)، أى معنى قوله: هذا ربى، هذا أكبر (**الاستفهام**) الإنكارى بتقدير الهمزة كما بينه بقوله: (**الوارد مورد الإنكار**)، الذى صدر منه مصدر الإنكار، لا على طريق الشك ولا الاعتقاد، ولا بعد فيه، وإن كان الأصل عدم التقرير، (**والمراد: فهذا ربى**)، أى يليق بمثله أن يكون ربًا معبود.

(**وقال الزجاج: قوله: هذا ربى، أى على قولكم**)، وفى نسخة: قولهم، أى حكاية لقول الخصم حتى يكر عليه بالإبطال، كما تقدم فى كلام الكشاف، (**كما قال**) الله

تعالى فى آية أخرى: ﴿أَيْنَ شُرَكَآءِىَ﴾ [النحل: ٢٧]، فأضافهم إلى نفسه لما سألهم تهكمًا منه، (**أى عندكم**)، أى كونهم شركاء على زعمهم وادعائهم كما فى هذه الآية، فسماهم الله شركاء باعتبار اعتقادهم الفاسد، وقومه إن كانوا يعبدون الكواكب فظاهر، وإن كانوا يعبدون الأصنام، فإبطال ألوهية الأجرام العلوية النيرة يقتضى إبطال غيره بالطريق الأولى.

وفى شرح المواقف هذا الكلام صدر عن الخليل، عليه الصلاة والسلام، قبل تمام النظر فى معرفة الله، وكم بينه وبين نبوته، إذ لا يتصور نبوة إلا بعد تمام ذلك النظر، فلا إشكال، أو يختار أنه لم يعتقده، فيكون كذبًا صادرًا قبل البعثة، أو هو على سبيل الفرض إرشادًا لقومه كما فى برهان الخلف، أى الكواكب لو كانت أربابًا كما يزعمون، لزم أن يكون الرب متغيرًا، وذلك باطل وفيه ما فيه.

(**ويدل على أنه**)، أى الخليل، عليه الصلاة والسلام، (**لم يعبد شيئًا من ذلك**)، أى من جنس الكواكب والأوثان، (**ولا أشرك قط**)؛ لاستغراق الأزمنة، (**بالله**) عز وجل (**طرفة عين**)، أى فى أقل الأزمنة، وطرفة العين مقدار تحريك جفنها من أعلى لأسفل، ويكنى به عن غاية القلة، وطرفة مصدر منصوب على الظرفية الزمانية، ومثله كثير.

(**قول الله**) فيما حكاه (**عنه**، ﴿إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ﴾) آزر، ﴿وَقَوْمِهِۦ مَا تَعْبُدُونَ﴾ [الشعراء: ٧٠]، سائلاً لهم، مضيفًا العبادة لهم، (﴿قَالُوا۟ نَعْبُدُ أَصْنَامًا فَنَظَلُّ لَهَا عَٰكِفِينَ﴾) [الشعراء: ٧١] الآية، (**ثم قال**) إبراهيم، عليه الصلاة والسلام، لهم: (﴿قَالَ أَفَرَءَيْتُم مَّا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ ﴿٧٥﴾ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُمُ ٱلْأَقْدَمُونَ ﴿٧٦﴾ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّىٓ إِلَّا رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾) [الشعراء: ٧٥ - ٧٧]، يريد أنهم أعداء لعابديهم؛ لتضررهم بعبادتهم فوق ضررًا عدى أعدائهم، وهو الشيطان، فضرر الأمر فى نفسه تعريضًا لهم، فإنه أنفع فى النصح من التعريض، وإشعارًا بأنها نصيحة بدأ فيها؛ ليكون أدعى إلى القبول، كما قاله البيضاوى. وقوله: ﴿إِلَّا رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، استثناء منقطع، والقول بأن هذا لا يتم؛ لاحتمال أنه بعد النبوة، لا وجه له، وفى المقام كلام يضيق عنه البيان هنا، فحسبك ما فيه شفاء الصدور.

(**وقال**: ﴿إِذْ جَآءَ رَبَّهُۥ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [الصافات: ٨٤]، **أى من الشرك**)، فسلامته منه دليلاً على أنه لم يعرض له أصلاً، (**وقوله**: ﴿وَٱجْنُبْنِى وَبَنِىَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ﴾) [إبراهيم: ٣٥]، أى باعد بينهم وبين عبادتها، فهذا يدل على أنه هو وذريته لم يصدر منهم شيء من ذلك، (**فإن قلت: فما معنى قوله**)، أى قول إبراهيم، عليه الصلاة والسلام، بعد أفول القمر، ﴿لَئِن لَّمْ يَهْدِنِى رَبِّى لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الأنعام:

٧٧]، فإنه ربما يتوهم منه أنه فى شبهة ما **(قيل)** فى الجواب **(أنه)** أراد به الاستيقان بربه، وقد استعجز نفسه وعلم أنه إنما يهتدى بتوفيق الله تعالى له، فقال لقومه: **(إن لم يؤيدنى)**، أى يقوينى **(بمعونته أكن مثلكم)**، أيها القوم **(فى ضلالتكم وعبادتكم)**، لغير الله تعالى، وإنما قال هذا وهو مهتد بلا شك، **(على معنى الإشفاق)** على قومه ترحمًا لهم، **(والحذر)**، أى الخوف من الله والاحتراز عما هم فيه، **(وإلا)**، أى وإن يحمل ما ذكره على هذا، لم يكن لذكره هنا فائدة، **(فهو معصوم فى الأزل)**، قديمًا فى قضاء الله له بالسعادة وتطهير فطرته، **(من الضلال)**، وهذا السؤال وارد على ما قرره عصمة الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، عن الريب والشبهة، وبعض الشراح هنا حاطب ليل تركناه ما كثر به سواده.

(فإن قلت: فما معنى قوله) تعالى فى سورة إبراهيم، عليه الصلاة والسلام: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لِرُسُلِهِمۡ لَنُخۡرِجَنَّكُم مِّنۡ أَرۡضِنَآ أَوۡ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَاۖ﴾ [إبراهيم: ١٣]، فالعود يقتضى منهم أنهم كانوا على دينهم وكفرهم، وهم معصومون من ذلك قبل البعثة وبعدها كما تقدم، فالآية يشكل ظاهرها عليهم.

(ثم قال) الله عز وجل **(بعد)**، بالبناء على الضم، أى بعد قول الذين كفروا ما ذكر، وقيل: بعد قول: ﴿لَنُخۡرِجَنَّكُم مِّنۡ أَرۡضِنَآ﴾ الآية وسيأتى ما فيه.

(عن الرسل)، أى حاكيًا عنهم، وما تقدم كان محكيًا عن قومهم لا عنهم، والثانى أظهر فى الإشكال؛ لأن قومهم قد يظنون أنهم قبل البعثة كانوا على دينهم، وأما الرسل فعلى يقين من خلافه، فكيف يصح منهم أن يفتروا؟ ويرد على التقدير الثانى، أن قوله تعالى: ﴿قَدِ ٱفۡتَرَيۡنَا عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا إِنۡ عُدۡنَا فِي مِلَّتِكُم بَعۡدَ إِذۡ نَجَّىٰنَا ٱللَّهُ مِنۡهَاۚ﴾ [الأعراف: ٨٩]، ليس بعد هذه الآية، فإن الأولى فى سورة الأعراف، وهذه فى سورة إبراهيم، وكونها بعدها فى النزول يحتاج إلى نقل.

وقيل: إنها بعدها فى الجملة؛ لأن القصة واحدة، وهى قصة شعيب، وليس المراد بالرسل جميعهم، بل الجنس الصادق على الواحد، وقد وقع جوابًا للكفرة، فهو أقوى فى الشبهة، فإنهم لا يقولون على أنفسهم ما لم يتصفوا به؛ لأنهم منزهون عن الكذب، ومعنى ﴿قَدِ ٱفۡتَرَيۡنَا عَلَى ٱللَّهِ﴾ التعجب، أى ما أكذبنا على الله، ومعنى ﴿نَجَّىٰنَا ٱللَّهُ مِنۡهَاۚ﴾، عصمنا عن الميل إليها، فضلاً عن الدخول فيها، وجواب الشرط مقدر يدل عليه ما قبله، وهو ماض لفظًا مستقبل، معنى لدخول حرف الشرط عليه تقديرًا، وقد مقربة له للحال.

إذا عرفت هذا، (فلا تشكل عليك لفظة العود)، بمعنى الرجوع إلى الكفر المقتضية

لاتصافهم به أولا وهم معصومون منه قبل البعثة وبعدها كما قرره أولاً، فتشكل هى، **(وأنها تقتضى)**، أى تستلزم بحسب الدلالة **(أنهم)**، أى الرسل، **(إنما يعودن)**، أى يرجعون **(إلى ما كانوا فيه)**، أى داخلين فيه ومتصفين به **(من ملتهم)**، يعنى الكفر؛ لأن الملة تطلق عليه كالدين، **(فقد تأتى هذه اللفظة)**، أى لفظة العود وردت كثيرًا، **(فى كلام العرب)** الفصحاء **(لغير ما ليس له)**، أى لما لم تثبت له **(ابتداء)**، أى قبل حاله التى هو عليها مما ينافيها، **(بمعنى الصيرورة)**، وهو وجود الشىء بعد أن لم يكن، تقول: صار لفلان كذا، وصار غنيًا بعد فقره. وفى المحصول: إن ما صار إليه شرع نسخ، وقيل: الصائر لذلك أمتهم، فادخلوا فيه بطريق التغليب، أو هو باعتبار ظنهم وزعمهم، أو على حد قولهم ضيق فم الركية يجعل المتوهم كالمتحقق، وفيه كلام فى شرح المفتاح وحواشيه.

(كما جاء فى حديث الجهنميين)، أى الحديث الذى فى حق أهل جهنم، المروى فى الصحيحين عن أبى سعيد الخدرى، رضى الله تعالى عنه، **(عادوا حممًا)**، بضم أوله، وفتح ثانيه، بزنة صرد، أى سودًا كالفحم، جمع حمة، وأوله: «إذا دخل أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار، يقول الله تعالى: من كان فى قلبه حبة خردل من إيمان، فأخرجوه، فيخرجون قد امتحشوا وعادوا حممًا، فيلقون فى نهر الحياة، فينبتون كما تنبت الحبة فى حميل السيل»[1]، وعاد هنا بمعنى صار، **(ولم يكونوا)**، أى الجهنميون، **(قبل ذلك كذلك)**، أى حممًا.

(ومثله)، أى مثل الحديث فى أن عاد بمعنى صار وحدث، وإن لم يكن موجودًا قبل، **(قول الشاعر)**، هو أمية بن أبى الصلت، من قصيدة مدح بها سيف بن ذى يزن ملك اليمن لما ظفر بالحبشة، وقد غلبوا على ملكهم، فغزاهم ونفاهم عن بلاده، وذلك بعد مولد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بسنتين، فأتته وفود العرب تهنيه وفيهم قريش وعبد المطلب، فأنشده أمية بن أبى الصلت:

لا يطلب الثأر إلا كابن ذى يزن ... يتمم البحت للأعداء جوالا
أتى هرقلا وقد شالت نعامته ... فلم يجد عنده للنصر تسئالا
ثم انتحى نحو كسرى بعد تاسعة ... من السنين يهين النفس والمالا
حتى أتى ببنى الأحرار يقدمهم ... تخالهم فوق متن الأرض أجبالا

إلى أن قال فيها:

فاشرب هنيئًا عليك التاج مرتفعا ... فى رأس غمدان دارا منك محلالا

---

(١) أخرجه أحمد فى المسند (٣/٥٦).

قد ليط بالمسك إذ شالت نعامتهم واسبل اليوم من يرديك إسبالا
تلك المكارم لا قعبان من لبن شيبا بماء فعادا بعد أبوالا

وعارضها بعضهم بقصيدة، منها فى مدح الصوفية، فقال:

لله تحت قباب العز طائفة أخفاهم فى ثياب الفقر إجلالا
هم السلاطين فى أثواب مسكنة استعبدوا من ملوك الأرض إقيالا
غبر ملابسهم شم معاطسهم جروا على فلك العلياء أذيالا
هذى المناقب لا ثوبان من عدن خيطا قميصا فعادا بعد أسمالا
هذى المكارم لا قعبان من لبن شيبا بماء فعادا بعد أبوالا

والقصيدة الأولى بتمامها فى ديوانه، وفى كثير من كتب الأدب والتاريخ والسير بأسانيد صحيحة، ولها قصة مشهورة، وفيها البشارة ببعثة رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، كما فصله، وليس الشعر المذكور منها كما توهمه من لا خبرة له بالأدب وأساليب كلام العرب، وليس كما قيل لأبى الصلت ولا للأعشى ولا للنابغة ولا لعمر بن عبد العزيز، وإنما تمثل، رضى الله تعالى عنه، بهذا البيت، فتوهم الحافظ الحلبى أنه له، وهذا مثل فى الفخر بمعالى الأمور وعدم التنزل لسفسافها وشيبا بمعنى خلطا ومزجا، والقعب إناء معروف يقول: إنك فى معال وقصور رفيعة، متلذذًا بالخمور أم الشرور تجود بالأموال لست كعرب البادية الذين جودهم سقى ضيفانهم لبنًا بماء مزج به يعود فى يومه بولاً مراقًا وجودك بمكارم وأموال تبقى عند من أنعمت عليه، فشتان بينك وبين غيرك، فعاد هنا بمعنى صار؛ لأنه لا يتصور أنها كانت بولاً قبل ذلك، وإليه أشار بقوله: **(وما كان)** ما ذكر **(قبل ذلك كذلك)**، أى بولاً، وهو ظاهر، وإنما أطلنا فيه لما فى الشرح هنا من الخلط.

ثم أورد سؤالاً آخر على ما قرره من عصمة الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، فقال: **(فإن قلت: فما معنى قوله تعالى: ﴿وَوَجَدَكَ ضَآلًّا فَهَدَىٰ﴾)** [الضحى: ٧]، الخطاب له، صلى الله تعالى عليه وسلم، وأصله: فهداك، فحذف المفعول رعاية للفاصلة، فإنه يقتضى نسبته، صلى الله تعالى عليه وسلم، للضلال قبل البعثة، والضلال شرعًا إما بالكفر أو بارتكاب المعاصى، وهو، صلى الله تعالى عليه وسلم، منزه عنهما، وجوابه قوله: **(فليس هو من الضلال الذى هو الكفر)**، فإنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، معصوم من المعاصى قبل النبوة وبعدها، فضلاً عن الكفر، فإذا كان كذلك، **(قيل:)** معناه هنا **(ووجدك ضالاً عن النبوة، فهداك إليها)**؛ لأن الضلال معناه لغة العدول عن الطريق المستقيم وضده

الهداية، فكل عدول ضلال، سواء كان عمدًا أم لا، فمعناه غير مهتد لما سبق لك من النبوة، كقوله: ﴿فَعَلْتُهَآ إِذًا وَأَنَا۠ مِنَ ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الشعراء: ٢٠]، كما يأتى، **(قاله)**، أى التفسير المذكور، محمد بن جرير **(الطبرى)**، وقد قدمنا ترجمته.

(وقيل:) فى معناه وتأويله **(ووجدك بين أهل الضلال فعصمك)**، عن أن تنظم فى سلكهم وتعد منهم، فصانك **(من ذلك)**، أى من الضلال وموافقة أهله فيه، **(وهداك للإيمان بالله)** ومعرفته، إذ جعله فطرة لك، ثم أودع ما يرشدك له بعقلك السليم، أى أرشدك له بالوحى، **(وإلى إرشادهم)**، أى إرشاد من لم يكن مهتديًا للحق، أفعال من الرشد ضد الغى، وهو قريب من الهداية كما قاله الراغب، وله معان أخر.

(إليه)، أى الإيمان وسلوك الطريق المستقيم بتبليغ ما أوحى إليه، **(ونحوه)**، أى قريب منه ومشابه له ونحوه، نقل **(عن السدى)**، رحمه الله، وتقدمت ترجمته، **(و)** نقل ذلك أيضًا عن **(غير واحد)**، أى عن ناس كثيرين من أهل التفسير، فعلى هذا الضلال بمعناه المشهور، وليس متصفًا، ولكنه لكونه بين أهله أطلق عليه مجازًا بعلاقة المجاورة، وليس من قبيل قولهم: بنو فلان قتلوا قتيلاً كما لا يخفى، ولم يبين وجهه الشراح هنا.

(وقيل:) معناه المراد **(ضالاً عن شريعتك)** التى أوحيها الله سبحانه وتعالى إليك، **(أى لا تعرفها)** قبل أن أوحى إليك، فالضلال بمعنى الغفلة، وقد ورد بهذا المعنى، كقوله: (﴿أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ﴾) [البقرة: ٢٨٢]، كما قيل له، صلى الله تعالى عليه وسلم، بعدما أوحى إليه، فلا تكن من الغافلين، ويأتى أيضًا أنه بمعنى النسيان، واستدل له بهذه الآية، ومثله قبل البلاغ ليس بنقص، كذا قيل، **(فهداك إليها)** ودلك إلى ما لا تعرفه وأنت طالب له، فعلمك ما لم تكن تعلم، وقوله: **(والضلال هاهنا)**، أى فى هذه الآية على هذا القول، **(التحير)**، أى الوقوع فى الحيرة حتى لا يدرى أين يذهب وما يفعل:

حيرة تمت فأى فتى رام عرفا فلم يحر

لا يناسبه، فإنه ليس للغافل والناسى حيرة، فالظاهر تفسيره بعدم المعرفة، كما صرح به، ومن لم يعرف شيئًا وطلبه تحير فتدبر، **(ولهذا كان صلى الله تعالى عليه وسلم)** قبل نزول الوحى عليه **(يخلو)**، أى يختلى ويعتزل الناس، **(بغار حراء)**، بالصرف وعدمه، اسمه جبل بمكة كما تقدم، **(فى طلبه ما يتوجه به إلى ربه)**، أى بسبب تصفية باطنه وإعمال فكره فى وسيلة توصله إلى الله، **(ويتشرع به)**، أى يتخذه شريعة وعبادة تقربه لربه، وفى نسخة: يشرع بلا تاء، بضم أوله وبكسر ثالثه وشينه معجمة، وقيل: إنه بسين مهملة من

الإسراع فى أصل المصنف، رحمه الله تعالى، وقيل: الرواية الصحيحة فى الأصول الأول، وهو الأظهر، و لم يزل، صلى الله تعالى عليه وسلم، يفعل ذلك، **(حتى هداه الله)** ودله دلالة موصولة **(إلى الإسلام)** والدين الحق، بما جاءه عن الله كما تبين فى بدء الوحى.

(قال)، أى حكى كما فى نسخة **(معناه)** الإمام **(القشيرى)** التى تقدمت ترجمته: يعنى أنه صلى الله تعالى عليه وسلم كان موحدًا فى أول أمره طالبًا لإتمام النعمة عليه بهدايته لما يرضيه ويكمله، فمن عليه بذلك، **(وقيل:)** معنى ضالاً **(لا تعرف الحق)**، أى الدين الحق؛ لأنه لا يعرف إلا بالوحى، **(فهداك إليه)** بما أوحاه له، **(وهذا)** فى المعنى **(مثل قوله)** عز وجل: ﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ﴾ [النساء: ١١٣] من الشرع وأحكامه، أو من خفيات وأسرار الله تعالى التى لم تقف عليها، ومعنى ﴿مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ﴾، ما لم يكن فى قوتك وقدرتك علمه، ولذا عدل عما لم تعلم، وهو أظهر، وأما كونه لغوًا؛ لأن كل أحد إنما يعلم ما لم يعلم، إذ تعليم ما يعلم تحصيل للحاصل، وكذا قال السبكى فى عروس الأفراح وغيره.

أن قوله: ﴿عَلَّمَ ٱلْإِنسَٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق: ٥]، بتقدير ما لم يكن يعلم، فليس بشيء؛ لأنه للامتنان أو بتأويل ما لم يكن من مقامك علمه والوقوف عليه، ومر لهذا تتمة عن بعض حواشى المطول **(قاله على بن عيسى)** الإمام فى العربية والكلام، شارح الكتاب المعروف بالرمانى، وقد تقدمت ترجمته.

(قال ابن عباس)، رضى الله تعالى عنهما، فى تفسير هذه الآية: **(لم تكن له)**، أى من شأنه وصفته، **(ضلالة معصية)**، أى ليس الضال هنا بمعنى مرتكب المعاصى؛ لعصمة الله تعالى له، فالضلال مأول ومفسر بما مر، **(وقيل)** معنى **(هدى)** هنا، **(أى بين أمرك)** للناس **(بالبراهين)** والأدلة القاطعة لعرق الشبه فيك وفيما جئت به، حتى صرت لا تخفى على أحد، والبرهان الدليل اليقينى، ومن تفسيره الهداية علم معنى ضالاً، وإنه وجدك خفيًا وكنزًا مخفيًا لم يعرفه الناس و لم يطلعوا على شأنه وعلو قدره، فأظهره الله تعالى، حتى ذاع وشاع وملأ الأفكار والأسماع، فتقدير مفعوله على هذا هدى الناس كلهم، وهدى العقول.

(وقيل:) معناه **(وجدك ضالاً بين مكة والمدينة، فهداك إلى المدينة)**، بأن جعلها دار هجرتك ومثواك، فالمراد أنه بعد البعثة ودعوة الناس لدينه مع ما كان عليه قومه فى القيام عليه، صلى الله تعالى عليه وسلم، وأذيته وهجرة بعض المسلمين للحبشة، كان فى حيرة مترددًا فى الإقامة بمكة والهجرة للمدينة، يرجو أن يؤذن له فى الهجرة إليها، حتى

أذن الله تعالى له فى ذلك، كما فصل فى السير، (**وقيل: المعنى وجدك**) قائمًا بأعباء الرسالة وتبليغها، وهو عالم بذلك قبل وقوعه، ولكن هو تمثيل وتنويه بأمره ومحبة الله تعالى له، فكأنه أمر مطلوب لعظم عثر عليه، كما يقال: العلم ضالة المؤمن، (**فهدى بك ضالاً**)، بإرشادك له، فضالاً مفعول لهدى، قدم عليه لرعاية الفاصلة، وليس صفة له، حتى بتوجه السؤال، وهو وجه متكلف عهدته على قائله لا ناقله.

(**وعن جعفر بن محمد**)، هو جعفر الصادق الذى تقدم، ومحمد هو الباقر زين العابدين، فقال جعفر: معناه (**ووجدك ضالاً عن محبتى لك**)، أى لم يظهر لك، أى أنى اتخذتك حبيبًا لى مقربًا عندى (**فى الأزل**)، أى فى القدم قبل خلقك، (**أى لا تعرفها**)، هو معنى ضالاً، (**فمننت عليك بمعرفتى**)، أى أنعمت وتفضلت؛ لأنى أحبك، وهو تفسير لقوله: ﴿فَهَدَىٰ﴾ [البقرة: ٢١٣]، فعلى هذا لا يتوهم فيه نقص؛ لأن معناها ليس أحد أكرم علىّ منك. قال فى المجمل: الأزل القدم، وأصله أنهم قالوا للقديم: لم يزل، ثم نسبوا له باختصار، فقالوا: يزل، ثم أبدلوا الياء همزة، فهو من النحت عنده. وقال غيره: هو من الأزل، وهو الضيق لضيق القلوب عن تقديره، وهى كلمة محدثة.

(**وقرأ الحسن بن على**) بن أبى طالب، رضى الله تعالى عنهما: (**ووجدك ضال**)، بالرفع، والضلالة صفة لغيره على هذه القراءة الشاذة، فلا يرد السؤال، ﴿فَهَدَىٰ﴾، فهو على هذا لازم، (**أى اهتدى بك**) لسعادة الدارين، أو المعنى فهداه الله بك، وجوز أيضًا على القراءة المشهورة أن يكون فاعل وجد ضمير الواجد المفهوم منه، وضالاً حال من هذا الضمير، وهو بعيد.

(**وقال ابن عطاء**) فى تفسير الآية: (﴿وَوَجَدَكَ ضَآلًّا﴾ [الضحى: ٧]، **أى محبًا لمعرفتى**)، فهداك بأنوار هدايته وعنايته، ولما كان هذا خلاف المشهور فى اللغة، بينه بقوله: (**والضال**) ورد بمعنى (**المحب، كما قال**) الله (**تعالى**: ﴿إِنَّكَ لَفِى ضَلَٰلِكَ ٱلْقَدِيمِ﴾) [يوسف: ٩٥]، هو من كلام أخوة يوسف، عليه الصلاة والسلام، لأبيهم، حكاه الله تعالى عنهم، (**أى**) فأرادوا أنك على (**محبتك القديمة**) ليوسف، عليه الصلاة والسلام، لا تنساه، وهذا منقول عن قتادة وسفيان. وقيل: أرادوا بضلاله خطأه، وقيل: جنونه من حب يوسف، عليه الصلاة والسلام، كما قاله الحسن.

(**ولم يريدوا**)، أى لم يقصدوا أولاد يعقوب، عليه الصلاة والسلام، (**هاهنا**)، أى فيما حكى عنهم فى هذه الآية ضلاله (**فى الدين**) بأن يعتقدوا خطأه فى دينه باعتقاد ما يخالفه أو إصراره على ما ينافيه، (**إذ لو قالوا ذلك**) معتقدين مثله (**فى نبى الله**) الذى

عصمه الله عن الخطأ فى دينه علمًا وعملاً، **(لكفروا)** فى اختراعهم على نبى الله ونسبته لما لا يليق به وتحقيره، ومثله كفر فى الشرع، فلذا فسر الضلال بالمحبة، **(ومثله)**، أى مثل كون الضلال بمعنى المحبة فى هذه الآية: ﴿إِنَّا لَنَرَىٰهَا فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [يوسف: ٣٠]، هو فى حق زليخا وقد شغفها حب يوسف، عليه الصلاة والسلام، **(أى)** فإن المناسب للمقام أنه بمعنى **(محبة بينة)**، أى ظاهرة مكشوفة لافتضاحها **(عند هذا)**، أى ابن عطاء الذى فسر الضلال بالمحبة، فوضع اسم الإشارة موضع الضمير لتميزه أكمل تميز، وفى بعض النسخ: ومثله عند هذا... إلخ.

(وقال الجنيد:)، رحمه الله تعالى، فى تأويل هذه الآية، وهو أبو القاسم بن محمد الزاهد، العابد، شيخ وقته، ووحيد عصره، وأصله من نهاوندو، نشأ بالعراق، وتفقه بأخذه عن الثورى، رحمه الله تعالى، وسفيان، وأخذ الطريق عن السرى السقطى، والمحاسبى، توفى سنة سبع وتسعين ومائتين، وهو من فقهاء الشافعية كما فى طبقات السبكى، ودفن بالشونيزية عند خاله السرى ببغداد.

(وجدك متحيرًا فى بيان ما أنزل إليك) من القرآن، تفسيرًا لقوله: ﴿ضَالًّا﴾، **(فهداك لبيانه)** بإظهاره وبيان ما خفى من معانيه فى حال تبليغه لأمته، **(لقوله: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ﴾** [النحل: ٤٤] **الآية)**، المراد بالذكر القرآن، لما ذكر من التذكير والموعظة لتبين للناس ما نزل إليهم مما خفى عليهم، فالضلال التحير فيما شق عليه فى ابتداء أمره، ومثله لا ضير فيه.

(وقيل:) معناه ﴿وَوَجَدَكَ ضَآلًّا﴾ [الضحى: ٧]، بمعنى أنك فى خفاء حالك بين الناس، كمن ضل فتاه وفارق قومه، حتى خفى أمره عليهم، فهو استعارة وعبارة عن أنك **(لم يعرفك أحد)** من الناس، ولم يعرف اتصافك **(بالنبوة حتى أظهرك الله، فهدى بك السعداء)**، أى من أسعده الله تعالى بمعرفتك واتباعك والإيمان بك، وفى الآية وجوه كثيرة، منها أنه بمعناه الحقيقى؛ لأنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، وهو طفل ضل فى شعاب مكة، فرآه أبو جهل ورده لجده عبد المطلب، كما رواه ابن عباس، رضى الله تعالى عنهما.

وعن ابن جبير أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، خرج مع أبى طالب فى سفر، فأخذ إبليس بزمام ناقته وعدل به عن الطريق فى ليلة ظلماء، فجاء جبريل، عليه الصلاة والسلام، ونفخ إبليس نفخة رماه بها للهند ورده، صلى الله تعالى عليه وسلم، إلى القافلة، فمن الله عليه بذلك.

وعن كعب، أن مرضعته حليمة، لما أتت به لترده لعبد المطلب، جلست لتصلح ثيابها، فلم تره، وسمعت هدة شديدة، فقالت: أين الصبى؟ قالوا: لم نره، فصاحت: وامحمداه، فرأت إبليس، لعنه الله، على هيئة شيخ متكىء على عصا، وقال: اذهبى لهبل يرده عليك، ثم جاء وقبل رأس الصنم، وقال له: رد ابن السعدية عليها، فتساقطت الأصنام، وقال له: إليك عنا، فارتعد، وقال لها: لابنك رب يحميه فاطلبيه، فطلبته فى جماعة من قريش فيهم عبد المطلب، فتضرع إلى الله تعالى قائلاً فى ذلك:

يا رب رد ولدى محمدا فاردده لى ليتخذ عندى يدا فشمل قومى كلهم تبددا

فسمعوا مناديًا يقول: لا تضجوا، فإن لمحمد ربًا لا يضيعه، وها هو بتهامة عند شجرة، فوجدوه، عليه الصلاة والسلام، عندها يلعب بأوراقها، وقيل: المعنى وجدك ضالاً عن طريق المعراج فهداك له، (**ولا أعلم أحدًا من المفسرين قال فيها**)، أى فى تفسير آية ﴿**وَوَجَدَكَ ضَآلًّا فَهَدَىٰ**﴾: أن معناها (**ضالاً عن الإيمان**)؛ لأنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، وسائر الأنبياء معصومون قبل النبوة وبعدها عن الكفر، وكل ما ينفر عنه القلوب.

وفى الكشاف: من قال: إنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، كان على أمر قومه أربعين سنة، إن أراد خلوه عن الأمور السمعية فنعم، وإن أراد أنه على كفرهم ودينهم، فمعاذ الله، فإنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، وسائر الأنبياء معصومون قبل النبوة وبعدها عن الكبائر والصغائر الشائنة، فما بالك بالكفر والجهل بالصانع، ﴿**مَا كَانَ لَنَآ أَن نُّشْرِكَ بِٱللَّهِ مِن شَىْءٍ**﴾ [يوسف: ٣٨] وكفى نقيصة عند الكفار أن يسبق منه كفر. انتهى.

وما نقل عن الكلبى والسدى، من أن الآية على ظاهرها ومعناها وجدك كافرًا فى قوم كفار، مخالف للإجماع وبعيد عن الإدراك أن ينسب، صلى الله تعالى عليه وسلم، إلى إشراك، ولهذه الرواية الشاذة، بل الفاسدة، رده الزمخشرى فيما قاله، والعجب ممن نقل هذه المقالة، وقال: لا وجه لترديده مع حملها على الشق الثانى.

(**وكذلك**)، أى مثل آية: ﴿**وَوَجَدَكَ ضَآلًّا فَهَدَىٰ**﴾ [الضحى: ٧] وتأويلها، قوله تعالى (**فى قصة موسى**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى قوله تعالى عنه: ﴿**قَالَ فَعَلْتُهَآ إِذًا وَأَنَا۠ مِنَ ٱلضَّآلِّينَ**﴾ [الشعراء: ٢٠]، وقرأ ابن مسعود: من الجاهلين، (**أى**) ومعناه (**من المخطئين الفاعلين شيئًا بغير قصد**) وتعمد لقتل النفس التى قتلتها أو الذاهبين إلى ما يفضى إليه الوكز قصدًا من التأديب، وهذا معنى جائز قبل النبوة، فلا يتوهم من هذه الآية أن فيها نقيصة لموسى، عليه الصلاة والسلام؛ لأن الضلال بمعنى الخطأ، وضمير فعلتها للفعلة التى

فعلها، وهى قتله قبطيًا من أتباع فرعون بمصر قبل نبوته، وبخه فرعون عليها لما دعاه وعدد نعمه عليه بقوله: ﴿أَلَمْ نُرَبِّكَ فِينَا وَلِيدًا﴾ [الشعراء: ١٨]، إلى قوله: ﴿وَفَعَلْتَ فَعْلَتَكَ ٱلَّتِى فَعَلْتَ وَأَنتَ مِنَ ٱلْكَـٰفِرِينَ﴾ [الشعراء: ١٩]، فأجابه بقوله: ﴿فَعَلْتُهَآ إِذًا وَأَنَا۠ مِنَ ٱلضَّآلِّينَ﴾، فوصف نفسه بالضلال، وهو معصوم منه، فأجاب بأن الضلال بمعنى الخطأ وعدم القصد لقتله، وإنما أراد دفعه، فوكزه فمات من وكزه، ومثله لا ضير فيه؛ لأنه خطأ معفو عنه، ويأتى الكلام على ذلك أيضًا.

(**قاله**)، أى قال هذا التفسير لهذه الآية، (**ابن عرفة**)، وهو الحسن العبدى المؤدب، المحدث، الثقة، الذى روى عنه الترمذى وغيره، وهو معمر عاش مائة وسبعًا أو عشرًا، وتوفى سنة سبع وخمسين ومائتين، وهو المراد هنا عند الحافظ الحلبى وغيره، لا ابن عرفة الذى هو عبد الله بن إبراهيم بن محمد بن عرفة، المعروف بنفطويه. وقال التلمسانى: إنه المراد هنا، وفيه نظر.

(**وقال الأزهرى**) أبو منصور محمد بن أحمد، إمام أهل اللغة، صاحب التهذيب، توفى سنة سبعين وثلاثمائة: (**معناه**)، أى معنى ﴿مِنَ ٱلضَّآلِّينَ﴾ فى الآية، (**من الناسين**)، وعروض النسيان للأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، جائز، وهو تكذيب لفرعون فى قوله: ﴿وَفَعَلْتَ فَعْلَتَكَ ٱلَّتِى فَعَلْتَ وَأَنتَ مِنَ ٱلْكَـٰفِرِينَ﴾، والمراد به عدم القصد، إذ القتل لا يكون نسيانًا، اللهم إلا أن يريد نسيان أنه من القبط وجند فرعون، وهو الظاهر لقوله: (**وقد قيل ذلك**)، أى أن الضلال بمعنى النسيان، (**فى قوله**) عز وجل فى حق نبينا، صلى الله تعالى عليه وسلم، كما تقدم: (﴿وَوَجَدَكَ ضَآلًّا﴾، **أى ناسيًا فهداك**)، أى فهداك وذكرك، (**كما قال**: ﴿أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا﴾) [البقرة: ٢٨٢]، أى تنسى إحدى المرأتين ما شهدت به، فتذكرها الأخرى ما نسيته.

ثم أورد آية أخرى تخالف ما قرره من عصمة الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، عن الشرك وكل ما ينفر كالجهل، فقال: (**فإن قلت: فما معنى قوله**) عز وجل لنبينا، صلى الله تعالى عليه وسلم: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ۚ مَا كُنتَ تَدْرِى مَا ٱلْكِتَـٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَـٰنُ﴾ [الشورى: ٥٢]، ووجه السؤال أنه نفى عنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، معرفته بالقرآن المنزل عليه وبالإيمان، والأول صحيح؛ لأن عدم معرفته بالقرآن قبل الوحى أمر مقرر، والمشكل إنما هو الثانى؛ لأنه يقتضى أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، لم يكن مؤمنًا قبله، وهو معصوم عن الكفر قبل النبوة وبعدها كما تقدم، ولذا قيل: إن المراد به الإيمان بما يجب الإيمان به من أحكام الشريعة، لا بمجرد التوحيد والتصديق، والكل ينتفى بانتفاء جزئه، ولا حاجة لما تكلفه بعضهم من أن الإيمان المراد به ما ذهب

إليه المحدثون، وهو التصديق بالقلب والإقرار باللسان والعمل بالجوارح، ومجموعه لم يكن معلومًا له، صلى الله تعالى عليه وسلم، قبل الوحى.

(**فالجواب**) عما ذكره فى هذه الآية، (**أن السمرقندى**)، هو الإمام أبو الليث، رحمه الله تعالى، وقد تقدمت ترجمته، (**قال: معناه**)، أى ما ذكر فى هذه الآية، (**ما كنت تدرى قبل الوحى أن تقرأ القرآن**)، أى لا تعرف قراءته ولا دراسته، (**ولا كيف تدعو الخلق إلى الإيمان**)، وقيل: إنه بعيد غاية البعد، فإن قدر مثله فى النظم، فلا قرينة تدل عليه، وقد يقال: تعريف الإيمان عهدى، والمراد به إيمان أمته، أى لا تدرى كيف يؤمن قومك، وبأى طريق يدخلون فى الإيمان وملة الإسلام، وهو بدعوته له، وستسمع بيانه قريبًا.

(**وقال أبو بكر القاضى**)، تقدمت ترجمته (**نحوه**)، أى نحو ما قاله السمرقندى بما هو قريب منه. (**قال**)، أى أبو بكر، لا السمرقندى كما قيل، ومقوله هو قوله: (**ولا الإيمان**)، مصدر بمعنى المفعول، أى ما يجب الإيمان به، (**الذى هو الفرائض والأحكام**) الشرعية التى كلف بها علمًا وعملاً مما لابد منه.

(**قال**) أبو بكر: (**فكان، صلى الله تعالى عليه وسلم، قبل**)، أى قبل نزول الوحى ومجىء الملك له (**مؤمنًا**)، أى مصدقًا (**بتوحيده**)، وإنه لا إله إلا هو، (**ثم نزلت الفرائض التى لم يكن يدريها قبل**)، أى قبل نزولها وقبل بعثه، (**فزاد بالتكليف**)، أى بسبب ما كلفه الله من الفرائض، (**إيمانًا، وهو**)، أى ما قاله السمرقندى وأبو بكر، (**أحسن وجوهه**)، أى أحسن ما وجهت به هذه الآية، وأحسن تفاسيرها؛ لأنه تعالى لم يرد أنه صلى الله تعالى عليه وسلم لا يدرى وأنه لا يعرف الإيمان؛ لأنه لو كان الأمر كذلك، قال: ما كنت تدرى الكتاب ولا الإيمان، فلما أتى بما الاستفهامية، كان معناه أنه لم يدر حال الكتاب وحال الإيمان، وحال الكتاب تلاوته وحفظه، وهو أمى لا يعرفه، وحال الإيمان لم يرد به إيمان النبى بالله، وهو مجبول عليه متيقن له من ابتداء خلقه إلى آخره، فالمراد به إيمان غيره من أمته، وهو ما يعرف إيمانهم المضمر فى قلوبهم، إلا إذا دعاهم فأجابوه وطابق لسانهم جنانهم، فهذا تفسير له بلازمه البين، وهو وجه دقيق كما أشار إليه المصنف، رحمه الله تعالى، ومن لم يقف على مراده قال على هذا الإيمان فى هذه الآية: معناه التصديق والإقرار والعمل والتصديق بما جاء به محمد، صلى الله تعالى عليه وسلم، هو معناه الحقيقى شرعًا، وما عداه غير داخل فيه إلا على قول.

وأما تفسيره بدعوة الخلق ومعرفتها، فلم يقله أحد، فكيف يكون ما ذكره وجهًا ولا دلالة للفظ عليه بوجه من الوجوه، والمراد ما قدمناه. قيل: معناه: وما كنت تعرف

الكتاب قبل نزوله عليك، ولا الإيمان بالفرائض والأعمال التفصيلية قبل مجىء الكتاب الذى هو تبيان لكل شىء، وهذا وجه آخر غير ما ذكره المصنف، ومنهم من نزل عليه كلام المصنف، فخلط وخبط.

(فإن قلت:) إذا كان النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، عالمًا بالله وصفاته، **(فما معنى قوله تعالى)** له: ﴿وَإِن كُنتَ مِن قَبْلِهِۦ لَمِنَ ٱلْغَٰفِلِينَ﴾ [يوسف: ٣]، فوصفه إن كان غفلة عن آيات الله قبل الوحى نافى ما قررته أولاً، ورده بقوله: **(فاعلم أنه)**، أى ما ذكر من وصفه بالغفلة، **(ليس بمعنى الغفلة)**، التى فى **(قوله تعالى:** ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنْ ءَايَٰتِنَا غَٰفِلُونَ﴾) [يونس: ٧]، فإن الغفلة فى هذه الآية غفلة عن العلم بالله وصفاته، وأول الآية: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَآءَنَا وَرَضُوا۟ بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَٱطْمَأَنُّوا۟ بِهَا وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنْ ءَايَٰتِنَا غَٰفِلُونَ ۝٧ أُو۟لَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمُ ٱلنَّارُ بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾ [يونس: ٧، ٨]، وهو، صلى الله تعالى عليه وسلم، معصوم عن هذه الغفلة.

(بل) معنى الغفلة المذكورة **(ما حكى أبو عبيد الهروى)** إمام أهل اللغة **(أن معناه: لمن الغافلين عن قصة يوسف)** مع أبيه وإخوته، عليهم الصلاة والسلام، فإنه صريح قوله تعالى: (﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ ٱلْقَصَصِ بِمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ وَإِن كُنتَ مِن قَبْلِهِۦ لَمِنَ ٱلْغَٰفِلِينَ﴾) [يوسف: ٣]، **(إذا لم تعلمها إلا بوحينا)**، قبل ما قصه الله تعالى عليه، والغفلة عن مثله مما لا يعلم إلا بالنقل ولا نقص فيه، وهذا أظهر من أن يذكر، فالفرق بين الغفلتين ظاهر، وفى التعبير بالغفلة إشارة استعداده للعلم بما لم يعلم، حتى كأنه عالمًا به ونسيه.

(وكذلك)، أى ما ذكر مما يوهم ما لا يليق بعصمته قبل النبوة، **(الحديث الذى يرويه)** أبو يعلى الموصلى فى مسنده، و**(عثمان بن أبى شيبة)**، وهو من المحدثين، إلا أنه ضعيف على ما يأتى؛ لأنه نسب إليه أوهام، **(بسنده عن جابر، رضى الله تعالى عنه)**، كما قال أبو يعلى: حدثنا ابن أبى شيبة، قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد الضبى، عن سفيان الثورى، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبد الله، رضى الله تعالى عنهما، **(أن النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، قد كان يشهد)**، أى يحضر **(مع المشركين)** بمكة فى صغره **(مشاهدهم)**، أى محل اجتماعهم عند أصنامهم، وهذا هو محل الإنكار من هذا الحديث، فإنه لم ينقل ذلك عنه إلا فى رواية ذكرها السهيلى، وقال: إنها مرة واحدة على ما فيها، وكان ذلك بإلحاح عليه من عمه أبى طالب، ثم لم يعد لها.

(فسمع ملكين خلفه) كانا موكلين به يحفظانه، **(أحدهما)**، أى أحد الملكين، **(يقول**

لصاحبه: اذهب حتى تقوم خلفه) تحفظه، **(فقال الآخر: كيف أقوم خلفه)** وأقرب منه **(وعهده)** مبتدأ خبره محذوف، أى قريب، والعهد بمعنى الزمان، كقولهم: فى عهد خلافة فلان، **(باستلام الأصنام)**.

وفى الزاهر لابن الأنبارى: الاستلام افتعال من السلمة، وهى الحجر، ومعناه مس الحجر أو استفعال من من اللأمة، وهى السلاح، أى حصن نفسه بمسه وحنف. وعن الفراء: استلمت الحجر واستألمته بالهمز. انتهى.

ولم يقف الدمامينى فى حاشية البخارى على هذا، فذكره بطريق البحث من عنده. وفى كشف الكشاف: إنه مأخوذ من عين لا من مصدر، وفيه صيرورة تقديرية، وهو افتعال للاتخاذ والاختصاص، أى اتخذ سلمة وحجرًا لنفسه يعظمه بالإشارة إليه بيده ومسه، ثم عم لكل تقبيل.

(فلم يشهدهم)، أى لم يشهد المشركين فى مشاهدهم **(بعد)**، أى بعدما سمع من الملكين ما قالا، وهذا الحديث مشكل، لما تقرر من أنه لم يكن على شىء مما كان عليه المشركون من ولادته إلى وفاته، صلى الله تعالى عليه وسلم، ورده المصنف، رحمه الله تعالى.

بقوله: **(فهذا حديث أنكره أحمد بن حنبل جدًا)**، أى إنكارًا شديدًا، ولم يقل بصحته، وأصل الجد ضد الهزل، استعير لما ذكر، **(وقال: هو موضوع)**، وكذب لم يثبت والثابت خلافه، **(أو شبيه بالموضوع)**، على زنة فعيل، يعنى به أنه يشبه الموضوع بشدة ضعفه، وليس من الفضائل حتى تغتفر روايته، وحرف بعضهم شبيه بتشبه تفعل منه، روى يشبه مضارع مجهول مشدد الباء.

(وقال الدارقطنى: يقال: إن عثمان وهم)، بوزن غلط، ومعناه: ويقال: وهم وأوهم، بمعنى غلط أيضًا، **(فى إسناده، والحديث بالجملة)**، أى إجمالاً، **(منكر غير متفق على إسناده)**، أى فى روايته، **(فلا يلتفت إليه)**، أى لا يعتبر، بل ينبغى تركه وعدم روايته أصلاً؛ لثبوت خلافه كما سيبينه المصنف، رحمه الله تعالى، وقال: إنه مما أنكر على عثمان، وقد أنكر عليه أحاديث أخر رواها مع أن الشيخين رويا عنه بعض الأحاديث، وعثمان هو عثمان بن محمد بن أبى شيبة أبو الحسن العبسى الكوفى الحافظ، توفى سنة تسع وثلاثين، وقد ضعفوه، إلا أن ابن معين قال: إنه ثقة مأمون، والسعيد من عدت غلطاته.

ثم أشار إلى رده بعدما رد سنده بين الوهم فيه، فقال: **(والمعروف عن النبى، صلى الله**

تعالى عليه وسلم، خلافه)، أى ما يخالفه معنى، **(عند أهل العلم)** بالحديث وبأحواله، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(من قوله)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(بغضت)**، بالتشديد والبناء للمجهول، **(إلىَّ الأصنام)**، أى جعلنى الله مجبولاً على عدم حبها، وهو يقتضى ظاهرًا أنه لم يشهد مشاهدها و لم يوافق قومه فى أمرها.

(ومن قوله فى الحديث الآخر الذى روته أم أيمن) حاضنته، صلى الله تعالى عليه وسلم، وهى أم أسامة، واسمها بركة، وهى صحابية وترجمتها مشهورة، وحديثها هذا رواه ابن سعد، عن ابن عباس، رضى الله عنها، **(حين كلمه عمه)** أبو طالب، **(وآله فى حضور بعض أعيادهم)**، وكان قال له، صلى الله تعالى عليه وسلم: يا بنى، لم لا تشهد مع قومك مشاهدهم عند أصنامهم، يريد بذلك أن يؤلف بينه وبينهم بإظهاره لموافقته لما هم عليه، لما رأى اجتنابه لهم ولأصنامهم، **(وعزموا عليه)**، أى ألحوا عليه وأقسموا عليه **(فيه)**، أى فى شأن الحضور معهم، يقال: عزم عليه، إذا أقسم، وهو قسم استعطاف وطلب، وضمير عزموا لأهل بيته لإخبارهم أبا طالب بأنه لا يريد ذلك.

وإليه أشار بقوله: **(بعد)** ظهور **(كراهته لذلك)**، أى لحضور مشاهدهم، **(فخرج)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(معهم)**، أى مع أهل بيته وقومه إلى أعيادهم ومجامعهم، **(ورجع)** من عندهم **(مرعوبًا)**، أى ظاهرًا عليه آثار الرعب والخوف، وفى نسخة منقولة من الأم: **(فقال:)** الفاء فصيحة، أى فسأله عمه عن سبب رعبه، فقال: **(كلما دنوت)**، أى قربت **(منها)** لأمسها بيدى **(من صنم)**، بدل من قوله: منها، مفسر له **(تمثل)**، أى ظهر **(لى شخص)**، وهو ملك موكل بحفظه، صلى الله تعالى عليه وسلم، ظهر له على مثل **(رجل أبيض طويل يصيح بى: وراءك)**، بالنصب على أنه ظرف جعل اسم فعل، أى ارجع، **(لا تمسه)**، أى لا تمس صنمًا منها بيدك كما يفعلون، وهذا سبب رعبه، صلى الله تعالى عليه وسلم؛ لأنه كان قبل بعثته وأنسه بالملائكة الكرام، عليهم الصلاة والسلام، **(فلم يشهد)**، أى لم يحضر، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(بعد)**، مبنى على الضم، أى بعدما رأى ذلك الملك الموكل بحفظه، **(عيدًا)** لهم يجتمعون فيه عند أصنامهم، وهذا مناف لقوله: إنه كان يشهد مشاهدهم، المقتضى لوقوع ذلك منه باختياره مرارًا، فإن كان يقتضى تكرر ما بعدها كقولهم: كان حاتم يكرم الضيف، وهذا الحديث تقدمت الإشارة إليه فى الإسراء حين نفر البراق، وهو ضعيف أيضًا.

(وقوله فى قصة بحيرا) الراهب، بفتح الباء والمد والقصر، وقصته معروفة حين سافر، صلى الله تعالى عليه وسلم، إلى الشام مع عمه أبى طالب، ومر بصومعة بحيرا، ورأى السحاب تظله والشجرة التى نزل تحتها، صلى الله تعالى عليه وسلم، تميل إليه لتظله،

وقصته مشهورة، (**حين استحلف النبي، صلى الله تعالى عليه وسلم**)، أي أقسم عليه أو طلب منه أن يحلف (**باللات والعزى**)، اسم صنمين معروفين، (**إذ لقيه بالشام**)، أي قريبًا منها أو بأرضها وإقليمها، (**في سفره مع عمه أبي طالب**)، لما استصحب معه صغير، إلا أنه كان لا يفارقه سفرًا ولا حضرًا، (**وهو صبي**) صغير، (**ورأى بحيرا**) عند قدومه عليه (**فيه**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**علامات النبوة**)، كتظليل الغمامة له وميل الشجرة لجانبه ونزوله، صلى الله تعالى عليه وسلم، في منزل كان الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، ينزلون فيه كما فصل في قصته وإرهاصاته قبل النبوة.

(**فاختبره بذلك**)، وفي نسخة: فأخبره، أي أخبر بحيرا أبا طالب بذلك، أي بعلامات النبوة التي شاهدها فيه، (**فقال له**)، أي لبحيرا (**النبي**)، صلى الله تعالى عليه وسلم: (**لا تسلني**)، أصله كما في نسخة: لا تسألني، فخفف بحذف الهمزة بعد نقل حركتها، أي لا تقسم عليّ (**بهما**)؛ لما فيه من الشرك وتعظيم الأصنام، (**فوالله**) أقسم، صلى الله تعالى عليه وسلم، بالله إرشادًا له وبيانًا لما حقه أن يقسم به وتأكيدًا لقوله: (**ما أبغضت شيئًا**) وكرهته (**قط بغضهما**)، أي كبغضي لهما، (**فقال له بحيرا: فبالله إلا ما أخبرتني عما أسألك عنه، فقال**) له، صلى الله تعالى عليه وسلم، وشرف وكرم: (**سل عما بدا لك**)، أي عن كل شيء خطر ببالك، وقد تقدم الكلام على هذا التركيب.

واعلم أن قصته، صلى الله تعالى عليه وسلم، مع عمه أبي طالب رواها ابن سعد في طبقاته، وابن سيد الناس في سيرته، وحاصلها بيانًا لما مر أن قريشًا كانوا يجتمعون في كل سنة بمحل وراء ينبع يسمى: بولاه، بضم الباء أو فتحها، وواو مفتوحة وألف وهاء، اسم هضبة فيها أصنام لهم عيد فيه في كل سنة، فقال أبو طالب وعماته له، صلى الله تعالى عليه وسلم: اذهب معنا لعيدنا، فأبى، فقال له أبو طالب: إنا نراك تخالفنا في أمر آلهتنا، ونحن نخاف عليك من ذلك، وألحوا عليه حتى غضب أبو طالب، فلم يزالوا به، صلى الله تعالى عليه وسلم، حتى ذهب معهم، وبينما هو معهم ثمة غاب عنهم ما شاء الله، ثم رجع مرعوبًا فزعًا، فقالوا له: ما دهاك؟ فقال: «أخشى أن يكون بي لمم»، فقالوا له: ما كان الله ليبتليك بالشيطان مع ما فيك من خصال الخير، فما رأيت؟ قال: «إني كلما دنوت من صنم منها، يميل إليّ رجل أبيض طويل يناديني: وراءك يا محمد لا تمسه»، ثم ما عاد صلى الله تعالى عليه وسلم إلى عيد لهم حتى نبيء[1]. وأما قصة بحيرا، فمذكورة أيضًا في السير، وقد عرفت محصلها.

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١٠٣/١/١)، وأبو نعيم في الدلائل (٥٩/١).

(وكذلك)، أى مثل ما ذكر فى الدلالة على خلاف ما رواه ابن أبى شيبة، أو مثل ما تقدم من نزاهته، صلى الله تعالى عليه وسلم، عما كان عليه أهل الجاهلية، **(المعروف من سيرته)**، عليه الصلاة والسلام، وأحواله المروية عنه فى السير، **(وتوفيق الله له)** بهدايته وخلوص طويته من ابتداء خلقته إلى وفاته، والمعروف مبتدأ خبره قوله: **(أنه كان قبل نبوته)**، بفتح همزة أنه، وقوله: كذلك، مبتدأ خبره الجملة التى بعده، أو إنه مبتدأ مؤخر، وكذلك خبر مقدم، والمعروف بدل من اسم الإشارة، **(يخالف المشركين فى وقوفهم بمزدلفة فى الحج، فكان)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، إذا حج **(يقف بعرفة)**، اسم مكان معروف يقف به الحاج ويسمى عرفات أيضًا، ويقال: المعروف والتعريف، قال ابن دريد فى مقصورته:

ثم أتى التعريف بفر ومخبتا

وأصله الوقوف بعرفة، وعرفة علم منقول من جمع عارف سمى به لتعارف آدم وحواء فيه، وقيل: إن عرفة اسم مولد، ويرده حديث: «الحج عرفة»، وقيل: عرفات اسم المكان، وعرفة اسم يوم الاجتماع، وفيه كلام ليس هذا محله.

(لأنه)، أى عرفة، **(كان موقف إبراهيم)** الخليل، عليه الصلاة والسلام، فهداه الله لاتباع شريعته ومخالفة الجاهلية فيما كانوا عليه، وكانت قريش تقف بمزدلفة؛ لأنها من الحرم، وسائر العرب تقف بعرفات، وهى خارجة عن الحرم، فخالفهم، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى ذلك كما فى صحيح البخارى، وفى هذا نزل: ﴿**ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ**﴾ [البقرة: ١٩٩] الآية.

* * *

(فصل) [فى حكم عقد النبى ﷺ فى التوحيد والشرع والمعارف والأمور الدينية]

(قال القاضى أبو الفضل) هو كنية المؤلف عياض، رحمه الله تعالى، **(قد بان)**، أى ظهر واتضح **(بما قدمناه)** فى هذا الباب **(عقود الأنبياء)**، عليهم الصلاة والسلام، جمع عقد، وهو الجزم والتصميم، مستعار من العقد، وهو جمع الأطراف **(فى التوحيد)**، أى اعتقاد وحدانيته تعالى، وعدم الشرك **(والإيمان)**، أى التصديق بكل ما يجب الإيمان به، **(والوحى)** النازل عليه من الله تعالى، **(وعصمتهم فى ذلك)**، أى حفظهم من اعتقاد خلاف ذلك المذكور كله، **(على ما بيناه)** فى هذا الفصل الذى قبل هذا، **(فأما ما عدا هذا الباب)**، أى غير ما ذكر من التوحيد والإيمان والوحى وعصمتهم فيه، **(من عقود**

قلوبهم)، أي جزمها، وهو بيان لما عدا، **(فجماعها)**، بكسر الجيم، بمعنى جميع ومجتمع، والمراد جملتها وما يجمعها، أي جملة عقود قلوبهم في غيرها، **(أنها)** أي قلوبهم كلها، **(مملؤة علمًا ويقينًا)**، نصب على التمييز، والمراد بما عداها ما لابد من علمه، كأحوال الآخرة والبرزخ والملائكة، **(على الجملة)**، أي هذا حالها إجمالاً لا تفصيلاً؛ لأنه لا يحصى لكثرته، **(وإنها قد احتوت)**، أي اشتملت وجمعت.

وقوله: **(من المعرفة والعلم)**، بيان لما تقدم عليه بناء على جواز تقدم من البيانية على مبينها، كما ذهب إليه بعض النحاة، ومن منعه يقدر له مبينًا يبينه ما يأتي، والفرق بين المعرفة والعلم أن الأول متعلق بالجزئيات والعلم بغيرها، أو مما يسبقه جهل، ولذا قيل: إنه لا يطلق على الله معرفة، إلا أن ابن جماعة اعترض عليه، وقال: إنه ورد في الحديث ما يخالفه، وقد بيناه في غير هذا المحل، **(بأمور الدين والدنيا)**، جزئياتها وكلياتها، **(ما لا شيء فوقه)**، أي يزيد عليه ويفضله، وفوق ضد تحت، ويكون في المكان والزمان، والجسم والعدد ونحوه، فاستعيرت لما ذكر كما قاله الراغب.

(ومن طالع الأخبار)، أي اطلع على ما في كتبها، والمطالعة تختص عرفًا بالنظر في الكتب وقراءتها، **(واعتنى)**، أي اهتم واشتغل **(بالحديث)** النبوي رواية ودراية **(وتأمل)**، أي فكر ودقق النظر، وأصله مفعل من الأمل استعير لما ذكر، **(ما قلناه)** فيما تقدم **(وجده)** محققًا كما قلناه، **(وقد قدمنا منه)**، أي من الأمور المتعلقة بعقد قلوب الأنبياء في ما ذكر، **(في حق نبينا، صلى الله تعالى عليه وسلم، في الباب الرابع)**، فيما أظهره الله على يديه من المعجزات وشرفه به من الخصائص والكرامات في القسم الأول، **(أول قسم من هذا الكتاب ما ينبه على ما وراءه)**، أي مع ما ذكر بعده في هذا الكتاب، فعلى بمعنى أو محتويًا ذلك عليه، **(إلا أن أحوالهم في هذه المعارف تختلف)** استثناء منقطع كالاستدراك على ما قبله، أي لكن أحوالهم مختلفة، فبعضهم له مرتبة فيها أعلى مما عداه كنبينا، صلى الله تعالى عليه وسلم، فالتفاوت لا ضرر فيه.

وقال الباقلاني: يجوز عقلاً عدم معرفة النبي ببعض شرائع من قبله، وعدم معرفته ببعض الفروع الفقهية التي فرعها الفقهاء، لكنه إذا سُئل عنها لابد أن يعرفها، وكذا علمه باللغات، بشرط أن لا يخل بالتوحيد كما قيل فيه نظر لا يخفى.

(فأما ما تعلق منها)، أي من العلوم المفهومة من السياق لا بالعقود **(بأمور الدنيا)**، كأمر المعاش وأحوال الناس، **(فلا يشترط)** بالياء التحتية، مبني للمفعول ونائب فاعله العصمة في قوله: **(في حق الأنبياء العصمة من عدم معرفتهم ببعضها)**، ويجوز أن يكون

مبنيًا للفاعل، ونصب العصمة على المفعولية، والضمير فيه للعلماء، وأجاد فى قوله: ببعضها؛ لأن عدم معرفتها بالكلية ينافى شدة فطنتهم وسلامة عقولهم، والمراد ما لا تعلق له بالدين أصلاً، فيجوز عدم معرفتهم بذلك، (**أو اعتقادها على خلاف ما هى عليه**)، كقصة تأبير النخل وسيأتى، ورجوعه، صلى الله تعالى عليه وسلم، لرأى الحباب بن المنذر فى بدر، والمراد بالاعتقاد ما يشمل الظن لا الجازم منه.

(**ولا وصم**)، فتح الواو وسكون الصاد المهملة، أى لا عيب ولا نقص تقصير (**عليهم**)، أى عائد على الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، (**فيه**)، أى فى عدم معرفته، وبين علته بقوله: (**إذ هممهم**)، جمع همة، وهى العزيمة، من هم بالأمر، إذا عزم عليه، (**متعلقة**)، أى مشغولة (**بـ**) أمور (**الآخرة وأنبائها**)، جمع نبأ، وهو الخبر، وعبر به؛ لأنها إنما تعلم بالوحى وإخبار الله لهم بها، (**وأمر الشريعة وقوانينها**)، وهو لفظ رومى معرب، (**وأمور الدنيا تضادها**)، أى تخالفها، فالاشتغال بها لا يليق بعلو هممهم، (**بخلاف غيرهم من أهل الدنيا**)، أى غير الأنبياء، عليهم السلام، من الناس (**الذين يعلمون**) بدل من أهل الدنيا تلويحًا؛ لأن علمهم لا يعتد به؛ لأنهم إنما يعلمون (**ظاهرًا من الحياة الدنيا**)، ففيه إشارة لبلادتهم وأنهم إنما يعلمون ظاهر زخارفها الذين يتمتعون به دون باطنها الذى يستعدون به للآخرة، ويتزودون به لدار القرار من صالح الأعمال، وتنكير ظاهرًا إشارة إلى أنه متاع قليل، ﴿وَهُمْ عَنِ ٱلْآخِرَةِ هُمْ غَٰفِلُونَ﴾ [الروم: ٧] عنها لا يخطر ببالهم تدارك ما يلزمهم منها، فهم كالأنعام، وهم الثانية تكرير للأولى، وغافلون خبرها أو مبتدأ خبره غافلون، والجملة خبر الأولى.

وعلى كل حال فيه تأكيد لغفلتهم، وهو اقتباس، وأشار بالمضادة إلى أن المراد بالدنيا ما تمحض لها كرياستها وجاهها ولذائذها، بخلاف بيان أمور المعاملات، فإنها أمور شرعية يلزمهم بيانها، فلا وجه لذكره هنا؛ لأنه سيأتى، وإليه أشار بقوله: (**كما سنبين هذا فى الباب الثانى، ولكنه**)، ضمير شأن، وهو استدراك عما قبله، (**لا**) يصح أن (**يقال: إنهم لا يعلمون شيئًا من أمور الدنيا**) أصلاً، (**فإن ذلك**)، أى عدم علمهم بشىء منه (**يؤدى إلى**) نسبتهم إلى ما لا يليق بهم من (**الغفلة والبله**)، أى شدة البلادة وعدم الإدراك، (**وهم المنزهون عنه**)، أى عما ذكر من الغفلة والبله؛ لكمال عقولهم وتمام خلقتهم، فالله نزههم وأبعد خلقهم عن مثله، وأشار بتعريف الطرفين لكمالهم فيه، حتى كأنه مخصوص بهم، والحاصل أن الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، كلهم لابد لهم من العلم بالعقائد والشرائع، والوحى يقينًا من غير شك وشبهة.

وأما أمور الدنيا لبخسها، فلا يلزم العلم بها لكنهم، عليهم الصلاة والسلام، لكونهم

أكمل الناس فطنة وعقلاً لا يكثر عدم علمهم بها، وإنما يكون ذلك من النادر، وليس فى كلامه هنا ما يقتضى أن كل نبى أكمل أهل زمانه وأعلمهم، كما قيل، وهو غير مسلم؛ لقول ابن الهمام: إنه أكمل أهل زمانه ممن ليس بنبى، وقيده فى الكشاف بمن أرسل إليه، وهو الحق، فلا يلزم أن يكون موسى، عليه الصلاة والسلام، أعلم من الخضر، عليه الصلاة والسلام؛ لأنه لم يرسل إليه ولا يحتاج إليه أن يقال: إنه موسى بن ميشا، لا موسى بن عمران.

(**بل قد أرسلوا إلى أهل الدنيا وقلدوا**)، بالبناء للمجهول، أى ولوا وحكموا، ومنه تقليد القضاء، وهو فى الأصل من قلادة العنق، (**سياستهم**)، أى ضبط أمورهم أمرًا ونهيًا بالقهر، وأصلها القيام على الشىء بما يصلحه، (**وهدايتهم**)، أى إرشادهم لكل خير فى الدارين.

(**والنظر فى مصالح دينهم ودنياهم**)، ببيان ما ينتظم به صلاح المعاش والمعاد، (**وهذا**)، أى النظر والسياسة، (**لا يكون**) ويوجد (**مع عدم العلم بأمور الدنيا بالكلية**)، بأن لا يعلم شيئًا منها أصلاً؛ لأنه مانع للنظر فى أحوالهم، لكن العلم بها ليس مقصودًا لهم بالذات، (**وأحوال الأنبياء**)، صلوات الله وسلامه وتحياته عليهم أجمعين، (**وسيرهم**) جمع سيرة، وقد تقدمت (**فى هذا الباب**)، أى فى هذا النوع من العلم، وهو العلم بأمور الدنيا، (**معلومة**) بما اشتهر من أخبارهم (**ومعرفتهم بذلك**) المذكور (**مشهورة**) لا تخفى على أهل العلم.

(**وأما إن كان هذا العقد**)، أى عقد قلوبهم بالاعتقاد الجازم، (**فيما يتعلق بالدين**)، وإن كان له تعلق بالدنيا كالمعاملات، (**فلا يصح من النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، إلا العلم به**) يقينًا وجزمًا من غير شك وشبهة فيه، (**ولا يجوز عليه جهله جملة**)، أى لا يجهل شيئًا منه، ولا يخفى عليه شىء من جملته، ويجوز أن يراد بالجملة الإجمال، أى يعلم علمًا إجماليًا أنه يجب اعتقادنا أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، لا يجهل شيئًا بما له تعلق بالدين، وقيل: إنه قيد للنفى، أى انتفى جهله به انتفاء كليًا، فيعلم جميع ذلك.

(**لأنه**)، أى علمه بذلك (**لا يخلو**) علمه من (**أن يكون حصل عنده ذلك**) العلم صادرًا (**عن وحى من الله**) بإرسال ملك ونحوه، (**فهو ما**)، أى أمر (**لا يصح الشك منه**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**فيه**)، أى فى الوحى وما يتعلق به بناء (**على ما قدمناه**)، كما علمته قبل هذا، وإذا لم يحصل منه أدنى شك فى شىء من ذلك، (**فكيف الجهل**)، أى فكيف يصح منه جهل بشىء منه، وهو إنكار لجهله بإنكار كيفيته وحاله على طريق

برهانى؛ لأنه إذا وقع لابد أن يقع على كيفية مخصوصة.

(**بل حصل له العلم اليقين**)، أى المتيقن واستدركه؛ لأنه لا يلزم من عدم العلم تيقن ضده، (**أو يكون فعل ذلك**) الأمر المتعلق بالدين ببيان أحكامه حلاً وحرمة ونحوه (**باجتهاده**)، وهو افتعال من الجهد، وهو الطاقة والوسع، وبذله فى تحصيل المطلوب، وهو تحصيل الحكم مما أعلمه الله تعالى واستخراجه من قواعد الدين بالتفاته إليه، (**فيما لم ينزل عليه فيه شىء**) من الوحى فى بيان حكمه، فيعلم حكمه بذلك، وهو فى غيره تحصيل ظن بحكم شرعى استخرجه من نص ونحوه.

(**فعلى القول بتجويز وقوع الاجتهاد منه**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**فى ذلك**)، أى فيما لم ينزل عليه وحى فيه، (**على قول المحققين**) الذاهبين لجواز اجتهاده، وهو القول الصحيح، ثم على هذا هل يجوز وقوع الخطأ منه فيما اجتهد فيه؟ فمنعه بعضهم وجوزه بعض، مع الاتفاق على عدم إقراره صلى الله تعالى عليه وسلم على الخطأ، وهذا رجحه كثير من الأصوليين، وذهب كثير منهم إلى ترجيح عدم وقوع الخطأ فى اجتهاده أصلاً، وإليه مال المصنف، رحمه الله تعالى، وأدلتهم مبسوطة فى كتب الأصول، فمن أرادها فليأخذ الماء من مجاريه.

(**وعلى مقتضى**)، بصيغة المفعول، أى على ما يقتضيه ويدل عليه لزومًا، (**حديث أم** المؤمنين هند بنت أبى أمية المشهورة بأم (**سلمة**)، رضى الله تعالى عنها، بفتحات فيما روته عنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، أنه قال: (**إنى إنما أقضى بينكم برأيى**) واجتهادى (**فيما لم ينزل علىّ فيه شىء**)، أى فيما لم ينزل من الله فيه شىء من وحيه، وهو صريح فى وقوع الاجتهاد منه، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**خرجه الثقات**)، أى رواه مسندًا من يوثق به، كأبى داود وغيره، فهو حديث صحيح دال على صحة اجتهاده، صلى الله تعالى عليه وسلم.

وسبب هذا الحديث، أنه عليه الصلاة والسلام، أتاه رجلان يختصمان فى مواريث وأشياء قد درست، فقال: «إنى...»، إلى آخره، وهو كما علمت دليل على جواز اجتهاده ووقوعه منه خلافًا لمن يجوزه أو جوزه، وقال: لم يقع؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣، ٤]، أو خصه بالحروب؛ لأن اجتهاده فى حكم الوحى؛ لاستنباطه منه بالقياس، فليس هوى، وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم: «لا أدرى»، فى بعض الأحيان، لا ينافيه لعدم ظهور القياس له، والقياس مستند إلى الوجه؛ لقوله تعالى: ﴿فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ﴾ [الحشر: ٢].

(وكقصة أسرى بدر)، جمع أسير كأسارى، وهما بمعنى، وقيل: الأسرى، من لم يوثق، والأسارى الموثقون، وهم سبعون رجلاً، والقصة كما فى صحيح مسلم أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، قال لأبى بكر والصحابة: «ما ترون فى هؤلاء؟»، فقال أبو بكر، رضى الله عنه: بنو العم والعشيرة، أرى أن تأخذ منهم فدية يكون لنا بها قوة على الكفار، فعسى الله أن يهديهم إلى الإسلام، فقال رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم: «ما تقول يا عمر؟»، فقال: أرى أن تضرب أعناقهم، فإنهم أئمة الكفر وصناديده، فنزل: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الأنفال: ٦٧] بعدم الفدية، فجلس، صلى الله تعالى عليه وسلم، هو وأبو بكر يبكيان، فقال لهما عمر: لما تبكيان؟ أخبرانى، فإن وجدت بكاء بكيت وإلا تباكيت، فقال، صلى الله تعالى عليه وسلم: «أبكى لما عرض من الفداء، لقد عرض عذابهم أدنى من هذه الشجرة لشجرة عنده»(١)، وتقدم ذلك مع ما فيه، فهذا دليل على وقوع الاجتهاد منه، صلى الله تعالى عليه وسلم، كما علمته.

(و) كقصة **(الإذن للمتخلفين)** عنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى غزوة تبوك، فإنه أذن لجماعة استأذنوه فى القعود عنها، فأذن لهم باجتهاد منه، ولم ينتظر الوحى، فعاتبه الله على ذلك مع لطفه فى تقديم العفو عنه بقوله: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟﴾ [التوبة: ٤٣] الآية؛ لأنه كان مع من استأذنه واعتذر بأعذار بعض المنافقين لم يعرف نفاقهم، حتى نزلت آية التوبة عليه **(على رأى بعضهم)**، راجع للقصتين أو للثانية فقط، فإنه قيل: إن ذلك كان باجتهاد من أصحابه بناء على جواز وقوع الاجتهاد منهم عنده، صلى الله تعالى عليه وسلم، بناء على أن العتاب لهم، وخطابه لقبوله له وإقرارهم، مع أنه خلاف الأولى، أو أن الله تعالى خيره فى ذلك قبل، وأذن له، ولا اجتهاد فيه، وإنما كان عليه أن ينتظر الوحى أن يبين الأولى به، وفيه مباحث وأنظار دقيقة.

(فلا يكون أيضًا ما يعتقده مما يثمره اجتهاده)، أى يترتب عليه، ويكون ثمرة له، ومن بيانية أو تبعيضية أو تجريدية، **(إلا حقًا)** موافقًا للواقع **(وصحيحًا)** فى نفسه بقطع النظر عن الواقع ومطابقته، وهذا بناء على أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، لا يخطىء فى اجتهاده أصلاً، كما ارتضاه الغزالى وبنى عليه أنه يجوز القياس على ما اجتهد فيه، وهو اللائق بمقام النبوة، ومثله فى هذا كله سائر الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام.

---

(١) أخرجه مسلم (١٧٦٣/٥٨)، وابن جرير فى تفسيره (٣١/١٠)، والبيهقى فى دلائل النبوة (١٣٧/٣).

وذهب ابن الحاجب وغيره إلى أنه يقع منه الخطأ نادرًا، إلا أنه لا يقر عليه، وليس ما استدلوا به خطأ، بل خلاف الأولى، فإن أرادوه ارتفع الخلاف، فتدبر **(هذا)** القول من أن اجتهاده، صلى الله تعالى عليه وسلم، لا يكون إلا حقًا صحيحًا، **(هو الحق الذى لا يلتفت)** ولا يعتد **(إلى خلاف من خالف فيه)** بأن قال: لا يجتهد أصلاً أو يقع فى اجتهاده الخطأ أو اجتهاده مخصوص بالحروب، **(ممن أجاز عليه الخطأ فى الاجتهاد)** ونحوه، وهذا وقع فى بعض النسخ وسقط من بعضها، **(أن لو قام عليه دليل لا على القول بتصويب المجتهدين)**، بصيغة التثنية أو بصيغة الجمع، أى موافقة حكم كل منهما أو منهم للصواب، وقوله: **(الذى هو الحق والصواب)**، مفعول تصويب فى محل نصب، أى ما اعتقده كل موافق للحق والصواب، فكل مجتهد مصيب، كما قيل:

رمى فأصاب قلبى باجتهاد صدقتم كل مجتهد مصيب

أو الذى مبتدأ خبره قوله: **(عندنا)**، وهو أحد قولين، ورجحه المصنف والأشعرية، فالضمير راجع للأشعرية، **(ولا على القول الآخر)** الذى ذهب إليه الجمهور القائلون **(بأن الحق فى طرف واحد)**، غير معين، فالآخر خطأ، إلا أنه لا إثم عليه فيه، وهذا فى غير النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم؛ لأنه لا يخطئ أو لا يقر على الخطأ؛ **(لعصمة النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم)**، أى لعصمة الله تعالى له **(من الخطأ فى الاجتهاد فى الشرعيات)**، قيده به؛ لأنه محل الخلاف بخلاف العقائد وأمور الآخرة كما تقدم، وما لا تعلق له بالدين، فإن الأول لا يجوز فيه الخطأ بالاتفاق، والثانى يجوز فيه بالاتفاق كما تقدم تفصيله.

ومحل الخلاف فى اجتهاد غير الأنبياء **(ولأن القول فى تخطئة المجتهدين)**، أى كلام الأصوليين فيما يتعلق به، **(إنما هو بعد استقرار الشرع)**، فلا يتصور بدونه اجتهاد؛ لأنه يكون قياسًا على حكم شرع قبله، **(ونظر النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، واجتهاده إنما هو فيما لم ينزل عليه فيه شيء)** من الوحى، **(ولم يشرع له قبل)**، أى قبل اجتهاده فيه ونظره؛ ليظهر له الصواب فى محل الاجتهاد، فلا يتصور خطأه؛ لأن خطأ المجتهد إنما يظهر بمخالفة نص أو إجماع أو قياس جلى، وقد تقرر أنه لم يسبق به شرع، وهذا دليل على أنه لا يقع الخطأ فى اجتهاد، صلى الله تعالى عليه وسلم، وفيه بحث؛ لأن الاجتهاد بالنظر فى نظائره، فإن أراد أنه لم ينزل شيء فى عينه فمسلم، لكنه لا يمنع الاجتهاد، وإن أراد شيء من نوعه وأشباهه فممنوع، فهذه مغالطة وتمويه، فتأمله.

(هذا) المذكور فيما أوحى الله إليه، أو عمل فيه برأيه واجتهاده فيما لم ينزل فيه

شىء، (**فيما عقد**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، أى علمه علمًا جازمًا أو عزم (**عليه قلبه**) الشريف، وأعمل فيه فكره من أمور الدين التى لابد منها، سواء كان من العقائد وأمور الوحى مما لابد من علمه من غير شك فيه، أو من الشرع المعلوم بالوحى أو الاجتهاد، كما فصله، وليس هذا مخصوصًا بالاعتقاديات كما قيل، (**فأما ما لم يعقد**) النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**عليه قلبه**) و لم يعلمه علمًا جازمًا، (**من أمر النوازل**)، جمع نازلة، وهى القضية التى تحدث له ويحتاج لبيان الحكم فيها، وقوله: (**الشرعية**)، أى المتعلق بها حكم شرعى من حل وحرمة ونحوه.

(**فقد كان**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**لا يعلم**) شيئًا (**منها أولاً**)، أى فى ابتداء بعثته، وقبل الوحى والإذن له فى التشريع، (**إلا ما علمه الله تعالى**) بالوحى إليه (**شيئًا فشيئًا**)، أى شيئًا بعد شىء على سبيل التدريج بحسب الوقائع وأسبابها المقتضية لبيانه لها، وهذا منصوب على الحال، كعلمته النحو بابًا بابًا؛ لأنه مأول بفصل ونحوه، وليس الثانى تأكيدًا، وتفصيله فى كتب العربية، (**حتى استقر علم جملتها**)، أى علم جميعها (**عنده**)، أى فى علمه وحفظه لما نزل عليه منها، (**إما بوحى من الله أو إذن له**) فى (**أن يشرع فى ذلك**)، بفتح أوله وثالثه المخفف، أو بضم أوله وكسر ثالثه المشدد، أى يأخذ فى بيانه، أو يبين ما حكم الشرع فيه برأيه واجتهاده، (**ويحكم**) فى القضايا (**بما أراه الله**)، أى عرفه وعلمه بوحى منه، أو إلهام ونظر فيما أنزل عليه، كما قال الله تعالى: (﴿**إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ**﴾) [النساء: ١٠٥]، والآية دالة على اجتهاده المأذون له فيه، وأنه مصيب فيه.

(**وقد كان**) صلى الله تعالى عليه وسلم (**ينتظر الوحى فى كثير منها**)، أى من النوازل الواقعة؛ ليبين الله له الحكم فيها ويجتهد فى قليل منها أحيانًا، (**ولكنه لم يمت حتى استقر علم جميعها عنده**)، أى تحقق، صلى الله تعالى عليه وسلم، وتقرر عنده العلم بجميع الأحكام الشرعية اللازمة، ولذا قال الله تعالى: ﴿**ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ**﴾ [المائدة: ٣]، وفى نسخة: استفرغ، بفاء وغين معجمة، أى استوفى واستكمل، وهو استعارة من استفراغ الماء وصبه، كأنه أفاض ماءه على العطاش، (**وتقررت**) وتحققت (**معارفها**)، أى العلوم بالأحكام الشرعية وجزئياتها (**لديه**)، أى عنده وعند أمته (**على التحقيق**)، أى متيقنة محققة بلا تردد، (**ورفع الشك والريب**)، أى الاشتباه فى شىء منها، (**وانتفاء الجهل**) عن أمته.

(**وبالجملة**)، أى إجمالاً، وقد يراد بهذه الكلمة على كل حال، وبكل وجه (**فلا يصح**) ولا يجوز عقلاً وشرعًا (**منه**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، ومن كل نبى (**الجهل بشىء من**

تفاصيل الشرع)، أى شرعه، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(الذى أمر)**، بالبناء للمفعول، أى أمره الله تعالى **(بالدعوة)**، أى دعوة أمته **(إليه)**، أى إلى اتباعه والعمل به؛ لأن جهله به ينافى أمره بدعوته، **(ولا تصح دعوته إلى ما لا يعلمه)**؛ لأنه طلب للمجهول، وهو ممتنع عقلاً وشرعًا، وعبث غير مفيد، فكان، صلى الله تعالى عليه وسلم، أعلم الناس بأحكام ربه، وله الولاية العامة على جميع خلقه، والإمامة العظمى، فكان يحكم بالقضاء والسياسة والإفتاء، ويحكم بالظاهر والباطن كالخضر، عليه الصلاة والسلام، كما قاله السيوطى، والفرق بين أحكامه بما ذكر فصله السبكى والعراقى فى قواعده، وللعلامة أبى شامة فيه تأليف مستقل لا يستطيع هذا المقام تفصيله، وإن تكلم بعضهم فيه هنا كلامًا غير مهذب، فإذا أردت تحققه، فانظر كلام القوم فيه.

(وأما ما تعلق بعقده)، أى بجزم قلبه فيما بصره الله تعالى به، عليه الصلاة والسلام، **(من ملكوت السموات والأرض)**، الملكوت مبالغة فى الملك، كالرهبوت والجبروت، وقد يخص بغير المشاهد، كعالم الأمر كما مر، والمرا علمه، صلى الله تعالى عليه وسلم، بحقيقة الأجرام العلوية، وأنها حادثة مستغن عنها وما فيها من الملائكة الموكلين بها، والكواكب التى خلقت فيها زينة لها وهداية لخلقه، وعلامات لحكم الهيئة، وكذلك الأرض التى جعلها الله مقر العبادة، وعلمه بما فيها علمًا اطلع به على حقيقتها، وما أودعه فيها، وليست كما تزعم الفلاسفة وأهل الطبيعة من أمور مخرومة القواعد كثيرة المفاسد.

(وخلق الله)، أى مخلوقاته التى بثها فيهما وأبدعها وأودعها حكمًا تحار فيها العقلاء، وفى كل شيء له آية، تدل على أنه الواحد، **(وتعيين أسمائه الحسنى)** الدالة على ذاته وبديع صفاته، وفى قوله: تعيين، إشارة إلى أنها توقيفية، فلا يطلق عليه إلا ما ورد به إذن شرعى، والكلام عليها مفرد بالتأليف، وأجل ما صنف فيها كتاب الإمام القرطبى، وقيل: يصح أن يطلق عليه كل اسم ثبت اتصافه به مما لا يوهم نقصًا، وقيل: يجوز ما كان على سبيل التوصيف، والكلام عليه مفصل فى كتب الأصول.

(وآياته الكبرى)، إن عجائب مخلوقاته الدالة على عظمته، والكبرى بمعنى العظمى، مما أخبر عنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، مما شاهده فى نفس الإسراء كما تقدم، **(وأمور الآخرة)**، كالحشر، والنشر، وأحوال الموقف، والصراط، والميزان، والنفخ فى الصور.

(وأشراط الساعة)، أى علامتها الدالة عليها، جمع شرط بفتحتين، وفى الأساس يقال لأوائل كل شيء: أشراط، ومنه أشرط إليه رسولاً، إذا قدمه، وأشراط الساعة مشهورة،

والساعة مقدار من الزمان، ثم خص بالقيامة، وقيل: الأشراط تختص بعلاماتها الصغار، كما نقله الخطابى، عن أبى عبيدة، والمشهور شمولها للصغار والكبار، كخروج المهدى والدجال.

(**وأحوال السعداء والأشقياء**) فى البرزخ والدنيا والآخرة، وما لهم من نعيم وعقاب، (**وعلم ما كان**) من أحوال الأمم السالفة، وما كان فى ابتداء خلق العالم.

(**وما يكون**) بعده من الفتن وغيرها، كما فى حديث حذيفة المشهور، (**مما لا يعلمه إلا بوحى**) أعلمه الله به فى المغيبات.

(**فعلى ما تقدم**)، أى واقع على أسلوب ما تقدم، والفاء فى جواب إما (**من أنه**) بيان لما تقدم (**معصوم فيه**) عن الخطأ والشك فى شىء منه، (**لا يأخذه**)، أى لا يعرض له ولا يطرأ عليه، (**فما أعلم**)، بالبناء للمجهول، أى أعلمه الله بوحيه، وجوز فيه البناء للفاعل، أى أعلم به أمته (**منه**)، أى مما ذكر، (**شك ولا ريب**)، وتردد فى علمه به، (**بل هو فيه**)، أى فيما أعلم به، (**على غاية اليقين**) والجزم به بلا تردد، فقلبه، صلى الله تعالى عليه وسلم، مطمئن بعلمه لا يقلق ويضطرب؛ لأن أصل معنى الريب الاضطراب كما حققه أهل اللغة.

(**لكنه**) استدراك من كونه على غاية من اليقين؛ لأنه ربما يتوهم إحاطة علمها بتفاصيلها، فلذا قال: (**لا يشترط له العلم بجميع تفاصيل ذلك**)؛ لأنه مما يعجز عنه البشر، (**وإن كان عنده**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**من علم ذلك ما ليس عند جميع البشر**) سواه؛ لما خصه الله به من اطلاعه على ما لم يطلع عليه أحد غيره؛ (**لقوله**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى حديث رواه البيهقى: (**إنى لا أعلم إلا ما علمنى ربى**)، أى لا أعلم شيئًا مما يخفى على الناس إلا بتعليمه تعالى، (**ولقوله**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى حديث روى فى الصحيحين: (**ولا خطر**)، أى طرأ علمه (**على قلب بشر**)، أى أحد من الناس، هو حديث قدسى، أوله: «أعددت لعبادى الصالحين ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر، بله ما اطلعتم عليه، اقرأوا إن شئتم: (﴿**فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءً بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ**﴾ [السجدة: ١٧] **الآية**)»، ففيه دليل على أن من أحوال السعداء ما لم يطلع عليه، صلى الله تعالى عليه وسلم، وبله اسم فعل بمعنى دع، والآية أيضًا تدل على أن الله تعالى أخفى ذلك عن أنبيائه من أحوال السعداء التى تتجافى جنوبهم عن المضاجع، وقرة العين سرورها، إما لأن دمعة السرور باردة، أو لأنها تقر وتسكن لعدم التفاتها لغير ما هى فيه.

(و) مما يدل على أن الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، قد يخفى عليهم بعض العلوم، **(قول موسى)** كليم الله تعالى، عليه الصلاة والسلام، وهو من كبار الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، **(للخضر)** فى قصته التى قصها الله تعالى فى القرآن: ﴿**هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰٓ أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا**﴾ [الكهف: ٦٦]، وموسى هو ابن عمران، وما روى عن نوف البكالى من أنه موسى بن ميشا، وهو نبى آخر من بنى إسرائيل، ليس من أولى العزم، هو قول أهل الكتاب، يرون أن موسى الكليم مقامه أجل من أن يتعلم من غيره، وقد نقل ما قاله نوف لابن عباس، رضى الله تعالى عنهما، فقال: كذب عدو الله، وإنما هو ابن عمران، واستشكل هذا بأن نوفًا تابعى صالح ثقة، فكيف يقال: إنه عدو الله، فقيل: إنه قصد زجره فى حال شدة غضبه وتهوره، لما سمع ما يخالف ما صح عنده عن رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم.

وأما كونه استعارة، كقاتله الله، فليس بشىء، والخضر هو صاحب موسى، عليه الصلاة والسلام، وهو بليا بن ملكان، والكلام فيه هل هو ولى أو ملك، وهل هو حى الآن مشهور، وللعلامة الخيضرى فيه كتاب سماه الروض النضر فى أحوال الخضر، لم يدع فيه مقالاً لغيره يحتاج إليه، وخضر كحذر، لقبه سمى به؛ لأنه كان إذا جلس على أرض اخضرت، وقصته معلومة، وتفسير هذه الآية قد كفينا مؤنته، ووجه استشهاد المصنف بهذه الآية والقصة غنى عن البيان.

(و) مما يدل على أن النبى لا يجب أن يعلم تفاصيل كل شىء، **(قوله)** صلى الله تعالى عليه وسلم فى حديث صحيح رواه الديلمى، عن أنس، رضى الله عنه، فى بعض الأدعية المأثورة عنه صلى الله تعالى عليه وسلم: **(أسألك)** يا ألله **(بأسمائك الحسنى)**، تأنيث أحسن، وأسماؤه عز وجل كلها حسنة، لما دلت عليه من المعانى الجليلة، والحسن فى العرف العالم، يقال لما يدرك بالبصر، وأكثر ما جاء فى القرآن لما تستحسنه البصيرة، كقوله تعالى: ﴿**ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ**﴾ [الزمر: ١٨]، كما قاله الراغب فى مفرداته، **(ما علمت منها وما لم أعلم)**، بدل من أسمائك، وهذا الحديث يدل على أن لله أسماء لم يعلمها صلى الله تعالى عليه وسلم مما لا يعلمه إلا الله ولا ضير فى مثله.

(قوله)، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى حديث رواه أحمد فى مسنده فيه: **(أسألك بكل اسم هو لك)**، أى مخصوص لك، **(سميت به نفسك)**، أى ذاتك، وفيه دليل على صحة إطلاق النفس على ذاته من غير مشاكلة خلافًا لمن منعه، وفيه لبعض المحققين تفصيل حسن، وهو أنه إن كان بمعنى الذات صح إطلاقه مطلقًا، نحو: ﴿**كَتَبَ عَلَىٰ نَفْسِهِ**

﴿الرَّحْمَةَ﴾ [الأنعام: ١٢]، وإن كان بمعنى الروح ونحوه، كقوله تعالى: (﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾) [المائدة: ١١٦]، لم يطلق إلا مشاكلة فتدبر، (**أو استأثرت به**)، أى انفردت بعلمه دون غيرك، (**فى علم الغيب عندك**)، أى فى جملة معلوماتك المغيبة عن غيرك، والشاهد فيه كالحديث الذى قبله.

(**وقد قال الله تعالى**)، مما يدل على أنه لا يحيط بجميع العلوم غيره: (﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِى عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾) [يوسف: ٧٦] هو أعلم وأعلى رتبة فى العلم، فهذا دليل على أن علم البشر متناه محصور. وقال القاضى فى تفسيره: المراد كل ذى علم من الخلق؛ لأن الكلام فيهم، ولأن العليم هو الله عز وجل، الذى له العلم البالغ، فلا فرق بينه وبين قولنا: فوق كل العلماء عليم، وهو مخصوص. انتهى.

وهو إشارة إلى دفع شبهة تقريرها، أن الله ذو علم، فهو داخل فى هذه الكلية، فيقتضى أن فوق الله عليم يعلم ما لم يعلمه، بأنها قضية مخصوصة بالمخلوقين، فالعليم الذى فوق كل ذى علم، هو الله لا غير، فهو عام مخصوص.

(**قال زيد بن أسلم وغيره**) فى تفسير هذه الآية إشارة لما قلنا: المراد أن رتبة العلماء لا تزال تترقى فى العلم، (**حتى ينتهى العلم إلى الله تعالى**)، فهو الذى فوق كل ذى علم فوقية بالغة إلى مرتبة ليس فوقها شىء أصلاً، فهو العليم المحيط علمه بكل شىء علمًا بسائر الجزئيات علمًا تفصيليًا خلافًا للفلاسفة القائلين بأنه يعلم الكليات دون الجزئيات وبطلان قولهم مذكور فى كتب الكلام، إلا أن النصير الطوسى قال فى مقالة له فى هذا المبحث: إن المخطئين لم يقفوا على مرادهم، وأنهم لم ينكروا ذلك، وهو كلام طويل لا يحيط به نطاق البيان هنا، وقد ذهب إلى ما قاله النصير ابن عربى فى فتوحاته وارتضاه بعض مشايخ عصرنا ﴿وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ﴾ [البقرة: ١٤٨]، ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِى عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾.

(**وهذا**)، أى انتهاء العلم إليه تعالى، (**ما لا خفاء به**) عند من له عقل سليم، (**إذ معلوماته تعالى لا يحاط بها**)، أى لا يقفون على جميعها ولا يحيطون بشىء من علمه، وقد أحاط بكل شىء علمًا، وهو فى الأصل استعارة من إحاطة الحائطة بما فى داخله، (**ولا منتهى لها**)، عطف تفسير لعدم الإحاطة، (**هذا**)، أى ما ذكر فى عصمة النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، فيما يتعلق بعقد قلبه فيما ذكر فى هذا الفصل، كما أشار إليه بقوله: (**حكم عقد**) قلب (**النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم**)، أى اعتقاده الجازم فيما ذكر فى هذا الفصل (**فى التوحيد**)، المراد به ما يتعلق بالعقائد، (**والشرع**) ونحوه مما أوحى إليه،

(والمعارف والأمور الدينية)، من عطف بعض أفراد العالم عليه لمزيته، والكلام على العلم وحقيقة علم الله الحضورى وما له وعليه مما تكلفت به الكتب الكلامية، ولكل مقام مقال.

* * *

(فصل) [فى إجماع الأمة على عصمة النبى ﷺ من الشيطان]

(واعلم أن الأمة) أى أمة الإجابة **(مجتمعة على عصمة النبى)**، أى حفظه، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(من الشيطان)**، والتعريف فى النبى للجنس أو للاستغراق، ويجوز أن يكون للعهد، ويعلم غيره بطريق الدلالة، فإنه تعالى قال: ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾ [الحجر: ٤٢]، فإذا لم يكن له سلطان على خلص عباده، علم أنه ليس له تسلط على أنبيائه، عليهم الصلاة والسلام، بالطريق الأولى.

(وكفايته منه)، أى حمايته **(لا فى جسمه بأنواع الأذى)**، أى أذى الشيطان مما يكون من إصابته أو إصابة جنده من الجن، كالصرع والطاعون وذات الجنب، فإنها من الشيطان، ولذا لم يرض، صلى الله تعالى عليه وسلم، بلدوده فى مرض موته؛ لظنهم أن به ذات الجنب، فقال: «إنها من الشيطان، وقد عصمنى الله منه»، كما يأتى، ومنه علم أن الطاعون لا يصيب الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام.

(ولا) يسلط الشيطان **(على خاطره)**، أى فكره وقلبه، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(بالوساوس)**، جمع وسوسة، وهو ما يلقيه الشيطان فى نفسه قبل، ومن الوسوسة ما هو غير اختيارى يقدر الإنسان على دفعه، ولا يؤاخذ به ما لم يعمل أو يتكلم، وهذا مما لم يعصم عنه أحد؛ لأنه من الأعراض البشرية، إلا أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، معصوم عن أن يقر فيه إذا عرضت له نادرًا، وليس من هذا القبيل السحر، فتأمله.

(وقد أخبرنا القاضى الحافظ أبو على)، هو ابن سكرة، وقد تقدمت ترجمته، قال: **(حدثنا أبو الفضل بن خيرون العدل)**، تقدم أيضًا، قال: **(حدثنا أبو بكر البرقانى وغيره)**، بكسر الباء الموحدة، وسكون الراء المهملة، وقاف وألف ونون، نسبة لبرقانة، قرية من نواحى خوارزم، وهو الإمام الحافظ أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب الخوارزمى الشافعى، إمام بغداد كما تقدم، قال: **(حدثنا أبو الحسن)** على بن عمر **(الدارقطنى)**، نسبة لدارقطن، محلة ببغداد كما تقدم، قال: **(حدثنا إسماعيل)** بن محمد ابن إسماعيل الثقة النحوى المشهور **(الصفار)**، نسبة لعمل الصفر، وهو النحاس، توفى سنة إحدى وأربعين وثلاثمائة، وقد جاوز التسعين بأربع سنين، قال: **(حدثنا عباس)**، بمهملتين بينهما موحدة

(الترقفى)، بفتح المثناة الفوقية وسكون الراء وضم القاف وفاء مكسورة وياء نسبة، وهو إمام ثقة روى عنه ابن ماجه وغيره، وهو يروى عن الفريابى، وترقف قيل: اسم امرأة، وقيل: اسم بلدة.

قال: **(حدثنا محمد بن يوسف)**، وهو الفريابى، وقد تقدم، **(عن سفيان)** الثورى، وقد تقدم، **(عن منصور)**، هو ابن المعتمر، وقد تقدم، **(عن سالم بن أبى الجعد)** الأشجعى الكوفى، وقد تقدم أيضًا، **(عن مسروق)** بن الأجدع الهمدانى العابد، الزاهد، التابعى، توفى سنة ثلاث وستين، وأخرج له الستة، **(عن عبد الله بن مسعود)** الصحابى المشهور، فى حديث رواه مسلم، عن سالم بن أبى الجعد، عن أبيه، عن ابن مسعود، ورواه من طريق آخر لعلو سنده فيه وعظم رجاله.

(قال) ابن مسعود: **(قال رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم: ما منكم)**، أى معاشر الناس **(من أحد)**، من زائدة، وأحد مبتدأ خبره مقدم عليه، وهو منكم، وزيادة من لتأكيد العموم، **(إلا وقد وكل)**، مشدد مبنى للمجهول، أى عين لملازمته كالحفيظ الملازم لمن يحفظه، كما قال تعالى: ﴿وَمَآ أَنتَ عَلَيۡهِم بِوَكِيلٖ﴾ [الأنعام: ١٠٧]، فاستعمل المقيد فى المطلق مجازًا **(به قرينه)**، أى الذى يكون مقارنًا له، **(من الجن وقرينه من الملائكة)**، أما قرين الجن، فإنه موكل بوسوسته وإغوائه، وأما قرينه من الملائكة، فهو من الحفظة لا من الكتبة كما قيل؛ لعدم مناسبته لما هنا.

(قالوا)، أى قال الصحابة الحاضرون عنده، صلى الله تعالى عليه وسلم: **(وإياك يا رسول الله)**، أيا ضمير نصب معمول لمقدر، وأصله أوكل بك قرين من الجن كغيرك، فحذف الفعل وحرف الجر، فانتصب الضمير وانفصل، وإنما عدل عن الظاهر تأدبًا، وإشارة إلى استبعاد أن يكون كغيره فى ذلك؛ لأن معنى توكيله به تسليطه عليه بوسوسته وإغوائه، وهو، صلى الله تعالى عليه وسلم، معصوم من مثله، أو الضمير مستعار من ضمير الرفع، وأصله وأنت، كما ورد فى رواية صححها البرهان، عن ابن عباس، رضى الله تعالى عنهما، وسيأتى.

(قال) رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم: **(وإياى)**، أى وكل بى قرين من الجن كغيرى، ثم استدرك بيان تميزه صلى الله تعالى عليه وسلم عنهم بقوله: **(ولكن)**، بالتشديد والتخفيف، **(الله)**، بالرفع والنصب على وجهين، لكن **(أعاننى عليه)**، أى على قرينى من الجن، فحفظنى منه، ومنعه من التسلط علىَّ لهدايته للإسلام، **(فأسلم)**، بصيغة الماضى من الإسلام، أى هدى الله قرينى للإسلام ببركة مقارنته له، صلى الله تعالى عليه

وسلم، أو هو مضارع مرفوع فاعله ضميره، صلى الله تعالى عليه وسلم، أى سلمنى الله منه.

وقال النصير الطوسى فى شرح الإشارات فى الحديث: «ما من مولود ولد من بنى آدم، إلا ولد معه قرينه من الشياطين»، فقيل: وأنت يا رسول الله كذلك؟ قال: «وأنا كذلك، إلا أن الله أعاننى عليه، فأسلم»[1]، أى فأسلم الشيطان، ومنهم من أنكر هذه الرواية، وقال: الرواية الصحيحة: «فأسلم»، ومعناها أن الله أعاننى عليه حتى أسلم من شره، فإن الشيطان لا يسلم قط، انتهى.

ومنهم من أوله، فقال: المراد بالشيطان القوة الغضبية، وإسلامها انقيادها للعقل والنفس القدسية، وإليه ذهب الإمام الغزالى فى الإحياء، ويجوز كون الروايتين بمعنى على أن أسلم، مضارع منصوب على نهج قوله[2]:

وألحق بالحجاز فأستريحا

ولك أن تقول: أعاننى عليه، بمعنى لم يسلطه علىَّ، فالمضارع منصوب فى جواب النفى، وقد يخرج عليه البيت.

(زاد غيره) أى غير سفيان، راوى هذا الحديث فيه، **(عن منصور)** بن المعتمر الذى تقدم فى جملة رواة هذا الحديث، **(فلا يأمرنى)** هذا القرين **(إلا بخير)**، فصار قرينه صلى الله تعالى عليه وسلم قرين خير.

(و) روى **(عن عائشة)**، رضى الله عنها، **(بمعناه)**، و**(روى)**، أى عن عائشة، رضى الله تعالى عنها، فهو بيان لما قبله، **(فأسلم، بضم الميم)**، وهمزة المتكلم مضارع مرفوع، **(أى)** فأنا **(أسلم منه)**، وفى نسخة: أى فأسلم أنا منه، ومن وسوسته، **(وصحح بعضهم هذه الرواية ورجحها)** على الرواية الأولى، ولم يخرجه المحدثون، وقد تقدم فى كلام الطوسى، وهو ليس من فرسان هذا الميدان.

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) عجزه بيت وصدره:

سأترك منزلى لبنى تميم

والبيت من الوافر، وهو للمغيرة بن حبناء فى خزانة الأدب (٥٢٢/٨)، الدرر (٣٤٠/١)، شرح شواهد الإيضاح (ص٢٥١)، شرح شواهد المغنى (ص٤٩٧)، المقاصد النحوية (٣٩٠/٤)، وبلا نسبة فى الرد على النحاة (ص١٢٥)، رصف المبانى (ص٣٧٩)، شرح الأشمونى (٥٦٥/٣)، شرح شذور الذهب (ص٣٨٩)، شرح المفصل (٥٥/٧)، المحتسب (١٩٧/١)، مغنى اللبيب (١٧٥/١).

(وروى) بالبناء للمجهول، والرواية فى صحيح البخارى: **(فأسلم)**، بصيغة الماضى، **(يعنى القرين)**، تفسير لضمير الفاعل المستتر فيه، ومعنى أسلم **(أنه انتقل عن حال كفره)** بناء على أن الشياطين منهم من يسلم.

وقوله: **(إلى الإسلام)**، متعلق بانتقل، أى تحول من حال لأخرى، **(فصار لا يأمر إلا بخير كالملك)** القرين الموكل به، **(وهو)**، أى هذا المعنى، وهو انتقاله من الكفر إلى الإسلام، **(ظاهر الحديث)** المفهوم من سياقه، بدليل قوله: **(ورواه بعضهم: فاستسلم)**، أى انقاد وكف عن الوسوسة.

قال ابن الأثير: رواية: «أسلم» بفتح الميم، يشهد لها ما روى: «كان شيطان آدم كافرًا وشيطانى مسلمًا»[(١)]، ورواية: «حتى أسلم»، ورواية: «مسلم»، بضم الميم، وقد علمت أن المصنف، رحمه الله، مرجح لرواية الفتح، وأن فى الحديث ثلاث روايات، وأن أسلم جاء بمعنى استسلم وانقاد أيضًا، قيل: إنه تقدم أن الشيطان ممنوع من التسلط بالأذى على المؤمنين، وفيه أنا نجد منهم من حصل له مس وخطف كتميم، رضى الله تعالى عنه، فلعله لتقدم سبب يمنع من حفظه. انتهى.

ولا يخفى أنه فى حق الأنبياء محقق، وفى غيرهم أغلبى، والنادر لا حكم له، ومر أن القرين الملازم، ولذا سميت الزوجة: قرينة، وقدم قرين الجن؛ لمناسبته المقام له، وحديث عائشة هذا فى مسلم، قالت: خرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من عندها ذات ليلة، قالت: فغرت، فلما جاء قال: «ما لك يا عائشة، أغرت؟»، فقالت: كيف لا يغار مثلى على مثلك؟ فقال: «هذا من شيطانك»، قلت: أو معى شيطان يا رسول الله؟ قال: «نعم، ومع كل إنسان»، قلت: ومعك يا رسول الله؟ قال: «نعم، ولكن الله أعاننى عليه حتى أسلم»[(٢)].

قال الخطابى، رحمه الله تعالى: الصحيح المختار عندهم، أى ورجحه القاضى عياض، الفتح كما مر، وهو المختار لقوله: «ولا يأمر إلا بخير»، واختلفوا فى الفتح، فقيل: أسلم بمعنى استسلم كما رواه مسلم، وقيل: معناه صار مسلمًا، وهو الظاهر. انتهى.

وأيد هذا بما أخرجه البيهقى، وابن الجوزى فى الوفاء، عن نافع، عن ابن عمر، رضى الله تعالى عنهما، أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، قال: «فضلت على آدم بخصلتين، كان شيطانى كافرًا، فأعاننى الله عليه حتى أسلم، وكن أزواجى عونًا لى، وكان شيطان آدم

---

(١) أخرجه ابن الجوزى فى العلل المتناهية (١/١٧٦).
(٢) تقدم تخريجه.

كافرًا، وكانت زوجته عونًا على خطيئته»[1]، وقد أشار إلى ذلك الصرصرى، رحمه الله تعالى، فى نونيته بقوله:

فى خصلتين يفوق آدم فيهما وهما لأهل الحق واضحتان
شيطان آدم كافر يغوى وقد وصلت هدايته إلى الشيطان
ولزوجه عون عليه وأنه بنسائه قد كان خير معان

ونقل الشيخ محمد الشامى فى سيرته عن المطلع: ما أسلم من الشياطين إلا شيطانان، شيطان نبينا، صلى الله تعالى عليه وسلم، وشيطان نوح، عليه الصلاة والسلام. وقال بعضهم: بل سائر الأنبياء على هذا المنوال، فتدبر.

(**قال القاضى أبو الفضل**) عياض، مصنف هذا الكتاب، رحمه الله تعالى، (**فإذا كان هذا حكم شيطانه**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى احتياجه إلى إعانة الله تعالى له عليه حتى يسلم منه، (**و**) حكم (**قرينه**) من الجن الذى وكل به، وهو عطف تفسير لما قبله، ووصفه بقوله: (**المسلط على كل أحد من بنى آدم**)، وفى نسخة: المسلط على بنى آدم، والمراد المسلط نوعه وجنسه؛ لأن قرينه مختص به، (**فكيف**) الظن (**بمن بعد منه**)، ولم يقارنه من الشياطين، أيتوهم أحد أنه لا يسلم منه، فعدم تسلطه معلوم بالطريق الأولى؛ لأنه لا يقدر على الدنو منه.

(**و**) هو (**لم يلزم صحبته**)؛ لأن الله لم يجعله قرينًا له، إذ القرين معناه الملازم للصحبة كما تقدم، (**ولا أقدر**)، بضم الهمزة والبناء للمفعول، أى لم يجعله قادرًا، (**على الدنو**) والقرب (**منه**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، لعصمة الله له عن تسلطه عليه وعلى سائر الأنبياء وخلص عباده.

(**وقد جاءت الآثار**) والأحاديث المروية عنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**بتصدى**)، أى تعرض (**الشياطين له**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**فى غير موطن**)، أى فى مواضع كثيرة، كالصلاة وغيرها (**رغبة**) مفعول له أو حال، (**فى إطفاء نوره**)، ويأبى الله إلا أن يتم نوره، (**وإماتة نفسه**)، أى إهلاكه أو صده عما هو مشغول به من العبادة، (**وإدخال شغل عليه**)، أى بالوسوسة المانعة له عن الفكر فيما فيه صلاحه وصلاح أمته فعلوا ذلك، (**إذ يئسوا من إغوائه**)، وإضلاله عن طريق الحق، (**فانقلبوا**)، أى رجعوا عما تصدوا له، (**خاسرين**) خائبين لعدم قدرتهم عليه، صلى الله تعالى عليه وسلم، وعلى القرب منه.

---

(١) أخرجه البيهقى فى دلائل النبوة (٥/٤٨٨)، والخطيب فى تاريخه (٣/٣٣١)، وابن الجوزى فى العلل المتناهية (١/١٧٦).

(**كتعرضه له**)، أى تعرض الشيطان له، صلى الله تعالى عليه وسلم، وهو مستغرق بالتوجه إلى الله تعالى، (**فى صلاته، فأسره**)، أى أخذه وقهره، باستيلائه عليه قهرًا، وبينه بقوله: (**ففى الصحاح**)، أى الأحاديث الصحيحة المروية فى البخارى، ومسلم، وغيرهما، (**قال أبو هريرة**)، رضى الله تعالى عنه، فى حديث رواه (**عنه**)، صلى الله تعالى عليه وسلم: (**إن الشيطان تعرض لى**)، وفى نسخة: «عرض لى»، أى أتانى ووقف عندى.

(**قال عبد الرزاق**) بن همام، الإمام الحافظ كما تقدم فى ترجمته، وهذا فى زيادته على الصحيحين: (**فى صورة هر**)، وهو السنور الذى يقال له: قط، والشياطين تتمثل بأى صورة أرادت من صور الحيوان وغيره، (**فشد علىّ**)، أى حمل ووثب وثبة علىّ، يقال: شد يشد بكسر الشين المعجمة وضمها، إذا حمل على العدو ونحوه، (**يقطع علىّ الصلاة**)، أى يبطل صلاتى بإخراجى منها، وأصله: «ليقطع علىّ...» إلى آخره، أو أراد أن يقطع صلاتى ويفسدها، (**فأمكننى الله منه**)، أى أقدرنى عليه، ومكننى من أخذه وقهره.

(**فدعته**)، بفاء ودال مهملة ومعجمة وعين مهملة ومعجمة، ويقال: دأته، بدال مهملة وهمزة، أى خلته ودفعته حتى صرعته، وروى: «فأخذت بحلقه»، وأصل الدعت بمهملة ومعجمة الدفع بعنف، والمعك فى التراب كما فى النهاية، وفى غيرها أنه الغط فى الماء والخنق الشديد، وأنكر الخطابى المهملة وصححه غيره.

(**ولقد هممت أن أوثقه**)، أى أربطه، والوثاق ما يشد به، قال تعالى: ﴿**فَشُدُّوا۟ ٱلْوَثَاقَ**﴾ [محمد: ٤]، وهممت بمعنى عزمت ونويت (**إلى سارية**)، وروى: بسارية من سوارى المسجد، والسارية العمود المنصوب ليوضع عليه سقف ونحوه، وكان ذلك فى تهجده، ولذا قال: (**حتى تصبحوا**)، أى تدخلون فى وقت الصباح، (**تنظرون إليه، فذكرت قول أخى سليمان**)، عليه الصلاة والسلام، والأخوة هنا المراد بها أخوة النبوة؛ لأنها تطلق على المشابهة والمشاركة فى أمر ما، (﴿**رَبِّ ٱغْفِرْ لِى وَهَبْ لِى مُلْكًا**﴾ [ص: ٣٥] **الآية**)؛ لأن الملك الذى أعطاه الله له ملك الإنس والجن والدنيا كلها، وليس طلب سليمان لذلك محبة للدنيا وزينتها، إنما هو لأجل أن يتم له إعلاء كلمة الله وتنفيذ أمره.

وقدم الدعاء بالمغفرة عليه؛ لأنه أدعى للإجابة، وللإشارة إلى أن القيام بأعباء الملك والنبوة شاغل عن العبودية، فهو عنده، صلى الله تعالى عليه وسلم، كالذنب، (**فرده الله**)، أى رد ذلك الشيطان (**خاسئًا**)، أى خائبًا حقير العدم ظفره بما أراد، ومنه قولهم للكلب: اخسأ؛ لأنها تدل على الطرد مع التحقير. قال الخطابى: هذا يدل على أن سليمان، عليه

السلام، وأصحابه كانوا يرون الجن على خلقتهم الأصلية، فيجوز وقوعه لغيرهم.

فإن قلت: كيف يأتى الشيطان لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم، وقد قال: «لو سلك عمر فجًا لم يسلكه الشيطان»[1]، فكيف يخاف عمر ولا يخافه، صلى الله تعالى عليه وسلم، حتى يتغلب عليه؟.

قلت: عمر، رضى الله تعالى عنه، لما لم يكن معصومًا محفوظًا من الجن، حفظه الله بإلقاء الرعب منه فى قلوبهم لجدته وشدته، والنبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، معصوم من الجن والإنس، فلو سلكوا فجه أخذوا وأوثقوا، ويكون ذلك معجزة له، صلى الله تعالى عليه وسلم، لا تليق بغيره كما قيل. وفى شرح مسلم للنووى: أن سليمان، عليه الصلاة والسلام، اختص بهذا عن غيره، فامتناعه، صلى الله تعالى عليه وسلم، عن إمساكه إما لأنه لم يقدر عليه لذلك، أو قدر وتركه تواضعًا وتأدبًا منه، وكونه لم يقدر عليه يرده قوله: «أمكننى الله منه».

(وفى حديث أبى الدرداء)، رضى الله تعالى عنه، **(عنه، صلى الله تعالى عليه وسلم)**، الذى رواه البيهقى، عن عبد الرحمن بن حبيش، وأبو الدرداء هو عويمر، واختلف فى اسم أبيه على أقوال، فقيل: عامر، وقيل: مالك، وقيل: قيس، وقيل: ثعلبة، وهو أنصارى خزرجى، أسلم عقب بدر، وتوفى سنة اثنين وثلاثين، وأخرج له أحمد والستة، وله مناقب مشهورة، **(إن عدو الله إبليس)** لعنه الله، **(جاءنى بشهاب)**، أى شعلة، **(من نار ليجعله فى وجهى)**، أى يلقيه عليه ليقطع صلاته، **(والنبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى الصلاة)**، جملة حالية أو معترضة من كلام أبى الدرداء، **(وذكر)** أبو الدرداء **(تعوذه)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(بالله منه)**، أى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم: «أعوذ بالله منك»، **(ولعنه له)**، وقوله: **(ثم أردت أخذه)**، مصدر مفعول لأردت، وفى نسخة: آخذه، مضارع بتقدير أن كما فى بعض النسخ.

(وذكر نحوه)، أى نحو قول أبى الدرداء، كهممت أن أوثقه، وفاعل ذكر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (و) كذا **(قال: وفيه تقدير)**، أى لو أوثقته **(لأصبح موثقًا)**، أى مربوطًا **(يتلاعب به ولدان أهل المدينة)**، ولدان بكسر الواو، جمع وليد، وهو الصبى الصغير، وهذا الحديث فى مسلم، وفيه مسائل فقهية، منها أن الدعاء على غيره بالخطاب لا يبطل الصلاة؛ لقوله فيه: «لعنك الله»، إن لم نقل أنه مخصوص به صلى الله تعالى عليه

(١) أخرجه البخارى (٤/١٥٣، ٨/٦٨)، ومسلم (٢٢/٢٣٩٦)، وأحمد (١/١٧١)، وابن سعد (٨/١٣١).

وسلم، أو قبل تحريم الكلام، وأن الجن ترى بخلقتها الأصلية، وقوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾ [الأعراف: ٢٧] أغلبى، وقد قيل: إنه مخصوص بالأنبياء، كرؤية الملك.

قال الشافعى: ومن زعم أنه يراهم، ردت شهادته وعزر لمخالفته القرآن، وكان النووى أخذ منه قوله: من منع التفضيل بين الأنبياء عزر لمخالفته القرآن، وحمل بعضهم كلام الشافعى على زاعم رؤية صورهم التى خلقوا عليها، واستشكل ما ذكر شيخنا ابن قاسم بأن غاية ما فى الآية إثبات حالة مخصوصة، وهى تمكنهم من رؤيتنا فى حالة لا نراهم فيها، وليس فيها عموم ولا حصر، وذلك لا ينافى أن لنا حالة أخرى نراهم فيها خصوصًا، وقد وردت الأدلة برؤيتهم.

(وكذلك)، أى مثل حديث أبى الدرداء، ما روى **(فى حديثه)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، الوارد **(فى الإسراء، وطلب عفريت له)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، وطلبه هنا بمعنى توجهه نحوه ليرميه، **(بشعلة من نار، فعلمه جبريل)**، عليهما الصلاة والسلام ، **(ما يتعوذ به منه)**، بأن قال له: قل: أعوذ بالله منك، فإنه حرز له، **(وذكره)**، أى أمر الشيطان معه فى الإسراء، وتعليم جبريل له، الإمام مالك، رحمه الله، **(فى الموطأ)**، وهذا كان قبل صعوده، صلى الله تعالى عليه وسلم، للإسراء، وكونه قصد تعليم جبريل له، لا معنى له.

والعفريت: الشديد الخبث المتمرد من الجن، وإطلاقه على غيرهم مجاوز، والكلام على اشتقاقه وغيره مبسوط فى كتب اللغة، وما علمه له جبريل، هو قوله: «أعوذ بوجه الله الكريم، وكلمات الله التامات، التى لا يجاوزهن بر ولا فاجر، من شر ما ينزل من السماء، وشر ما يعرج فيها، وشر ما ذرأ فى الأرض، وشر ما يخرج منها، وشر فتن الليل والنهار، وشر طوارق الليل، إلا طارقًا يطرق بخير»[1]، وقال له: إن قلتهن أطفأت ناره.

(ولما لم يقدر) الشيطان **(على أذاه)**، إذ لم يصل إليه، ولم يسلط عليه؛ لعصمة الله تعالى له، **(بمباشرته)**، أى بالقرب منه جدًا؛ لأنها فى الأصل ملامسة البشرة، وهى ظاهر البدن، **(تسبب بالتوسط إلى عداه)**، بكسر العين وضمها، اسم جمع عدو، أى لما لم يصل إليه ابتداء، وكان متمكنًا فى الوصل لأعدائه وهم الكفرة، جعلهم واسطة وسببًا لإيصال

---

(١) أخرجه البخارى (٧١/٦، ١٢٥/٩)، وأحمد (٣٠٩/٣)، وأبو نعيم فى دلائل النبوة (٦٠/١)، وابن أبى عاصم فى السنة (١٢٩/١)، والحميدى (١٢٥٩)، وابن جرير فى تفسيره (١٤٣/٧).

الأذى إليه؛ بإغوائهم وتحريضهم على أذيتهم وإغرائهم عليه، (**كقصته**)، أى الشيطان، (**مع قريش**) بعد موت أبى طالب، لما جد، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى دعوتهم وإنذارهم، (**فى الائتمار**)، هو افتعال من الأمر، ومعناه المشاورة فى المهم، (**بقتل النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم**)، وهو رأيهم الذى استقروا عليه.

(**وتصوره**)، أى ظهور إبليس، لعنه الله، (**فى صورة الشيخ النجدى**)، نسبة لنجد، وهى أرض فوق تهامة، وإنما تصور بصورة شيخ؛ لما يعلمونه من تجربة الشيوخ وحسن رأيهم، وكانت صورته صورة نجدى؛ لأنهم لما اجتمعوا بدار الندوة، قالوا: لا تدخلن عليكم ومعكم فى الشورى أحدًا من أهل تهامة؛ لأن هواهم مع محمد، ولما ورد فى الحديث: إنها محل الفتن، ومنها نجم قرن الشيطان، وكان وقف بباب دار الندوة، وهى دار قصى التى كانوا يجتمعون فيها لما يهمهم، كما مر، فقالوا له: من أنت؟ قال: شيخ من نجد، رأيت اجتماعكم للشورى، ولن تعدموا منى رأيًا ونصحًا، فقال أبو البحترى: أرى أن تحبسوه فى دار تسدوا منافذها، غير كوة تعطوه منها طعامه وشرابه، فقال الشيخ: بئس الرأى، يأتيكم من يقاتلكم ويخرجه منها، فقال الأسود بن ربيعة: أرى أن تخرجوه من أرضكم، فلا يضركم ما يصنع، فقال الشيخ: بئس الرأى، إذا أخرجتموه يفسد قومًا غيركم ويقاتلكم بهم.

فقال أبو جهل: أرى أن تأخذوا من كل بطن غلامًا معه سيف فيضربونه ضربة واحدة، فيتفرق دمه فى القبائل، فلا تقوى بنو هاشم على حرب قريش كلهم فتعقله، أى فيرضوا منا بالدية، فقال الشيخ: صدق الغلام، فتفرقوا على رأيه، فأخبره جبريل، عليه الصلاة والسلام، بذلك ونزل عليه: (﴿**وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ**﴾ [الأنفال: ٣٠] **الآية**)، وأمر بالهجرة، فكان ما فصل فى السير.

(**و**) تصور الشيطان (**مرة أخرى فى غزوة يوم بدر**)، فى حديث رواه ابن أبى حاتم، عن ابن عباس، كما قاله السيوطى، رحمه الله تعالى، ولم يورد الحديث، (**فى صورة سراقة بن مالك**) الذى قدمنا ترجمته، (**وهو قوله: ﴿وَإِذْ زَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَعْمَٰلَهُمْ﴾** [الأنفال: ٤٨] **الآية**)، وكان من أمره ما رواه البيهقى، رحمه الله تعالى، فى دلائله: أن الشيطان تمثل لكفار قريش ببدر فى سورة سراقة بن مالك بن جعشم الكنانى، وكانت قريش تخاف من بنى بكر أن يأتوا لهم من خلفهم؛ لأنهم كانوا قتلوا رجلاً منهم، فقال لهم: ما أخبر الله به من إلقاء الشيطان لهم أنهم لا ينهزمون، وهم يقاتلون عن دين آبائهم، وكان تمثل مع جنده لهم بصورة قوم من بنى مدلج فيهم سراقة أتوا لإمدادهم، فقال الشيطان لهم: ﴿**لَا غَالِبَ لَكُمُ ٱلْيَوْمَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَإِنِّى جَارٌ**﴾ [الأنفال: ٤٨]، فأمدهم الله

بجنود من الملائكة، فلما رآهم إبليس ولى عنهم، فقالوا له: إنك جار لنا، فقال: ﴿إِنِّيٓ أَرَىٰ مَا لَا تَرَوۡنَ إِنِّيٓ أَخَافُ ٱللَّهَ﴾ [الأنفال: ٤٨]، أى إهلاكه لى ولجندى، وهو أحد الوجوه فى الآية، وإليه أشار المصنف، رحمه الله تعالى، وقيل: المراد وسوسته لهم مما ذكر.

(و) تصور الشيطان أيضًا **(مرة)** أخرى **(ينذر)** قريشًا ويخوفهم **(بشأنه)**، أى بأمره، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(عند بيعة العقبة)**، وهى منى السفلى التى بايعه الأنصار عندها قبل الهجرة مرات، كما فصل فى السير، والمراد البيعة الثالثة، وكان الأنصار بايعوه، صلى الله تعالى عليه وسلم، بها بمحل فيه الأن مسجد يسمى مسجد البيعة، فلما رأى ذلك الشيطان صرخ بأعلى صوته: هذا محمد ومعه الصباه قد أجمعوا على حربكم، فقال، صلى الله تعالى عليه وسلم، لما سمعه: «هذا أزب العقبة»(١)، أى شيطانها، وأصله الأزب بهمزة وزاى معجمة مفتوحتين، الكثير الشعر، سمى به الشيطان وتفصيله فى السير أيضًا.

(وكل هذا) المذكور من أمر الشيطان الذى تعرض فيه لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيما ذكر، **(فقد كفاه الله أمره)**، الفاء زائدة فى الخبر، أو هو بتقدير أما أو توهمها، وعلى ما فى بعض النسخ، وقد بالواو الخبر مقدر، أى وقع حفظه فيه، **(وعصمه ضره)**، بفتح الضاد، أى ضرره، وضمها غير مناسب هنا، والضمير لكل أو للشيطان، **(وشره)**، كما كفى فى سائر الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، إذ عصمهم منه.

(وقد قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم:) فى حديث رواه الشيخان، عن أبى هريرة، رضى الله عنه، **(إن عيسى)**، نبى الله **(عليه السلام، كفى)**، بالبناء للمجهول، أى كفاه الله، وحفظه **(من لمسه)**، أى من أن يلمسه، أو يمسه، كما يأتى بيانه، والضمير للشيطان؛ للعلم به من السياق، **(فجاء)** الشيطان لعيسى، عليه السلام، حين ولادته؛ **(ليطعن)**، أى لينخسه ويمسه **(بيده فى خاصرته)**، بخاء معجمة، وصاد مهملة، هى جانبه مما فوق أضلاعه، وهى الشاكلة أيضًا، **(حين ولد، فطعن فى الحجاب)**، أى فى شىء حجبه عن الوصول للمس جسده، قيل: هو المشيمة، وقيل: ما لف فيه، وقيل: إنه أمر حجبه الله عنه، أو حجبته أمه مريم عنه، والفاء سببية، أى بسبب كفاية الله تعالى له وقع طعنه فى الحجاب.

والحديث: «كل بنى آدم يطعنه الشيطان فى جنبه بإصبعه حين يولد، غير عيسى،

(١) أخرجه البيهقى فى دلائل النبوة (٢/٤٤٨)، والطبرانى كما فى مجمع الزوائد (٦/٤٥).

عليه الصلاة والسلام، ذهب ليطعنه، فطعن فى الحجاب»[١]، وفى رواية: «ما من مولود يولد إلا والشيطان يمسه حين يولد ويستهل صارخًا من مس الشيطان، إلا مريم وابنها»، وهو المذكور فى آية: ﴿وَإِنِّيٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ﴾ [آل عمران: ٣٦]، وليس هذا مخصوصًا بعيسى كما قد يتوهم من ظاهره.

وفى شرح مسلم عموم عدم طعن إبليس ونخسه، لم يقم عليه دليل غير عصمة الأنبياء، ولا يلزم منها أن لا يمس، إنما يلزمها عدم الإغواء والأذية لهم، ولا يلزم من اختصاص عيسى بهذه المنقبة تفضيله على نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم، وذكر أمه معه مما يدل عليه دلالة ظاهرة، فقد يخص الله بعض عباده بأمر لم يكن لأفضل منه، نعم حديث مولده، صلى الله تعالى عليه وسلم، الدال على أنه لم يستهل صارخًا، فاختصاص عيسى وأمه إنما هو بالنسبة لمن تمكن الشيطان من القرب منه، لا لمن امتلأت الأرض بالملائكة الحافين به، فتدبر.

ولما ساق مسلم حديث: «ما من مولود يولد، إلا نخسه الشيطان، فيستهل صارخًا من نخسه»[٢]، قال القرطبى فى شرحه: أى فى أول وقت الولادة، يسلط عليه بنخسه، إلا مريم وابنها، عليهما الصلاة والسلام، لدعوة أمها، يعنى قولها: ﴿وَإِنِّيٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا﴾ [آل عمران: ٣٦] الآية، وأمها امرأة عمران، وهى حنة بنت فاقوذا، وهو عام شامل للأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، والأولياء، ومع ذلك عصمهم الله تعالى منه؛ لقوله: ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيۡسَ لَكَ عَلَيۡهِمۡ سُلۡطَٰنٌ﴾ [الحجر: ٤٢]، ولكل قرين من الشياطين، وقد خص الله تعالى نبينا، صلى الله تعالى عليه وسلم، بأن قرينه أسلم، فلا يأمر إلا بخير، وهذه لم يؤتها غيره. انتهى.

وقد تقدم ما فى ذلك، ثم قال: وقول مسلم: صياح المولود نزغة من الشيطان، روى بنون وزاء وغين معجمتين، وروى: فرعة، بفاء وعين مهملة، وللزمخشرى فى تأويل الحديث تخيل يأباه الحق الصريح، فإن أردته فانظر إلى الكشاف وشروحه.

(**وقال، صلى الله تعالى عليه وسلم حين لد**)، بالبناء للمجهول، من اللدود بفتح اللام ودالين مهملتين بينهما واو، دواء بمائع من ماء وأجزاء حارة يوضع فى أحد شقى الفم يتغرغر به، ثم يشربه، وأسماء الأدوية بهذه الزنة كالسعوط، ولما لدوه، صلى الله تعالى

---

(١) أخرجه أحمد (٥٢٣/٢)، والطبرى فى تفسيره (١٦٠/٣، ١٦١).

(٢) أخرجه البخارى (٤٢/٦)، ومسلم (٢٣٦٦/١٤٦)، وأحمد (٢٣٣/٢)، وابن أبى شيبة (٣٨٥/١١).

عليه وسلم، قال: «لا يبقى أحد فى البيت إلا لد»[1]، عقوبة لهم لما تألم **(فى مرضه)** الذى مات فيه الإضافة فيه للعهد.

(وقيل له)، صلى الله تعالى عليه وسلم: **(خشينا)**، أى خفنا عليك **(أن يكون بك)**، أى وقع بك وأصابك، **(ذات الجنب)**، وهو اسم لمرض يكون فى باطن الجنب، كالدمل يتفجر فى الداخل، وذو الجنب من يشتكى منه، ويقال: الدبيلة، ولذا أنث، وهو مخوف، قل من يسلم منه، فهو مؤنث باعتبار أنه سمى دبيلة، لا لأنه لا يصدر إلا مرة واحدة كما قيل، إلا أنه أمر تبع فيه الشراح بعضهم بعضًا، وهو مخالف لما قرره الأطباء، فإن الدبيلة مرض فى الكبد، وذكر بعض الأطباء أنه قد يكون فى المعدة وذات الجنب فى الخاصرة، واسمها معرب عن معناها.

(فقال) صلى الله تعالى عليه وسلم: **(إنها)**، أى ذات الجنب **(من الشيطان)**، أى وهى وخز يصيب الناس من الشيطان كالطاعون، لا أنه لسبب وسوسة كما قيل، وليست أيضًا من طعنة المولود حين يولد، **(ولم يكن الله)** لعصمته له **(ليسلطه علىّ)**، تعظيمًا له، صلى الله تعالى عليه وسلم، ومن اللطائف لما قلته مما جنا لبعض الإخوان وقد تزوج بعجوزة:

يا خليلى قد اصطفيت عجوزا ... هى داء من الممات أشد
قال ذات الجنب ابتليت بها ... مالى لدود بها وخصمى ألد

وهذا الحديث رواه فى الموطأ. وقال السهيلى: وذات الجنب تسمى الخاصرة، وهى من سيىء الأسقام الذى استعاذ منه رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، وكانت تصيبه، صلى الله تعالى عليه وسلم، فيظنها عرق الكلية، وهو مرض آخر، ومن هنا علم خطأ من قال: إنها لا تصيبه إلا مرة كما تقدم، ولما أرادوا أن يلدوه، صلى الله تعالى عليه وسلم، أشار إليهم بالمنع منه، فظنوه لكراهة المريض الدواء، فلما أفاق قال: لم يبق أحد فى البيت إلا لد كما مر.

وكونها من الشيطان ومن طعنه، ورد فى أحاديث أخر، وإليه يومىء قوله: **(فإن قيل: فما معنى قوله تعالى: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ نَزۡغٌ﴾ [الأعراف: ٢٠٠] الآية)**، فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم، فإن أصل معنى النزغ لغة إدخال شىء مفسد كالطعن، كما ذكره الراغب، فاتصال السؤال بما قبله ومما عقد له الفصل فى غاية الظهور، وإن أطال فيه بعضهم بغير طائل يفيده، وحاصله أن الله تعالى عصمه، صلى الله

---

(١) تقدم تخريجه.

تعالى عليه وسلم، من تسلط الشيطان عليه بأذية أو وسوسة، وفى الآية ما يوهم خلافه، وإن كانت إن شرطية لا تقتضى الوقوع ولو سلم، فالمراد أمته لجعل ما يصيبهم، وأسند النزغ للمصدر مجازًا، كقوله: جد جده، وأصل النزغ الطعن، ثم شاع فى كل مفسد كما علم.

(**فقد قال بعض المفسرين**)، فى تفسير هذه الآية: (**إنها**)، أى هذه الآية، (**راجعة إلى قوله**) تعالى قبل: (﴿**وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ**﴾ [الأعراف: ١٩٩]، **ثم قال**) الله (﴿**وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ**﴾ ، **أى يستخفنك غضب**)، أى لا تكاف السفهاء الذين خفت أحلامهم إذا غضبوك بمثل أفعالهم، وأغض عنهم، ولذا قيل: إن هذه الآية جامعة لمكارم الأخلاق، ولذا قال له جبريل، لما سأله النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، عنها: إن الله أمرك أن تصل من قطعك، وتعطى من حرمك، وتعفو عمن ظلمك، (**يحملك على ترك الإعراض عنهم**)؛ لجزائه لهم مثل فعلهم.

(**فاستعذ بالله**)، أى قل: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، ولا تطعه وتفعل بنزغه، وهذا من مكارم الأخلاق، لا من أمر يشينه، فإن الغضب على السفيه، وجزاؤه بمثل فعله تأديبًا له، لا تعد من الأمور الشيطانية، والاستعاذة عند الغضب مشروعة، وعلى هذا ليست الآية منسوخة بآية القتال كما قيل.

(**وقيل: النزغ هنا**)، أى فى هذه الآية (**الفساد**) من النزغ، بمعنى الطعن والنخس، (**كما قال تعالى**)، حكاية عن يوسف، عليه السلام، ﴿**مِنۢ بَعْدِ أَن نَّزَغَ ٱلشَّيْطَٰنُ بَيْنِى وَبَيْنَ إِخْوَتِىٓ**﴾ [يوسف: ١٠٠]، أى أفسد ما بينى وبينهم بما حملهم عليه فى قصته معهم، فالمراد هنا فساده بوسوسته له فى حال غضبه وحمله على ما لا يليق به، فإذا خطر بباله يستعيذ بالله طلبًا للنجاة من كيده.

(**وقيل:**) معنى ينزغنك (**يغرينك**)، من الإغراء، بغين معجمة وراء مهملة، وهو الحث والتحريض على أمر ما، (**ويحركنك**) بإزعاجك للانتقام ممن أغضبه، (**والنزغ أدنى الوسوسة**)، أى أقلها، كحديث النفس والتفكر، وأصل معنى الوسوسة الصوت الخفى، ومنه قيل لصوت الحلى وسوسة، كما قيل:

قالوا كلامك وسواس فقلت لهم   وقد يقال لصوت الحلى وسواس

وهذا تقول له العامة: وشوشة، بالإعجام، (**فأمره الله**) فى هذه الآية (**أنه متى تحرك**)، أى طرأ (**عليه**) وعرض له (**غضب على عدوه**) لسوء ما صدر منه، (**أو رام الشيطان من إغرائه به**)، وإيقاع به كحثه على قتله، فهو بغين معجمة وراء مهملة، وفى نسخة:

أعوانه، بعين مهملة ونون، وما فى بعض النسخ من إغزائه، بغين وزاء معجمتين، فهو تحريف من النساخ، والصواب الأول، **(وخواطر أدنى)**، بمعنى أقل **(وساوسه)** جمع وسواس، **(مما لم يجعل سبيل إليه)**، أى حماه من التلبس بمثله لعصمته منه، **(أن يستعيذ منه)**، لقبول أمره؛ لأن مجرد الوسوسة والخطور بالبال لا يضره فى عصمته، صلى الله تعالى عليه وسلم، وإن كان أمرًا ممنوعًا، وهذه الآية فى سورة الأعراف، وهى المذكورة هنا، ووقعت فى سورة فصلت مسبوقة بقوله: ﴿ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ﴾ [فصلت: ٣٤]، وهما متماثلان معنى وسياقا.

(فيكفى)، بالبناء للمجهول، أى يكفى الله ورسوله، صلى الله تعالى عليه وسلم، إذا استعاذ به والتجأ إليه **(أمره)**، أى أمر الشيطان بوسوسته لصرفها عنه، **(ويكون)** ذلك **(سبب تمام عصمته)**؛ لعصمته، صلى الله تعالى عليه وسلم، من مجرد الخواطر، وهو نهاية الحفظ والعصمة، **(إذ لم يسلط)** الشيطان **(عليه بأكثر من التعرض له)**، فضلاً عن التمكن منه وإيصال أذيته له، **(ولم يجعل له قدرة عليه)**، فيرجع خائبًا خاسرًا، **(وقد قيل فى هذه الآية غير هذا)** من التفاسير التى اقتصر منها على ما يناسب غرضه فيما عقد له هذا الفصل.

(وكذلك)، أى مثل ما ذكر من حفظ الله له عن تسلط الشيطان عليه، **(لا يصح أن يتصور له الشيطان فى صورة الملك)**، بأن يتمثل بمثاله، ويقول له: أنا أرسلنى الله تعالى إليك؛ لحفظ الله تعالى له عنه، ومنعه من أن يأتيه بهذه الصورة، وهذه شبهة أوردها منكرو النبوة، بأنه من أين يعلم أن الآتى له ملك بلغه الوحى عن الله تعالى، لم لا يجوز أن يكون جنيًا، **(ويلبس عليه)** أمره، فيلبس الوحى بغيره، **(لا)** يقع ذلك **(فى أول الرسالة)**، أى أول أمره بدعوة الخلق إلى الله تعالى، **(ولا بعدها)** الظاهر بعده، أى بعد الأول فى أثنائه، **(والاعتماد)**، أى اعتماده، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى حقية ما آتاه وعدم احتماله لغيره، **(فى ذلك)**، أى فى عدم تلبيس الشيطان عليه وتصوره بصورة الملك، **(دليل المعجزة)**، أى قوة يقينه، دليل على أنه معجزة له، أو هو يعتمد فى أنه أمر إلهى على ما ظهر له من المعجزة، كتسليم الحجر عليه، وإظلال الغمام له، فمعنى قوله: لا يصح، أن لا يجوز عقلاً ذلك، والقول بأنه لا مدخل للعقل فيه، وأنه أمر علم من الشرع، ومعنى لا يصح أنه ممنوع من جانب الشرع كلام باطل، **(بل لا يشك النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، أن ما يأتيه من الله الملك)**، هذا هو الخبر، أو خبر بعد خبر، **(ورسوله)** الذى أرسله الله إليه من رسل الملائكة، **(حقيقة)** لا تمويهًا ولا تلبيسًا عليه من غير شك فيه.

(إما بعلم ضرورى يخلقه الله له)، بديهى غير محتاج لدليل لعدم تردده فيه، **(أو برهان)**، ودليل قطعى، **(يظهره لديه)** مما يشاهده من معجزاته كنطق الحجر وتسليم الشجر، وكل ذلك **(لتتم كلمة ربك)**، فتبلغ الغاية أحكامه وأخباره ومواعيده، **(صدقًا)** فى خبره له ووعيده، **(وعدلاً)** ما حكم به من أحكامه التى بلغها، وهما تمييزان محولان عن الفاعل أو حالان، **(لا مبدل لكلماته)**، أى لا يمكن تغييرها ولا تنسخ بعدما بلغت غاية لا تقبل الزيادة عليها، ولذا كانت شريعته، صلى الله تعالى عليه وسلم، آخر الشرائع، وهذا التعليل بما ذكره من حفظه، صلى الله تعالى عليه وسلم، من أن يتصور له الشيطان بصورة ملك، فيكون ما يلقيه أمر مخلط قابل للتبديل والتغيير، ولذا عقبه بقوله: **(فإن قيل: فما معنى قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٖ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلۡقَى ٱلشَّيۡطَٰنُ فِيٓ أُمۡنِيَّتِهِۦ﴾ [الحج: ٥٢] الآية)**، **﴿فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلۡقِي ٱلشَّيۡطَٰنُ ثُمَّ يُحۡكِمُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ﴾** [الحج: ٥٢].

التمنى هنا بمعنى التلاوة، والأمنية الكلام المتلو؛ لأن التمنى ما يتصوره الإنسان فى نفسه، والمتلو كذلك، فحاصل السؤال المذكور أنك قلت: إن الشيطان لا يتسلط على الأنبياء، عليهم وعلى نبينا أفضل الصلاة والسلام، بوسوسته، وهذه الآية تدل على أن الشيطان، لعنه الله، يخلط عليهم فيما يوحى إليهم عند تلاوته، وهذه الآية تدل على أن بين النبى والرسول فرق، وقد اختلفوا فى الفرق بينهما بعد الاتفاق على أنهما من ينزل عليه الملك بالوحى، والمشهور أن الرسول أخص من النبى، وهو من يكون مأمورًا بالتبليغ، وله شرع جديد، واشترط بعضهم أن يكون معه كتاب، ويستعمل كل منهما بمعنى الآخر، وقد مر جميع ذلك.

فأجاب بقوله: **(فاعلم أن للناس)**، أى العلماء؛ لأنهم هم الناس، **(فى معنى هذه الآية أقاويل)**، هو جمع أقوال، فهو جمع الجمع، **(منها)**، أى من جملة هذه الأقاويل **(السهل والوعث)**، أى ما هو ظاهر سهل فهمه، ومنها ما هو خفى يعسر فهمه، وهو مستعار من المكان السهل والمنبسط الذى يسهل المشى فيه، والوعث المكان الكثير الرمل الذى يشق المشى فيه، ومنه أرض وعثاء، ثم استعمل مجازًا أو استعارة لمعنى المشاق، ومنه ما ورد فى الحديث: «اللهم إنى أعوذ بك من وعثاء السفر»(١)، أى مشقته، فلهذه الكلمة هنا موقع ليس للمشقة، فالمعنى منها ما هو ظاهر تسلكه الأفهام بسهولة، ومنها ما هو

---

(١) أخرجه مسلم (٣٤٣/٤٢٦)، وأحمد (١٥٠/٢، ٤٣٣، ٨٢/٥، ٨٣)، والنسائى (٢٧٢/٨)، وابن ماجه (٣٨٨٨)، وأبو نعيم فى الحلية (١٢٢/٣)، وابن السنى فى عمل اليوم والليلة (٤٨٦، ٤٨٧، ٤٩٢).

صعب يشق على إقدام الأفهام، وهو بفتح الواو وسكون العين المهملة والمثلثة، **(والسمين)** مستعار من السمن، وهو الممتلىء من اللحم والشحم، **(والغث)**، بفتح الغين المعجمة وتشديد المثلثة ضده، وهو الناقة المهزولة، استعير لما فيه من فوائد جليلة، ولما خلا عنها، يعنى ما جمع بين حسن العبارة وجزالة المعنى.

(وأولى ما يقال فيها)، أى يقال فى تفسيرها، وأولى بمعنى أحق بالقبول، أو بمعنى أقرب، كما فى قوله، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى حديث الميراث: «فلأولى رجل ذكر»، أى أقرب من الميت، وهو العصبة، **(ما عليه الجمهور)**، أى ما استقر عليه رأى الجمهور، أى الأكثر، **(من المفسرين، أن التمنى)** معناه **(هنا)**، أى فى هذه الآية **(التلاوة)**؛ لأنه تفعل من منى قدر، كما قال الشاعر:

لا تأمنن وإن أمسيت فى حرم حتى تلاقى ما يمنى لك المانى

أى ما قدره لك المقدر، والتمنى أمر يقدره المرء فى نفسه، وهو بمعنى تلا، قال:

تمنى كتاب الله أول ليله تمنى داود الزبور على رسل(١)

(وإلقاء الشيطان فيها) فى قوله: ﴿أَلْقَى ٱلشَّيْطَٰنُ فِىٓ أُمْنِيَّتِهِۦ﴾ [الحج: ٥٢]، أى متلوه، **(شغله)**، مصدر بوزن ضرب مضاف لفاعله، أى شغل الشيطان للتالى، **(بخواطر)**، أى أمور دنيوية تخطر على قلبه فتشغله عما تلاه، **(وإذكار)**، جمع ذكر، أى حديث نفس يذكره فيلهيه، **(من أمور الدنيا)** بيان لهما **(للتالى)**، صفة لخواطر وأذكار، أى كائنة وعارضة له، **(حتى)** علة لشغله **(يدخل)** مضارع أدخل، وفاعله ضمير الشأن، ومفعوله الوهم فى قوله: **(عليه)**، أى على التالى **(الوهم)**، أى الغلط أو مضارع دخل، والوهم فاعله، **(والنسيان فيما تلاه، أو يدخل)** عليه **(غير ذلك)**، أى غير الوهم والنسيان، **(على أفهام السامعين)**، وبين ما يدخل على أفهام السامعين بقوله: **(من التحريف)**، لما تلاه عليهم.

(وسوء التأويل) الناشىء عن تحريف ما سمعوه، **(ما يزيله الله)**، مفعول ألقى، **(وينسخه)**، أى يحوله من الباطل إلى الحق، **(ويكشف لبسه)**، أى يزيله ويبينه ويظهره، **(ويحكم آياته)**، أى يحققها ويبينها، **(وسيأتى الكلام على هذه الآية)** مفصلاً **(بعد بأشبع من هذا إن شاء الله تعالى)**، أى بأكثر منه تفصيلاً، وهو استعارة من الشبع ضد الجوع؛ لأن العلم غذاء الأرواح، وهذا التفسير المنقول عن السلف، وهو أحسن ما قيل فيها،

---

(١) البيت من الطويل، وهو بلا نسبة فى لسان العرب (١٥/٢٩٤)، تاج العروس (منا)، وفيه: آخر ليله بدلاً من: أول ليله.

كما قاله النحاس، وهو المنقول عن ابن عباس، كما سيأتى.

وتفسير التمنى بالتلاوة مشهورة فى اللغة والتفسير كما علم، وذكر الكسائى والفراء أنه يقال: تمنى، إذا حدث نفسه. قال القرطبى: وهو المعروف فى اللغة، ومن قال: إنه لم يجده فى كتب اللغة، والذى فيها أعم منه فقد قصر، فإنه قد صرح به الراغب فى مفرداته، فليت شعرى ما هذه الكتب التى رآها وفتشها، وليس هذا منافيًا لما ذكره أولاً من عصمة الأنبياء عن الوساوس؛ لأن الذى عصم منه الأنبياء الخواطر القارة، وأما مجرد الخواطر، فلا تضرهم ولا يقروا عليها، وبه صرح الثعلبى فى تفسيره.

(**وقد حكى**) الإمام أبو الليث الحنفى (**السمرقندى**)، وقد تقدمت ترجمته فى تفسيره، (**إنكار قول من قال بتسليط الشيطان على ملك سليمان وغلبته عليه**)، وهو جنى أخذ خاتمه الذى يتصرف فى ملكه به بأمر الله تعالى، فهرب سليمان، عليه الصلاة والسلام، إلى أن رد الله تعالى عليه الخاتم، وأن ذلك الشيطان كان يسمى ضخرًا، إلى آخر ما ذكره القصاص من الخرافات فى قصته.

(و) قد رده أيضًا (**بأن مثل هذا لا يصح، وقد ذكرنا قصة سليمان مبينة بعد هذا، و**) كذا ذكرنا قول (**من قال**) فى هذه القصة: (**إن الجسد**) الذى ذكره الله تعالى فى قوله: ﴿وَأَلْقَيْنَا عَلَىٰ كُرْسِيِّهِۦ جَسَدًا﴾ [ص: ٣٤]، (**هو الولد الذى ولد له**)، حيث قال، صلى الله تعالى عليه وسلم: «لأطوفن على نسائى هذه الليلة، وتحمل كل واحدة منهن بذكر يجاهد فى سبيل الله»، ولم يقل إن شاء الله تعالى، وكان له تسعون امرأة، ولم تحمل منهن غير واحدة لشق رجل، وأهل القصص ذكروا فيه غير ذلك كما سيأتى إن شاء الله تعالى، وما ذكره السمرقندى هو المعتمد عند المفسرين.

(**وقد حكى أبو محمد مكى**)، وقد قدمنا ترجمته، (**فى قصة أيوب**) نبى الله، عليه الصلاة والسلام، وهو كما قال ابن إسحاق: أيوب بن أموص بن رازح بن عيص بن إسحاق بن إبراهيم، وقيل غير ذلك، وكان فى زمن يعقوب، وتحته ابنته، وأبوه آمن بإبراهيم، وأمه بنت لوط، وقد فصل أحواله صاحب مرآة الزمان، وذكرنا منها طرفًا فى غير هذا المحل، وقيل: إنه بعد سليمان، (**وقوله: ﴿أَنِّى مَسَّنِىَ ٱلشَّيْطَٰنُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ﴾**) [ص: ٤١]، أى ألم ومشقة عظيمة، ونصب بمعنى تعب، يعنى ما أصابه فى بدنه، وقرئ بضم وسكون، وفيه قراءات أخر.

(**أنه**) بالكسر مقول القول، (**لا يجوز لأحد أن يتأول**)، أى يفسر ما ذكر فى هذه الآية برأيه، فيقول: (**إن الشيطان هو الذى أمرضه وألقى الضر**)، بالضم، وهو المرض، (**فى**

بدنه)؛ لأن الله تعالى عصم الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، من أذيته وتسلطه عليهم، (**ولا يكون**)، أى لا يقع ولا يصح (**ذلك**)، أى كون الشيطان أمرضه، (**إلا**) استثناء منقطع، أى لكن كل ما يصيبهم (**بفعل الله تعالى وأمره**)، أى تقديره.

(**ليبتليهم**)، أى يوقع بهم بلاء من مرض وغيره، (**ويثيبهم**)، أى يعطيهم ثوابًا جزيلاً على ما ابتلاهم، وفى نسخة: ويثبتهم، من الثبات، بمثلثة وموحدة ومثناة، أى يصبرهم حتى يكون منهم ثبات على شكره والرضا بقضائه، وهذا إشارة لما ذكر فى القصص، وبيان لرده، وإن ذكره بعض المفسرين لما فى ظاهر الآية من إسناد ما مسه للشيطان، وهو إسناد مجازى تأدبًا مع ربه فى عدم إضافة الشر له؛ لأن كل ما صدر عنه خير من حيث صدوره عنه، والذى قالوه: إن الشيطان، لعنه الله، حسده لما رآه من نعم الله عليه وكثرة تصدقه، وكان إبليس إذ ذاك لا يحجب عن السماء، فقال: يا رب، لو سلطتنى عليه لكفرك، فقال: اذهب فقد سلطتك على ماله وأهله وجسده، وكانت زوجته رحمة بنت لوط، عليه الصلاة والسلام، وقيل: بنت أفرائيم بن يوسف، فأصابه قروح عمت بدنه، وأهلك ماله وولده ودوره، وكان نفخ فى بدنه، فتقرح كله وقعد الملعون فى الطريق يتطبب، فقالت له زوجة أيوب: إن هنا عبدًا مبتلى، فهل لك أن تداويه؟ فقال: نعم، إن قال لى: أنت شفيتنى، فأخبرته زوجته بذلك، فقال: ويلك، هو الشيطان، إن عافانى الله لأجلدنك مائة جلدة، فكان ما كان من أمر الضغث، ثم أتاه جبريل، عليه الصلاة والسلام، وركض برجله، فنبعت عين ماء اغتسل به، فرد الله عليه صحته وجماله، وكان مدة بلائه سبع سنين وزيادة، وقد ذكر ابن العربى هذه القصة، وبين ما لم يثبت فيها.

(**قال مكى: وقد قيل: إن الذى أصابه من الشيطان ما وسوس به إلى أهله**)، أراد بأهله زوجته رحمة، ويصح أن يراد به ظاهره، فهو على هذا لم يصب بشىء فى نفسه، وإنما أضاف ما أصاب أهله إليه مجازًا، وقد قدمنا ما وسوس به لأهله، (**فإن قلب، فما معنى قوله تعالى عن يوشع**)، نبى الله، عليه الصلاة والسلام، وهو يوشع بن نون بن إفرائيم بن يوسف بن يعقوب، كان فى زمن موسى، عليه الصلاة والسلام، وهو الذى أقام لبنى إسرائيل أحكام التوراة بعده، وقسم الشام بين بنى إسرائيل، وقاتل الجبارين، وردت له الشمس كما مر، وتفصيل أحواله معلوم من التواريخ، وهو فتى موسى المذكور فى القرآن، ﴿**وَمَآ أَنسَىٰنِيهُ إِلَّا ٱلشَّيۡطَٰنُ**﴾ [الكهف: ٦٣]، ووجه السؤال أنه نبى، وقد سلط عليه الشيطان حتى أنساه ذكره، وسيأتى جوابه، وأن أذكره بدل من مفعول أنسانيه.

(**و**) مثله (**قوله تعالى عن يوسف**)، عليه الصلاة والسلام: (﴿**فَأَنسَىٰهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ**

ذِكْرَ رَبِّهِۦ﴾ [يوسف: ٤٢]، و)، كذا **(قول نبينا، صلى الله تعالى عليه وسلم، حين نام عن الصلاة)**، أى صلاة الصبح، فنام حتى فاته وقتها، فقضاها بعد طلوع الشمس، **(يوم الوادى)**، أى فيه متعلق بنام أو بالصلاة، وهو واد بقرب مكة، وكان، صلى الله تعالى عليه وسلم، لما نزل أمر بلالا أن ينبهه إذا طلع الفجر، فغفل عنه فنام، صلى الله تعالى عليه وسلم، حتى أدركه حر الشمس، كما فى الموطأ، وفى البخارى، عن عمران بن حصين: كنا فى سفر مع رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، حتى كنا فى آخر الليل رقدنا رقدة لا رقدة أحلى منها عند المسافر، فما أيقظنا إلا حر الشمس، فكبر عمر حتى استيقظ رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، وكانوا قالوا له: لو عرست بنا يا رسول الله، فقال: «أخاف أن تناموا عن الصلاة»، فقال بلال: أنا أوقظكم، فاضطجعوا وأسند بلال ظهره لراحلته فغلبته عيناه، فنام حتى طلعت الشمس، وقال: ما ألقيت علىّ نومة مثلها قط، فأمرهم رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، بالارتحال عن الوادى، ثم نزل وتوضأ وصلى بهم[(١)].

وفى مصنف عبد الرزاق، عن عطاء بن يسار، أنه كان ببطن تبوك، ونحوه فى دلائل البيهقى، وقيل: إنه كان بغزوة مؤتة، فقال، صلى الله تعالى عليه وسلم، لما انتبه: **(إن هذا واد به شيطان)**، وفى هذا الحديث أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، قال: «ليأخذ كل رجل برأس راحلته، فإن هذا منزل حضرنا فيه شيطان»[(٢)]، وأخر الصلاة حتى خرجوا من ذلك الوادى كما مر، إذ لم يكن تركها قصدًا، وإنما تحول عن الوادى كراهة ما أصابه فيه من الغفلة، ولأنه يخشى فيه من أعداء المسلمين، لا لأن الوقت وقت كراهة.

فإن قلت: كيف هذا مع قوله، صلى الله تعالى عليه وسلم: «تنام عيناى ولا ينام قلبى»؟[(٣)].

قلت: أجاب عنه المصنف، رحمه الله تعالى، فيما يأتى، وتبعه النووى بأن القلب لا يدرك ما تدركه الحواس الظاهرة كالعين والأذن، وأنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، كان له حالان فى أحدهما، وهو الأكثر أن قلبه لا ينام، وفى بعض الأحيان ينام عينه وقلبه لعارض كتعب سفر ونحوه، وفيه تشريع للقضاء وتأخيره، ولو كان قلبه الشريف يقظان

(١) أخرجه البخارى (١/١٥٤)، والبغوى فى شرح السنة (٢/٣٠٧).

(٢) أخرجه مسلم (٣١٠/٦٨٠)، وأحمد (٢/٤٢٩)، والبيهقى (٢/٢١٨، ٤٨٤)، وابن أبى شيبة (٢/٦٤).

(٣) أخرجه البخارى (٤/٢٣٢)، وأبو داود (٢٠٢)، وابن حبان (٢١٢٤)، وعبد الرزاق (٣٨٦٤)، وابن خزيمة (٤٨).

لم يعذر، صلى الله تعالى عليه وسلم، من تأخير الصلاة، والجواب الثانى هو الأولى، وهذا الحديث له أصل أيضًا فى مسلم، عن أبى هريرة، رضى الله تعالى عنه، وله طرق أخرى.

وقال القرطبى: أخذ بعض العلماء بظاهره، فقال: من انتبه من نومه عن صلاة، فأتته فى سفر، فليتحول عن موضعه، وقيل: إنما يستحب فى ذلك الوادى بعينه، كما فى قصة آبار ثمود، وقيل: إنه مخصوص به، صلى الله تعالى عليه وسلم؛ لأن مثل ذلك لا يطلع عليه غيره، ولا بأس بالقول باستحبابه مطلقًا، وهو مناف لحديث البخارى: «من فاتته صلاة، فليصلها إذا ذكرها، لا كفارة لها إلا ذلك»، وسيأتى ما فيه عند ذكر الجواب عنه.

(و) ما معنى **(قول موسى)** نبى الله، **(صلى الله تعالى عليه وسلم، فى وكزه)**، وفى نسخة: وكزته، ومعناهما واحد، والوكز الضرب والدفع بجمع الكف، ووكزه المراد به وكز القبطى المذكور فى القرآن، (﴿هَٰذَا﴾) الوكز (﴿مِنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾) [القصص: ١٥]، وهو مقول القول، وهو معصوم، فكيف وقع منه ما وقع من قتل من لم يؤمر بقتله؟ فلذا سماه ظلمًا، واستغفر منه، ووجه السؤال ظاهر، وكان موسى، صلى الله تعالى عليه وسلم، قبل النبوة يركب مع فرعون فى مواكبه، إلا أنه لم يكن على دينه، فلحقه مرة فى وقت القائلة، أو بين العشائين، فدخل مدينة منف فى وقت غفلة، فوجد رجلين يقتتلان، أحدهما قبطى، والآخر من بنى إسرائيل من قوم موسى، فأراد القبطى أن يسخره، بحمل متاع له، فاستغاث بموسى لينصره عليه، ونصرة المظلوم واجبة فى سائر الملل، فوكزه بيده، أو بعصا؛ ليدفعه فقلته، ولم يكن هذا ظلمًا منه، صلى الله تعالى عليه وسلم، وإنما جعله من عمل الشيطان، استعطافًا لتركه الأولى، ولم يضفه إلى الله تأدبًا منه.

(فاعلم) جواب الشرط فى قوله: فإن قلت، **(أن هذا الكلام)** المذكور عن الأنبياء، صلوات الله وسلامه عليهم، فى السؤال **(قد يرد)** فى القرآن والحديث ما هو أعم منه أو بمعناه، **(فى جميع هذا)** المحكى عنهم، **(على مورد مستمر)**، بالإضافة لكلام، أى طريق معروف فى استعمال **(كلام العرب)**، أو هو فاعل يرد، أى دأبهم فى كلامهم ومعتادهم فيه، والأول هو الظاهر، وفاعل يرد ضمير الكلام، **(فى وصفهم كل قبيح من شخص أو فعل)**، بيان لكل قبيح لقبيح الشخص فى منظره، والأفعال القبيحة الصادرة من الناس، فيقولون للقبيح: هو شيطان، ويضيفون الأفعال القبيحة له.

وقوله: **(للشيطان)** متعلق بوصفهم، **(أو فعله)** مجرور معطوف على الشيطان، فإذا رأوا

شخصًا قبيحًا، قالوا: هذا شيطان، بالتشبيه البليغ، وإذا رأوا فعلاً قبيحًا، قالوا: هذا فعل شيطان، **(كما قال تعالى)** في شجرة الزقوم التي في جهنم: ﴿**طَلْعُهَا كَأَنَّهُ رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ**﴾ [الصافات: ٦٥]، ما فيها مما يشبه طلع النخل، فشبه ما يطلع منها تشبيهًا تخييليًا بذلك، لما استمر عندهم من تشبيه كل قبيح بها، وإن لم يروها، وهذا كقول امرئ القيس(١):

ومسنونة زرق كأنياب أغوال

كما بين في كتب المعاني، وقيل: الشياطين حيات كبيرة هائلة.

(وقال صلى الله تعالى عليه وسلم) في حديث رواه الشيخان، رحمهما الله تعالى، في المار بين يدي المصلي **(فليقاتله، فإنما هو شيطان)**، والحديث رواه مسلم، عن أبي سعيد الخدري، رضي الله تعالى عنه، وفيه: «إذا صلى أحدكم إلى شيء يستره، فأراد أحد أن يجتاز بين يديه، فليدفع في نحره، فإن أبى فليقاتله، فإنما هو شيطان»(٢)، والأمر للندب لا للوجوب، فإنما يندب إذا كان بين يديه سترة، وإنما يفعل ذلك إذا لم يرتد بأسهل الوجوه، وذكر المقاتلة مبالغة في شدة الدفع، وإلا فالمقاتلة أفعال كثيرة لا تجوز في غير صلاة الخوف، وقوله: «هو شيطان»، استعارة تصريحية شبهه بالشيطان في صدور الأفعال القبيحة منه، وقيل: إنه مجاز مرسل؛ لأن الشيطان سبب لما فعله، وأما كونه حقيقة لقول: ﴿**شَيَاطِينَ الْإِنسِ وَالْجِنِّ**﴾ [الأنعام: ١١٢]، فليس بشيء؛ لأنه مجاز أيضًا، وإنما كره ذلك؛ لأنه شغله عن خدمة ربه وتوجهه إليه.

(وأيضًا) من آمن إذا رجع، أي يرجع إلى الجواب عما مر في السؤال، **(فإن قول يوشع)**، عليه الصلاة والسلام: ﴿**وَمَا أَنسَانِيهُ إِلَّا الشَّيْطَانُ**﴾ [الكهف: ٦٣]، أن أذكره، الذي حكاه الله تعالى عنه **(لا يلزمنا الجواب عنه)**؛ لعدم وروده على ما قررناه من عصمة الأنبياء عن تسلط الشيطان عليهم، **(إذ لم يثبت له في ذلك الوقت)**، أي وقت صدور هذا

---

(١) عجز بيت وصدره:

أيقتلني والمشرفي مضاجعي

والبيت من الطويل، وهو لامرئ القيس في ديوانه (ص٣٣)، لسان العرب (١١/٥٠٨)، تهذيب اللغة (٨/١٩٣)، جمهرة اللغة (ص٩٦١)، تاج العروس (٢٥/٣٩٥)، وبلا نسبة في المخصص (٨/١١١).

(٢) أخرجه البخاري (١/١٣٦)، ومسلم (٢٥٩/٥٠٥)، وأبو داود (٦٩٥، ٧٠٠)، والنسائي (٢/٦٢)، وأحمد (٣/٦٣)، وابن حبان (٤٠٩)، وابن خزيمة (٨١٧)، والبيهقي (٢/٢٦٧، ٢٧٢).

القول عنه، وهو فى خدمة موسى، عليه الصلاة والسلام، **(نبوة)**، أى أنه كان نبيًا حال كونه **(مع موسى)** مصاحبًا له فى سفره، وهو خادمه، ويدل على ذلك قوله تعالى، وفى نسخة: قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِفَتَىٰهُ﴾ [الكهف: ٦٠] إلى آخره، والفتى فى الأصل معناه الشاب، فاستعمل بمعنى العبد والخادم؛ لأن الغالب استخدام الشاب وتوقير الكبار، وهو من الآداب الشرعية.

وفى الحديث أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، قال: «لا يقل أحدكم: عبدى وأمتى، ولكن يقول: فتاى وفتاتى»[1]، وإنما سمى يوشع فتى موسى؛ لأنه كان يلازمه فيقوم مقام العبد، ويقال: إنه ابن أخته، وهو يوشع بن نون كما فى صحيح البخارى.

(والمروى) عن العلماء الثقات **(أنه إنما نبئ)**، أى جعله الله نبيًا وأوحى إليه **(بعد موت موسى، وقيل:)** إنه نبئ **(قبل موته)**، أى موت موسى، عليه الصلاة والسلام، وفى بعض النسخ: قبيل، بالتصغير، إشارة لقلة زمن نبوته فى حياته، وسيأتى فيه كلام أيضًا، وقد قيل: إنه نبئ فى حياته، فكان إذا سأله عما أوحى إليه يقول: صحبتك كذا وكذا ولم أسألك عما أوحى إليك، فلما رأى ذلك كره الحياة، فسأل ربه أن يقبضه إليه، وقيل: الأصح أنه إنما نبئ بعد موسى.

(وقول موسى)، عليه الصلاة والسلام، فى وكز القبطى: إنه ﴿مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَٰنِ﴾ [القصص: ١٥]، **(كان قبل نبوته)**، فلا يرد السؤال به؛ لأن الكلام فى عصمة الأنبياء عن تسلط الشيطان عليهم **(بدليل القرآن)**، فإنه قص فيه القصة بما يدل على أنه إنما نبئ بعد ذلك كما يعرفه من عرف الآية وتفسيرها فى سورة القصص، فإنها قبل خروجه لمدين واستئجار شعيب له ومكثه عنده، فإنه صرح فى الآية بأنه نبئ بعد ذلك، وقوله فى الشرح الجديد: إن المراد بقول موسى ما قاله ليوشع، وأن ما فى القرآن ذكره بأنه فتاه دون أن يقول: نبى الله، مع مخالفته للشروح لا وجه له.

(وقصة يوسف)، وما فيها مما عقد له الفصل الجواب عنها، أنه **(قد ذكر)**، بالبناء للمجهول، أى ذكر علماء التفسير وغيرهم، **(أنها كانت قبل نبوته)**، أى قبل نبوة يوسف، عليه الصلاة والسلام، فلا يمتنع قبلها أن يخطر عليه خاطر ينسى ذكر ربه المشار إليه بقوله: ﴿فَأَنسَىٰهُ الشَّيْطَٰنُ ذِكْرَ رَبِّهِۦ﴾ [يوسف: ٤٢]، وهذا أحد قولين فيه، وقيل: إنه نبئ فى الجب، وهو على حجر مرتفع فيه، بدليل قوله تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَيْهِ

(١) أخرجه البخارى (١٩٧/٣)، ومسلم (٢٢٤٩/١٥)، وأحمد (٣١٦/٢)، وعبد الرزاق (٢٠٩٩٢).

﴿لَتُنَبِّئَنَّهُم بِأَمْرِهِمْ﴾ [يوسف: ١٥]، وهو قبل مجيئه لمصر، وهو قول الحسن، ومجاهد، والضحاك، وقتادة، وهو ابن ثمان عشر سنة، ومن الأنبياء من نبئ صغيرًا قبل الأربعين، فعلى هذا يجاب بأنه إنما كان استعان بمخلوق، ومثله جائز، وإن لم يلق بمنصب النبوة، فأضاف ما هو خلاف الأولى إلى الشيطان تأدبًا، ولا ضير فيه، وهذا بناء على أن ضمير الشأن راجع ليوسف.

(وقد قال) أكثر العلماء و**(المفسرون فى قوله تعالى: ﴿فَأَنسَاهُ الشَّيْطَانُ﴾ يوسف: ٤٢] قولين)** آخرين **(أحدهما: أن الذى أنساه الشيطان ذكر ربه)**، ليس المراد به يوسف، عليه الصلاة والسلام، والرب بمعنى السيد، أى الملك، وإنما المراد **(أحد صاحبى السجن)**، وليس المراد بصاحب السجن مالكه، بل من طال حبسه فيه، فالإضافة لأدنى ملابسة، كقوله: يا سارق الليلة أهل الدار، **(وربه)** المراد به فى الآية على هذا سيده، وهو **(الملك، أى)** الشيطان **(أنساه)** أنسى الشرابى المسجون **(أن يذكر)** بزنة يقتل، وفى بعض النسخ، بضم الياء وكسر الكاف المشددة، والأول هو الصواب؛ لأنه الموافق لقوله: ﴿اذْكُرْنِي عِندَ رَبِّكَ﴾ [يوسف: ٤٢] **(للملك شأن يوسف)**، عليه الصلاة والسلام، فى السجن، والورطة التى وقع فيها.

وكان دخل معه فتيان من عبيد الملك، أحدهما: شرابيه الذى يسقيه الشراب، وكان الملك عمر فيهم طويلاً، فدسوا فى شرابه سمًا، فلما أخبر به الملك حبسهما، وألفيا يوسف وهو مسجون معهما، ورأى كل منهما رؤيا قصها على يوسف وبينه له، ثم قال لمن رآه ناج منهما، وهو الشرابى: إذا خلصت ﴿اذْكُرْنِي عِندَ رَبِّكَ﴾، يعنى الملك، فتسلط عليه حتى أنساه أن يذكر للملك قصة يوسف، فعلى هذا لم يتسلط الشيطان على يوسف حتى يرد السؤال، وإلى ذلك أشار المصنف، رحمه الله تعالى.

(وأيضًا)، أى مثل ما ذكر فى جواب الشبهة عن قصة يوسف ويوشع، **(فإن مثل هذا)** النسيان المذكور **(من قبل الشيطان)**، بكسر القاف وفتح الباء الموحدة، بمعنى عند وجانب، يقال: لفلان قبل فلان كذا، أى عنده، قال تعالى: ﴿فَمَالِ الَّذِينَ كَفَرُوا قِبَلَكَ مُهْطِعِينَ﴾ [المعارج: ٣٦]، وفى بعض النسخ: من فعل الشيطان، والجار والمجرور حال من اسم الإشارة يفيد أنها منه، والخبر قوله: و**(ليس فيه تسليط على يوسف ويوشع)**، أو هو خبر بعد خبر.

(بوسواس) متعلق بتسليط **(ونزغ)**، بنون وزاى ساكنة وغين معجمتين، وقد تقدم معناه؛ لعصمة الله تعالى لهما عن أن يكون له سلطان عليهما وعلى غيرهما من الأنبياء،

(وإنما هو) الضمير لمثل **(بشغل خواطرهما)** بمعجمتين من الثلاثى، ويجوز كونه من المزيد على لغة غير فصيحة كما تقدم، أى شغل ليس بطريق الوسوسة والتسليط، بل **(بأمر آخر)** مما يرد على الخاطر، ولا يضر ولا يستمر، **(و)** هو **(تذكيرهما)**، أى يوسف ويوشع **(من أمرهما ما ينسيهما)**، بالتشديد للمهملة والتخفيف **(ما نسيا)**، أى يذكران أمرًا نسياه من أحوالهما السالفة، كاستعانة يوسف بمخلوق، وشأن الحوت الذى نسيه يوشع، ونسباه للشيطان تأدبًا كما مر، ومثله لا محذور فيه.

(وأما قوله)، أى قول نبينا، **(صلى الله تعالى عليه وسلم)** فى الحديث الذى تقدم بيانه وروايته عن مسلم: **(إن هذا واد به شيطان)**، وقد تقدم بيان الوادى ومكانه، **(فليس فيه)**، أى فى هذا الحديث ما يقتضى **(ذكر تسلطه)**، أى الشيطان، **(عليه ولا وسوسته له)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، لعصمته ونزاهته عن مثله، فهو لا يقدر على أن يقرب من سرادق حمايته، **(بل إن كان)**، أى ذكر فى الحديث ما يوهم تسلطه عليه، **(بمقتضى ظاهره)** قبل التأمل فيه.

(فقد بين)، صلى الله تعالى عليه وسلم، فيه **(أمر ذلك الشيطان)** فى هذه الواقعة **(بقوله)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى رواية مالك، والبيهقى، عن زيد بن أسلم: **(إن الشيطان أتى بلالاً)**، بعدما أمره رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، أن ينتظر طلوع الفجر ويوقظه، صلى الله تعالى عليه وسلم، من نومه، **(فلم يزل)** الشيطان **(يهدئه كما يهدأ الصبى)** الصغير فى مهده **(حتى نام)** بلال، فلم يستيقظ حتى أصابه، صلى الله تعالى عليه وسلم، حر الشمس، فاستيقظ وقال: «ما هذا يا بلال؟»، فقال: أخذ بنفسى الذى أخذ بنفسك يا رسول الله...[1] الحديث. وقوله: يهدئه، بضم المثناة التحتية، وسكون الهاء، ودال مهملة مكسورة مخففة، وآخره ياء ساكنة أو همزة مضمومة، أو هو بفتح أوله، وسكون ثانيه، وفتح داله، وبعده همزة أو ألف، وداله مشددة، إلا أن رسمه بالياء فى النسخ، وكذا يهدى فى قوله: «كما يهدى...» إلى آخره.

قال الجوهرى: هدأ هدأ وهدوا، إذا سكن، وأهدأت الصبى، إذا أسكته وأمررت يدك عليه لينام، وكذا فى القاموس، وقال ابن القطاع وغيره ومثله: هدأه بالتشديد مهموزًا ومعتلاً، وهدنه بنون، وهدهده كله بمعنى تحريك الصبى، أو مهده حين ينام، والحديث فى الصحيحين.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١/٣٢٢، ٣٢٣، ٣٢٥، ١٠/١٩٢)، والبيهقى فى دلائل النبوة (١/٣٤٧).

(فاعلم أن تسلط الشيطان في ذلك الوادى) الذى نزل به رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، وأصحابه وغلبهم النوم حتى فاتتهم صلاة الفجر به، وقد رجعوا من الغزاة، **(إنما كان)** تسلطه **(على بلال)**، رضى الله عنه، لا على رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، حتى يرد السؤال **(الموكل)** بفتح الكاف المشددة، اسم مفعول، أى المعتمد عليه فى الحفظ عن خروج الوقت **(بكلاءة الفجر)**، بكسر الكاف كالحراسة وزنًا ومعنى، فهو ممدود مهموز، وقد تبدل همزته ياء كما فى النهاية، يقال: كلأه يكلؤه، إذا حرسه وضمن معنى المراقبة، أى مراقبة طلوع الفجر ليوقظهم، وقيل: المراد كلاءة صلاة الفجر بتقدير مضاف، وله وجه وجيه.

(هذا)، أى ما ذكر من أن تسلط الشيطان إنما كان على بلال، **(إن جعلنا قوله)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى هذا الحديث **(إن هذا واد به شيطان، تنبيهًا)** مفعول له، **(على سبب النوم عن الصلاة)**، بناء على أن المراد أن الشيطان تسلط على من غفل عن الصلاة حتى فات وقتها بطريق من الطرق، لكن ليس المسلط عليه رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، بل بلال، وأن الشيطان تحيل عليه فى غلبة النوم كما تتحيل الأم والداية على طفلها يستغرق فى نومه، **(وأما إن جعلناه تنبيهًا على سبب الرحيل عن الوادى)**، فإنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، لما استيقظ من نومه أمرهم بالرحيل عن ذلك الوادى، وقال: «إنه واد به شيطان»، كما مر.

(وعلة لترك الصلاة فيه)؛ لأن الأفضل فى قضاء الصلاة الفائتة بعذر أن يبادر بقضائها فى أول تذكرها، فلما ترك ذلك وارتحل، وقال: «إن هذا واد به شيطان»[1]، دل مساق كلامه على أن كونه لم يصل به لذلك، فليس فيه ما يقتضى أن للشيطان تسلط على بلال فضلاً عنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(وهو)**، أى ما ذكره من أنه علة لارتحاله وترك الصلاة **(دليل)** فعيل، بمعنى مفعول، أى مدلول **(مساق)**، بفتح الميم مصدر بمعنى سياق، **(حديث زيد بن أسلم)**، والسياق ما يفهم من ذكر شيء مع شيء، وزيد تقدم بيانه، وهو هذا الحديث المذكور، ولكنه من طرق أخر رواه مالك فى الموطأ، والبيهقى عن زيد بن أسلم، وعلى الرواية التى يفيد سياقها ما ذكر.

(فلا اعتراض به)، أى بهذا الحديث **(فى هذا الباب)**، الذى عقد؛ لأن الشياطين لا تسلط لهم على الأنبياء، عليهم السلام، بوسوسة ونحوها **(لبيانه)**، أى بيان حديث زيد، لما ذكر ووضوح دلالته عليه، **(وارتفاع إشكاله)**، أى زواله بالكلية، حتى استغنى عن

---

(١) أخرجه مالك فى الموطأ (١٤)، والبيهقى فى دلائل النبوة (٢٧٣/٤).

الجواب؛ لعدم احتماله لما يخالفه.

* * *

(فصل) فى عصمة النبى ﷺ فى أقواله وأفعاله

(**وأما أقواله، صلى الله تعالى عليه وسلم**) لما كان هذا الباب معقودًا لعصمة الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، فى عقائدهم وأحوال قلوبهم وأقوالهم وأفعالهم، قدم الكلام على الأول؛ لأنه الأهم والأساس، وعقبه بالثاني، وهو ما يتعلق بأقوالهم، فقال: (**فـ**) قد (**قامت الدلائل**)، أى صحت وثبتت، فصارت كالعماد والسناد الذى يقوم به غيره، والدلائل جمع دليل.

وقد قال ابن مالك فى شرح كافيته: إنه لم يأت فعائل جمعًا لفعيل اسم جنس، وإن جاز بطريق القياس، وفى الآيات البينات أنه يحتمل أن يكون جمع دلالة بمعنى دليل، وفعالة يجمع على فعائل قياسًا مطردًا، وقد قال إمام الحرمين: إن الدليل يسمى دلالة، والظاهر أنه مجاز. انتهى.

وقد تقدم التنبيه على هذا أيضًا. (**الواضحة**)، الظاهرة القاطعة العقلية والنقلية من الآيات والبراهين، (**بصحة المعجزة**)، أى المعتضدة بصحة معجزاته، والباء تجريدية كما فى قوله تعالى: ﴿فَسْـَٔلْ بِهِۦ خَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٩]، على أحد القولين، وهذا أحسن، (**على صدقه**)، أى أنه صادق فيما أخبر به، ووجه الدلالة مقررة فى الأصول، والأصح أنها دلالة عقلية أظهر من الشمس.

(**وأجمعت الأمة**) على صدقه، صلى الله تعالى عليه وسلم، وصدق أخباره (**فيما كان طريقه البلاغ**)، وهو مصدر أو اسم مصدر بمعنى التبليغ عن ربه ما أوحى إليه؛ لأنه لازم لرسالته، (**أنه معصوم فيه**)، أى فيما أمر بتبليغه للخلق من ربه (**من الإخبار**)، متعلق بمعصوم، (**عن شىء منها**)، أى مما طريقه البلاغ ملتبسًا (**بخلاف ما هو به**)، الباء معنى على أو للملابسة، أى يخالف شىء من أخباره الواقع، (**لا قصدًا**)؛ لخلافه حتى يكون كذبًا، وقوله: (**ولا عمدًا**)، إن فسر بالقصد فهو عطف تفسير كما قاله الراغب، وإن قيل: القصد ما كان لسبب، والعمد ما كان بلا سبب، كما قاله التلمسانى، فهو تأسيس، وهو الأولى، (**ولا سهوًا أو غلطًا**)، الأول ما كان بغير قصد، والثانى ما قصده خطأ لظنه واقعًا، وفى نسخة: وغلطًا، بالواو، وأو أولى هنا.

(**أما تعمد الخلف فى ذلك**)، أى فى الإخبار عما طريقه البلاغ، (**فمنتف عنه**)؛ لأنه غير لائق بمقامه، والخلف قيل: بضم الخاء بمعنى الكذب فى إخباره عن أمر مستقبل،

والكذب يكون عن الماضى، وقيل: إنه بفتحها وسكون اللام، بمعنى الباطل، وأصل معناه القبيح الردىء، ومنه المثل: سكت ألفًا ونطق خلفًا، وتفسيره بالمخالفة غير متجه، إلا أن يريد مخالفة الواقع، فيرجع لما قبله، وقوله: (**بدليل المعجزة**)، متعلق بمنتف، (**القائمة مقام قول الله**) تعالى لمن بعث إليهم الرسول: (**صدق رسولى**) ونبيى (**فيما قال**) لكم وبلغكم عنى، بدليل معجزته التى هى برهان قاطع على صدق مدعاه، (**اتفاقًا وبإطباق أهل الملة**)، أى اتفاقهم على ذلك، وأصل معنى الإطباق جعل الشىء مطابقًا لآخر، أى موافقًا له (**إجماعًا**)، منصوب بنزع الخافض، أى إطباقهم ثابت بالإجماع منهم.

وقوله: أهل الملة، إشارة إلى بطلان قول البراهمة والصابئة باستحالة ثبوت النبوات، كما تبين فى علم الكلام، ثم اختلفوا بعد ذلك، فذهبت المعتزلة وبعض الشيعة إلى أنها واجبة عقلاً من جهة اللطف، وذهب الأشعرى وأهل السنة إلى القول بجوازها عقلاً ووقوعها عيانًا، وأدلتهم مفصلة فى كتب الكلام، ولما كان كل خبر محتملاً للصدق والكذب من حيث هو، قالوا: الدليل على صدقه صلى الله تعالى عليه وسلم معجزته، ولا يرد عليه قول المنكرين أنها فعل، والفعل من حيث هو لا يدل على الاختصاص بشخص معين إلا باقترانه لدعوا، وللاقتران أسباب أخر، كما أن لخرق العادة أحوالاً مختلفة، وإذا احتملت الوجوه عقلاً، لم تثبت الدلالة؛ لأن القرينة والتحدى دالان على بطلان هذه الاحتمالات، وسبيل تعريف الله عباده صدق الرسالة بالآيات الخارقة للعادة، كسبيل تعريفهم إلاهيته بالآيات الدالة عليها، والتعريف يكون بالقول تارة وبالفعل أخرى، فالتعريف بالقول كقول الله تعالى: ﴿لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّى جَاعِلٌ فِى ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠]، وبالفعل كتعجيزهم عن معارضة ما علمه من الأسماء، وتعجيز الخلق عن معارضة القرآن المنزل على نبينا، صلى الله تعالى عليه وسلم، ودلالة المعجزة على صدقه دلالة عقلية، وهذا معنى ما قاله المصنف، كما تقرر فى علم الكلام.

(**وأما وقوعه**)، أى وقوع خبره على خلاف ما هو عليه فيما طريقه البلاغ، (**على جهة الغلط فى ذلك**)، من غير تعمد وقصد منه، بل بسهو ونحوه، (**فهذه السبيل**)، أى طريق انتفائه كطريق انتفاء العمد فيه عنه، فإن الدليل الدال عليه دال على انتفاء هذا أيضًا، إلا أن الأول متفق عليه، وهذا مختلف فيه؛ لكونهما على نهج واحد، (**عند الأستاذ**)، بضم الهمزة وسين مهملة ساكنة، ومثناة فوقية، وألف وذال معجمة، وهى كلمة معربة، معناه الرئيس فى علم أو صناعة، وتفصيله فى كتابنا شفاء الغليل فيما فى كلام العرب من الدخيل، (**أبى إسحاق الإسفرائينى**)، وهو إبراهيم بن محمد بن إبراهيم ابن مهران، واسفرائن بكسر الهمزة وفتح الفاء، بلدة بخراسان، وهو إمام جليل متبحر فى

علوم الدين كلامًا وفروعًا وأصولاً، توفى بنيسابور يوم عاشوراء سنة ثمان عشرة وأربعمائة.

(ومن قال بقوله)، واتبعه فى هذه المسألة، يعنى أن المعجزة تدل على صدقه صلى الله تعالى عليه وسلم فيما قاله، وأنه لا يصدر عنه ما يخالف الواقع لا قصدًا ولا غلطًا ولا سهوًا بطريق من الطرق، فمعجزته، صلى الله تعالى عليه وسلم، كما دلت على نبوته دلت على صدقه، وهذا القول ارتضاه المصنف، رحمه الله تعالى، **(ومن جهة الإجماع)**، الدال على أنه لم يصدر عنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، الكذب لا قصدًا ولا سهوًا، وهو معطوف على قوله بهذا السبيل، **(فقط)**، أى الدال على ذلك، إنما هو المعجزة والإجماع لا دليل عقلى غيرهما، **(وورد الشرع بانتفاء ذلك)**، أى أنه ورد فى الآيات المتواترة والأحاديث الصحيحة على ما يدل على ما ذكر من أنه صلى الله تعالى عليه وسلم علي هدى، ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢] وغيره مما يدل عليه صريحًا وتلويحًا.

(و) مما يدل على ذلك أيضًا، **(عصمة النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم)**، وهى ملكة نفسانية تمنع من النقائص والمعاصى، والكلام بما يخالف الواقع نقيضة تأباها العصمة، وفى دلالة ذلك على عدم صدور السهو منه نظر، **(لا من مقتضى المعجزة)**، اسم مفعول، أى ليس مما يدل عليه دلالة التزامية عقلية، كدلالة: أعتق عبدك عنى، على بعه لى، وقوله: **(نفسها)**، إشارة إلى أن للمعجزة دخلاً ما فى ذلك **(عند القاضى أبى بكر الباقلانى)**، بتشديد اللام، المالكى كما تقدم، **(ومن وافقه)** على مذهبه، وهذا مرتبط بقوله: ومن جهة الإجمال إلى هنا، والحاصل أنه صادق فيما طريقه البلاغ، والدال على صدقه معجزة عند الإسفرائنى وعند الباقلانى ورود الشرع بذلك وإجماع الأمة على عصمته، صلى الله تعالى عليه وسلم، وسبب الاختلاف، ونتيجته ما أشار إليه بقوله: **(لاختلاف)** وقع **(بينهم)**، أى بين الإسفرائنى وأتباعه، وبين الباقلانى ومن وافقه، **(فى مقتضى دليل المعجزة)**، أى فى دلالتها على صدقه، وإنها بمنزلة قول الله: إنه صادق أم لا، **(لا نطول بذكره)**، فإنه بحث طويل صعب المدرك، **(فنخرج عن غرض)** هذا **(الكتاب)** الذى وضع لبيان شرف قدر المصطفى، صلى الله تعالى عليه وسلم، من غير تطويل وإطناب يميل من غير تعرض للمباحث الكلامية.

(فلنعتمد) ما هو أصل مقصود كان فيما قصدناه **(على ما وقع عليه إجماع المسلمين)**، من غير تعرض للأدلة العقلية، وما أجمعوا عليه هو **(أنه لا يجوز)**، بتخفيف الواو وتشديدها **(عليه)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(خلف فى القول)**، أى ما يخالف الحق

الواقع، **(فى إبلاغ الشريعة)**، أى فيما طريقه ذلك مما أمر بتبليغه، **(والإعلام بما أخبر به عن ربه تعالى، وبما أوحاه إليه من وحيه)** الذى نزل عليه الملك به بوجه من الوجوه، وفى حال من الأحوال، **(لا على وجه العمد بأن يتعمد)** الإخبار بخلاف الواقع، **(ولا على غير عمد)** من خطأ ونسيان كما تقدم.

(ولا فى حالى الرضى والسخط)، بفتحتين أو بضم فسكون، وهى كراهة ذلك الأمر المخبر به، أو فى حال رضاه عمن خاطبه وسخط عليه، والرضا يقابله، كما فى حديث: «اللهم إنى أعوذ برضاك من سخطك»[1]، ويكون فى مقابلة الجبر والإكراه كما فعله برضاه، أى اختياره وإرادته، لا قهرًا ولا جبرًا، وعلى الوجهين يدور أن الله يرضى بالكفر لعباده أم لا، كما وقع بين الماتريدية والأشعرية، وفى تفسير قوله: ﴿وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ ٱلْكُفْرَ﴾ [الزمر: ٧]، هل المراد جميع عباده أو خلصهم؟ والإضافة تشريفية كما فصل فى محله.

(والصحة والمرض)، أى لا يقع ذلك منه، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى صحته ولا فى حال مرضه، واختلاف مزاجه الذى قد يشوش الفكر مما يؤدى لمثله.

ثم ذكر دليلاً على ما قاله من السنة، فقال: **(وفى حديث عبد الله بن عمرو)** بن العاص بن وائل السهمى الصحابى المشهور، رضى الله تعالى عنهما، وهذا الحديث رواه عنه الإمام أحمد، وأبو داود، والحاكم، وصححوه، وفيه: **(قلت: يا رسول الله، أأكتب كلما أسمع منك؟ قال: نعم)**، أى أكتب كلما سمعته منى، **(قلت: فى الرضا والغضب؟)**، أى فى حالتيك هاتين، **(قال: نعم)**، أى اكتب ما تسمعه فى حال رضائى وغضبى، **(فإنى لا أقول فى ذلك)** المذكور **(كله)** من حالتى الرضى والغضب **(إلا حقًا)**، فلا يصدر عنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، ما يخالف الواقع لا عمدًا ولا غيره؛ لعصمة الله تعالى له فى أقواله وأفعاله كلها، وأشار بذلك ليقظته أو لرفعة محله فى الصدق، وفيه رد على من منع كتابة الحديث ونقله عن بعض الصحابة والتابعين، وقال: إنهم كرهوه لحديث: «لا تكتبوا عنى شيئًا غير القرآن، ومن كتب عنى غيره فليمحه»[2]، كما رواه البخارى ومسلم فى قصة أبى شاه عام الفتح، وقد أجيب عنه بأنه منسوخ، أو أنه مخصوص

---

(١) أخرجه أبو داود (١٤٣٣)، والترمذى (٣٥٦٦)، والنسائى (٣/٢٤٩)، وابن ماجه (١١٧٩)، وأحمد (١/٩٦، ٦/٢١٠)، وابن حبان (٥٤١)، وابن السنى فى عمل اليوم والليلة (١٢٤، ٥٠٩)، وابن خزيمة (٦٥٥).

(٢) أخرجه مسلم (٧٢/٣٠٠٤)، وأحمد (٣/٢١، ٣٩)، والدارمى (١/١١٩)، والحاكم (١/١٢٧)، والبغوى فى شرح السنة (١/٢٩٤).

بعصره فى حياته، صلى الله تعالى عليه وسلم، أما بعده، فصارت واجبة، أو المراد النهى عن كتابة الحديث مع القرآن مختلطًا به، أو المراد لا تكتبوا عنى شيئًا كنت قلته، ثم جاء القرآن بما يخالفه، وأول ما دونت كتب الحديث فى زمن عمر بن عبد العزيز، رحمه الله تعالى، كما ذكره الطبرى فى مناقبه.

(**ولنزد**) بالمعجمة، من الزيادة، وفى نسخة: ولنرد، (**فيما أشرنا إليه**) مما مضى قريبًا، (**من دليل المعجزة عليه**)، أى دلالتها على ما ذكر (**بيانًا**) مفعول نزد، وهو توضيح وتأييد لما قاله الإسفرائنى، (**فنقول:**) تفصيل لهذه الزيادة (**إذا قامت المعجزة**)، من إقامة الدليل، أى دلت (**على صدقه، صلى الله تعالى عليه وسلم**)، فى كل ما أخبر به عن الله تعالى، (**وأنه لا يقول إلا حقًا**) وصدقًا لنزاهته عما سواه، وعصمة الله تعالى له عما عداه، فقوله: (**ولا يبلغ عن الله تعالى إلا صدقًا**)، تأكيدًا لما قبله، (**وأن المعجزة قائمة مقام قول الله له: صدقت**) فى كل ما قلت؛ لدلالتها على ذلك بطريق الاقتضاء والاستلزام، فصارت عبارة عنه بطريق الكناية.

وفى نسخة: صدق عبدى (**فيما تذكره**)، وتخبر به (**عنى وهو يقول أنى رسول الله**) الذى أرسله (**إليكم لأبلغكم ما أرسلت به إليكم**) مما أوحاه الله إلىَّ وأمرنى بتبليغه، (**وأبين لكم ما أنزله الله عليكم**)، وفى نسخة: إليكم، وتنزيله عليهم بواسطته صلى الله تعالى عليه وسلم، والمراد بنزوله عليهم، وصوله إليهم ونزوله على نبى بين أظهرهم، والنزول فى القرآن تارة ينسب إلى النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، وحده، فيقال: نزل وتارة إلى الأمة، فالمراد بالأول مشافهة ملك الوحى له، وبالثانى مطلق الوصول والبلاغ، أو هو من قبيل بنو فلان قتلوا قتيلاً، والقاتل واحد منهم، ودلالة المعجزة على صدقه تقدم بيانها وظهورها على يد الكاذب ممتنع عقلاً وعادة.

وقال الشهرستانى فى نهاية الإقدام: من اصطفاه الله لرسالته واجتباه لدعوته، كساه ثوب جمال فى ألفاظه وأخلاقه وأحواله، فتعجز الخلائق عن معارضة شىء من ذلك، فتصير جميع حركاته معجزة لما دونهم من الحيوانات، ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ﴾ [النجم: ٣]، أى لا يصدر عنه أمر بمجرد هوى نفسه وتشهيه، ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٤] إليه، وقد تقدم بيانه وبيان أنها لا تدل على أنه صلى الله تعالى عليه وسلم لا يجوز له الاجتهاد، و﴿قَدْ جَآءَكُمُ ٱلرَّسُولُ بِٱلْحَقِّ مِن رَّبِّكُمْ﴾ [النساء: ١٧٠]، فلا يصدر عنه صلى الله تعالى عليه وسلم ما يخالف الواقع، ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ [الحشر: ٧]، أى تمسكوا به، (﴿وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾) [الحشر: ٧] عنه ولا تقربوه؛ لأنه إنما يأمركم بما أمر الله تعالى، وإنما ينهاكم عما نهى الله تعالى عنه، فإن فسرت بما أعطاكم

من الفىء فخذوه، وما نهيكم عنه من الفىء فلا تأخذوه، فإنه إنما يعطى ويمنع بأمر الله تعالى، دل على ما ذكر أيضًا بطريق الفحوى والقياس، فلا يقال: إن الآية لا تدل على المراد على هذا التفسير، (**فلا يصح أن يوجد منه**)، صلى الله تعالى عليه وسلم.

(**وفى هذا الباب**)، وهو ما طريقه البلاغ عن الله تعالى (**خبر**) سمع منه، أو صح عنه، (**بخلاف مخبره**)، بضم أوله وسكون ثانيه وفتح ثالثه وتخفيفه، أى لا يصدر عنه خبر غير مطابق للواقع، (**على أى وجه كان**)، خبره الصادر عنه، (**فلو جوزنا عليه**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**الغلط والسهو**) فيما بلغه عن الله تعالى، وقد حماه الله عنه، (**لما تميز لنا من غيره**)، أى ما تميز صوابه الواجب اتباعه من غيره، أو خبره عن خبر غيره، (**ولاختلط الحق بالباطل**)، ولم يتميز أحدهما عن الآخر.

(**فالمعجزة**) الخارقة للعادة المتحدى بها كما تقدم، (**مشتملة على تصديقه**)، أى ثبوت صدقه فيما أخبر به عن ربه، (**جملة واحدة**)، أى فى جميع ما جاء به من جميع أخباره، وما يبلغه عن الله تعالى (**من غير خصوص**)، أى تخصيص لأمر دون أمر، بدليل يقوم على التخصيص.

(**فتنزيه النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم**) وتبرئة ساحته فيما يبلغه عن ربه (**عن ذلك كله**)، أى عن أن يقع منه إخبار بما يخالف الواقع قصدًا، أو غلطًا، أو سهوًا، (**واجب**) وقوعه واعتقاده، (**برهانًا**)، أى بطريق البرهان القطعى العقلى المعلوم من المعجزة والتحدى بها كما تقدم. (**وإجماعًا**) من جميع أهل الملل الإسلامية وعلماء الدين، (**كما قاله أبو إسحاق**) الإسفرائنى، رحمه الله تعالى، بدليل المعجزة القائمة مقام قول الله تعالى: صدق رسولى فيما قاله، كما قاله الباقلانى من أنه بورود الشرع والإجماع، لا بالبرهان العقلى كما عرفت تفصيله.

* * *

(فصل) متمم لما قبله

(**وقد توجهت**)، أى صدرت ووقعت فى جهة من قولهم: وجهه، إذا أرسله فى جهة فتوجه، ويكون توجه بمعنى أقبل، وليس بمراد، (**هاهنا**)، أى فى هذا المبحث، (**لبعض الطاعنين**)، من الطعن، وهو الضرب برمح ونحوه، فاستعير للدخل والاعتراض، كما قال الله تعالى: ﴿وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢]، (**سؤالات**)، جمع سؤال، وهو طلب أمر من الأمور، فقد يكون لتعلم ونحوه مما يحمد، وقد يكون تعنتًا منهيًا عنه، وطلبًا لأمر منهى عنه، كما قال الله تعالى: ﴿تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١].

(منها ما روى، من أن النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم)، كما رواه ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبى حاتم، عن سعيد بن جبير بسند فيه ما سيأتى، **(لما قرأ)** فى صلاته **(سورة** ﴿وَٱلنَّجۡمِ﴾ [النجم: ١]، **وقال:)**، أى بلغ فى قراءته إلى قوله: ﴿أَفَرَءَيۡتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلۡعُزَّىٰ ۝١٩ وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلۡأُخۡرَىٰٓ﴾ [النجم: ١٩، ٢٠]، واللات صنم كان لقريش أو لثقيف، والعزى تأنيث الأعز، وهى سمرة كانت لغطفان تعبدها، ومناة صخرة كانت خزاعة وهذيل تعبدانها، والثالثة الأخرى بمعنى المتأخرة، لصفة مقدارها صفتان لمناة، وأمر هذه مبين فى التفاسير غنى عن البيان.

(قال:) قائل سمع ما قاله عند تلاوته، صلى الله تعالى عليه وسلم، كما سنبينه **(تلك)** المذكورة من اللات وما بعدها، **(الغرانيق العلا)**، جمع غرنوق، بضم الغين المعجمة والنون وبكسرها وفتح النون، أو غرنيق بضمها وفتح النون، وهو طير من طيور الماء، كبير، طويل العنق، أبيض، وأصله الشاب الناعم، استعير للأصنام، والعلا تجريد لزعمهم أنها ترفع للسماء، **(وإن شفاعتها)** لهم **(لترتجى)**، أى تؤمل وتنتظر، **(ويروى: لترتضى)**، أى تقبل عند الله بزعمهم الفارغ، **(وفى رواية: إن شفاعتها لترتجى، وإنها لمع الغرانيق العلا)**، يعنون الملائكة.

(وفى) رواية **(أخرى: والغرانقة العلا تلك للشفاعة ترتجى)**، ومعانيها متقاربة، **(فلما ختم)**، أى أتم، صلى الله تعالى عليه وسلم، قراءة هذه السورة **(سجد)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(وسجد معه المسلمون)**، ممن كان حاضرًا عنده من الصحابة، رضى الله تعالى عنهم، **(والكفار)** الحاضرون عنده أيضًا، **(لما سمعوه أثنى على آلهتهم)** بقوله المتقدم: تلك الغرانيق العلا، وإن شفاعتهم لترتجى، **(وما وقع فى بعض الروايات)**، لهذه القصة **(أن الشيطان ألقاها)**، أى هذه الكلمات، **(على لسانه)**، فسبق لسانه بها سهوًا منه، ثم تنبه ونبهه جبريل، عليهما الصلاة والسلام، لها، وكان ذلك ابتلاء من الله تعالى؛ ليعلم من ثبت على ذلك، أو تزلزل.

(وأن النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، كان) لحرصه على إيمان قومه، **(تمنى أن لو نزل عليه شىء)**، مما يوحى إليه، **(يقارب بينه وبين قومه)**، أى يقربهم من الإسلام حتى تركوا عنادهم.

(وفى رواية أخرى) لهذه القصة أنه، عليه السلام، كان تمنى **(أن لا ينزل عليه شىء ينفرهم عنه)**، أى عن الطعن فيهم وفى آلهتهم، ولم يزل كذلك حتى نزلت عليه سورة النجم، وهذه الرواية والتى قبلها بمعنى، فإن عدم التنفير عنه والقرب بينه وبين قومه متساويان.

(وذكر) صاحب هذه الرواية وناقلها، **(هذه القصة)**، أى قراءته، صلى الله تعالى عليه وسلم، سورة النجم وسجوده وسجود المسلمين والكفار معه، **(وأن جبريل، عليه السلام، جاءه)** صلى الله تعالى عليه وسلم بالوحى، **(فعرض عليه)**، أى قرأ عليه هذه **(السورة)**، وفاعل عرض ضمير النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(فلما بلغ)**، أى وصل فى قراءته هاتين **(الكلمتين)**، يعنى: الغرانيق العلا... إلى آخره، **(قال له)**، أى قال جبريل له صلى الله تعالى عليه وسلم: **(ما جئتك)** من الله **(بـ)** وحى فيه **(هاتين)** الكلمتين، يعنى: تلك الغرانيق العلا، وفى نسخة الآيتين، **(فحزن)**، أى رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(لذلك)**، وفى نسخة: فحزن لذلك النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، أى لما قال له جبريل له، **(فأنزل الله تعالى)**، لما رأى حزنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(تسلية له)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، والتسلية إذهاب حزنه بتطييب خاطره، قوله: (﴿**وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ**﴾ [الحج: ٥٢] **الآية**)، تقدم فى تفسير هذه الآية ما فيه كفاية.

وفى رواية: أن النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، تمنى أن يوحى إليه ما يقرب قريشًا منه ويستعطفهم، فلما نزلت هذه السورة، وقرأها إلى قوله: ﴿**وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ**﴾ [النجم: ٢٠]، ألقى الشيطان عليه: تلك الغرانيق العلا... إلى آخره، فتكلم بها، ثم مضى فى قراءتها، حتى ختمها، وسجد فسجد معه من سمعها من المسلمين والمشركين، رضا بما قاله؛ لظنهم أنه رضى بآلهتهم، فلما أمسى أتاه جبريل، عليهما الصلاة والسلام، فعرضها عليه حتى بلغ قوله: تلك الغرانيق العلا، فقال له: ما جئتك بهذا، وهذا لم يقله الله، فما زال، صلى الله تعالى عليه وسلم، مغمومًا حتى نزل عليه قوله تعالى: (﴿**وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ**﴾ [الحج: ٥٢] **الآية**)، فطابت نفسه لتسلية الله له فيها، بإخباره أن كل نبى ورسول وقع له مثل ذلك، من إلقاء الشيطان فى الوحى، وتلاوته فى أثنائه، ثم بين له ونسخه الله، فكأنه قال له: لك أسوة بمن سبقك من الرسل والأنبياء.

(و) أنزل عليه، صلى الله تعالى عليه وسلم، تسلية له أيضًا، قوله: (﴿**وَإِن كَادُوا۟ لَيَفْتِنُونَكَ**﴾ [الإسراء: ٧٣] **الآية**)، إلى قوله: ﴿**عَنِ ٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ لِتَفْتَرِىَ عَلَيْنَا غَيْرَهُۥ ۖ وَإِذًا لَّٱتَّخَذُوكَ خَلِيلًا ﴿٧٣﴾ وَلَوْلَآ أَن ثَبَّتْنَٰكَ لَقَدْ كِدتَّ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْـًٔا قَلِيلًا**﴾ [الإسراء: ٧٣، ٧٤]، وأن مخففة من الثقيلة، أى قاربوا أن يخدعوك عما أوحيناه إليك حتى تقول ما لم نقله مما أرادته قريش، وحتى تركن إلى بعض الكفرة لتستميل قلوبهم للإسلام، فبين الله لك ذلك وثبتك على الحق، وأغناك عن المداراة، كما فصله المفسرون،

وبين فى أسباب النزول.

إذا عرفت ما ذكر وأردت كشف غطائه عنك، (**فاعلم أكرمك الله**)، بما علمك وهداك لدفعه، (**أن لنا فى الكلام على مشكل هذا الحديث**) الذى أورده عليه بعض الطاعنين كما تقدم، (**مأخذين**)، أى طريقين فى الأخذ على الكلام فيه نقلاً وعقلاً، من أخذ عليه إذا منعه عما يريد فعله، حتى كأنه مسكه من تشبث به واعتمد عليه من رواه، (**أحدهما فى توهين أصله**)، أى تضعيف روايته ونقله، من الوهن وهو الضعف، وجعل ثبوته أصلاً للسؤال والجواب المبنى عليه وأصل الوهن ضعف الخلقة، كقوله: ﴿وَهَنَ ٱلْعَظْمُ مِنِّى﴾ [مريم: ٤]، (**والثانى**) مبنى (**على تسليمه**) وصحة روايته تنزلاً وإرخاء للعنان لمن أورده.

(**أما المأخذ الأول**) فى الكلام على صحة روايته، (**فيكفيك**) فى تضعيف روايته، (**أن هذا حديث لم يخرجه**)، بالتشديد والتخفيف، أى لم يروه بسنده، (**أحد من**) العلماء بالحديث، (**أهل الصحة**)، ممن يعتمد على روايته، وأتى باسم الإشارة مكان الضمير؛ لتمييزه أكمل تمييز لقرب العهد به، (**ولا رواه ثقة**)، ممن يوثق بنقله، (**بسند سليم**)، أى سالم من الطعن والعلة والجرح من نقاد السلف، (**متصل**) إلى قائله ومن نقل منه، (**وإنما أولع به**)، بضم الهمزة وكسر اللام وعين مهملة، يقال: أولع بكذا فهو مولع، بالفتح إذا لهج وأكثر من ذكره، ويكون بمعنى الكذب، وعبر به لإيهام ذلك.

(**وبمثله**) من الأحاديث الموهمة مما لا يليق بالرسل، عليهم الصلاة والسلام، (**المفسرون**)، فإنهم يوردون كثيرًا من الأحاديث الضعيفة، الموهمة لما لا يليق بمقام النبوة، (**والمؤرخون**)، بالهمزة، وقد تبدل واوًا، وأهل التاريخ نقلة الأخبار، واختلف فى لفظ التاريخ، فقيل: إنه من الأرخ، وهو الفتى من البقر، وقيل: إنه معرب ماه روز، أى حساب الشهور والأيام، وأول من أرخ الكتب، عمر بن الخطاب، رضى الله تعالى عنه، كما فصلناه فى غير هذا المحل.

(**المولعون**)، أى المفسرون، جمع مولع، بفتح اللام، وهو المكثر من الشىء، (**بكل غريب**) من الأخبار والقصص التى لم تشتهر وتعرف، (**المتلقفون**)، بالمثناة الفوقية بعدها لام وقاف وفاء، وفى نسخة: المتلقون، بحذف الفاء، يقال: تلقفه، إذا تناوله بسرعة، وتلقها إذا أخذه من غيره، والتلقى تفعل من اللقاء، وهو المقابلة، (**من الصحف كل صحيح**)، لفظه ومعناه، (**وسقيم**) لفظه، كالمحرف لفظه، ومعناه كالمفسر بغير المراد، والصحف جمع صحيفة، والأخذ من الصحف غير مقبول عند السلف؛ لأنه قد يتحرف

لفظه ويخفى معناه، أو يفهم منه غير المراد، والقبول التلقى من أفواه الرجال.

واعلم أن ابن سيد الناس قال: بلغنى عن الحافظ المنذرى، أنه كان يرد هـذا الحديث من جهة الرواية بالكلية، وأن الحافظ الدمياطى خالفه فيـه، ولا وجـه لتصحيحـه، إلا أن يكتب: بسند لا يطعن فيه، ولا سبيل لذلك. انتهى.

وفى سيرة مغلطاى: أن الشيطان ألقاه فى أمنيته، كما ذكره الكلبي، عن بـاذان، عـن ابن عباس، رضى الله تعالى عنهما، وقد قالوا: إنـه بـاطل نقـلاً وعقـلاً، وسيأتى مـا فـى سنده.

(و) لقد (**صدق القاضى أبو بكر بن العلاء المالكى**)، وفى نســخ حـذف أو وتقدمـت ترجمته، وهو المشهور بابن العربى، رحمه الله تعالى، (**حيث قال: لقد بلى النـاس**)، بالبنـاء للمجهول، من الابتلاء، وهو الامتحـان، أى صـار لهـم بليـة ومحنـة، أى أصيـب النـاس، (**ببعض**)، بعين مهملة، وضاد معجمة، مقابل كل، وهو ما صحح فى بعض النسخ، وفى بعضها: ببغض، بغين معجمة، ثم ضاد معجمة، وفى نسخة: بتقصى، بباء جارة، ومثنـاة فوقية، وقاف مفتوحة، فصاد مهملة مشددة مكسورة، ومثنــاة مخففـة، مـن تقصيتـه، إذا تأملته تأملاً تامًا، كما قال أبو تمام:

يـــا صاحبـــى تقصيـــا نظريكمـــا

كأنه بلغ أقصاه، وأصله تقصص تفعل من قص عليه الخبر، فأبدل مـن أحـد حـروف التضعيف حرف علة، كما قالوا: تمطى فى تمطط ونظائره.

(**أهل الأهواء**) بالمد، أى أصحاب الآراء الفاسدة، والمذاهب الباطلة، (**والتفسير**)، أى بعض المفسرين الذين يذكرون فى تفاسيرهم قصصًا لا أصل لهـا يبنـون عليـها تـأويلات بعيدة وأمورًا غريبة، (**وتعلق بذلك**)، أى بما ذكر من كلام أهل الأهواء وبدع التفاسـير، لا بحديث سورة النجم بخصوصه كما قيل.

(**الملحدون**)، جمع ملحد من اللحد، وهو العدول عن الاستقامة، فيطلق على كل من لم تكن عقيدته حقًا.

(**مع ضعف بعض نقلته**)، بفتحات، جمع ناقل، كفاسق وفسقة، يعنى به رواته أو مـن ذكره فى كتاب له، فيكون إشارة لمن ابتلى به من أهـل الأهـواء السـابقين ونحوهـم مـن المفسرين والقصاص.

(**واضطراب رواياته**)، الاضطراب فى اصطلاح المحدثين أن يقع من الـراوى اختـلاف فى روايته، فيرويه تارة على وجه، وأخرى على وجه آخـر وهكـذا، أو يرويـه راو علـى

وجوه مختلفة، بشرط أن لا يكون بعض طرقه أرجح من بعض، فإن العمل حينئذ بالراجح، فلا يعد مضطربًا عندهم، ومن فسر الاضطراب بعدم عزوه إلى مأمون، لم يصب.

(**وانقطاع إسناده**)، الإسناد يكون بمعنى المسند، وهم رواة الحديث، وبمعنى مصدرى، وهو ذكر السند وانقطاعه، وهو أن يسقط منه واحد فأكثر غير الصحابى، وضده الاتصال.

وقوله: (**واختلاف كلماته**)، هو قريب من الاضطراب، ثم بين ذلك بقوله: (**فقائل يقول: إنه**)، أى ما ذكر وقع (**فى الصلاة**)، أو الضمير له، صلى الله تعالى عليه وسلم، والتقدير: قرأها فى الصلاة، (**وآخر يقول:**) إنه (**قالها فى نادى قومه حين أنزلت عليه السورة**)، أى سورة النجم، والنادى والندى مجلس يجتمع فيه القوم للمشاورة، وفصل الأمور المهمة، ولذا سميت دار الندوة كما مر، (**وآخر يقول:**) إنه (**قالها**)، أى الكلمات المذكورة (**وقد أصابته سنة**)، أى وقد عرض له، صلى الله تعالى عليه وسلم، أوائل النوم من غير قصد منه، فالسنة بكسر السين، أول النوم وهو النعاس، وقيل: السنة ثقل فى الرأس، والنعاس فى العين، والنوم فى القلب، فهو غشية ثقيلة تقع على القلب تمنع الإدراك.

(**وآخر يقول: بل حدث**) بتشديد الدال (**نفسه**) فى سنة، فخطرت بباله، وحديث النفس ما يجرى على فكره من غير تلفظ به حتى كأنه يحادثها، (**فسها**)، أى حصل له سهو حتى تكلم فى أثناء قراءته سورة النجم، (**وآخر يقول: إن الشيطان قالها**)، يعنى الكلمات المذكورة، (**على لسانه صلى الله تعالى عليه وسلم**)، أى تكلم بها الشيطان وهو لا يرى فظنها وحيًا ألقى إليه وسمعها من كان عنده، فتوهم أنه صلى الله تعالى عليه وسلم نطق بها عن قصد وأنها من القرآن حقيقة، (**وأن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لما عرضها**) وقرأها (**على جبريل**)، عليه الصلاة والسلام، (**قال**) له: (**ما هكذا أقرأتك**)، فحزن لذلك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كما مر.

(**وآخر يقول:**) إن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لم يقرأها، (**بل أعلمهم الشيطان أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قرأها**)، أى قرأ الكلمات المذكورة فى أثناء تلاوة سورة النجم وعرضها على جبريل، (**فلما بلغ النبى**) صلى الله تعالى عليه وسلم (**ذلك**)، أى وصل لقراءة هذه الكلمات التى أعلمهم الشيطان بها، (**قال**) جبريل، عليه الصلاة والسلام: (**والله ما هكذا أنزلت**) هذه السورة، (**إلى غير ذلك**) من الأقوال المؤذنة بأن

الشيطان له دخل فى ذلك، مع أنه ليس له سلطان على الذين آمنوا، وهذا كله صدر **(من اختلاف الرواة ومن حكيت هذه الحكاية عنه)**، كابن جرير، وابن المنذر، وابن أبى حاتم، **(من المفسرين والتابعين)**، كالزهرى، وأبى بكر بن عبد الرحمن بن هشام، وسعيد ابن جبير، **(لم يسندها أحد منهم)**، أى لم يذكر لها سندًا مرضيًا أحد ممن حكيت عنه، **(ولا رفعها إلى صاحب)**، أى إلى صحابى من أصحاب الرسول، صلى الله تعالى عليه وسلم، قالها، وقيل: المعنى لم يعزها لصاحب لها قد قالها.

(وأكثر الطرق)، التى رويت منها **(عنهم فيها)**، أى فى هذه القصة **(واهية)** ساقطة **(ضعيفة)** غير مرضية لا يعول عليها، **(والمرفوع فيه)**، أى ما وقع فيه ذكر من روى هذه القصة، وفى نسخة: منه، **(حديث شعبة)** بن الجراح الذى رواه، **(عن أبى بشر)**، بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة، وهو جعفر بن أبى وحشية إياس، التابعى، الثقة، توفى سنة خمس وعشرين ومائة، وأخرج له أصحاب الكتب الستة، وله ترجمة فى الميزان.

(عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس)، رضى الله تعالى عنهما، **(قال: فيما أحسب)**، أى أظن، ومثله يستعمل للشك فيما قارنه، ثم بين المصنف، رحمه الله تعالى، ما وقع فيه من الشك من الراوى بقوله: فيما أحسب، فقال: **(الشك)** المذكور **(فى الحديث)**، أى فى متنه وأصله، لا فى سنده، والحديث هو حديث شعبة المذكور، **(أن النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، كان بمكة)**، وأن المفتوحة وما بعدها بدل من الحديث.

(وذكر) شعبة **(القصة)** المذكورة فى هذا الحديث بتمامها، وأنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، تمنى أن ينزل عليه ما يطيب نفوس قومه، عسى أن يؤمنوا، فنزل عليه سورة النجم، فقرأها حتى بلغ: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ﴾ [النجم: ١٩] الآية، فقال: تلك الغرانيق العلا... إلى آخر السورة، وسجد فسجد معه المسلمون والمشركون، وفرح الكفار.

(قال أبو بكر البزار:)، بتقديم الزاء المعجمة على الراء المهملة، نسبة لعمل بزر الكتان بلغة البغداديين، وهو الحافظ المشهور كما تقدم، **(هذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، بإسناد متصل)** إلى أحد من الصحابة الذين حضروا عنده أو إليه، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(يجوز ذكره)**؛ لصحة نقله والاعتماد عليه، **(إلا هذا)** الحديث المسند إلى ابن عباس، **(ولم يسنده)**، أى لم ينقله مسندًا، **(عن شعبة، إلا أمية بن خالد)**، وهو ثقة أخرج له مسلم وغيره، وتوفى سنة إحدى وثمانين، وترجمته فى الميزان، **(وغيره)**، أى غير أمية بن خالد ممن روى هذا الحديث **(يرسله)**، أى يرويه مرسلاً،

والمرسل ما سقط من سنده الصحابى، فهو يرويه، **(عن سعيد بن جبير)**، عن النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، من غير ذكر ابن عباس.

وظاهر كلام المصنف، رحمه الله تعالى، أن السند بتمامه مذكور غير الصحابى، فإن أراد لم يعزه لغير ابن جبير، وأسقط رجاله كلهم، فهو معضل، والمحدثون يعبرون عنه بأنه أرسل أو يرسل، بصيغة الفعل، ويفرقون بينه وبين المرسل بالاسم، وتفصيله فى كتاب ابن الصلاح وغيره.

(وإنما يعرف) هذا الحديث وروايته **(عن الكلبى)**، نسبة لكلب، قبيلة معروفة، وهو أبو النصر المفسر النسابة الإخبارى، الراوى المشهور، وسيأتى كلام المصنف، رحمه الله تعالى، فيه، والكلبى يرويه **(عن أبى صالح)**، وهو «باذان»، بنون، أو «بادام»، بميم، وهو يروى عن مولاته أم هانيء، وعلى، كرم الله وجهه، وروى عنه السدى وغيره، أخرج له أصحاب السنن الأربعة، وقال أبو حاتم: إنه لا يحتج به، **(عن ابن عباس)**، وهو لم يسمع منه، فالحديث منقطع.

(فقد بين لك) أيها الواقف على هذا الحديث **(أبو بكر)** البزار المذكور **(أنه)**، أى هذا الحديث **(لا يعرف)** روايته **(من طريق يجوز ذكره)**، أى يصح ويعتمد عليه، **(سوى هذا)** الطريق الذى رواه شعبة منه بسند ليعتمد عليه فى الجملة، **(وفيه)**، أى حديث شعبة أيضًا **(من الضعف ما نبه عليه)** البزار وغيره من أنه لا يعرف من طريق غيره، مع اختلاف كلماته واضطراب رواياته وانقطاع سنده أو إرساله، والاختلاف فى مواطن قراءته وكيفيته، أكان فى الصلاة، أو فى نادى قومه، أو فى سنته، أو حدث به نفسه فسها وذكره أو قاله الشيطان على لسانه، أو أعلمهم به، وإنكار جبريل له عند عرضه عليه كما مر، **(مع وقوع الشك فيه)** الذى أشار إليه بقوله المار: فيما أحسب، **(كما ذكرناه)** فيما تقدم **(الذى لا يوثق به)** صفة الشك، كقوله: **(ولا حقيقة معه)**، أى تحقق وتيقن مع ما فيه من تشكيكه فى أصله كما أشار إليه البزار.

(وأما حديث الكلبى)، أى روايته لهذا الحديث وغيره، **(فمما لا يجوز)** شرعًا، ولا يصح نقلاً **(الرواية عنه ولا ذكره)**، هذا بحسب الظاهر غير منتظم، إذ الظاهر أن يقول: أما حديثه، فمما لا يجوز ذكره، أو الكلبى لا تجوز الرواية عنه، وإما أن يقول: هو لف ونشر تقديرى، وأصله: وأما الكلبى وحديثه، كقولهم: راكب الناقة طليحان، أى الناقة وراكبها، أو هو من قبيل قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ﴾ [البقرة: ٢٣٤]، على قول الفراء، وأطلق ما فيه على من يعقل، وكذا قوله: **(لقوة ضعفه وكذبه)**،

أى كثرة كذبه، وفى قوله: لقوة ضعفه، طباق بديع جدًا.

(كما أشار إليه البزار)، فإنه وغيره من المحدثين قالوا: إنه كذاب وضاع لا يوثق به، وإن كان إمامًا فى اللغة والتفسير، وقد قال الجرجانى وابن معين وغيرهما: إنه يضع الأحاديث وكذاب لا يحتج به، وروى عن أبى صالح، عن ابن عباس، وأبو صالح لم يرو عن ابن عباس.

وقال ابن حبان: إنه فى الدين غير مبين، وكذبه أظهر من أن يذكر، ولم يسمع من أبى صالح أيضًا، **(والذى)** صح وثبت **(منه)**، أى من هذا الحديث، **(فى الصحيح)**، أى فى الحديث الصحيح، أو فى صحيح البخارى على ما يأتى، **(أن النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، قرأ)** سورة (**﴿وَالنَّجْمِ﴾ وهو بمكة**) قبل الهجرة، **(فسجد وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والإنس)**.

قال الكرمانى: هى أول سورة نزلت فيها سجدة، وإنما سجد المشركون لآلهتهم، معارضة للمسلمين، أو وقع ذلك منهم بلا قصد، أو خافوا من مخالفتهم فى ذلك المجلس. وقال ابن حجر: فيه نظر؛ لمخالفته لما قاله ابن مسعود، من أنهم أخذوا حصى ووضعوا على جباههم، ولأن خوف المشركين لا يظهر له وجه، بل الظاهر العكس.

ثم قال الكرمانى أيضًا: ما قيل من أن سبب ذلك إلقاء الشيطان فى أثناء قراءته، صلى الله تعالى عليه وسلم، وذكر آلهتهم لا يتجه عقلاً ونقلاً، وأما سجود الجن المروى عن ابن عباس، رضى الله تعالى عنهما، فكأنه استند فيه إلى سماع منه، صلى الله تعالى عليه وسلم؛ لأنه لم يحضر القصة؛ لصغر سنه، ومثله لا يطلع عليه، وكشف ذلك له بعيد، والصحيح أن الشيطان ألقى ما ألقاه فى أسماع المشركين، فتوهموا أنه صلى الله تعالى عليه وسلم قاله مدحًا لآلهتهم وارتضاء لها، فسجدوا معه، وهو لا ينافى عصمة رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم.

ولا يخفى أن هذا الحديث أخرجه الشيخان، ففى البخارى مسندًا: أنه صلى الله تعالى عليه وسلم قرأ سورة النجم بمكة، فسجد وسجد من معه، غير شيخ أخذ حصى وترابًا وضعه على جبهته، فقتل كافرًا. وفيه عن ابن عباس، رضى الله تعالى عنهما: أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، سجد وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والإنس، والشيخ الذى وضع الحصى على جبهته أمية بن خلف، وفى سيرة ابن إسحاق أنه الوليد بن المغيرة، وفيه نظر؛ لأنه مات حتف أنفه، وقيل: إنه سعيد بن العاص. وقال أبو حيان النحوى: إنه أبو لهب، ولم يسنده.

وفى مصنف ابن أبى شيبة: إلا رجلين من قريش، وقيل: إنه المطلب بن المطلب بن أبى وداعة، ولم يكن أسلم، وما قاله الطبرانى: من أن أهل مكة، لما أظهر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم دينه، أسلموا وكانوا يسجدون معه، وبعضهم لا يسجد من الزحام، فلما سمع ذلك رؤساء قريش، كالوليد وأبى جهل وغيرهما، قالوا لهم: أتتركون دين آبائكم، فارتدوا، غريب.

(هذا)، أى الأمر هذا، أو هذا هو ما قاله، فهو خبر مبتدأ مقدر، أو مبتدأ خبره ما بعده، أو هو منصوب بتقدير: خذ هذا فاعلمه ونحوه، وأما كون ها اسم فعل بمعنى خذ وذا مفعوله، وإن جاز فيأباه رسمه متصلاً بدون ألف، **(توهينه)**، أى بيان وجه ضعفه **(من)** جهة **(طريق النقل)**، ومنه الواهنة، وهى ضربان عرق يتألم منه فيرقى، وقد قال الحافظ ابن حجر: قول أبى بكر بن العربى: إن طرق هذا الحديث كلها باطلة، وقول عياض فى الشفاء: إنه لم يخرجه أحد من أهل الصحة، وليس له سند متصل، مع ضعف نقلته واضطراب رواياته، وأن من نقله من المفسرين وغيرهم لم يسنده أحد منهم، ولا يرفعه لصاحب، لا وجه له، فإن له طرقًا متعددة كثيرة متتابعة المخارج، وكل ذلك يدل على أن له أصلاً، وقد ذكرنا له ثلاث أسانيد منها ما هو على شرط الصحيح، وهى وإن كانت مراسيل يحتج بها من يحتج بالمرسل كمالك، ومن لا يحتج به لاعتضاد بعضها ببعض، فتبين بهذا أن مبالغة المصنف، رحمه الله تعالى، فى رد نقله غير مرضية.

(فأما) توهينه **(من جهة المعنى، فقد قامت الحجة)**، أى الدليل الواضح على ضعفه، **(واجتمعت الأمة على عصمته، صلى الله تعالى عليه وسلم، ونزاهته)** عما لا يليق بجنابه **(عن مثل هذه الرذيلة)**، أى الخصلة القبيحة الدنية من الرذالة، وهى الدناءة، والقول على الله بما لم يقله، ولا شىء أعظم من الافتراء، لاسيما على الله عز وجل ونحوه، ثم بين ما فيه من القبائح، فقال: **(إما من تمنيه)**، بكسر الهمزة وتشديد الميم ما نقل كما مر، **(أن ينزل)**، بالتخفيف والتشديد فى الزاء المعجمة، **(مثل هذا)** المذكور **(من مدح آلهة غير الله)** بقوله: تلك الغرانيق العلا... إلى آخره، **(وهو كفر)**؛ لأن الرضا بالكفر كفر، **(أو أن يتسور)**، أى يتسلط **(عليه الشيطان)**، وأصل التسور التسلق والصعود من حائط السور، فكنى به عن الترفع، وأريد به هنا التسلط كما علم، **(ويشبه عليه القرآن)**، أى يلبسه ويخلط فيه ما ليس منه، **(حتى يجعل فيه ما ليس منه)**، وهى الكلمات المذكورة، **(ويعتقد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أن من القرآن ما)**، أى شىء **(ليس منه)**، ويستمر على اعتقاده، **(حتى ينبهه)**، أى يوقظه من غفلته عما شبه عليه، **(جبريل، عليه الصلاة والسلام)**، بقوله له: ليس هذا من الوحى الذى أتيت به لك، **(وذلك كله ممتنع فى حقه،**

عليه الصلاة والسلام)؛ لنزاهته عن مثله وحفظ الله له.

(**أو يقول ذلك النبى**) صلى الله تعالى عليه وسلم (**من قبل**)، بكسر القاف وفتح الباء، أى من عند (**نفسه عمدًا**)، من غير إلقاء الشيطان عليه، وهو لا ينطق عن الهوى، (**وذلك**)، أى ما يقول من عنده (**كفر**)؛ لأنه افتراء عليه وتبديل لكلام الله تعالى بالزيادة فيه، (**أو سهوًا**) حفظه الله تعالى منه، (**وهو معصوم عن هذا كله**) بالإجماع كما تقدم، (**وقد قررنا**) فيما تقدم (**بالبرهان**) والدليل القاطع (**والإجماع**) من أمة الإجابة (**عصمته، عليه الصلاة والسلام، من جريان الكفر**)، أى طرئانه ووقوعه منه (**على قلبه**) باعتقاده، (**أو لسانه**) بالنطق به، (**لا عمدًا ولا سهوًا**)، فضلاً عن استقراره، فإن الجريان عبارة عن صدوره منه من غير ثبات، كأنه ماء جار، فهو استعارة لما ذكر.

(**أو أن يتشبه**)، أى يختلط ويلتبس (**عليه ما يلقيه الملك**) من وحى الله تعالى إليه (**بما يلقيه الشيطان**) على لسانه محاكيًا نطقه به، (**أو يكون للشيطان عليه سبيل**)، أى طريق يصل إليه منه مما حماه الله عنه، (**أو أن يتقول على الله**)، أى يفترى عليه عمدًا ما لم يوحيه إليه ويقول: إنه أوحى إلىَّ، (**لا عمدًا ولا سهوًا**)، تأكيد لما أفاده ما قبله من نفى التقول على الله، (**ما لم ينزل عليه**)، مفعول مطلق؛ لقوله: يتقول؛ لأنه لا ينصب المفردات إلا إذا أريد بها لفظها، وليس بمعنى الظن؛ لعدم ذكر مفعوليه.

(**وقد قال تعالى:** ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ ٱلْأَقَاوِيلِ﴾ [الحاقة: ٤٤] **الآية**)، تقول تكلف من نفسه قولاً لم يقله، كتشجع إذا أظهر الشجاعة وهو جبان، فكنى به عن الافتراء والكذب، والأقاويل جمع أقوال، فهو جمع الجمع، أو جمع أقوولة أفعولة، وهو يستعمل للحقير كالأضاحيك الأول، وهو الذى صرح به سيبويه، رحمه الله تعالى، فمن اختار الثانى فقد رجح المرجوح وتمامها: (﴿لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِٱلْيَمِينِ ﴿٤٥﴾ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ ٱلْوَتِينَ ﴿٤٦﴾﴾) [الحاقة: ٤٥، ٤٦]، أى لأمسكناه وأهلكناه كما نفعل بمن افترى علينا، والوتين عرق فى العنق إذا قطع مات صاحبه، وهو الوريد، وقطعه عبارة عن الذبح، وفيه دليل على أن الكذب على الله كفر، وأنه لا يقول على الله ما لم يقله.

(**وقال تعالى:**) ﴿لَقَدْ كِدتَّ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْـًٔا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٤] (﴿إِذًا لَّأَذَقْنَٰكَ ضِعْفَ ٱلْحَيَوٰةِ وَضِعْفَ ٱلْمَمَاتِ﴾ [الإسراء: ٧٥] **الآية**)، أى لو قربت من الميل إلى الكفرة، وضعف صفة لمقدر، أى لأوصلنا لك عذابًا مضاعفًا فى مماتك، يعنى به عذاب القبر، وفى حياتك بعد البعث فى الآخرة، والآية دليل على عدم تمنيه السابق، وأنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، معصوم من مقاربة شىء من ذلك، والآية نزلت فى

ثقيف، لما قالوا له، صلى الله تعالى عليه وسلم: لا نتبعك حتى تخصنا بخصال نفخر بها على العرب، لا ننشر، ولا نحشر، ولا ننحنى فى صلاتنا، وتضع عنا الزنا، وتمتعنا باللات سنة، وتحرم وادينا كمكة، وتقول للعرب: إن الله تعالى أمرنى بهذا، فأنزل الله عليه هذه الآية.

(**ووجه ثان**) فى توهين ما ذكر من أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، ذكر قوله: تلك الغرانيق... إلى آخره، فى أثناء قراءة هذه السورة، (**وهو**)، أى الوجه الثانى، (**استحالة هذه القصة**)، أى عدها من المحال عقلاً، أو مما لا يستقيم؛ لأن أصل معناه لغة ما لا يستقيم مما اعوج، ومن لم يعرف اللغة يعترض على المتنبى قوله:

كأنك مستقيم فى محال

كما مر، والمراد بالقصة: صدور ما ذكر منه بتسليط الشيطان عليه، (**نظرًا**)، أى من وجهة النظر والفكر الصادر عن عقل مستقيم، فى عصمة رسل الله، عليهم الصلاة والسلام، فيما طريقها البلاغ، (**و**) استحالتها (**عرفًا**)، أى من جهة ما عرف من أحواله وأحوال غيره من الأنبياء، أى أمرًا متعارفًا، ومن فسر العرف بتأليف كلامه، وتناسب ألفاظه، فقد ارتكب شططًا، وكأنه نظر لقوله عقبه: (**وذلك أن هذا الكلام**)، الذى تلاه، عليه الصلاة والسلام، مع ما ألقى فيه، من قوله: تلك الغرانيق العلا... إلى آخره.

(**لو كان كما روى، لكان**) ما روى (**بعيد الالتئام**)، بهمزة بعد المثناة الفوقية، وقد تبدل ياء تحتية، والمراد به أن مناسبته لما وقع، فيه من كلام الله الذى هو فى أعلى طبقات البلاغة، فى غاية البعد، وهو مع كونه وقع فى كلام رب العزة، (**متناقض الأقسام**) متنافر النظم، لما فيه من التضاد، من حيث أنه يصير (**ممتزج المدح**) لآلهتهم، بجعلها علية مرجوة الشفاعة، (**بالذم**) لها الذى دل عليه سياقه فى قوله: ﴿**إِنْ هِيَ إِلَّآ أَسْمَآءٌ سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَٰنٍ**﴾ [النجم: ٢٣]، وأنها ليس لها عند الله شأن ولا منزلة، وهذا يناقض علو منزلتها، ورجاء شفاعتها، ويصير الكلام القرآنى بذكرها فى أثنائه، (**متخاذل التأليف**)، أى متنافر النظم، غير متلائم، فكان بعضه يخذل بعضًا ويكر عليه هدمًا ونقضًا، (**والنظم**) معناه فى الأصل إدخال الدرر ونحوها فى سلك متناسب الوضع والمقدار، فاستعير لتأليف الكلمات متناسبة المعانى متناسقة الدلالة، ثم صار حقيقة فيه، وغلب استعماله فى التراكيب القرآنية، حتى انصرف إليه عند الإطلاق.

(**ولما**)، بكسر اللام، وتخفيف الميم، وقيل: إنه بفتح اللام، وما موصولة، (**كان النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، ولا من بحضرته**)، معطوف على النبى، (**من المسلمين**)، بيان

لمن الموصولة، والحضرة مصدر بمعنى الحضور، مثلث الحاء، ويطلق على كل كبير يحضر عنده الناس، فيقال: الحضرة العالية، وهو اصطلاح أصحاب الترسل، ويصح إرادة كل منهما هنا، والأول أولى، **(وصناديد المشركين)**، جمع صنديد، وهو كصندد، بزنة زبرج السيد الشجاع، والحليم، والجواد، والشريف، والمراد خواص رؤسائهم، وكبرائهم، **(لمن يخفى عليه ذلك)**؛ لكونهم بلغاء أصحاب سليقة مستقيمة، والسنة فصيحة بليغة.

(وهذا) المذكور أمر **(لا يخفى على أدنى متأمل)** يتأمل ألفاظ القرآن التى هى فى أعلى طبقات البلاغة، وما أدرج فيه مما بينه وبينه بون بعيد، **(فكيف بمن رجح حلمه)**، بضم الحاء المهملة وسكون اللام، بمعنى لبه وعقله ورجحانه زيادته وقوته، وكيف يستعار لاستبعاد خفاء مثله على مثله، كقوله: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٨]، كما تقرر فى كتب العربية، يقال: حلم يحلم حلما وحلما، **(واتسع)**، أى عظم وكثر **(فى باب البيان)**، أى فى نوع المنطق الفصيح المعرب عما فى الضمير، **(و)** فى **(معرفة فصيح الكلام علمه)**؛ لقوة فهمه وذكائه واستقامة سليقته، مع فطرة وقادة وبصيرة نقادة.

(ووجه ثالث) لبيان توهينه وضعفه **(أنه)** الضمير ضمير شأن، **(قد علم)**، بالبناء للمجهول، **(من عادة المنافقين)** الذين لم يظهروا كفرهم **(ومعاند المشركين)**، أى المشركين المعاندين، فهو من إضافة الصفة للموصوف، **(وضعفة القلوب)**، بفتحات، جمع ضعيف، أى الذين قلوبهم ضعيفة عن إدراك الحق؛ لأنهم بله لا إذعان لهم، **(و)** المراد بهم الكفار غير المعاندين، ممن أشرك اتباعًا لغيره، أو المراد بهم **(الجهلة من المسلمين)**، فهو عطف تفسير عليه، **(نفورهم)**، نائب فاعل علم، **(لأول وهلة)**، أى عند أول شىء يقع فى آذانهم وأذهانهم، يقال: لقيته لأول وهلة، بوزن ضربة، ويجوز فتح هائه، أى أول شىء، كما فى القاموس، أى قبل التفكير والتأمل فيما قرع سمعه حتى يهتدى؛ لأنه ليس متسقًا منتظمًا مع ما وقع فى أثنائه من نظم القرآن.

(وتخليط العدو) من الكفرة والمنافقين **(على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم)**، بإدخالهم فى كلامه ما لم يقله، **(لأقل فتنة)** يفتتن بها المسلمون؛ لإدخالهم الشبهة عليهم فى دينهم، **(وتعييرهم)**، بعين مهملة وتحتيتين، أى إلحاق ما هو عار عليهم باتباع **(المسلمين)** الهوى ومدح آلهة غير الله، **(والشمات بهم)**، بضم الشين المعجمة وتشديد الميم، جمع شامت كفجار، وكفار من الشماتة، وهى فرح العدو بما يصيب عدوه من نوائب الدهر، وفى نسخة: والشماتة بهم.

(الفينة بعد الفينة)، بفتح الفاء وسكون المثناة التحتية ونون تليها هاء التأنيث، أى حينًا

بعد حين، مما امتحنهم الله تعالى من المصائب؛ تعظيمًا لأجرهم بما امتحنهم به من ذلك. قال فى القاموس: الفينة الساعة والحين، وقد تحذف اللام، فيقال: لقيته فينة، يعنى أنه استعمل علمًا وغير علم، كشعوب للمنية، (**وارتداد من فى قلبه مرض**)، أى من ضعف إيمانه، أو من نافق وسمع ما ذكر يرجع عن الإسلام إلى الكفر، (**ممن أظهر الإسلام**) بلسانه ولم يذق حلاوته، فيرتد (**لأدنى شبهة**) ترد عليه لضعف إيمانه وإيقانه.

(**ولم يحك أحد**)، أى لم يقل أحد من المحدثين، أو أحد ممن عاداه، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**فى هذه القصة**)، أى قصة تلك الغرانيق، (**شيئًا سوى هذه الرواية الضعيفة الأصل**)، رواية ودراية لركاكتها وتناقضها كما تقدم، (**فلو كان**)، أى وقع وصح (**ذلك**) الذى ذكره بعضهم، (**لوجدت قريش**)، أى كفارهم، (**بها**)، أى بسبب هذه القصة (**على المسلمين الصولة**)، أى الاستطالة والقهر، وتسلقوا بذلك على ترويج أمرهم وما هم عليه، (**ولأقامت اليهود عليهم الحجة**)، أى على المسلمين بأنه مدح آلهتهم واعترف بأنها وسيلة إلى الله، (**كما فعلوا**)، أى كفار قريش (**مكابرة**) وعنادًا، (**فى قصة الإسراء**) حين قصها عليهم كما تقدم، (**حتى كانت فى ذلك لبعض الضعفاء**)، أى من ضعف إيمانه لقرب عهده، (**ردة**) ورجوع عن الإسلام، لإنكاره واستبعاده لها.

(**وكذلك**)، أى مثل ما ذكر، أو مثل قصة الإسراء (**ما ورد فى قصة القضية**)، بقاف وضاد معجمة وياء مشددة، وهى مصدر بمعنى القضاء أو التقاضى أو اسم للواقعة التى وقع فيها القضاء بينهم بما وقع فى صلح الحديبية، لما رأى، عليه السلام، أنه دخل هو وأصحابه مكة، فسار إليها، ثم رجع إلى المدينة فى الواقعة التى قصها الله تعالى فى قوله: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾ [الإسراء: ٦٠]، كما تقدم، وهذه القضية مذكورة فى الصحيحين، وقد وقع بسببها فتنة للمسلمين لما صدوهم عن دخول مكة وصالحهم، صلى الله تعالى عليه وسلم، على أن يرجع ويأتى من العام القابل، وكتب لهم بذلك كتابًا شرط فيه شروطًا فيها شطط على المسلمين، حتى قال عمر، رضى الله تعالى عنه: يا رسول الله، ألست رسول الله حقًا؟ قال: «بلى»، قال: ألست على الحق وهم على الباطل؟ قال: «بلى»، قال: فلم نعط الدنية فى ديننا؟ وإنما قاله رضى الله تعالى عنه؛ ليقف على الحكمة فى ذلك، لا لشك فيه كما توهمه بعضهم، والكلام عليه مفصل فى السير وشروح البخارى.

(**ولا فتنة أعظم من هذه البلية**)، التى وقعت بسبب ما ذكر، (**لو وجدت**)، أى لو وقعت وصحت، لما ترتب على ذلك من صولة الكفرة وشماتتهم، وغيره مما مر آنفًا، (**ولا تشغيب**)، بشين وغين معجمتين، ومثناة تحتية وباء موحدة، من الشغب، وهو تهييج

الشر والفتنة، (**للمعادى حينئذ أشد من هـذه الحادثة**)، المعلومـة ممـا مـر، (**لـو أمكنـت**)، وقوعًا.

فإن قلت: لم قال فى الفتنة: لو وجدت، وفى الحادثة: لو أمكنت، ومجرد الإمكـان لا يقتضى شر أو فتنة؟.

قلت: الأول ظاهر لترتب الفتنة علـى وجـود مـا ذكـر، وأمـا الثـانى فعبر بالإمكـان مبالغة؛ لأن نفيه أبلغ من نفى الوجود؛ لعدم وقوعه محالاً لما علم من الكلام فـى عصمتـه من عدم تسلط الشيطان عليه.

(**فما روى عن معاند**) من الكفرة (**فيها كلمة**) تليق أن يلقـى إليـها السـمع، (**ولا عـن مسلم بسببها بنت شفة**)، بنت الشفة هى الكلمة شبه إخراجها من الشفة بإخراج المولود من بطن أمه، ففيه استعارة مصرحة أو مكنية، (**فدل**) ما ذكر من أنها لم ترو، ولم يتكلم بها أحد (**على بطلها**)، بضم الباء الموحـدة وسكون الطـاء المهملـة ولام مصـدر، بمعنى البطلان، كما فى القاموس، (**واجتثاث أصلها**)، بجيم ومثناة فوقية ومثلثتـين بينـهما ألـف مصدر بمعنى قلعها من أصلها كما تقلع الشجرة بنزع عروقها.

(**ولا شـك فـى إدخـال بعـض شـياطين الإنـس والجـن**)، إشـارة إلى مـا قدمنـاه، (**هـذا الحديث**)، يعنى ما قيل فى أثناء تلاوة هـذه السـورة أو الحديـث الـذى روى فيـه ذلـك، (**على بعض مغفلى المحدثين**) الذيـن لا خـبرة لهـم بالروايـة (**ليلبس**)، أى يوقـع فـى لبـس واشتباه، (**على ضعفاء المسلمين**) الذين لم يقفوا على ما يناسب مقام النبوة وقدرها. وقد قال القرافى فى شرح الأربعين للإمام الرازى: إن الجواب السديد فيه على تسليم صحتـه مع أن الله تعالى أمره بترتيل القرآن، وكان يفعل ذلك، فتمكن من ترصده من الشـياطين فى حال سكوته بين الآيات من دس ما اختلقه من هذه الكلمات محاكيًا صوته صلى الله تعالى عليه وسلم، وقد سجد من دنا من الكفار معه، فظنوها من كلامه، عليـه السـلام، وأشاعوها، فلم يقدح ذلك عند المسلمين لحفظهم السورة علـى مـا أنزلـت قبـل ذلـك، ومعرفتهم من حاله، صلى الله تعالى عليه وسلم، ما علم من ذم الأوثان وإهانتها، وحزن صلى الله تعالى عليه وسلم من هذه الإشاعة وإلقاء الشبهة.

وهو معنـى قولـه تعـالى: ﴿**وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ**﴾ [الحج: ٥٢]، إلى قولـه: ﴿**أَلۡقَى ٱلشَّيۡطَٰنُ فِيٓ أُمۡنِيَّتِهِۦ**﴾ [الحـج: ٥٢]، وقولـه: ﴿**فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلۡقِي ٱلشَّيۡطَٰنُ**﴾ [الحـج: ٥٢]، أى يذهبه ويزيله، وقيل: إنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، لما قرأ السورة إلى قولـه: ﴿**أَفَرَءَيۡتُمُ ٱللَّٰتَ**﴾ [النجم: ١٩] إلى آخره، خاف الكفار أن يأتى بشىء مـن ذم آلهتـهم،

فشغبوا عليه على عادتهم فى قولهم: ﴿لَا تَسْمَعُوا لِهَٰذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ﴾ [فصلت: ٢٦] إلى آخره، وسبب هذ أن الشيطان حملهم عليه وأشاعوا ذلك ونسبوه له، فحزن، صلى الله تعالى عليه وسلم، لذلك. انتهى، وسيأتى تلخيص الجوابين فى كلام المصنف، رحمه الله تعالى.

وقدمنا لك أن هذه القصة لها أصل ثابت فى الجملة، لكنها ليس فيها ما ينقص مقامه، صلى الله تعالى عليه وسلم، فإبطالها بالكلية كما قاله المصنف، رحمه الله تعالى، لا ينبغى كما قاله ابن حجر، وقد تقدم ما يغنى عن إعادته هنا، فتذكره.

(ووجه رابع)، لتضعيف ذلك ما **(ذكر الرواة لهذه القصة)** المذكورة التى عقد لها هذا الفصل، **(أن فيها)**، أى بسببها، **(نزلت وإن كادوا)**، أى قربوا مما لم يقع **(ليفتنونك)**، أى يوقعونك فى الفتنة ويصدونك عن الذى أوحينا إليك، **(الآيتين)**، أى اذكر الآيتين المتقدم بيانهما، **(وهما)**، أى الآيتان المذكورتان، وفى نسخة وهاتان الآيتان **(تردان الخبر الذى رووه)**؛ لمنافاتهما له، إلا أنه قيل: إن الآيتين لم ينزلا فى هذه القصة، وإنما الذى نزل فيه قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّىٰ أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ﴾ [الحج: ٥٢]، وهاتان الآيتان نزلتا فى ثقيف كما تقدم.

ثم بين وجه منافاتهما له بقوله: **(لأن الله تعالى ذكر أنهم كادوا يفتنونه، حتى يفترى)** على الله بخلطه فى القرآن ما لم يوح إليه، **(وأنه)**، أى الشأن أو الله، **(لولا أن ثبته)** الله على الحق ببيان جبريل، عليه السلام، له **(لكاد يركن)**، أى قارب الميل، **(إليهم)** بمدح آلهتهم واتباع هواهم، ولكنه لم يفعل شيئًا من ذلك، **(فمضمون هذا)**، أى ما تضمنه المذكور فى الآيتين **(ومفهومه)** الذى دل عليه وفهم منه، **(أن الله عصمه من أن يفترى)** عليه ما لم يقله؛ لأن يفعل ما أرادوه منه من أن يبدل الوعد وعيدًا وعكسه كما قيل، **(وثبته حتى لم يركن إليهم قليلاً، فكيف)** يركن إليهم ركونًا، **(كثيرًا)**، وهذا تقرير لمعنى الآيتين بناء على ما ادعاه من سبب النزول، وقد علمت أنه لم يثبت نقله.

وقوله: حتى لم يركن، بيان لحاصل المعنى؛ لأن نفى القرب من الركون يدل على نفيه بالطريق الأولى، فلا يرد عليه أن المنصوص عليه نفى القرب من الركون القليل، لا نفس الركون كما زعمه المصنف، رحمه الله تعالى؛ لأن الجواب: لقد كدت، يعنى أنا أدركناك بعصمتنا عن الميل لهم، وما أرادوه بعد ما كادوا يخدعونك بمكرهم وشدة تخيلهم.

(وهم)، أى رواة الحديث مع ذكر الآيتين، **(يروون فى أخبارهم الواهية)**، أى الشديدة

الضعف، (**أنه**) صلى الله تعالى عليه وسلم (**زاد على الركون**) الذى هو مجرد الميل، بل القرب من الميل الذى هو أبلغ فى نزاهته صلى الله تعالى عليه وسلم وعصمته، (**والافتراء**)، أى الكذب على الله يجعل ما ليس من الوحى منه، (**مدح آلهتهم**)، يعنى قولهم: تلك الغرانيق العلا... إلى آخره، وحاشاه، صلى الله تعالى عليه وسلم، من ذلك حماه الله تعالى، (**وأنه قال، عليه الصلاة والسلام**)، حين قال له جبريل: ما جئتك بهذا، حين عرض عليه السورة كما تقدم، فقال فى جوابه له: (**افتريت على الله تعالى وقلت ما لم يقل**)، عطف تفسير.

(**وهذا**) الذى رووه فى أخبارهم الواهية عنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**ضد مفهوم الآية**) التى ذكر، وأن هذه القصة سبب نزولها؛ لأن عدم ركونه إليهم قليلاً ينافى تصريحه بمدح آلهتهم، (**وهى**)، أى الآية بصريح مفهومها، (**تضعف الحديث**)، أى تدل على شدة ضعفه، (**لو صح**) نقله وروايته، (**فكيف و**) الحال أنه (**لا صحة له**) عند المصنف، كما تقدم بيانه وما فيه، فإذا ورد فى الحديث ما ينافى القرآن و لم يمكن تأويله ولا الجمع بينه وبينه، حكم بضعفه، وقد علمت أن الحديث رواه مسلم، وأنهم أجابوا عنه كما بيناه.

(**وهذا**) المذكور فى هذه الآية مما دل عليه مفهومها، (**مثل**) ما دل عليه (**قوله تعالى فى الآية الأخرى**)، وهى قوله عز وجل: ﴿**وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُۥ**﴾ [النساء: ١١٣]، بعصمته لك وصرفه عنك ما هموا به من خداعك والمكر بك، ﴿**لَهَمَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ**﴾ [النساء: ١١٣]، ويصرفوك عن الحق وطريق العدول، مع علمه بأنك ثابت على ذلك، ولا يمكن زلة قدمك عنه بوجه من الوجوه، وقيل: إنها نزلت فى بنى ظفر، ﴿**وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ**﴾ [النساء: ١١٣]، أى لا يقع ما أرادوه بك إلا بهم، ولا يحيق المكر السيىء إلا بأهله، ﴿**وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَىْءٍ**﴾ [النساء: ١١٣]، وإنما يضرون أنفسهم، وتفصيل معنى الآية مذكور فى كتب التفاسير، وإنما المقصود بذكرها التنظير بها لما ذكر قبلها ولنزول هذه الآية سبب ذكره الترمذى، والمصنف استشهد بها استشهادا معنويًا لما هو بصدده، وليس لنا حاجة بتفصيل ما ذكر فيها.

(**وقد روى**) بالبناء للمجهول والراوى له ابن أبى حاتم وغيره من المحدثين (**عن ابن عباس**)، رضى الله تعالى عنهما، أنه قال: (**كل ما**) وقع (**فى القرآن**) من لفظ (**كاد**) وما تصرف منه من مضارع وغيره يدل على أن ما بعده (**لا يكون**) وفى نسخة: فهو ما لا يكون، أى لا يقع ويوجد، وإنما يدل على أنه قاربه، و لم يقع.

(**قال الله تعالى: ﴿يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِۦ﴾**) [النور: ٤٣]، السنا بالقصر، الضوء والنور،

وبالمد العلو والشرف، ﴿يَذْهَبُ بِٱلْأَبْصَٰرِ﴾ ، أى يذهب بصر الناظر إليه، **(ولم تذهب)** بالتاء الفوقية والبناء للفاعل، وفاعله ضمير الإبصار المستتر، ويجوز بناؤه للمجهول مع التحتية ونائب فاعله، ضمير السنا، وفى نسخة: ولم يذهبها، وهما بمعنى، والمقصود أنها أشرف على الذهاب ولم تذهب.

(و) قال الله تعالى فى أمر الساعة: ﴿إِنَّ ٱلسَّاعَةَ ءَاتِيَةٌ أَكَادُ أُخْفِيهَا﴾ [طه: ١٥]، إن كان المراد بإخفائها أنه لا يقول أنها آتية، فهو كما قال ابن عباس، وإن كان المراد أنها لا يعين زمان وقوعها، فكاد بمعناها المشهور، وكلامه هنا مبنى على الأول، وإليه أشار بقوله: **(ولم يفعل)**، وأشار المصنفون إلى هذين المعنيين وخفاء الشيء ستره وعدم إظهاره، ويقال: خفيته وأخفيته، إذا أزلت خفاه، ولا تنافى بين المعنيين؛ لأن الله تعالى أخفاها على الناس وأطلع عليها بعض خلص أنبيائه.

(قال القشيرى القاضى)، وقدمنا الكلام عليه، رحمه الله تعالى: **(ولقد طالبته قريش)** قومه، أى سألته، صلى الله تعالى عليه وسلم، وطلبت منه، وسبب تسميتهم بذلك مشهور، وقد قدمناه.

(و) طالبته أيضًا **(ثقيف)**، قبيلة مشهورة بالطائف، **(إذ مر)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(بآلهتهم)**، أى أنصابهم وأصنامهم التى كانوا يعبدونها، **(أن يقبل بوجهه)** الشريف ويتوجه **(إليها)**، وفى نسخة: عليها، **(ووعدوه الإيمان به إن فعل)** ما سألوه من الإقبال عليها معظمًا لها، **(فما فعل)** ذلك، **(وما كان ليفعل)**، مع حرصه، صلى الله تعالى عليه وسلم، على إيمان العرب وطاعتهم، فلم يكترث، صلى الله تعالى عليه وسلم، بهم ولم يلتفت لمقالتهم، مع أنهم من أشد الناس شكيمة وعصبية، وهذا أمر متعلق بقوله: ﴿لَقَدْ كِدتَّ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ﴾ [الإسراء: ٧٤]، دال على ما قاله أولاً.

(وقال ابن الأنبارى:)، هو الإمام فى العربية وسائر العلوم الأدبية، أبو بكر محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، النحوى، الحافظ، المفسر، المحدث، نادرة الدهر، وفريد العصر، ولد سنة إحدى وتسعين ومائتين، وتوفى ليلة عيد النحر ببغداد سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة، وله تصانيف جليلة مفيدة مشهورة، **(ما قارب الرسول)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، أى لم يقرب من شىء مما كان عليه الكفرة وأهل الجاهلية، **(ولا ركن)**، أى ما مال إلى شىء من أمورهم وما كانوا عليه، فضلاً عن التلبس بها، وما ذكره فى كاد هو المشهور، والتحقيق فيها ما قاله الجرجانى فى دلائل الإعجاز من أن نفيها يدل على نفى ما فى حيزها على أبلغ وجه، لا نفى القرب من الشيء الدال على

انتفائه؛ لأنه بطريق برهانى، وقد يكون لوقوع الشىء بعسرة نحو ﴿**فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ**﴾ [البقرة: ٧١].

(**وقد ذكر**)، بالبناء للمجهول، وفى نسخة: ذكرت، بتاء التأنيث، (**فى معنى الآية**)، يعنى قوله: ﴿**وَإِن كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ لِتَفْتَرِيَ عَلَيْنَا غَيْرَهُ وَإِذًا لَّاتَّخَذُوكَ خَلِيلًا ﴿٧٣﴾ وَلَوْلَا أَن ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدتَّ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا**﴾ [الإسراء: ٧٣، ٧٤]، (**تفاسير أخر**)، تركها لكونها غير مرضية عنده، (**ما ذكرناه**)، ما اسم موصول مبتدأ بينه بقوله: (**من نص الله تعالى على عصمة رسوله**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، كما تقدم، وخبره قوله: (**يرد سفسافها**)، أى التفاسير الحقيرة الردية فيها، وأصل معنى السفساف ما يطير من غبار الدقيق إذا نخل، وكل غبار دقيق كالهباء سفساف، ثم عبر به عن كل حقير جدًا، فلذا قوبل فى الحديث بمعالى الأمور تارة، وبمكارم الأخلاق أخرى، كما قاله، صلى الله تعالى عليه وسلم: «إن الله يحب معالى الأمور ويبغض سفسافها»[1]، وفى حديث آخر: «إن الله رضى لكم مكارم الأخلاق وكره سفسافها»[2].

(**فلم يبق فى الآية**)، يعنى قوله: (﴿**وَإِن كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ**﴾ [الإسراء: ٧٣] إلخ)، أى لم يبق فيها تفسير يرتضى، (**إلا أن الله امتن على رسوله**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى هذه الآية، أى من عليه أو أنعم، والمن تعداد نعم سابقة، وهو محمود من الله تعالى دون غيره، وتكون بمعنى النعمة نفسها، (**بعصمته**)، أى حفظه عن أن يصدر منه أمر لا يرضاه، فضلاً عما ذكر من مدح أوثانهم، (**وتثبيته**) على ما هو عليه من ذم آلهتهم وما هم عليه، (**مما كاد به الكفار**) من خداعهم وطلبهم منه، صلى الله تعالى عليه وسلم، موافقته لهم فى بعض أمورهم التى لا تليق به، (**وراموا من فتنته**)، أى إيقاعه فى بلية ومحنة، وأصل معناها الاختيار، ثم عبر بها عما ذكر.

(**ومرادنا من ذلك**) الذى ذكرناه (**تنزيهه**)، أى تبرئته وصيانته، صلى الله تعالى عليه وسلم، وأصل معنى النزاهة البعد، أى بعده عما لا يليق بمقام النبوة، (**وعصمته، صلى الله تعالى عليه وسلم، وهو**)، أى ما أراده (**مفهوم الآية**) لا ما ذكروه من سفساف التفاسير.

(**وأما المأخذ**)، أى محل الأخذ والطريق فى بيان ما ذكروا تأويله، وهو الوجه (**الثانى**) فى الكلام على مشكل هذا الحديث الذى هو فيه أنه ذكر قوله: تلك الغرانيق... إلخ،

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٣/١٤٢)، وابن عساكر فى تهذيب تاريخ دمشق (٢/٢٢٤)، والخرائطى فى مكارم الأخلاق (٣)، وابن عدى فى الكامل (٣/٨٧٩).
(٢) أورده الزبيدى فى إتحاف السادة المتقين (٧/٩٣، ٩٤).

فى أثناء قراءة سورة النجم كما تقدم، **(فهو)**، أى تأويله والجواب عنه **(مبنى على تسليم)** رواية هذا **(الحديث لو صح)** نقله من طريق يعتد بها، **(وقد أعاذنا الله تعالى)**، بعين مهملة وذال معجمة، أى حمانا وحفظنا، **(من صحته)**، أى وقوع اعتقاد ما فى صحة وقوعه منا، فضلاً عنه، وأصل معنى العوذ الالتجاء والتعلق، فأريد به ما يتسبب عنه؛ لأن من التجأ إلى الله تعالى حماه وكفاه وحفظه مما لا يرضاه، **(ولكن على)** تقدير صحة **(ذلك من حال، فقد أجاب عن ذلك)** المذكور من مدحه، صلى الله تعالى عليه وسلم، آلهتهم **(أئمة المسلمين)** بالهمزة والياء، جمع إمام، وعبر به دون العلماء ونحوه إشارة إلى أن مقتضى الإسلام تنزيهه عن مثله، **(بأجوبة منها الغث)**، بغين معجمة ومثلثة أى الضعيف الركيك، **(والسمين)**، أى القوى المقبول، وأصل معنى الغث المهزول لمقابلته بالسمين، فاستعير لما ذكر كما تقدم.

(فمنها)، أى الأجوبة المذكورة، **(ما روى قتادة)**، مشهور تقدمت ترجمته، **(ومقاتل)** ابن حيان الخراسانى العابد المفسر الثقة، روى عنه أصحاب السنن وغيرهم، وتوفى قبل خمسين ومائة، ولهم مقاتل آخر، وهو مقاتل بن سليمان، وهو محدث مفسر، إلا أنه اتهم بالكذب، والظاهر أنه الأول، **(أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، أصابته)**، أى عرضت له **(سنة)**، وهى فتور مع أوائل النوم قبل الاستغراق فيه المانع عن الحس والإدراك، وهى قريبة من النعاس كما تقدم بيانه، وليسا بمعنى وإن قيل به، وقوله[1]:

وسنان أقصده النعاس فرنقت   فى عينه سنة وليس بنائم

لا دليل فيه، **(عند قراءته هذه السورة)**، يعنى سورة النجم، **(فجرى هذا الكلام)**، أى قوله: تلك الغرانيق، **(على لسانه)**، ونطق به من غير قصد، بل **(بحكم النوم)**، وغلبته حتى يتكلم بما لا يقصده، **(وهذا)** المذكور **(لا يصح)** صدوره منه، **(إذ لا يجوز على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم)** أن يقع منه **(مثله فى حالة من أحواله)**، لا فى يقظة ولا فى منام؛ لأنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، وإن نامت عيناه لا ينام قلبه.

(ولا يخلقه الله تعالى)، أى لا يوجد جريانه **(على لسانه)**، كما قاله بعضهم؛ لحفظه له فى سائر أحواله، **(ولا يستولى الشيطان)**، أى يتسلط، **(عليه)**؛ لحفظ الله له **(فى نوم ولا يقظة)**، بفتحات ثلاثة، ضد النوم، وتسكين قافه خطأ، إلا فى ضرورة الشعر، كقول التهامى:

---

(١) البيت من الكامل، وهو لعدى بن الرقاع فى ديوانه (ص١٠٠)، لسان العرب (٦/٢٣٣) (نعس)، (١٠/١٢٨) (رونق)، تاج العروس (١٦/٥٥٧) (نعس)، (٢٥/٣٧٠) (رنق)، تهذيب اللغة (٢/١٠٥ – ١٣/٧٨)، وبلا نسبة فى جمهرة اللغة (ص٨٦٣).

فالعيـــش نـــوم والمنبـــة يقظـــة والمرء بينهما خيـــال ســـارى[1]

(**لعصمته فى هذا الباب**)، الذى طريقه البلاغ مما أوحى إليه، (**من جميع العمد**)، الذى تقول عليه ما لم يقله، (**والسهو**) فى شىء منه.

(**وفى قول الكلبى**) فى الجواب عنه، (**أن النبى**) صلى الله تعالى عليه وسلم (**حدث نفسه**)، أى فكر فيما ذكر وخطر بباله من غير نطق به، (**فقال ذلك الشيطان على لسانه**)، أى نطق به محاكيًا لصوته ونطقه به فى أثناء قراءته، وهو لا يدرى، فتوهموا أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، قاله، وأنه أوحى به إليه كما تقدم.

(و) كذا ما وقع، (**فى رواية ابن شهاب**) الزهرى، وقد تقدمت ترجمته، (**عن أبى بكر ابن عبد الرحمن**)، وفى نسخة: أبو عبد الرحمن، وكلاهما صحيح، وهو أبو بكر بن عبد الرحمن بن هشام بن المغيرة المخزومى، القرشى، التابعى، الإمام، أحد الفقهاء السبعة على قول، وهو من سادات قريش، ويسمى الراهب لزهده، قيل: اسمه أبو بكر، وكنيته أبو عبد الرحمن، وقال النووى: اسمه محمد، وكنيته أبو عبد الرحمن، والصحيح أن اسمه كنيته، وتوفى سنة أربع وتسعين، وقيل غير ذلك، (**قال**) ابن شهاب أو أبو بكر: (**وسها**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى نطقه بذلك، (**فلما أحس**)، وفى نسخة: أخبر، (**بذلك**)، أى عرف سهوه فيما نطق به.

(**قال: إنما ذلك**)، الذى جرى على لسانه أو سمع (**من الشيطان كل هذا**)، المذكور من القول آنفًا، (**لا يصح**) رواية ودراية، (**أن يقوله النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، لا سهوًا ولا قصدًا**)؛ لحفظ الله تعالى عن مثله، (**ولا**) يصح أيضًا (**أن يتقوله الشيطان**)، بالتشديد، أى يعتريه، (**على لسانه**)، أى ينطق به محاكيًا لقوله ونطقه، فيلبس الوحى بغيره؛ لمنع الله تعالى له عن تسلطه عليه بمثله، فقوله: على لسانه، صريح فيما أراد، فما قيل: إن فيه نظرًا؛ لأنه لا مانع من أن يتقول الشيطان عليه ما لم يقله من غير أن يصدر عنه، فكثيرًا ما كذب عليه، وهذا لا ينافى عصمته، صلى الله تعالى عليه وسلم، غفلة عما عناه المصنف، فلا وجه له.

(**وقيل**) فى الجواب عما ذكر: (**لعل النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، قاله فى أثناء تلاوته**)، وقراءته لسورة النجم، فذكره فى خلال آياته، ولعل للترجى من عادة المصنفين استعماله كناية عن ضعف من معه، وأثناء جمع ثنى بمعنى مثنى، أى ملفوف بعضه على بعض، فشبه ما هو فيه ببرد مطوى فى داخله شىء اشتمل عليه، (**على تقدير التقرير**)،

---

(١) البيت من الكامل، وهو للتهامى فى تاج العروس (٢٠/٢٩٤) (يقظ).

أى حملهم على الإقرار، (**والتوبيخ للكفار**)، أى توبيخهم بعد إقرارهم بعبادة الأصنام فوصفها بالعلو، ورجاء شفاعتها على هذا تهكم واستهزاء، وقيل: المراد حملهم على الإقرار بأن المدح بهذه الكلمات إنما يليق بمن يضر وينفع توبيخًا وتبكيتًا تنبيهًا على خطأهم إيذانًا بأنها لا تصلح أن تكون آلهة، والتوبيخ على أمر باطل وقع منهم، فما قيل: إنه حرى أن يسمى إنكارًا إبطاليًا تعنت لا داعى له، ثم إنه قال: ليس فى الكلام ما يفيد ذلك، فلابد من تقدير أداة الاستفهام معه، كقوله(١):

طربت وما شوقا إلى البيض أطرب ولا لعبا منى وذو الشيب يلعب

أو ذلك معلوم من المقام؛ لأن من ذكر أمرًا علم أن غيره يكرهه ويصرح بذمه، اشتهر منه ذلك، فإذا مدحه بما مدحه به أعداؤه، علم أنه تهكم واستهزاء أو إرخاء لعنان الخصم حتى يقع فى هوة الضلال، ولك أن تقول: إنه عند هذا القائل مفهوم من قوله: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ﴾، وأن ما ذكر مقدر مفعول ثان لرأيت، وهو الاستفهام، وهو إن كان غير مستقيم، لكن هذا مما يؤيد توهينه، فتدبر.

(**كقول إبراهيم**) الخليل، صلى الله عليه وسلم، ﴿هَٰذَا رَبِّي﴾ [الأنعام: ٧٦]، للكواكب التى كان يعبدها قومه، فوصفها بالربوبية، إنما هو توبيخ لهم؛ لأنه برىء من مثله كما لا يخفى، (**على أحد التأويلات**) التى ذكرها المفسرون، فهو على هذا مقدر معه أداة الاستفهام كالآية التى قبله، وفيه أقوال أخر مذكورة فى التفاسير لا حاجة للتطويل بذكرها.

(**وقوله**)، أى الخليل، عليه الصلاة والسلام، فى حق الأصنام: ﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ﴾ [الأنبياء: ٦٣]، والضمير للأصنام، وكانوا يجتمعون فى عيد لهم، ثم يرجون للسجود لها، فتخلف إبراهيم، عليه السلام، عنهم ودخل عليها فكسرها، إلا صنمًا هو أكبرها، فلما رأوه قالوا: ﴿ءَأَنتَ فَعَلْتَ هَٰذَا بِـَٔالِهَتِنَا يَٰٓإِبْرَٰهِيمُ﴾ [الأنبياء: ٦٢]، قال: ﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ﴾، كما قصه الله تعالى عنه فى هذه الآية، وحاصله أنه من معاريض الكلام الذى قصد به إقامة الحجة عليهم، وأن ما عبدوه لا يصلح للعبادة، (**بعد السكت**)، أى الوقفة الخفيفة بين آيات سورة النجم، والحاصل أنه لما فرغ، صلى الله تعالى عليه وسلم، من ذم الأصنام بما أوحى إليه سكت وذكر كلامًا وبخهم به كما فعل إبراهيم، عليه الصلاة والسلام، (**والتوبيخ**) لهم بذم آلهتهم.

(١) البيت من الطويل، وهو للكميت فى جواهر الأدب (ص٣٩)، خزانة الأدب (٤/٣١٣)، الدرر (٣/٨١)، شرح شواهد المغنى (ص٣٤)، المحتسب (١/٥٠ - ٢/٢٠٥)، مغنى اللبيب (ص١٤)، المقاصد النحوية (٣/١٢).

(و) بعد **(بيان الفصل بين الكلامين)**، أى كلام الله فى ذم الأصنام وكلامه الذى وبخهم به، ثم رجع إلى تلاوته لبقية السورة، وهذا ممكن مع بيان الفصل، **(وقرينة تدل على المراد، وأنه)**، أى ما ذكره توبيخًا وتقريرًا، **(ليس)** من كلام الله، **(المتلو)** لفصله بينه وبينه بالسكت، **(وهو)**، أى ما قيل: أنه قاله فى أثناء قراءته لما ذكر من التوبيخ والتقرير، **(أحدها)**، أى الأقوال، **(ذكره القاضى أبو بكر)** الباقلانى، أو ابن العربى، وهما مالكيان تقدم ذكرهما.

(ولا يعترض على هذا) القول الذى قاله القاضى، **(بما روى)**، بالبناء للمجهول فيهما، **(أنه)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، أو هذا الكلام، **(كان فى الصلاة)**، وهو كلام ليس بقرآن ولا ذكر، فيبطلها، **(فقد كان)** فى صدر الإسلام وقبل الهجرة، **(الكلام فيها)**، أى فى الصلاة، **(قبل)**، مبنى على الضم، أى قبل النهى عنه، **(غير ممنوع)** فى الشرع، وغير مبطل للصلاة، وكان الكلام غير محرم لما فرضت الصلاة، ثم حرم عليهم قبل الهجرة بثلاث سنين.

(والذى يظهر ويترجح فى تأويله)، أى تأويل هذا الحديث، وهذا ما اختاره القرافى كما نقلناه أولاً، **(عنده)**، أى عند القاضى أبى بكر، **(وعند غيره من المحققين)**، أى أهل الكلام والتفسير والحديث، **(على)** فرض **(تسليمه)**، أى تسليم وقوعه منه، صلى الله تعالى عليه وسلم، وأنه نطق بذلك، **(أن النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، كان كما أمره ربه يرتل القرآن ترتيلاً)**؛ لقوله تعالى: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا﴾ [المزمل: ٤]، والترتيل القراءة، بتؤدة من غير استعجال، وهو فى الأصل مستعار من قولهم: ثغر مرتل، أى مفلج كالأقحوان وأوراقه، ومن لطائف بعض المتأخرين:

أفدى الذى جبينه وثغره طرة صبح تحت أذيال الدجا
ما لى به مع قرب دارى ملتقى فهل رأيت ثغره المفلجا

(ويفصل الآى)، جمع آية بالمد فيهما، **(تفصيلاً)**، يفصل بعضها بعضًا، **(فى قراءته)**، وفى نسخة: فى تلاوته، مع سكت خفيف بينهما، **(كما رواه الثقات عنه)**، كما قالت عائشة، رضى الله تعالى عنها، وقد سُئلت عن قراءته، عليه الصلاة والسلام: لو أراد سامع أن يعد حروفه عدها لتأنيه فيها وتجويد حروفها وبيان حركاتها ومدها، **(فيمكن ترصد الشيطان لتلك السكتات)**، بالنون أو التاء المثناة الفوقية، وترصده ترقبه، وانتظاره، أى يترقب وقفه وسكتته بين الآيات فى ترتيله القراءة، **(ودسه)** بمهملتين مصدر معطوف على ترصد، أى إدخاله فيما بين سكتاته خفية، يقال: دسه دسًا، إذا أدخله. قال

الراغب: الدس إدخال الشيء في الشيء بضرب من الإكراه، وأصل الدس الإخفاء، ومنه العرق دساس، **(فيها)**، في القراءة، **(ما اختلقه)**، أي كذبه وافتراه، وما موصولة مفعول دسه، **(من تلك الكلمات)**، بيان لما، **(محاكيًا نغمة النبي)** صلى الله تعالى عليه وسلم.

في القاموس: النغم محركة وتسكن الكلام الخفي، والوحدة بهاء، ونغم في الغناء كضرب وبصر وسمع. انتهى. والنغمة هنا بمعنى الكلام الخفي، وتكون بمعنى الغناء، وليس بمراد هنا، وهو المعروف عرفًا، كقوله:

الشرب بغير نغم غم وبغير دسم سم

والظاهر أنه أريد به هنا الصوت مطلقًا، **(بحيث يسمعه)**، أي بمكان قريب منه، صلى الله تعالى عليه وسلم، فيسمعه **(من دنا)**، أي قرب **(إليه من الكفار)** الحاضرين عنده يسمعون تلاوته، صلى الله تعالى عليه وسلم، لسورة النجم، **(فظنوها)**، أي ظنوا تلك الكلمات التي قالها الشيطان ودسها في تلاوته محاكيًا لصوته، وهو لا يرى **(من قوله)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، أي مما تلاه من القرآن وجعلها قوله لنطقه بها، أو بناء على اعتقادهم الفاسد، **(وأشاعوها)**، أي أظهروها، وقال: إنه مدح آلهتنا ووافق.

(ولم يقدح ذلك)، أي ما دسه الشيطان، وأشاعوا أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، قاله **(عند المسلمين)**، فلم يغير اعتقادهم، ولم يلتبس عليهم القرآن بغيره مما أدخل فيه، **(لحفظ)** المسلمين **(السورة)**، أي سورة النجم، فالمصدر مضاف لمفعوله، **(قبل ذلك)**، أي قبل اختلاق الشيطان ودسه فيها ما دسه، **(على ما أنزل الله)**، متعلق بحفظ، فعلموا أن ما أشاعوه ليس من الوحي في شيء من عدم مناسبته له لفظًا ومعنى، **(وتحققهم)**، أي المسلمين **(من حال النبي، صلى الله تعالى عليه وسلم، في ذم الأوثان وعيبها على ما عرف منه)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، أو من حاله؛ لأنه يذكر ويؤنث، وهذا بيان للقرينة القائمة على أنه ليس من قوله: ولا مما أوحي إليه، فاندفع ما قيل من أنه ليس للشيطان سبيل حتى يتمكن أن يدخل في كلامه وما تلاه ما ليس منه، وقد بينا لك أنه اختاره القرافي لصحة الرواية عنده.

(وقد حكى)، أي روى **(موسى بن عقبة)**، كذا في جل النسخ، وفي بعضها: محمد ابن عقبة، **(في مغازيه)**، أي كتابه الذي ألفه في مغازي النبي، صلى الله تعالى عليه وسلم، فالإضافة لما بينهما من الملابسة، ورجحوا النسخة الأولى، وصححوها في الحواشي، وضربوا على النسخة الثانية. قال الحافظ الحلبي: إنه مما لا شك فيه، وهو موسى بن عقبة بن أبي عباس، مولى آل الزبير، وقيل: مولى أم خالد، روى عن خلق

كثير، وهو ثبت ثقة، توفى سنة إحدى أو اثنين وأربعين ومائة، وأخرج له الستة، ومغازيه من أصح المغازى كما قاله مالك، ومحمد بن عقبة أخو موسى، ولعقبة أولاد كلهم فقهاء محدثون، لكل واحد منهم حلقة فى مسجد رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، وتراجمهم مشهورة، **(نحوه)**، وفى نسخة: نحو هذا، أى نحو ما نقله من المحققين مما هو بمعناه، وفيه ميل ما إليه لنقله عن المحققين وكثرة من تابعهم عليه، وإن قيل: إنه لم يرض.

(وقال)، أى موسى بن عقبة: **(إن المسلمين لم يسمعوها)**، أى مقالة الشيطان التى دسها، **(وإنما ألقى الشيطان ذلك)** القول الذى شاع، **(فى سماع المشركين)**، بدليل أنهم هم الذين أشاعوه، ولم يشع عن غيرهم حتى خفى على كثير منهم وأنكروه، ولا مانع من ذلك، فما قيل من أنها دعوى بلا دليل، إذ لا قدرة للشيطان، لعنه الله تعالى، على إلقائه للمشركين فقط، وهم مختلطون معهم فى محل واحد غير مسلم، وفى نسخة: **(وملأهم)**، وهو كما قاله الراغب: جماعة مجتمعون على رأى، فيملأون العيون رواء والقلوب جلالة وبهاء، ومنه قيل: فلان يملأ العيون، **(وقلوبهم)** بأن يفقهوه ويقبلوه، **(ويكون ما روى)**، أى رواية ما نقل **(من حزن النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم)** بيان لاسم كان، وقوله: **(لهذه الإشاعة)**، خبرها، أى إنما حزنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، كائن لمجرد إشاعة ذلك، **(والشبهة)** الحاصلة من تلك الإشاعة؛ لأنه كما قيل فى المثل: من يسمع يخل، أى من أجل الإشاعة ومن أجل الشبهة الناشئة منها.

(و) من **(سبب هذه الفتنة)** الحادثة من شيوع ما هو برىء منه، عليه السلام، وهذا جواب عن سؤال مقدر تقديره: إذا كان المسلمون لم يسمعوا هذه المقالة، فلم حزن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم؟ وليس الجواب عن هذه الشبهة أن الشيطان ألجأه لهذه المقالة، ولا أنه سمعها منهم، فعلقت بذهنه، ثم سها صلى الله تعالى عليه وسلم فقالها كما توهم، إذ لا مناسبة لهذا هنا، **(وقد قال الله تعالى)** فى هذه القصة، وهذا من تتمة الكلام عليها وليس متعلقًا بما قبله: (﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٖ وَلَا نَبِيٍّ﴾ [الحج: ٥٢] **الآية)**، الفرق بين الرسول والنبى مشهور، والكلام عليهما أشهر من أن يذكر، والثانى أعم؛ لأنه كل من أوحى الله إليه، والرسول أوحى إليه وأمر بالتبليغ، وقيل غير ذلك.

وقوله: الآية، أى ﴿إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلۡقَى ٱلشَّيۡطَٰنُ فِيٓ أُمۡنِيَّتِهِۦ فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلۡقِي ٱلشَّيۡطَٰنُ ثُمَّ يُحۡكِمُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ﴾ [الحج: ٥٢]، ثم أشار إلى تفسير هذه الآية، فقال: **(فمعنى تمنى تلا)**؛ لأن أصل معناه يفعل من المنى، بمعنى القدر، ومنه قوله

تعالى: ﴿أَلَمْ يَكُ نُطْفَةً مِّن مَّنِيٍّ يُمْنَىٰ﴾ [القيامة : ٣٧]، أى تقدر، ومنه المنية، ويراد به تقدير شىء فى النفس وتصويره، ولكون النفس تتصور أمورًا لا حقيقة لها سمى به الكذب؛ لقوله تعالى: ﴿لَا يَعْلَمُونَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّآ أَمَانِيَّ﴾ [البقرة: ٧٨]، أى كذبًا، كما قاله مجاهد، وقال غيره: تلاوة بلا معرفة للمعنى، فأجراه مجرى التمنى لما لا وجود له؛ لأن التمنى كذلك فى الأكثر، ثم استعمل لمطلق التلاوة، وإليه أشار بقوله: فمعنى تمنى تلا، كما قال الشاعر[1]:

تمنى كتاب الله أول ليلة   تمنى داود الزبور على رسل

(قال الله تعالى: ﴿لَا يَعْلَمُونَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّآ أَمَانِيَّ﴾ ، أى تلاوة)، وقد عرفت وجهه، والمراد بالكتاب التوراة والاستثناء منقطع؛ لأن التلاوة ليست من العلم، وقيل: إنه مصدر بمعنى الكتابة؛ لقوله: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ﴾ [البقرة: ٧٨]، وهى فى حق اليهود.

(وقوله: ﴿فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلْقِى ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ ، أى يذهبه)؛ لأن النسخ لغة كما قاله الراغب إزالة شىء بشىء يعقبه، كنسخ الشمس الظل، وما يلقيه الشيطان على هذا ما يدسه كما تقدم، **(ويزيل اللبس)** الحاصل **(به)** وبسببه، **(ويحكم آياته)**، أى يتقنها حتى لا تشتبه بغيرها.

(وقيل: معنى) هذه **(الآية)**، أى قوله: ﴿فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلْقِى ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ ، **(هو ما يقع للنبى)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(من السهو إذا قرأ فينتبه لذلك)**، السهو الصادر عنه بمقتضى البشرية بأدنى تنبيه، **(ويرجع عنه)**، أى عما تركه سهوًا.

(وهذا) المذكور هنا، **(نحو قول الكلبى فى الآية)**، أى آية النجم كما نقل عنه أولاً من **(أنه حدث نفسه)** بأن خطر بباله قولهم: تلك الغرانيق العلا، **(وقال)** الكلبى أيضًا: معنى **(﴿إِذَا تَمَنَّىٰٓ﴾ ، أى حدث نفسه، وفى رواية أبى بكر بن عبد الرحمن)** الذى تقدمت ترجمته، **(نحوه)**، أى نحو ما ذكر مما هو بمعناه، **(وهذا السهو)** المذكور كائنًا **(فى القراءة إنما يصح)** وقوعه منه، **(فيما ليس طريقه)** الواقع عليها والآتى فيها **(تغيير المعانى)**، فلا يقع ما يغير معانى الوحى ويخالفها، **(وتبديل الألفاظ)** بألفاظ غيرها **(وزيادة ما ليس من القرآن)** فيه **(بل)** الجائز عليه **(السهو)** الناشئ **(عن إسقاط آية منه، أو)** إسقاط **(كلمة)** منه، **(ولكنه)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، إذا سها **(لا يقر)**، بالبناء للمفعول أو الفاعل **(على ذلك السهو، بل ينبه عليه ويذكر به للحين)**، أى يبادر به فى وقت سهوه لإيقاظه لسهوه من غير إمهال له، فتعريف حين الحضور، واللام بمعنى فى، وقيل: بمعنى وقت،

(١) تقدم الاستشهاد به.

كقوله: ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ [الطلاق: ١].

وهذا مبنى (**على ما سنذكره**) مفصلاً (**فى حكم ما يجوز عليه من السهو، وما لا يجوز، ومما يظهر فى تأويله**)، أى تأويله ما ذكر فى سورة النجم، وما دس فيها (**أيضًا**)، كما ظهر فى بعض التأويلات السالفة المتبادرة إلى الأفهام، (**أن مجاهدًا**)، رحمه الله تعالى، (**روى هذه القصة**)، أى قصة سورة النجم السابقة، (**والغرانقة العلا**)، بالعطف على اللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى، وحينئذ فلا إشكال يرد على ما تقدم.

(**فإن سلمنا**) وقوع هذه (**القصة**) وصحة روايتها، (**قلنا:**) على هذا التقدير (**لا يبعد أن هذا**) المذكور فى هذه الرواية، وهو قوله: والغرانقة العلا، (**كان قرآنا**) نزل عليه، صلى الله تعالى عليه وسلم، ثم نسخت تلاوته، (**والمراد**) على هذه الرواية على تقدير أنها قراءة منسوخة (**بالغرانقة العلا، و**) المراد بـ (**أن شفاعتهن ترتجى**)، إشارة إلى أنه على هذه القراءة بفتح همزة أن من قوله: وإن شفاعتهن ترتجى، (**الملائكة على هذه الرواية**) التى فيها الواو العاطفة، وهى جمع غرنوق، كزنبور وقنديل وقرطاس، وفسرت بالأصنام أيضًا، وهى فى الأصل طير من طيور الماء والشاب الجميل، فاستعيرت لما ذكر، واستعارة الطير للملك أظهر.

(**وبهذا فسر الكلبى الغرانقة أنها الملائكة**)، أنها بالفتح بدل من هذا، (**وذلك**) يعنى أن الباعث على تفسيرها بما ذكر، (**أن الكفار**)، أى عبدة الأصنام من قريش وغيرهم، (**كانوا يعتقدون أن الأوثان والملائكة بنات الله سبحانه**)، أى تنزيها له عز وجل عما قالوا بجهلهم، (**كما حكى الله عنهم**) ذلك فى القرآن فى آيات كقوله: ﴿أَفَأَصْفَاكُمْ رَبُّكُم بِالْبَنِينَ وَاتَّخَذَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِنَاثًا﴾ [الإسراء: ٤٠]، وقوله: ﴿أَصْطَفَى الْبَنَاتِ عَلَى الْبَنِينَ﴾ [الصافات: ١٥٣]، وقوله: ﴿وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَٰنِ إِنَاثًا﴾ [الزخرف: ١٩] الآية، فجعلوها لاحتجابها مخدرات، وهو فى الملائكة مشهور.

وأما فى الأصنام، فبناء على ما نقله الحليمى فى تفسير قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِنَّةِ نَسَبًا﴾ [الصافات: ١٥٨]، أى مشركى العرب زعمت فى اللات والعزى ومناة أنها بنات الله تقربهم له، لما كانوا يسمعون تكلمها، وإنما كان يكلمهم شياطين الجن من أجوافها.

(**ورد الله عليهم**) ما قالوه (**فى هذه السورة**)، يعنى سورة النجم، (**بقوله**) تعالى: ﴿أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الْأُنثَىٰ﴾ [النجم: ٢١]، أى اختار لكم الذكور دون الإناث؛ لأنهم كانوا يقتلونها وهى الموؤدة، واعتقدوا أن له بنات لم يرتضوها لأنفسهم، وهى الملائكة

والأصنام كما مر، ولذا قال: ﴿تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ﴾ ضيزى [النجم: ٢٢]، أى جائرة، **(فأنكر الله كل هذا)** الذى ادعوه **(من قولهم)**، إشارة إلى أن الاستفهام فيه إنكارى تكذيبًا لهم فيما قالوا بجهالتهم مما كادت تخر له الجبال هدًا، فالاستفهام منصب على الجميع، وبهذا يرتفع الإشكال على هذه القراءة.

(ورجاء الشفاعة من الملائكة)، فى قوله: وإن شفاعتهن لترتجى، **(صحيح)** على هذه القراءة، ولا حاجة لهذا، فإنه منكر؛ لانصباب الاستفهام الإنكارى عليه كما قررنا لك بناء على فتح همزة أن فيه، ولذا قيل: هذا التأويل وإن كان صحيحًا فى نفسه مباين للمقام، ناء عن سياق الكلام، فتدبر.

(فلما تأوله)، أى تأول هذا الكلام بصرفه عن ظاهره، **(المشركون)** حسب أغراضهم الفاسدة، **(على أن المراد بهذا الذكر)**، أى المذكور، وهو قوله: تلك الغرانيق العلا.. إلى آخره، **(آلهتهم)**، أى أصنامهم التى عبدوها، **(ولبس الشيطان عليهم ذلك)** بوسوسته لهم وتزيينه لأفكارهم، **(وزينه فى قلوبهم)** بتحسينه وتزويره، **(وألقاه إليهم)**، أى ألقى ذلك المعنى الذى فهموه لما سمعوه منه، صلى الله تعالى عليه وسلم، حقيقة على هذا الوجه الذى استظهره، **(نسخ الله)** من كلامه ما تلى كما تقدم.

وقوله: **(ما ألقاه الشيطان)**، المراد به اللفظ، أولوه بما ألقاه الشيطان فى قلوبهم، حتى يلتئم هذا بما قالوه أولاً، **(وأحكم آياته)** الباقية بعدما نسخه منها، **(ورفع تلاوة تلك اللفظتين)**، أى الجملتين، يعنى قوله: تلك الغرانيق العلا، وإن شفاعتهن لترتجى، وقوله: تلك، بالإفراد لجعلهم كشىء واحد، فلا وجه لما قيل صوابه تينك، **(اللتين وجد الشيطان بهما سبيلا للإلباس)**، أى طريقًا لتلبيسه عليهم بهما إذا تليا فى هذه السورة، ووقع فى بعض النسخ: التى وجد الشيطان بها، بالإفراد فيهما، والصواب ما ذكر.

(كما نسخ)، بالبناء للمعلوم أو للمجهول، **(كثيرًا)** يجوز رفعه ونصبه، وكذا قوله: **(ورفع تلاوته)**، مع بقاء حكمه أو بدونه، **(وكان فى إنزال الله لذلك)** الذى نسخه بعد ذلك، **(حكمة)** هى كما يعلم مما بعده تبين من ضل ممن اهتدى، **(وفى نسخه)** برفع تلاوته **(حكمة)** من خير أو شر، ثم بين تلك الحكمة بنص القرآن فى قوله تعالى: ﴿يُضِلُّ بِهِۦ كَثِيرًا وَيَهْدِى بِهِۦ كَثِيرًا وَمَا يُضِلُّ بِهِۦٓ إِلَّا ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ [البقرة: ٢٦][(١)]، أى الخارجين عن طاعته بارتكاب المعاصى.

---

(١) وردت فى الأصل: «ليضل من يشاء ويهدى من يشاء وما يضل به إلا الفاسقين»، وما أثبتناه هو الصواب من المصحف.

(و) فى قوله: ﴿لِيَجۡعَلَ مَا يُلۡقِي ٱلشَّيۡطَٰنُ فِتۡنَةٗ﴾ [الحج: ٥٣]، أى بمنزلة الاختبار لإظهاره للناس ما خفى عليهم، فكأنه اختبار ﴿لِّلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٞ﴾، أى شك أو نفاق، فاستعار لذلك اسم المرض، ﴿وَٱلۡقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمۡۗ﴾ من المشركين الذين لم يدخل الإيمان فى قلوبهم؛ لشدة قسوتها، فشبه قلوبهم بالحجارة الصلبة التى لا تتغير عما هى عليه، ولا تلين لقبول الحق، ﴿وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الحج: ٥٣]، أى الكافرين، و﴿إِنَّ ٱلشِّرۡكَ لَظُلۡمٌ عَظِيمٞ﴾ [لقمان: ١٣]، وأقام الظاهر مقام المضمر تسجيلاً عليهم بظلمهم وكفرهم، ﴿لَفِي شِقَاقِۭ﴾، أى عداوة ومباينة للمؤمنين، فهو فى شق وهم فى شق ﴿بَعِيدٖ﴾ [الحج: ٥٣]، عن الحق وقبوله.

﴿وَلِيَعۡلَمَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡعِلۡمَ﴾ **[الحج: ٥٤]**، أى الذين آتاهم الله العلم من المؤمنين ﴿أَنَّهُ﴾ ما أنزله الله ثم نسخه وأزاله لحكمة، وليس رجوع الضمير لتمكين الشيطان من الإلقاء، ثم إزالته بمناسب هنا، ﴿ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّكَ﴾؛ لعدم اشتباهه عليهم، وتمكن الشيطان بتلبيسه عليهم، ﴿فَيُؤۡمِنُواْ بِهِۦ﴾، أى يصدقوا ويذعنوا لما نزل وأن نسخ، ﴿فَتُخۡبِتَ لَهُۥ قُلُوبُهُمۡۗ﴾، أى تنقاد وتذعن وتخضع مطمئنة من غير شك وتزلزل، وأصل معنى الخبت ما اطمأن من الأرض، وهو السهل ضد الحزن، فاستعير لما ذكر من الانقياد بخضوع وخشوع، **(الآية)**، أى ﴿وَإِنَّ ٱللَّهَ لَهَادِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ﴾ [الحج: ٥٤].

ثم ذكر وجهًا آخر فى هذه القصة أشار إلى ضعفه، بقوله: **(وقيل: إن النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، لما قرأ هذه السورة)**، أى شرع فى قراءة سورة النجم، **(وبلغ)**، أى وصل فى حال قراءته **(ذكر** ﴿أَفَرَءَيۡتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلۡعُزَّىٰ ﴿١٩﴾ وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلۡأُخۡرَىٰٓ﴾ **)** [النجم: ١٩، ٢٠]، وصفها بالثالثة والأخرى؛ للتأكيد كطائر يطير بجناحيه، أو الأخرى المتأخرة فى الرتبة، والأحسن ما قيل: إن اللات والعزى كثيرًا ما يذكرونهما معًا إذا حلفوا، فيقولون: واللات والعزى، فوصف مناة بالثالثة؛ ليعلم أن مناة ثانية، وليست واحدة، وأكد ذلك بالأخرى، إشارة لتأخر رتبتها ومغايرة ما قبلها، فهى تأنيث أخر أفعل تفضيل، فتأمل.

(خاف الكفار)، لما سمعوا ذكرها منه، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(أن يأتى بشىء من ذمها)**، وتنقيصها كما هو كان عادته إذا ذكرها، **(فسبقوا إلى مدحها بتلك الكلمتين)**، أى تلك الغرانيق... إلى آخره، **(ليخلطوا فى تلاوته)**، ذكرها بمدحها الصادر منهم، **(ويشغبوا عليه)**، بشين وغين مشددة معجمتين، من الشغب، بالفتح ويجوز تسكينه، وهو تهييج الشر مع الصياح به، وفى نسخة: ويشنعوا، بنون وعين مهملة من الشناعة، **(على**

عادتهم) إذا حضروا قراءته، صلى الله تعالى عليه وسلم، أنهم يرفعون أصواتهم عنده حتى يلهوه، (و) يشغلوا خاطره ويمنعوا من سماعه كما حكى الله تعالى عنهم من **(قولهم: ﴿لَا تَسْمَعُوا لِهَٰذَا الْقُرْآنِ﴾**) إذا قرأه، **﴿وَالْغَوْا فِيهِ﴾**، أى أظهروا اللغو برفع الأصوات تخليطًا وتشويشًا عليه، بما يشغل الخواطر عنه، **﴿لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ﴾** [فصلت: ٢٦] بأصوات لغوكم على قراءته من قولهم: هذا غالب على هذا، إذا كان زائدًا عليه، فكانوا يوصون بذلك من يحضره منهم، كما قال أبو جهل، لعنه الله: إذا قرأ محمد فصيحوا حتى لا يدرى ما يقول، وقيل: كان ذلك بالصياح والتصفيق، وأنهم فعلوا ذلك لما ظهر عجزهم عن معارضته.

(ونسب هذا الفعل)، أى الإلقاء **(للشيطان)**، فى قوله: **﴿مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ﴾** [الحج: ٥٢]، بطريق المجاز المرسل، والنسبة للسبب ما للمسبب، **(لحمله لهم عليه)**، أى لأن الشيطان هو الذى تسبب فيه حتى فعلوه، وهو الباعث عليه، والحمل حقيقته جعل شىء فوق شىء، ثم تجوز به عما ذكر، وصار حقيقة عرفية فيه، **(وأشاعوا ذلك)** المذكور، **(وأذاعوه)** فى الكفرة، والإشاعة والإذاعة، بمعجمتين بمعنى، وهو جعله مشهورًا منتشرًا، **(وأن النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، قاله)**، بفتح همزة أن؛ لعطفه على المفعول، فهو قاله على هذا الوجه وعلى غيره، وهو افتراء عليه وبهتان منهم، كما يعلم مما تقدم، **(فحزن لذلك)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، وهو جواب عن سؤال تقديره: إذا لم يصدر عنه ذلك أو صدر بمعنى آخر، فلم حزن، صلى الله تعالى عليه وسلم؟.

وقوله: **(من كذبهم وافترائهم عليه)** بيان لذلك؛ لتعصبهم لآلهتهم، إذا ضلتهم، **(فسلاه الله تعالى)**، التسلية إذهاب الحزن بوجه ما، أى أزال غمه بما ذكر **(بقوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ﴾ الآية)**، يعنى **﴿مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّىٰ أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ﴾** [الحج: ٥٢] إلى آخرها، أى أن ما وقع لك فى هذه القصة سبق مثله لمن قبلك من الرسل، فاصبر كما صبروا ولا تحزن، وقد تقدم من تفسير هذه الآية ما يغنى عن إعادته.

(وبين) الله تعالى فى كتابه **(للناس الحق من ذلك)**، أى من الوحى الذى أنزل على لسانه، **(من الباطل)** الذى ألقاه الشيطان فيما تلاه، ومن الثانية متعلقة بقوله: بين، والأولى ظرف مستقر، فلا يرد عليه أن الفعل لا يتعدى بحرفين بمعنى واحد، **(وحفظ)** الله عز وجل **(القرآن)** من التبديل والتغيير بزيادة أو نقص، **(وأحكم)** الله **(آياته)**، أى أتقنها، فلا يأتى الباطل من بين يديها ولا من خلفها، **(ودفع ما لبس به العدو)** من الكفرة والشياطين، **(كما ضمنه)**، بفتح الميم المشددة وتخفيفها مكسورة، فتقديره على الأول أنه

ضمن القرآن، أى جعل فى ضمنه ما فهم، **(من قوله تعالى)** إلى آخره.

وعلى الثانى أنه تعهد بحفظه، إذ قال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ﴾ ، أى القرآن؛ لأنه من أسمائه، ﴿وَإِنَّا لَهُۥ لَحَـٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩] من التبديل وأن يزاد فيه أو ينقص، فلم يكل ذلك إلى غيره، حيث أسنده إلى نفسه بضمير العظمة، بخلاف غيره من كتب الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، إذ فوض حفظها لأحبارهم كما قال: بما استحفظهما من كتاب الله، ولذا وقع فيها التحريف والتغيير حكمة بالغة، وأتى فى ذلك بتأكيدات، وقدم معمول حافظون للحصر.

(ومن ذلك)، أى من جملة أسئلة الطاعنين على الرسل، عليهم الصلاة والسلام، **(ما)** وقع فيما **(روى من قصة يونس)** نبى الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، وهو يونس بن متى، وقد اختلف فى متى، هل هو اسم أمه أو اسم أبيه؟ فقيل: إنه اسم أمه، وأنه لم ينسب أحد إلى أمه غير يونس وعيسى، عليهما الصلاة والسلام، ورد بما فى صحيح البخارى، عن ابن عباس، رضى الله تعالى عنهما، أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، قال: «لا ينبغى لا أحد أن يقول: أنا خير من يونس بن متى»(١)، ونسبه لأبيه، فإنه يقتضى أن متى اسم أبيه خلافًا لمن قال: إنه اسم أمه، وهو مروى عن وهب بن منبه، وذكره الطبرى وابن الأثير فى الكامل.

وأول قول ابن عباس: أنه كان فى روايته يونس ابن فلان، فمراده أن الراوى كنى عن اسم أبيه فلان، و لم يصرح به، وهو السبب فى نسبته لأمه، وقد قيل: إن الصحيح الأول، وأن ما ذكر من التأويل بعيد، وكان من أهل قرية بالموصل يسمى نينوى، كان بتعبد فى جبل عندها، ثم بعثه الله بالتوحيد لقوم يعبدون الأصنام، وكان فيه حدة، فلم يصبر على الناس فتركهم ولحق بالجبل، ولذا قال تعالى: ﴿وَلَا تَكُن كَصَاحِبِ ٱلْحُوتِ﴾ [القلم: ٤٨]، وكان كداود، عليه الصلاة والسلام، فى حسن الصوت، إذا قرأ وقفت الوحوش عنده تسمع قراءته، وتقدمت ترجمته بأبسط من هذا.

(إذ وعد قومه بالعذاب)، مخبرًا لهم به **(عن ربه)** بمجىء العذاب لهم، **(فلما تابوا)** ورجعوا عما كانوا عليه، وكانت توبتهم فى يوم عاشوراء أو يوم الجمعة، **(كشف)**، بالبناء للمجهول، أى كشف الله **(عنهم)** ما وعدوا به، **(فقال)** يونس، عليه الصلاة والسلام، لما رأى تخلف الوعيد، **(لا أرجع إليهم)**، أى إلى قومه حال كونه **(كذابًا أبدًا، فذهب مغاضبًا)**، مفاعلة من الغضب، وهو ثوران دم القلب لإرادة الانتقاد والمفاعلة

---

(١) تقدم تخريجه.

ظاهرة إن أريد أنه مغاضب لقومه، وإن أريد أنه غضب لأجل ربه، فهو مثل ﴿**يُخَادِعُونَ اللَّهَ**﴾ [البقرة: ٩]، وكان أقام فى قومه ثلاثين سنة يدعوهم للإيمان، فلم يؤمن منهم إلا رجل، فدعا عليهم، فقيل له: ما أسرع ما فعلت، ارجع إليهم وادعهم أربعين ليلة، فإن لم يجيبوا حل بهم العذاب، فدعاهم سبعًا وثلاثين ليلة، وقام بهم خطيبًا، وقال: إن لم ترجعوا إلى ثلاثة أيام حل بكم العذاب، وعلامته تغير ألوانكم، فلما رأوا التغير، وعلم يونس بالعذاب خرج من بينهم وطلبوه، فلم يجدوه، وألهمهم الله تعالى التوبة، فخرجوا إلى الصحراء بأهليهم وأولادهم ودوابهم، وضجوا إلى الله تعالى، وقالوا: آمنا بيونس، فقبل الله تعالى توبتهم، وكشف عنهم العذاب بعدما عاينوه فى سحابة على رءوسهم، كما قال تعالى: ﴿**إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ**﴾ [يونس: ٩٨] الآية.

وإلى ذلك أشار بقوله: (**فاعلم أكرمك الله**) بما أعلمك من براءة ساحة الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، مما توهمه الطاعنون فيهم بمثل هذا السؤال، بأنه كيف أخبر وهو نبى معصوم بما لم يقع واعترف به، (**أن ليس فى خبر من الأخبار الواردة**) فى كتاب، ولا فى سنة صحيحة، (**فى هذا الباب**)، المتعلق بقصص الأنبياء، وقصة يونس، عليه وعليهم الصلاة والسلام، (**أن يونس قال لهم:**) مخبرًا عن ربه، (**إن الله مهلككم**)، حتى يتأتى أن يقال: إنه صدر منه الكذب.

(**وإنما**) الذى ورد (**فيه**) من الأخبار الصحيحة، (**أنه دعا، عليهم بالهلاك**)، أى بأن الله تعالى يهلكهم لعدم إطاعتهم له، (**والدعاء ليس بخبر**)، أى كلام خبرى بل إنشاء وطلب من الله، (**يعلم صدقه من كذبه**)، أى يحتمل الصدق والكذب والضمير أن للخبر لا ليونس كما قيل: لو كان خبرًا أيضًا لم يكن كذبًا كما توهمه السائلون؛ لأنه على تقدير شرط هو إن لم يؤمنوا كما يعلم من قوله: ﴿**إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ لَمَّآ ءَامَنُوا**﴾ [يونس: ٩٨] الآية، ولا ينافيه قوله: لا أرجع إليهم كذابًا أبدًا؛ لعدم صحته عند المصنف، رحمه الله تعالى، كما تقدم، ويأتى.

أو وصفه بالكذب؛ لتضمن كلامه خبرًا يحتمل الصدق والكذب، وهو أن من لم يجب دعوة الرسل يحل به العذاب، (**لكنه**)، أى الشأن أو يونس، عليه الصلاة والسلام، (**قال لهم:**)، أى لقومه لما وعظهم، (**إن العذاب مصبحكم**)، أى يأتيكم فى وقت الصباح، (**وقت كذا وكذا**)، أى عند تمام المدة التى بينها لهم كما تقدم، (**فكان ذلك**)، أى وقع وتحقق مجيئه لهم فى الوقت المعين، فإنهم لما رأوا سحابة دنت منهم نحو ميل فيها عذاب ودخان أسود، فأخلصوا التوبة وآمنوا ولبسوا المسوح وتضرعوا إلى الله، فقبل توبتهم.

(ثم رفع عنهم العذاب)، الذى تيقنوه، حتى كأنه نزل بهم، **(وتداركهم)**، أى أنعم عليهم بالخلاص مما خافوه، والتدارك بمعنى الإعانة والنعمة، كما قاله الراغب، أى تداركهم الله برحمته لما تابوا، ومتعهم بالحياة إلى حين كما **(قال الله تعالى: ﴿فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ ءَامَنَتْ فَنَفَعَهَآ إِيمَٰنُهَآ إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ لَمَّآ ءَامَنُوا۟ كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ ٱلْخِزْىِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَمَتَّعْنَٰهُمْ إِلَىٰ حِينٍ﴾)** [يونس: ٩٨]، والاستثناء منقطع من قوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ ءَامَنَتْ﴾ [يونس: ٩٨] إلى آخره.

إذ المعنى: لولا كانت قرية من القرى التى أهلكناها آمنت، إلا قوم يونس، ويحتمل الاتصال؛ لأنه فى معنى ما نجينا قرية، أى أهلها الذين عاينوا العذاب إلا هؤلاء كما تقرر فى التفاسير، وفى كلامه خلل لا يخفى، فإن محصله جوابان، أحدهما: المنع وأنه ليس بخبر وارد، والثانى: أنه خبر عن وقوع العذاب، وقد وقع لأنهم عاينوه، لكن الله تعالى رفعه عنهم، فالاستدراك ليس فى محله؛ لمباينته لما قبله، ومقصوده هذا، لكنه تسمح فى العبارة، وأيضًا العذاب لم يحل بهم، ولكنه لمعاينته كما تقدم، جعل كأنه وقع، ولذا عبر بالرفع دون الدفع، وهو من خصائص قوم يونس؛ لأنه إيمان يأس، وهو لا يقبل.

(وروى فى الأخبار أنهم)، أى بعد أن أمهلهم أربعين ليلة، فلما مضت خمسة أو سبعة وثلاثون كما مر، **(رأوا دلائل العذاب)** فى سحابة دنت منهم كما تقدم، **(ومخايله)**، بالخاء المعجمة، أى علاماته، جمع مخيلة، وهى المظنة من خاله بمعنى ظنه، وهى فى الأصل موضع النخيل، ثم استعير للأمارات، كقوله: الولد مبخلة ومجنبة.

(قال ابن مسعود:)، رضى الله تعالى عنه، رواه عنه ابن مردويه مرفوعًا، وابن أبى حاتم موقوفًا، **(وقال سعيد بن جبير: غشاهم العذاب، كما يغشى الثوب القبر)**، يعنى أن السحابة قربت منهم، فكانت عليهم كثوب يغطى به قبر، وفى التعبير بالقبر إشارة إلى أنهم كالأموات، ولذا عبر فى الآية بالكشف، وفى نسخة: كما يغشى النوء القمر، والنوء بواو ساكنة، وهمزة، أو بواو مشددة، بمعنى النجم الطالع أو الساقط، وأراد به هنا السحاب؛ لأنه لا يخلو من سحاب ومطر معه، وأنواء العرب مشهورة، والقمر معروف.

ثم أورد شيئًا مما يتعلق بالأسئلة والطاعن، فقال: **(فإن قلت:)** أيها السائل عما يوهم ما لا يليق بمقام النبوة، **(فما معنى ما روى)**، رواه ابن جبير، عن عكرمة مولى ابن عباس، رضى الله تعالى عنهما، **(من أن عبد الله بن أبى سرح)**، بفتح السين وسكون الراء وبالحاء المهملات، وهو عبد الله بن سعد بن أبى سرح بن الحارث العامرى القرشى الصحابى،

كاتب النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، أسلم قبل الفتح وهاجر، ثم ارتد وأسلم بعد ذلك وحسن إسلامه كما تقدم، وولى فى خلافة عثمان، فلما قتل اعتزل الناس والتزم العبادة، ودعا الله تعالى أن يتوفاه بعد الصلاة، فمات بعد تسليمه من صلاة الصبح كما ذكره السهيلى، وأشار إلى ما ذكر بقوله: (**وكان يكتب لرسول الله**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، ما ينزل عليه من الوحى، (**ثم ارتد مشركًا**)، أى عاد لما كان عليه من الشرك، (**وصار إلى قريش**)، أى رجع إليهم بمكة ولحق بهم، ووافق على شركهم.

(**وقال لهم:**) بعد عوده لهم (**إنى كنت**) وأنا أكتب الوحى، (**أصرف محمدًا**)، من التصريف، وهو التغيير والتبديل، كما قال تعالى: ﴿**وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ**﴾ [البقرة: ١٦٤]، أى أبدل ما يمليه علىّ وهو يسمعه، فيوافقنى على ما أختاره (**حيث أريد**)، أى فى كل شىء أريده، (**كان يملى علىّ** ﴿عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾) فى خواتم الآيات، (**فأقول**) له، صلى الله تعالى عليه وسلم: (**أو عليم حكيم**)، أى أكتب هذا بدل ذاك، (**فيقول**) لى (**نعم**)، أى اكتب ما قلته بدل ما أمليته، (**كل صواب**)، أى ما أمليته وما قلته أنت من عندك، وسيأتى ما فيه.

(**وفى حديث آخر**)، أى فى رواية أخرى لهذا الحديث، رواها السدى: (**فيقول له النبى**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، وهو بين يديه: (**اكتب كذا**)، كناية عما يأمره بكتابته، (**فيقول**)، أى ابن أبى سرح، (**له**) صلى الله تعالى عليه وسلم: (**اكتب كذا؟ فيقول**) النبى صلى الله تعالى عليه وسلم: (**اكتب كيف شئت**)، يحتمل الخبر والاستفهام، والظاهر الأول، (**يقول:**)، النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (**اكتب عليمًا حكيمًا، فيقول**)، أى ابن أبى سرح، (**اكتب**) بدل هذا (**سميعًا بصيرًا، فيقول**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**له**)، أى لابن أبى سرح، (**اكتب كيف شئت**)، وأردت كتابته، وسيأتى ما فيه وتأويله على تقدير صحته.

(**وفى الصحيح**)، أى فى الحديث الذى رواه البخارى، وتقدم أن الصحيح إذا أطلق يراد به كتابه وحديثه، هذا مروى (**عن أنس**)، رضى الله عنه، (**أن نصرانيًا**)، قال البرهان: لا أعرفه باسمه، وفى مسلم: أنه رجل من بنى النجار، (**كان يكتب للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم بعدما يوحى إليه بعد ما أسلم، ثم ارتد**)، عن الإسلام إلى الكفر، (**وكان يقول:**) بعدما ارتد (**ما يدرى محمد إلا ما كتبته له**)، يعنى أنه كان يكتب من نفسه ويزعم أن ما يقرؤه النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، كلامه، ولم يزل، لعنه الله، على ردته حتى مات، فدفنوه فلفظته الأرض، فقالوا: هذا من فعل النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، وأصحابه، فحفروا وأعمقوا ودفنوه، فلفظته الأرض ثانيًا، فقالوا مثل ذلك،

ثم وقع ذلك مرة ثالثة، فعلموا أنه فعل الله، فتركوه كما فضحه الله.

(واعلم) أيها المريد للوقوف على الحق وظهوره، **(ثبتنا الله وإياك على الحق)**، في هذه القصة وغيرها، أي جعلنا ممن علم الحق وعرفه، ولم يتغير عما هو عليه، وفي هذا الدعاء مناسبة لما قبلها، فإن فيه ذكر من ارتد بعد إسلامه ممن لم يثبت على الحق بعدما عاينه، **(ولا جعل للشيطان ولا)** جعل **(لتلبيسه)**، أي خلطه، **(الحق بالباطل إلينا)**، أي لوصوله إلينا، **(سبيلاً)** وطريقًا يصل منه لنا، أي بعده الله عن ساحتنا ولا سلطه علينا، **(أن مثل هذه الحكاية)**، أي حكايته ابن أبي سرح، والكاتب النصراني، **(أولاً)**، أي قبل النظر في معناها والبحث عن صحتها وأحوال رواتها، **(لا توقع في قلب مؤمن ريبًا)**، أي شكًا وترددًا في حقيقة ما أوحي إلى النبي، صلى الله تعالى عليه وسلم، وأن الشيطان لا يتسلط عليه، **(إذ هي حكاية عمن ارتد وكفر)** بعد إيمانه، يعني ابن أبي سرح، والكاتب النصراني كما مر، **(ونحن)** معاشر علماء الدين أو علماء الحديث، **(لا نقبل خبر المسلم المتهم)**، أي الذي جرح وطعن فيه المحدثون مما بينوه في باب الجرح والتعديل، مع إسلامه وعلمه لا يقبل خبره؛ لعدم عدالته، **(فكيف بكافر قد افترى هو ومثله)** من الكفرة الفجرة، أي اتصف بأنه كاذب مفتر **(على الله)** بادعاء شريك وولد ونحوه، **(ورسله)**، عليهم السلام، بنسبتهم بما لا يليق بمقامهم، **(ما هو أعظم من هذا)** المذكور عنهما، وكيف هنا للاستفهام الإنكاري التعجبي، نحو ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٨]، والمصنفون يستعملونه للترقي من أمر لأعظم منه كما هنا.

(وأتعجب لسليم العقل)، أي أنه يتعجب ممن سلم عقله من الآفات والحماقة، وشوائب الشك والالتباس، **(يشغل بمثل هذه الحكاية)**، يعني حكاية الكاتبين، **(سره)**، السر هو الأمر الخفي، وأريد به هنا فكره أو قلبه ويشغل بزنة يعلم، أي يجعله مشغولاً، وهذه جملة مستأنفة لبيان وجه التعجب، **(وقد صدرت من عدو كافر مبغض للدين)** مبغض بوزن مصلح من البغض ضد المحبة، وروي بتشديد الغين المعجمة، وروي بنون وقاف وصاد مهملة من النقص ضد الزيادة، **(مفتر على الله ورسوله)**؛ لأنه قال: إنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، يقرأ قوله، وأن الله لم يوحه إليه، وكل منهما كذب على كل منهما، **(ولم يرد عن أحد من المسلمين)** أنه روى ما ذكر عن ابن أبي سرح، والكاتب النصراني، ولم يصحح أحد منهم ما قالاه، ولم يثبت قولهما له صلى الله تعالى عليه وسلم ما ذكر، **(ولا ذكر أحد من الصحابة أنه شاهد ما قاله)** رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لهما، أو قاله كل واحد منهما له، **(وافتراه على نبي الله)** صلى الله تعالى عليه وسلم.

هذا يؤيد الثاني، **(وإنما يفترى الكذب من لا يؤمن بآيات الله)**، وفى نسخة: ﴿**الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ**﴾ [النحل: ١٠٥] حقيقة، لعد كذبهم بالنسبة للكذب على الله ورسوله كالعدم، فالفاحشة عنده أبو ذر، فكم من كذب يغتفر، وحاصله أن مثله مما يشهد العقل بكذبه مما لا ينبغى ذكره، فإنه مما يسود وجوه القراطيس بلا فائدة، وإنما ذكره لإزالة الشبهة عن العقول القاصرة، وتبيين حاله، فلا وجه للإنكار على المصنف وإيراده له بعدما بين مراده، **(وما وقع من ذكرها)**، أى ذكر هذه القصة، فأفرد لاستواء مقالتيهما، حتى صارتا أمرًا واحدًا **(فى حديث أنس)** المروى عنه، **(و)** ما وقع من **(ظاهر حكايته لها)** بنقلها، **(فليس فيه)**، أى فى الحديث ونقله لغيره، **(ما يدل على أنه شاهدها)**، أى أبصرها وحضرها، والشاهد عندهم ما يدل على صحة الحديث من روايته من طرق أخر تقويه كالمتابعة، والفرق بينه وبين المتابعة مذكور فى مصطلح الحديث، **(ولعله)**، أى أنس، رضى الله تعالى عنه، **(حكى ما سمع)**، من غير جزم به، ولا قول بصحته، وفى قوله: ولعله، إشارة إلى أنه متردد فيه أيضًا.

(وقد علل البزار حديثه)، أى حديث أنس، رضى الله تعالى عنه، **(ذلك)** المذكور، فأشار إلى أن علة قادحة فى صحته، **(وقال)** فى بيان ذلك: إنه **(رواه ثابت عنه)**، أى عن أنس، **(ولم يتابع عليه)**، أى لم يرو من طريق آخر يعضده غير طريق ثابت عنه، **(ورواه حميد)**، بالتصغير، **(عن أنس)**، رضى الله تعالى عنه، **(قال)**، أى البزار: **(وأظن حميدًا إنما سمعه من ثابت)**، لا من طريق آخر، فلا يكون متابعة، وحميد هذا هو حميد بن عبد الرحمن، وقيل غير ذلك، وهو يروى عن أنس وغيره، أو كان له طول فى يديه، توفى وهو قائم يصلى سنة اثنين وأربعين ومائة، ووثقوه، وقيل: إنه مدلس، وأخرج له الستة، ولا يخفى أن حديثه الذى رواه المصنف أخرجه البخارى، فقال: إنه كان رجل نصرانى أسلم، وقرأ البقرة وآل عمران، وكان يكتب لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم، ثم ارتد فانطلق هاربًا حتى لحق بأهل الكتاب، فعجبوا به... الحديث، وهو حديث صحيح، فرد المصنف له غير صحيح، والذى ينبغى له أن يقول: إن من قاله كذب افترى، ولا يقدح فى أصل القصة وصحتها، فإنها مروية فى الصحيحين كما تقدم.

(قال القاضى أبو الفضل) عياض المؤلف، رحمه الله تعالى: **(ولهذا)**، أى لما ذكر مما سمعته آنفًا من أنه لا شاهد له ولا متابعة، **(لم يخرج أهل الصحيح حديث ثابت ولا حميد، والصحيح حديث عبد العزيز بن رفيع)**، وهو مما رواه البخارى ومسلم كما تقدم، وأخرجه البخارى فى علامات النبوة، عن أبى معمر، عن عبد الوارث بن سعيد، عن عبد العزيز بن رفيع، **(عن أنس)**، وعبد العزيز هذا توفى سنة ثلاثمائة.

وقوله: (**الذى خرجه أهل الصحة**)، صفة حديث أهل الصحة الذين يروون الأحاديث الصحيحة، كالبخارى ومسلم، (**وذكرناه وليس فيه**)، أى فى الحديث المذكور فى هذه الرواية، (**عن أنس قول شىء من ذلك**)، الذى ذكره السائل من الطاعن، (**من قبل نفسه**)، بكسر القاف وفتح الموحدة، أى لم يرو فيه أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، قاله من قبل نفسه لم يوح به إليه، (**إلا من حكايته عن المرتد النصرانى**)، وهو مفتر على الله ورسوله، صلى الله تعالى عليه وسلم، وأما ما قاله ابن أبى سرح، فسيأتى بيانه.

(**ولو كانت**) القصة (**صحيحة**) من جهة الرواية، (**لما كان فيها**)، أى فى هذه الحكاية التى افتراها النصرانى عدو الله المرتد، (**قدح**)، أى عيب ونقص فى مقام النبوة، من قدح، كمنع إذا طعن فيه، (**ولا توهيم**)، أى نسبته إلى الوهم، بفتح الهاء، وهو الغلط، وبسكونها ذهاب الوهم لشىء، كما فى الصحاح، وفى بعض النسخ: توهين، بالنون من الوهن وهو الضعف، أى نسبته لما يوهن جانبه بما لا يرضى له، (**للنبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، فيما أوحى إليه**) من ربه، وليس مثله مما يعتريه، (**ولا جواز للنسيان والغلط عليه**)، فيما طريقه البلاغ من الوحى كما توهمه السائل، (**والتحريف**) تفعيل من الانحراف، وهو الميل عن الحق، والمراد به التغيير والتبديل، (**فيما بلغه**) عن الله تعالى، (**ولا طعن فى نظم القرآن**)، بأن يقال: إنه أثبت فيه ما ليس منه من كلام الكاتب الكاذب.

(**و**) لا طعن فى (**أنه من عند الله**)، وأنه فيه ما ليس منه بتبديل ألفاظه بغيرها، (**إذ ليس فيه**)، أى فيما قاله الكاتب (**لو صح**) ما قاله (**أكثر من أن الكاتب**) المذكور (**قال له**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**عليم حكيم**) مثلاً، (**أو كتبه**)، أى ما ذكره ونحوه وهو يملى ويكتب ما يلقيه، لفهم خاتمة الكلام من ابتدائه على طريقة الإرصاد البديعى، وهو أن يورد نظمًا أو نثرًا يفهم آخره من أوله قبل تمامه، (**فقال له النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم: كذلك هو**)، أى لفظ القرآن مثل ما قلت، وما تبادر لفهمك لذكائك الذى دلك على مقطع الكلام الدال عليه أوله، (**فسبقه لسانه أو قلمه**)، أى سبق النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، لسان الكاتب أو قلمه، لما سيمليه عليه وتوارد معه، (**لكلمة**) واحدة مثل عليم أو حكيم، (**أو كلمتين**)، كغفور رحيم، لانتقاله من سياق الكلام لذلك (**مما نزل على الرسول، صلى الله تعالى عليه وسلم**) بالوحى الذى أملاه عليه (**قبل إظهار الرسول لها**)، أى لخاتمة الكلام من كلمة أو كلمتين، أو الضمير للكلمة، ويعلم منه الكلمتان، وما قدمناه أولى (**إذا كان ما تقدم مما أملاه الرسول**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، بيان لما (**يدل عليها**)، أى على الخاتمة أو الكلمة.

(**ويقتضى وقوعها**) فى آخره وخاتمته، (**بقوة قدرة الكاتب على الكلام**)، بيان لسبب

سبقه، وأنه لكونه من صميم العرب الناشئين فى حجر البلاغة، المرتضعين لثديها، **(ومعرفته به)**، أى بتبليغ الكلام نظمًا ونثرًا، وصياغته وصبه فى قالبه، **(وجودة حسه)** المدرك له، **(وفطنته)**، أى سرعة انتقاله له قبل إتمامه، **(كما يتفق ذلك)** الانتقال **(للعارف)** بأساليب الكلام، **(إذا سمع البيت)** من الشعر، إذا أنشد **(أن يسبق)** فهمه لقوة إدراكه **(إلى قافيته)**، أى آخر كلمة منه، قبل الوصول إليها، **(أو)** إذا سمع **(مبتدأ الكلام)**، وأوله **(الحسن)**، أى الفصيح المنسجم، وقيده به؛ لأنه هو يرتبط بعضه ببعض، وتتحاب كلماته، فتتعانق وتتلازم، بخلاف المتنافر كلماته، **(إلى ما يتم به)** من خواتمه، **(ولا يتفق)**، أى يقع اتفاقًا **(ذلك)**، أى سبق الفهم من أول كلام إلى آخره، **(فى جملة الكلام)**، أى لا يقع ذلك فى الكلام بتمامه، بأن يسبق فهمه إلى خطبة أو قصيدة بتمامها، فإن التوارد فى مثله بعيد جدًّا، كما وقع للصدر بن الوكيل مع ابن إسرائيل، لما ادعى قصيدة له، وتحاكما فيها عند ابن الفارض، فحكم بها للصدر، فقال قائل: إنه من وقع الحافز على الحافز، فقال: وقع الحافز على الحافز من الأول إلى الآخر، فى القصة المشهورة، وقيل: مراده بجملة الكلام أنه ليس كل كلام تدل فاتحته على خاتمته، والظاهر الأول؛ لقوله: **(كما لا يتفق ذلك فى آية ولا سورة)** بتمامها من الآيات والسور.

ثم شرع فى الجواب عن قصة ابن أبى سرح بعدما أجاب عن قصة النصرانى، وقدمها لصحتها وظهور جوابها، فقال: **(وكذلك)**، أى مثل هذه القصة، **(قوله، صلى الله تعالى عليه وسلم)** فيما تقدم فى قصة ابن أبى سرح، لما قال بعد ردته: كنت أصرف محمدًا حيث أريد، كان يملى علىّ: عزيز حكيم، فأقول: أو عليم حكيم، **(إن صح)** أنه كان يقول ذلك، **(كل صواب)** مما أمليته وقلته أنت، **(فقد يكون هذا)** الذى وقع له مع ابن أبى سرح **(فيما كان فيه من مقاطع الآى)**، جمع آية، وفى نسخة: الآيات، وضمير فيه لما أوحى إليه من القرآن، والمقاطع جمع مقطع، وهو آخر الكلام وفواصله.

(وجهان وقراءتان)، علمهما النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، بالوحى، فأملى عليه إحديهما، وذكر الكاتب الأخرى، فلذا قال له، صلى الله تعالى عليه وسلم: «كل صواب»؛ لأنهما **(أنزلتا جميعًا على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، فأملى)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(إحديهما)** على ذلك الكاتب، **(وتوصل الكاتب)** المذكور لما ذكره **(بفطنته ومعرفته)**، بأساليب البلاغة، **(بمقتضى الكلام)**، أى بما يقتضيه مقامه، ويدل عليه سياقه، **(إلى)** القراءة **(الأخرى)** التى ذكرها الكاتب ظانًّا أنه ابتكرها، **(فذكرها للنبى، صلى الله تعالى عليه وسلم)**، أى القراءة الأخرى ذكرها كاتبه تواردًا من حيث القرينة على نظم القرآن النازل على أساليب كلامهم فتوهم أن الرسول، صلى الله تعالى عليه

وسلم، قرأ كلامه.

وقوله: (**قبل ذكر النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، لها**)، أى تلك الكلمة أو الكلمتين، (**فصوبها له**)، أى قال له: إنها صواب، لموافقته لما أوحى إليه، وهى مقدار لا إعجاز فيه، (**ثم أحكم الله من ذلك**) الذى أنزله على رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم فأملاه عليه، (**ما أحكم**)، أى أثبته وأتقنه، (**ونسخ ما نسخ**)، أى ما أراد نسخه لفظًا ومعنى لا معنى وعكسه كما فصل فى كتاب الناسخ والمنسوخ، وحاصله أن ما قاله ابن أبى سرح لا ضير فيه، فإنه سبق النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، لكلمات وافق فيها لفظ القرآن، فصوبه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وأقره عليها، فلما ارتد وأضله الله ما قال، ثم أسلم عام الفتح وحسن بإسلامه حاله بعد ذلك، ومحا الله تعالى عنه، ما افتراه حال ردته سواء، كان ما قاله موافقًا لما أملاه عليه، أو مخالفًا له على أنه قراءة أخرى، وقد تتخالف القراءات لفظًا أو معنى، وإنما الممنوع فيها التناقض.

(**كما قد وجد ذلك**)، أى تخالف القراءات، (**فى بعض مقاطع الآى**)، وهى فواصلها وأواخرها التى هى فى النثر كالقول فى الشعر، (**مثل قوله تعالى**)، حكاية عن عيسى، عليه الصلاة والسلام، ﴿**إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ**﴾، تفعل بهم ما تريد، ﴿**وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ**﴾ ذنوبهم وعصيانهم، ﴿**فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ**﴾ القوى القادر على الثواب والعقاب، ﴿**ٱلْحَكِيمُ**﴾ [المائدة: ١١٨]، أى الواقع جميع أفعاله على مقتضى الحكمة، لا يُسئل عما يفعله بحكمته البالغة، وإن لم يظهر لنا وجهه.

(**وهذه**) القراءة (**قراءة الجمهور**)، أى أكثر القراء، وهى القراءة المتواترة، وقد يتوهم فى بادئ النظر أن المناسب للمغفرة الغفور الرحيم بدل العزيز الحكيم، (**وقد قرأ جماعة**) من الصحابة فى الشواذ، (**فإنك أنت الغفور الرحيم**)، بدل قوله: ﴿**فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ**﴾ القراءة المتواترة، (**وليست هذه**) القراءة الشاذة (**فى المصحف**) العثمانى المسمى بالإمام المجمع على القراءة بما فيه، وترك ما عداه وظن بعضهم أن القراءة الشاذة هى المناسبة هنا، وليس لهذا وجه لمن له معرفة بدقائق البلاغة، فإن المعنى إنك إن غفرت ذنوبهم، فليس ذلك عن عجز، لأنك عزيز غالب على كل من سواك ولا قبح فى فعلك، لأنك حكيم، ولو قال: إنك أنت الغفور الرحيم، أوهم الدعاء بالمغفرة لمن مات مشركًا، وهو غير مستقيم، أى إن تبقهم على كفرهم حتى يموتوا وتعذبهم فإنهم عبادك، وإن هديتهم لطاعتك وتغفر لهم، فأنت العزيز الذى لا يمنع عما أراد، والحكيم فى أفعاله، فيضل من يشاء ويهدى من يشاء، فلا وجه للطعن فيها بعدم المناسبة.

وقال ابن الأنبارى: هذا هو المناسب؛ لأن الغفور الرحيم ينفرد بالشرط الثانى، والعزيز الحكيم يتعلق بالشرطين، أى إن تعذبهم أو تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم فى الأمرين التعذيب والمغفرة، فهو أليق، فتدبر.

(وكذلك) وقع فى القرآن **(كلمات جاءت على وجهين)** متواترين **(فى غير المقاطع)** والأواخر كما جاء فى المقاطع، **(قرأ بهما الجمهور)** من القراء العشرة المتفق على قراءتهم، **(وثبتا)**، أى القراءة بالوجهين **(فى المصحف)** العثمانى المعمول برسمه، **(مثل)** قوله تعالى: ﴿وَانظُرْ إِلَى الْعِظَامِ﴾ [البقرة: ٢٥٩]، جمع عظم، أى عظم الحمار أو عظم الموتى التى عجب من إحيائها، **(كيف ننشرها)** براء مهملة من النشر، أى نحييها، وبه قرأ أبو عمرو وغيره، **(و﴿نُنشِزُهَا﴾)**، بزاء معجمة بقراءة نافع وغيره، أى نحركها ونرفع بعضها على بعض من النشز، بمعنى المرتفع.

(و) مثل قوله تعالى: ﴿يَقْضِى بِالْحَقِّ﴾ [غافر: ٢٠]، بضاد معجمة وتحتية فى قراءة أبى عمرو وغيره، أى يقضى القضاء الحق فى كل ما يقضيه، **(ويقص)**، بصاد مهملة مشددة فى قراءة نافع وغيره، أى يتبع الحق فيما يحكم به ويقدره، **(وكل هذا)** المذكور فى هذا الفصل **(لا يوجب)**، أى لا يستلزم ولا يقتضى **(ريبًا)**، أى شبهة، **(ولا يسبب)**، بصيغة المضارع، أى يكون سببًا، **(له، صلى الله تعالى عليه وسلم، غلطًا)**، ينسب إليه فيما طريقه البلاغ، **(ولا وهمًا)**، بسكون الهاء، بمعنى الغلط، فهو عطف تفسير، وقيل: إنه بفتحها من وهم يهم إذا ذهب وهمه إليه، وفيه نظر.

(وقد قيل: إن هذا)، الذى وقع فى قصة الكاتبين، **(يحتمل أن يكون فيما يكتبه عن النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم)** فى مكاتبته **(إلى الناس)** يدعوهم إلى الإسلام ملوكًا وغيرهم، **(غير القرآن، ف)** له فيه أن **(يصف الله تعالى عز وجل)**، هو أو يأذن لكاتبه ذلك، **(ويسميه فى ذلك)** الكاتب الذى يكتبه؛ لأنه ليس قرآنًا يجب اتباع نظمه، **(كيف ما شاء)**، بأى لفظ كان مما يليق به كما مر، ولذا قال، صلى الله تعالى عليه وسلم، له: اكتب كيف شئت، وكل صواب.

* * *

(فصل) [فيما يتصل بأمور الدنيا وأحوال نفسه]

(هذا القول) المذكور فى هذا الفصل الذى قبل هذا من الوحى عن ربه واقع، **(فيما طريقه البلاغ)**، أى تبليغ الناس ما مر بتبليغه عن ربه بالوحى، **(وأما ما ليس سبيله البلاغ)** مما أمر ببيانه، **(من الأخبار)**، بيان لما الثانية، وهو بفتح الهمزة، جمع خبر، **(التى لا**

مستند)، أى استناد (**لها إلى الأحكام**) الشرعية التى يتعبد بها، (**ولا**) مستند لها (**إلى أخبار المعاد**)، بفتح الميم، أى أحوال القيامة والآخرة التى لا تعلم إلا بالوحى، (**ولا تضاف**)، أى تسند وتنسب، (**إلى وحى**)، أى أمر أوحى به إليه من ربه، كإخباره عن بعض المغيبات ونحوها مما يقول أنه أوحى به إليه، (**بل**) إضراب انتقالى لبيان ما ليس طريقه البلاغ، وليس من الأحكام وأخبار المعاد والوحى مما وقع ذكره، (**فى أحوال الدنيا**)، وفى نسخة: أمور الدنيا.

(**وأحوال نفسه**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، المتعلقة بأمور نفسه، (**فالذى يجب**) شرعًا علينا (**اعتقاده**) والجزم به، (**تنزيهه**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، وتبرئته (**عن أن يقع خبره**) الذى أخبر به (**فى شىء من ذلك**)، المذكور من أحوال الدنيا وأحوال نفسه وذاته ملتبسًا، (**بخلاف مخبره**)، بضم الميم وفتح الباء اسم مفعول، أى غير مطابق لما أخبر عنه بوجه ما (**لا عمداً**)؛ لأنه يكون كذبًا لا يليق بمقامه، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**ولا سهوًا ولا غلطًا**)؛ لا عتقاد ما ليس بواقع واقعًا، (**وأنه**)، بفتح الهمزة معطوف على تنزيهه، (**معصوم من ذلك**)، حفظه الله عن صدوره منه فى جميع أحواله، (**فى حال رضاه**)، أى كونه غير غضبان، ولا مكروه على إخباره، (**وفى حال سخطه**)، بفتحتين أو بضم فسكون، أى كراهته وعدم رضاه، (**وجده**)، بكسر الجيم وهو ضد الهزل والمزح الذى أشار إليه بقوله: (**ومزحه**)، أى مزاحه وهزله، فإنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، كان يمزح أحيانًا ولا يقول إلا حقًا.

(**و**) فى حال (**صحته**)، أى صحة مزاجه وسلامته من الأمراض، (**ومرضه**)، أى عروض بعض الأمراض البشرية عليه، (**ودليل ذلك**) المذكور من عصمته فى جميع أخباره وجميع أحواله، (**اتفاق السلف**)، أى من تقدم عصره من هذه الأمة، (**وإجماعهم عليه**)، أى على أنه لا يصدر عنه خبر بخلاف مخبره أصلاً، (**وذلك أنا نعلم**) يقينًا (**من دين الصحابة**)، رضى الله تعالى عنهم، والدين إما بمعنى الديانة، أو بمعنى العادة بقوله: (**وعادتهم**)، عطف تفسير، أى دأبهم الذى استمروا عليه، أو الدين بمعنى الطاعة والانقياد له، (**مبادرتهم**)، أى إسراعهم من غير توقف وتردد، وفى نسخة مبادرين، فهو حال مما قبله، أى مسارعين، (**إلى تصديقه، صلى الله تعالى عليه وسلم**)، بقبول ما يقوله (**فى جميع أحواله**) السابقة من جده وما بعده.

(**والثقة**)، أى الوثوق والاعتماد لتصديقهم (**بجميع أخباره فى أى باب**)، أى نوع من الأنواع، (**كانت**) أخباره (**وأى شىء**)، وفى نسخة: وعن أى شىء (**وقعت**)، وصدرت منه، وبأى سبب فى أى حال من أحواله، (**وأنه**)، أى الأمر والشأن، (**لم يكن لهم**

توقف)، تفعل من الوقوف أريد به الشك والريبة، (**ولا تردد**) هو أيضًا حقيقة عرفية فى الشك وعدم الوثوق، (**فى شىء منها**)، أى من إخباره، بل بمجرد السماع يجزمون بتحقق خبره، كأنهم عاينوه، فيتلقوه بالقبول وانشراح الصدر، (**ولا استثبات عن حاله**)، أى حال خبره، أو عن أحواله صلى الله تعالى عليه وسلم فى إخباره، والاستثبات بسين مهملة ومثناة فوقية ومثلثة وموحدة ومثناة مجرورة، وهو طلب الثبوت بسؤال ونحوه.

(**عند ذلك**)، أى فى زمان إخباره، فلا يخطر ببالهم ولا يقولون: (**هل وقع فيها سهو أم لا؟**)، أى هل صدر إخباره سهوًا منه أم عمدًا وغيره، وهذا بيان لاستثباتهم، وهذا دليل على أنه لم يقع منه ذلك، وأما عدم جوازه عليه وإن كنا نعتقده أيضًا، فليس بمراد، فلا وجه لما قيل من أنه إنما يدل على عدم الوقوع لا على عدم الجواز، فللقائل به أن يطلب الدليل على امتناعه، (**ولما احتج**)، أى تمسك.

واستدل (**ابن أبى الحقيق**)، بصيغة التصغير علم لهذا الشخص، (**اليهودى**)، وبنو الحقيق طائفة من يهود خيبر، له بها حصن، منهم كنانة بن الربيع بن أبى الحقيق، زوج صفية بنت حيى بن أخطب أم المؤمنين، رضى الله تعالى عنها، وله قصة فى السير، وليس هو هذا؛ لأنه قتل فى زمنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، وأما هذا فلم يذكروا اسمه، وهذا الحديث رواه البخارى فى حديث إجلاء يهود خيبر، (**على عمر**) بن الخطاب، رضى الله تعالى عنه، متعلق باحتج، ويحتمل أن يريد بابن أبى الحقيق جماعتهم كابن آدم للناس؛ لقوله: (**حين أجلاهم من خيبر**)، أى أخرجهم وطردهم فى زمن خلافته، رضى الله تعالى عنه، وهى بلاد بقرب المدينة لليهود، علم ممنوع من الصرف، والجار متعلق بإجلائهم، (**بإقرار**)، أى جعلهم قارين فيها ساكنين من غير إخراج لهم من (**رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، لهم**)، أى لبنى الحقيق، متعلق بإقرار، فجعل فعله، صلى الله تعالى عليه وسلم، حجة على عمر، رضى الله تعالى عنه.

(**واحتج عليه عمر، رضى الله عنه**)، أى أقام الحجة عليه، ردًا لما احتج به، (**بقوله، صلى الله تعالى عليه وسلم**) لذلك اليهودى من بنى الحقيق: (**فكيف بك إذا أخرجت من بلادك؟**)، أى فى أى حال تكون إذا وقع بك ما يصيبك، واجتليت من بلادك، ونفيت منها، فهذا يدل على عدم دوام إقراره لهم كما ظن، فهو متضمن لخبر صادق منه، (**فقال له**)، أى لعمر، رضى الله عنه، (**اليهودى**)، المذكور ردًا لما احتج به: (**كانت**) مقالته، صلى الله تعالى عليه وسلم: «كيف بك...» إلى آخره، (**هزيلة**)، تصغير هزلة، وهى المرة من الهزل ضد الجد، كما فى النهاية، (**من أبى القاسم**)، هى كنيته، صلى الله تعالى عليه وسلم، كأبى إبراهيم، أى إنما قال هذا على طريق الهزل والمزح، فلا دليل فيه.

(فقال) عمر، رضى الله تعالى عنه، مجيبًا **(له: كذبت يا عدو الله)**، أى لم يقل، صلى الله تعالى عليه وسلم، ذلك هزلاً، ولو كان مزحًا أيضًا، فهو لا يمزح إلا بحق، وذلك العدو معتقد خلاف ذلك عنادًا منه وجهلاً بمقام النبوة، وتحقيرًا له، لعنه الله تعالى، والصحابة لا يقولون بشىء من ذلك، وهذا الحديث رواه الشيخان، عن ابن عمر مفصلاً فى خطبة لعمر، رضى الله تعالى عنه، وكان، صلى الله تعالى عليه وسلم، أقرهم بها على أن يكون ثمارها بينه وبينهم، ثم أقرهم أبو بكر، رضى الله تعالى عنه، على ما أقرهم عليه، رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، ثم أقرهم عمر، رضى الله تعالى عنه، فى أول خلافته على ذلك، ثم لما ظهر له غدرهم بابن عمر أجلاهم منها وأعطاهم قيمة ما لهم من الثمار والأموال، وأخرجهم لتيماء وإريحاء من جانب الشام، لحديث: «لا يجتمع بجزيرة العرب دينان»[1]، كما فصل فى السير والبخارى وشروحه، وكانت محاجة اليهودى له عند ذلك كما تقرر.

(وأيضًا)، أى مثل، ما ذكر فى الدلالة على عصمته، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى جميع أخباره، **(فإن أخباره)** المروية عنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(وآثاره)**، جمع أثر، بمعنى خبر يؤثر وينقل عنه، **(وسيره)**، جمع سيرة، وهى الصفة الحميدة، **(وشمائله)**، جمع شمال، بكسر الشين، وهى صفاته الذاتية الحسنة، **(معتنى بها)**، نقلاً وحفظًا، اسم مفعول من العناية، بمعنى الاشتغال والاهتمام، **(مستقصى)**، أى مستوفاة متتمة من أولها إلى آخرها وأقصاها، **(بتفاصيلها)**، أى مفصلة مبينة كلها، **(ولم يرد)** عنه **(فى شىء منها)**، أى من الأخبار، والآثار، والسير، **(استدراكه)**، أى تداركه، صلى الله تعالى عليه وسلم، بالرجوع عما فرط منه للصواب فيه، **(لغلط فى قول قاله)**، فيما ذكر من الأخبار وغيرها، **(أو اعترافه)** وإقراره **(بوهم)**، أى غلط **(فى شىء أخبر به)** أحدًا من أصحابه.

(ولو كان)، أى وقع منه شىء من **(ذلك لنقل)** إلينا **(كما نقل)** فيما رواه مسلم، عن طلحة وأنس وغيرهما، **(فى قصة رجوعه، صلى الله تعالى عليه وسلم)**، أى تحوله عن رأيه لغيره، **(عما أشار به على الأنصار فى تلقيح النخل)**، التلقيح والتأبير جعل شىء من طلع الذكر فى الأنثى؛ لتحصيل ثمرها وبلحها، وهو بمنزلة النطفة للحمل، جرت العادة لحكمة إلهية أنها لا تثمر بدونه، وكان، صلى الله تعالى عليه وسلم، مر بهم وهم يفعلون ذلك، فسألهم عنه فأخبروه، فقال لهم: «دعوه»، فتركوه امتثالاً له، صلى الله تعالى عليه وسلم،

---

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى (٩/٢٠٨)، وعبد الرزاق (٩٩٨٤، ٩٩٠، ١٩٣٥٩، ١٩٣٦٧، ١٩٣٦٩)، وابن عبد البر فى التمهيد (١/١٧٠).

فلم يثمر نخلهم فى ذلك العام، فلما أخبروه بذلك، قال لهم: «أنتم أعرف بدنياكم»[(١)]، فعدم معرفته، صلى الله تعالى عليه وسلم، بأمر من هذه الأمور لا ينافى عصمته، وأنه لا يخبر بما يخالف الواقع؛ لأن جل همته، صلى الله تعالى عليه وسلم، أمور الآخرة والشرائع وقوانينهما وغيره إنما جل قصده العلم بظاهر من الحياة الدنيا، وهذه القصة رواها مسلم كما علمت بسند صحيح، وفيه أن ثمرها خرج شيصًا، وهو البسر الذى لا نوى له.

وقال المصنف: هو ردىء البسر الذى إذا يبس صار حشفًا، **(وكان ذلك)** الأمر الذى أشار عليهم به النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله: «لو لم تفعلوا كان خيرًا»[(٢)]، **(رأيًا)** أشار به عليهم بناء على دأبه، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى ترك الأسباب الظاهرة والنظر لمسببها، كما هو دأب الكمل، ولو كان اعتقادهم واعتمادهم على الله مثله، صلى الله تعالى عليه وسلم، لم يتخلف ذلك، ولذا فوض لهم، صلى الله تعالى عليه وسلم، أمر دنياهم نظرًا لقلوبهم، **(لا خبرًا)** أخبرهم به يكون وقوع خلافه كذبًا، حماه الله منه، ولا غلط فيه؛ لأنه اجتهاد تغير بحسب الظاهر، فلا نقص ولا يطعن به عليه، وفيه أنشدوا:

إن الرسول لسان الحق للبشر ... بالأمر والنهى والإعلام والخبر
هم أذكياء ولكن لا يصدقهم ... ذاك الذكاء لما فيه من الضرر
ألا تراهم لتأبير النخيل وما ... قد كان فيه على ما فيه من ضرر
هم سالمون من الأفكار إن شرعوا ... حكمًا بحل وتحريم على البشر

(وغير ذلك) مما صدر منه، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(من الأمور التى ليست من هذا الباب)**، مما ينزه عن الأخبار فيه بما يخالف مخبره من أمر الشرع والمعاد، **(كقوله، صلى الله تعالى عليه وسلم)** فى حديث رواه الشيخان، عن أبى موسى الأشعرى، رضى الله تعالى عنه، فى غزوة تبوك لما سأله، صلى الله تعالى عليه وسلم، بعض الصحابة أن يحملهم، فقال: «والله ما عندى ما أحملكم عليه»[(٣)]، فأتى بعد ذلك بإبل فأعطاها السائل، وقال: «ما أنا حملتكم، ولكن الله تعالى حملكم».

ثم قال: **(والله إنى لا أحلف)**، أى أقسم، **(على يمين)**، المراد باليمين المستعمل بمعنى القسم هنا، والمراد المقسم عليه، من فعل أو ترك. قال الزمخشرى: سمى المحلوف عليه يمينًا؛

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٣٣٤/٤).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٢١٠٧)، والطبرانى فى الكبير (١٥٨/٨)، والبيهقى فى دلائل النبوة (٣٢٨/٥).

لتلبسه به، وأصله العقد بنية وعزم، وأكده إشارة إلى أنه ليس لغوًا لا ينعقد، وأصل اليمين اليد اليمنى، فسمى به؛ لأنهم كانوا يتماسكون بها إذا حلفوا، **(فأرى غيرها)**، أى أعلم غير اليمين المحلوف عليها، واليمين مؤنث بجميع معانيه، فكنى بضميرها عن المحلوف عليه، أعنى تركه، صلى الله تعالى عليه وسلم، حملانهم؛ لأنه سببها **(خيرًا منها)**، أى أحسن من فعلها، **(إلا فعلت الذى حلفت عليه)**، أى الأمر الذى أقسم على أن لا يفعله كترك حملانهم هنا، **(وكفرت عن يمينى)** بكفارته المعروفة شرعًا، وليس هذا بغلط فيما طريقه البلاغ ولا خبر؛ لأنه إنشاء قسم.

قال أبو موسى، رضى الله تعالى عنه: وكان، صلى الله تعالى عليه وسلم، لما حلف أن لا يحملنا، ثم أرسل إلينا وحملنا، فقلنا: نسى ما أقسم عليه، والله لئن فعلنا ما فيه حنث له، صلى الله تعالى عليه وسلم، لا نفلح فلنذكره، فرجعنا وذكرنا ذلك، فقال: «انطلقوا إنما حملكم الله»، ثم قال: «والله لا أحلف على يمين...» إلى آخره، وبه استدل على أن الحنث بما هو خير يستحب، وليس فيه أنه حنث فى هذه اليمين وكفر؛ لأنه يحتمل أنه لم يكن عنده ما يحملهم عليه لما أقسم، ويحتمل أنه قال: إن شاء الله.

(و) من هذا القبيل **(قوله)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى حديث رواه الشيخان، عن أم سلمة، رضى الله تعالى عنها: **(إنكم)** معاشر الأمة **(لتختصمون)**، أى تأتون لفصل الخصومة **(إلىَّ)**، أى عندى أقرأ **(الحديث)** إلى آخره، وتمامه: «ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض»، أى أفصح، «فأقضى له على نحو ما أسمع منه، فمن اقتطعت له من أخيه شيئًا، أى ليس حقه، فلا يأخذه، فكأنما اقتطع له قطعة من النار، فليحملها أو يذرها، وفيه تنبيه على بشريته، صلى الله تعالى عليه وسلم، وأنه لا يعلم الغيب، وإنما يحكم بالظاهر، وقد كان له، صلى الله تعالى عليه وسلم، الحكم بالباطن لاطلاع الله له عليه، كما ذكر السيوطى، ولكن هذا أغلب أحواله، صلى الله تعالى عليه وسلم، تعليمًا لأمته حتى يقتدوا به.

(وقوله)، صلى الله تعالى عليه وسلم، للزبير، رضى الله تعالى عنه، فى حديث روى فى الكتب الستة من أمره، صلى الله تعالى عليه وسلم، للزبير أن يسقى نخله ولا يستوعب الماء، ثم يرسله لجار له من الأنصار، فقال له الأنصارى: إن كان ابن عمتك، فقال، صلى الله تعالى عليه وسلم: **(اسق يا زبير حتى يبلغ الماء الجدر)**، أسق بهمزة وصل، أمر من سقى، وقيل: بهمزة قطع من أسقاه، والجدر بفتح الجيم وسكون الدال المهملة، وقيل: بمعجمة يليها راء مهملة، وروى بضم الجيم، جمع جدار، ومعنى الأول ما رفع كالجدار، لحبس ماء السقى، أو هو لغة فى الجدار، وقيل: أصل الجدار، وعلى الإعجام

تمام الشرب، من جذر الحساب، ويجوز كسر جيمه ومعناه الأصل، وقيل: هو أصل الحائط، وحاصل ما يأتى فى ذلك أنه كان رجل أنصارى خاصم الزبير ابن عمته، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى شراج الحرة فى الماء الذى يسقى به النخل، وقال له: ارسل الماء إلىَّ، فترافعا له، صلى الله تعالى عليه وسلم، فقال له: «اسق يا زبير، ثم أرسل لجارك»، فقال: إن كان ابن عمتك، فتلون وجهه، صلى الله تعالى عليه وسلم، فقال: «اسق يا زبير، واحبس الماء حتى يبلغ الجدر»(١)، وفيه نزل: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: ٦٥].

وأن الرجل المخاصم قيل: هو حاطب بن بلتعة، ولا يصح؛ لأنه ليس أنصاريًا، وقيل: ثابت بن قيس، وقيل: ثعلبة بن حاطب، وقيل: حميد، وقيل: إنه بدرى، ونقل ابن الملقن، رحمه الله تعالى، أنه منافق من الأنصار، وسيأتى نقله عن الزجاج، (**كما سنبين كل ما فى هذا الحديث**) وما معه قريب آخر الكتاب، (**من مشكل ما فى هذا الباب، و**) الباب (**الذى بعده**)، وأتى بقوله: (**إن شاء الله للتبرك**) امتثالاً لقوله: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ﴾ [الكهف: ٢٣] الآية، (**مع أشباهها**)، أى أشباه وأمثال ما فى الباب، وأنث باعتبار المعنى، أى أشباه هذه المشكلات.

(**وأيضًا**)، أى مثل ما ذكر من الجواب، (**فإن الكذب متى عرف من أحد فى شىء من الأخبار بخلاف ما هو**) عليه فى الواقع، والأولى ترك هذا؛ لأن الكذب لا يكون إلا كذلك، وقد أطنب المصنف، رحمه الله تعالى، وطول مما لا فائدة فيه، وكان يمكن اختصار هذا فى كلمات قليلة، (**على أى وجه كان**)، سواء كان هزلاً أو جدًا، كالحكوية الذين ينقلون الحكايات الباطلة مع علمهم بها للتلهى بها كما هو معروف الآن، (**استريب بخبره**)، أى وقع الناس فى ريبة وشك فيما يخبر به حتى لو صدق لم يصدق، (**واتهم فى حديثه**) الذى يحدث به الناس، (**ولم يقع قوله فى النفوس موقعًا**)، أى لم يقبل ويلتفت إليه، (**ولهذا**)، أى لكون الكذب يوقع فى ذلك (**ما ترك المحدثون**)، ما زائدة، وفى نسخة حذفها، وهى أولى، (**والعلماء**) من عطف العام على الخاص، أى علماء الحديث والفقهاء وغيرهم من أهل العلم، (**الحديث**)، مفعول ترك، (**من عرف بالوهم**)، بفتح الهاء بمعنى الغلط، وهو بسكونها بمعنى الوقوع فى القوة الواهمة، وفيه تفصيل فى كتب اللغة.

(**والغفلة**)، أى الذهول وعدم معرفة الأمور، (**وسوء الحفظ وكثرة الغلط**)، عطف

(١) أخرجه البخارى (٣/١٤٥، ١٤٦)، وأبو داود (٣٦٣٧)، والترمذى (١٣٦٣، ٣٠٢٧)، والنسائى (٨/٢٣٨)، وابن ماجه (٢٤٨٠)، وأحمد (٤/٥)، والبيهقى (٦/١٤٥، ١٥٣).

تفسير على سوء الحفظ، أى كون حفظه سيئًا غير قوى، **(مع ثقته)**، أى كونه ممن يوثق به لديانته، وعدم تعمده الكذب فيما يحدث به، ومع ذلك يتركون رواية الحديث عنه؛ لأنه قد يقع فيه ما لا أصل له؛ لغفلته وقلة حفظه، وإذا كان هذا لمخالفته الواقع غير مقبول، فما بالك بالكذب ممن عرف به، ولا يرد على المصنف، رحمه الله تعالى، أنه إذا حدث من أصل صحيح عنده تقبل روايته منه، لا عن ظهر قلبه وحفظه، وأنه لا يشترط فى هذه الأعصار ذلك إبقاء لسلسلة الحديث؛ لأنه إذا حدث عن أصل كان الاعتماد عليه لا على حفظه، وما ذكره هو الذى عليه علماء الحديث المعتمد عليهم.

(وأيضًا)، أى مثل ما ذكر فى عدم الاعتماد على من يكذب، **(فإن تعمد الكذب)** قصدًا، والفاء فى جواب شرط مقدر نحو إن أحطت بما ذكر خبرًا وعلمته، **(فى أمور الدنيا)**، فضلاً عن الحديث والأمور الشرعية، **(معصية)**، وذنب يذم به عاجلاً ويعاقب عليه آجلاً إن لم يغفر الله، **(والإكثار منه كبيرة بإجماع)** من أئمة الدين، وهى كما قالوا مختلف فى تعريفها، وهل هى محصورة أم لا كما تقرر فى كتب الأصول، وستأتى الإشارة إلى شىء من ذلك، **(مسقط للمروة)**، أى يذهب عدالته والمروءة بهمزة أو واو مشددة مصدر من المرء، كالرجولية والإنسانية، **(وكل هذا)** المذكور من الكذب وقبائحه، **(مما ينزه)**، ويبعد عن مقامه ويبرأ **(عنه منصب النبوة)**، المراد بمنصبها مقامها، وهو فى اللغة بمعنى الحسب كما فى قول ابن أبى تمام:

ومنصب نماء ووالد سما به

وأما استعماله بمعنى الولاية السلطانية، فمولد، كقول ابن الوردى(١):

نصب المنصب أوهى جلدى وعناى من مداراة السفل

كما تقدم، **(والمرة الواحدة منه)**، أى من الكذب وفى نسخة منها، أى من هذه المعصية، **(فيما يستبشع)**، أى يستقبح من البشاعة بموحدة وشين معجمة، **(ويشاع)**، أى يشيعه الناس لشناعته، وقوله فيما يتعلق بمقدرى، أى معدود فيما إلى آخره، وفى نسخة: يستشنع بنون من الشناعة، وهما بمعنى، وفيها أيضًا ويشيع بدل ويشاع، **(مما يخل)**، من الخلل بعرضه ودينه، **(بصاحبه)** المتصف به، **(ويزرى)**، أى يعيب وينقص ويحقر، **(بقائله)**، أى يجعله متصفًا بالخلل والنقص من أزريت عليه إزراء، إذا عيبته، وفى نسخة: صاحبها، وقائلها كما تقدم، وقوله: والمرة مبتدأ خبره قوله: **(لاحقة بذلك)**، أى بما لا يليق بمنصب النبوة، أو خبره مما وهى حال.

---

(١) البيت من الرمل، وهو لابن الوردى فى ديوانه (ص٤٣٨)، تاج العروس (٢٨١/٤).

(وأما) الكذب **(فيما لا يقع هذا الموقع)**، أى لا يعد مما يستبشع، **(فإن عددناها)**، أى جعلناها، **(من الصغائر)**، دون الكبائر التى يترتب عليها حد أو وعيد على الخلاف فيها، **(فهل يجرى على حكمها)**، أى يوافق حكمها حكمها، ويتحد **(فى الخلاف فيها)**، أى وقع الخلاف فيما قبلها، هل يجوز صدوره من الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، قبل البعثة أم لا؟ فذلك الخلاف، هل وقع من أئمة الدين فى هذه أم لا؟ **(مختلف فيه)**، أى وقع خلاف من أئمة الأصول، فمنهم من قال: اختلف فيها أيضًا، ومنهم من قال: لا خلاف فى عدم وقوعه منهم؛ لأنه مما ينفر القلوب عنهم، والكذب حرام منه ما هو صغيرة، وما هو كبيرة، وقد يقترن به ما يصيره كفرًا، وقد يقترن بالصغيرة ما يصيرها كبيرة، لكونها تؤدى إلى القتل أو القتال، كما قاله الجوينى، وليس هذا محل تفصيله.

(والصواب) من هذه الأقوال **(تنزيه)** النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، ومقام **(النبوة عن قليله وكثيره)**، لإخلاله بعظيم قدرها وشرفها، **(سهوه)** لعصمة الله تعالى له عنه، **(وعمده)** لعلو طبعه عنه، **(إذ عمدة النبوة)**، بضم العين ما يعتمد عليه، والمراد به المقصود منها بالذات، **(البلاغ والإعلام)**، لمن أرسل إليهم ما أوحاه الله تعالى إليه، **(والتبيين)** لهم ما شرعه الله، **(وتصديق)** من أرسل له فى **(ما جاء به النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم)** من التوحيد والشرائع التى جاء بها عن ربه، **(وتجويز شىء من هذا)** بأنواعه على أنبياء الله، **(قادح فى ذلك)** العمدة المقصود من بعثته وبلاغه وإعلامه ووجود تصديقه؛ لأن من يجوز عليه الكذب فى شىء ما لا يجوز عليه فيما بلغه الله، وأتى بالإشارة للتقريب فى الكذب تحقيرًا له، وبإشارة البعيد فيما بعده تعظيمًا له، وهو ظاهر.

(و) تجويزه أيضًا **(مشكك فيه)**، أى فيما جاء به؛ لالتباس صدقه الواجب اتباعه بكذبه لو وقع منه ولو سهوًا، **(مناقض للمعجزة)**، لإيجابها تصديقه، ولذا قرنت بها الدعوة، **(فليقطع)** أمر للغائب، أى يعتقد قطعًا **(بأنه)**، أى الأمر والشأن، أو الكذب بإقامة الظاهر فى قوله: **(لا يجوز)**، بسكون الواو وتشديدها، **(على الأنبياء)** كلهم، عليهم الصلاة والسلام، **(خلف)** بضم الخاء وفتحها، أى كذب **(فى القول)** الصادر عنهم، وفى نسخة: فى قوله: **(بوجه من الوجوه)**، وفى نسخة: فى وجه، أى فى أى شىء كان، سواء كان من قبيل البلاغ أم لا، **(لا بقصد ولا بغيره)** كالسهور، **(ولا يتسامح)**، أى لا يتساهل ويتهاون، **(مع من تسامح)** متبعًا لمن تساهل فى حقهم، **(فى تجويز ذلك)** الخلف فى أقوالهم، فجوزه، **(عليهم حالة السهو فيما ليس طريقه البلاغ)** عن الله تعالى؛ لعصمة الله تعالى لهم عن وصمته، ومنهم بعض الشراح القائل بأنه لا دليل على عدم وقوعه منهم نادرًا.

(نعم) جواب سؤال تقديره، هل هذا شامل لما قبل النبوة، فأجاب بأنا نقطع بأنه **لا يجوز** بعد النبوة، **(وبأنه لا يجوز عليهم الكذب)** مطلقًا **(قبل)** إظهار **(النبوة ولا الاتسام)**، أى الاتصاف من السمة، **(به)**، أى الكذب، **(فى أمورهم)** الخاصة بأنفسهم، **(وأحوال دنياهم)**، أى الأحوال المتعلقة بالدنيا لهم أو لأممهم؛ **(لأن ذلك)**، أى الخلف فى القول **(كان يزرى)**، أى يعيب وينقص كما مر، **(ويريب)**، أى يوقع فى ريب وتهمة، **(بهم)**، فيوقع الشك والتحقير فى القلوب، وهو مما ينزه عنه مقام النبوة، **(وينفر القلوب)**، أى قلوب الناس، **(عن تصديقهم)** مما يبغونه لهم **(بعد)**، مبنى على الضم، أى بعد إرسالهم وتبليغهم، أو بعد العلم باتصافهم بالكذب.

ثم أيد ذلك بقوله: **(وانظر)**، أمر لكل من له نظر ومعرفة، **(أحوال أهل عصر النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم)**، أى من عاصره فى مدة حياته، **(من قريش وغيرها)** من العرب أنثه باعتبار القبيلة وغيرهم، **(من الأمم)**، كالروم والعجم والحبش، **(وسؤالهم)** تفتيشًا **(عن حاله)** فى أموره وسيرته بعد دعوتهم وقبلها لما شاع صيته فى الآفاق، **(فى صدق لسانه)**، أى صدق كلامه، فإن اللسان يطلق على الجارحة والكلام، وقوله: فى صدق... إلى آخره، بيان لحاله، أى حاله الكائن فى صدقه، **(وما عرفوا به من ذلك)**، بتشديد الراء والبناء للمفعول، ويجوز تخفيفها والبناء للفاعل، **(واعترفوا به مما عرف)**، هو أيضًا كالأول.

(واتفق) أهل **(النقل على عصمة نبينا محمد، صلى الله تعالى عليه وسلم، منه)**، أى من جميع ما ذكر عمدًا وسهوًا، **(قبل وبعد)**، مبنيان على الضم، أى قبل البعثة وبعدها، والمراد نقل علماء الملة أو نقل الناس بعضهم عن بعض عصرًا بعد عصر، ثم لم يزالوا ينقلون خلفًا عن سلف أنه لم يقع منه ذلك، وعدم وقوعه يدل على عدم جوازه عليه، فالتوقف فيه لا يجوز، وتحقيقه كما قال العلامة العلائى فى تأليف أفرده لشرح هذا الحديث، ومن خطه نقلت وعبارته: اتفق جميع أهل الملل والشرائع على وجوب عصمة الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، عن تعمد الكذب فيما دلت عليه المعجزة القاطعة على صدقهم فيه، وذلك فيما طريقه البلاغ عن الله من دعوى الرسالة وما ينزل عليهم من الكتب الإلهية، إذ لو جاز ذلك أدى إلى إبطال دلالة المعجزة، وهو محال.

وأما السهو والنسيان، فقال الآمدى: اختلف الناس فيه، فذهب أبو إسحاق الإسفرائنى وكثير من الأئمة إلى امتناعه، وذهب القاضى أبو بكر إلى جوازه، وادعى الفخر الرازى فى بعض كتبه الإجماع على امتناعه، ونقل الخلاف فيه فى بعضها، وحاصل الخلاف يرجع إلى أن ذلك داخل تحت دلالة المعجزة على التصديق، فمن جعله

غير داخل فيها جوزه لعدم انتقاض الدلالة، وفى كلام إمام الحرمين: أن ذلك فيما يتعلق ببيان الشرائع، سواء كان قولاً أو فعلاً نازلاً منزلة قوله فى اقتضاء البيان، وميل كلامه إلى جواز السهو فيه، واحتج بقصة ذى اليدين.

وقال شيخنا الزملكانى: إن الذى يظهر أن ما طريقه البلاغ يقطع بدخوله تحت دلالة المعجزة على الصدق، فهذا لا نزاع فى أنه لا يجوز فيه التحريف ولا الكذب ولا السهو، وما لا يكون كذلك، وهو ما طريقه التبليغ وبيان الشرائع، فهل يجوز فيه النسيان؟ وهذا محل الخلاف ويحمل إطلاق الفخر الإجماع فيه على الأول، وذكره الخلاف على الثانى، وكذا كلام الآمدى محمول على هذا التفصيل.

وقال الباقلانى فى كتاب الانتصار: المعجزة تدل على صدق النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، فيما يفكر فيه وهو عامد له، وذهول النفس وطرئان النسيان وبوادر اللسان لا يدخل تحت الصدق الذى هو مدلول المعجزة، ومن زعم أنه فى تجويز ذلك القدح فى الثقة بتبليغ الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، فليس بشىء فإنما يكون ذلك لجواز تقريرهم عليه، وهو ممتنع. وأما القاضى عياض، فإنه نقل الإجماع على عدم جواز السهو والنسيان فى الأقوال البلاغية، وخص الخلاف بالأفعال، وهو يرجع إلى اندراجه تحت دلالة المعجزة، كما ذكرنا. انتهى.

ثم أشار إلى ما يؤيد هذا مما قدمه بقوله: (**وقد ذكرنا... إلخ**)، وأورد سؤالاً وجوابًا عما يرد على كلامه، فقال:

* * *

(فصل)

(**فإن قلت: فما معنى قوله، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى حديث السهو**)، أى الحديث الذى روى فيه سهوه فى صلاته، والفاء الأولى فى جواب شرط مقدر، أى إذا علمت تنزهه، صلى الله تعالى عليه وسلم، عن الخلف عمدًا وسهوًا فى أقواله، فقد تعرض لك شبهة وسؤال عما خالفه من هذا الحديث، فنقول: إلى آخره، والثانية فى جواب الشرط المذكور ومقول القول بعضه مقدر، أى إن قلت: إنك قررت عصمته، صلى الله تعالى عليه وسلم، عن السهو، فما معنى قوله: إلى آخره.

واعلم أن الراغب قال: النسيان ترك الإنسان ضبط ما استودع، إما عن غفلة، وإما لضعف قلب، وإما عن قصد حتى يذهب عن القلب، وكل نسيان ذمه الله فهو ما كان عن تعمد نحو: ﴿**فَذُوقُوا بِمَا نَسِيتُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا**﴾ [السجدة: ١٤]، وخلافه

مرفوع عنه كما فى حديث: «رفع عن أمتى...» إلى آخره، وما نسب إلى الله تعالى نحو قوله: (﴿إِنَّا نَسِينَـٰكُمْ﴾) [السجدة: ١٤]، بمعنى الترك كما قاله الزجاج وغيره؛ لأنه من لوازمه، وأصله عدم الحفظ والله منزه عنه.

وأما السهو، فقد حكى المصنف، رحمه الله تعالى، فيما يأتى الفرق بينه وبين النسيان معنى، وقال: إن السهو فى الصلاة جائز على الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، بخلاف النسيان؛ لأنه غفلة وآفة، والسهو إنما هو شغل بال، فكان النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، يسهو فى الصلاة ولا يغفل عنها، وكان يشغله عن حركات الصلاة ما فى الصلاة شغلا بها لا غفلة عنها، ويأتى شرحه عند ذكره له.

وقال الحافظ العلائى: إنه ضعيف لغة ومعنى، أما الأول، فلما فى الصحيحين من قوله، صلى الله تعالى عليه وسلم: «إنما أنا بشر أنسى كما تنسون»، أى كما سيأتى بما فيه، وأما الثانى، فقد قال الأزهرى: السهو الغفلة عن الشىء وذهاب القلب عنه، وسها فى صلاته غفل، وكذا فى الصحاح والمحكم وقال الراغب: السهو خطأ عن غفلة، وقسمه لقسمين، وفى النهاية: السهو فى الشىء تركه عن غير علم، والسهو عنه تركه مع العلم، وهو قريب مما قاله الراغب وسيأتى تتمته قريبًا.

وهذا الحديث رواه الشيخان ومالك والترمذى وغيرهم، ولم يروه المصنف، رحمه الله، من طريق الصحيحين، بل من طريق غيرهما لما يأتى، فقال: (**الذى حدثنا به الفقيه أبو إسحاق بن جعفر**)، الذى تقدمت ترجمته، قال: (**حدثنا القاضى أبو الأصبغ بن سهل**)، قال: (**حدثنا حاتم بن محمد**)، قال: (**حدثنا أبو عبد الله بن الفخار**) بن عمر بن يوسف المالكى القرطبى، عالم الأندلس وزاهدها، وكان رحمه الله تعالى مجاب الدعوة، توفى سنة سبع عشرة وأربعمائة، قال: (**حدثنا أبو عيسى**) يحيى بن يحيى الليثى كما تقدم، قال: (**حدثنا عبيد الله**)، قال: (**حدثنا يحيى**)، تقدم أيضًا، (**عن مالك**) إمام دار الهجرة المشهور، رحمه الله تعالى.

(**عن داود بن الحصين**)، بحاء مضمومة وصاد مفتوحة مهملتين وياء تصغير ونون، وهو مولى عمرو بن عثمان مدنى ثقة، يحتج بحديثه، وإن كان يرى رأى الخوارج؛ لأنه لم يكن داعية، وروى هو عن عكرمة ونافع وغيرهما، وروى عنه مالك وغيره، وتوفى سنة خمس وثلاثين ومائة، (**عن أبى سفيان مولى ابن أحمد**)، اسمه وهب، وقيل: قزمان، وهو ثقة يروى عن أبى هريرة وغيره، وأخرج له الستة، (**أنه قال: سمعت أبا هريرة**)، رضى الله تعالى عنه، تقدم بيانه، واختلف فى اسمه واسم أبيه على ثلاثين قولاً، أشهرها

أنه عبد الرحمن بن صخر الدوسى، نسبة لدوس، قبيلة سميت باسم جدها دوس بن ثابت، وكنى بأبى هريرة لأنه أتى بهرة وحشية لقومه، وقيل: إنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، هو الذى كناه بذلك، وقد قدمنا أنه ممنوع من الصرف، كما صرح به سيبويه، ولنحاة العرب فيه كلام بينا خطأه فى كتاب السوانح.

(يقول)، أى يحدث قائلاً: **(صلى رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، صلاة العصر)** فى جماعة، هذه رواية الإمام مالك فى موطأه، واختارها المصنف، رحمه الله تعالى، على رواية مسلم وغيره؛ لعلو سنده من طريقه ولترجيح أهل المغرب له، **(فسلم فى ركعتين)**، أى بعدما فرغ منهما ومن التشهد، وهذه رواية الموطأ، وقيل: من ثلاث، وله طرق مشهورة أشهرها رواية أبى هريرة، وقال ابن عبد البر: ليس فى أخبار الآحاد أكثر طرقًا من حديث ذى اليدين، وفى طرقه اختلاف فى تلك الطرق، وفى سلامه هل هو من ركعتين أو ثلاث؟ وهل الصلاة العصر أو غيرها، ومن وقعت معه القصة، هل هو ذو اليدين أو ذو الشمالين؟ وتفصيله أنه رواية مالك، عن السختيانى، عن ابن سيرين، عن أبى هريرة.

وأخرجه البخارى، وأبو داود، والترمذى، والنسائى، ورواه الزهرى من طرق خالف فيها فى تسمية ذى اليدين ذا الشمالين، ويأتى ما فيه، وفى أنه لم يسجد للسهو، وفى مسلم أنه سجد سجدتين بعد السلام، وفى البخارى، عن أبى سلمة، أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، صلى الظهر أو العصر، وسلم على رأس ركعتين، وفى رواية على ثلاث، وفى رواية أنها كانت صلاة المغرب، وقد رواها مفصلة الحافظ العلائى بأسانيدها ومتابعاتها، وليس هذا مما يلزم إيراده هنا.

(فقام ذو اليدين) من صلاته، وسمى ذا اليدين؛ لطول يديه، وكان يصلى خلفه، صلى الله تعالى عليه وسلم، وفى رواية: ذو الشمالين، قيل: وهما اسم رجل واحد. وقال العلائى: إنه غيره على الصحيح، وثبت من طرق أن أبا هريرة، رضى الله تعالى عنه، كان حاضرًا فى هذه القصة كما صرح به فى رواية المصنف، رحمه الله تعالى، بقوله: سمعت أبا هريرة يقول: صلى بنا رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم... إلى آخره، وفى رواية لمسلم: صلى بنا صلاة الظهر، وفى أخرى: الظهر أو العصر، وفى رواية: إحدى صلاتى العشاء، من طرق صحيحة كلها تدل على أن أبا هريرة كان حاضرًا بها.

قال العلائى: ولا خلاف فى أن إسلام أبى هريرة كان سنة سبع، أيام خيبر، ولا خلاف بين أهل السير، أن ذا الشمالين استشهد ببدر، سنة اثنتين. قال ابن إسحاق: هو

عمرو بن عبد عمرو بن نضلة بن عمرو بن عتبان بن سليم بن مالك بن قصى بن خزاعة حليف بنى زهرة. وقال مسدد بن ميسر: هذا الذى قتل ببدر ذو الشمالين بن عبد عمرو حليف بنى زهرة، وذو اليدين رجل من العرب بالبادية، كان يجيء فيصلى مع النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، فأيد قول مسدد ابن عبد البر، وقال: إنه الذى عليه أصحاب السير والفقهاء، ولذا روى عن أبى هريرة أنه قال: فقام رجل من بنى سليم، وقيل: إن ذا اليدين عمر إلى خلافة معاوية، وتوفى بذى حشب. وقول الزهرى: إنه ذو الشمالين بن عبد عمرو، غلط فيه، وروايته فيها اضطراب، وقيل: إنه لم ينفرد بتسميته ذو الشمالين.

ورد المصنف، رحمه الله تعالى، فى الإكمال، قول من غلط الزهرى، واختلفوا أيضًا فى تسميته ذى اليدين، فقيل: الخرباق، واختاره المصنف، والنووى، وابن الأثير، وقال أبو حاتم بن حبان: إن الخرباق غير ذى اليدين. وقال ابن عبد البر والقرطبى: يحتمل أنه غيره، وقد جمع بين الروايتين بتعدد الواقعة، فأحدها قبل بدر، والمتكلم فيها ذو الشمالين، و لم يشهدها أبو هريرة، بل أرسل روايتها، والثانية حضرها، والمتكلم فيها ذو اليدين كما حكاه المصنف، رحمه الله تعالى، فى الإكمال، واختاره لما فيه من الجمع بين الروايات، ونفى الغلط عن مثل الزهرى. قال العلائى: وفيه نظر؛ لأن فيها ما لا يمكن الجمع فيه، ولا شك أن ذا اليدين غير ذى الشمالين. وقال بعضهم: إن القصص ثلاث، والكلام فيه طويل لا يسعه هذا المقام، فاعرفه.

(فقال: يا رسول الله، أقصرت الصلاة)، روى كما قال الحافظ العلائى، بضم القاف وكسر الصاد، بالبناء للمفعول، وهى المشهورة، وروى بفتح القاف وضم الصاد، وهذا الفعل سمع لازمًا بضم عينه وفتحها، وهو متعد كقصرها بالتشديد وأقصرها على السواء كما حكاه الأزهرى، ولا يقال: إن قصر إذا كان مخففًا لا يتعدى إلا بحرف الجر، كقوله تعالى: ﴿**أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ**﴾ [النساء: ١٠١]؛ لأنا نقول: تعديه بنفسه ثابت حكاه الجوهرى وغيره، ومن زائدة عند الأخفش وعند سيبويه تقديره شيئًا من الصلاة، ومعناه يرجع إلى الاختصار والكف، ومنه قصر طرفه على كذا.

(أم نسيت)، تقدم أن النسيان ترك ما لابد منه، إما لغفلة ولضعف قلب حتى يزول بذكره، وإنه يذم منه ما كان عمدًا، ويعذر فيما لم يكن سببه منه، كقوله: «رفع عن أمتى الخطأ والنسيان»(١)، وأنه نسب إلى الله تعالى، فمعناه الترك كما قال الزجاج وابن

---

(١) تقدم تخريجه.

سيدة، وإما متصلة، ولابد أن يتقدمها استفهام لفظًا أو تقديرًا مع تساوى ما دخلا عليه، سواء كانا اسمين أم لا، ويكون بمعنى أى الأمرين، ويكون للسؤال عن أحد الأمرين ليعين كما هنا، والكلام عليه مفصل فى كتب العربية.

(فقال النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم) جوابًا لذى اليدين: **(كل ذلك لم يكن)**، لما سلم، صلى الله تعالى عليه وسلم، واقتصر على ركعتين أو ثلاث، دار الأمر عند ذى اليدين بين أمرين النسخ أو السهو، فسأل عن تعيين أحدهما، فحق الجواب تعيين أحدهما، لكنه أجاب بنفى كل منهما معينًا، ونفس الأمر لا ينفك عن وجود أحدهما، وما ذكره، صلى الله تعالى عليه وسلم، بحسب ظنه؛ لأنه لا يقع الخلف فى إخباره، وذو اليدين تحقق عدم النسخ، فتعين وقوع السهو كما سيأتى، والسؤال المقترن بأم لطلب التعيين بعد الاستثبات يجاب بالتعيين؛ لجوابه، صلى الله تعالى عليه وسلم، على حسب ظنه كما علم، ونظيره قول ذى الرمة[(١)]:

تقول عجوز مدرجى متروحا ... على بابها من عند أهلى وغاديا
أذو زوجة فى المصرام ذو خصومة ... أراك لها بالبصرة العام ثاويا
فقلت لها لا إن أهلى حيرة ... لا كثبة الدهنا جميعا وماليا

فالجواب بأحدهما إنما هو إذا كان فيها أحدهما، وإلا فيجاب بنفيهما، وقد يرد بذكر ثالث فيهما، وإن لم يسأل عنه، وهذا مما لا شبهة فيه.

فإن قلت: كيف جوابه، صلى الله تعالى عليه وسلم، بنفيهما وأحدهما محقق، فيلزم الخلف فى أقواله وخبره، وهو لا يجوز عليه؟.

قلت: قد أجيب عنه كما فى شرح مسلم بوجوه:

أحدها: أنه نفى الجميع، أى لم يكن لا هذا ولا هذا معًا، وهو لا ينافى وجود أحدهما، وقد رد هذا بأن تصريحه بقوله: لم أنس يأباه، فإنه مذكور فى الحديث فى بعض الروايات، وكونه مصروفًا إلى السلام كما قيل، لا وجه له، أى كما يأتى فى كلام المصنف.

الثانى: أنه مبنى على الفرق بين السهو والنسيان، أى سهوت ولم أنس، وهو بعيد؛ لأنه وإن كان بينهما فرق، يستعمل كل منهما بمعنى الآخر.

---

(١) الأبيات من الطويل، وهو لذى الرمة فى ديوانه (ص١٣١١ - ١٣١٢)، أمالى الزجاجى (ص٨٩)، مغنى اللبيب (٤٢/١)، المحتسب (٢٦٦/٢)، شرح شواهد المغنى (١٣٩/١)، لسان العرب (١٦٣/١٣)، المزهر فى علوم اللغة (٣٧٦/٢)، وبلا نسبة فى رصف المبانى (ص٩٤).

الثالث: أنه نفى إضافة النسيان إليه، وكره إضافته له كما ورد لا يقل أحدكم نسيت، فإنه إنما نسى أى خلق الله فيه النسيان، وليس فعلاً له، وهذا مما قال المصنف، رحمه الله تعالى: إنه اخترعه، وهو ضعيف، فإنه فعله بلا شبهة، وإن كان بخلق الله.

الرابع: أنه إخبار عما فى ظنه واعتقاده، وكأنه قال: كل ذلك لم يكن فى ظنى، ولو قال ذلك، لم يكن فيه خلف وكذب، والمنوى والمقدر كالمذكور كما لو حلف على شيء يعتقده وهو غير واقع، يكون يمينه لاغية كما ذهب إليه بعض الفقهاء، وأنه ليس مما كسبت القلوب، وهذا ليس مبنيًا على أن الصدق والكذب باعتبار مطابقة الواقع وعدمها مما يخالف مذهب الجمهور، فإن ظنه ذلك واقع والنفى منصب على القيد، فكل ذلك لم يكن لنفى القصر والعلم بالنسيان، وهو صحيح واقع، وكل ذلك روى كما قاله التلمسانى بالرفع والنصب، وعليه بنى أنه لشمول النفى، أو لنفى الشمول كما فصله أهل المعانى فى قوله:

قد أصبحت أم الخيار تدعى ... على ذنبًا كله لم أصنع

وهذا المبحث مع طوله شهرته تغنى عن ذكره، فإن أردته فانظر إلى المطول وحواشيه.

(وفى الرواية الأخرى) لهذا الحديث **(ما قصرت)**، أى الصلاة، بالبناء للمفعول، **(وما نسيت... الحديث بقصته)**، وفى رواية: لم أنس ولم تقصر، **(فأخبره)**، أى أخبر، صلى الله تعالى عليه وسلم، ذا اليدين السائل له، **(بنفى الحالتين)**، يعنى النسيان والقصر فى الروايات كلها، **(وأنها)**، أى كل حالة منهما، **(لم تكن)** واقعة منه، فأفرد الضمير المؤنث لتأويله باسم الإشارة، وفى نسخة: وإنهما لم يكونا، (و) الحال أنه **(قد كان أحد ذلك)** المذكور، وفى اسم الإشارة تنبيه على ما قلناه، **(كما قال له)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، ذو اليدين، **(قد كان بعض ذلك يا رسول الله)**، وهذا بيان لمحل الشبهة لوقوع الخلف فى قوله، صلى الله تعالى عليه وسلم: «كل ذلك لم يكن»، كما بيناه آنفًا.

وفى قوله: بعض ذلك إشارة إلى نقيض القضية الأولى التى هى سالبة كلية بالموجبة الجزئية، وليس هذا محله كالكلام على تقدم كل على النفى، وتأخرها عنه، كقول المتنبى:

ما كل ما يتمنى المرء يدركه

وقد أطال الكلام فيه فى الشرح الجديد، وقد تركنا الإطالة خوف الملالة.

(فاعلم وفقنا الله وإياك)، جملة دعائية معترضة، **(أن للعلماء)** من المحدثين والفقهاء، **(فى ذلك)** السهو الذى وقع له، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى هذه القضية، **(أجوبة**

بعضها بصدد الإنصاف)، الصدد معناه القرب هنا، أى قريب من الإنصاف، يقال: داره صدد دارى، أى فى مقابلتها ومقاربتها، فهو ظرف متصرف، والباء بمعنى فى، والإنصاف العدل والاستقامة فى الأمور، **(ومنها)**، أى بعض الأجوبة، **(ما هو بينة التعسف والاعتساف)**، روى بنون وتحتية مشددة، وهى تكون بمعنى القصد، وعقد القلب، وبمعنى الجهة التى يذهب فيها، وبمعنى البعد كالنوى كما فى القاموس وغيره من كتب اللغة، وهما شائعان فى الاستعمال، وروى بمثناة فوقية من تاه يتيه، إذا ضل عن الطريق، ويكون بمعنى الأرض الواسعة التى يضل سالكها كتيه بنى إسرائيل.

والتعسف والاعتساف، السير على غير الطريق والجور والظلم، هذا حقيقته لغة، فعلى الأول يصح أنه أريد به أنه قصد الجور والتقدير على من خالف من العلماء، والتعسف بمعنى أنه فى حاله ومقاله غير مستقيم، والاعتساف بمعنى حمل غيره على ذلك، فهو ضال مضل، فلا تكرار فيه لأجل السجع كما قيل، والأحسن أن يقال: إنه استعارة تمثيلية بتشبيه مسلكه فيما قاله بمن دخل مسافة ضل فيها لكونها حزنًا بعيد لم يهتد لطريقه، وكذا على الثانى التيه بمعنى القفر الواسع، أو الضلال، وتفسيره بالتكبر بعيد بمراحل عن مقصده، فتأمل.

(وها أنا أقول)، شروع فى بسط ما يرتضيه عدولها عن طريق من تعسف، وها للتنبيه وما بعده مبتدأ وخبر، والفصيح أن تدخل ها على اسم الإشارة أو على ضمير خبره اسم إشارة، نحو هذا وها أنا ذا، وهذا أيضًا مسموع كما فى شرح التسهيل، **(أما على القول بتجويز الوهم)**، تقدم أنه بفتح الهاء، وجوزنا سكونها مع تفسيره بما مر، **(والغلط)**، أى الخطأ عمدًا؛ لعدم علمه بالصواب، ويقال فى الحساب: غلت، بمثناة، وقيل: إنها لغة، والفرق بينه وبين النسيان والسهو ظاهر، **(فيما ليس طريقه)**، معناه معروف مستعار هنا لنوعه وجنسه، **(من القول)**، لا من قبيل الأفعال، فإنها ليست محل الخلاف هنا، ومن بيانية مقدمة من تأخير، **(البلاغ)**، خبر ليس، أى لا يتعلق به حكم أو وحى أو خبر عن أمر المعاد، **(وهو)**، أى هذا القول **(الذى زيفناه)**، أى رددناه ولم نرضه مستعار من النقد الزائف المغشوش الذى أبطل السلطان التعامل به، **(من القولين)** المذكورين سابقًا، وهذا اعتراض بين.

أما وجوبها تذكيرًا بما تقدم، **(فلا أعترض)** على ما تقرر فى عصمة الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، **(بهذا الحديث)** المذكور فى قصة ذى اليدين، **(وشبهه)** مما روى فيه عنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، فيه سهو ونسيان ونحوه؛ لتجويزه على الأنبياء عند صاحب هذا القول الذى يقول: إنه لا يمنع فيما ليس طريقه البلاغ.

(وأما على مذهب من يمنع السهو والنسيان فى أفعاله) دون أقواله كغيره من الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، **(جملة)**، أى جميعًا، وقد استعمله بهذا المعنى كثيرًا، وهذا القول ذهب إليه كثير من مشايخ الصوفية، وبعض المتكلمين، وخصه بعضهم بنبينا، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(ويرى)**، أى يعتقده رأيًا، **(أنه)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(فى مثل هذا عامد)**، وقاصد لكل ما يفعله **(لصورة النسيان)**، فيأتى به على وجه العمد ذاكرًا له موهما لغيره أنه ناس، **(ليسن)**، أى ليعلم الناس سنته فى السهو، كالسجود له ونحوه من الأحكام، وكان حقه أن يذكره لهم ليعلمهم، لكن البيان بالفعل أظهر.

وفى شرح مسلم شذت طائفة من الباطنية وأرباب القلوب، فقالوا: لا يجوز النسيان عليه، وإنما نسى قصدًا، أى أتى بما هو فى صورة النسيان ليبين حكمه. وقال المحقق أبو إسحاق الإسفرائنى: هذا منحنى غير سديد، وجمع الضد مع الضد مستحيل، والأول هو الصحيح، فإن السهو فى الأفعال غير مناقض للنبوة، ولا قادح فيها بخلاف الأقوال فى البلاغ. انتهى.

(فهو) على هذا القول **(صادق فى خبره)**، أى قوله: لم أنس ولم تقصر ونحوه؛ **(لأنه لم ينس ولا قصرت)** الصلاة، **(ولكنه على هذا القول)** بقصده لصورة النسيان ذاكرًا له، **(تعمد هذا الفعل)**، أى سلامه مقتصرًا على ركعتين، **(فى هذه الصورة)**، أى صورة الناسى، **(ليسنه)**، أى يجعله سنة، **(لمن اعتراه)**، أى عرض له ووقع منه، **(مثله)**، أى مثل هذا الفعل تأسيًا من أمته ليقتدوا بأفعاله، **(وهو قول مرغوب عنه)**، أى متروك؛ لبعده وضعفه عنده، وفى الحواشى التلمسانية عن ابن سيدى الحسن، قال: سمعت أبى رحمه الله تعالى يقول عن شيوخه: السهو فى الصلاة يكون عن معصية سبقت منه، ولذا صين عنه نبينا، صلى الله تعالى عليه وسلم، وقد بين وجه كونه مرغوبًا عنه كما أشار إليه بقوله: **(نذكره فى موضعه)** من هذا الكتاب.

وقد قال العلامة العلائى: إن هذا القول خطأ؛ لأنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، أخبر عن نفسه بوقوع النسيان منه فى حديث ابن مسعود المتفق عليه: «إنما أنا بشر أنسى كما تنسون»[1]، وأيضًا لو كان هذا عمدًا أبطل الصلاة، ولا يعلم العمد فى صورة النسيان، إلا إذا بينه بالقول، ولم ينقل عنه ذلك.

(وأما على) القول بـ **(إحالة السهو عليه فى الأقوال)** الصادرة عنه، والمراد بالإحالة المنع، كما يدل عليه مقابلته بالتجويز فى قوله: **(وتجويز السهو عليه فيما ليس طريقه**

---

(١) تقدم تخريجه.

(القول) من الأعمال، كسهوه فى الصلاة، **(كما سنذكره، ففيه أجوبة، منها)**، أى من الأجوبة عن قول القائل على هذا القول، أنك قلت: إنه لا يقع منه صلى الله تعالى عليه وسلم سهو فى الأقوال، وقد وقع منه ذلك فى قوله: «كل ذلك لم يكن»، مع أنه كان بعضه كما تقدم، فأجاب عنه بقوله: **(أن النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، أخبر)** بقوله: «كل ذلك لم يكن»، **(عن اعتقاده وضميره)**، أى ما أضمره فى نفسه، وقدره فى كلامه من هذا القيد.

(أما إنكاره)، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(القصر)**، أى أن الصلاة الرباعية نسخ كونها رباعية فى الحضر، فصارت ركعتين، ولذا سلم منهما، **(فحق وصدق)**، لا شك فيه ولا شبهة، **(ظاهرًا وباطنًا)**، أى إنكاره، صلى الله تعالى عليه وسلم، ذلك وقع منه ظاهرًا؛ لتصريحه به وباطنًا؛ لاعتقاده له، إذ لم يوح إليه خلافه. ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ﴾ [النجم: ٣].

(وأما النسيان)، أى إنكاره صدوره منه فى فعله، مع وقوعه منه، ولا يخبر بخلاف الواقع عمدًا، **(فأخبر، صلى الله تعالى عليه وسلم، عن اعتقاده)**، ظنًا منه لذلك، والاعتقاد يطلق على اليقين، والظن الراجح عنده، فقوله له: لم أنس، المراد به **(وأنه لم ينس فى ظنه، فكأنه)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(قصد الخبر بهذا عن ظنه، وإن لم ينطق به)**، ولم يقل: فى اعتقادى وظنى، لكنه لإرادته وتقديره فى كلامه وإضماره فى نفسه، كأنه كالملفوظ به المذكور صريحًا؛ لأن المقدر كالصريح به، فيكون كلامه هذا حقًا، **(وهذا صدق)** مطابق للواقع؛ لأنه فى نفس الأمر لم يظن أنه نسى، ولم يخطر ذلك بباله، **(أيضًا)**، أى كما أن القصر كذلك، أو كما أن المنطوق به صدق، فلا يتوهم أن كونه صدقًا، مبنى على أن الخبر الصادق ما طابق الاعتقاد، والجمهور على خلافه.

فإن قلت: فما بال ذى اليدين رد هذا بقوله: بل كان بعض ذلك، وهو لم يكن فى ظنه واعتقاده؟.

قلت: لم يرد ذو اليدين تكذيبه، صلى الله تعالى عليه وسلم، وإنما أراد تنبيهه على أن ظنه غير مطابق للواقع؛ لأنه أمر شرعى لا تسامح فيه، فلما قال له ذلك، شك، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى أمره، وسأل من عنده من الصحابة، فصدقوا ذا اليدين على ما قاله، فكأنهم لم يسبقوا ذا اليدين بذلك مهابة له، صلى الله تعالى عليه وسلم، ولذا شك فى أمره؛ لأنهم سكتوا عن أمر لا يخفى عليهم، وفيهم مثل أبى بكر، وعمر، رضى الله تعالى عنهما، والظاهر أن القول الأول مبنى على عدم وقوعه فى الأقوال البلاغة والأفعال

أيضًا، وخص الثانى بالذكر؛ لأنه محل الخلاف، وقد وقع لبعضهم هنا خبط أعرضنا عنه لركاكته.

(ووجه ثان) فى الجواب عما ذكر على هذا القول، وهو **(أن قوله)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى هذا الحديث على إحدى الروايات كما تقدم، **(ولم أنس، راجع إلى السلام)** من الصلاة والاقتصار على ركعتين أو ثلاث منها، **(أى إنى سلمت قصدًا)** لنفس السلام، فليس سبق لسان منى، **(وسهوت عن العدد)**، أى عدد الركعات، فتوهمت أنى أتممتها، **(أى لم أسه فى نفس السلام)**، لظنى أنى أكملتها أربعًا، والمقصود من هذا دفع الخلف عما قاله.

(وهذا) التأويل **(محتمل)** بصيغة المفعول، أى يجوز حمل الحديث عليه لما ذكرناه، **(و)** لكنه **(فيه بعد)**؛ لأنه خلاف الظاهر، وقول ذى اليدين له: بلى نسيت، كما تقدم فى بعض الروايات مبعد له لا مناف ولا حاجة لأن يقال: إن ذا اليدين لم يفهم مراده، وكذا قوله، صلى الله تعالى عليه وسلم، للصحابة: أحق ما يقوله ذو اليدين، وقد قيل: إنه يأباه قرينة الحال والمقال، وهو الذى عناه المصنف، رحمه الله تعالى.

(ووجه ثالث، وهو أبعدها)، أى الأجوبة، **(ما ذهب إليه بعضهم، وإن احتمله اللفظ)**، أى لفظ الحديث، وبينه بقوله: **(من قوله: كل ذلك لم يكن، أى لم يجتمع القصر والنسيان)**، فى الانتفاء بأن ينتفيا معًا، **(بل كان أحدهما)**، وهو النسيان؛ لأن النفى قد يكون لنفى المجموع، وقد يكون لنفى واحد لا على التعيين، **(ومفهوم اللفظ خلافه)**، أى مخالف لهذا الجواب، ويؤيده ما فى بعض الروايات، كما أشار إليه بقوله: **(مع الرواية الأخرى الصحيحة)**، فى هذا الحديث، **(وهو قوله: ما قصرت الصلاة وما نسيت)**، فإن عادة النفى تقتضى أن كل واحد منهما منفى لا أحدهما فقط، يعنى أن محصل هذا الجواب أن كل محمولة على الكل المجموعى نحو كل الرجال، يحمل هذه الصخرة العظيمة، وهذا وإن كان صحيحًا، لكنه خلاف المتبادر، لاسيما فى النفى، وسياق الحديث يأباه، وكذا قول ذى اليدين، بل كان بعض ذلك، فإن الموجبة الجزئية إنما تنافى السالبة كما فصلوه فى كتب المعانى والأصول، وكذا ينافيه ما فى الرواية التى ذكرها.

(هذا) المذكور من الأجوبة هو **(ما رأيت فيه)**، أى فى الحديث الذى تقدم بيانه رأيته مذكورًا **(لأئمتنا)**، أى المحدثين والفقهاء، **(وكل من هذه الوجوه)** التى ذكرها **(محتمل للفظ)**، يعنى لفظ الحديث **(على بعد بعضها)** فى الواقع، وسياق الحديث، **(وتعسف الآخر منها)**، بفتح الخاء، أى تكلفه وبعده عن الطريق المستقيم.

(قال القاضى أبو الفضل) عياض مصنف هذا الكتاب، رحمه الله تعالى: **(والذى أقول)** فى الجواب عنه، **(ويظهر لى أنه أقرب)** إلى الصواب، **(من هذه الوجوه)** المذكورة، **(كلها أن قوله، صلى الله تعالى عليه وسلم: لم أنس)** فى الحديث، **(إنكار للفظ الذى نفاه عن نفسه)** بقوله: لم أنس، بصيغة المتكلم، **(وأنكره على غيره)**، يعنى كل أحد من أمته، **(بقوله)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(بئس ما لأحدكم)** معاشر الملة والمسلمين، أى ليس يستقيم لكل أحد من المسلمين، **(أن يقول: نسيت آية كذا وكذا)**، كناية عن بعض الآيات القرآنية، **(ولكنه نسى)**، مبنى للمجهول مشددة السين، أى أنساه الله؛ لأنه فعل الله لا فعله، فلا ينبغى إضافته له مع ما فيه من الأشعار بتهاونه بالقرآن بمباشرة أسبابه المقتضية لذلك.

وقيل: معنى نسى أنه نسخت تلاوته لحكمه، فيكون مخصوصًا بزمانه، صلى الله تعالى عليه وسلم، فنهاهم عن ذلك؛ لئلا يتوهم الضياع لحكم القرآن، وبئس من أفعال الذم أصلها، بئس بمعنى أصابه البؤس، ثم نقلت بغير لفظها ومعناها، وفى ما الواقعة بعدها أقوال، **فقيل:** إنها تامة، **وقيل:** موصولة، **وقيل:** نكرة فى محل نصب تميز كما فصله النحاة، ونسى مشدد كما مر، وروى بالتخفيف فى مسلم.

وقال المصنف: كان الوقشى لا يجيز فيه إلا التخفيف، والتقيل هو الذى وقع فى جميع روايات البخارى، وكذا هو مروى، وعليه أبو عبيدة، وفى النهاية أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، كره نسبة النسيان إلى النفس؛ لأن الله تعالى هو الفاعل الحقيقى، ولأن النسيان معناه الترك فكره أن يقول الإنسان تركت القرآن لإشعاره بالتهاون به، وعلى رواية بالتخفيف معنها أنه ترك وحرم الخير، انتهى.

فأراد إرشادهم إلى نسبة الأفعال لخالقها وإقرارهم بالعبودية والاستسلام، وهو أدب أولوى لا يمنع نسبتها لمكتسبها، كما قال موسى ويوشع، عليهما الصلاة والسلام: نسيت الحوت، وقد ينسب للشيطان؛ لأنه بوسوسته نحو ما أنسانيه إلا الشيطان، ونسيان القرآن غير محمود؛ لأنه غفلة عنه وتفريط فيه لا ينبغى، قيل: ويحتمل أن يكون فاعل نسيت، النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، والمعنى لا يقل أحد عنى أنى نسيت آية كذا، فإنه تعالى نسخها لحكمة كما مر.

وهذا الحديث رواه الشيخان وغيرهما، وبما ذكرناه سقط ما قيل: إن هذا الجواب الذى ارتضاه يرده قوله تعالى: (﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ [الكهف: ٢٤]؛ **لأنه لو كان أدبًا)**، علمه الله تعالى له؛ لأنه هنا اللائق وإضافته له لنكتة لم يتفطن بها، وقيل: إنه

مخصوص بالقرآن؛ لأنه هو الذى علمه له، فيكون هو الذى أنساه أيضًا، فتأمل.

(وبقوله فى بعض روايات الأحاديث)، كما فى موطأ مالك: **(لست أنسى)** بصيغة المتكلم المعلوم المخفف، **(ولكنى أنسى)**، بالمجهول المشددة، أى ينسينى الله لحكمة كالتشريع وتعليم الأمة، **(فلما قال له السائل)**، أى ذو اليدين: **(أقصرت الصلاة أم نسيت)** يا رسول الله، **(أنكر قصرها كما كان)**، أى تحقق فى الواقع حقيقة.

(و) أنكر أيضًا **(نسيانه)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، لبعضها والمنكر من نسيانه، **(هو)** ما كان **(من قبيل نفسه)**، وفى نسخة: قبل، أى أنه فعل ذلك بكسبه وتعاطى أسبابه من غير إيجاد الله تعالى له فيه، وخلقه لما لم يكن فى جبلته كغيره، **(وأنه إن كان جرى شىء من ذلك)** النسيان **(فقد نسى)**، بالمجهول وتشديد السين، أى أوجده الله تعالى فيه من غير تعاط لأسبابه، **(حتى سأل)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(غيره)** من الصحابة الحاضرين عنده، **(عنه)** بقوله: أحق ما يقوله ذو اليدين؟ فقالوا: نعم، وهذا غاية بأنه لم يعلم نسيانه لأنه لم يقصر فى ذكر الله وطاعته، فلهذا استبعد صدور مثله عنه.

فإن قلت: إذا نساه الله تعالى، فلابد أن ينسى؛ لأنه يطاوعه الذى لا ينفك عنه، ولازمه الذى لا يفارقه.

قلت: اللازم وقوع نسيان أوجده الله تعالى فيه لحكمة لا ما صدر بتعاطى أسبابه وتقصيره كغيره.

(فتحقق أنه نسى) بزنة علم، أى أنساه الله، فنسى لحكمة **(وأجرى)** الله **(عليه ذلك)** النسيان **(ليسن)**، أى ليعلم أمته أحكام السهو كالسجود ونحوه، **(فقوله)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(على هذا:)** التوجيه الذى استظهره، **(لم أنس ولم تقصر، و)** قوله فى رواية أخرى: **(كل ذلك لم يكن حق)**، مطابق للواقع محقق، **(وصدق)** لا ظن فيه كما توهم ومعناه، **(لم تقصر)** الصلاة حقيقة فى نفس الأمر، **(ولم أنس حقيقة)**، أى نسيانًا صدر منى صدورًا حقيقيًا، وأنا الفاعل له صورة، وإنما الفاعل له حقيقة هو الله، وأنا آلة له نسبته إلىّ كنسبة القطع للسكين، كما هو مذهب الأشعرى فى أفعال العباد المضافة لهم، وهذا لا ينافى كونه حقيقة لغوية كمات زيد، **(ولكنه نسى)**، بالبناء للمجهول والتشديد.

(ووجه آخر) فى الجواب عما فى هذا الحديث، **(استثرته)**، بسين مهملة ومثناة فوقية ومثلثة وراء مهملة، وأصله استثورته، ومنه: ﴿فَأَثَرْنَ بِهِۦ نَقْعًا﴾ [العاديات: ٤]، وهو من ثار الغبار يثور، إذا انتشر وعلا، فشبهه لخفائه بشىء مدفون نبش التراب عنه حتى ظهر له، أى استخرجته بفهمى وولدته، **(من كلام بعض المشايخ)**، وإن لم يصرحوا به،

وينصوا عليه، وهو مبنى على الفرق بين السهو والنسيان.

(**وذلك**) الوجه المستخرج (**أنه**)، أى بعض المشايخ، (**قال: إن النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، كان يسهو ولا ينسى**)؛ لأن السهو ما يقع بأدنى غفلة ويتنبه له بأدنى تنبيه، والنسيان ما يزول عن الحافظة بالكلية حتى يحتاج لتذكير كثير، (**ولذلك نفى عن نفسه النسيان**)، إذ قال: لم أنس، (**قال: لأن النسيان غفلة وآفة**)، أى كالمرض الذى يعرض له، ولذا عده الأطباء من الأمراض الدماغية المحتاجة للعلاج، (**والسهو إنما هو شغل بال**)، أى يحصل عندما يعرض من شغل البال بأموره والنظر لغيره، بحيث يتنبه له سريعًا.

(**قال: فكان النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، يسهو فى صلاته**)، كما وقع له مرارًا؛ لمراقبته لربه وتوجهه له، (**ولا يغفل**)، بضم الفاء، (**عنها**)، أى عن صلاته؛ لتنزيهه عن أن يستولى على قلبه الشريف ما يلهيه عن عبادته، (**وإنما كان يشغله عن حركات الصلاة**) فى السجود والركوع، (**ما فى الصلاة**) من قرة عينه بمشاهدة تجليات ربه وتدبر آياته، (**شغلاً بها لا غفلة عنها**) بغيرها، فلذا كان، صلى الله تعالى عليه وسلم، يسهو ولا ينسى.

فهذا المذكور (**إن تحقق**) وتصور حقيقة، (**على هذا**) الوجه و(**المعنى**) الذى قرره، (**لم يكن فى قوله**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**ما قصرت الصلاة وما نسيت**) فى الحديث، (**خلف فى قول**) صدر منه حين سُئل عنه، وقد تقدم أن هذا مخالف لما روى من قوله، صلى الله تعالى عليه وسلم: «إنى أنسى كما تنسون»، وإن الفرق بينهما لغة فيه شىء يعلم مما تقدم.

(**ووجه آخر**)، وفى نسخة: وعندى أن فى الجواب وجه آخر، وهو (**أن قوله**)، عليه الصلاة والسلام: (**ما قصرت الصلاة وما نسيت، بمعنى الترك، وهو أحد وجهى النسيان**)، أى أحد معنييه الواردين فى كلام الله وغيره كما إذا أسند إلى الله تعالى، وهو مجاز مشهور ملحق بالحقيقة، (**أراد**)، وفى نسخة: أراد والله أعلم، على هذا التقدير، (**إنى لم أسلم من ركعتين تاركًا كمال الصلاة**) عن قصد، (**ولكنى نسيت**)، أى سهوت عن إتمامها، والمنفى فى كلامه الترك عمدًا، وهو لا ينافى السهو والنسيان.

(**ولم يكن ذلك**)، أى ترك الإتمام (**من تلقاء نفسى**)، أى من عند نفسه وقصدها له، (**والدليل على**) صحة (**ذلك قوله، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى الحديث**) الآخر (**الصحيح: إنى لا أنسى**)، أى أترك قصدًا، (**أو أنسى**) من غير قصد، بل بإرادة الله تعالى وإيجاده فى ذلك لحكمة أشار إليها بقوله: (**لأسن**)، تقدم تفسيره، وهذا مبنى على أحد التفسيرين فى هذا الحديث، وقد تقدم فيه وجه آخر هو أقرب من هذا، والمراد به أسهو

بما تعاطيت أسبابه من الأشغال أو بدونه؛ لحكمة ربانية.

وبقى فى هذا الحديث أمور أخر مما يتعلق بأنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، وقع منه أفعال وكلام فى أثناء صلاته قبل إتمامها، ومثله يبطل الصلاة، والكلام فيه طويل الذيل أفرده الحافظ العلائى بتأليف نفيس، ولما لم يتعرض المصنف، رحمه الله تعالى، لذكر الحديث بتمامه أضربنا عنه صفحًا، فإن أردته فخذه من معدنه، ولصعوبة الكلام فى هذا المقام ختمه فى بعض النسخ بقوله: **(والله الموفق للصواب)**، أى المقدر على إدراكه والقيام به، وهو الحكم المطابق للواقع، فيرزقنى موافقة ما هو الواقع من ذلك، والتوفيق خلق القدرة على الطاعة المقارنة لها، وتقدم الكلام عليه فى الخطبة.

(وأما قصة كلمات إبراهيم) الخليل، عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة والسلام، الواردة على ما قدمه من أن الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام لا يصدر عنهم خلف فى أقوالهم، وينافيه ما فى هذه القصة عن أجل الأنبياء بعد نبينا، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(الواردة)**، وفى نسخة: المذكورة، **(فى الحديث)** الصحيح الذى رواه الشيخان، عن أبى هريرة، رضى الله تعالى عنه، أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، قال: «إنه لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات...»[1] إلى آخره.

وإليه أشار المصنف، رحمه الله تعالى بقوله: **(المذكورة أنها كذباته)**، بفتح الهمزة بدل من قصة أو معمولة للمذكورة، وكذباته بفتح الكاف والذال المعجمة، جمع كذبة بسكونها؛ لأن عين فعلة اسمًا تحرك فى الجمع، كتمرة وتمرات، وركعة وركعات، إلا إذا كانت صفة أو مضاعفة أو معتلة العين، كضخمات وجوزات، كما فى المغرب، وقيل: إنه يقال بكسرها فى المفرد والجمع، فهى جمع كذبة، اسم جامد.

(الثلاث المنصوصة)، أى المذكورة صريحًا **(فى القرآن، منها)**، أى من تلك الكذبات، **(اثنتان فى قوله تعالى)** فى سورة الصافات: ﴿فَنَظَرَ نَظْرَةً فِي ٱلنُّجُومِ ﴿٨٨﴾ فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصافات: ٨٨، ٨٩]، كما سيأتى بيانه، **(و)** قوله تعالى فى سورة الأنبياء: ﴿قَالُوٓاْ ءَأَنتَ فَعَلْتَ هَٰذَا بِـَٔالِهَتِنَا يَٰٓإِبْرَٰهِيمُ ﴿٦٢﴾ قَالَ بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا فَسْـَٔلُوهُمْ إِن كَانُواْ يَنطِقُونَ﴾ [الأنبياء: ٦٢، ٦٣]، **(وقوله)** فى قصة إبراهيم، وهذه هى الثالثة الواردة فى الحديث **(للملك)**، بكسر اللام، أى سلطان زمانه، لما سأل إبراهيم، عليه السلام، وفى اسم هذا الملك اختلاف، فقيل: سنان، وقيل: عمرو، وقيل: صادون،

(١) أخرجه البخارى (١٧١/٤، ٧/٧)، ومسلم (٢٣٧١/١٥٤)، وأحمد (٤٠٣/٢)، والترمذى (٣١٦٦)، والطبرى فى تفسيره (٤٥/٢٣).

وقيل: عمرو بن امرئ القيس ملك مصر، **(عن زوجته)** سارة، رضى الله عنها، حين أخذها لما وصف له جمالها وسأله عنها، فقال: **(إنها أختى)**، قاله، صلى الله تعالى عليه وسلم، تقية خشية أن يقتله لو قال: إنها زوجتى، فنجاه الله منه كما سيأتى تفصيله.

ولما كان هذا واردًا على ما قرره من عصمة الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، عن الكذب عمدًا وسهوًا، وأورده على سبيل السؤال، ثم أورد الجواب عنه مما سيأتى مفصلاً، وأورد على الحصر الوارد فى الحديث بقوله: «ما كذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات»، أن ثمة رابع هو قوله فى الكوكب: هذا ربى.

وقد تعرض لهذا الحافظ ابن حجر فى شرح البخارى، ولم يجب عنه بما يشفى الغليل، والذى يدفعه أن تقديره: أهذا ربى، على طريق الاستفهام التوبيخى، لإلزامهم بالحجة كما قرره المفسرون، وحاصل قصة سارة: أن جبارًا من الجبابرة قيل له: إن هنا رجلاً معه امرأة من أحسن النساء، فأرسل إليه وسأله عنها، فقال: هى أختى، ثم قال، صلى الله تعالى عليه وسلم، لها: إنه ليس على الأرض مؤمن غيرى وغيرك الآن، يعنى أنها أخوة الإسلام لا النسب، كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠]، كما يأتى بيان ذلك، فلما أتى بها له تناولها بيده، فشلت يده، فقال لها: ادعى الله لى ولا أضرك، فدعت له فأطلق، ثم فعل مثل ذلك ثانية وثالثة، فقال لهم: ما أتيتمونى إلا بشيطان.

وقوله: إنه سقيم؛ لأنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، كان لا يأتى معهم فى أعيادهم لأصنامهم، فينظر لنجم طالع، فقال: هذا يطلع لسقمى، كما يأتى، وكانوا أهل فلاحة وزراعة ينظرون فى النجوم وأحكامها، وكان ذلك مما أوحاه الله لهم، فلما حبست الشمس ليوشع، عليه الصلاة والسلام، أبطله الله تعالى. وقال الضحاك: إنه بقى لزمن عيسى، عليه الصلاة والسلام، فدعى الله برفعه فرفع وحرم النظر فيه شرعًا، وفيه بحث، وكان إبراهيم، عليه الصلاة والسلام، حاج عبدة الأصنام، فلما عجز عنهم كسرها وجعل فأسه فى عنق صنم أكبرها لم يكسره؛ ليلزمهم الحجة كما قصه الله تعالى فى كتابه الحجة وبينه المفسرون.

وقد علمت أن قوله: أختى، المراد به أخوة الإسلام، وأنه إنما قاله ليمتنع الملك من أخذها، أو لئلا يقتله؛ لأنهم كانوا لا يأخذون منكوحة الغير، أو كانوا يقتلونه، أو قال ذلك ليعلمه غيرته عليها، أو أراد أنها ليست جارية له فى ملك يمينه، فيطلب منه بيعها له، وقد علم أن الله طهر حرم الأنبياء عن الفواحش، فنزههم عما يأباه مقامهم، وقوله:

كلمات إبراهيم، دون كذبات، فيه أدب لطيف، وصرح به بعده اتباعًا للحديث وبيانًا لنشر السؤال.

(فاعلم أكرمك الله)، دعاء له بالإكرام؛ لإكرامه الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، بمعرفة علو مقاماتهم عما فيه شين لهم، **(أن هذه)** إشارة إلى كلمات إبراهيم، عليه الصلاة والسلام، **(كلها خارجة عن الكذب)**؛ لأن الله تعالى عصمه عنه قبل النبوة وبعدها، **(لا فى القصد ولا فى غيره)** من السهو والنسيان لما مر، **(وهى)** أى الكلمات المذكورة، **(داخلة فى باب المعاريض)** جمع معراض، ويقال: معرض بكسر الميم وجمعه معارض، وهو من التعرض، وهو خلاف التصريح والتلويح نوع من الكتابة كالتورية بأن يتكلم بما يوهم خلاف مراده، كقوله: أختى، لمعنيين كما تقدم.

فإن قلت: قوله: أختى، أدعى لأخذ الملك لها بأن يقول له: زوجنيها، فلا وجه للعدول عن الظاهر.

قلت: نقل البرهان عن ابن الجوزى، رحمه الله تعالى، أنه عليه الصلاة والسلام، علم أنهم على دين المجوس، ومن دينهم أن الأخت إذا تزوجها أخوها كان أحق بها من غيره، فالتجأ لما يعتقده فى دينه، فإذا هو جبار لا يراعى دينه، وقد ارتضى هذا الجواب غيره، واعترض بأن المجوسية دين زرادشت، وهو بعد إبراهيم، عليه الصلاة والسلام، وأجيب بأنه دين قديم، وإنما زرادشت أظهره، وزار فيه خرافات، فتأمل.

(التى فيها مندوحة)، أى فى المعاريض سعة يتخلص بها من الكذب، من ندح بمعنى توسع، ومندوحة بفتح الميم وضمها لحن. وفى كتاب لحن العوام للزبيدى: يقال له: عن هذا الأمر مندوحة ومنتدح، والمنتدح المكان الواسع، وهو الندح أيضًا، من انتدحت الغنم فى مراحها. وقال أبو عبيدة: المندوحة الفسحة والسعة، ومنه انداح بطنه، إذا انتفخ، واندحى لغة فيه، وهو غلط من أبى عبيدة؛ لأن نونه أصلية، وانداح انفعال نونه زائدة، واشتقاقه من الدوح وهو السعة. انتهى. أقول: تبعه فيه الجوهرى، وخطأه فيه صاحب القاموس.

(عن الكذب)، أى فى سعة القول ما يغنى عن تعمد الكذب، فهو صدق لا كذب فيه، وقد علمت أنه ضمنه معنى التخلص، ولذا عداه بعن، وفى الحديث: «إن فى معاريض الكلام مندوحة عن الكذب»، رواه البخارى فى الأدب المفرد مسندًا موقوفًا على عمران بن حصين، رضى الله عنه، وأخرجه الطبرانى والبيهقى من طريق آخر عن قتادة مرفوعًا، وحسنه العراقى، فلا عبرة بقول الصاغانى: إنه موضوع.

وإلى بيان هذا الحديث أشار المصنف، رحمه الله تعالى، بقوله: (**أما قوله**)، أى إبراهيم، عليه الصلاة والسلام، فيما حكاه الله تعالى عنه، (﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصافات: ٨٩]، **فقال الحسن**)، أى الحسن البصرى الذى تقدمت ترجمته (**وغيره**) من العلماء فى الجواب عنه: (**معناه**) أنى (**سأسقم**) فى المستقبل، (**أى أن كل مخلوق معرض**)، اسم مفعول مشدد الراء، (**لذلك**)، أى للسقم والمرض، (**فاعتذر لقومه من الخروج معهم إلى**) محل (**عيدهم**)، أى ذكر عذرًا لهم فى عدم خروجه معهم لمحل اجتماعهم فى أعيادهم عند أصنامهم لما أرادوا خروجه معهم إليها، وفعيل بمعنى فاعل حقيقة فى الحال، ويجوز أن يراد به الاتصاف فى المستقبل مجازًا، والقرينة إنما يشترط لفهم المخاطب لا للخروج عن الكذب، إذا نواه، فإنه مصدق فيه شرعًا كما قيل.

وفيه بحث؛ لأن الفرق بين الكذب والمجاز إنما هو بالقرينة وعدمها، فما قاله يعود عليه بالضرر، والذى ينبغى أن يقال: إن سقيم ومريض ملحق بالأسماء الجوامد، كمؤمن وكافر، فلا يختص بزمان، فهو حقيقة فيما ذكر، وهو ظاهر كلام الكشاف، فإنه قال: من فى عنقه الموت سقيم، وفى المثل: كفى بالسلامة داء، وقال لبيد[1]:

ودعوت ربى بالسلامة جاهدًا ليصحنى فإذا السلامة داء

ومات رجل فجأة، فقالوا: مات وهو صحيح، فقال أعرابى: أصحيح من الموت فى عنقه، ومنه أخذ المتنبى قوله:

قد استشفيت من داء بداء فاقتل ما أعلك ما شفاكا

فلا يرد عليه ما قيل: إنه مجاز، والأصل الحقيقة، والذى غره قوله: معناه سأسقم.

(**هذا**)، أى الجواب أو الأمر هذا كما تقدم، وفى نسخة: بهذا، فهو متعلق باعتذر، (**وقيل**)، أى وقد قيل، فالجملة حالية بتقدير: قد بل، (**سقيم بما قدر على من الموت**)، يعنى أنه أراد بسقيم أنه حزين مشغول الفكر بعلمه من أنه لابد من الموت، والغم مرض من الأمراض القلبية، ومن كان كذلك لا يليق به أن يفرح بالأعياد، ولا يكون فى محال اللهو واللعب، ولذا ورد كما تقدم أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، كان متواصل الأحزان، وفى الحديث: «لو تعلم البهائم من الموت ما تعلمون، ما أكلتم منها سمينًا»، فورى عليه الصلاة والسلام، عما أراد بهذا.

(١) البيت من الكامل، وهو للنمر بن تولب فى ملحق ديوانه (ص٤٠٠)، وللبيد بن ربيعة فى نهاية الأرب (٣/٧٠)، ولعمرو بن قميئة فى ملحق ديوانه (ص٢٠٤)، زهر الآداب (١/٢٢٣)، ولبعض شعراء الجاهلية فى الكامل (١/٢٨٤).

(وقيل:) معناه **(إنى سقيم القلب)**، أى قلبى متألم، **(بما شاهدته)**، وفى نسخة: أشاهده، **(من كفركم وعنادكم)** فى الباطل وعدم قبول الحق، **(وقيل: بل كانت الحمى تأخذه)**، أى تعرض له، عليه الصلاة والسلام، وتستولى عليه حتى كأنها أخذته وأسرته، **(عند طلوع نجم معلوم)** له أو لهم، ولذا قال: ﴿فَنَظَرَ نَظْرَةً فِي ٱلنُّجُومِ ﴿٨٨﴾ فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصافات: ٨٨، ٨٩]، **(فلما رآه)**، أى رأى ذلك النجم طالعًا، **(اعتذر)** لهم بعدم حضور أعيادهم معهم، **(بعادته)** من السقم الذى يعرض له إذا طلع ذلك النجم، وهذا الجواب ذكره النووى أيضًا.

وقال ابن حجر: إنه بعيد؛ لأنه يكون حقيقة، وليس من المعاريض والتورية فى شىء، ورد بأن المعاريض أن يذكر ما يدل على معنى قريب ومعنى بعيد، فيراد البعيد ويوهم مخاطبه أنه أراد القريب، وهذا كذلك؛ لأن ظاهره أنه سقيم بالفعل حالاً، والمراد أنه فى زمان مرض وسقم لم يكن، والفرق بين هذا وبين الجواب الأول ظاهر لمن تدبر.

(وكل هذا) على ما ذكر من التأويل الذى صرفه عن ظاهره، **(ليس فيه كذب)** كما يتوهم من ظاهره، **(بل هو خبر صحيح صدق)**، أى صادق مطابق للواقع، وإنما سماه كذبًا فى الحديث، باعتبار ما يتبادر لذهن السامع من ظاهره لا حقيقة، فلا اعتراض عليه به.

(وقيل) فى الجواب: **(بل عرض)**، أى قاله بطريق التعريض والتورية، وراؤه مشددة من التعريض، **(بسقم حجته)**، أى ضعف دليله الذى أقامه **(عليهم)**، متعلق بحجته، بمعنى احتجاجه عليهم فى عبادة غير الله، **(وضعف ما أراد بيانه لهم)** من توحيد الله ونفى الشريك، بدليل عقلى أراد إقامته عليهم **(من جهة النجوم)**، لما رأى كوكبًا، فقال: هذا ربى، كما قصه الله تعالى عنه، **(التى كانوا يشتغلون بها)**، أى بعبادتها وتعظيمها وإسناد الأمور إليها، **(وأنه)**، أى إبراهيم، عليه الصلاة والسلام، **(أثناء نظره فى ذلك)**، أى فى خلال نظره، وتقدم أنه جمع ثنى بمعنى مثنى، والنظر بمعنى التفكر والتأمل فيما يناظرهم به، **(وقبل استقامة حجته عليهم)**، أى إقامة دليل ملزم لهم، **(فى حال سقم ومرض حال)**، خبر أنه، فجعل سقم حجته لعدم فائدتها بمنزلة مرض نفسه وبدنه، يعنى أنهم كانوا ينسبون التأثيرات للنجوم ويعظمونها ويشتغلون بها؛ لعلمهم بالنجوم وأرصادها، فأراد إبطال اعتقادهم فيها، وأن حججهم واهية، فلم يقل ذلك لهم ابتداء، بل نسبه لنفسه تعريضًا بهم كما قال:

إياك أعنى فاسمعى يا جارة

وهذا أحسن فى إلزام الخصم وتعريفه على وجه لا يغضبه وهيج حميته لجاهليته، **(مع**

أنه)، أى الخليل، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(لم يشك هو)**، أى لم يقع منه شك فى ربه، **(ولا ضعف إيمانه)** حتى يحتاج إلى الأدلة الضعيفة، **(ولكنه ضعف)** حاله **(فى استدلاله عليهم)**؛ لإبطال عبادتهم للنجوم والأوثان تبكيتًا لهم وزجرًا، **(وسقم نظره)**، أى ما ناظرهم به حتى لم تتم حجته التى أقامها عليهم، ثم بين صحة اتصاف الدليل بما ذكر لغة، فقال: **(يقال: حجة سقيمة)**، فتوصف بذلك مجازًا، **(ونظر)**، أى فكر ودليل **(معلول)**، أى ضعيف مدخول، وقيل: إن هذه العبارة ملحونة، وإن وقعت فى عبارة المحدثين، والصواب معل، والمعلول إنما هو من العلل، وهو الشرب مرة بعد أخرى، كقوله[1]:

كأنه منهل بالراح معلول

ورد بأنهم استغنوا بمفعول عن مفعل، كما قالوا: أحمد الله تعالى، فهو محمود، وقد صرح به سيبويه، وذكره فى المحكم، فقول ابن الصلاح والنووى إنه لحن مردود، وإن تبعهما بعض الشراح هنا، **(حتى ألهمه الله)**، وألقى فى نفسه ومن عليه، **(باستدلاله)** الباء سببية، **(وصحة حجته عليهم)**، أى احتجاجه **(بالكواكب والقمر والشمس)**، متعلق باستدلاله، **(ما نصه الله)**، مفعول ألهم، **(وقدمنا بيانه)**، وإيضاحه فى هذا الكتاب. والحاصل أنه لا يلزم من ضعف الدليل ضعف الإيمان، بل قد يثلج صدر ذى العقل السليم بيقين لا شبهة فيه عنده، وهو لا يقدر على إقامة دليل عليه.

(وأما قوله)، أى الخليل، عليه السلام، فى الأصنام التى كسرها وترك أكبرها وقد علق الفأس فى عنقه كما مر، وقال: ما فعلته (﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾ [الأنبياء: ٦٣] **الآية)**، والحال أنه أى أن كبير الأصنام لم يفعل، ولا قدرة له على الفعل، فهو مخالف للواقع من جهتين، مع أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، معصوم فى أقواله، **(فإنه علق خبره)** الذى ذكره **(بشرط نطقه)**، فى قوله: ﴿فَسْـَٔلُوهُمْ إِن كَانُوا۟ يَنطِقُونَ﴾ [الأنبياء: ٦٣]، فهو **(كأنه قال: إن كان ينطق فهو فعله)**، وإنما قاله مع علمه بعدم نطقه لغرضه، **(على طريق التبكيت لقومه)** عبدة الأصنام، فوبخهم بأنكم كيف تعبدون جمادًا لا ينطق ولا يقدر على شىء، فلو قدروا دفعوا عن أنفسهم، ففيه تجهيل لهم واستهزاء بهم؛

---

(١) عجز بيت وصدره:

تجلو غوارب ذى ظلم إذا ابتسمت

والبيت من البسيط، وهو لكعب بن زهير فى ديوانه (ص٢٢)، لسان العرب (١٨٠/٧) (عرض)، (٤٦٨/١١) (علل)، (٣٧٩/١٢) (ظلم)، تهذيب اللغة (٤٦٧/١)، أساس البلاغة (ظلم)، تاج العروس (٣٨٨/١٨).

لتعظيمهم ما لا يضر ولا ينفع، وذكر الكواكب هنا لا وجه له.

(**وهذا صدق**)، أى خبر صادق، (**أيضًا**)، كمل صدق ما قدمه، (**ولا خلف فيه**)، بضم الخاء وفتحها؛ لأن صدق الشرطية بمقدمها ومؤخرها علـى سبيل الفـرض، وهـو فـرض محال بالإضافة، صحيح لا فرض محال بالتوصيف، وليس هذا مبنيًا على أن جملة الجـواب جملة خبرية مقيدة بالشرط، والجملة المقيدة بقيد صدقها وكذبها بتحقـق القيـد وعدمـه، كما هو مسلك أهل العربية وأهل الميزان على خلافه؛ لأن الشرطية بمجموعـها قضيـة فـى قوة الحملية، والخبر عند مجموع الشرط وجوابه كما قيل، فـإن هـذا بنـاء علـى مـا قالـه السيد فى حواشى المطول وغيره، فإن الحق ما قاله السـيد، وإنـه لا خـلاف بـين النحـاة والمنطقيين فى هذه المسألة، فإن مآلهما واحـد كمـا حققـه المدقـق فتـح الله فـى حواشـى التهذيب، وليـس هـذا محلـه، إلا أنـه يقتضـى أن قولـه: ﴿فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ﴾، جـواب الشرط أو دال عليه، فهو فى معناه، وقوله: ﴿فَسْـَٔلُوهُمْ﴾، جملة معترضة مصدرة بالفـاء كما فى قوله(١):

واعلـم فعلـم المـرء ينفعـه أن سوف يأتـى كـل مـا قُـدِرَا

وقد يقال: إنه بيان لما يفيده الكلام من غـير نظـر لمـا ذكـر، وهـو الظـاهر، يعنـى أن قصده بنسبة الفعل الصادر منه لكبيرهم الاسـتهزاء والتـهكم بـهم لتبليـغ مـا قصـده مـن إلزامهم الحجة برجوعهم إلى أنفسهم ونظرهم لما هم عليه من الباطل الذى لا يقبله عقل سقيم، فضلاً عن عقل سليم، وفى الآية وجوه هذا أولاها وأحسنها، ولـذا اقتصـر عليـه المصنف، رحمه الله تعالى، فإن أردت الوقوف عليها فانظر فى الكشاف وشروحه.

(**وأما قوله**)، أى الخليل، عليه السلام، للجبار الذى أراد أخذ زوجته حين سأله عنها، فقال: هذه (**أختـى**)، لإرادة أن يخلصـها منـه، وليـس هـذا بكـذب، (**فقـد بـين**)، بالبنـاء للمفعول (**فى الحديث**) الذى رواه الشيخان، عن أبى هريرة، رضى الله عنه، أنه لا كذب فيه، (**وقال: فإنك أختى فى الإسلام**)، والدين الحق الذى كانا عليـه، (**فـهو**)، علـى هـذا (**صدق**)، أى كلام صادق حق، والإخوة تطلق على المشاركة فى الصفات مجازًا مرسـلاً أو استعارة من المشاركة فى النسب.

(**والله تعالى يقول**) فى القرآن: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠]، وهذا يدل

---

(١) البيت من الكامل، وهو بلا نسبة فى الدرر (٤/٣٠)، شرح شواهد المغنى (٢/٨٢٨)، شرح ابن عقيـل (ص١٩٥)، معـاهد التنصيـص (١/٣٧٧)، مغنـى اللبيـب (٢/٣٩٨)، المقـاصد النحويـة (٢/٣١٣)، همع الهوامع (١/٢٤٨).

على صحة إطلاقه وحسنه، أى إخوة فى الدين، وفى الحديث: «المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يخذله»، وهو قد شاع، حتى قيل: إنه حقيقة عرفية، وقد تقدم تتمة لهذا.

(فإن قلت:) إنه على هذا ليس فيه شيء من الكذب، **(فهذا النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، قد سماها)**، أى أطلق عليها أنها، **(كذبات، وقال: لم يكذب إبراهيم، عليه الصلاة والسلام، إلا ثلاث كذبات)**، وفى مسلم: «اثنتين فى ذات الله، وواحدة فى شأن سارة...» الحديث. قال القرطبى: ذات الله، وجوده المنزه عما يليق به، وفيه دليل على جواز إطلاق الذات على وجوده المقدس، فلا يلتفت لمن أنكره من المتقدمين فتأمله. ثم قال: وروى أنها أربع، والرابعة قوله للكواكب: هذا ربى، وإنما لم يعدها؛ لأنه كان فى حال الطفولية وعدم التكليف. انتهى. وتقدم الكلام فيه، وهذا ينافى ما قررته وبينته.

(وقال)، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(فى حديث الشفاعة)** للناس يوم القيامة، **(ويذكر كذباته)**، هو مقول القول يشير إلى ما فى حديث الصحيحين، عن أبى هريرة، رضى الله تعالى عنه، أنهم يأتون إبراهيم، عليه الصلاة والسلام، ويقولون له: أنت نبى الله وخليله، اشفع لنا إلى ربك، ألا ترى ما نحن فيه؟ فيقول لهم: إن ربى قد غضب اليوم غضبًا لم يغضب قبله ولا بعده مثله، وإنى قد كنت كذبت بثلاث كذبات، ويذكرهن، اذهبوا إلى غيرى... الحديث، فقد صرح الخليل نفسه، عليه الصلاة والسلام، بأن هذا وقع كذبًا منه، فيدل على خلاف ما قلته سابقًا.

وجواب الشرط قوله: **(فمعناه)**، أى معنى قوله، صلى الله تعالى عليه وسلم: «لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات، **(إنه لم يتكلم بكلام صورته صورة الكذب، وإن كان حقًا فى الباطن)**، المراد به ما أخفاه وأضمره فى نفسه، أو المراد به ما خفى مما هو خلاف الظاهر، **(إلا هذه الكلمات)** المذكورة، وهى الثلاث المتقدمة، ثم أشار إلى الجواب عما وقع فى حديث الشفاعة، بقوله: **(ولما كان مفهوم ظاهرها)**، أى ظاهر الكلمات المذكورة قبل النظر لما قصد منها، **(خلاف باطنها)**، المقصود منها فإنه صدق، كما بيناه سابقًا، **(أشفق)**، أى خاف، **(إبراهيم)** صلوات الله وسلامه عليه، **(من مؤاخذته بها)**، وفى نسخة: بمؤاخذته بها، أى المعاتبة أو المعاقبة عليها أورد شفاعته بسببها؛ لأنه كان عليه أن يصدع بالحق صريحًا من غير تورية وتعريض، يقال: أشفق وشفق، إذا خاف.

والحاصل أنه لم يصدر عنه كذب، وإنما سمى كذبًا باعتبار ظاهر العبارة قبل التأمل فيها من سامعها، وإنما خاف إبراهيم، عليه الصلاة والسلام، ذلك لجلالة قدره، لا لأنها معصية صدرت منه، وكان ذلك فى أول أمره وشدة خوفه فى حالة يجوز فيها الكذب، فضلاً عن التعريض الذى هو من حسنات الأبرار.

(وكذلك)، أى مثل ما صدر عن الخليل ما وقع لنبينا، صلى الله تعالى عليه وسلم، وهو **(الحديث)** الذى رواه الشيخان، عن كعب بن مالك، رضى الله تعالى عنه، وفى نسخ: وأما الحديث، فهو أنه **(كان، صلى الله تعالى عليه وسلم)** عادته **(إذا أراد غزوة)**، أى سفرًا لغزوة معينة، **(ورى بغيرها)** عنها، والتورية أن يقول ما يظهر منه خلاف مراده، ويحتمله احتمالاً بعيدًا، فكأنه جعل ما قصده وراء ما أبداه، فكان يسأل عن طريق وناحية ويذهب لغيرها، **(فليس فيه)**، أى فيما فعله وقاله، **(خلف فى القول)**، أى ليس فى قوله ذلك كذب فى قوله، **(إنما هو ستر)** وإخفاء **(لمقصده)**، أى لما قصده وتوجه إليه، **(لئلا يأخذ عدوه حذره)**، أى لئلا يتأهب لدفع ما يحذره بأن يستعد له ويحضر له ما يهمه.

وأخذ الحذر عبارة عما ذكر، كما بين فى قوله تعالى: ﴿خُذُواْ حِذْرَكُمْ﴾ [النساء: ٧١]، وفيه من البلاغة ما لا يخفى، **(وكتم وجه ذهابه)**، أى جهة مقصده، وهو عطف على قوله: ورى، وبين التورية والكتم بقوله: **(بذكر السؤال عن موضع آخر)**، غير الذى قصده، **(والبحث عن أخباره)**، أى أخبار الموضع الآخر، بالسؤال عن طريقه وحاله.

(والتعريض بذكره) له دون غيره، ليستر قصده به؛ لقوله، صلى الله تعالى عليه وسلم: «استعينوا على قضاء الحوائج، أو حوائجكم، بالكتمان»، **(لا أنه يقول)** لأصحابه: **(تجهزوا إلى غزوة كذا)**، تصريحًا بالواقع أو بخلافه، وهو مراد له، **(أو)** يقول: **(وجهتنا إلى موضع كذا)**، أى توجهنا وقصدنا له، **(خلاف مقصده)**، بيان لكذا، **(فهذا)** القول كله **(لم يكن)**، أى لم يقع منه صلى الله تعالى عليه وسلم، وإنما وقع منه التورية والتعريض دون تصريح به.

(والأول)، أى سؤاله عن غير مقصده، **(ليس فيه خبر)** بتوجهه له، ولا أمر لغيره بالتجهز له، **(يدخله الخلف)**، أى يعرض له كذب؛ لعدم مطابقته للواقع، وإنما هو تعريض وإبهام لغير مقصده، لا ضير فيه، والتجهيز التأهب، بإحضار جهازه ولوازمه، وقيل: معناه احتالوا، وهذا هو الأغلب من أحواله، وقد يقتضى الحال خلافه، كما ورد فى الصحيحين: لم يكن، صلى الله تعالى عليه وسلم، يريد غزوة إلا ورى بغيرها، حتى كانت غزوة تبوك فى حر شديد، إلى مكان بعيد، وعدو كثير، فجلا للمسلمين أمرها؛ ليتأهبوا بها، فأخبرهم بوجه الذى يريد، كما فى حديث طويل فيه خبر الثلاثة الذين تخلفوا، فهو باعتبار الأكثر فى أول أمره قبل قوة شوكة المسلمين، ولذا أخبرهم، صلى الله تعالى عليه وسلم، أنه سائر لمكة فى غزوة الفتح، فلا يرد الاعتراض على حديث:

«كان لا يريد غزوة إلا ورى بغيرها»، كما قيل، وقوله: «تجهزوا»، وإن كان إنشاء لا يتأتى فيه الخلف كما توهم؛ لأنه يتأتى فيه ذلك باعتبار ما تضمنه من الخبر؛ لأن قوله: تجهزوا لأرض كذا، معناه المراد منه أني سأغزو أهلها، وهو ظاهر.

ثم أورد سؤالاً على عصمة الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، عن الكذب سهوًا وعمدًا، فقال: **(فإن قلت)** أيها السائل عما يتوهم عن شبهة ترد على ما قرره: **(فما معنى قول موسى)** الكليم صلى الله تعالى عليه وسلم، **(وقد سُئل)** أي سأله جماعة من أمته: **(أي الناس أعلم)** على وجه الأرض في هذا العصر، وهذا الحديث مروي في الصحيح، عن أبي سفيان، رضي الله تعالى عنه.

(فقال) موسى، عليه الصلاة والسلام، لمن سأله: **(أنا أعلم)** ممن على وجه الأرض جميعًا؛ لعلمه بأنه ليس عليها من الرسل، عليهم الصلاة والسلام، من هو مثله، وفي البخاري بلفظ: هل في الأرض أعلم منك؟ وفي رواية ابن إسحاق، فقال موسى: ما أعلم في الأرض خيرًا مني، قيل: وبين الروايتين فرق؛ لأن في رواية أبي سفيان الجزم بأنه أعلم، وتلك تنفي الأعلمية عن غيره، فبقي احتمال المساواة، يعني بحسب الظاهر، وإلا فقد علمت أنه يفيد نفي المساواة كما مر، فتدبر.

وأما ما رواه نوف البكالي، عن كعب الأحبار، أن موسى المذكور في هذه القصة ليس هو الكليم الذي هو من أولي العزم، بل موسى بن ميشا بن أفرائيم بن يوسف، فقد قيل: إن ابن عباس، رضي الله عنهما، رده وقال لما سمعه: كذب عدو الله، ويأتي فيه كلام عن الكشاف وغيره، وإنما قال ذلك؛ لأن كعبًا تلقاه عن أهل الكتاب، وهم أعداء الله؛ لكفرهم، أو هو استعارة؛ لأنه كذب كقولهم: قاتله الله، **(فعتب الله عليه)**، ولامه بسبب **(ذلك)**، أي قوله: أنا أعلم، **(إذ لم يرد العلم)** لذلك، أعني أعلم الناس حينئذ، **(إليه)**، أي إلى الله تعالى بأن يقول: الله أعلم بذلك ونحوه.

(الحديث)، أي أذكر الحديث الذي رواه الشيخان بتمامه، **(وفيه)**، أي في هذا الحديث: **(فقال)**، أي الله عز وجل لموسى، عليه الصلاة والسلام: **(بلى)**، أي فيها من هو أعلم، عبدنا خضر، وفي رواية: **(عبد لنا)**، ووصفه بالعبودية تشريفًا له كما في قوله: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ﴾ [الإسراء: ١]، وقوله:

لا تدعني إلا بيا عبدها فإنه أشرف أسمائي

وللمصنف، رحمه الله:

ومما زادني شرفا وتيها وكدت بأخمصي أطأ الثريا

دخولى تحت قولك يا عبادى وجعلك خير خلقك لى نبيا

(**بمجمع للبحرين أعلم منك**) يا موسى، ومجمع اسم مكان، والبحران كما قاله السهيلى: بحر الأردن وبحر القلزم، وقيل: بحر المغرب وبحر الزقاق، وقيل بحر الروم وفارس، وعن ابن عباس، رضى الله عنهما: اجتمع بحرًا علم فى مجمع بحرين حقيقيين، والعلمان علم الظاهر من الشرعيات، وعلم الباطن اللدنى.

(**وهذا**)، أى قول موسى، عليه السلام: أنا أعلم، (**خبر**) صدر من موسى، عليه السلام، (**قد أنبأنا الله**)، أى أخبرنا كما ورد فى هذا الحديث الصحيح: (**إنه ليس كذلك**)، كما سمعته كذلك، فيكون خلفًا منه، وهو معصوم عن مثله، فيرد على ما قرره، وسيأتى الجواب عنه.

والعتب بمثناة فوقية كالمعاتبة، وهو اللوم على ارتكاب ما لا يليق، وضمنه معنى العيب بالتحتية، ولذا عداه بنفسه دون علم، ورد العلم إلى الله تعالى، تقدم معناه، وتفسير ابن بطال بترك الجواب لا ينبغى، وكذا لو قال: أنا والله أعلم، كان أولى، وهذا هو الأليق الأولى بمقام أدب النبوة إذ مراده فيما أظن: واعلم، ولا لائمة فيه، وقصته فى حمل الحوت فى مكتل مفصلة فى التفاسير، وقد علمت أن مجمع اسم مكان.

ثم شرع فى الجواب بقوله: (**فاعلم أنه وقع فى هذا الحديث الصحيح**) المروى (**عن ابن عباس**) ما يدفع السؤال، وهو: (**هل تعلم أحدًا أعلم منك؟**)، فالسؤال عما يعلمه لا عما فى الواقع، ومن القواعد المقرره أن السؤال معاد فى الجواب، (**فإذا**) يجوز أن يكون إذن بنون مرسومة وبألف، (**كان جوابه**) صدر منه (**على**) حسب (**علمه**)، فكأنه قال: لا أعلم أنا أحدًا أعلم منى، (**فهو**)، أى كلام موسى، عليه الصلاة والسلام، وجوابه (**خبر حق وصدق**) مطابق للواقع باعتبار تقييده بأنه على حسب علمه واعتقاده، (**لا خلف فيه**)؛ لمخالفته للواقع، (**ولا شبهة**)، أى لا يشتبه على أحد صدقه فيما قاله، وفى الحديث روايات مختلفة يرجع بعضها إلى بعض كما ستسمعه قريبًا، ومر بعضها، وهذا تأكيد لما قبله.

(**وعلى الطريق الآخر**) التى فيها إطلاق أعلميته من غير تقييد بعلمه واعتقاده المفيد لنفى الأعلمية والمساواة فيها كما تقدم على العموم، فإنه روى من طرق مختلفة بألفاظ مختلفة، وقد أشرنا إليه قبل هذا، (**فيحمله على**) غلبة (**ظنه ومعتقده**)، مصدر ميمى بمعنى اعتقاده، أى نجعله مقيدًا بهذا تقديرًا لأنه صرح به فى رواية أخرى، والروايات تفسر بعضها **بعضا** كالقرآن، والمقدر فى حكم المذكور عندهم، كما أشار إليه بقوله: (**كما لو**

صرح به)، بالبناء للمفعول أو الفاعل، أى صرح به موسى، عليه الصلاة والسلام، كأنه قال: أنا أعلم فى ظنى أو معتقدى، ونحوه لا فى نفس الأمر، ويحمله بلفظ المضارع، وفى نسخة: فحمله باسم مبتدأ، وعلى هذا لا يرد عليه شىء.

ثم بين وجه قول موسى على هذا بقوله: **(لأن حاله)**، أى حال موسى، عليه الصلاة والسلام، كغيره من الرسل أصحاب الشرائع فى عصرهم، **(فى النبوة والاصطفاء)**، أى اختار الله له دون غيره من خلقه، **(يقتضى ذلك)**، أى إنما اختاره؛ لأنه أعلم أهل عصره، إذ لو لم يكن كذلك، لم يختره لتبليغ رسالته وسياسة خلقه ورجوعهم إليه فى كل أمورهم، وهو، صلى الله تعالى عليه وسلم، كليمه وأمين وحيه، ومثله لا يكون دون غيره أو مساويًا له فى العلم، ويحتمل أن معناه أن نبوته واصطفاءه، صلى الله عليه وسلم، يقتضيان، أى يستلزمان أن لا يقول مقالة غير مطابق للواقع، فيحمل كلامه على ما يطابقه، وإن لم يكن فيه ما يدل عليه، وهو ظاهر قوله: **(فيكون إخباره بذلك)**، أى بقوله: أنا أعلم.

(أيضًا)، أى كما فى الرواية المصرح فيها بذلك القيد، **(عن اعتقاده وحسبانه)**، بضم الحاء المهملة وكسرها، بمعنى ظنه **(صدقًا)** خبر يكون، وقوله: **(لا خلف فيه)** مفسر له أو مؤكد، أى لا شبهة فيه عند سامعه، **(وقد يريد)** موسى على نبينا وعليه السلام، **(بقوله: أنا أعلم)**، أنه أعلم **(بما تقتضيه)**، أى تستلزمه، **(وظائف النبوة)**، جمع وظيفة، بالظاء المشالة، وهى الأحوال التى اقتضاها ذلك المقام من شروطها، ولابد منها لكل نبى رسول، **(من علوم التوحيد)** بيان لعلومه من معرفة الله تعالى وصفاته، وأنه منفرد فى ذاته وصفاته واستحقاقه للعبادة، **(وأمور الشريعة)** التى أمره الله تعالى بتبليغها، **(وسياسة الأمة)**، أى أمته، والسياسة ضبط الخلق وإجراء أحكام الشرع عليهم بالسلطنة، **(ويكون الخضر)**، عليه الصلاة والسلام، وفيه لغات، فتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين وبسكونها، مع الفتح والكسر وسيأتى بيانه.

(أعلم منه)، أى من موسى، عليه الصلاة والسلام، **(بأمور أخر)** غير الشريعة والسياسة والحكومات الظاهرة فيما بين الناس، يعنى أنه صادق فيها؛ لأنه عام مخصوص بما هو المتبادر من علوم أكثر الأنبياء، وهو العلم بالأمور الشرعية والحكم بين الناس، كما هو شأن الرسل، وعلم الخضر بأمور باطنية كشفية، فلا تنافى بينهما، واعلم أنه تقدم أن الخضر إنما سمى خضرًا؛ لأنه كان إذا جلس على أرض نباتها هشم اخضر، وقيل: لأنه كان إذا صلى اخضر ما حوله، وأن اسمه إيليا، وقيل غير ذلك، ويكنى أبا العباس، واختلف فيه كما يأتى، هل هو ولى، أو نبى، أو ملك حى إلى الآن أم لا؟ وقد

أفرد أحواله الحافظ الخيضرى، [بتأليف] سماه الروض النضر فى أحوال الخضر.

وقال الثعلبى: إنه معمر محجوب عن الأبصار، وهذا وجه ما قيل إنه ملك، وإن كان قولاً ضعيفًا، وروى فى اجتماع النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، به حديث ضعيف، وتقدم الكلام على تعزيته لأهل البيت، (**مما لا يعلمه أحد إلا بإعلام الله من علوم غيبه تعالى، كالقصص المذكورة فى خبرهما**)، الذى قصه الله تعالى فى سورة الكهف، (**فكان موسى**)، عليه الصلاة والسلام، (**أعلم**) من أهل عصره مطلقًا بالشريعة والتوحيد والسياسة، (**على الجملة**)، أى بجميع العلوم المذكورة (**مما تقدم**) بيانه.

(**وهذا**)، أى الخضر، عليه الصلاة والسلام، (**أعلم**) منه (**على الخصوص**)، أى بعلم لدنى يختص به من الأمور الغيبية الكشفية التى يكلف غيره بعلمها، (**ويدل عليه**)، أى على أنه أعلم بعلم اختص به، (**قوله تعالى: ﴿وَعَلَّمْنَٰهُ مِن لَّدُنَّا عِلْمًا﴾**) [الكهف: ٦٥]، أى من علم الغيب الذى لا يعلمه إلا الله تعالى، ومن أراد ممن ارتضاه للعلم به، (**وعتب الله ذلك عليه**)، عتب مصدر مبتدأ، وقوله: ذلك، مفعول، وهو جواب سؤال تقديره: إذا كان أعلم من وجه، وهو صادق فى قوله هذا، فلم عاتبه الله عليه ودله على عبد له أعلم منه؟.

(**فيما قاله العلماء**)، أى بينوه ووضحوه بما يدفع إشكاله، (**إنكار هذا القول عليه**)، أى قوله: أنا أعلم؛ (**لأنه**)، أى موسى، عليه الصلاة والسلام، فيما قاله وهو خبر المبتدأ، (**لم يرد العلم إليه**)، أى إلى الله تعالى تأدبًا معه، (**كما قالت الملائكة**) لله تعالى لما قال لهم: ﴿**أَنۢبِـُٔونِى بِأَسْمَآءِ هَٰٓؤُلَآءِ**﴾ [البقرة: ٣١]، فقالوا: (﴿**عِلْمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَآ**﴾ [البقرة: ٣٢]، **أو**) عتبه وإنكاره؛ (**لأنه لم يرض قوله**) أنا أعلم، أى لم يرضه الله منه ولم يستحسنه (**شرعًا**)؛ لتركه الأولى، وإن كان صادقًا فى مقاله هذا.

(**وذلك**)، أى عدم رضاه بقوله هذا، (**والله أعلم**) بوجه هذا، ولقد أجاد فى الرد تحقق هذه العلة إلى علم الله؛ (**لئلا يقتدى به فيه**)، أى فى ادعاء الأعلمية جزمًا من غير رد إلى الله، (**من لم يبلغ كماله**)، أى من لم يصل إلى مرتبته فى الكمال فى العلم فى غير الأنبياء، (**فى تزكية نفسه**)، أى مدحها بجعلها زكية مبراة زائدة على غيرها، فإن مدح المرء نفسه غير محمود، فإن حسن أحيانًا لمقتض له كما قال تعالى: ﴿**فَلَا تُزَكُّوٓا۟ أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ**﴾ [النجم: ٣٢].

والتزكية التطهير من الأخلاق الردية التى من جملتها العجب، (**وعلو درجته**)، بالنصب عطف على كماله، ويجوز جره، (**من أمته**)، متعلق بقوله: يقتدى، حال من

ضمير يبلغ، **(فيهلك)**، أى من يقتدى به من أمته فى قولـه: أنـا أعلـم؛ **(لما تضمنه)**، أى قوله: أنا أعلم، **(من مدح الإنسان نفسه)**، وهو أمر مذموم، **(ويورثه)**، أى يكسبه ويعقبه ما يتصف به شبه ذلك بالميراث.

(ذلك القول)، أى قوله: أنا أعلم، **(من الكبر والعجب)**، بضم فسكون، قال الراغب: يقال لمن تروق نفسه: فلان معجب بنفسه، أى يستحسن أفعاله وأموره، **(والتعاطى)**، أى الأخذ فى تزكية نفسه، **(والدعوى)** الباطلة، أى لئلا يروقه اقتداءه به فى قوله: أنا أعلـم، ما ذكر من الرذائل.

(وإن نزه)، بالبناء للمفعول، أى برأهم الله وعصمهم، **(عن هذه الرذائل)**، أى الصفات الذميمة من الكبر والعجب والتعاطى والدعوى، **(الأنبياء)**، عليهم الصلاة والسلام؛ لشرفهم وعلو مقامهم، **(فغيرهم)**، أى غير الأنبياء، **(بمدرجة سبيلها)**، أى غير الأنبياء يتصف بها، ولا ينزه عنها لاستعداده لها، وقبول طبعه لها، والسبيل الطريق، والمدرجة اسم مكان بمعنى المدخل والمسلك من درج إذا مشى، يقال: هو قاعد على طريق كذا، إذا كان مستعدًا له، فهو استعارة.

وقيل: المدرجة الثنية التى يمشى فيها وتسيل منها السيول، أى فى موضع الرذائل المشبهة بالسيل المهلكة من اتصف بها، كالسيل المغرق لما يمر به، وفيه تكلف لا يخفى، **(ودرك ليلها)**، بسكون الراء ويجوز فتحها، بمعنى إدراك الليل مقابل النهار، فشبه ما يعارض له من الصفات الذميمة بظلمة الليل التى تغشاه، والمراد ما لابد من إثار تلك الصفات كما قال النابغة(١):

فإنك كالليل الذى هو مدركى وإن خلت أن المنتأى عنك واسع

(إلا من عصمه الله)، أى حفظه عن الاتصاف بها، **(فالتحفظ)**، أى الاحتراز **(منها)**، أى من هذه الصفات، **(أولى لنفسه)** وأليق، فإذا عاتبه على تركه الأولى، **(وليقتدى به)** فى التحفظ والسلامة منها، **(ولذا)**، أى لكون التحفظ أولى لمن يقتدى به.

(قال، عليه الصلاة والسلام، تحفظًا من مثل هذا) العجب: **(أنا سيد ولد آدم)**، أشرفهم وأعلاهم رتبة، وتحفظ عن العجب فى مقاله بقوله: **(ولا فخر)**، أى لم أقل هذا افتخارًا أو عجبًا، وإنما هو تحدث بما أنعم الله به عليه، أو أنا لا أفخر بهذا، فإن الله أنعم علىّ بما

---

(١) البيت من الطويل، وهو للنابغة الذبيانى فى ديوانه (ص٣٨)، لسان العرب (٥٠٧/٤) (طور)، (٣٠٠/١٥) (نأى)، كتاب العين (٣٩٣/٨)، تاج العروس (نأى)، وبلا نسبة فى مقاييس اللغة (٣٧٨/٥)، مجمل اللغة (٣٦٨/٤).

هو أجل منه. وفى رواية الصحيحين: «أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر»[(١)]، والسيد يطلق عليه وعلى غيره، وعلى الله كما تقدم، وهو من يفوق غيره كرمًا وحلمًا، ويطلق على المالك والشريف والكريم والحليم.

(**وهذا الحديث**) المروى فى قصة موسى والخضر الذى تقدم، (**إحدى حجج القائلين بنبوة الخضر**)، عليه الصلاة والسلام، وهو أحد الأقوال فيه؛ (**لقوله فيه**)، أى فى هذا الحديث: إنه (**أعلم من موسى**)، كما تقدم، (**ولا يكون الولى أعلم من النبى**)، ولا مساويًا له فى علمه، (**وأما الأنبياء**)، عليهم الصلاة والسلام، (**فيتفاضلون فى المعارف**)، أى يكون بعضهم أفضل من بعض، ولا محذور فيه.

(**و**) استدل على نبوته أيضًا (**بقوله**)، أى الخضر، عليه الصلاة والسلام، فيما حكاه الله عنه فى قصته، ﴿**وَمَا فَعَلْتُهُۥ**﴾، أى المذكور من الأمور الثلاثة، ﴿**عَنْ أَمْرِىۚ**﴾ [الكهف: ٨٢]، أى بما أمرته نفسى، فليس برأيى واجتهادى، (**فدل**) ما ذكر (**أنه بوحى**) من الله تعالى، والوحى لا يكون لغير الأنبياء، وفيه أنه يجوز أن يكون بإلهام، والإلهام وإن لم يفد العلم اليقين للغير عند أهل السنة حتى لا يجوز الاستدلال به، لكنه قد يقوى فى نفسه ويعمل به الملهم دون غيره كما حقق فى علم الأصول وفصلوه فى محله.

(**ومن قال: إنه ليس بنبى**)، بل ولى من أولياء الله تعالى، (**قال**) مجيبًا عما ذكر من الدليل الثانى: (**يحتمل أن يكون فعله بأمر نبى آخر**) أوحى إليه به فى زمانه، (**وهذا**) الجواب (**يضعف**)، أى يحكم بضعفه.

(**لأنه**) أى الأمر والشأن، (**ما علمنا أنه كان فى زمن موسى، عليه الصلاة والسلام، نبى غيره إلا أخاه هارون**)، ولم ينقل ملاقاة هارون للخضر، عليهما الصلاة والسلام، إلا أنه قيل: إن يوشع كان نبيًا نبئ قبل موت موسى، وسيأتى عن الشيخ ما يؤيده، فتدبر.

(**وما نقل أحد من أهل الأخبار**) المعتمد على نقلهم، (**فى ذلك**)، أى وجود نبى غير موسى وأخيه، عليهما الصلاة والسلام، (**ما يعول عليه**)؛ لصحة نقله.

(**وإذ**)، وفى نسخة: وإذا، (**جعلنا**) قول الله لموسى، عليه الصلاة والسلام: إن لى عبدًا (**أعلم منك، ليس على العموم، وإنما هو على الخصوص**)، فتخصيصه بما ليس من الشرائع والعقائد، (**وفى قضايا معينة**) كما تقدم بيانه، (**لم يحتج إلى إثبات نبوة خضر**)؛ لأن علمه، عليه الصلاة والسلام، كان بأمور معينة غير الشرائع والعقائد، وهذا يقتضى أنه يجوز الوحى بها لغير الأنبياء، وإنه إذا أطلق عليه نبى بالمعنى اللغوى، لا ينافيه كما فى قصة

---

(١) تقدم تخريجه.

خالد بن سنان، كما أشار إليه بعض العارفين.

(**ولهذا**)، أى لكونه علمًا مخصوصًا، لا ينافى غيره، (**قال بعض الشيوخ: كان موسى أعلم من الخضر فيما أخذ عن الله**)، من الشرائع والأحكام، وما فى حكمها، (**والخضر أعلم من موسى فيما رفع إليه**)، بالبناء للمفعول، براء مهملة، أو بدال مهملة، وفاء وعين مهملة، أى فيما جعله الله تعالى منوطًا به منتهيًا إليه علمه مما غيب علمه عن غيره.

(**وقيل: إنما ألجأ موسى، عليه الصلاة والسلام**)، أى اضطره الله وألزمه أن يذهب (**إلى الخضر للتأديب**)، أى ليؤدبه الله تعالى، حتى لا ينسب لنفسه الأعلمية، وإن كان صادقًا فى مقاله ومناسبًا لمقامه، (**لا للتعليم**) لما لم يعلمه مما يلزمه علمه، فإنه أكمل أهل زمانه، ولذا قيل: إن هذه القصة تقتضى أن الخضر نبى رسول؛ لئلا يكون العالى أعلم من الأعلى.

وفى الكشاف: أن القصة لا تقتضى أن موسى هذا هو ابن ميشا كما قاله أهل الكتاب؛ لأنه لا غضاضة فى أخذ النبى العلم عن نبى مثله، إذ يمتنع أخذه ممن هو دونه. وفى فتح البارى: أن فى كلامه نظرًا؛ لأن المتكلمين اشترطوا فى النبى أن يكون أعلم أهل زمانه على العموم، ولو لزم هذا لزم أن لا يجمع الله بين نبيين فى عصر واحد، وقد كان مع موسى هارون وشعيب، ثم يوشع، والحق أن اللازم كونه أعلم ممن أرسل إليه، وأنه أعلم بالعلم المخصوص به، ولذا قال له الخضر، عليه الصلاة والسلام: إنى على علم علمنيه الله لا تعلمه أنت، ولم يكن موسى مرسلاً إلى الخضر، فلا ضير فى كونه أعلم منه بعلم لدنى خصه الله تعالى به.

وقال الإمام القرطبى: ولننبه هنا على مغلطتين:

الأولى: أن بعضهم قال: إن الخضر أعلم من موسى تمسكًا بهذه القصة، وهذا إنما يضر من قصر نظره على هذه القصة، ولم ينظر ما خص الله به موسى من توراته التى فيها علم كل شىء، وكلامه ودخول أنبياء بنى إسرائيل تحت نبوته ودعوته كما قال تعالى له: ﴿إِنِّى ٱصْطَفَيْتُكَ عَلَى ٱلنَّاسِ بِرِسَٰلَٰتِى وَبِكَلَٰمِى﴾ [الأعراف: ١٤٤]، والخضر وإن كان نبيًا ليس برسول بالاتفاق، والرسول أفضل من النبى الذى ليس برسول، فإن قلنا إنه ولى، فلا إشكال.

الثانية: أن بعض الزنادقة قال قولاً يهدم الشريعة، وهو أن قصة الخضر تدل على أن أحكام الشرع تختص بالعامة، وأن خواص الأولياء إنما يراد منهم ما يقع فى قلوبهم وخواطرهم؛ لصفاء قلوبهم عن الأكدار والأغيار، فتتجلى لهم علوم إلهية يقفون بها على

أسرار الكليات والجزئيات، فيستغنون عن أحكام الشريعة، كما فى حديث: «استفت قلبك»، وهذا كله زندقة وكفر وإنكار، لما علم من الدين بالضرورة من أن الأحكام إنما تؤخذ عن الله بواسطة رسله وسفرائه بينه وبين خلقه، فمن ادعى خلافه كفر، فيقتل ولا يستتاب، وكل هذا كفر صريح.

والامتحان لموسى، إذا أراه الخضر أن قتل الغلام كقتله للقبطى، وإقامته الجدار كإلقاء أمه التابوت فى اليم، وإقامته الجدار بغير أجرة كسقيه لبنات شعيب قبل استئجاره له، وهذا لا يقتضى الإنكار على بعض الأولياء فى الأمور الكشفية، ولا يساء الظن بهم فيما صدر عنهم من بعض المقالات، وهاهنا بحث مهم، وهو أن النبى معناه لغة المخبر أو المخبر مطلقًا، وهو فى العرف العام المخبر عن الله بوحى مطلقًا، وفى عرف الشرع المخبر عن الله بشريعة خاصة به، أو أمر بتبليغها غيره، فعلى هذا لا يكون الخضر نبيًا؛ لأنه إنما أوحى إليه ببعض الأمور الغيبية.

إذا علمت هذا، فخالد بن سنان إذا كان بين نبينا، صلى الله تعالى عليه وسلم، وبين عيسى، عليه الصلاة والسلام، كما ورد فى الحديث، لا ينافى ما فى الحديث الصحيح من قوله، صلى الله تعالى عليه وسلم: **(لا نبى بينى وبين عيسى)**، كما قاله ابن حجر، وقال: أو الأول لا يقاوم حديث البخارى، فهو مردود رواية؛ لأن خالدًا إنما أوحى إليه بكشف أمور البرزخ؛ تأييدًا لخبر غيره من الأنبياء؛ تمهيدًا لما يأتى بعده بما يستخبر به نبينا، صلى الله تعالى عليه وسلم، فإنه لم يوح إليه بشرع ولا بأمر يجب العلم بتفصيله، فليس نبيًا بحسب عرف الشرع، فتسميته بنبى إنما هو باعتبار المعنى العرفى أو اللغوى، فلا منافاة بينه وبين الحديث مع أنه لم يكشف ما أرسل به كما فى الحديث الآتى أنه أضاعه قومه، وهو تحقيق حقيق بالقبول، وإليه أشار فى الفصوص.

* * *

(فصل وأما ما يتعلق بالجوارح)

للأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، جمع جارحة، وهى الأعضاء التى يكسب بها الإنسان ويعمل ما يريد، يقال: جرح واجترح بمعنى عمل واكتسب، قال الله تعالى: ﴿وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ﴾ [الأنعام: ٦٠]، أى ما يتعلق بعصمتهم فى أفعالهم، **(من الأعمال)**، بيان لما، أى الأعمال الصادرة بواسطتها، **(فلا يخرج من جملتها القول باللسان)**؛ لأنه من الأعضاء، **(فيما عدا الخبر)**، أى الإخبار بما سبيله البلاغ وغيره، **(الذى وقع الكلام فيه)** قبل هذا كما تقدم.

(و) لا يخرج من جملتها أيضًا، (**الاعتقاد بالقلب**)؛ لأنه من جملة الاعتقاد، وله أفعال تصدر عنه، وهذا بحسب العرف واللغة، وأما كون العلم من مقول الكيف أو الانفعال لا من الفعل والعمل، فمما يحققه الحكماء، ولا ينظر له علماء الشريعة، (**فيما عدا التوحيد**) والإيمان، وما يتعلق بالوحى كما تقدم، (**وما قدمناه من معارفه المختصه به**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، من إطلاقه على أحوال الملكوت مما لا ينكشف لغيره لما تقدم.

(**فأجمع المسلمون**) جواب أما، (**على عصمة الأنبياء**) جميعًا فيها، (**من الفواحش**)، أى المعاصى الصغائر والكبائر القبيحة، والفاحش كل أمر اشتد قبحه من الأقوال والأفعال، وقد تختص الفاحشة بالزنا. وقال ابن عرفة: هى كل ما نهى الله تعالى عنه، (**والكبائر**) هى معروفة (**الموبقات**)، أى المهلكات، يقال: أوبقه إذا أهلكه، وإهلاكها بإيقاعها فى العذاب فى الدنيا بالقتل، وفى الآخرة بالعذاب الأليم، وحاصله عصمتهم فى أقوالهم وأفعالهم واعتقاداتهم قبل النبوة وبعدها من الكبائر المتوعد عليها.

(**ومستندهم**)، أى دليلهم الذى اعتمدوا عليه (**فى ذلك**)، أى فى عصمتهم من الكبائر، (**الإجماع الذى ذكرناه**) عن المسلمين، فالدليل شرعى، وهو الإجماعى، (**وهو مذهب القاضى أبى بكر**) الباقلانى الأصولى المالكى، (**ومنعها**)، أى الكبائر (**غيره**) من الأئمة، (**بدليل العقل**)، فضمير منعها للكبائر الصادرة عنهم، وقيل: إنه راجع لعصمتهم، أى منع عصمتهم من الكبائر؛ لعدم استحالتها عقلاً، وهو وهم؛ لأنه يأباه قوله: (**مع الإجماع**)؛ لأن الإجماع لم يقم على عدم عصمتهم من الكبائر، مع أن كلامه نفسه بعده ينافيه، (**وهو قول الكافة**)، أى جميع العلماء، وقد تقدم أن بعضهم قال: إن كافة يلزم التنكير والنصب على الحالية، وقد بينا فى شرح الدرة أنه غير صحيح.

(**واختاره الأستاذ أبو إسحاق**) الإسفرائنى الشافعى؛ لعلو مقامهم عن صدور مثله منهم، فمذهب الجمهور أن عصمتهم عن الكبائر بدليل سمعى، وذهب طائفة إلى أنه بدليل سمعى وعقلى، والمشهور عن الأشاعرة أن العصمة فيما وراء التبليغ غير واجبة عقلاً؛ لدلالة المعجزة عليه، وأما ما طريقه التبليغ ودعوى الرسالة، فالمعجزة دالة على عصمتهم فيه.

وذهب المعتزلة إلى وجوب عصمتهم عن الكبائر عقلاً بناء على قاعدتهم فى الحسن والقبح العقليين، ووجوب رعاية الأصلح، والدليل العقلى من وجوه فصلت فى كتب الأصول، منها أنا أمرنا باتباعهم، فلو صدر عنهم ذلك وجب اتباعهم فيما فعلوه، فيلزم اجتماع الحرمة والوجوب، وأيضًا لو صدر عنهم ذلك كانوا معذبين أشد العذاب؛ لأن

عليهم وزرهم ووزر من اقتدى بهم، وكانت شهادتهم غير مقبولة، وقد جعلهم الله شهداء على غيرهم إلى غير ذلك مما فصلوه.

(وكذلك)، أى كما أنهم معصومون مما مر، **(لا خلاف فى أنهم معصومون عن كتم الرسالة)**، أى معصومون عن إخفاء رسالتهم عمن أرسلوا إليهم؛ لأنهم مأمورون بالتبليغ، وفى أكثر النسخ: كتمان الرسالة؛ لقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ [المائدة: ٦٧]، ومخالفة الأمر معصية كبيرة، **(و)** معصومون عن **(التقصير فى التبليغ)** بترك شىء منه؛ **(لأن كل ذلك)** المذكور من العصمة عن الكتمان والتقصير فيه، **(يقتضى العصمة منه)**، مفعول يقتضى.

وقوله: **(المعجزة)**، فاعل، أى تدل المعجزة على لزومه، **(مع)** قيام **(الإجماع على ذلك)**، أى على أن الله عصمهم عنه، **(من الكافة)**، أى جميع الناس. واعلم أن الحريرى قال فى الدرة: إن كافة يلزمها التنكير والنصب على الحالية، إلا أنه غير مسلم، فإنه سمع غير كافة شاذة، وفى توقف مثله على السماع نظر، وقد ذكرناه مفصلاً فى شرح الدرة لنا.

(والجمهور)، أى أكثر الناس ومعظمهم على أنهم لا يكتمون شيئًا من الوحى الذى أمروا بتبليغه، وهذا ورد فى حديث رواه مسلم، عن عائشة، رضى الله عنها، أنها قالت: من حدثكم أن محمدًا صلى الله تعالى عليه وسلم كتم شيئًا من الوحى فقد كذب، والله يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ [المائدة: ٦٧]، ولو كان كاتمًا شيئًا من الوحى لكتم قوله: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِىٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٣٧] الآية، **(قائل منهم)**، أى منهم من قال: **(بأنهم معصومون من ذلك)** الكتمان والتقصير، **(من قبل الله)**، أى خلق فى جبلتهم العصمة فيهم، **(معتصمون)**، أى متمسكون **(باختيارهم)** فى تركه **(وكسبهم)** لا أنهم مضطرون لعدم قدرتهم على خلافه.

(إلا حسنًا النجار)، بفتح النون، والجيم المشددة، وألف وراء مهملة، وهو حسن بن محمد النجار، الذى تنسب له الطائفة النجارية، وهم فرق من المبتدعة الضللة، وافقوا أهل السنة فى بعض أصولهم، ووافقوا القدرية فى نفى الرؤية، ووافقوا المعتزلة فى بعض المسائل، ولهم مقالات كفروا بها، والمشهور منهم ثلاث فرق: البرغوثية، والزعفرانية، والمستدركة، **(فإنه)**، أى النجار، **(قال: لا قدرة لهم على المعاصى أصلاً)**، كالعنين الذى لا يزنى، فإنه قال: إن الله تعالى يوجد الأفعال كلها من غير اختيار وكسب، بل بإيجاب الطبع.

(وأما الصغائر، فجوزها) على الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، **(جماعة من السلف)** المتقدمين، **(وغيرهم)** من المتأخرين، **(على الأنبياء، وهو مذهب أبى جعفر الطبرى)** محمد ابن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الطبرى البغدادى، صاحب التصانيف الجليلة المشهورة، ولد سنة أربع وعشرين ومائتين، وتوفى سنة عشر وثلاثمائة، عن ست وثمانين، **(وغيره من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين، وسنورد)**، أى نذكر، **(بعد هذا ما احتجوا به)** من أدلتهم وما يتعلق بها.

(وذهبت طائفة) منهم **(إلى الوقف)**، أى التوقف وعدم الجزم، **(وقالوا)** لعدم جزمهم بجوازها وامتناعها عليهم: إن **(العقل)** إذا خلى ونفسه **(لا يحيل وقوعها منهم)**، أى لا يعده محالاً، **(ولم يأت فى الشرع قاطع)**، أى نفى صريح ودليل قطعى، **(بأحد الوجهين)** من الجواز وعدمه فى صدور الصغائر منهم.

(وذهبت طائفة أخرى من المحققين من الفقهاء والمتكلمين) فى أصول الدين **(إلى عصمتهم من الصغائر كعصمتهم من الكبائر، وقالوا)**، أى قال الذاهبون بعصمتهم من جميع المعاصى صغائرها وكبائرها: إن ذلك **(لاختلاف الناس فى الصغائر)**، فى تعريفها بما يميز إحديهما عن الأخرى، **(وتعيينها)**، هو كالتمييز وزنًا ومعنى، **(من الكبائر)**، هل هى معدودة أو هى ما توعد عليه بحد ونحوه؟ أو هى أمر نسبى يتميز بما فوقه وتحته، **(وإشكال ذلك)** عليهم، حتى عسر تميز أحدهما عن الآخر.

(وقول ابن عباس وغيره) من السلف: **(إن كل ما عصى الله فهو كبيرة)**، نظرًا لجلال الله وعظمته، فإن من يخالف أمر السلطان ليس كمن يخالف أمر أحد من رعيته، **(وأنه)**، أى الذنب، **(إنما سمى منها بالصغيرة)**، أى أطلق عليه صغيرة، **(بإضافة)**، أى نسبة وقياس، وفى نسخة: بالإضافة، **(إلى ما هو أكبر منه)**، لا بالنظر له فى نفسه، ولا نظرًا لمن عصاه، **(ومخالفة البارى)**، عز وجل، **(فى أى أمر كان)**، كبيرًا أو صغيرًا، **(يجب كونه كبيرة)** فى نفسه، وهذا نظر من لم يشاهد شيئًا إلا شاهد الله معه أو قبله، ولذا تفاوتت الذنوب بتفاوت أصحابها، فتدبر.

(قال القاضى أبو محمد عبد الوهاب)، المالكى، البغدادى، الأديب، العلامة، وهو من شعراء اليتيمة، وقصيدته الميمية التى منها:

ولو أن أهل العلم صانوه صانهم ولو عظموه فى النفوس لعظما

وله تصانيف فى مذهبه جليلة، كالتلقين، والمعونة، وارتحل إلى مصر وتوفى بها، ودفن بالقرافة قريبًا من الإمام الشافعى سنة اثنين وأربعمائة، رابع عشر صفر: **(لا يمكن**

أن يقال: **إن فى معاصى الله**) أنها (**صغيرة، إلا أنها تغفر باجتناب الكبائر، ولا يكون لها حكم**)، أى لا يعتد بها ويؤاخذ فاعلها بعقابه عليها كما هو حكم الكبيرة التى حكم الله به، (**بخلاف الكبائر إذا لم يتب**) فاعلها (**منها**)، بالبناء للفاعل أو المفعول، والتوبة معناها معروف، (**فلا يحبطها شىء**)، أى يمحوها ويذهب حكمها مما يحبط غيرها من أعمال العبد الصالحة، (**والمشيئة فى العفو عنها**) موكول (**إلى**) فضل (**الله**) وسعة رحمته، كما قال الله تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ**﴾ [النساء: ٤٨].

(**وهو قول القاضى أبى بكر**) بن الطيب الباقلانى، (**وجماعة أئمة الأشعرية، وكثير من أئمة الفقهاء**)؛ لأن الحديث والنص دل عليه دلالة ظاهرة، كقوله، صلى الله تعالى عليه وسلم: «الصلوات الخمس مكفرة لما بينهن، ما اجتنبت الكبائر»(١)، أى مادام اجتنابه لها، وقول الله تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ**﴾ إلى آخره، والحديث مبين للآية، فلا يرد عليهم أن الوعيد شامل لها، فلا تغفر بمجرد اجتناب الكبائر، وهو الحق، فإن الحق خلافه؛ لقوله تعالى: ﴿**إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ**﴾ [النساء: ٣١].

(**قال القاضى أبو الفضل**) عياض مصنف هذا الكتاب، رحمه الله تعالى: (**قال بعض أئمتنا**)، يعنى المالكية: (**ولا يجب على القولين**) فى العصمة عن الصغائر وعدمها، (**أن يختلف**) فى (**أنهم معصومون عن تكرار الصغائر وكثرتها**)، وكان الظاهر أن يقول: لا يجوز؛ لأن أحدًا لم يقل بوجوب الاختلاف، ففى عبارته تسمح، (**إذ يلحقها ذلك**) المذكور من الكثرة والتكرار (**بالكبائر**)، لما فيه من عدم المبالاة بالمعاصى. وفى الإحياء: الصغيرة تصير بالإصرار كبيرة، كما أن المباح يصير بذلك صغيرة.

قال السبكى: أما الأول فظاهر، وأما الثانى، فلا نعرفه، وفيه نظر سيأتى. وقيل: إن المختار المفتى به أن من أكثر من فعل الصغائر، سواء كانت من نوع واحد أو من أنواع لا يكون فاسقًا ولا مرتكبًا لكبيرة إن غلبت طاعاته على معاصيه، إلا أن يريد بالإكثار الأكثرية بحيث يغلب على الطاعات، وفيه أن ما ذكره فى حق غير الأنبياء، فلا نسلم مساواتهم لغيرهم فيه، وهم المقتدى بهم، فتدبر.

(**ولا**) ينبغى أن يتخلف (**فى صغيرة أدت إلى إزالة الحشمة**)، أى الحياء من الناس؛ لأنها مما يسترذل وتنقبض النفوس منه، وقد ورد بهذا المعنى فى الحديث كقوله: ناد

---

(١) أخرجه أحمد (٦٦/١)، والطبرانى فى الكبير (٤٦/٦)، وابن المبارك (٣١٧)، وأبو نعيم فى الحلية (٢٥٠/٩).

جهارًا ولا تحتشم، وفى قول عنترة:

فأرى مغانم لو أشاء حويتها ... فيصير لى عنها كثير يحتشم

وقد رد بهذا قوله فى أدب الكاتب: إن الناس يضعون الحشمة موضع الاستحياء، وليس كذلك، إنما هى الغضب، ومنه أنه يحتشمنى، وليس كما قال، وقد قال حسان، رضى الله تعالى عنه:

أرسلت نفسى على سجيتها ... وقلت ما شئت غير محتشم

ومنه قولهم للمهيب: محتشم، وقد صرح به السهيلى والبطليوسى، **(وأسقطت المروءة)**، هى كمال الرجولية، وفسرها المصنف، رحمه الله، بقوله: **(وأوجبت الإزراء)**، أى النقص **(والخساسة)**، أى الدناءة، وكونه مزدرا خسيسًا فى أعين الناس، يقال: ازدراه، إذا تهاون به وعابه لحقارته عنده، كسرقة لقمة، وشىء تافه.

(وهذا أيضًا) كغيره **(مما يعصم منه الأنبياء إجماعًا)**؛ لعلو قدرهم وشرف أنفسهم وهممهم العلية؛ **(لأن)** ارتكاب مثل **(هذا يحط منصب)** أى مقام، **(المتسم به)**، أى الموصوف به، أى يجعله سافلاً، **(ويزرى بصاحبه)**، أى يحقره وينقصه، **(وينفر القلوب عنه)**، فينافى مقام الدعوة واتباع الخلق له، **(والأنبياء منزهون)**، أى مبرءون **(عن ذلك)** كله؛ لأنه لا يليق بعلى مقامهم، **(بل يلحق بهذا)** المذكور من الصغائر التى عصمهم الله تعالى منها، **(ما كان من قبيل المباح، فأدى إلى مثله)**، ضمير مثله يحتمل أن يعود إلى ما ينزهون عنه، فيكون من قبيل سد الذرائع الذى ذهب إليه مالك فإن عنده أن ما أدى إلى منهى عنه، وإن كان مباحًا فى نفسه. ويحتمل أن يعود إلى الإزراء والخساسة، كالأكل فى السوق لمن ليس من أهله من غير ضرورة، والصنائع الرذيلة كالحجامة، وليس منها رعاية الغنم الذى فعله الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، فإنه ليس بمعيب فى الزمن القديم، وكلبس ما لا يليق به من الملبوس كما قلت:

نصيحة لطيفة ... قالت بها الأكياس
كل ما اشتهيت والبس ... ما يشتهيه الناس

وكإدامة الشافعى لعب الشطرنج، **(لخروجه بما أدى إليه عن اسم المباح إلى الحظر)**، أى المنع منه، يعنى الحرمة، وهذا صريح فى الإشارة إلى سد الذريعة، وهذه المسألة مما نقل على الإطلاق عن الإمام مالك، رحمه الله تعالى، لكنها مشكلة.

وقد قال القرافى كما تقدم: إنها ليست على إطلاقها، ولعلماء المالكية فيها كلام طويل لم يحضرنى الآن تفصيله، وفى الشرح الجديد أن مراده أنه يؤدى إلى الإزراء

بمرتكبه والإزراء بالأنبياء كفر ففعله يؤدى إلى أن يزرى بهم، فيحرم عليهم لاحتمال أن يراهم من يجهل مقامهم، فيزدرى بهم فيقع فى الشقاء الأبدى، فتأمله، وفى الكبيرة والصغيرة وتعريفهما كلام فى الأصلين لا حاجة للإطالة بذكره.

(وقد ذهب بعضهم إلى عصمتهم)، أى الأنبياء، عليهم السلام، **(من موافقة المكروه)**، أى الوقوع فيه بأن يفعله، **(قصدًا)**، أما سهوًا فلا بأس به، والمكروه يكون كراهة تحريم وهو نوع من الحرام، لكن الفقهاء يطلقون عليه مكروهًا إذا لم يكن فيه نص اجتنابًا من القطع بالحكم به، وكراهة تنزيه كترك بعض المندوبات، والمراد هذا؛ لأن الأول داخل فيما تقدم مما جزموا بامتناعه عليهم، والأول شامل بخلاف الأولى، وهو مما نهى عنه فى الجملة؛ لأنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، مأمور باتباعه، فلو فعل مكروهًا اتبع فيه إلا أن يكون لبيان الجواز والتشريع، فإنه يكون فى حقه أفضل كغسله أعضاء الوضوء مرة أو مرتين، فتركه التثليث لبيان الجواز.

(وقد استدل بعض الأئمة على عصمتهم من الصغائر بالمصير إلى امتثال أفعالهم)، أى فعل مثلها اقتداء بهم، فلو صدر ذلك منهم أو جاز فعله الناس وظنوه مشروعًا، فلذا منعوه منهم، وإن كان صغيرة؛ لأن ذنب العظيم عظيم، وإن قل **(واتباع آثارهم وسيرهم مطلقًا)**، أى سواء كانت ضرورية أو جبلية كالقيام أو القعود والأكل والشرب، فإننا نتأسى بهم فيه، وإن كان مباحًا؛ لأن الأصل فى أفعالهم أنها حسنة شرعية، فينبغى اتباعهم فى كل ما يصدر منهم؛ لأن الأصل أرجح من الظاهر، وقد اختلف الشافعية فى تباعه، صلى الله تعالى عليه وسلم، فيما علمنا أنه ليس تشريعًا، هل يستحب أم لا، كنومه واضطجاعه بين سنة الفجر وفرضه.

(وجمهور الفقهاء على ذلك)، استحباب اتباع آثارهم مطلقًا، إن لم نعلم أنه خصوصية لهم، **(من أصحاب مالك والشافعى وأبى حنيفة)**، وأصحابه كبار أهل مذهبه، **(من غير التزام)** قيام **(قرينة)** تدل على أنه فعله للتشريع والاقتداء به فيه، **(بل)** يقتدى بفعله **(مطلقًا)** من غير التزام قرينة المشروعية، **(عند بعضهم وإن اختلفوا)** بعد القول باتباعه، **(فى حكم ذلك)**، فذهب الغزالى إلى أنه يستحب اتباعه فى الأمور الجبلية كغيرها، وذهب إليه كثير من الفقهاء والمحدثين، وقال غيرهم: إنه مباح أحسن من غيره، وفى قول ضعيف: إنه واجب.

(وحكى ابن خويز منداذ) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الله، وقيل: أبو بكر تلميذ الأبهرى من أئمة المالكية والأصول، وله تصانيف فى مذهبه وعلم الخلاف، إلا أن

أقواله مرجوحة عندهم، كقوله: إن العبيد لا يدخلون فى الخطاب، وإن خبر الواحد يوجب العلم، وخويز منداذ بضم الخاء المعجمة وفتح الواو المخففة وسكون الياء المثناة التحتية وزاء معجمة ساكنة ومكسورة وميم مفتوحة أو مكسورة، وروى بباء موحدة بدلها، ثم نون ساكنة فذالين معجمتين بينهما ألف، وقيل: الأولى مهملة توفى فى حدود الأربعمائة، وهو من أهل البصرة كما فى التمهيد لابن عبد البر.

(وأبو الفرج) عمر بن محمد بن عمر الليثى المالكى صاحب كتاب الحاوى فى فقه مالك، توفى سنة ثلاثين أو إحدى وثلاثين وثلاثمائة، **(عن)** الإمام **(مالك التزام ذلك)**، أى اتباع أفعاله وآثاره، **(وجوبًا)**، أى قال: إنه يجب اتباعه، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى كل ما يفعله إذا لم يكن أمرًا جبليًا كالأكل والشرب، ولم يعلم أنه من خصوصياته إذا لم يعلم حاله من وجوب أو ندب أو إباحة؛ لأن أفعاله منحصرة فيها؛ لأنه لا يصدر عنه محرم ولا مكروه كما تقدم.

(وهو قول الأبهرى)، بفتح الهمزة وسكون الموحدة وفتح الهاء وراء مهملة وياء، نسبة لبلدة عظيمة بين قزوين وزنجان، ولهم أخرى بأصبهان، وهو معرب أبهر بمعنى ما أرجى، والأبهرى من علماء المالكية اثنان أبو بكر محمد بن عبد الله بن صالح، والآخر أبو سعيد عبد الرحمن بن يزيد بن عبد السلام، وليس ابن عبد السلام هذا هو الشافعى، وهذا أيضًا مشهور عندهم، فمحمد الأبهرى من علماء المالكية من أهل طليطلة، ويلقب بأبى تمام، وهو المراد هنا.

(وابن القصار) الإمام فى فقه مالك، **(وأكبر أصحابنا)** من المالكية، **(وقول أكثر أهل العراق)** من فقهاء المذاهب، **(وابن سريج)**، بضم السين وفتح الراء المهملتين ومثناة تحتية ساكنة وجيم، وهو أبو العباس أحمد بن عمر بن سريج البغدادى الشافعى، حامل لواء المذهب صاحب التصانيف الجليلة، كانوا يفضلونه على جميع أصحاب الشافعى، ويلقب بالباز الأشهب، تولى قضاء شيراز، وتوفى فى جمادى الأولى سنة ست وثلاثمائة، **(والأصطخرى)**، بكسر الهمزة وفتحها وصاد مهملة ساكنة وطاء مهملة مفتوحة وخاء معجمة ساكنة وراء مهملة يليها ياء للنسبة، نسبة لأصطخر بلدة عظيمة، وهو أبو سعيد الحسن بن أحمد بن زيد بن عيسى، الإمام المشهور عند الشافعية، وكذاتصانيفه، توفى سنة أربع وثمانين وثلاثمائة على أحد الأقوال، وترجمته مفصلة فى الطبقات والميزان وغيرهما.

(وابن خيران من الشافعية)، راجع للثلاثة، وهو علم لمثنى خير، وهو أبو الحسين بن

صالح بن خيران البغدادى، الإمام، الزاهد، الجليل قدره، صاحب التصانيف المفيدة فى فقه الشافعى، طلبه الوزير ابن الفرات ليوليه القضاء، فلم يجبه، فسمر بابه عليه أيامًا، فلم يجب، فأفرج عنه، ثم قال: إنما فعلت ذلك به ليعلم أن ما فى بلدنا مثله، توفى رحمه الله تعالى سنة عشرين وثلاثمائة، لعشر بقين من ذى الحجة.

(**وأكثر الشافعية على أن ذلك**)، أى الاتباع له، صلى الله تعالى عليه وسلم، فيما لم يعلم حاله، (**ندب**)، أى مستحب لا واجب ولا مباح كما مر، وهو المشهور، وبالغ أبو شامة، رحمه الله تعالى، فى نصرته، (**وذهبت طائفة**) من العلماء (**إلى الإباحة**)، أى أنه مباح، وطائفة إلى الوقف، (**وقيد بعضهم الاتباع**)، أى اتباعه، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى أفعاله وجوبًا أو ندبًا.

(**فيما كان من الأمور الدينية**)؛ ليخرج الأمور الجبلية كالأكل والنوم، (**وعلم به مقصد القربة**)، مصدر ميمى بمعنى القصد، أى التقرب إلى الله تعالى بالعبادة، وهذا مختار الآمدى وابن الحاجب وأبى شامة، (**ومن قال**) بأن الأصل فيما لم يعلم من أفعاله، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**الإباحة لم يقيد**) بما قيد به من قال بالندب أو الوجوب بقيد الدينية، وقصد القرابة؛ لأن التقييد به ينافى الإباحة، إذ كل ما قصد به القربة من الديانة طاعة، فهو لا يخلو من الوجوب أو الندب، قيل: هذا حكم ما فعله فى نفسه، وبالنسبة إليه، صلى الله تعالى عليه وسلم، وأما بالنسبة لأمته، فحكمهم مرتب على حكمه إلا فيما استثنى، فتدبر.

(**قال**) المستدل على عصمتهم، عليهم الصلاة والسلام، من الصغائر بما مر، (**فلو جوزنا عليهم**) فعل (**الصغائر لم يمكن الاقتداء بهم فى أفعالهم**) مطلقًا كما أمرنا به، (**إذ ليس كل فعل من أفعاله**) كغيره منهم، (**يتميز مقصده به**)، أى ما قصده (**من القربة**) بأن يكون واجبًا أو مندوبًا، (**أو**) من (**الإباحة**) مما لا يترتب عليه ثواب ولا عقاب أو مدح أو ذم، (**أو**) من (**الحظر**) بالظاء المعجمة، أى المنع شرعًا؛ لكونه محرمًا أو مكروهًا أو خلاف الأولى، (**أو المعصية**) الظاهر عطفه بالواو عطف تفسير، وعلى هذه النسخة ينبغى أن يفسر الحظر بخلاف الأولى والمكروه، وهذا بالحرام.

(**ولا يصح**) على تقدير جواز الصغائر عليهم، (**أن يؤمر المرء بامتثال أمر**) من الأمور،فعله النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، وصدر منه (**لعله معصية**) وقد أمرنا باتباعه لقوله تعالى: ﴿**فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ**﴾ [آل عمران: ٣١] ونحوه، فيلزم أن نتبعه فى معصية صدرت منه، وهو باطل، ولما ورد عليه أن الملازمة غير مسلمة؛ لجواز أن تصدر

عنه معصية صغيرة، ولا يتبع فيها؛ لأنه قال لنا: إنها محرمة علينا، إلا أنه يبقى ما لم يصرح بتحريمه ملتبسًا علينا، أو يقال: هذا إنما يتم لو قلنا: القول مقدم على الفعل، وليس بمسلم.

كما أشار إليه بقوله: **(لاسيما)**، تقدم الكلام عليها، وعلى قول: إنها للاستثناء، مع إفادتها أولوية ما بعدها بالحكم، وسى بمعنى مثل، وما موصولة أو زائدة، كما بينه النحاة، وقد قدمناه، **(على)** قول **(من يرى تقديم الفعل على القول إذا تعارضا)**، وجهل المتأخر منها لدلالته على الجواز المستمر مع كونه أقوى فى البيان من حيث أنه يبين به، وقوله: **(من الأصوليين)**، أى علماء أصول الفقه، وهو بيان لمن بان يفعل فعلاً، قال: إنه حرام و لم يعلم المتأخر منهما حتى يكون ناسخًا له، وقد اختلف فيه فمنهم من قدم الفعل؛ لأنه لا احتمال فيه، وقيل: يعمل بالقول لقوته بالصيغة، وأنه حجة فى نفسه، وهو قول الجمهور، وقيل: لا يرجح أحدهما على الآخر إلا بدليل، وعلى الأول يقتدى بأفعالهم مطلقًا، والمعارضة بمعنى المخالفة ومنافاة أحدهما للآخر، وعلى هذا تكون الحجة أقوى.

(ونزيد هذا) الدليل الذى استدل به بعضهم على عصمتهم من الصغائر وعدم جوازها عليهم، ونزيد بنون المضارعة، **(حجة)**، أى نزيد هذا الدليل بما يزيل الشبهة فى حجيته وقوة برهانه، **(بأن نقول: من جوز)** على الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، وقوع **(الصغائر ومن نفاها)**، أى قال بعدم جوازها، **(عن نبينا، صلى الله تعالى عليه وسلم، مجمعون)** ومتفقون فى حقه كغيره من الأنبياء، **(على أنه)**، أى النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(لا يقر)**، بكسر القاف والبناء للفاعل وفاعله ضمير النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، أى لا يقر غيره إذا رآه، **(على)** أمر **(منكر من قول أو فعل)**؛ لأن تقريراته، صلى الله تعالى عليه وسلم، بمنزلة قوله له: ما فعلته جائز، كما قيل: إن السفيه إذا لم ينه مأمور.

(وأنه)، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(متى رأى شيئًا)** منهيًا عنه يفعل أو يقال، **(فسكت)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(عنه، دل على جوازه)**، والسكوت رضى وتقدير لوجوب الثناء عليه، **(فكيف)** تعجب وإنكار شديد، **(يكون هذا حاله فى حق غيره)** ممن رآه أو سمعه، **(ثم يجوز وقوعه منه فى نفسه)** بأن يرضى لنفسه مع شرفها وعصمتها ما لا يرضاه لغيره من أتباعه، ولذا عدوا تقريراته، صلى الله تعالى عليه وسلم، من الحديث، كقوله وفعله، ومثل ما رآه وسمعه ما علمه فى عصره و لم ينكره، فإنه يدل على جوازه، أى إباحته كما قرره الأصوليون، إلا أنهم شرطوا فيه شروطًا، منها أن لا يكون بين منعه قبل ذلك، كما لو رأى ذميًا من أهل الجزية فى كنيسة على ما يفعله أهل ملته، وأن

يقدر على إزالة ذلك المنكر، وفيه نظر؛ لأنه مأمور بالأمر وإن خاف مكروهًا وقتالاً، وأن يعلم أن إنكاره يفيد كما قاله بعض المعتزلة، وهذا كما كان يقر بعض المنافقين على نفاقهم أحيانًا.

(**وعلى هذا المأخذ**) الدال على أنهم لا يقرون غيرهم على المعاصى، فضلاً عن أنفسهم، (**يجب عصمتهم عن موافقة المكروه كما قيل**)، وقد تقدم قريبًا؛ لأنه مما نهى الرسول عنه غيره، كيف يتنزل للاتصاف به، كما قيل:

لا تنه عن خلق وتأتى مثله عار عليك إذا فعلت عظيم

ثم أردفه بدليل عن عدم فعله المكروه بقوله: (**وإذا الحظر**)، بظاء مشالة بمعنى المنع تحريمًا ومكروهًا، وإذ للزمان الماضى أريد بها التعليل هنا، وهو معطوف على قوله: وعلى هذا المأخذ، وفى نسخة: الحض، بحاء مهملة وضاد معجمة. وقال البرهان: إنه تحريف، وفيه نظر.

(**أو الندب**)، أى الطلب غير الإيجابى، وضمنه معنى الحث، (**على الاقتداء بفعله**) كما أمر الله تعالى باتباعه فى آيات كثيرة معلومة، (**ينافى الزجر**)، أى زجره غيره إذا رآه ارتكب ما لا يرضاه، (**والنهى**) للغير (**عن فعل**) الأمر (**المكروه**)، وفى كلامه هذا حزازة، وتوضيحه مما يشفى الغليل أنه يجب عصمته، صلى الله تعالى عليه وسلم، عن المكروه؛ لما مر من أنه لا يرضاه لغيره، فكيف يتصف به هو من غير مقتض؟ وهذا معنى قوله: وعلى هذا المأخذ... إلى آخره.

ثم بين وجهه بوجه آخر أشار إليه بقوله: وإذا الحظر، أو الحض كما فى بعض النسخ، هى صحيحة أيضًا كما علمت، أى إذا رأينا النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، فعل فعلاً لم ندر حكمه، فقيل: تمتنع مخالفته، وقيل: يندب اتباعه، وإلى الأول أشار بالحظر، وإلى الثانى بالندب، وعلى كل منهما لا يفعل مكروهًا فاعله مزجور، فتدبر.

(**وأيضًا**)، أى مما يدل على عصمته، صلى الله تعالى عليه وسلم، عن مواقعة المكروه، (**فقد علم من دين الصحابة**)، أى من عادتهم؛ لأن الدين يكون بمعنى العادة، ولو خلى على ظاهره صح. وقوله: (**قطعًا**)، أى علمًا لا شك فيه، (**الاقتداء بأفعال النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، كيف توجهت**)، أى فى أى جهة من جهات الأفعال المختلفة، (**وفى كل فن**)، أى فى أى نوع كانت من أمور معاشه وحركاته وتكلمه، وغير ذلك، (**كالاقتداء بأقواله**) فى أوامره ونواهيه، فلا يفرقون بين قوله وفعله فى الاتباع، فلو فعل مكروهًا لزم اتباعه، وهو لا يصح.

ثم ذكر أمورًا تدل على أن فعله كقوله: فقال: **(فقد نبذوا)**، بمعجمة، أى رموا وطرحوا، والضمير للصحابة الذين كانوا تختموا، وهو إشارة لحديث رواه الشيخان، عن ابن عمر، رضى الله تعالى عنهما، **(خواتيمهم)**، جمع خاتم على لغة، فإن بعضهم يشبع الكسرة كما ورد: الأعمال بخواتيمها، جمع خاتمة، بمعنى آخرها، وهو مطرد عند الكوفيين، وعند غيرهم سماعى، أو جمع خاتام، وهى لغة فيه من عشر لغات فيه، وهذا إشارة إلى حديث هو أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، لما كتب إلى الملوك يدعوهم للإسلام، قيل له: إنهم لا يقرءون كتابًا غير مختوم، فاتخذ له خاتمًا من ذهب للختم نقشه: «محمد رسول الله»، ثم أوحى إليه بتحريم خواتم الذهب للرجال دون النساء، فطرحه وهو على المنبر، واتخذ آخر من فضة، **(حين نبذ خاتمه)**، فهذا منهم اقتداء بفعله، صلى الله تعالى عليه وسلم، كما ذكره، وقيل: إن خاتمه الذهب أهداه له النجاشى، رضى الله تعالى عنه، ومنه علم تحريم التختم بالذهب، وحله بالفضة خلافًا لابن حزم فى حلهما، وما روى من أن الخاتم الذى نبذه كان من فضة، طعن فى رواته كما فصل فى شروح الصحيحين.

وفى شرح مسلم للقرطبى أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، نهى أن ينقش أحد خاتمه كنقش خاتمه، وأن ينقش أحد على خاتمه اسم محمد، وأن تتختم النساء بالفضة، ورواه النووى.

(و) من اقتدائهم بأفعاله، صلى الله تعالى عليه وسلم، أنهم **(خلعوا)**، أى الصحابة، **(نعالهم)** فى الصلاة، **(حين خلع)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(نعله)** وهو يصلى، رواه أحمد، وأبو داود، والحاكم، عن أبى سعيد الخدرى، رضى الله تعالى عنه، قال: بينا رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، يصلى بأصحابه، إذ خلع نعليه ووضعهما عن يساره، فلما رأوه ألقوا نعالهم، فلما قضى صلاته، قال: «ما حملكم على هذا؟»، قالوا: رأيناك فعلته، فقال: «إن جبريل أخبرنى أن بها قذرًا»، ومنه علم أن الصلاة بالنعل إذا علم طهارتها لا تكره، أما حديث: «خالفوا اليهود، فإنهم لا يصلون فى نعالهم وخفافهم»[1]، فلا يدل على استحبابه، إلا إذا قصد مخالفة اليهود، فتأمل.

(و) مما يدل على استحباب الاقتداء بأفعاله، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(احتجاجهم)**، أى استدلال الصحابة، رضى الله تعالى عنهم، الوارد فى حديث رواه الشيخان، عن ابن عمر، رضى الله تعالى عنهما، استدلوا به على أنه، يجوزاستقبال القبلة

(١) أخرجه أحمد (٢/٤٥١)، وأبو داود (٦٥٢)، والحاكم (١/٢٦٠)، والبيهقى (٢/٤٣٢)، وعبد الرزاق (٢٠٦٩٩)، وابن أبى شيبة (٧/٣٩٠).

واستدبارها بالبول والغائط، أشار إليه بقوله: (**برؤية ابن عمر**)، رضى الله تعالى عنهما، (**إياه**)، أى النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**جالسًا لقضاء حاجته**)، أى للبراز، وهو يكنى عنه بقضاء الحاجة تأدبًا، (**مستقبلاً بيت المقدس**)، وهو قبلة الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، قال: رقيت يومًا على بيت حفصة، فرأيته، صلى الله تعالى عليه وسلم... إلخ، واستدل بفعله هذا على جوازه، ويلزمه لمن كان بالمدينة استدبار الكعبة أيضًا.

وهذا مناف لحديث أبى أيوب عنه، صلى الله تعالى عليه وسلم: «إذا أتيتم الخلاء، فلا تستقبلوا القبلة ببول ولا غائط، ولكن شرقوا أو غربوا»، فقيل: إنه منسوخ، وجمع بينهما بأنه يكره فى الخلاء بلا ساتر دون العمران، ولا يكره فى البيوت المعدة لذلك، واختلفوا فى علته، فقيل: تعظيمها، أى القبلة، وقيل: لأن الصحراء لا تخلو من مصل، فيراه، والصحيح الأول.

(**واحتج غير واحد منهم**)، أى ناس كثيرون من الصحابة، (**فى غير شىء**)، أى فى أشياء كثيرة، (**مما بابه**)، أى نوعه (**العبادة**)، أى مما يتعبد به، (**أو العادة**)، أى ما اعتادوا عليه، (**بقوله:**)، أى ابن عمر، رضى الله تعالى عنهما، (**رأيت رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، يفعله**)، ومثله كثير، كما قيل لابن عمر: رأيناك تلبس النعال السبتية وتصبغ بالصفر، فقال: رأيت رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، يفعله.

(**و**) قوله: (**قال**)، صلى الله تعالى عليه وسلم: (**هلا أخبرتيها أنى أقبل وأنا صائم**)، إشارة إلى حديث فى الموطأ، عن عطاء بن يسار، أن رجلاً قبل امرأته وهو صائم فى رمضان، فخاف وأرسل امرأته تسأل أمهات المؤمنين، فسألت أم سلمة، فقالت: إن رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، فعله، فأتته فأخبرته بما قالت، فقال: لسنا كرسول الله، فأتتها وأخبرتها بما قال زوجها، فوجدت عندها رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، فقال: «ما لهذه المرأة؟»، فأخبرته أم سلمة، فقال رسول الله: «ألا أخبرتيها أنى أفعل ذلك؟»، فقالت أم سلمة: قد أخبرتها، فذهبت إلى زوجها، فأخبرته، فزاده ذلك بشرًا... إلى آخره، فقال: «إنى لأتقاكم لله وأعلمكم بحدوده»[1].

(**فقالت عائشة**)، رضى الله عنها، لما سُئلت، عن تقبيل الصائم زوجته (**محتجة**)؛ لجواز وعدم إفساده الصوم: (**كنت أفعله**)، أى تقبيل الصائم، (**أنا ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وغضب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على**) الرجل الصحابى (**الذى أخبر بمثل هذا عنه**)، أى أخبرته زوجته بما أفتته به بعض أمهات المؤمنين، كما تقدم فى

(١) أخرجه البخارى (١٨٣/٤)، ومالك فى الموطأ (٢٩١)، وابن عبد البر فى التمهيد (١٠٧/٥).

حديث الموطأ، **(فقال)** الصحابى المخبر بذلك: **(يحل الله لرسوله ما يشاء)**، فيجوز أن يكون هذا من خصائصه، صلى الله تعالى عليه وسلم، فلا يقاس أمر غيره عليه، وإنما غضب لعلمه بأنه أجيب عن هذا، ولو كان هذا من خواصه لم يرضه، **(فقال: والله إنى لأخشاكم لله)**، أى أعظم منكم خوفًا لله، **(وأعلمكم بحدوده)**، أى بما حده الله ومنعه من أمور الدين المحرمة عليه، صلى الله تعالى عليه وسلم، وعلى أمته، كما قال تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا﴾ [البقرة: ٢٢٩].

وقبلة الصائم لا تبطل صومه، وفيها خلاف، فقيل: مكروهة، وقيل: مباحة، وقيل: يفرق بين الشاب الذى لا يملك شهوته، والشيخ الذى يملكها، كما فصله الفقهاء، وهذا كله يدل على اقتدائهم بأفعاله، صلى الله تعالى عليه وسلم، فكيف يفعل مكروهًا كما تقدم.

(والآثار) المروية **(فى هذا)**، أى فى اقتداء الصحابة، رضى الله تعالى عنهم، بأفعاله **(أعظم)**، أى أكثر **(من أن نحيط بها)**، أى أكثر من أن تعد وتحصى، **(لكنه)** مع كثرتها وشهرتها، **(يعلم من مجموعها على القطع اتباعهم أفعاله واقتداؤهم بها)**، أى بأفعاله، عليه الصلاة والسلام، **(ولو جوزوا عليه المخالفة)** لما هو مشروع واجبًا ومستحبًا، **(فى شىء منها)**، أى فى بعض منها، بمواقعة أمر مكروه ونحوه، **(لما اتسق)**، أى انتظم واطرد، **(هذا)** أى اتباعهم أفعاله كلها لجواز كون بعضها منهيًا عنه لا يقتدى به، ولما بفتح اللام والميم المخففة، أى لو قلنا بجواز مخالفة أمر الله فى شىء من أفعاله مما اعتاد الصحابة اتباعه فيها.

(ولنقل عنهم)، أى نقل عن الصحابة مخالفة أفعاله أحيانًا، **(وظهر بحثهم عن ذلك)**، أى فتشوا أفعاله ليقتدوا ببعضها ويتركوا بعضًا منها أحيانًا، **(ولما)**، بالتخفيف **(أنكر)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(على الآخر قوله:)** يحل الله لرسوله ما يشاء كما تقدم، وأن رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، غضب لقوله: وقال: «أنا أخشاكم لله وأعلمكم بحدوده»، **(واعتذاره بما ذكرناه)**، فهذا كله يدل على أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، لا يفعل مكروهًا.

(وأما) صدور **(المباحات)** من الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، والمباح ما يجوز فعله وتركه من غير ترجيح لجانب؛ لتوسعهم فيه، مأخوذ من باحة الدار، أى عرصتها، وهو حكم شرعى على الأصح، **(فجائز وقوعها منهم)**، أى من الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، **(إذ ليس فيها قدح)**، أى نقص وذم حتى تمتنع عليهم، **(بل هى مأذون فيها)**.

أى لهم إذ لا ضير فيها، **(وأيديهم كأيدى غيرهم مسلطة عليها)**، أى هم كغيرهم من المكلفين لهم فعلها والاتصاف بها من غير حرج عليهم فى فعلها، والتصرف فيها، فاليد مجاز عن الكسب والتصرف، لأنها آلة الفعل غالبًا؛ لقوله: ﴿بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ﴾ [الملك: ١]، أى له وبقبضته التصرف فيها.

(إلا أنهم بما خصوا به من رفيع المنزلة، وبما شرحت له) بالبناء للمفعول، أى بسبب أن الله تعالى شرح، **(صدورهم من أنوار المعرفة)**، وفى نسخة: أنواع، **(واصطفوا به)**، أى من اختيار الله تعالى وتقريبه، **(من تعلق الهمم بالله)**، أى هممهم وعزمهم الصادق تعلقه بالله، **(و)** بأمور **(الدار الآخرة)**، أى بما هو وسيلة لها، **(لا يأخذون)**، أى لا يتناولون **(من المباحات إلا الضرورات)**، أى ما يضطرون إليه من ضرورة البشرية، كل ما به قوام البدن من الأكل والشرب، **(بما يتقوون به على سلوك طريقهم)**، من تبليغ أمانة ربهم، وما ينفع فى المعاش والمعاد، **(وصلاح دينهم)** مما يعين على العبادة، ويصلح أمورها، كلباس المصلى الساتر له، **(وضرورة دنياهم)** مما لابد منه.

(وما أخذ على هذه السبيل) من كل أمر ضرورى، وما موصولة مبتدأ خبره **(التحق طاعة)** منصوب بنزع الخافض، **(وصار قربة)**، أى أمرًا يتقرب به إلى الله تعالى، أى الأمور المباحة كالمأكل والمشرب والملبس إذا أخذ منه مقدار الكفاية وما لابد منه للتقوى على السلوك للآخرة صار عبادة يثاب عليها، وهو ظاهر، فالمباح بالنظر لذاته، ومن حيث هو لا ثواب فيه ولا عقاب إما بالنظر لما يقارنه فإنه يصير عبادة والأعمال بالنيات، وقد يحصل بالمباح ترك محرم فيصير واجبًا.

وما نقل عن بعض المعتزلة من أن كل مباح واجب؛ لأنه ترك محرم، رده الإمام وهو ظاهر البطلان، **(كما بينا منه)**، أى من المباح الذى يصير قربة، **(أول الكتاب طرفًا)** مقدارًا قليلاً، **(فى خصال نبينا، صلى الله تعالى عليه وسلم)** كما تقدم، **(فبان لك)** مما ذكر من أنهم إنما يأتون من المباح بمقدار الضرورة، وأنه بالنسبة لقصدهم يصير عبادة يثاب عليها، **(عظيم فضل الله على نبينا وعلى سائر الأنبياء)**، عليهم الصلاة والسلام، بإنعامه عليهم بما وهبهم من الصفات الحميدة كالقناعة فى أمور الدنيا، وعدم الشره والتنزل لتعاطيها من غير حاجة، ثم توفيقهم؛ لأن ينوون بها التقوى على عبادة الله، فجميع أمورهم عبادة وطاعة، فقوله: على نبينا... إلخ، متعلق بفضل.

ثم بين وجه ذلك بقوله: **(بأن جعل أفعالهم)** كلها **(قربات وطاعات)**، إذا قصد منها التقوى على العبادة كما بيناه، **(بعيدة)** بسبب ما ذكر، **(عن وجه المخالفة)**، وجه بمعنى

الجهة والجانب، أى بعدت بما ذكر عن مخالفة الطاعة أو مخالفة أمر الله بمواقعة مكروه، **(ورسم المعصية)**، بالراء المهملة، أى علامتها وأثرها، أو بالواو بمعنى السمة والعلامة أيضًا، والكل ظاهر، وما تقدم إلى هنا مطلق من غير تقييد، ومقيد بما بعد النبوة لقوله.

* * *

(فصل وقد اختلف فى عصمتهم من المعاصى قبل النبوة)

وبجيء الوحى لهم، عليهم الصلاة والسلام، **(فمنعها قوم وجوزها آخرون، والصحيح إن شاء الله)** أتى به للتبرك، **(تنزيههم من كل عيب وعصمتهم من كل ما يوجب الريب)**، وهو فى الأصل الشك والشبهة، وهو غير مناسب هنا، فكأنه أريد به ما يحط مقدارهم؛ لأن شأن النبوة الشرف والعلو، فإذا ظهر خلافه ارتاب من عرفهم فى نبوتهم وحصلت له شبهة فيهم، **(فكيف)**، إنكار وتعجب، أى لا يتأتى ما ذكر.

(والمسألة)، أى وقوع الذنب منهم قبل النبوة، **(تصورها كالممتنع، فإن المعاصى والنواهى إنما تكون بعد تقرر الشرع)**، يعنى أن الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، قبل النبوة معصومون، إذا قلنا: أنهم غير مكلفين بشرع من قبلهم، وقلنا: إن العقل لا حكم له فى تحسين أمر ولا تقبيحه كما هو الحق عند الأشاعرة وأهل السنة، خلافًا للمعتزلة القائلين بأنه يجب الإيمان بالله قبل الشرع، ولبعض الماتريدية القائلين بأن الإيمان بالله وتوحيده واجب عقلاً دون غيره؛ لئلا يلزم الدور كما تقرر فى أصول الدين.

وما قاله المصنف جار على المذهبين؛ لأن مراده بالمعاصى غير الكفر، ولما كان الله لم يرسل إلى خلقه إلا من هو أعقل أهل زمانه، وأقواهم فطرة، وأحسنهم خَلقًا وخُلقًا، كانوا معصومين قبل النبوة وبعدها، ولم يقع ذلك منهم أصلاً، وإن اختلف فى جوازه عقلاً، فعلى منعه لا يبقى شىء، وعند من جوزه قبل البعثة كالباقلانى، وإن لم يقل بوقوعه كذلك، فالكل متفقون على أن الله لم يبعث فاسقًا، ولا معروفًا بالظلم والفجور وعدم الإنصاف، ولم يبعث إلا تقيًا، ذكيًا، محبوبًا للقلوب، مهيبًا فى عيونهم، له وقع عند كل أحد، وهذا بالنسبة للمعاصى التى حدثت بعد نبوتهم وتشريعهم معلوم ضرورة، وإنما الكلام فيما تقرر قبل ذلك.

(وقد اختلف الناس فى حال نبينا، صلى الله تعالى عليه وسلم، قبل أن يوحى إليه، هل كان متبعًا لشرع قبله أم لا؟)، قيل: صوابه أو لا؛ لأن أم لا تعادل هل، وفيه نظر، **(فقال جماعة: لم يكن متبعًا لشىء)** من الشرائع، **(وهذا قول الجمهور، فالمعاصى على هذا القول)** القائل بأنه لم يتبع شرع من قبله **(غير موجودة)**، فلم تصدر منه، بل لم تجوز عليه، **(ولا**

معتبرة فى حقه)، أى لم يكلف بها، ولم يؤخذ بها (**حينئذ**) إذا قلنا: إنه لم يتبعها ولم يكلف بها، (**إذ الأحكام الشرعية إنما تتعلق بالأوامر**)، تقدم الكلام عليها مرارًا، وأنها جمع أمر أو أمور أو آمرة، (**والنواهى**) من حيث الوجوب والحرمة والكراهة والندب ونحو ذلك، (**وتقرر الشريعة**)، أى تحققها وظهورها، ولم تكن بعد وجوده وقبل بعثته شريعة مقررة فى زمن الفترة حتى يتبعها، (**ثم اختلف حجج القائلين بهذه المقالة**)، الذين ارتضوها مذهبًا لهم، (**عليها**) متعلق بحجج باعتبار ما فيه من معنى الاستدلال.

(**فذهب سيف السنة**)، أى عالمها الذى يقيم الأدلة لنصرة طريقتهم استعار له السيف؛ لأنه يقطع الجدال كما يقطع السيف الأبطال، والسنة ما ثبت عن النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**ومقتدى فرق الأمة**) تعريفها للعهد، أى أمة محمد، صلى الله تعالى عليه وسلم، وفى نسخة: الأئمة (**القاضى أبو بكر**) محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم الباقلانى، صاحب التآليف الجليلة وحامل لواء أهل السنة، الثقة الذى يضرب المثل بسعة علمه وشدة ذكائه، وانتهى له النظر فى الأصلين على أصل الأشعرى، وأرسل إلى ملك الروم، وناظر أحبارهم فى قصة غريبة له، وتوفى فى ذى القعدة سنة ثلاث وأربعمائة، وكانت له جنازة لم ير مثلها، وإنما مدحه، وإن كان حقيقًا بذلك إشارة إلى ترجيح هذا المذهب، وأنه لا ينبغى العدول عنه، وهو أيضًا على مذهبه؛ لأنه مالكى لا شافعى، كما قد يتوهم من أشعريته، (**إلى أن طريق العلم بذلك**)، أى اتباعه، صلى الله تعالى عليه وسلم، لشرع نبى قبل نبوته، (**النقل**)؛ لأنه لا يعلم بالعقل، (**وموارد الخبر من طريق السمع**)، أى يعلم من خبر يرد ونقل يصل من طريق السمع، (**وحجته أنه لو كان ذلك لنقل**) إلينا تعبده به، (**ولما أمكن كتمه وستره**) فى العادة التى جرت بين الناس فى مثله من أن من تعبد بشرع يظهره وينقله من اطلع عليه نقلاً مستفيضًا لا يخفى، (**إذ كان**) نقله وعدم كتمانه (**من مهم أمره**)، أى تعبده بشرع غيره مهم عظيم عند أهل ذلك الدين.

(**وأولى**)، أى أحق (**ما اهتبل به**)، بهاء وتاء مثناة فوقية وموحدة، مبنى للمجهول، من الاهتبال، وهو شدة الاعتناء، فهو عندهم (**من سيرته**) وصفاته المأثورة، (**والفخر به أهل تلك الشريعة**)؛ لأن هذا النبى العظيم كان من أهل ملتهم، وفيه شرف لهم، (**ولاحتجوا به عليه**)، أى استدل أهل تلك الشريعة بكونه، عليه الصلاة والسلام، كان على شريعتهم، إذ كان قبل نبوته تابعًا لشرعهم ودينهم، فيقولون إذ دعاهم لاتباعه: أما كنت على ديننا؟ فلم تنهانا عنه الآن وتأمرنا بترك ما كنت توافقنا فيه؟ (**ولم يؤثر**)، أى لم ينقل، (**شىء من ذلك**)، أى احتجاجهم عليه، ولا نقل أحد أنه، صلى الله تعالى عليه

وسلم، كان متعبدًا بشرع أحد ممن كان قبله.

(**جملة**)، أي بالكلية أصلاً، وكثيرًا ما يستعمله بمعنى كافة وعامة، وكما اختلفوا في أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، قبل البعثة هل كان على شريعة من قبله أم لا؟ اختلفوا بعد البعثة هل كان يتبع شرع من قبله فيما لم يوح إليه فيه شيء و لم ينسخ وقد قيل أن هذا معلوم بالطريق الأولى كما فصل في كتب الأصول.

(**وذهبت طائفة إلى امتناع ذلك**)، أي تعبده بشرع من قبله، (**عقلاً**)، أي بدليل عقلي لا دخل للنقل فيه، (**قالوا:**)، أي المدعون للامتناع العقلي (**لأنه يبعد أن يكون متبوعًا**) مقتدى به فيما شرعه الله له وأمره بدعوة الناس له، (**من**) كان قبل صيرورته متبوعًا مبعوثًا لغيره، (**عرف تابعًا**) لشرع غيره متعبدًا به قبل بعثه على هذا القول.

(**وهذا**) القول بامتناعه عقلاً مبني (**على التحسين والتقبيح**)، وفي نسخة: وبنوا... إلخ، أي على القول بأن حسن الشيء وقبحه يعرف ويثبت به، وهو قول المعتزلة، فالتحسين والتقبيح العقليان عبارة عن تعلق المدح والذم عاجلاً والثواب والعقاب آجلاً، وهو محل النزاع في هذه المسألة المشهورة في الأصلين، وأهل السنة يقولون: لا يعرف حسن أمرًا وقبحه إلا من جهة الشرع ولا دخل للعقل فيه، (**وهي طريقة**)، أي مذهب (**غير سديدة**)، أي غير صحيحة، (**واستناد ذلك**)، أي الاستدلال عليه (**إلى النقل**) عن الآثار، وعن أهل الشرع، (**كما تقدم للقاضي أبي بكر**) الباقلاني قريبًا، (**أولى وأظهر**)، وهو القول الصحيح المعول عليه.

(**وقالت**) طائفة (**أخرى بالوقف**)، أي بالتوقيف من غير تعيين لطرف، (**في أمره، عليه الصلاة والسلام**)، فقالوا: لا نعلم حاله قبل البعث، هل كان على شريعة من الشرائع السابقة أم لا؟ (**وترك قطع الحكم عليه بشيء في ذلك**)، الحال المتعلق بعبادته، وما كان عليه قبل بعثته، (**إذ لم يحل أحد الوجهين منها العقل**)، أي لم يعده محالاً لتساويهما عنده في الإمكان، (**ولا استبان**) وظهر واتضح، (**في أحدهما**)، أي أحد الوجهين، (**طريق النقل**)، بأن ينقل ما يعينه عمن يوثق به، (**وهو مذهب أبي المعالي**) عبد الملك الجويني المعروف بإمام الحرمين شيخ الإمام الغزالي، وعليه عهدة مذهب الإمام الشافعي، وهو أظهر من أن يخفى.

(**وقالت فرقة ثالثة: إنه**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**كان عاملاً**) في أموره وعبادته، (**بشرع من قبله**) من الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، (**ثم اختلفوا**)، بعد القول بأنه على شريعة منها، (**هل يتعين ذلك الشرع**) بتعيين صاحبه وأحكامه، (**أم لا؟**)، فيقال: كان

على شرع لم يعلمه، **(فوقف بعضهم عن تعيينه وأحجم)**، بحاء مهملة وجيم، بمعنى تـأخر ونكص فهمه، ولم يجسر عليه؛ لعدم دليل قام عنده علـى تعيينـه، **(وجسـر بعضـهم)**، أى تجرأ وأقدم، **(على التعيين وصمم)**، أى جزم وأقدم بلا تردد فيه.

(ثم اختلفت هذه) الفرقة **(المعينة فيمن كان يتبع)** شريعته من الرسـل، عليـهم الصـلاة والسلام، الذين تقدموه، **(فقيل:)** هو **(نوح)**؛ لأنه أول الرسل أصحاب الدعوة العامة فى الجملة، كما فى البخارى، **(وقيـل: إبراهيـم)**؛ لأنـه أفضـل الرسـل غـيره بالاتفـاق وأبـو الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، **(وقيل: موسى)**؛ لأن كتابه أجـل الكتـب قبـل القـرآن، **(وقيل: عيسى)**؛ لأنه أقرب الرسل زمانًا إليه، عليه الصلاة والسلام، **(فهذه جملة المذاهب)** المنقولة **(فى هذه المسألة، والأظهر)**، الأقوى دليلاً، **(فيها ما ذهب إليه القـاضى أبـو بكـر)** الباقلانى، وهو القول الأول لما تقدم.

(وأبعدها مذاهب المعينين)، كما تقدم؛ لأنه لم ينقل، ومثله لا يخفى، **(إذ لو كان شىء من ذلك)**، أى اتباعه بشرع معين، **(لنقل، كما قدمناه)**، لكنه لم ينقل، فدل على عدمـه، **(ولم يخف جملة)**، أى لم يستتر عن أحد من جميع النـاس، **(ولا حجـة لهـم فـى أن عيسـى)**، عليه الصلاة والسلام، **(آخر الأنبياء)**، فهو أقربهم إليه، ولا نبى بينهما، فهو أولى الرسـل به كما ذهب إليه بعضهم، **(فلزمت شريعته من جاء بعدها)**؛ لأنـه المتبـادر بحسـب بـادئ الرأى قبل التأمل فيه، فإذا تأمل عرف أن شريعته لا تلزم من جـاء بعـده؛ لأنـه إنمـا يلـزم ذلك لو عمت دعوته غير بنى إسرائيل من العرب.

(إذ لم يثبت عموم دعوة عيسى) صلى الله تعالى عليه وسلم **(بل الصحيـح أنـه لم يكـن لنبى)** من الأنبياء **(دعوة عامة)**؛ لجميع بنى آدم، **(إلا لنبينا)** محمد، صلـى الله تعـالى عليـه وسلم، فإنها عمت جميع بنى آدم، بل جميع المخلوقات من الجن والإنس كما تقدم، ومن قبله أخذ عليهم الميثاق أن من أدركه يؤمن به، وقوله: بل الصحيح، إشـارة إلى أنـه قيـل بعموم بعض من قبله، كآدم ونوح، عليهما الصلاة والسلام؛ لقولـه: ﴿لَا تَذَرْ عَلَى ٱلْأَرْضِ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ دَيَّارًا﴾ [نوح: ٢٦]، إذ لو لم يرسل لهم ما استحقوا الهلاك بمخالفتـه، وهـذا إن سلم، فهو عموم نسبى لا حقيقى كما لنبينا، صلى الله تعالى عليه وسلم.

(ولا حجة أيضًا) كما لا حجة لما قبله **(للآخرين)** القـائلين باتباعـه لشـريعة إبراهيـم، عليه الصلاة والسلام، **(فى قوله تعالى: ﴿أَنِ ٱتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا﴾)** [النحل: ١٢٣]، أى مستقيمًا، والملة الشريعة والدين، وكانت العرب تقول لمن اتبع إبراهيـم أنـه حنيفـى، وإنما لم يكن فيه حجة؛ لأن هذا الأمر بعدما أوحى إليـه، صلـى الله تعـالى عليـه وسـلم،

والكلام فيما قبل البعثة، وإنما أمر باتباعه فى التوحيد وإقامة الحجة برفق على من خالفه، لا فى شريعته المتعلقة بالعبادة، وهذا لا يدل على مدعاه ولا على تفضيل إبراهيم؛ لأن الأفضل قد يتبع الفاضل فيما عرف من هديه وخلقه.

(ولا) حجة **(للآخرين)** القائلين بأنه صلى الله تعالى عليه وسلم كان على شريعة نوح، عليه الصلاة والسلام، **(فى قوله: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا﴾)** [الشورى: ١٣] الآية، فلا حجة فيها؛ لأنه فسره بقوله: ﴿أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟﴾ [الشورى: ١٣]، فهذا أمر مخصوص بإقامة أمر دينهم باتفاق كلمتهم لها بتفاصيل شرع عملى.

ثم أشار لوجه آخر بقوله: **(فحمل)** بصيغة المصدر، وفى بعض النسخ، فمحمل بميم، وفى أخرى، فيحمل مضارع، **(هذه الآية)** التى احتجوا بها، إنما هو **(على اتباعهم فى التوحيد)**، أى الإيمان بالله وحده وما يتعلق بالعقائد الحقة مما يشترك فيه جميع الأنبياء، وليس الكلام فى هذا، إنما الكلام فيما تعبد به، صلى الله تعالى عليه وسلم، من الأعمال الصالحة، فليس المراد بالاتباع التقليد فيما ذكر، وهو محل الخلاف الذى نحن فيه، **(كقوله تعالى: ﴿أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ﴾** [الأنعام: ٩٠]، فالمراد بهداهم ما اتفقوا عليه من التوحيد دون فروع الشرائع، فإنه لا يضاف للكل.

وقد قال الله تعالى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨]، فلا دليل فيما ذكر يثبت مدعاهم، **(وقد سمى الله فيهم)**، أى ذكر الله فى جملة الأنبياء المذكورين فى هذه الآية فى سورة الأنعام المشار إليهم بقوله: ﴿أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ﴾ إلخ، **(من لم يبعث)**، أى نبيًا لم يرسل بشريعة مخصوصة وأمر بدعوة الناس لها، **(ولم يكن له شريعة)** جديدة، **(تخصه، كيوسف بن يعقوب على قول من يقول: إنه)** نبى، لكنه **(ليس برسول)** له شريعة أمر بتبليغها ودعوة الخلق إليها، فاتفق العلماء على أن يوسف نبى، والجمهور أيضًا على أنه رسول؛ لقوله: ﴿وَلَقَدْ جَآءَكُمْ يُوسُفُ مِن قَبْلُ بِٱلْبَيِّنَـٰتِ﴾ [غافر: ٣٤]، وأنه يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم، الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم.

قال ابن جريج: بعثه الله رسولاً إلى القبط، وقيل: إنه لم يكن رسولاً له شرع، وإنما كان على شريعة أبيه يعقوب أو على ملة إبراهيم، ويوسف المذكور فى الآية هو غير يوسف بن يعقوب بن إبراهيم، وهو نبى آخر أرسل لبنىإسرائيل، فأقام فيهم اثنى عشر سنة يدعوهم، وفرعون يوسف، قيل: إنه فرعون موسى، أطال الله عمره حتى ملك فى زمن موسى، عليه الصلاة والسلام.

(**وقد سمى الله جماعة منهم**)، أى من الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، (**فى هذه الآية**)، بسرد أسمائهم على التوالى، ثم أمره، صلى الله تعالى عليه وسلم، باتباعهم، بقوله: ﴿**فَبِهُدَىٰهُمُ اقْتَدِهْ**﴾ [الأنعام: ٩٠]، (**وشرائعهم مختلفة لا يمكن الجمع بينها**)، حتى يؤمر باتباعهم جميعًا فى فروع الشرائع العملية التعبدية، فلا يصح الاستدلال بها على ذلك، (**فدل**) اختلاف أحكام تلك الشرائع المأمور بالاقتداء بها، على (**أن المراد ما اجتمعوا عليه من التوحيد وعبادة الله تعالى**) القلبية، التى لم يقع فيها اختلاف ونحوه من أصول الدين.

(**وبعد هذا**)، القول بأن المراد ما اتفقوا عليه من العقائد، (**فهل يلزم من قال بمنع الاتباع**)، أى اتباع نبينا، صلى الله تعالى عليه وسلم، لشرع من الشرائع من قبله، (**هذا القول**)، أى من يقول بهذا القول، أى منع اتباع شريعة من الشرائع السالفة، (**فى سائر الأنبياء غير نبينا**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، فيقول: يمتنع اتباعهم لشرع غيرهم كما امتنع ذلك فى حق نبينا، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**أو يخالفون بينهم**)، أى بين نبينا، صلى الله تعالى عليه وسلم، وبين غيره من الأنبياء، عليهم السلام، فيقول: إن نبينا لشرف قدره لا يتبع فى عبادته شريعة غيره، وغيره يتبع من قبله.

(**أما من منع الاتباع عقلاً**)، أى قال: إنه أمر اقتضاه الدليل العقلى، (**فيطرد أصله**)، أى دليله أو أمره الذى قرره، ودليله يطرد (**فى كل رسول**)؛ لأن الإحالة التى اقتضاها العقل من حيث هو لا يختلف فى رسول دون غيره، (**بلا مرية**)، بكسر الميم وضمها، بمعنى شك وشبهة؛ لأن الأمر العقلى لا يختلف باعتبار الأديان والأعصار، ومرية براء مهملة، وفى نسخة: مزية بزاء معجمة، أى تفاضل بينهم والمآل واحد.

(**وأما من مال إلى**) الاستدلال، والقول بظاهر (**النقل**)، أى قال: إنه لم ينقل لنا أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، تعبد بشرع من قبله، ولو نقل صح؛ لأنه أمر سماعى لا عقلى صرف، كما ذهب إليه الباقلانى، رحمه الله، (**فأيتما**) بمثناة فوقية بعد التحتية، ولو قرئ بالنون صح أيضًا، (**تصور له وتقرر**)، بالبناء للفاعل أو للمفعول، أى حيث أنه لا مقتضى للعقل، ولا دخل فيه، فأى شىء نقل من منع أو جواز، (**اتبعه**)، ولم يخالفه، ولا داعى للخلاف فيه، (**ومن قال بالوقف**)، من غير جزم بتعيين أحد الطرفين، (**فعلى أصله**)، أى على مذهبه فى عدم التعيين فى غيرهما؛ لتساويهما فيما ذكر، إذ لا فارق.

(**ومن قال بوجوب الاتباع**) لغيره؛ لأنه أمر دينى لا دخل للرأى فيه، (**لمن قبله**) من الرسل، عليهم الصلاة والسلام، (**يلتزمه**)، أى القول بالوجوب على غيره لازم له أيضًا،

(بمساق حجته)، أى بسبب ما اقتضاه مساق حجته، ودليله وإجرائه **(فى كل شىء)** لاطراده وصدقه عليه، قيل: وهذا فى غير النبى الذى بعث تحت دعوة كهارون وموسى، عليهما الصلاة والسلام، فتدبر، وقد وقع لبعضهم هنا كلام تركه خير منه، والله تعالى أعلم.

* * *

(فصل)

(هذا) أى ما تقدم من العصمة قبل **(حكم ما تكون المخالفة فيه من الأعمال عن قصد)**، أى تعمد، والمراد مخالفة الشرع، **(وهو)**، أى العمل الذى خولف به عن قصد، **(ما يسمى)**، عرفًا وشرعًا، **(معصية)**؛ لأنه عصى الله به، **(ويدخل تحت التكليف)**، أى ما خولف فيه الشارع قصدًا هو من جنس ما كلف الله به عباده بحكم والحكم هو خطاب الله المتعلق بأفعال المكلفين من الأحكام الخمسة، وفى عبارته تسمح؛ لأن المندرج تحت التكليف ليس هو المعصية، بل تركها.

(وأما ما يكون) من الأعمال المخالفة لأمر الشرع، **(بغير قصد وتعمد، كالسهو)**، وهو الذهول وغيبة ما عمله عن القوة الحافظة، بحيث يتنبه بأدنى تنبه لبقائه فى المدركة، **(والنسيان)**، وهو ذهول عما لم يبق صورته فى القوة المدركة والحافظة، ويحتاج فى حصوله لسبب جديد، وهذا هو الفرق بين السهو والنسيان على ما قيل، وقد تقدم طرف منه، **(فى الوظائف الشرعية)**، الوظائف: جمع وظيفة، وهو ما وظف وعين من الأعمال الموقتة، كالصلاة، والصوم، والحج، ونحوه من العبادات، بخلاف السهو والنسيان.

(مما تقرر الشرع بعدم تعلق الخطاب به)، وفسر عدم تعلق الخطاب به بقوله: **(وترك المؤاخذة عليه)**، المؤاخذة بالهمزة وبالواو، مفاعلة من الأخذ، والمراد به العقاب أو العتاب، وغير المكلف أنواع، وهو: المجنون، والمغمى عليه، والنائم، والساهى، والناسى، ومن لم يبلغه الخطاب من الجهلة والمخطئ(١)، وقد تقدم الكلام على السهو والنسيان، والغفلة قريبة من السهو، وقد يرد السهو والنسيان بمعنى، ومنه السكران، وإن جرى عليه حكم العمد تغليظًا عليه، كما قاله النووى وكذا المكره والملجأ، وفى الحديث: «رفع عن أمتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه»(٢).

---

(١) كذا بالأصل، ولعلها المخطئين.

(٢) تقدم تخريجه.

(فأحوال الأنبياء فى ترك المؤاخذة به وكونه ليس بمعصية لهم مع أممهم سواء)، أى هم وأممهم مستوون فى عدم المؤاخذة به؛ لأنهم لم يكلفوا به لا قبل الشرع ولا بعده، **(ثم ذلك)** الذى لم يؤاخذ به من السهو والنسيان، **(على نوعين)**، أحدهما: **(ما طريقه البلاغ)**، أى نوع منهما وقع فيما أمر بتبليغه لمن أرسل إليه.

(وتقرير الشرع)، أى ما يقرره الشارع ليعمل به، **(وتعلق الأحكام)** به أمرًا ونهيًا، **(وتعليم الأمة بالفعل)**، أى ما علمته الرسل، عليهم الصلاة والسلام، لأممهم من الأفعال الشرعية، **(وأخذهم)**، أى تكليفهم ومؤاخذتهم، **(باتباعهم فيه)**، أى بسبب الاتباع وعدمه، **(وما هو خارج عن هذا)**، أى ما خرج عن طريقة البلاغ لعدم صدقه عليه واندراجه تحت كلمته، **(بما يختص بنفسه)**، دون أمته مما يجب أو يمتنع ونحوه مما يختص بالرسل أنفسهم.

(أما) النوع **(الأول)**، وهو ما طريقه البلاغ ونحوه، **(فحكمه عند جماعة من العلماء حكم السهو فى القول فى هذا الباب)**، أى باب العصمة وحكمها، **(وقد ذكرنا)** قبل هذا **(الاتفاق على امتناع ذلك)**، أى امتناع المخالفة فى القول، **(فى حق النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، وعصمته)** بحفظه **(من جوازه عليه)** فضلاً عن وقوعه منه، **(قصدًا أو سهوًا)** ونسيانًا لعلمه بالطريق الأولى، **(فكذلك)**، أى كما قالوا فى الأقوال البلاغية.

(قالوا فى الأفعال فى هذا الباب) المذكور: **(لا يجوز طروء)** بتشديد الواو، أو بالهمزة بعد واو ساكنة، كما مر كحدوث لفظًا، أى وزنًا ومعنى، وفى نسخة: طرد بدال مهملة، بزنة ضرب، أى اطراد، **(المخالفة فيها لا عمدًا ولا سهوًا؛ لأنها)**، أى الأفعال، **(بمعنى القول من جهة التبليغ والأداء، وطروء)**، ضبطه كالذى قبله، **(هذه العوارض عليها)**، أى على أفعاله، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(يوجب التشكيك)**، أى يستلزم وقوع الشك فى بقية أفعاله، هل فعلها بوحى من الله، أو مخالفة للوحى، أو سهوًا؟.

(و) يوجب أيضًا **(تسبب المطاعن)**، الطعن القدح بما يورث نقصًا فى أفعاله، صلى الله تعالى عليه وسلم، ولما ورد عليه أن وقوع السهو منه فى أفعاله، صلى الله تعالى عليه وسلم، مما ثبت فى أحاديث صحيحة، لا يمكن إنكارها، فكيف يسوى بينهما فى الانتفاء؟ أشار إلى الجواب عنه بقوله: **(واعتذروا عن أحاديث السهو)** الثابتة فى صلاته، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(بتوجيهات يذكرها بعد هذا)**، كما سيأتى عن قريب.

(وإلى هذا) المذهب فى امتناع المخالفة ووقوعها عمدًا أو سهوًا، **(مال)** الإمام **(أبو إسحاق)** الإسفرائنى، أى رجحه على خلافه وذهب إلى اعتقاده، **(وذهب الأكثر من**

الفقهاء والمتكلمين إلى أن المخالفة في الأفعال البلاغية) التي أمروا بتبليغها لأممهم، **(والأحكام الشرعية)** علمية وعملية، **(سهوًا وعن غير قصد منه)**، أي من النبي، صلى الله تعالى عليه وسلم، نسيانًا أو غلطًا، فهو من عطف العام على الخاص وسهوًا تمييز أو حال، **(جائز عليه)**، أي على النبي، صلى الله تعالى عليه وسلم؛ لأنه أمر معفو عنه غير مؤاخذ به، **(كما تقرر في أحاديث السهو في الصلاة)** الثابت في الصحيحين وغيرهما كما مر آنفًا.

(وفرقوا) بالتشديد والتخفيف، أي ذكروا فرقًا **(بين)** جواز وقوع **(ذلك)** في الأفعال **(وبين الأقوال البلاغية)**، إذ منعوا المخالفة فيها عمدًا وسهوًا، **(لقيام المعجزة)**، أي لدلالة معجزة كل نبي من الأنبياء التي تحدى بها، **(على الصدق)**، أي صدقه، **(في القول)**، أي فيما يقوله ويبلغه عن ربه، **(ومخالفة ذلك)**، أي مخالفة الصدق في القول سهوًا من غير قصد، **(تناقضها)**، أي تناقض معجزته وتنافيها، فلا تجتمع المعجزة وعدم صدقه فيما يبلغه عن ربه لأمته؛ لأن إجراء الله المعجزة على يده في قوة قوله: إنه صادق فيما يبلغكم عني ودلالتها على ذلك دلالة التزامية في قوة المطابقة، كما تقرر في علم الكلام، فلا فرق مثل الصبح ظاهر.

(وأما السهو في الأفعال فغير مناقض لها)، أي للمعجزة، **(ولا قادح في النبوة)**، أي لا يضرها بوجه من الوجوه لعدم منافاته لها، **(بل غلطات الفعل)**، أي وقوع الغلط في الأفعال، **(وغفلات القلب)**، عما يفعله حتى يصدر عنه ما لم يرده، **(من سمات البشر)**، أي من صفاتهم اللازمة لهم حتى لا يخلو عنها إنسان كما قيل:

وإنما سمي إنسانًا لنسيانه وأول ناس أول الناس

(كما قال، صلى الله تعالى عليه وسلم) في حديث رواه الشيخان، عن ابن مسعود: **(إنما أنا بشر أنسى كما تنسون، فإذا نسيت فذكروني)**، جملة أنسى مستأنفة أو خبر بعد خبر؛ لأنا أوصفة بشر وضمير المتكلم يربطه، وأما كونه يقبح كما في قوله:

أنا الذي سمتني أمي حيدرة

عند المازني، فلأنه ليس محل الالتفات، لا لأنه لا يكون رابطًا، فلو صح هذا لم يجز كونه خبرًا أيضًا، وظاهر الحديث يدل على أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، يجوز عليه النسيان والسهو مطلقًا، وحاصل ما أشار إليه أولاً وآخر، أن ما أفاده ظاهر الحديث قد منعه بعضهم وجوزه آخرون بشرط أن لا يقر عليه وينبه عليه كما يأتي.

واختلف هل يجوز تأخير تنبيهه أم لا، وضعفوا جواز السهو عليه فيما هو فعل من

الأمور البلاغية، وأجابوا عما ورد من مثله وصححوا الأول، وهو الجواز؛ لأنه لا ينافى النبوة، بل فيه فضيلة البيان وتقرير الأحكام، واختلفوا فيما ليس طريقه البلاغ من أفعاله، فجوزه الجمهور، وأما فى الأقوال البلاغية، فمجمع على منعه كما أجمعوا على منع تعمده، وأن السهو فى الأقوال المتعلقة بأمور الدنيا فيما ليس طريقه البلاغ، ولا من الأحكام وأخبار المعاد.

وما لا يضاف لوحى، فجوزه بعضهم إذ لا مفسدة فيه، وصحح المصنف، رحمه الله تعالى، منعه على الأنبياء فى كل خبر عمدًا وسهوًا، لا فى صحة ولا فى مرض ولا رضى أو غضب و لم يزل الناس يتداولون أخباره، صلى الله تعالى عليه وسلم، عصرًا بعد عصر من غير استدراك أحد لغلط فيها أو وهم فى شىء منها، ولو كان لنقل كما نقل فى الصلاة ونومه عنها، واستدراك رأيه فى تلقيح النخل وسهوه فى أمور الدنيا غير ممتنع.

وهذا الحديث رواه الشيخان فى باب السهو فى الصلاة، وأنه قاله، صلى الله تعالى عليه وسلم، وقد صلى الظهر خمسًا، ثم سجد سجدتين وأقبل بوجهه على الصحابة، وقال: «لو حدث شىء فى الصلاة أنبأتكم به، ولكن إنما أنا بشر...»[1] إلى آخره، **(نعم)** العرب كثيرًا ما تزيد نعم فى كلامهم إذا ألقى المصغ له، وكأنه جواب سؤال مقدر كقول جحدر

نعم وأرى الهلاك كما تراه

(بل فى حالة السهو والنسيان هنا)، أى فى حالة البلاغية **(فى حقه، صلى الله تعالى عليه وسلم، سبب إفادة علم)** تستفيده منه أمته، **(وتقرير شرع)**، أى تحقيقه وتبيينه، **(كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم)** فى حديث رواه فى الموطأ: **(إنى لأنسى، أو أنسى)**، بالهمزة المضمومة والتشديد، مبنى للمجهول للعلم بفاعله، أى ينسينى الله ويوجد النسيان فى **(لأسن)**، أى لا حدث لكم أمرًا شرعيًا كتعليم سجود السهو ونحوه.

(بل قد روى) هذا الحديث بوجه آخر، وهو: **(لست أنسى، ولكنى أنسى لأسن)**، الأول بفعل المتكلم المعلوم المخفف، والثانى بمجهول مشدد، ويأتى أنه لا تنافى بين نسبة النسيان له، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى الرواية الأولى ونفيه عنه فى الحديث الآخر؛ لأن نسبته إليه باعتبار حقيقة اللغة ونفيه عنه باعتبار أنه ليس موجدًا له حقيقة، والموجد الحقيقى هو الله، كما يقال: مات زيد، وأماته الله، وفرق بين الفاعل الحقيقى بحسب عرف اللغة والفاعل الحقيقى فى نفس الأمر، كما قرره الأصوليون، وتحقيقه فى شرح

---

(١) تقدم تخريجه.

العضد للأبهرى، فحيث أثبت له النسيان أراد قيام صفة النسيان به ونفيه باعتبار أنه ليس بإيجاده، ومن مقتضى طبعه والموجد له هو الله.

وقوله فى حديث آخر: «لا يقولن أحدكم نسيت آية كذا، بل هو نسى»[١]، فكره نسبة النسيان لغير الموجد الحقيقى المقدر لكل شىء، أو لأن أصل النسيان الترك، فكره أن يقال: ترك القرآن، لإشعاره بالتهاون اختيارًا، وقوله: نعم... إلخ، استدراك عما قد يسئل عنه بأن نسيانه، صلى الله تعالى عليه وسلم، ليس كنسيان غيره لما يترتب عليه من الفوائد الجليلة وتسويته بهم فى الحديث باعتبار ظاهر الحال.

وإليه أشار بقوله: (**وهذه الحالة**)، أى ما يعرض له، صلى الله تعالى عليه وسلم، من النسيان ليسن، (**زيادة له**) مخصوصة به، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**فى التبليغ**) للناس، ولما يحصل لهم من تعلم ما يفعله الساهى فى العبادة من أمته، (**وتمام عليه فى النعمة**) بتتميم نعمة الرسالة والبلاغ ببيان حال الساهين فيما بلغه لهم من العبادة، فهى (**بعيدة عن سمات النقص**)؛ لأن النسيان نقص فى الجملة ولذا عده الأطباء من الأمراض الدماغية، وهى فى حقه باعتبار ما فيها من عبارة الإرشاد للعباد، ولذا قال بعض مشايخنا من الحنفية: إن هذه السجدة سجدة سهو للأمة وسجدة شكر له، صلى الله تعالى عليه وسلم، ومدح وإن لم يمدح بها سواه ككونه أميًا وتربى يتيمًا كما قال البوصيرى، رحمه الله تعالى[٢]:

كفاك بالعلم فى الأمى معجزة   وبالنزاهة والتأديب فى اليتم

(**و**) بعيدة عن (**اعتراض الطعن**)، أى ولا يتعرض ولا يطعن فيه بما يعرض له من النسيان وعلله بقوله: (**فإن القائلين بتجويز ذلك**)، أى السهو والنسيان على الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، فى الأفعال البلاغية، (**يشترطون**) فى جوازه عليهم (**أن الرسل لا تقر على السهو والغلط، بل ينبهون عليه**)، إذا عرض لهم (**ويعرفون**) بالتشديد والبناء للمجهول فيه وفى ينبهون، (**حكمه**) كان الظاهر يعرفونه؛ لأنه أخصر وأظهر، فكأنه أقحمه إشارة إلى أنه كما يعرف بصدوره عنه يعرف بحكمه كالسجود، فالمعرف هو الله.

(**بالفور**)، أى ملتبسًا بالفور، وهو عدم التمهل والبطء، (**على قول بعضهم، وهو**

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٠/٢٣٩)، وأورده الزبيدى فى الإتحاف (٧/٥٧٧).

(٢) البيت من البسيط، وهو فى ديوان البوصيرى (ص١٧٢)، وفيه: «فى الجاهلية» بدلاً من: «وبالنزاهة».

الصحيح)، عند أئمة الأصول، **(وقبل انقراضهم)**، أى يمهلون مدة الحياة، فإنه يلزم التنبيه قبل الموت، وهو معنى الانقراض، **(على قول الآخرين)** الذين لا يشترطون الفورية.

(وأما ما ليس طريقه البلاغ)؛ لأمته **(ولا بيان الأحكام)** الشرعية **(من أفعاله، صلى الله تعالى عليه وسلم)**، وهو بيان لما **(وما يختص به من أمور دينه وأذكار قلبه)**، كتسبيحه وتحميده لربه، وتفكره فى معرفته **(مما لم يفعله ليتبع فيه)**، مبنى للمجهول ومشدد التاء، **(فالأكثر من طبقات علماء الأمة)**، الطبقة علماء كل عصر، فهم طبقة بعد طبقة، **(على جواز السهو والغلط عليه فيها)**، إذ لا يلحقه، صلى الله تعالى عليه وسلم، به شيء أصلاً، **(ولحوق الفترات)**، أى عروضها، جمع فترة، وهى كما قال الراغب: سكون بعد حدة، ولين بعد شدة، وضعف بعد قوة. انتهى. **(والغفلات بقلبه)**، بأن يغفل عما هو فيه، كما هو مقتضى البشرية.

(وذلك)، أى لحوق ما ذكر من الفترة والغفلة لا ضير فيه، **(بما كلفه من مقاساة الخلق)** بنظره، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى أحوالهم وتدبير أمورهم، **(وسياسات الأمة)**، بتدبير أمورهم والنظر فى عواقبهم، **(ومعاناة الأهل)**، من العناية أو العناء بهم، ومعناه الاشتغال بهم، **(وملاحظة الأعداء)** بغزوهم والحذر منهم والتجسس عن أخبارهم.

ثم استدرك، فقال: **(ولكن ليس)** نسيانه، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(على سبيل التكرار)**، بكثرة وقوعه منه، **(ولا الاتصال)** باستمرار؛ ذلك لأن مثله غير محمود عند الطباع السليمة، **(بل)** وقوعه منه، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(على سبيل الندور)** وقلة الوقوع، والنادر لا حكم له، وقلما يخلو منه أحد.

(كما قال، صلى الله تعالى عليه وسلم) فى حديث تقدم: **(إنه ليغان على قلبى فأستغفر الله)**، تقدم طرف من الكلام على هذا الحديث، وأن الغين بمعجمة، غيم رقيق، وأن المراد به ما يعرض له، صلى الله تعالى عليه وسلم، من الخواطر التى تشغله عما يهمه من أمور الآخرة، وهو عبادة أيضًا؛ لأنه تفكره فى أمور أمته وتدبير أحوالهم، وإنما استغفر منه؛ لأنه شغله عن الأهم عنده، فهو بالنسبة لعظيم مقامه كأنه ذنب؛ لأنه اشتغال بالعالى عن الأعلى، فهو حالة كمال لا نقص.

(وليس فى هذا) السهو الصادر منه، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(شيء يحط)**، أى ينزل قدره الأعلى، **(من رتبته)** وعظمة مقامه، **(ويناقض معجزته)** الدالة على صدقه، عليه الصلاة والسلام، **(وذهبت طائفة)** من العلماء، أى جعلوا هذا مذهبًا، أى معتقدًا لهم،

وليس هذا من الذهاب ضد الرجوع، وإن كان أصل معناه المنقول منه، (**إلى منع**) صدور (**السهو والنسيان والغفلات والفترات فى حقه، صلى الله تعالى عليه وسلم، جملة**)، أى كلها لا يستثنى منها شىء أصلاً.

(**وهو مذهب جماعة المتصوفة**)، أى أهل التصوف، (**وأصحاب علم القلوب**)، هو عطف تفسير له، وهم الذين صفوا قلوبهم بالمجاهدة، لا متكلفو طريقة التصوف؛ لأن هذه الصيغة قد يراد بها المبالغة، كالمتوحد فى صفات الله تعالى، (**والمقامات**)، أى المراتب التى يعرفها مشايخهم ويقطعونها فى سيرهم إلى الله، وتقدم الكلام عليهم مبسوطًا، (**وهم**)، أى العلماء (**فى هذه الأحاديث**) المروية فى السهو والنسيان، (**مذاهب**)، أى أقوال يعتقدونها، (**نذكرها بعد هذا إن شاء الله تعالى**).

* * *

(فصل فى الكلام على الأحاديث المذكور فيها السهو)

الواقع (**منه، عليه الصلاة والسلام**) فى أفعاله، (**وقد قدمنا فى الفصول**) السابقة (**قبل هذا**) الفصل (**ما يجوز فيه عليه السهو، وما يمتنع، وأحلناه**)، أى جعلناه محالاً فيما طريقه البلاغ (**فى الأخبار**)، وما هو من قبيل الأقوال (**جملة**) من غير استثناء لشىء منها، (**وفى الأقوال الدينية**)، أى التى ذكر فيها الأحكام الشرعية (**قطعًا**) من غير تردد، (**وأجزنا وقوعه فى الأفعال الدينية على الوجه الذى رتبناه**) متصلاً قبل هذا، من أنه غير مناقض للمعجزة، وعدم قدحه فى النبوة مع ندرته، وما يترتب عليه من إفادة علم وتقرير حكم.

(**وأشرنا إلى ما ورد فى ذلك، ونحن نبسط القول فيه**) فى هذا الفصل، (**والصحيح من الأحاديث الواردة فى سهوه**) صلى الله تعالى عليه وسلم (**فى الصلاة ثلاثة أحاديث**)، فمنها، وهو (**أولها: حديث ذى اليدين فى السلام**) قطعًا لصلاته (**من اثنتين**)، أى ركعتين فى الظهر أو العصر، وما قاله ذو اليدين هو المقدم كما تقدم. وقال المصنف فى الإكمال: أحاديث السهو كثيرة، الصحيح منها خمسة... إلخ، وقد قدمنا الكلام على حديث ذى اليدين.

(**الثانى: حديث ابن بحينة فى القيام من اثنين**)، بحينة، بباء موحدة مضمومة، وحاء مهملة، وبعدها مثناة تحتية، ونون بصيغة التصغير، وهو عبد الله بن بحينة، وبحينة أمه، وهى بحينة زوجة مالك والد عبد الله الأزدى، وعبد الله هذا حليف بنى المطلب، أسلم هو وأبوه، ولهما صحبة، وأنكر الحافظ الدمياطى صحبة مالك والد عبد الله، وأن يكون له رواية وإسلام، وإنما ذلك لعبد الله.

وفى تجريد الذهبى: مالك بن بحينة أبو عبد الله، روى عنه حديث، وصوابه عبد الله الأزدى، وأمه بحينة، قريشية، وبحينة أم عبد الله زوج مالك لا أم مالك، وفى أطراف المزى من مسند مالك بن بحينة حديث: «أيصلى الصبح أربعًا»، وحديث السهو فى الصلاة فى مسند مالك بن بحينة. وفى الكاشف: مالك بن بحينة الصحابى، له فى السهو، وروى عنه ابن حبان. وقال النسائى: هذا خطأ، وصوابه عبد الله بن مالك.

(**الثالث: حديث ابن مسعود**) الذى رواه الشيخان عنه مسندًا، وهو (**أن النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، صلى الظهر خمسًا**)، فقيل له: أزيد فى الصلاة؟ فقال: «وما ذاك؟»، قالوا: صليت خمسًا، فسجد بعدما سلم، وليس قوله: بعدما سلم فى رواية البخارى، وأخرج مسلم من حديث الأعمش ومنصور بن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود، رضى الله عنه، قال: صلى رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، قال إبراهيم: زاد أو نقص، الشك منى، فلما سلم قيل له: يا رسول الله، أحدث فى الصلاة شىء؟ قالوا: صليت كذا وكذا، فثنى رجليه واستقبل القبلة، فسجد سجدتين، ثم سلم وأقبل علينا بوجهه، فقال: «إنه لو حدث فى الصلاة شىء أنبأتكم به، ولكن إنما أنا بشر أنسى كما تنسون، فإذا نسيت فذكرونى، وإذا شك أحدهم، فليتحر الصواب وليتم، ثم ليسجد سجدتين»(١).

وفى الحديث دليل على تداخل سجود السهو، وأما كونه بعد السلام أو قبله، فقد وقع فيه اختلاف بين الفقهاء كما اختلفت الرواية فيه، وقيل: سجود النقص قبل السلام، وسجود الزيادة بعده، وهو معنى ما قيل: القاف بالقاف والدال بالدال.

(**وهذه الأحاديث**) التى ذكرها المصنف، (**مبنية على السهو فى الفعل**)، أى أن ما طرأ فيها وقع فى فعله لا فى قوله، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**الذى قررناه**) فيما مر قريبًا، (**وحكمة الله فيه**)، أى أوجده الله فيه لحكمة، ولو شاء صانه عنه، وهى أنه إنما أوجده (**ليستن**)، أى ليبين للأمة حكمة شرعًا، (**به**)، أى بسبب فعله، صلى الله تعالى عليه وسلم، فالسنة هنا بمعنى الطريقة.

ثم أشار إلى جواب سؤال تقديره: إن هذه الحكمة تحصل ببيانه بالقول بأن يقول: من سها فى صلاته فليفعل كذا من غير وقوع سهو فى فعله، فقال: (**إذ البلاغ بالفعل أجلى**)، بالجيم أفعل تفضيل، أى أظهر (**منه بالقول**)، وأظهريته لمشاهدة فعله، وكيفيته فى زمن قليل، ولو قرره بكلامه احتاج لتفصيل، ولا وجه لما قيل أن فيه خللاً فى صلاته

(١) تقدم تخريجه.

بزيادة أو نقص، بخلاف وجوده بالقول، إذ عصمه الله عنه، فالحكمة إنما هى لبيان أن هذا السهو إنما هو من صفات البشر، فإذا وقع من مثله، صلى الله تعالى عليه وسلم، فغيره أقبل له، كما قال: ﴿**لَّا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى**﴾ [طه: ٥٢]، وكقولهم: سبحان من لا ينسى ولا يغفل، وهذا مما استأثر به الله.

(**وأرفع للاحتمال**)؛ لأنه لو قال: من سها فليسجد سجدتين فى آخر صلاته، احتمل أن يكون أراد من سها فى أمر من أموره، سواء كان سهوًا فى نفس الصلاة أو فى غيرها، (**وشرطه**)، أى شرط جواز السهو على الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، فى أفعالهم البلاغية، (**أن لا يقر**)، بالبناء للمفعول، (**على هذا السهو**)، أى لا يجعله الله قارًا عليه من غير إعلامه بما صدر منه من زيادة أو نقص، (**بل يشعر به**)، مجهول، أى يعلمه الله به بواسطة المنبه له؛ (**ليرتفع الالتباس**)، أى الالتباس الحاصل لمن يراه، هل هو سهو أو نسخ لما كان؟.

(**وتظهر فائدة الحكمة فيه**) ببيان ما يلزم من سها، (**كما قدمناه**) قريبًا، (**فإن السهو والنسيان فى الفعل فى حقه**)، أى بالنسبة إليه، صلى الله تعالى عليه وسلم، إذا صدر وتحقق منه، (**غير مضاد**)، أى ليس ضدًا منافيًا، (**للمعجزة**) المثبتة لنبوته، وأما السهو فى القول البلاغى، فينافيها؛ لأنها فى قوة قول الله: إنه صادق فى كل ما يخبركم به عن ربه، فينافيها إخباره بما يخالف الواقع، ودلالة المعجزة على صدقه فى مقاله دون أفعاله، وفى إثبات ذلك كلام فى علم الكلام، وشبه لمنكرى النبوات أجيب عنها بما لا يسعه هذا المقام.

(**ولا قادح فى التصديق**)، أى تصديق من آمن به، صلى الله تعالى عليه وسلم، من أمته، والأول بالنظر للنبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، نفسه، وهذا بالنظر لمن بلغه النبوة، (**وقد قال، صلى الله تعالى عليه وسلم**) فى الحديث الذى تقدم بيانه: (**إنما أنا بشر، أنسى كما تنسون، فإن أنسيت فذكرونى**)، أى نبهونى على سهوى أو نسيانى، وقد تقدم بيانه مفصلاً، فتذكره.

(و) قد (**قال، صلى الله تعالى عليه وسلم**)، فى حديث رواه الشيخان، عن عائشة، رضى الله تعالى عنها: (**رحم الله فلانًا**)، وهو كناية عن علم لم يرد التصريح به، وهذا الرجل هو عباد بن بشر الصحابى، وقيل: هو عبد الله بن يزيد الأنصارى، رضى الله تعالى عنه، قالت عائشة: سمع رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، صوت قارئ يقرأ، فقال: «من هذا؟»، قالوا: عبد الله بن يزيد، فقال: «رحمه الله، (**لقد أذكرنى كذا وكذا**

آية كنت أسقطتهن)، أى تركت تلاوتهن سهوًا منى، **(ويروى أنسيتهن)**، وهذا تفسير للرواية الأولى؛ ولذا ذكرهما المصنف، رحمه الله تعالى، ولم يعين إحدى الآيات التى نسيها، ولا عددها ولا سورتها؛ لأن كذا وكذا فيه خلاف للفقهاء فى باب الإقرار فيما لو قال له: علىّ كذا وكذا درهمًا، معطوفًا، فقيل: يلزمه أحد وعشرون، وقيل: درهمان، وليس هذا محله.

(و) قد **(قال، صلى الله تعالى عليه وسلم)** فى الحديث الذى رواه فى الموطأ كما تقدم: **(إنى لأنسى)**، بزنة ألقى، مخفف معلوم، **(أو أنسى)**، بالتشديد وبناء المجهول، أى ينسينى الله **(لأسن)**، وتقدم بيانه. **(قيل: هذا اللفظ)** المذكور هنا معطوفًا بأو الفاصلة، **(شك من الراوى)** لا من رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، وغير الشك من معانى أو غير مراد هنا، **(وقد روى)** الحديث: **(إنى لا أنسى)**، بلا النافية بعد لام التأكيد، **(ولكن أنسى)**، بصيغة المجهول المشدد، **(لأسن)**، قيل: نسبة النسيان له، صلى الله تعالى عليه وسلم، فيما كان بسبب منه، ونسبته إلى الله فيما لا دخل له فيه، وهذا لا ينافى كون النسيان غفلة لا فعل من أفعاله كما توهم.

(وذهب ابن نافع)، بنون، وفاء بعد الألف، وعين مهملة، وهو عبد الله ابن الصائغ المالكى، وليس هو قانع، بقاف، ونون، وهو تحريف من الناسخ ظنه بعضهم رواية، وهو مع أشهب، يقال لهما: القرينان، كما يقال لمطرف وابن الماجشون: الأخوان، كما قاله ابن مرزوق، **(وعيسى بن دينار)**، الفقيه، الزاهد، العابد، الطليطلى، الذى تفقه به أهل الأندلس، وأخذ الفقه عن ابن القاسم، وتوفى بطليطلة سنة اثنتى عشرة ومائتين، **(إلى أنه ليس بشك)** من الراوى، **(فإن معناه التقسيم، أى أنسى أو ينسينى الله)**، ليس معناه أنه بحسب الظاهر منسوب له، وفى الحقيقة فعل الله، بل المراد أنه قد يكون بسبب تعاطاه أو بدونه؛ لحكمة أرادها الله كما تقدم.

(قال القاضى أبو الوليد الباجى:)، بموحدة وجيم كما تقدم، **(يحتمل)**، لفظ الحديث، **(ما قالاه)**، أى ابن دينار، **(و)** احتمالاً آخر، وهو **(أن يريد: إنى أنسى فى اليقظة)**، بفتحتين وتسكينه لحن فى غير الضرورة كما مر ضد النوم، وهذا معنى النسيان المنسوب إليه بصيغة المضارع المخفف المبنى للمعلوم، **(وأنسى)**، بصيغة المجهول المشدد، **(فى النوم)** الذى هو حالة تمنع الحس والفعل الاختيارى، فأطلق على عدم الإدراك فى النوم نسيانًا؛ لاشتراكهما فى عدم الإدراك، ولا يخفى بعده وركاكته، وأما كونه صلى الله تعالى عليه وسلم كان إذا نام لا ينام قلبه، وأن نومه ويقظته سواء، فلا يأباه كما توهمه بعضهم.

(أو) المراد بقوله: (**أنسى**)، بالمعلوم ما هو، (**على سبيل عادة البشر**)، المجبول عليها طبائعهم، (**من الذهول عن الشيء**)، إذا غفل عنه، (**والسهو**) عما هو بصدده؛ لعروض ما يشغل باله عنه، (**أو أنسى**)، بالمجهول المشدد، معناه ذهوله عنه، (**مع إقبالى عليه**) بمشاهدته أو تلبسه به، (**وتفرغى له**)، بإعراضه عن غيره، لكن ينسيه الله ما هو فيه، بتخليه له عن الشاغل عن ما سواه، ثم وضحه وفصله بقوله: (**فأضاف أحد النسيانين**)، بقوله: «أنسى»، المعلوم، (**إلى نفسه**)؛ لأن تقديره: أنسى أنا، (**إذا كان له بعض التسبب فيه**) بمباشرة ما هو، كالسبب المفضى إليه، (**ونفى الآخر عن نفسه**)، إذا لم يسنده له، (**إذ هو فيه**)، أى فى حال التلبس به، (**كالمضطر**)، الملجأ لفعل ما، ولما كانت التنسية نسيانًا، جعلهما نسيانين، وقيل: إنه تغليب، ولا حاجة له مع وجود المعنى الحقيقى.

(**وذهبت طائفة من أصحاب المعانى**)، الذين تقيدوا ببيان معانى الحديث وشرحه، كالبغوى والخطابى، فقوله: (**والكلام على الحديث**)، عطف تفسير لما قبله، (**إلى أن النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، كان يسهو فى الصلاة ولا ينسى**)، بناء على الفرق بين السهو والنسيان، فإن منهم من قال: إنهما بمعنى، ومنهم من فرق بينهما كما قاله الحافظ العلائى كما مر، وقال: السهو جائز فى الصلاة على الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، بخلاف النسيان؛ لأن النسيان غفلة وآفة، والسهو إنما هو شغل بال، فكان، صلى الله تعالى عليه وسلم، يسهو فى الصلاة ولا يغفل عنها، فكان يشغله عن حركات الصلاة ما فى الصلاة كما تقدم، ويأتى بيانه.

قال: وهو ضعيف من جهة المعنى واللغة، فالأول ما ثبت فى الصحيحين من قوله، صلى الله تعالى عليه وسلم: «إنما أنا بشر مثلكم، أنسى كما تنسون»[(١)]، والثانى تسوية أئمة اللغة بينهما، إذ فسروهما بالغفلة وذهاب القلب عنهما، كما فى التهذيب والصحاح، والمحكم.

وقال الراغب: السهو خطأ عن غفلة، وهو على ضربين، ما لا يكون الإنسان فيه منسوبًا لتقصير، إذ لم يتعاط ما يولده، والثانى ما يتعاطى ما يولده، كما لو سكر وفعل منكرًا بلا قصد، وهذا هو المذموم، وفى النهاية السهو فى الشيء تركه عن غير علم، والسهو عنه تركه مع العلم، وهو فرق حسن يرجع لما قاله الراغب، وبه يظهر الفرق بين السهو فى الصلاة الذى وقع منه، صلى الله تعالى عليه وسلم، غير مرة، والسهو عنه الذى ذم بقوله: ﴿ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ [الماعون: ٥] انتهى.

---

(١) تقدم تخريجه.

وقد تبعه بعض الشراح، وأنا أقول: أما الفرق بينهما، فلا شبهة، فإن السهو غفلة يسيرة عما هو فى القوة الحافظة يتنبه له بأدنى تنبيه، والنسيان زواله عنها بالكلية، ولذا عده الأطباء من الأمراض دونه، إلا أنهم يستعملونهما بمعنى تسامحا منهم، وأهل اللغة لا يدققون النظر فى التعاريف اللفظية والإسمية؛ **(لأن النسيان)**، كما تقدم، **(ذهول)**، أى عدم علم وإدراك، **(وغفلة)**، أى أن يذهب عن فكره وإدراكه بالكلية، **(وآفة)**، أى مرض يصيب القوة المدركة بنقص فيها وفى صاحبها.

(قال:) الفارق بينهما، وأنه يسهو ولا ينسى، وفى نسخة: قالوا: **(والنبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، منزه عنها)**؛ لأنه نقص يخلقه الله تعالى، والأنبياء منزهون عنه، **(والسهو شغل)** بأمر يمنعه عن ملاحظة ما هو فاعله، وهو غير مذموم، بل قد يمدح كاشتغال المصلى بتجليات ربانية، **(فكان)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(يسهو فى صلاته)** ولا ينساها، ويذهل عنها لاشتغاله بغيرها من أمور الدنيا، **(و)** إنما **(يشغله عن حركات الصلاة)**، لا عنها، **(ما فى الصلاة)** مما فيه قرة عينه، **(شغلاً بها)**، أى بسبب ما فيها من تجليات نورانية **(لا غفلة عنها)** بالكلية، ولذا أقحم حركات أولاً.

(واحتج) من منع النسيان عليه، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(بقوله)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(فى الرواية الأخرى)** لهذا الحديث: **(إنى لا أنسى)**، ولكن أنسى؛ لنفيه النسيان عنه وقد سهى، ومن سوى بينهما، يقول: إنما نفى النسيان إيماء إلى أن الفاعل الحقيقى هو الله تعالى، أو المراد: لا أنسى كما تنسون، كما تقدمت الإشارة إليه.

(وذهبت طائفة)، هم مشايخ الصوفية أصحاب المقامات العلية، كما صرح به فى آخر الفصل الذى قبل هذا، **(إلى منع هذا كله)**، أى السهو والنسيان **(عنه)**، أى النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، لتنزهه عنه، **(وقالوا: إن سهوه)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(كان)** صدوره منه **(عمدًا وقصدًا)**، لا غفلة وسهوًا ونسيانًا، وإنما قصده؛ **(ليسن)** كما تقدم.

(وهذا) القول بأنه عن قصد دون غفلة، **(قول مرغوب عنه)**، لا فيه؛ لأنه **(متناقض المقاصد)**؛ لأنه لو فعل فى صلاته ما فعل عمدًا بطلت وفسدت صلاته، فكيف يسن مما لا يجوز، وقيل: لمناقضة السهو العمد، واستحالة كونه عمدًا، **(لا يحلى منه بطائل)**، أى ليس فيه فائدة وكبير أمر، حتى يرتكب أموره المتخالفة المتناقضة له، ويحلى بفتح المثناة التحتية، وسكون الحاء المهملة، ولام مفتوحة، وألف. وقول البرهان: إنه بضم أوله وبالحاء المهملة، وهم منه؛ لأنه فى كتب اللغة كالأساس وأفعال السرقسطى وغيره أنه

يقال: ما حليت وما حلوت منه بطائل، أى ظفرت، ففعله ثلاثى ورد ماضيه كعلم وضرب، وكذا هو فى شروح التسهيل فى الخطبة، والطائل بمعنى الفائدة، يقال: هذا لا طائل تحته، أى لا فائدة يعتد بها، وهذا الفعل، أعنى حلى، قيل: إنه يختص بالنفى، وهو المشهور.

وصرح ابن السيد بخلافه، ثم بين تناقضه بقوله: **(لأنه كيف يكون)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(متعمدًا ساهيًا فى حال)** واحدة؛ لأن بينهما من التضاد ما يمنع اجتماعهما، **(ولا حجة لهم فى قولهم: إنه)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(أمِر)**، أى أمره الله، **(بتعمد صورة النسيان)**، وليس بناس؛ **(ليسن)** لهم ما يترتب عليه؛ **(لقوله)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى الحديث الذى تقدم قريبًا: **(إنى لا أنسى أو أنسى لأسن، فقد)**، وفى نسخة: وقد، بالواو الحالية، **(أثبت)** فى هذا الحديث له، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(أحد الوصفين)**، يعنى النسيان والسهو الذى نفاها هؤلاء القائلون بما ذكر، وقيل: المراد بالوصفين النسيان من قبل نفسه أو من قبل ربه، **(ونفى مناقضته)** بإضافته للضمير، **(التعمد والقصد)**، مفعول نفى، ونفيه يفهم من إثبات ضده الذى لا يجتمع معه.

(وقال: إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون، فإذا نسيت فذكرونى)، ويجوز أن يكون النفى يفهم من الحصر بإنما قيل: ما ذكره المصنف، رحمه الله تعالى، من إبطال هذا القول فى غاية الظهور، وأنه لا يتخيله إلا معذور، وكيف يتعمد ما صورته تخل بعبادته مع إمكان البيان بالقول. انتهى.

أقول: هو كما قال، لكن ما تقدم عن السادة الصوفية يمكن توجيهه، **(وقد مال إلى هذا)** القول بأنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، أمِر بتعمد النسيان، **(عظيم)**، أى كبير، فإن العظيم يكون بمعنى الزيادة فى القدر والكم كالكثير، والمراد الأول، **(من المحققين من أئمتنا)**، أى الأشعرية، لا الفقهاء المالكية كما قيل، فإن هذا العظيم الذى ذكره، **(وهو أبو المظفر الإسفرائنى)**، شافعى، كذا فى الشرح الجديد، بناء على أن أبا المظفر هو أبو إسحاق إبراهيم، وأن المصنف، رحمه الله تعالى، كناه بذلك بغير كنيته المشهورة، والذى يظهر أن الأول هو الصوات، وهذه مجازفة من قائلها.

(ولم يرتضه غيره منهم)، أى لم يقل بهذا القول أحد غير أبى المظفر؛ لأنه كيف يؤمر بتعمد ما يبطل الصلاة من غير ضرورة، **(ولا أرتضيه)**؛ لأنه بعيد عن الصواب بمراحل، **(ولا حجة لهاتين الطائفتين)** القائلين بأنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، يسهو ولا ينسى، وبأن سهوه عمد وقصد، **(فى قوله)** فى الحديث: **(إنى لا أنسى)**، بالنفى فى إحدى

الروايتين، كما تقدم تفصيله، **(ولكن أنسى)**، بالتشديد كما بيناه، **(إذ ليس فيه)**، أى فى الحديث على هذه الرواية، **(نفى حكم النسيان بالجملة)**، أى جميعه بأن لا يصدر منه، صلى الله تعالى عليه وسلم، نسيان أصلاً، وكأنه أراد بحكمه معناه بقرينة قوله: **(وإنما فيه نفى لفظه)**، بإطلاق إسناده له، وما قيل: المراد النسيان الذى هو حكم بمعنى مدلول لفظه، والإضافة بيانية تعسف.

(وكراهة لقبه)، هو بمعنى اسمه ولفظه المستعمل فيه، وليس المراد به أحد أقسام العلم، وهذا على مصطلح الأصوليين، **(كقوله)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى حديث مشهور: **(بئس ما لأحدكم)**، وبئس من أفعال الذم، فاعله ضمير مستتر مفسرة ما، وقوله: **(أن يقول: نسيت آية كذا)**، هو المخصوص بالذم، ونسيت مخفف مسند لضمير المتكلم، **(ولكنه نسى)**، مجهول مشدد، ورواه مسلم: نسى، مخففًا مع ضم النون، وكذا روى من طرق، فقد روى بتشديد السين وتخفيفها مع البناء للمفعول فيهما، فعلى التثقيل أنه تعالى خلق فيه النسيان، وعلى التخفيف معناه أن ناسى القرآن نسيه الله، أى تركه لا يلتفت له، كقوله: ﴿كَذَٰلِكَ أَتَتْكَ ءَايَٰتُنَا فَنَسِيتَهَا ۖ وَكَذَٰلِكَ ٱلْيَوْمَ تُنسَىٰ﴾ [طه: ١٢٦]، فأشار إلى أنه لا ينبغى أن ينسب فعلاً لنفسه وينسبه لخالقه تأدبًا، وإن جار؛ لأنه كسبه فالذم لهذا، فهو عام فى كل فعل، أو هو لما فيه من عدم الاعتناء بالقرآن؛ لأن نسيانه لتركه تعهد تلاوته، فهو مخصوص بالقرآن، واختاره القرطبى.

وقيل: النسيان المذموم هنا بمعنى الترك، وقيل: فاعل نسيت النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، أى لا يقل أحد عنى أنى نسيت آية، فإن الله هو الذى أنسانى ما نسخه ليس بصنعى. وقال الخطابى: إنه مخصوص بعصر النبوة، فإنهم إنما ينسيهم الله ما قدر نسخه.

(أو نفى)، مصدر معطوف على نفى لفظه، أى إنما فيه نفى، **(الغفلة وقلة الاهتمام)**، بجره معطوفًا على الغفلة، **(بأمر الصلاة)**، فأريد به نفى لازمه، **(عن قلبه)**، متعلق بنفى: فلا أنسى، بمعنى لا يغفل قلبى عن عبادة ربى وتوجهى إليه، **(لكن شغل بها)**، أى بالصلاة وما فيها من التجليات، **(عنها)**، أى عن بعض أعمالها، وعدد ركعاتها، **(ونسى بعضها)**، من أركانها الظاهرة، **(ببعضها)** مما يشاهده فيها، وتدبر ما يتلوه فيها، وما قيل: أن هذه مرتبة لا تليق بأرباب التمكين الذين لا تعوقهم أمورهم الباطنة عن أدب الظاهر، كان عليه أن يتأدب بتركه، ومثله من زخرف الاصطلاحات، لا يجرى فى مقامات النبوة.

(كما ترك) صلى الله تعالى عليه وسلم **(الصلاة)** الثابت فى حديث الصحيحين **(يوم**

الخندق حتى خرج وقتها)، أى وقت الصلاة المعين لها فى كتب الفقه، وهذا نظير لما هو فيه لا مثال له كما بينه بقوله الآتى، فشغل بطاعة عن طاعة، وهذه تسمى غزوة الخندق وغزوة الأحزاب؛ لأنه صنع فيها خندق برأى سلمان الفارسى، رضى الله تعالى عنه، وتجمع فيه طوائف كثيرة كما هو مشهور فى السير، والخندق معرب كندة، بمعنى حفير، كانت سنة أربع، وقيل: سنة خمس على ما بينوه، واختلفوا فى سبب الاختلاف فيه على أقوال، منها أنهم لما أرخوا من الهجرة، وجعلوا رأس السنة المحرم، جعله بعضهم محرم سنة الهجرة، وبعضهم المحرم الذى بعده، فتفاوت ذلك بسنة.

(وشغل بالتحرز من العدو عنها)، أى عن الصلاة التى دخل وقتها حتى خرج؛ لأنه يخشى من هجوم العدو عليهم، وهم فى الصلاة غير مستعدين للحرب، ولم تكن صلاة الخوف شرعت لهم حينئذ، **(فشغل بطاعة)**، وهى حفظ المدينة، وأرواح المؤمنين من بغتة العدو، **(عن طاعة)**، وهى أداء الصلاة فى الوقت، وتلك أهم باعتبار حقوق العباد، إذ لو فاتت، لم يكن تداركها بخلاف هذه، وهذا تنظير لشغل عبادة عن عبادة، وإن لم تكن منها لا للسهو، والمنهى عنه اشتغاله عن العبادة حتى ينساها، فلا يرد عليه أنه يلزمه وقوع سهوه فى أفعال العباد، وهذه واقعة حال قدم فيها الأهم، ولم يكن ناسيًا، وإنما بدأ بدرء المفسدة، الذى هو أهم من جلب المصلحة، وكان هذا عذرًا فى تأخير الصلاة قبل مشروعية صلاة الخوف، على أنه قيل: إنه سهو أيضًا، فعلى هذا، لا يتجه عليه شىء.

(وقيل:) القائل له ابن مسعود، كما رواه الترمذى، والنسائى، **(إن الذى ترك)**، بالبناء للفاعل أو المفعول، أى تركه رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(يوم الخندق أربع صلوات)**، خبر أن **(الظهر والعصر والمغرب والعشاء)**، بدل منه، وما قيل من أنه يجوز نصب أربع، لترك على مذهب سيبويه لا وجه له هنا، والصحيح ما فى الصحيحين من أنها صلاة العصر، وفى الموطأ أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، فاتته صلاتين، الظهر والعصر. وقال النووى: يجمع بين الروايات بالخندق كانت فى أيام، وتعدد تركه للصلاة فيها، وقيل: إن تأخيرها كان نسيانًا.

واستدل رواة أحمد أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، صلى المغرب يوم الأحزاب، فلما سلم، قال: «هل علم رجل مسلم أنى صليت العصر؟»، قالوا: لا، فصلاه، ثم صلى المغرب[1]، إلا أنه ضعف روايته، وهذا كان قبل نزول صلاة الخوف كما مر، والحديث

(١) أخرجه أحمد (٤/١٠٦)، وابن عبد البر فى التمهيد (٦/٤٠٨، ٤٠٩)، وفى الاستذكار (١/١١٦).

مروى عن على، رضى الله تعالى عنه: لما كان يوم الأحزاب، قال النبى: «ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارًا كما حبسونا وشغلونا عن الصلاة الوسطى، حتى غابت الشمس»[١]، وبه استدل على أن الصلاة الوسطى صلاة العصر، وفيه اختلاف، وقد أفرد ذلك الحافظ بتأليف نفيس أوصل الأقوال فيه إلى نحو عشرة.

(وبه)، أى بتركه، صلى الله تعالى عليه وسلم، هذه الصلوات **(احتج من ذهب إلى جواز تأخير الصلاة فى الخوف، إذا لم يتمكن من أدائها)** فى وقتها **(إلى وقت الأمن)** من خوف العدو، **(وهو مذهب الشاميين)**، أى بعض علماء الشام وفقهائها المجتهدين والمحدثين، منهم الذين يرون أن صلاة الخوف كانت مشروعة قبل ذلك، **(والصحيح أن حكم صلاة الخوف)**، أى فرضيتها، **(كان بعد هذا)**، أى بعد غزوة الخندق، **(فهو ناسخ له)**، أى لجواز تأخير الصلاة عند الخوف، وهو مذهب أبى حنيفة والجمهور، وصلاة الخوف على طرقها التى ذكرها الفقهاء مختلف فيها، هل كانت مخصوصة بعصره، صلى الله تعالى عليه وسلم، أو نسخت فى حياته، فلا تجوز الآن، أو حكمها باق إلى الآن؟ وهل تختص بالجماعة أم لا؟، والكلام عليه وعلى أدلته مفصل فى كتاب الآثار وشرحه للعينى، وليس مما يهمنا تفصيله هنا.

ثم استطرد لما يناسب ما هو فيه من تأخير الصلاة عن وقتها لعذر شرعى، وأورد عليه سؤالاً، فقال: **(فإن قلت: فما تقول فى نومه، صلى الله تعالى عليه وسلم؟)**، عن صلاته حتى خرج وقتها، كما أشار إليه بقوله: **(عن الصلاة يوم الوادى)**، كما رواه البخارى وغيره، والصلاة هى الصبح، والوادى بطريق مكة، وقيل: ببطن تبوك، وكان، صلى الله تعالى عليه وسلم، عرس فيه، ووكل بلالاً بأن يقوم عنده ليوقظه إذا طلع الفجر، فأسند ظهره لراحلته فغلبه النوم ولم يوقظ رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، حتى طلع الشمس، وكان أول من استيقظ أبو بكر، ثم عمر، رضى الله تعالى عنهما، فكبر حتى استيقظ رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم.

ولفظ البخارى، عن أبى قتادة، رضى الله تعالى عنه، قال: سرنا مع رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، ليلة، فقال بعض القوم: لو عرست بنا يا رسول الله، فقال: «أخاف أن تناموا عن الصلاة»، فقال بلال: أنا أوقظكم، فاضطجعوا وأسند بلال ظهره لراحلته، فغلبته عيناه، فاستيقظ النبى وقد طلع حاجب الشمس، فقال: «يا بلال، أين ما

---

(١) أخرجه مسلم (٦٢٧/٢٠٢)، وأحمد (١١٣/١، ١٢٢)، وابن خزيمة (١٣٣٧)، وأبو عوانة (٣٥٥/١)، وعبد الرزاق (٢١٩٢)، وابن أبى شيبة (٥٠٣/٢)، والطبرانى (٣٨٤/١١)، والبيهقى (٤٦٠/١).

قلت؟»، قال: ما ألقيت علىّ نومة مثلها قط، فقال: «إن الله قبض أرواحكم حين شاء، وردها حين شاء، يا بلال، قم فأذن الناس بالصلاة»[(١)]، فتوضأ، فلما ارتفعت الشمس وابيضت، قام النبى فصلى، ومثله فى مسلم، وتقدم أيضًا لفظ البخارى فى رواية عمران ابن حصين.

(و) استشكل الحديث بأنه كيف يتأتى هذا والنبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(قد قال)** فى حديث آخر: **(إن عينى تنامان ولا ينام قلبى)**، فكيف نام عن هذه الصلاة حتى قضاها؟ وهذا الحديث فى الصحيحين بطوله، وفيه أن عائشة، رضى الله تعالى عنها، قالت: تنام يا رسول الله قبل أن توتر؟ فقال: «تنام عينى ولا ينام قلبى»[(٢)]، وكذا سائر الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، كما ورد أيضًا، ولذا ذهب كثير من أئمة الشافعية إلى أن نومه، صلى الله تعالى عليه وسلم، لا ينقض وضوءه، وسيأتى الكلام فيه، وقيل: إنه من خصائصه، ونقل عن النووى.

وأجاب عن تعارضهما بقوله: **(فاعلم أن للعلماء عن ذلك)** التعارض **(أجوبة، منها أن المراد بأن هذا)**، أى تيقظ قلبه فى نومه، **(حكم قلبه)**، أى حاله وصفته، **(عند نومه وغيبته)** عن الإدراك فى الجملة **(فى غالب الأوقات)**، أى فى أكثر أوقات نومه وغيبته بغين معجمة ضد الحضور. قال البرهان: وبينته مع ظهوره؛ لئلا يتصحف بعينيه تثنية عين باصرة، ورد بأنه معنى صحيح لا تحريف فيه، فإنه حينئذ معطوف على قلبه، أى هذا حكم قلبه، وحكم عينيه غالبًا، وهو متجه.

(وقد يندر)، أى يقل، والندرة أخص من القلة؛ لأنها القلة المفرطة جدًا، **(منه غير ذلك)**، بأن ينام عينه وقلبه، كنوم سائر الناس، **(كما يندر من غيره)**، أى يقل من غير النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(خلاف عادته)**، يحتمل أنه يريد خلافه لما يعتاده من أموره مطلقًا، ويحتمل خلاف عادته فى نومه بيقظة قلبه كالأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، لكنه لا حكم له لندرته وعدم انضباطه.

(ويصحح هذا التأويل)، أى جعله مقيدًا بغالب أمره وما اعتاده، **(قوله، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى الحديث)** المذكور أولاً فى قصة الوادى، لا حديث: «إن عينى تنامان»، كما توهم كما تقدم فى الحديث الذى نقلناه، **(نفسه)**، أكده به؛ لئلا يتوهم إرادة جنس الحديث، **(إن الله قبض أرواحنا)**، قبض الأرواح غيبوبتها عن الحس؛ لأن الروح تفارق

---

(١) أخرجه البخارى (١٥٤/١)، والنسائى (١٠٦/٢)، والبيهقى (٤٠٤/١).

(٢) تقدم تخريجه.

البدن كما فى الموت، ولذا كان النوم أخا الموت.

(**وقول بلال فيه**)، أى فى الحديث المذكور كما مر من أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، أمره أن يوقظه، فغلبه نومه و لم يوقظه، فلما قال له: «أين ما قلت يا بلال؟»(١)، قال: (**ما ألقيت علىّ نومة مثلها قط**)، أى لم ينم نومًا ثقيلاً مثل نومته هذه، فهذا كله يدل على أنه استغرق فى نومه على خلاف معتاده؛ لأن قبض الروح يدل على عدم يقظة القلب، وما وقع لبلال أيضًا مخالف لمعتاده، والشاهد فيما قبله أو فيه أيضًا، فتأمله.

والحاصل أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، كان لنومه حالتان، والأغلب الأول، ثم بين وجه حاله المخالف لعادته بقوله: (**ولكن مثل هذا**) المخالف لمعتاده، (**إنما يكون منه**)، أى يقع له بإيجاد الله وخلقه، (**لأمر يريده الله**) مما يرضاه ويقدره، (**من إثبات حكم**) شرعى يبينه لمن طرأ عليه، وهو قضاء الصلاة، ووجوبه فورًا أو بدونه.

(**وتأسيس سنة**)، أى طريق من طرق الشرع يقتدى بها، ويستمر سلوكها، (**وإظهار شرع**)، وفى بعض النسخ: شرح، وهو تصحيف، (**كما قال**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**فى الحديث الآخر**) الوارد فى النوم عن الصلاة، (**لو شاء الله**) عز وجل (**لأيقظنا**) من منامنا قبل خروج الوقت، (**ولكن أراد الله**) بعدم إيقاظنا (**أن تكون**)، بتاء التأنيث والضمير للسنة المفهومة من السياق أن تكون سنة، (**لمن بعدكم**) من هذه الأمة، يقتدون بها فيقضون ما فاتهم من الصلاة، وهذه حكمة أن الله قوى النوم عليه، صلى الله تعالى عليه وسلم، ونام قلبه على خلاف عادته لتظهر هذه السنة البديعة.

(**الثانى**) من الأجوبة عن هذا السؤال، أن معنى قوله: «لا ينام قلبى»، (**أن قلبه لا يستغرقه النوم**)، أى لا يستولى عليه، ولا يغطيه عن الإدراك، بحيث يغيب بالكلية عن إحساسه كالغريق والاستغراق فى كل شىء بلوغ نهايته، (**حتى يكون منه**)، أى من صاحب القلب (**الحدث فيه**) الضمير للنوم، أى يقع منه لشدة نومه حدث لا يشعر به من خروج شىء من أحد السبيلين بنقض وضوئه، (**لما روى أنه**) صلى الله تعالى عليه وسلم (**كان محروسًا**)، أى محفوظًا فى نومه من أن يصدر عنه مثله، (**وأنه**) صلى الله تعالى عليه وسلم (**كان ينام حتى ينفخ**) إذ النفخ بخاء معجمة، خروج النفس بشدة لها صوت يسمع، (**وحتى يسمع غطيطه**)، بالبناء للمجهول، والغطيط بغين معجمة كالخطيط بخاء معجمة، ترديد النائم صوتًا متواليًا مع نفسه، وهو معروف.

(**ثم يصلى ولا يتوضأ**)، أى أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، محروس فى نومه عن

---

(١) تقدم تخريجه.

الحدث الناقض للوضوء، إقامة للمظنة فيه مقام المتنبه، ولولا ذلك لزمه الوضوء فيه كغيره من الناس، فعدم نوم قلبه عبارة عن عدم استغراقه فى نومه حتى لا يشعر بالحدث، فليس يقظة حقيقية كما فى الجواب الأول، فلا ينافى أنه لا يشعر بخروج الوقت لإفراط نومه، (**وحديث ابن عباس**)، رضى الله تعالى عنهما، المروى فى الصحيحين (**المذكور فيه وضوءه**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**عند قيامه من النوم**) ليلاً مروى (**فيه نومه مع أهله**)، أى إحدى زوجاته، وهى فى هذا الحديث أم المؤمنين ميمونة بنت الحارث خالة ابن عباس، رضى الله تعالى عنهم، وأهل أصل معناه الأقارب والأتباع، ثم أطلق على الزوجة إطلاقًا صار به حقيقة عرفية.

(**فلا يمكن الاحتجاج به**)، أى بحديث ابن عباس المذكور (**على وضوئه بمجرد النوم**)، أى بسبب النوم وحده؛ لكونه مع أهله، (**إذ لعل ذلك**) الوضوء لنقض وضوئه الأول، (**لملامسة الأهل**)، أى مسها من غير حائل، (**أم لحدث آخر**)، مما هو عند الشافعى من نواقض الوضوء، (**فكيف**) يظن أن حديث ابن عباس هذا يناقض ما تقدم من أن وضوءه، صلى الله تعالى عليه وسلم، لا ينقض بمجرد نومه ليقظة قلبه، (**وفى آخر**) هذا (**الحديث نفسه**) الذى رواه ابن عباس: (**ثم نام حتى سمعت غطيطه**)، تقدم بيانه وأنه يقال: خطيطه بمعناه، (**ثم أقيمت الصلاة، فصلى ولم يتوضأ**)، وهو صريح فى عدم نقض النوم للوضوء وحده، قيل: ولا حاجة لهذا أيضًا، فإن فى هذا الحديث أنه صلى الله تعالى عليه وسلم قام من نومه لقضاء حاجته، فوضوءه لانتقاضه بقضاء الحاجة لا لمجرد النوم، فالسؤال ساقط من وجوه عدة.

(**وقيل:**) فى الجواب أيضًا أن معناه (**لا ينام قلبه من أجل أنه يوحى إليه فى النوم**)، فإنه وسائر الأنبياء، عليه وعليهم الصلاة والسلام، رؤياهم وحى بلا شبهة، فمعنى قوله: «لا ينام قلبى»، أنه لا ينقطع عنه بنومه الوحى وأمر النبوة، وهذا لا ينافى استغراقه فى نومه وخروجه عن هذا العالم، ثم أشار لجواب آخر، فقال: (**وليس فى قصة الوادى**) ونومه فيه عن صلاته، (**إلا نوم عينيه**) بانطباق جفنيه، (**عن رؤية الشمس**)، وذلك إنما يدرك بحاسة البصر، وهى نائمة محجوبة عن الحس الظاهر، (**وليس هذا**)، أى رؤية الشمس (**من فعل القلب**)؛ لأنه إنما يدرك المعقولات دون المحسوسات، فلا منافاة بينهما كما مر، ولا حاجة إلى أن يقال: لعل، صلى الله تعالى عليه وسلم، كان تحت خيمة تمنع الرؤية.

(**وقد قال، صلى الله تعالى عليه وسلم: إن الله قبض أرواحنا**)، أى فى منامها كما تقدم، (**ولو شاء لردها إلينا**) بإيقاظنا من نومنا الذى كان قبل، (**فى حين غير هذا**)، أى فى وقت لم يوح إليه فيه شىء، ولم ير رؤياه التى هى وحى، وقوله: «فى حين...» إلخ

متعلق بقال لا من مقول القول كما توهم، وقد تقدم أن الروح تقبض فى المنام والممات، لكنها ترد فى الأول كما قال تعالى: ﴿فَيُمْسِكُ ٱلَّتِى قَضَىٰ عَلَيْهَا ٱلْمَوْتَ وَيُرْسِلُ ٱلْأُخْرَىٰٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [الزمر: ٤٢].

قال على، كرم الله وجهه: فما رأته نفس النائم وهى فى السماء هى الرؤيا الصادقة دون غيرها، وفى الحديث: سُئل رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم: أينام أهل الجنة؟ فقال: «لا، النوم أخو الموت»[1]، **(فإن قيل: فلولا)** أنه كان **(عادته من استغراق النوم)** باستيلائه على حواسه وقلبه كغيره، **(لما قال)**، عليه الصلاة والسلام، **(لبلال)** كما ذكرناه فى أول الحديث الذى فى نومه بالوادى، **(اكلأ)**، بهمزة وصل فى أوله، وهمزة ساكنة فى آخره، أمر من الكلاءة، وهى المراقبة والحفظ **(لنا)**، أى النائمين منهم، **(الصبح)**، أى وقت طلوعه؛ لتوقظنا للصلاة، فلا تفوتنا كما سمعته قبل هذا، فهذا لا ينافى ما قاله من أنه لا يستغرق فى نومه لحد لا يشعر بما يحدث منه فيه من نواقض الوضوء.

(فقيل فى الجواب:) عن هذا السؤال **(إنه كان من شأنه)**، أى عادته، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(التغليس بالصبح)**، أى التبكير فيه، فيصليه بغلس، وهو ظلمة تخالط أفول ضوء الفجر فى آخر الليل، **(ومراعاة أول الفجر)**، أى مراقبته للنظر له فى أوله قبل انتشار الضوء بقرب الشمس من الأفق المرئى، **(لا تصح)** ولا تتيسر **(ممن نامت عيناه)**، سواء استغرق أم لا، ولو كان قلبه لا ينام، **(إذ هو)** أمر **(ظاهر يدرك بالجوارح الظاهرة)**، ولا دخل للقلب والحواس الباطنة فيه، **(فوكل)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(بلالاً)**، رضى الله تعالى عنه، أى أمره بأن لا ينام ويتقيد، **(بمراعاة أوله)**، أى مراقبته والنظر إليه، **(ليعلمه بذلك)**، أى بطلوع الفجر، **(كما لو شغل بشغل غير النوم)** فى يقظته **(عن مراعاته)**، أى مراعاة الفجر.

وقد قيل: إن هذا كله مبنى على أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، كان لا ينام نوم غيبة أصلاً، وهذا مما لا ينبغى، وفى هذا المقام أجوبة كثيرة عن تعارض الحديثين فى شروح الصحيحين تركناها خوف الإطالة المورثة الملالة.

(فإن قيل: فما معنى نهيه)، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(عن قول: نسيت)** فى حديث: «لا يقولن أحدكم نسيت آية كذا»، وتقدم هذا الحديث بتمامه، والكلام فى معناه.

---

(١) أخرجه العقيلى فى الضعفاء (٢/٣٠١)، وابن الجوزى فى العلل المتناهية (٢/٤٤٩)، وابن عدى فى الكامل (٤/١٥٣٣)، وابن أبى حاتم فى العلل (٢١٤٧)، وأبو نعيم فى الحلية (٧/٩٠).

(**وقد قال، صلى الله تعالى عليه وسلم**)، وهى جملة حالية مبينة للسؤال فى تعارض نهيه عن قول: «نسيت»، مع قوله: (**إنى أنسى كما تنسون، فإذا نسيت فذكرونى، وقال:**) فى حديث آخر قد تقدم، وفيه رحم الله فلانًا، (**لقد أذكرنى كذا وكذا آية كنت أنسيتها**)، بضم الهمزة، مبنى للمجهول من الأفعال، أى أنسانيها الله، وتقدم الكلام على هذا الحديث مفصلاً.

(**فاعلم أكرمك الله أنه لا تعارض فى هذه الألفاظ**) الواردة فى النهى عن ذلك، وغيره (**إنما نهيه عن أن يقال: نسيت آية كذا**)، فليس على ظاهره، إذ هو كلام صادق لا مانع منه شرعًا، (**فهو محمول على ما نسخ حفظه**)، أى لفظه وتلاوته، (**من القرآن**)، وفى نسخة نقله بنون وقاف بدل حفظه، والمعنى واحد، وعلى هذا فمعنى «لا يقل أحدكم نسيت»، تقديره: إنى نسيت، والمسند إليه ضميره، صلى الله تعالى عليه وسلم، أى إذا سمعتمونى تركت فى القرآن شيئًا، لا تقولوا: النبى نسى آية كذا، (**أى أن الغفلة فى هذا لم تكن**)، أى توجد، فكان تامة (**منه**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، ولم يقع ذلك اختيارًا، (**ولكن الله اضطره إليها**)، أى أن الله عز وجل ألجأه للغفلة، (**ليمحو ما يشاء**)، أى ينسخ ما أراد نسخه، فينسيه له، (**ويثبت**) ما لم يرد نسخه، فلا ينساه، فعلى هذا هو مخصوص بالرسول، صلى الله تعالى عليه وسلم، وببعض آيات نسخها الله تعالى بإذهابها لا بكل ما نسيه.

ولذا قال: (**وما كان**) تركه (**من سهو أو غفلة من قبله**)، بكسر القاف وفتح الباء الموحدة ولام، أى من جانب نفسه، صلى الله تعالى عليه وسلم، بمقتضى الجبلة البشرية من غير إلجاء من الله له، (**تذكرها**)، صفة غفلة، أى خطرت بباله بعد نسيانها، (**صلح**)، أى جاز (**أن يقال فيه: أنسى**)، بضم الهمزة، مجهول مخفف، فإنما يمتنع نسبة النسيان له فيما كان من القسم الأول، فليس النهى على إطلاقه حتى يعارض الحديث الآخر، وهذا النهى خاص بزمنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، حيث كان يقع النسخ، فلو قيل فيه ذلك، ربما يتوهم أنه أهمل من القرآن شيئًا حتى ضاع، وصلح بفتح اللام وضمها، والأول أفصح.

(**وقد قيل:**) فى الجواب عما تعارض هنا، (**أن هذا**)، يعنى نهيه، صلى الله تعالى عليه وسلم، عن أن يقول: نسيت، (**منه، صلى الله تعالى عليه وسلم، على طريق الاستحباب**)، أى تعليمًا وإرشادًا لما هو مستحب، والنهى ليس نهى تحريم، بل للكراهة، (**أن يضيف الفعل إلى خالقه**) عز وجل، ولا يضيفه لنفسه، فإنه الفاعل الحقيقى وغيره آلة، وهذا على مذهب أهل السنة.

(**والآخر**)، أى الحديث الآخر الذى أضيف فيه النسيان للعبد، وقوله: نسيت، كذا ورد (**على طريق الجواز**)، وخلاف الأولى من غير النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، ومنه للتشريع، فهو غير مكروه منه، وجواز إضافته له، (**لاكتساب العبد فيه**)، ضمنه معنى دخل، أى لدخل العبد فيه باكتسابه، فهو كالآلة والموجد الحقيقى هو الله عند الأشعرى وأهل السنة خلافًا للمعتزلة، وبهذا جزم ابن بطال، فقال: إنه بالنهى أراد أن يجرى على ألسنة العباد نسبة الأفعال لخالقها؛ لما فيه من الإقرار بالعبودية والاستسلام للقدرة، وهو أولى من نسبتها لمكتسبها مع أنه جائز أيضًا.

(**وإسقاطه، صلى الله تعالى عليه وسلم، لما أسقط من هذه الآيات**)، التى قال فيها: «أنسيت آية كذا وكذا»، (**جائز عليه**) سهوًا (**بعد بلاغ ما أمر ببلاغه وتوصيله إلى عباده**)، أما فى حال تبليغه الأول، فلا يجوز سهوه فيه وبعده يجوز، (**ثم يستذكرها**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**من أمته أو من قبل نفسه**)؛ لأنه لا يقر على نسيانه (**إلا ما قضى الله نسخه ومحوه من القلوب**)، فينسيه الله له ولا ينبه عليه، فيعلم بذلك أنه نسخ لفظه وتلاوته، سواء نسخ معناه أم لا، (**وترك استذكاره**)، بصيغة المصدر أو الفعل الماضى المجهول، ولما فيه من البعد.

قال: (**وقد يجوز أن ينسى النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، ما هذا سبيله**) من القرآن بما يراد نسخه، (**كرة**)، أى حينًا ما (**ويجوز**) أيضًا (**أن ينسيه منه**)، أى الله ينسيه من القرآن، (**قبل البلاغ**)؛ لأنه يجوز النسخ قبل البلاغ كفرض الصلاة خمسين فى ليلة المعراج، وهذا منه (**ما لا يغير نظمًا**)، أى نظم القرآن ترتيب كلماته متناسقة على مقتضاها، (**ولا يخلط حكمًا**) بآخر كحل بحرمة، (**مما لا يدخل خللاً فى الخبر**) حتى لا يدرى ما يراد به، وهو بيان؛ لقوله: ما لا يغير... إلخ.

(**ثم يذكره إياه**)، أى يذكر الله نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم ما أنساه مما لا يغير ولا يخلط، (**ويستحيل دوام نسيانه له**)؛ لمنافاته للغرض المقصود منه؛ (**لحفظ الله تعالى كتابه**)؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَـٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩] كما تقدم، (**وتكليفه بلاغه**)، مجرور معطوف على حفظ الله، أى كلف الله رسوله، صلى الله تعالى عليه وسلم، أن يبلغ كتابه من أرسل إليهم، ودوام نسيانه ينافيه أشد المنافاة.

* * *

(فصل فى الرد على من أجاز عليهم الصغائر)

أى على الأنبياء، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، (**والكلام**)، بالجر عطف على

الرد، (**على ما احتجوا به فى ذلك**)، أى جواز الصغائر عليهم، والصغيرة ما عدا الكبيرة، والكبيرة منهم من عينها بالعد، ومنهم من عينها بالحد، فقيل: هى ما ورد فيه وعيد بنحو غضب الله ولعنته ودخول النار، فى كتاب أو سنة صحيحة، وقيل: ما فيه حد وعقوبة معينة، والصغائر كالكبائر فى توقف العفو عنها على مشيئة الله، وكون اجتناب الكبائر مكفرًا لها لا ينافى التوقف عليها وجوازها عليهم مطلقًا أو سهوًا مشروط بأن لا يكون مشعرة بخسة ورذالة منفرة للطباع.

(**اعلم أن المجوزين للصغائر على الأنبياء**)، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، (**من الفقهاء والمحدثين ومن شايعهم**)، أى تابعهم ووافقهم على اعتقاد ذلك، (**من المتكلمين**)، أى علماء الكلام، وهو العلم الباحث عن العقائد الدينية، وسمى علم الكلام، إما لأن مسألة الكلام من أجل مباحثه أو لكثرة دوران الكلام فيه بين السلف والمشايعة، من الشيعة، وهى فرقة من الناس تتبع غيرها، وشيعة الرجل، أتباعه وأنصاره، ولو واحد، وخص فى العرف بالمفضلين لعلى، رضى الله عنه، وهذه المسألة من علم الكلام، وذكرها فى كتب الفقه والحديث استطرادى، وقيل: إنها من مسائل هذه الفنون بحيثيات متغايرة، فالفقيه يبحث عنها من حيث أنه يجوز اعتقادها أو يحرم، أو يكره، والمحدث من حيث أنه هل صح رواية صدورها منهم أم لا؟ والمتكلم من حيث إقامة الدليل على عصمتهم وامتناعها وعدمه، وليس فى قوله: شايعهم، ما يخالفه، وإنما عبر به؛ لأنه ليس من كتابة المسائل الكلامية.

(**احتجوا على ذلك**)، أى تجويزها عليهم، (**بظواهر كثيرة من القرآن والحديث**)، أقحم لفظ ظواهر، إشارة إلى أنها ليست بحجة فى الباطن، (**إن التزموا ظواهرها**)، أن قالوا: يلزم اعتقاد الظاهر منها، (**أفضت بهم**)، أى أوصلتهم (**إلى تجويز الكبائر**) عليهم، وأصل معنى الإفضاء الإدخال فى فضاء واسع، ثم شاع فيما ذكر، (**وخرق الإجماع**)، أى مخالفة ما أجمع الناس عليه، وهو من قولهم: خرق المفازة، إذا قطعها، فأريد به لازمه، وهو المجاوزة، (**وما لا يقول به مسلم**)، أى أفضت به إلى رأى لم يقله أحد من المسلمين، وهو تجويز الكبائر عليهم عمدًا، فإنه لم يقله إلا الحشوية وإما سهوًا، فجوزه بعضهم، واختلفوا فى امتناعه، هل هو سمعى أو عقلى كما تقدم.

(**فكيف**) استبعاد تجويز الكبائر عليهم، (**وكل ما احتجوا به**) من الظواهر، (**مما اختلف المفسرون فى معناه**)، هل يحمل على ظاهره، أو يأول، (**وتقابلت الاحتمالات**)، أى تخالفت وتعارضت الوجوه المحتملة، (**فى مقتضاه**)، أى مقتضى ما احتجوا به من تجويز وقوع ما خرج به عن صلاحية الاحتجاج، (**وجاءت أقاويل**)، أى نقل وورد وجوه،

قالوا بها على خلاف ما التزموه واحتجوا به، وأقاويل جمع أقوال، جمع قول، فهو جمع الجمع، (**فيها للسلف بخلاف ما التزموه من ذلك**)، الذى استدلوا به، (**فإذا لم يكن مذهبهم**) فى تجويزها عليهم (**إجماعًا**)، أى مجمعًا عليه؛ لكثرة من خالفهم فيه، (**وكان الخلاف فيما احتجوا به قديمًا**)، لا حادثًا بعد انعقاد الإجماع، حتى يكون خلافًا لا يعتد به.

(**وقامت الدلائل على خطأ قولهم**) فى تجويزها عليهم، (**وصحة غيره**) فى عدم الجواز، (**وجب تركه**)، جواب إذا، (**والمصير إلى ما صح**) من عدم التجويز، (**وها نحن نأخذ**)، أى نشرع؛ لأنها من أفعال المقاربة، وها حرف تنبيه زائد على المبتدأ إذا كان الخبر اسم إشارة، فإن لم يكن كذلك جاء نادرًا كما هنا، (**فى النظر فيها**)، أى فى أدلتهم التى احتجوا بظاهرها على تجويزها عليهم، (**إن شاء الله تعالى، فمن ذلك**) الذى احتجوا به على تجويزها عليهم، (**قوله تعالى لنبينا محمد، صلى الله تعالى عليه وسلم: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾**) [الفتح: ٢]، وجه تمسك من جوز عليهم الصغائر بهذه الآية نسبة ذنب إليه مغفور لم يسمه، فالظاهر أنه صغيرة، واللام للتعليل، والمعلل الفتح، أى فتح مكة فى قوله: (﴿**إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ**﴾) [الفتح: ١] إلى آخره، أى يسرنا لك فتح مكة ونصرناك على عدوك لنجمع لك عز الدارين فى العاجل والآجل، وتحقيقه فى التفاسير.

قال ابن عبد السلام، رحمه الله تعالى: لم يخبر الله أحدًا من الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، بالمغفرة، ولذا قالوا فى الموقف: نفسى نفسى، اذهبوا إلى محمد، فقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وهذا من خصائصه، صلى الله تعالى عليه وسلم.

قلت: وفيه نكتة، إذ سوى المتقدم بالمتأخر، إيماء إلى أنه مثله فى عدم الوقوف، وإنما هو خلاف الأولى مما عده بالنسبة إليه ذنبًا، وسيأتى تفصيله.

(**وقوله: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾**) [محمد: ١٩]، أعاد الجار إشارة لتغايرهما؛ لأن الأول ليس بذنب حقيقى، كذا قيل، ولم يقل: ولذنب المؤمنين، إشارة لكثرة ذنوبهم، حتى كان دأبهم عنده الذنب، ووجه الاستدلال ما مر.

(و) مما استدلوا به أيضًا (**قوله: ﴿وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ ۝ الَّذِي أَنقَضَ ظَهْرَكَ﴾**) [الشرح: ٢، ٣]، الوضع الحط، وهو بالعفو والوزر والحمل والثقل، فاستعير للذنب استعارة مرشحة، وأنقض بمعنى أثقل، جعله نقضًا، وهو ما أتعب الجمل حتى نقض لحمه. وقال الأزهرى: هو من نقيض الزجل وهو صوته لما وضع عليه والكلام عليه كالذى قبله.

(**وقوله:** ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ﴾)، كناية عن خطأه فى الإذن، فإن العفو من روادفه، (﴿لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾) [التوبة: ٤٣]، بيان لما كنى عنه بالعفو ومعاتبة عليه، والمعنى: لأى شيء أذنت لهم فى القعود حين استأذنوك واعتلوا بأكاذيب؟ وهلا توقفت؟ وذلك فى غزوة تبوك سنة تسع، وقد استأذنه من تخلف عنه، فأذن لهم؛ لبعد المشقة وشدة الزمان، ولذا صرح، صلى الله تعالى عليه وسلم، بمقصده و لم يور كما مر، فأذن لقوم منافقين اعتذروا له بأعذار سمجة، وهو على خلاف الأولى، لا ذنب حقيقى، بل قوله: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ﴾، ملاطفة له، ورعاية لخاطره، وقدمه على ما صدر منه، حتى لا يبدأه بما يوهمه مؤاخذة ما، ولذا حطوا على الزمخشرى فيما فسره به، من قوله: أخطأت وبئس ما صنعت، لما فيه من تفسيره بغير المراد منه من سوء الأدب، وخطابه بما لم يخاطبه به رب العزة، وجعله كناية عن الجناية والجانى، وقد مر الكلام فى ذلك مبسوطًا صدر الكتاب.

(و) لما استدلوا به أيضًا (**قوله:** ﴿لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾) [الأنفال: ٦٨]، وهذه نزلت فى غزوة بدر، وقد أسر، صلى الله تعالى عليه وسلم، من قريش سبعين رجلاً، منهم العباس عمه، صلى الله تعالى عليه وسلم، وعقيل، فاستشار، صلى الله تعالى عليه وسلم، أصحابه فى ذلك، فقال أبو بكر: يا رسول الله، هؤلاء قومك، لعل الله يهديهم بك، خذ منهم فدية تتقوى بها، وقال عمر: اضرب رقابهم واخمد نارهم، فرضى رسول الله ما قال أبو بكر، فنزل عليه قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الأنفال: ٦٧] الآية، فجلس رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، يبكى وأبو بكر، وقال: «عرض علىّ عذابهم أدنى من هذه الشجرة»[(١)]، والكتاب السابق يأتى بيانه، ومنه ما قيل: هو إحلال الغنائم لهم دون الأمم السابقة، أو إنه لا يعذبهم ورسول الله فيهم، أو ما وعدهم به من مغفرة ذنوبهم، وأنه لا يعاقب المخطئ فى اجتهاده.

(**وقوله:** ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ﴾ { [عبس: ١] **الآية**)، عبس أى قطب وجهه، وتولى أعرض، والأعمى هو ابن أم مكتوم، رضى الله تعالى عنه، مؤذنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، واسمه عبد الله، أو عمر على ما يأتى، واسم أبيه زائد على ما قاله بعضهم، وهو ابن خال خديجة أم المؤمنين، رضى الله تعالى عنها، وسبب نزولها أنه أتاه، صلى الله تعالى عليه وسلم، وعنده صناديد قريش، الوليد بن المغيرة، وعتبة، وأمية بن خلف، وأبو جهل، لعنهم الله، وقال له: أرشدنى، وهو، صلى الله تعالى عليه وسلم، يحادثهم استمالة لهم،

(١) تقدم تخريجه.

فأعرض عنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، ولم يجبه؛ لاشتغاله بهم رجاء استمالتهم للإسلام واستمالة من ورائهم، قيل: وهو باطل من قائله وجهل؛ لأن أمية والوليد كانا بمكة وماتا كافرين، وابن أم مكتوم كان بالمدينة ولم يحضر معهم، فالأولى أن لا يذكر هؤلاء، ويقتصر على ابن أم مكتوم وقوم من كفار مكة.

وتبعه بعض الشراح وارتضاه، وقد رده خاتمة المحدثين الشيخ محمد الشامى فى سيرته، وقال: إنه كلام صدر من غير روية وتدبر، فإن ابن أم مكتوم خال خديجة كما ذكر، وإسلامه قديم، وهو من المهاجرين الأولين، هاجر قبل هجرة النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، وقيل: بعده، وصحح الأول، وسورة عبس مكية بلا خلاف، وقد نقل ما ذكر عن جماعة من الصحابة والتابعين، فأى مانع منه، والعجب من صاحب الزهر، إذ لم يناقش القرطبى ومن تبعه فى هذا، وكان، صلى الله تعالى عليه وسلم، بعد ذلك إذا أتاه ابن أم مكتوم يبسط له رداءه، ويقول له: «مرحبًا بمن عاتبنى الله فيه»(١)، ولذا كان، صلى الله تعالى عليه وسلم، استخلفه على المدينة مرارًا؛ لقدم هجرته ولإظهار توقيره، وما قيل من ضمير ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ﴾ للكافرين، فى غاية الضعف كما يأتى، وهذا مما استدلوا به على مدعاهم فى حق نبينا محمد، صلى الله تعالى عليه وسلم.

(و) أما فى حق غيره، فـ **(ما قص)** فى القرآن **(من قصص غيره من الأنبياء، كقوله تعالى)** فى حق آدم، صلى الله تعالى عليه وسلم: (﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾) [طه: ١٢١]، فجعل مخالفة ما حذره عنه من أكل الشجرة ضلالاً وغواية، فهى ذنب صدر عنه، ففيه دليل ظاهر لهم، والقصة مع جوابها مشروحة فى التفاسير، **(وقوله تعالى)** فى حق آدم مع حواء: (﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا﴾ [الأعراف: ١٩٠] **الآية**)، ضمير آتاهما لآدم، عليه الصلاة والسلام، وحواء المتقدم فى قوله: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ [الأعراف: ١٨٩]، أى آتاهما ولدًا صالحًا سويًا، أشركا فيما آتاهما غير الله، فسموا عبد العزى، وعبد مناف.

وحكى الزجاج، رحمه الله تعالى، أن إبليس، لعنه الله، جاء لحواء، فقال: أتدرى ما فى بطنك؟ قالت: لا، قال: لعله بهيمة، وإن دعوت الله أن يجعله إنسانًا، أفتسميه عبد الحارث؟ وإبليس لعنه الله اسمه عبد الحارث، وقيل: كان لا يعيش لها ولد، فقال: سميه عبد الحارث، فسمته به فعاش، وهذا من إلقاء الشيطان. وقال: إن الضمير لآل قصى من قريش، وأن القصة فى حقه لا فى حق آدم، والكلام عليه فى التفاسير مشهور.

---

(١) أورده القرطبى فى تفسيره (١٩/٢١٣).

(**وقوله**: ﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا﴾ [الأعراف: ٢٣] **الآية**)، أى من الدلائل التى استدل بها من جوز الصغائر على الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، ما حكاه الله فى الآية عن آدم، عليه الصلاة والسلام، وحواء من اعترافهما بصدور الذنب منهما، واتصافهما بما كان سببًا لخروجهما من الجنة، وفيه دليل على أنه يجوز المعاقبة على الصغائر، وإن لم تغفر خلافًا للمعتزلة.

(و) مما استدلوا به أيضًا (**قوله تعالى فى قصة يونس، عليه الصلاة والسلام**: ﴿سُبْحَٰنَكَ إِنِّى كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾) [الأنبياء: ٨٧]، لما ذهب مغاضبًا قومه، إذ لم يطيعوه، فاعترف بأنه ارتكب ظلمًا ومعصية، وما قصه الله تعالى من قصته فى قوله: ﴿وَذَا ٱلنُّونِ إِذ ذَّهَبَ مُغَٰضِبًا﴾ [الأنبياء: ٨٧] وكان قد ضاق صدره فى حمل أعباء النبوة والمغاضبة لقومه، إذ لم يصبر ولم ينتظر توبتهم، فخرج من حينه، وأظلهم العذاب الذى أخبرهم به، فتضرعوا إلى الله تعالى وتابوا، فرفعه الله تعالى عنهم، ويونس، عليه الصلاة والسلام، لم يعلم برفعه عنهم، وكان حقه أن لا يذهب إلا بإذن مجدد من الله تعالى عز وجل.

(و) هذا (**ما ذكر من قصته، و**) ما ذكره من (**قصة داود**)، عليه الصلاة والسلام، (**وقوله**: ﴿وَظَنَّ دَاوُۥدُ أَنَّمَا فَتَنَّٰهُ فَٱسْتَغْفَرَ رَبَّهُۥ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ۩﴾ [ص: ٢٤] **الآية**)، وذلك أنه رأى ما قصه الله من فضائل الأنبياء قبله، فسأل ربه ذلك، فقال: إنهم ابتلوا فصبروا، فقال: إن ابتليت صبرت، فتمثل الشيطان له فى صورة حمامة من ذهب عجيبة، وكان، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى محرابه مختليًا بصلاته، فأراد أخذها، فطارت، فذهب خلفها وتبعها حتى أشرف على دار فيها امرأة تغتسل لم ير مثلها، فافتتن بها وسأل عنها، فإذا هى امرأة أوريا، وكان أرسله مع عسكر له، فأرسل يقول لرئيسهم ويعلمه أن يقدمه فى الحرب، وكان سيفًا من سيوف الله تعالى، فاستشهد وتزوج داود، عليه الصلاة والسلام، امرأته، فأرسل الله تعالى له ملكين فى صورة خصمين كما قصه الله تعالى فى كتابه، وعاتبه عليها، وهذا مما عده هؤلاء ذنبًا؛ نظرًا لظاهر الحال، فتاب منه ولم يزل يبكى على ما صدر منه حتى نبت العشب من دموعه.

(و) من أدلتهم (**قوله تعالى**) فى حق يوسف، عليه الصلاة والسلام: (﴿**وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِۦ وَهَمَّ بِهَا**﴾ **وما قص**)، بالبناء للمعلوم أو المجهول، (**من قصته**)، أى يوسف، (**مع أخوته**)، وهم أنبياء أيضًا على اختلاف سيأتى بيانه، وقصته معروفة، والشاهد فى قوله: ﴿وَهَمَّ بِهَا﴾ [يوسف: ٢٤]، بناء على ما اشتهر من أنه جلس مجلس العاجز، وأراد ما يريده أهل الأهواء، أو فيه مبالغة وأمور يذكرها عنه القصاص، وهو، صلى الله تعالى

عليه وسلم، برىء منها، وإنما يتوهم ما يتوهم إن لم يجعل ﴿وَهَمَّ بِهَا﴾ جواب ﴿لَوْلَآ﴾ بحسب المعنى، وإلا فلا يتوهم شىء من ذلك، فإن دليل الجواب جواب معنى، فيقتضى أنه لم يصدر منه فضلاً عما هو أعظم منه مع أن هم النفس له مراتب منها ما هو مقتضى الجبلة البشرية، ومثله معفو مغفور.

(و) من أدلتهم أيضًا (**قوله تعالى**) حكاية (**عن موسى**) صلى الله عليه وسلم، (﴿فَوَكَزَهُۥ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِۖ قَالَ هَٰذَا مِنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِۖ﴾) [القصص: ١٥]، ضمير وكزه للقبطى الذى وجده موسى، عليه الصلاة والسلام، يخاصم رجلاً من بنى إسرائيل، وكان دخل مختفيًا نصف النهار، فوجد قبطيًا من جند فرعون يسخر بعض بنى إسرائيل لحمل حطب ونحوه، وكان موسى، عليه الصلاة والسلام، جسيمًا ذا قوة شديدة، فدفعه عنه وضربه فقتله، فقال: ﴿رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي﴾ [القصص: ١٦]، فهذا اعتراف بصدور ذنب منه، وهو المراد هنا، ومعنى وكزه ضربه بجمع كفه، وقيل: ضربه فى صدره، وقيل: دفعه، وقوله: ﴿مِنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِۖ﴾، أى هو شر من جنس أعمالهم.

ثم ذكر بعض ما استدلوا به من الحديث، فقال: (**وقول النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى دعائه**) المأثور عنه: (**اللهم اغفر لى ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت**)، وهو من دعاء طويل رواه الشيخان، كان يقوله، صلى الله تعالى عليه وسلم، إذا قام يتهجد، وطلب المغفرة من الذنوب المذكورة، يدل على صدورها منه فى الجملة، وهو مدعاهم، (**ونحوه من أدعيته**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، المأثورة، وقد أفردت بالتأليف كالحصن الحصين وغيره.

(و) مما استدلوا به أيضًا (**ذكر الأنبياء**) عليهم الصلاة والسلام، (**فى الموقف**) يوم القيامة، (**ذنوبهم فى حديث**) طلب الناس منهم (**الشفاعة**)، واستغاثتهم بهم من هوله وطوله، وحديث الشفاعة مشهور طويل، رواه مسلم، عن أبى هريرة، رضى الله تعالى عنه، فلا نطول به، ومحل الشاهد فيه أن الناس إذا اشتد عليهم هول الوقوف وكربه، قالوا: نذهب للرسل فيشفعون لنا فى الخلاص، فيذهبون إليهم فردًا فردًا، وكل يقول: لست لها لى ذنب عظيم أخاف منه، ودلالته على ما ادعوه غنية عن البيان.

(و) مما استدلوا به أيضًا (**قوله، صلى الله تعالى عليه وسلم**) فى الحديث الذى تقدم شرحه: (**إنه ليغان على قلبى، فأستغفر الله، وفى حديث أبى هريرة**)، رضى الله تعالى عنه: (**إنى لأستغفر الله وأتوب إليه فى اليوم أكثر من سبعين مرة**)، وروى: «مائة مرة»، فالسبعين ليست على ظاهرها، والمراد بها التكثير، وهى فيه كثير حتى قال بعضهم: سبع

لك الأجر، أى كثره، فهذا يدل على أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، كان يصدر منه بعض الذنوب، وإلا لم يكن لاستغفاره وجه.

(وقوله تعالى) حكاية: **(عن نوح، عليه الصلاة والسلام:** ﴿وَإِلَّا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِيٓ﴾ [هود: ٤٧] **الآية)**، فطلبه المغفرة يقتضى سبق ذنب منه، فهو حجة لمن جوز عليهم الصغائر، وذلك أن الله تعالى نهاه عن أن يشفع فى أحد من أهله غير من أذن له فى دخول السفينة معه له، فقال له الله تعالى عز وجل: ﴿وَلَا تُخَٰطِبْنِي فِي ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ إِنَّهُم مُّغْرَقُونَ﴾ [هود: ٣٧]، أى قضى الله تعالى بذلك عليهم، فشفع فى ابنه كنعان، وهو ممن قضى بهلاكه؛ لظنه أنه داخل فى أهله، فلما قيل له: ﴿إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ [هود: ٤٦]، ندم على عدم استفصاله واستغفر لتركه الأولى لا لذنب ارتكبه، وإليه أشار بقوله: **(وقد كان قال الله عز وجل له:** ﴿وَلَا تُخَٰطِبْنِي﴾**)**، أى لا تدع ولا تشفع، (﴿فِي ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ﴾)، أى كفروا: ﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]، (﴿إِنَّهُم مُّغْرَقُونَ﴾)، أى لأنهم قضى عليهم وحكم بهلاكهم لكفرهم الذى قطع رحمهم وقرابتهم.

(و) من أدلتهم أيضًا أنه تعالى **(قال)** حاكيًا **(عن إبراهيم)**، عليه الصلاة والسلام: (﴿وَٱلَّذِيٓ أَطْمَعُ أَن يَغْفِرَ لِي خَطِيٓـَٔتِي يَوْمَ ٱلدِّينِ﴾) [الشعراء: ٨٢]، يعنى يوم القيامة، يوم الجزاء، فهذا يقتضى صدور ذنب منه، وهو ما تقدم من قوله: ﴿فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ﴾ [الأنبياء: ٦٣]، وما معه مما تقدم هو الجواب عنه.

(وقوله تعالى) حكاية **(عن موسى)**، عليه الصلاة والسلام: (﴿إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ﴾) [الأحقاف: ١٥]، قاله بعدما طلب الرؤية من الله تعالى عيانًا، فلما تجلى له ربه للجبل، جعله دكًا، وخر موسى صعقًا، فلما أفاق قال: سبحانك تبت إليك، وليس هذا بذنب، ولكنه سأله بعدما قال له: ﴿لَن تَرَىٰنِي﴾ [الأعراف: ١٤٣]، ولو ترك ذلك كان أولى، والكلام على الرؤية وجوازها مفصل فى علم الكلام، وكذا هذه الآية.

(و) مما استدلوا به أيضًا على جواز الصغائر عليهم، **(قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَٰنَ﴾) إلى قوله: ﴿ثُمَّ أَنَابَ﴾ [ص: ٣٤]، أى تاب، فإنه يقتضى صدور ذنب منه، وكان الله فتنه، أى ابتلاه بأمر اختلفوا فيه، فقيل: إنه احتجب عن الناس، فعاتبه الله تعالى على ذلك، وقيل: إنه سبا بنت ملك فى غاية الجمال تسمى جرادة فأحبها، وكان عندها صنم تعبده خفية، فاطلع عليه فأحرقه، وقد ذكروا فى قصته أمورًا لا تليق بمقام الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام. **(إلى ما أشبه هذه الظواهر)**، أى ما ذكرته من الأمور التى يدل ظاهرها على ما قالوه، وله أشباه ونظائر كثيرة تركت.

ثم شرع فى سرد الجواب عما ذكره من أدلة المجوزين للصغائر عليهم، فقال: **(قال القاضى)** عياض المصنف، رحمه الله، فى الجواب عما قالوه وتمسكوا بظاهره قبل تحقيق النظر فيه: **(فأما احتجاجهم)** لتجويز الصغائر عليهم **(بقوله:** ﴿لِّيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ﴾) [الفتح: ٢] إلى آخره، **(فهذا قد اختلف المفسرون فيه)** وفى تأويله.

(فقيل: المراد) بما تقدم **(ما كان قبل النبوة، و)** بما تأخر **(ما بعدها)**، أى بعد النبوة، وهو عبارة كنى بها عن أنه لم يصدر منه ذنب؛ لأنه لا تكليف قبل النبوة أصلاً، والعقل لا يستقل بذلك، وقوله: ما بعدها، ذكر للتعميم، كقولك: اعط من تراه ومن لم تره.

(وقيل:) معنى ﴿مَا تَقَدَّمَ﴾ **(ما وقع لك من ذنب، و)** معنى ﴿وَمَا تَأَخَّرَ﴾ **(ما لم يقع أعلمه)** بما حاصله **(إنه غفور له)**، غير مؤاخذ به لو وقع منه، كلنه لم يقع منه ذنب كغيره، وإنما يصدر عنه نادرًا خلاف الأولى.

(وقيل: المتقدم) معنى ﴿مَا تَقَدَّمَ﴾ **(ما كان قبل النبوة)** مما لا يؤاخذ به؛ لأنه لا شريعة يلتزم أحكامها، **(و)** المراد بـ **(المتأخر، عصمتك بعدها)**، فمغفرته تجوز بها عن العصمة، ووجه الشبه بينهما عدم اعتبار الذنب فيهما، فمن قال: ليس هذا من مقتضيات اللفظ، مع أنه معلوم قبل النبوة، لم يفهم مراده، **(حكاه)**، أى هذا الوجه **(أحمد بن نصر)** الخزاعى الزاهد الشهيد، قتله الواثق فى محنة خلق القرآن سنة إحدى وثلاثين ومائتين.

(وقيل: المراد بذلك) المذكور فى المغفرة **(أمته)**، أى يغفر الله لأمتك ما صدر، ويصدر منها، فالمراد بخطابه خطاب أمته، فإضافة الذنب له، صلى الله تعالى عليه وسلم، لأدنى ملابسة؛ لأنه يسوءه ما يسوءهم، وهو الشفيع لهم، والمراد أن رحمة الله لهذه الأمة أكثر، فلا يرد عليه أن مغفرة ما تأخر له شروط، كأن لا يكون حق عبد ونحوه.

(وقيل: المراد) بما تقدم **(ما وقع)** منه، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(عن سهو وغفلة، و)**، المراد بما تأخر ما كان صادرًا عن **(تأويل)**، أى بيان لمعنى يحتمله النص، فيحمل عليه باجتهاد منه، ثم تبين له أن الصواب أو الأولى غيره؛ لأن التأويل بيان ما يؤل إليه، فيناسب ما تأخر، فلا يرد عليه شيء، والمراد أنه لم يتم له الاستدلال بالآية، **(حكاه الطبرى)** محمد بن جرير كما تقدم، **(واختاره القشيرى)** عبد الكريم شيخ الصوفية وغيره كما تقدم فى ترجمته.

(وقيل:) المراد بما تقدم **(ما تقدم لأبيك آدم)**، عليه الصلاة والسلام، **(و)** المراد **(بما تأخر من ذنوب أمتك)**، فاللام للتعليل، أى غفر لأجلك ذنوب أبيك آدم لما توسل بك إلى الله، ويغفر لأمتك؛ لأنك رحمة لهم، **(حكاه السمرقندى)**، وقد قدمنا ترجمته،

(والسلمى)، بضم السين المهملة، وفتح اللام، وهو الإمام أبو عبد الرحمن الصوفى كما تقدم، **(عن ابن عطاء)**، شيخ الطريقة كما تقدم، وهو مما لا يقال بالرأى، وقد نقله مثله هؤلاء، وإن كان خلاف الظاهر.

(وبمثله)، أى بمثل هذا التأويل **(والذى قبله يتأول قوله)** تعالى خطابًا لنبينا، صلى الله تعالى عليه وسلم: ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [محمد: ١٩]، فيقال: المراد: استغفر لذنب أبيك آدم ولذنوب أمتك، أو استغفر عما صدر منك سهوًا وغفلة، أو بتأويل منك، وهذا لقوله: ﴿لِذَنۢبِكَ﴾ فقط، لا لقوله: ﴿وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾.

(قال مكى:) تقدمت ترجمته، **(مخاطبة النبى)**، أى خطاب الله للنبى، **(صلى الله تعالى عليه وسلم، هاهنا هى مخاطبته لأمته)**، أى فى قوله: ﴿لِّيَغْفِرَ لَكَ﴾ [الفتح: ٢]، وإنما وجه له، صلى الله تعالى عليه وسلم، لتمكنه لكونه بالطريق الأولى والأحرى.

(وقيل: إن النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، لما أمر أن يقول:) ﴿مَا كُنتُ بِدْعًا مِّنَ ٱلرُّسُلِ وَمَآ أَدْرِى مَا يُفْعَلُ بِى وَلَا بِكُمْ﴾ [الأحقاف: ٩]، وهو بتقدير: قل: فلذا قال: أمر، **(سر بذلك الكفار)**، أى فرحوا وقالوا: واللات والعزى ما أمرنا وأمر محمد عند الله إلا واحد وماله علينا مزية، ولولا أنه ابتدع ما يقول من ذات نفسه لا خبره الذى بعثه بما يفعل به، **(فأنزل الله)** تعالى ردًا عليهم: (﴿لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ٢] **الآية)**.

فقال الصحابة، رضى الله تعالى عنهم: هنيئًا لك يا رسول الله، قد علمنا ما يفعل الله بك، فما يفعل بنا؟ فأنزل الله تعالى (و) أخبر **(بما للمؤمنين)**، أى بما يؤول إليه أمرهم فى الآخرة، **(فى الآية الأخرى بعدها)**، أى ﴿لِّيُدْخِلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ﴾ [الفتح: ٥] الآية، فأنزل الله: ﴿وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا ﴿٤٧﴾﴾ [الأحزاب: ٤٧]، فبين ما يفعل الله به، صلى الله تعالى عليه وسلم، وبهم، وهذا قول قتادة، والحسن، وغيرهما، وعزاه المصنف، رحمه الله تعالى، لابن عباس، **(قاله ابن عباس)**، رضى الله تعالى عنهما، وإنما قاله، صلى الله تعالى عليه وسلم، أولاً قبل أن يعلمه الله بعصمته وعموم مغفرته، وهو فى عام الحديبية، ثم بين محصل جوابه عن استدلالهم.

(فمقصد الآية)، أى محصل ما قصد بها، **(إنك مغفور لك غير مؤاخذ)**، بالهمزة المفتوحة، أو الواو المبدلة منها، وفتح الخاء المعجمة، اسم مفعول، **(بذنب، أن لو كان)**، أى وجد، فهى تامة، وأن بفتح فسكون زائدة، ومثله كثير، فهو أمر جاء على طريق الفرض تطمينًا له، صلى الله تعالى عليه وسلم، فلا يقوم بها حجة؛ لتجويز الذنوب عليهم.

وقريب منه ما **(قال بعضهم)** المراد ما ذكر من **(المغفرة هاهنا)**، أى فى آية: ﴿لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ﴾ ونحوه، **(تبرئة من العيوب)** بموحدة بعد التاء الفوقية وراء مهملة قبل الهمزة، ولو قرئ بنون وزاء معجمة وياء تحتية ساكنة قبلها جاز، والمعنى والرسم متقارب بمعنى لا دليل فيها لهم؛ لأنه قد قيل: إن المراد منها تنزيه الله له وتبعيده من العيوب، أى الذنوب أو ما يؤدى لها، فالمغفرة كناية أو مجاز عما ذكر.

(وأما) الجواب عما تقدم من استدلالهم بالآية المتقدمة، وهى: **(قوله تعالى:** ﴿وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ ﴿٢﴾ ٱلَّذِىٓ أَنقَضَ ظَهْرَكَ﴾) [الشرح: ٢، ٣] كما تقدم، **(فقيل:)** معناه **(ما سلف)**، وتقدم **(من ذنبك قبل النبوة)**، أى مما هو فى صورة تفريط، وإن لم يكن قبل النبوة شرع مخالفته معصية، وقد عصمه الله تعالى عما كان عليه الجاهلية من العقائد ونحوها من الديانات، **(وهو قول ابن زيد)**، هو عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، المفسر، الزاهد، المتقن، توفى سنة اثنين وثمانين ومائة، **(والحسن)** البصرى، رحمه الله تعالى، وقد تقدمت ترجمته، **(و)** هو أيضًا **(معنى قول قتادة)**، أى معنى ما نقله عنه المفسرون فى تفسير هذه الآية من أنه صدر منه بعض أمور قبل النبوة، وإن لم يكن ذنبًا حقيقة.

(وقيل: معناه)، أى معنى وضع وزره عنه، **(أنه حفظ قبل نبوته منها وعصم)**، أى حفظه الله تعالى عن الاتصاف به رأسًا وابتداء، وهو وجه حسن يتحمله اللفظ، بلا تكلف، **(ولولا ذلك)**، أى رفعنا عنه، **(لأثقلت ظهرك)**، وفى نسخة: ظهره، والظاهر أنه حقيقة، ويجوز أن يكون استعارة كما قدمناه، وفيه على هذا تقرير، أى لولا أنا حفظناك عنها أثقلت ظهرك وهدت قواك، **(حكى معناه السمرقندى)**، فى تفسيره.

(وقيل:) فى تفسيرها مما لا ينفى فيها حجة لهؤلاء، **(المراد بذلك)** المذكور، من وضع الوزر إلى آخره، **(ما أثقل ظهره)**، أى أتعبه وأعياه، **(من أعباء الرسالة)**، جمع عبء، كحمل لفظًا ومعنى كما تقدم، **(حتى بلغها)**، غاية لثقل المتحمل حتى يبلغه، ويؤدى أمانته، فإنه ما عليه إلا البلاغ، **(حكاه)** أبو الحسن **(الماوردى)** الشافعى، وتقدم بيانه **(والسلمى، وقيل:)** معناه **(حططنا عنك ثقل أيام الجاهلية، حكاه مكى)**، لأن أيام الجاهلية كانت خالية عن الدين، والأمن أيام هرج ومرج، فلما بعثه الله، صلى الله تعالى عليه وسلم،بالدين القويم هو ومن تبعه، وشرح الله تعالى صدورهم بالإسلام، وصفاهم من الآثام، فخفت ظهورهم وسددت أمورهم.

(وقيل:) معناه **(ثقل شغل سرك)**، أى قلبه أو خواطر قلبه، **(وحيرتك)**، أى تحيرك فى ابتداء أمرك، **(وطلب شريعتك)**، أى طلبك من الله شريعة تعمل بها، **(حتى شرعنا ذلك**

لك)، بما أوحاه، فاطمأن قلبه وذهبت حيرته، (**حكى معناه القشيرى**) فى تفسيره. (**وقيل: معناه**)، أى معنى ﴿وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ ۝ الَّذِي أَنقَضَ ظَهْرَكَ﴾، (**خففنا عنك ما حملت**)، أى كلفت حمل أثقاله من دعوة الخلق وتبليغ أمانة الرسالة التى لم تطق حملها الجبال، (**بحفظنا لما استحفظت**)، يقال: استحفظه، إذا استرعاه وأعطاه أمانة، أى نحن حفظنا ما أمرناك بحفظنا، (**فحفظ**) بحفظه (**عليك**) مما عسر عليك القيام به، وجعلنا لك جدًا وصبرًا صير أثقاله خفيفة عليك.

(و) لما ورد حينئذ أنه إذا خففتها عنه لم يكن أنقض ظهره، أشار لدفعه بقوله: و(**معنى أنقض ظهره**) على هذا، (**أى كاد**)، أى قرب من أنه (**ينقضه**)، أى يعيبه ويثقله، ولم ينقضه بالفعل، ويجوز على هذا إبقاؤه على ظاهره، وأن إنقاضه بالفعل، لكنه خفف عنه، أى خففنا عنك ما كان أنقض، وهو راجع لما قاله المصنف، رحمه الله تعالى، لا وجه آخر كما قيل.

ثم بين وجه دفع ما ذكره لما تمسكوا به تفصيلاً، فقال: (**فيكون المعنى**)، أى معنى: ﴿وَوَضَعْنَا عَنكَ﴾ إلى آخره، (**على**) قول: (**من جعل ذلك**) الوضع مصروفًا، (**لما قبل النبوة اهتمام النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم**)، وهو خبر يكون، (**بأمور فعلها قبل نبوته**)، ونزول وحى فيها، أى اعتناؤه ببيان الله لحكمها، حتى لا يكون عنده هم وغم، ولكنها (**حرمت عليه بعد النبوة**)، ولم يكن مكلفًا بها قبلها، (**فعدها أوزارًا**) بعدما حرمت عليه، وخشى المؤاخذة بها قبل ذلك، فإطلاق الوزر عليه باعتبار ما بعد النبوة والتشريع

(**وثقلت عليه وأشفق**)، أى خاف (**منها**) ومن المؤاخذة بها؛ لشدة مراقبته لله وخشيته له، فمعنى وضعها على هذا بيان أنه غير مؤاخذ بها، وأنها لم تكن وزرًا عليه يخافه، (**أو يكون الوضع عصمة الله له وكفايته من ذنوب لو كانت**)، أى لو وجدت وصدرت عنه، (**لأنقضت ظهره**)، فهو أمر على سبيل الفرض والتقدير لا التحقيق والتقرير كما توهموه، ولا يبعده قوله: أنقض مع هذا كما قيل، والوزر مجاز بمعنى الذنب، وعلى ما قبله بمعنى الثقل، كما فى قوله: (**أو يكون من ثقل**) أمور (**الرسالة**) عليه، وما فى تبليغها من المشقة بجعل المعقول كالمحسوس، (**أو**) معنى الوزر (**ما ثقل عليه**) وشق (**وشغل قلبه من أمور الجاهلية**) كما نقله آنفًا، عن مكى، رحمه الله تعالى، (**وإعلام الله تعالى له بحفظ ما استحفظه من وحيه**)، واسترعاه عليه من أمانته كما تقدم.

ثم أخذ فى دفع شبهة أخرى تمسك بها المجوزون للصغائر، فقال: (**وأما قوله: ﴿عَفَا**

﴿ اللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ ﴾ [التوبة: ٤٣]، فى التخلف عنه، فالعفو كالمغفرة، يقتضى ثبوت ذنب كما قالوه، وليس كذلك، (فـ) إن ما ذكر (**أمر لم يتقدم للنبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، من الله فيه نهى، فيعده**)، أى يجعله ويعتقده، (**معصية**) منه بمخالفة ما نهى عنه، (**ولا عده**) وصيره (**الله عليه معصية**)، يستحق اللوم عليها، (**بل لم يعده أهل العلم**)، أى أحد منهم (**معاتبة**) بفعل خلاف الأولى مما ليس بمعصية.

(**وغلطوا من ذهب إلى ذلك**)، أى عدوا قول من قال من المفسرين غلطًا، وهو قول منقول عن قتادة، وعتب الله على نبيه، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى بعض ما لا يليق، وإن جاز كما فى قصة ابن أم مكتوم، وقوله: «مرحبًا بمن عاتبنى الله فيه»، ليس بمراد هنا، وإن كان لا محذور فيه، فلا اعتراض على المصنف، رحمه الله تعالى كما قيل.

(**قال نفطويه:**)، تقدم الكلام عليه وعلى ضبط اسمه ومعناه، (**وقد حاشاه الله تعالى**)، أى برأه الله تعالى ونزهه، وأصل معناه جعله الله فى حشا، أى جانب، (**من ذلك**)، أى فعل ما يستحق عليه العتاب، فضلاً عن أن يجازيه بمعصية ارتكبها، (**بل كان مخيرًا**)، أى خيره الله تعالى (**فى أمرين**)، وهما أنه إن شاء أذن لهم فى التخلف، وإن شاء لم يأذن قط.

(**قالوا:**)، أى العلماء من السلف، (**وقد كان له**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، كما علم من تتبع أحواله، (**أن يفعل ما شاء**) مما يرى أنه مناسب؛ لأنه أذن له فى الاجتهاد كما تقرر فى الأصول، (**فيما لم ينزل عليه فيه شىء**)، من وحى يبين حكمه، (**فكيف**) إنكاره؛ لأنه معاتب وإن لم يخبر فى أمور شتى منها ما نحن فيه، ولا يمكن إنكاره، (**وقد قال الله تعالى له**) فى هذه القصة: ﴿فَأْذَن لِّمَن شِئْتَ مِنْهُمْ﴾ [النور: ٦٢]، وهذا الأمر وتعلقه بالمشيئة صريح فى أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، مخير، (**فلما أذن لهم**) كما أمره الله تعالى، (**أعلمه الله بما لم يطلع عليه من سرهم**)، أى مما خفى عليه من أمرهم أو بما أسروه واستتر من ضمائرهم، وهو (**أنه لو لم يأذن لهم**) فى القعود والتخلف عنه، (**لقعدوا**) لجزمهم بالقعود، ولو أمروا بخلافه.

(و) أعلمه بما أوحاه إليه فى هذه الآية من (**إنه لا حرج**)، لا وزر ولا إثم، (**عليه فيما فعل**) من الإذن لهم كما توهم من ظاهر قوله: عفا؛ لأنها اشتهرت بمعنى غفر الذنب، وأشار إلى ذلك بقوله: (**وليس عفا هاهنا**) فى هذه الآية (**بمعنى غفر**)، أى ستر وترك المؤاخذة والمعاتبة كما هو معناه المشهور، (**بل**) لها معان أخر منها ما ورد فى الحديث، (**كما قال النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم**)، فى حديث رواه أبو داود والترمذى

والنسائى، عن على، كرم الله وجهه ورضى الله تعالى عنه، أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، قال: (**عفا الله لكم عن صدقة الخيل والرقيق**)، فهاتوا صدقة... الحديث، إلا أن الذى رواه هؤلاء: «قد عفوت لكم زكاة الخيل والرقيق»، والمصنف، رحمه الله، رواه بلفظ آخر وقف عليه ومثله لا يقرع له العصا، فاندفع قول من قال: لم أقف على هذه الرواية.

(**ولم تجب عليهم قط**)؛ لأن زكاة الخيل والرقيق لم تجب على مسلم قط، حتى يكون العفو معناه إسقاط الوجوب كما أنه ترك عقوبة لازمة هنا، (**أى**) فالمعنى أنه (**لم يلزمكم ذلك**)، أى زكاة الخيل والرقيق، (**ونحوه**) معزو (**للقشيرى**)، رحمه الله تعالى، (**قال:**)، أى القشيرى، (**وإنما يقول: العفو لا يكون إلا عن ذنب**)، كما هو مشهور متعارف، (**من لا يعرف كلام العرب**)، فيقف على معانيه الواردة فى كلامهم كعدم اللزوم، والذى سمعته فى الحديث الوارد فى كلام أفصح العرب، وأصل معنى العفو الترك، وعليه تدور معانيه، فيستقيم فى كل مقام ما يناسبه، فعفو الذنب ترك العقاب عليه، وعدم الزكاة ترك لها. (**قال: ومعنى** ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ﴾) [التوبة: ٤٣]، فى هذه الآية، (**أى لم يلزمك ذنبًا**) فيما فعلته من الإذن.

(**قال الداودى**)، رحمه الله تعالى، من أئمة الحديث، وتقدم ترجمته، (**روى أنها**)، أى قوله تعالى: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ﴾ (**كانت تكرمة**) من الله فى خطاب نبيه، عليه الصلاة والسلام، أى تعظيمًا وتكريمًا يبدأ به الكلام.

(و) نحوه ما (**قال مكى: هو استفتاح كلام**) يوقعونه فى أول خطابهم، (**مثل: أصلحك الله وأعزك**)، هى جملة دعائية يبدأون بها الكلام إكرامًا لمن يخاطبونه، وهو عادة أهل الترسل فى مكاتباتهم، وهو قريب مما قبله، بل معناهما واحد، وهو ملاطفة فى المحاورة تدعو لاستماعه، حتى كأنه باستماعه مستحق للدعاء له، والقرآن جاء على أساليب كلام العرب، فهى جملة دعائية قصد بها إكرام المخاطب.

(**وحكى السمرقندى أن معناه: عافاك الله**)، قيل: أخره لضعفه؛ لبعد أحدهما عن الآخر لفظًا ومعنى، وكأنه غلط فى المادة، وهو من سوء الفهم؛ لأن الراغب قال: عفوت عنك، قصد به إزالة ذنب وصرفه عنه، ومفعوله متروك؛ لأنه متعد فى الأصل، يقال: عفاه واعتفاه، وقولهم فى الدعاء: أسألك العفو والعاقبة، أى ترك العقوبة والسلامة، وعفا النبت والشعر زاد. انتهى.

فهذه الجملة إذا قصد بها الدعاء إكرامًا، كان معناه: قواك الله حتى تبالى بمن تخلف

عنك للدعاء بمعنى قواك الله؛ لأن القوى لا يكون مريضًا.

وقال الجوهرى: عافاه الله وعفاه بمعنى، وهو دفاع الله عن العبد ما يكره، فسقط ما قيل أنه لا يساعده اللغة، وكيف يعترض على هذا ولا يعترض على تفسيره بأصلحك الله وأعزك، فتدبر.

(وأما قوله)، أى قول الله تعالى الذى استدل به من جوز الصغائر عليهم **(فى أسارى بدر)**، أى فى حقهم، وأسارى جمع أسير، وهو معروف، وبدر اسم محل وقعت فيه تلك الغزوة المشهورة، سميت ببدر ابن قريش، وهو الذى احتفر بها بئرًا، ثم سمى بها مكانها، وكان، صلى الله تعالى عليه وسلم، أسر من كبار قريش نحو سبعين رجلاً كالعباس وعقيل كما فصل فى السير، فاستشار رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، فيهم الصحابة، فأشار عمر، رضى الله تعالى عنه، بقتلهم كما مر، فإنه قلما يظفر بمثلهم، فتضعف شوكة المسلمين، وقال أبو بكر، رضى الله تعالى عنه: نأخذ منهم فدية نتقوى بها وتمن بإطلاقهم، لعل الله يهديهم بعد ذلك، فأعجب رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، رأيه وعمل به، فأنزل الله فيهم: (﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ﴾ [الأنفال: ٦٧] **الآيتين)**.

والأسير فعيل بمعنى مفعول من الأسر، وأصله سير يشد به الأسير، ولذا يقال: أخذه بأسره إذا أخذه جملة، ومعنى ﴿يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الأنفال: ٦٧]، يكثر القتلى، وقيل: معناه يتمكن فى الأرض، وما كان نفى الكون، وجاء بمعنى لا يليق، ولا ينبغى كما يأتى، وبه فسره المستدل بهذه الآية على أن أخذ الفدية قبل قتل كثير من أعدائه ذنب عاتبه الله عليه، وهذه القضية مشهورة فى السير والتفاسير، فلا حاجة للتطويل بإيرادها.

(فليس فيه)، أى فيما ذكر فى الآيتين **(إلزام ذنب له)** صلى الله تعالى عليه وسلم ومعصية صدرت منه باختيار الفدية التى لم تجز له كما فهمه المستدل بها، **(بل)** ما ذكر **(فيه بيان ما خص به)**، أى جعله الله تعالى من خصائصه تكريمًا له، **(وفضل)** به **(من بين سائر الأنبياء)** وبقيتهم، **(فكأنه)** عز وجل **(قال)** لنبيه، صلى الله تعالى عليه وسلم: **(ما كان لنبى غيرك)**، أى لم يقع هذا الذى خصصت به من أجل أخذك الفدية ممن أسرته لنبى من الأنبياء السالفة غيرك، فإنه أحل لك وخيرك الله فيه بين الفداء والقتل.

(و) نظيره من خصائصه التى لم تكن لنبى قبله ما بينه بقوله: **(كما قال، صلى الله تعالى عليه وسلم)** فى الحديث الصحيح، **(أحلت لى الغنائم)**، وروى: المغانم، **(ولم تحل لنبى**

قبلي)، والمستدل به يقول: معناه ما كانلنبي أصلاً لا أنت ولا غيرك أخذ الفداء قبل كثرة قتل أعداء دينه، ففيه مخالفة لما شرعه الله، والمصنف، رحمه الله تعالى، قال: ليس معناه هذا حتى يتم الدليل.

وقال الخطابي: من كان قبله، صلى الله تعالى عليه وسلم، من الأنبياء على ضربين، منهم من لم يأذن له في الجهاد، فلم يكن له غنائم، ومنهم من أذن له فيه، ولم يحل له الأكل من الغنائم، فكانت تنزل عليه من السماء نار تحرقه، وكان له، صلى الله تعالى عليه وسلم، التصرفات فيها، وفي الصدقات كيف شاء، إلا أنه قيل: ليس في الآية ما يدل على ما قاله المصنف، رحمه الله، بخلاف الحديث، وهو مروي في الصحيحين، عن جابر، رضي الله تعالى عنه، أن تقول: إن الفداء في معنى الغنائم؛ لأنه مال مأخوذ من الكفرة، فذكره في الحديث إشارة إلى أنه مؤيد لهذا التأويل.

وفي المسائل الأربعين للرازي: العتاب وقع هنا على تركه الأولى؛ لأن الأفضل في ذلك الوقت الإثخان وترك الفداء قطعًا للأطماع، ولولا أنه من باب الأولى ما فوضه صلى الله تعالى عليه وسلم لأصحابه. وقال العراقي في حاشيته عليه المسماة بالتقييد: إنه وقع في الحديث أن عمر، رضي الله تعالى عنه، دخل عليه، صلى الله تعالى عليه وسلم، وهو وأبو بكر يبكيان، فقال: ما يبكيكما؟ فقال، صلى الله تعالى عليه وسلم: «عرض عليَّ عذاب قومك أدنى من هذه الشجرة»[1]، والأولى لا عذاب في تركه ولتفويضه للصحابة؛ لأن الاجتهاد كما يقع في الأولى يقع في الواجب، بل لو استدل بهذا على أنه أعلى مراتب الوجوب لم يبعد؛ لأنه لم يكشف فيه باجتهاد نفسه، فالصواب أنه فوض له الاجتهاد في أمر الأسارى، ففوضه لأصحابه، فأفتى عمر، رضي الله عنه، بالقتل، وكان هو المصلحة، وهو من إحدى موافقاته، واجتهد الصحابة بما لم يؤد للمصلحة، فخلص عمر ولم يؤاخذ النبي، صلى الله تعالى عليه وسلم، لبذل جهده في اجتهاده، فله أجر، ولذا قال فيما مر: عذاب قومك دون عذابي؛ لخروجه من موجب العقاب ببذل جهده، وإلى هذا ذهب فحول العلم وجمع بين ظاهر الآية وما يجب لمقامه، صلى الله تعالى عليه وسلم، من العصمة. انتهى. وهو حسن جدًا، أو أحسن مما اختاره المصنف.

(فإن قيل: فما معنى قوله: ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنْيَا﴾ [الأنفال: ٦٧]**؟ الآية)**، سؤال وارد على ما اختاره من أنه أمر اختص به، صلى الله تعالى عليه وسلم، بأنه لو كان

---

(١) تقدم تخريجه.

كذلك ما عوتب عليه بما ذكر من أنهم رجحوا أخذ الفداء، وهو مال غاد ورائح وعرض، فإن لا ينبغى النظر إليه.

(قيل) فى الجواب عنه: **(المعنى)**، بكسر النون، وتشديد الياء، أى المقصود، **(بالخطاب)**، فى قوله: ﴿**تُرِيدُونَ**﴾، **(لمن أراد ذلك)**، أى عرض الدنيا، **(منهم)**، من الصحابة الحاضرين الواقعة **(وتجرد)**، أى خلص وتمحض، **(غرضه)** بمعجمتين، أى قصده، **(لعرض الدنيا)**، بمهملتين وبينه وبين العرض تجنيس، **(وحده)**، أى منفردًا عن قصد ثواب الآخرة، وهو مؤكد لما قبله، **(والاستكثار منها)** بأخذ ما يناله، **(وليس المراد بهذا)** الخطاب **(النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم)**؛ لشرف نفسه عن النظر لها، **(ولا علية)**، بكسر العين ولام ساكنة بعدها ياء تحتية، جمع على كفتية، جمع فتى وصبى وصبية، وقيل: إنه اسم جمع **(أصحابه)**، أى كبار الصحابة، كأبى بكر وعمر وغيرهما ممن حضر الوقعة، وقد علمت مما قرره القرافى أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، ليس معاتبًا ولا مخاطبًا هنا أصلاً، وأنه هو التحقيق.

ثم أيد كون الخطاب ليس لهؤلاء بما روى فى سبب نزوله، فقال: **(بل)** إضراب انتقالى **(قد روى عن الضحاك أنها)**، أى آية ﴿**تُرِيدُونَ**﴾ إلخ، **(نزلت)** فى أمر آخر غير الفداء، فلا يرد السؤال رأسًا، وذلك **(حين انهزم المشركون يوم بدر، فاشتغل الناس)**، أى بعض منهم، **(بالسلب)**، بسين مهملة ولام مفتوحة، ما يستلب، أى يؤخذ من القتيل من لباسه وما معه، وقد بينه الفقهاء، واختلفوا فيمن يستحقه ممن له حق فى الغنيمة أو القاتل مطلقًا، أو أن شرطه له الإمام كما فصلوه، والسلب أيضًا شجرة يتخذ منه حبال، ولذا سميت العامة الحبال سلبًا كما فى بعض كتب اللغة.

(وجمع الغنائم عن القتال)، متعلق باشتغل، **(حتى خشى عمر)**، رضى الله تعالى عنه، أى خاف على المسلمين **(أن يعطف)**، أى يرجع كارًا **(عليهم)**، أى على المشغولين بما ذكر **(العدو)** الذين انهزموا، والعدو يقع على الواحد وغيره، وكثيرًا ما يقع فى العساكر ضرر عظيم بمثل هذا، وعمر، رضى الله تعالى عنه، أدرى بذلك، **(ثم قال الله تعالى)** فى هذه الآية والقصة: (﴿**لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ**﴾) [الأنفال: ٦٨]، تقدم على هذه القضية، وتقدم بيان المراد بالكتاب هنا وسيأتى أيضًا.

(واختلف المفسرون فى معنى) هذه **(الآية)** والمراد منها:

(فقيل: معناها)، كما نقله الطبرى ما قاله محمد بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب، **(لولا أنه سبق منى)**، أى من الله تعالى فيما أوحاه لنبيه، صلى الله تعالى عليه

وسلم، (**إنى لا أعذب أحدًا إلا بعد النهى**)، وتحريم أخذ فداء، (**لعذبتكم**) على ما فعلتم من أخذ الفداء؛ لأنه لو كان منهيًا عنه محرمًا، استحق بمخالفته العذاب، فالمراد بالكتاب حكم الله الذى كتبه وقدره، (**فهذا**) التفسير (**ينفى**) ويمنع (**أن يكون أمر الأسرى**)، أى فديتهم (**معصية**)؛ لأنه لم ينه عنه و لم يحرم، فلا دليل فى الآية لما مر، وعلى هذا التفسير تكون هذه الآية مخصصة لنحو اقتلوا المشركين، فلا وجه للاعتراض على ما ذكره المصنف.

(**وقيل: المعنى**)، المراد من هذه الآية، (**لولا إيمانكم بالقرآن، وهو**) المراد بـ (**الكتاب السابق**)، فى قوله: ﴿لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ﴾ [الأنفال: ٦٨]، وقدر الإيمان فى النظم؛ لأن ذات الكتاب لا تمنع العذاب إلا بالإيمان بما تضمنه من هذه الأحكام، (**فاستوجبتم**)، أى استخفيتم (**به الصفح**)، أى العفو وعدم المؤاخذة، (**لعوقبتم على**) أخذكم (**الغنائم**)، وما هو فى حكمها من الفدية، وهذا حكاه ابن عطية فى تفسيره، وليس فيه تحصيل الحاصل كما توهم لما سيأتى.

(**ويزاد**) بزاء معجمة، فعل مجهول من الزيادة، (**هذا القول تفسيرًا وبيانًا**) وإيضاحًا، (**بأن يقال**) فى تقريره المعنى (**لولا ما كنتم مؤمنين بالقرآن**)، بحقيقته وحقيقة ما فيه من الأحكام، وما مصدرية، وقوله: (**وكنتم ممن أحلت لهم الغنائم**)، معطوف على ما قبله، (**لعوقبتم كما عوقب من تعدى**)، بفتح التاء الفوقية والعين والدال المهملتين المشددة داله قبل الألف، فعل ماض، والكتاب على هذا بمعنى القرآن، وسبقه لقدمه فى الأزل أو لتقدم ما نزل أو حكم الله الذى كتبه وقدره، وحاصله أنه لولا أن الله أنزل القرآن وما فيه من الأحكام، وأحل لكم فيه الغنائم لمسكم العذاب وأحل بكم العقاب، كما عوقب من قبلكم من الأمم لما تجاوزوا الحدود وتعدوا ما نهاهم الله تعالى عنه، وهو إما تشريع وامتنان عليهم بما أحله لهم، و لم يضيق عليهم كما ضيق على الأمم السابقة، أو هو ردع لمن اشتغل بالغنائم والسلب.

وقد روى أبو داود، عن أبى هريرة، رضى الله تعالى عنه، أنه لما كان يوم بدر، تعجل الناس إلى الغنائم، فقال رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم: «إن الغنيمة لا تحل لأحد سود الوجوه غيركم»[1]، وكان النبى وأصحابه إذا غنموا الغنيمة جمعوها، فنزلت نار من السماء فأكلتها، فأنزل الله تعالى: ﴿لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ﴾ الآيتين، وأخرجه الترمذى، وقال: صحيح حسن، ووقع فى الشرح الجديد هنا مؤاخذة على ما فى

(١) أخرجه أحمد (٢/٢٥٢)، والترمذى (٣٠٨٥)، وابن حبان (١٦٦٨)، وسعيد بن منصور (١٩٠٦).

الكشاف هنا مع ما فيها لا مساس لها بالمقام ناشئة من عدم التدبر.

(وقيل:) معناه **(لولا أنه سبق فى)** الأزل فى **(اللوح المحفوظ)** الذى كتب فيه كل ما هو كائن إلى يوم القيامة، **(أنها)**، أى الغنائم **(حلال لكم)** الانتفاع بها والتصرف فيها، **(لعوتبتم)** على أخذها.

(فهذا) المذكور فى التفاسير كله **(ينفى الذنب والمعصية)**، فيما فعله بأسرى بدر؛ **(لأن من فعل ما أحل له)** على ما وجهه به، **(لم يعص)** الله تعالى ولم يعد ما صدر منه معصية حتى يستدل بما ذكر فيها على تجويز الصغائر عليهم، ومما هو صريح فى حله ما أشار إليه بقوله: **(قال الله تعالى: ﴿فَكُلُوا۟ مِمَّا غَنِمْتُمْ﴾)**، أى من غنائمكم (﴿حَلَٰلًا طَيِّبًا﴾) [الأنفال: ٦٩]، فكلوا بمعنى انتفعوا به، وليس المراد خصوص الأكل وذكره لكثرته وغلبته على غيره من الانتفاع.

واستدل بهذا على أن الأمر الوارد بعد الحظر للإباحة وعليه الأكثر، والقائل بأن الأصل فيه الوجوب، يجب عليه كما فصل فى الأصول وفى الكشاف وتبعه القاضى فى قوله: ﴿لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ﴾، إلى آخره. قيل: لولا ما شاء الله من أن يحل لكم الفدية واعترض عليه بأنه يقتضى أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، لم يعلم بحل الغنائم له حين ذهب لبدر، والظاهر أنه إنما أقدم على ذلك ورغب فيه بعد علمه بحله، ولم يخرج لبدر إلا طالبًا للغنيمة، ولولا ذلك لم يأخذ عير قريش، وهو وهم منه، فإنه لا يلزم من علمه بحل الغنيمة علمه بحل الفدية، وإن كانت فى حكمها، وقد أورده على قوله: لولا أنه سبق فى اللوح المحفوظ... إلخ، وهو غير وارد؛ لأن المعنى لو لم تحل لكم الغنيمة، وهو يقتضى حل الفدية، فتأمل.

(وقيل: بل كان)، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(قد خير فى ذلك)**، أى فى أخذ الفدية من الأسرى وفى قتلهم، فلما أخذها قيل له: كان الأولى خلافه، لكن بكاؤهما السابق ورؤيته، صلى الله تعالى عليه وسلم، دنو العذاب منهم يأباه كما تقدم.

(و) يدل على أنه مخير فى ذلك، أنه **(قد روى عن على)**، رضى الله تعالى عنه، أنه **(قال: جاء جبريل)**، عليه الصلاة والسلام، **(إلى النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، يوم بدر، فقال: خير أصحابك فى الأسارى)** ببدر، **(إن شاؤا القتل، وإن شاؤا الفداء)**، أى أخذ الفدية والمال منهم، **(على أن يقتل منهم فى العام المقبل)**، والسنة التى تلى هذه السنة، أى أن الله قدر عليهم إن أخذوا الفدية يقتل من الصحابة، **(مثلهم)**، أى بعددهم، **(فقالوا:)** نختار **(الفداء ويقتل منا)** مثلهم، رغبة فى الشهادة.

(وهذا) المذكور كله **(دليل على صحة ما قلنا، وأنهم لم يفعلوا)** فى وقعة بدر من أخذ الفدية، **(إلا ما أذن لهم فيه)**، أى جوزه لهم، فلا ذنب ولا معصية، **(لكن بعضهم)**، أى بعض الصحابة الذين استشارهم رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى ذلك، **(مال إلى أضعف الوجهين)** من الفدية دون القتل باجتهاد منه، والاجتهاد يجوز من الصحابة بحضرته، صلى الله تعالى عليه وسلم، كما صححه أهل الأصول، **(مما كان الأصلح)** للإسلام والمسلمين، **(غيره)**، وهو القتل، وبينه بقوله: **(من الإثخان والقتل)**، الذى هو أعز الوجهين، فاختار الأذل لما خيروا.

(فعوتبوا على ذلك)، من اختيار غير الأصلح، **(وبين لهم ضعف اختيارهم)** الفدية، **(وصوب اختيار غيرهم)**، وهو ما اختاره الفاروق، رضى الله تعالى عنه، **(وكلهم غير عصاة ولا مذنبين)**؛ لأن كلا منهم قال ما أداه إليه اجتهاده، ظانًا أن الخير فيه، **(وإلى نحو هذا أشار الطبرى)**، رحمه الله تعالى، وإنما وبخوا وخوفوا وقوع العذاب بهم؛ لأن المخوف منهم من مجرد نظره للكمال فى العاجل مثل الصديق، رضى الله تعالى عنه، ممن فعله شفقة على قومه، ورجاء أن الله يهديهم للإسلام، ويعز بهم الدين فى الآجل، وقد حقق الله رجاءه، فلا اعتراض على هذا بأنه لو كان كذلك ما وقع توبيخ شديد، ومن طالع السير وما وقع فى هذه الغزوة علم هذا وتحققه.

(وقوله)، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(فى هذه القصة: لو نزل من السماء عذاب، ما نجا منه إلا عمر)**، جواب عن سؤال ورد على ما قرره من أنهم غير عصاة ولا مذنبين، وهو أنه **(إشارة إلى هذا)** المذكور **(من تصويب رأيه)**، أى رأى عمر، رضى الله تعالى عنه، **(ورأى من أخذ بمأخذه)**، أى وافقه فيما قاله، **(فى إعزاز الدين)**، وغيظ الكفرة، بإيقاع القتل برءوسهم وإرهاب قلوبهم فى أول واقعة وقعت بينهم، **(وإظهار كلمته)**، بأن تكون كلمة الله ورسوله هى العليا، وتكون ظاهرة شائعة، **(وإبادة عدوه)**، أى إهلاكه وإفناؤه؛ لأن الأسراء كانوا عظماء أئمة الكفر، فلو قتلوا لم يكن لهم عمود بعده.

(وأن هذه القضية)، أى قضية أسرى بدر، وأخذ الفدية منهم وإطلاقهم، **(لو استوحت عذابًا)**، أى اقتضت وقوع العذاب بمن فعلها لمخالفتها لا من الله تعالى، **(نجا منه)**، أى من العذاب الذى اقتضته، **(عمر)**؛ لأنه رضى الله تعالى عنه، لم يرض به و لم يره رأيًا صحيحًا، **(ومثله)**، أى ونجا منه مثله ممن كان على رأيه، وهو سعد بن معاذ، رضى الله تعالى عنه، كما ورد فى الحديث، **(وعين عمر)**، أى خصه بالذكر، مع أن جماعة منهم كانوا على رأيه؛ **(لأنه أول من أشار بقتلهم)**، جوابًا لقول النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، له كما فى صحيح مسلم: «ما ترى يا ابن الخطاب؟»، فقال: ما أرى رأى

أبى بكر، ولكن أرى أن تختار ضرب أعناقهم...» الحديث.

(**لكن الله لم يقدر عليهم فى ذلك عذابًا**) فى مقابلة رأيهم بالفدية؛ (**لحله لهم**)، أى لأن الله أحله لهم وخيرهم، (**فيما سبق**) هذه الواقعة، (**وقال الداودى:**) تقدمت ترجمته، (**والخبر بهذا لم يثبت**)، أى لم يثبت المنع من أخذ الفدية، لا الحديث الذى فيه ما رآه عمر وغيره، (**ولو ثبت لما جاز أن يظن أن النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، حكم بما لا نص فيه**) بوحى نازل عليه، (**ولا دليل**) يدل على ما حكم به مستنبط (**من نص**) سبق باجتهاده، (**ولا جعل الأمر فيه**) من الله مفوض (**إليه**)، فإنه وقع التفويض إليه، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى أمور أذن له بالحكم فيها بها كما صرحوا به، (**وقد نزهه الله عن ذلك**) بقوله تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣، ٤]، والاجتهاد والتفويض بوحى يوحى.

(**وقال القاضى بكر بن العلاء:**) إمام مذهب مالك كما تقدم، (**أخبر الله نبيه**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**فى هذه الآية**) النازلة فى أسرى بدر، (**أن تأويله**) الذى قبله من أبى بكر، رضى الله تعالى عنه، فى اختيار عدم القتل، (**وافق ما كتب له**)، أى حكم به وجوزه بقوله: ولولا كتاب من الله سبق فى علمه وحكمه، (**من إحلال الغنائم**) لهم (**و**) إحلاله لهم أخذ (**الفداء، و**) كيف لا تكون الفدية أحلت لهم قبل هذا؟.

و(**قد كان**) النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، وأصحابه (**قبل هذا**)، أى قبل غزوة بدر، (**فادوا**)، أى أخذوا الفداء من المشركين (**فى سرية عبد الله بن جحش، التى قتل فيها ابن الحضرمى**)، لما مرت عير لقريش بتجارة من الطائف، ومع العير عمرو بن عبد الله الحضرمى، والحكم بن كيسان، وعثمان بن عبد الله، ونوفل بن عبد الله، والسرية فعلية من السرى، وهم ناس مرسلون للعدو من خمسة إلى ثلاثمائة، ولم يعين أبو حنيفة عددًا لأقله، وقال أبو يوسف: سبعة فصاعدًا، وقال الماوردى: يطلق على الواحد سرية، والظاهر أنه مجاز، فلابد من عدد له منعة.

وعبد الله بن جحش هو ابن رباب بن معمر الأسدى، وأمه أميمة بنت عبد المطلب عمته، صلى الله تعالى عليه وسلم، أسلم قبل دخول النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، دار الأرقم، وهو من المهاجرين الأولين، واستشهد بأُحُد، ودفن عند حمزة، رضى الله عنه، وسريته كانت فى رجب فى السنة الثانية، أو فى جمادى الآخرة، ومعه ثمانية من المهاجرين، أو اثنى عشر هو أميرهم، ومن ثمة سمى أمير المؤمنين، ويعرف بالمجدع فى الله؛ لجدع أنفه وأذنيه بأُحُد، وكان دعا الله تعالى بذلك، وكانت السرية قبل بدر بشهر أو

أكثر كما سيأتى.

وبعث ليترصد عير قريش، فساروا حتى نزلوا ببطن نخلة، بين مكة والطائف، فرمى واقد بن عبد الله الصحابى عمرو بن الحضرمى فقتله، فكان أول قتيل من المشركين، واستأسروا الحكم وعثمان، وكانا أول أسير فى الإسلام، وأفلت نوفل، فقدموا المدينة بالعير والأسيرين، فأسلم الحكم، وافتدى صاحبه عثمان بن عبد الله، ورجع لمكة، فمات بها كافرًا، وقد فدى نفسه.

(**بالحكم بن كيسان وصاحبه**) عثمان بن عبد الله، والباء متعلقة بقوله: فادوا، لا بقوله: قتل؛ لأن المذكور هنا أن الحكم بن كيسان مولى هشام بن المغيرة المخزومى أسر فى هذه السرية، أسره المقداد بعد قتل ابن الحضرمى، فأراد عبد الله بن جحش ضرب عنقه، فقال المقداد: دعه يقدم به على رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، فلما قدم به أسلم وحسن إسلامه، وقتل ببئر معونة، وسيأتى تفصيله.

(**فما عتب الله ذلك عليهم**)، أى على النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، والصحابة فى أخذ الفدية، ولو كانت ممتنعة وبخهم الله تعالى على ذلك، والمراد بالعتب التوبيخ والإنكار مجازًا عن لازم معناه إذ معناه لا يليق به تعالى؛ لأنه يستعمل فيما بين الأقران، وإنما عبر به ليشمل خلاف الأولى، (**فذلك**)، أى ما وقع من الفداء فى تلك السرية، (**كان قبل بدر**)، أى قبل وقعتها، (**بأزيد من عام**)، كذا فى النسخ، وهو سهو؛ لأن بدرًا الأولى وقعت فى ربيع الأول بعد ثلاثة عشر شهرًا من الهجرة، فتكون هذه الوقعة فى سنة اثنين من الهجرة، ثم فى رجب بعث رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، هذه السرية، ثم فى رمضان من هذه السنة، وقعت غزوة بدر الكبرى، فبين هذه السرية وغزوة بدر نحو ثلاثة أشهر، فكان المصنف، رحمه الله تعالى، توهم أن هذه السنة سنة ثانية، وليس كذلك.

وحاصل قصة هذه السرية أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، بعث عبد الله بن جحش ومعه ثمانية رهط من المهاجرين، وكتب له كتابًا، وأمره أن لا يقرأه حتى يسير يومين، وأن لا يستكره من أصحابه أحدًا، ففتحه بعد يومين، فإذا فيه: «إذا نظرت كتابى، فامض حتى تنزل بنخلة بين مكة والطائف، فترصد بها قريشًا وتعلم خبرهم»، فلما قرأه قال: سمعًا وطاعة، وأعلمهم بما فى كتابه، صلى الله تعالى عليه وسلم، فلم يخالفوه، وسلك إلى الحجاز، فلما كان بنجران، أضل سعد بن أبى وقاص، وعتبة بن غزوان، بعيرًا لهما، فتخلفا فى طلبه، فمضى ابن جحش وأصحابه حتى نزلوا بنخلة، فمر بهم عير

لقريش فيها عمرو بن الحضرمى، وعثمان بن المغيرة، وأخوه نوفل، والحكم بن كيسان مولى هشام بن المغيرة، فلما رآهم القوم هابوهم ونزلوا قريبًا منهم، فأشرف عليهم عكاشة بن محصن، وقد حلق رأسه، فقالوا عمار: لا بأس عليكم منهم، وذلك فى آخر يوم من رجب.

ثم شاوروا، فقالوا: إن تركتموهم الليلة دخلوا الحرم فامتنعوا به، وإن قتلتموهم قتلتوهم فى الشهر الحرام، ثم اجتمعوا على قتل من قدروا عليه وأخذ مغنهم، فرمى واقد ابن عبد الله التميمى ابن الحضرمى بسهم فقتله، واستأسر عثمان بن عبد الله، والحكم ابن كيسان، وأعجزهم نوفل بن عبد الله، وأقبل ابن جحش وأصحابه بالعير والأسيرين على رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، وقيل: إن ابن جحش قال لأصحابه: إن لرسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، مما غنمنا الخمس، وذلك قبل أن يفرضه الله، فقسم ذلك بين الصحابة.

وقال ابن إسحاق: إنهم لما قدموا عليه، صلى الله تعالى عليه وسلم، قال: «أأمرتكم بقتال فى الشهر الحرام»، ووقف أمر العير والأسيرين، ولم يأخذ من ذلك شيئًا، فندم المسلمون على ما فعلوا، وقالت قريش: استحل محمد وأصحابه الشهر الحرام بسفك الدم وأخذ المال والأسر، فقال المسلمون بمكة: إنما وقع ذلك فى شعبان، فلما كثر القيل والقال، أنزل الله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢١٧]، ففرح المسلمون بذلك، وقبض رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، العير والأسيرين، وبعثت قريش فى فداء عثمان بن عبد الله، والحكم بن كيسان، فقال، صلى الله تعالى عليه وسلم: «لا نفدى حتى يقدم صاحباى»، يعنى ابن أبى وقاص وعتبة بن غزوان؛ لخشيته أن يقتلهما قريش بمن قتل منهم، فلما قدما فداهما، فأما الحكم بن كيسان، فأسلم وحسن إسلامه حتى استشهد ببئر معونة، وأما عثمان، فلحق بمكة ومات كافرًا كما مر.

(وهذا) المذكور **(كله يدل على أن فعل النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى شأن الأسرى)**، من الفداء وما وقع معه، **(كان على تأويل)** باجتهاد منه، صلى الله تعالى عليه وسلم، ومن الصحابة، **(وبصيرة)** بالنظر الصحيح فى أنه فيه إعانة ورجاء؛ لأن الله يهديهم فى الآجل إلى الإسلام، وكان كذلك، **(و)** هو جار **(على ما قد تقدم قبل)**، أى قبل بدر، **(مثله)** من وقوع الفدية فى سرية ابن جحش، ولم يعاتبوا عليه، **(فلم ينكره الله تعالى عليهم)**، كما بيناه آنفًا.

(لكن الله تعالى أراد) بقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ﴾ [الأنفال:

٦٧]؛ **(لعظم أمر بدر)**، وإنها مما كسر شوكة المشركين وأرعب قلوبهم، فلو زادوا ذلك بقتل من أسروه كان أتم، **(وكثرة أسراها)** الواقعة فيها بما أداه اجتهادهم إليه، **(إظهار نعمته)**، مفعول أراد، أى ظهورها على المسلمين أنهم ولو تركوا الفدية أغناهم الله تعالى عنها، **(وتأكيد منته)**، أى نعمتهم عليهم، **(بتعريفهم ما كتبه)** وقدره **(فى اللوح المحفوظ)**، بقوله: ﴿لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ﴾ [الأنفال: ٦٨]، على أحد الوجوه المتقدمة، واللوح المحفوظ مبين فى كتب الحديث والتفسير.

(من حل ذلك لهم)، أى كونه حلالاً مأذونًا فيه لهم، **(لا على وجه عتاب)**، أى لم يذكره للومهم، بل لبيان شكره ونعمته، **(وإنكار)** عليهم فى اختيار الفدية، **(أو تذنيب)**، أى نسبتهم لذنب ارتكبوه بما فعلوه، **(هذا معنى كلامه)**، أى كلام القاضى بكر بن العلاء، وهذا الذى اختاره المصنف خلافًا لمن قال: إن الحق أنه عتاب من الله، وارتضاه بعض الشراح هنا. وقال: إن ما ذكره تكلف لا ينبغى ارتكابه.

(وأما قوله تعالى: ﴿عَبَسَ﴾)، أى كلح وجهه، ﴿وَتَوَلَّىٰٓ﴾ ى [عبس: ١]، أعرض عنه بوجهه **(الآية)**، أى ما يشعر به ظاهرها من أنه صدر عنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، ما استحق عليه العتاب، واستدلال بعضهم بهذه الآية والقصة على تجويز الصغائر عليهم كما تقدم، **(فليس فيها إثبات ذنب له)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، ولا تجويزه عليه كما توهم من استدل بها على ذلك، **(بل إعلام له، صلى الله تعالى عليه وسلم، أن ذلك المتصدى)**، أى بصيغة اسم المفعول ونائب فاعله قوله: **(له)**، أى أقبل عليه وتوجه له، وأصله مقابلة الشىء كما يقابله الصدى، وهو الصوت الراجع إليه من جبل ونحوه كما قاله الراغب فى التعبير به نكتة، وهى أن كلام هؤلاء لا عبرة به كما قال المتنبى:

أنا الطائر المحكى وغيره هو الصدى

(ممن لا يتزكى)، أى لا يسلم، فيطهره الله من دنس الشرك، **(وأن الصواب والأولى)** والأليق به، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(ما لو كشفت لك حال الرجلين)**، أى ابن أم مكتوم ومن كان عنده من المشركين، واقتصر على الأقل، وإلا فالكفرة كانوا جماعة كما تسمعه، **(الإقبال على الأعمى)** دون غيره، والأعمى هو عبد الله بن شريح، ويقال: عمرو بن أم مكتوم، واسم أم مكتوم عاتكة بنت عامر بن مخزوم، وعمرو هذا هو ابن قيس بن زيد بن الأصم.

والذى تصدى له جماعات من كبار المشركين بمكة، اختلفوا فيهم، فقال مجاهد: كانوا ثلاثة، عتبة، وشيبة ابنا ربيعة، وأبى بن خلف، وزاد بعضهم: أبا جهل، والعباس،

وأمية بن خلف، والوليد بن المغيرة، وكان، صلى الله تعالى عليه وسلم، يرجو إسلامهم وإسلام غيرهم، وقد قدمنا عن القرطبى أن هذا باطل وجهل ممن قاله؛ لأن أمية بن خلف والوليد كانا بمكة، وابن أم مكتوم كان بالمدينة لم يحضر معهم، وماتا كافرين، أحدهما مات بمكة، والآخر ببدر، ولم يأتيا المدينة، وتقدم أنه شنع على القرطبى فيما قاله، فإن سورة عبس مكية، وابن أم مكتوم أسلم قديمًا بمكة قبل الهجرة، وكان مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بمكة والمدينة، وهاجر قبل النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، مع مصعب بن عمير، رضى الله تعالى عنهما، فكيف يجهل من نقل هذه القصة من كبار المفسرين؟.

ثم أشار إلى أن ما فعله، صلى الله تعالى عليه وسلم، ليس ذنبًا، بل فعلاً حسنًا؛ لأنه تبليغ للرسالة، ولطف فى الدعوة بالإقبال على من كان من أهل العناد والكبر، فأعلمه بحال الفريقين، فقال: (**وفعل النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، لما فعل**) من التصدى وما معه الذى أشار إليه بقوله: (**وتصديه لذلك الكافر**)، تقدم وجه إفراده، (**كان طاعة لله وتبليغًا عنه**)، فما فعله، صلى الله تعالى عليه وسلم، كان أمرًا لازمًا له، (**وائتلافًا له**)، أى استمالة للكافر وتأليفًا له؛ رجاء لإسلامه، (**كما شرعه الله له**)، وفرضه عليه بأمره بالتبليغ ولين الجانب لمن يدعوه، (**لا معصية**) كما زعمه من تقدم، (**ومخالفة له**)، أى لما شرعه الله.

(**وما قصه الله عليه**) فى هذه السورة، (**إعلام بحالة الرجلين**) المذكورين (**وتوهين أمر الكافر عنده**)، أى تضعيفه وبيان لحاله؛ لأنه لا مقدار له يعتد به، (**وإشارة إلى الإعراض عنه بقوله: ﴿وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَزَّكَّىٰ﴾**) [عبس: ٧]؛ لأن معناه لا بأس عليك من أمره، فلا تلتفت إليه، والضمير فى قوله: ﴿وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَّكَّىٰ﴾ [عبس: ٣] لابن أم مكتوم، وقيل: ضمير لعله للكافر، يعنى إنك إذا طمعت فى أن يتزكى بالإسلام، ﴿أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنفَعَهُ الذِّكْرَىٰ﴾ [عبس: ٤]، إلى قبول الحق، ﴿وَمَا يُدْرِيكَ﴾، أى ما طمعت فى أن يتزكى بالإسلام كائن، والأول هو الأولى؛ لأن ما فى القرآن من يدريك، فهو مما أعلمه الله به، وما فيه من إدراك لم يعلمه به.

وأيضًا فالكافر لم يسبق له ذكر صريحًا ولا ضمنًا، وقوله: ﴿وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَزَّكَّىٰ﴾ [عبس: ٧]، يريد أنه لا بأس عليك بعدم إسلامه، فحرصك على إسلامه، الحامل لك على الإعراض عن غيره، تطييبًا لخاطره، الأولى تركه؛ لأن ما عليك إلا البلاغ، وقد فعلت، وقد تقدم تتمة لهذا، فتذكره.

(وقيل: المراد بـ) قوله: (﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ﴾ **الكافر الذى كان مع النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم)** فى ذلك المجلس، **(قاله)**، أى هذا القول، **(أبو تمام)** الشاعر، صاحب كتاب الحماسة على ما يأتى، وهو قول فى غاية الضعف بعيد من السياق، والذى عليه المفسرون أنه النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، وفى إلقاء الكلام له بدون الخطاب إكرام له، صلى الله تعالى عليه وسلم، عن أن يواجه بالعتب لا مبالغة فى العتب؛ لأن فيه بعض إعراض كما قاله ابن عطية، رحمه الله تعالى.

(وأما قصة آدم)، عليه الصلاة والسلام، والاستدلال بها على تجويز الصغائر على الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، **(وقوله: ﴿فَأَكَلَا مِنْهَا﴾)** [طه: ١٢١]، أى من الشجرة، **(بعد قوله)** له ولزوجته حواء: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الأعراف: ١٩]، المخالفين لأمر الله ونهيه، **(وقوله تعالى: ﴿أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَن تِلْكُمَا ٱلشَّجَرَةِ﴾)** [الأعراف: ٢٢]، شجرة الكرم أو التين أو غيرهما كما بينه المفسرون.

(وتصريحه تعالى)، بالحاء المهملة، وضمنه معنى النداء، وعداه بعلى فى قوله: **(عليه بالمعصية بقوله: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾)** [طه: ١٢١]، أى ضل عما بينه له، وقيل: معناه: **(جهل، وقيل: أخطأ، فإن الله تعالى قد أخبر بعذره)**، جواب أما، وهو جواب عما استدلوا به؛ لأنه ارتكب معصية وذنبًا، **(بقوله: ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَآ إِلَىٰٓ ءَادَمَ﴾)**، أى أخذنا عليه وبينا له ما يلزمه فتركه، **﴿مِن قَبْلُ﴾** ، أى قبل أكله الشجرة، **﴿فَنَسِىَ﴾** العهد المتقدم، **(﴿وَلَمْ نَجِدْ لَهُۥ عَزْمًا﴾)** [طه: ١١٥] ثابتًا على ما عهد إليه؛ لأن العزم توطين النفس على فعل أو ترك، وقريب منه تفسيره بالصبر الآتى.

وعلى هذا، فالذى نسيه هو نهى الله تعالى له عن الأكل من الشجرة، وفعله ناسيًا لا يكون ذنبًا؛ لعدم المؤاخذة به، وفيه أنه لو كان كذلك، ما جازاه الله تعالى بإخراجه من الجنة ونزع لباسه، وقيل: إنه ذكر تسلية للنبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، عن عصيان قومه؛ لأن مثل آدم إذا عصى ربه، فما بالك بغيره. وقال ابن عطية: إنه ضعيف؛ لأن جعل آدم مثلاً للكفار لا ينبغى، والذى أراه أنه ابتداء قصص، أو أنه لما عهد له، صلى الله تعالى عليه وسلم، أن لا يعجل بالقرآن، فنسى سلاه بأنه سبق مثله لآدم، فعفى عنه، فلا لوم عليه.

ثم ذكر وجهًا آخر، فقال: **(قال ابن زيد:)**، هو عبد الرحمن بن زيد بن أسلم كما تقدم فى ترجمته، **(نسى عداوة إبليس له)**؛ لحسده على جعله تعالى خليفته، قيل: وكان **النسيان** يؤاخذ به المكلف، ثم عفا الله عنه، كما يأتى، وبهذا علم الجواب عما تقدم،

(و) نسى (**ما عهد الله إليه من ذلك**)، أى من كون إبليس عدوًا له ولزوجته وولده، (**بقوله:** ﴿إِنَّ هَٰذَا عَدُوٌّ لَّكَ وَلِزَوْجِكَ﴾ [طه: ١١٧] **الآية**)، وحذره منه كما قصه فى قصته وبينه المفسرون، (**قيل: نسى ذلك**) المذكور من عداوته، (**بما أظهر لهما**)، أى لآدم وزوجه من المخادعة، فدلاهما بغرور.

(**وقال ابن عباس، رضى الله تعالى عنهما: إنما سمى الإنسان إنسانًا؛ لأنه عهد إليه فنسى**)، وأصله إنسيان، وزنه إفعلان، قلبت ياؤه ألفًا لتحركها وانفتاح ما قبلها، وحذفت الألف لالتقاء الساكنين، فالهمزة زائدة ولامه محذوفة، وقيل: إنه من أنس، ووزنه فعلان، وإنما ذكر هذا توجيهًا للقولين المذكورين، فلا وجه لما قيل أنه لم يقع موقعه؛ لعدم مناسبته لما قبله، ويدل لقول ابن عباس أن تصغيره إنيسان، ولذا قيل كما تقدم:

وإن أول ناس أول الناس

وقلت:

ومن لم يكن ينسى الضغائن والذى تقدم من حقد فليس بناسى

(**وقيل:**) فى توجيه ما صدر من آدم، عليه الصلاة والسلام، أنه (**لم يقصد المخالفة**) لما نهاه عنه، (**استحلالاً لها**)، أى لعدها حلالاً حتى لا يكون ذلك معصية، (**ولكنهما**)، أى آدم وزوجته، (**اغترا بحلف إبليس لهما**)، أى قسمه، وقوله: والله ﴿إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ النَّاصِحِينَ﴾ [الأعراف: ٢١] فى تحسين الأكل لهما من الشجرة، (**وتوهما أن أحدًا لا يحلف بالله حانثًا**)، مخالفًا للواقع.

(**وقد روى عذر آدم**)، أى اعتذاره عما صدر منه، (**بمثل هذا**) المذكور من ظنه صدقه؛ لإقسامه لهما، (**فى بعض الآثار**) المروية عن السلف أو الأحاديث، وذلك أن إبليس رآهما فى الجنة ونعيمها فبكى، فقالا له: ما يبكيك؟ قال: رحمة لكما لزوال هذا النعيم عنكما، فقالا له: فماذا يكون مانعًا عن زواله، فزلهما بتأويله النهى وقسمه على ما قاله، قالوا: وهو أول من وقع منه الحسد والكذب فى اليمين.

(**وقال ابن جبير: حلف بالله لهما حتى غرهما**) وخدعهما بأن الأكل ليس فيه مخالفة لما نهى الله تعالى عنه، (**والمؤمن يخدع**)، مبنى للمفعول، أى من شأنه أن ينخدع بتصديق من غره؛ لسلامة صدره وظنه أن أحدًا لا ينافق ولا يكذب، وليس هذا لقلة إذعانه، بل لأنه لكونه لا يفعل ذلك يعتقد أن غيره مثله، ولذا قيل:

إن الكريم إذا خادعته انخدعا

(وقد قيل:) فى توجيه ذلك أيضًا **(أنه نسى ولم ينو المخالفة)** للعهد الذى عهده الله له، والنسيان مغتفر، وفى تفسير الثعلبى: أن النسيان كان مؤاخذًا به؛ لنشأته عن أسباب اختيارية، ثم نسخ ذلك، **(فلذلك قال)** الله تعالى: (﴿وَلَمْ نَجِدْ لَهُ﴾)، أى لآدم، عليه الصلاة والسلام، (﴿عَزْمًا﴾ [طه: ١١٥]، **أى قصدًا للمخالفة)** لله فيما نهاه، فإن العزم التصميم على فعل أو ترك، وهو يستلزم ما ذكر، وتقدم فيه تفاسير أخر، **(وأكثر المفسرين على أن العزم)** معناه المراد منه **(هنا الحزم)**، وهو الأخذ بما فيه سداد بعد النظر التام فيه، **(والصبر)**، حتى يتيسر له مراده من غير قلق واضطراب.

(وقيل: كان عند أكله سكران)، فلم يخالف قصدًا، والسكر لم يكن حرامًا إذ ذاك، والجنة ليست دار تكليف أيضًا، إلا أنه ورد أن خمر الجنة ليس له سكر ولا خبال كخمور الدنيا، ولا يخفى أن هذا الوجه فى غاية الضعف، والأولى تركه، إلا أنه قول سعيد بن المسيبكما نقله البغوى، وأما ما ذكره غير مسلم، لاسيما إن قلنا: إن الجنة ليست هى دار الخلد كما هو أحد أقوال المفسرين فيها، ولذا قال المصنف، رحمه الله تعالى: **(وهذا)** القول **(ضعيف؛ لأنه تعالى وصف خمر الجنة بأنها لا تسكر)**، فينافى هذا الجواب، وهو إشارة إلى قوله تعالى: ﴿لَا فِيهَا غَوْلٌ وَلَا هُمْ عَنْهَا يُنزَفُونَ﴾ [الصافات: ٤٧]، فإنه فسر بأنها لا تذهب عقولهم، من نزف عقله، إذا ذهب، والكلام عليه مفصل فى التفاسير.

(فإذا كان) آدم، عليه الصلاة والسلام، **(ناسيًا)** على أحد الوجوه السابقة، **(لم يكن)** ما فعله آدم **(معصية)**، فلا يصح الاستدلال حينئذ بالآية، **(وكذلك إذا كان ملبسًا عليه)**، يعنى تلبيس إبليس الذى غره به، وقسمه له بأنه ناصح له، وأنه يريد خلوده فى الجنة، وعدم زوال نعمته عنه، وأن نهى الله ليس بتحريمى مؤاخذ به مما يأتى، **(غالطًا)**، أى وقع من آدم، عليه الصلاة والسلام، الغلط بقبوله تلبيسه وتقريره له بأنه لا إثم عليه فى أكله.

(إذ الاتفاق) من أئمة الدين **(على خروج الناسى والساهى من حكم التكليف)**، يعنى أنه ليس مكلفًا بنص القرآن والحديث، فلا يكتب عليه ذنب، وأيضًا أنه كان فى جنة الخلد، وليست دار تكليف، إلا أنه قيل: إن السهو والنسيان كان مؤاخذًا به شرعًا، ثم نسخ كما تقدم عن الثعلبى.

وأيضًا قيل: إن الجنة إنما تصير دار إباحة دون تكليف بعد الحشر، وأما قبل فلا، على أنه فيه بحث، إذ المراد به أنه ليس فيها تكاليف الدنيا، كالصلوات الخمس والزكاة ونحوه مما علم من الأحكام الشرعية، أما إذا قال الله تعالى لأهل الجنة: أمرتكم بكذا، أو نهيتكم

عنه، فإنه لا يجوز مخالفته بلا شبهة، وهذا مما لا ينبغى الغفلة عنه.

(**وقال الشيخ أبو بكر بن فورك**)، وهو أبو محمد بن الحسين الأصبهانى، إمام أهل السنة والكلام، وكان فى عصره أجل من تصدر للوعظ، والتدريس، والتأليف، وله مصنفات جليلة، ومناظرات عجيبة، وله رحلة للهند وغيره، ولما رجع إلى نيسابور، مات فى الطريق سنة ست وأربعمائة، فنقل لنيسابور ودفن بها، وقبره يزار، ويستجاب عنده الدعاء، كما ذكره المؤرخون، كابن خلكان، وفورك بضم الفاء، وسكون الواو، وفتح الراء، وكاف، وتقدم فى صدر الكتاب التردد فى أنه مصروف أو ممنوع من الصرف.

(**وغيره:**) من العلماء (**إنه يمكن أن يكون ذلك قبل النبوة**)، وفى عصمتهم من الصغائر قبلها خلاف، وقد جوزه كثير، (**ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ ﴿١٢١﴾ ثُمَّ ٱجْتَبَٰهُ رَبُّهُۥ﴾**)، أى اختاره لنبوته، (﴿**فَتَابَ عَلَيْهِ**﴾)، مما صدر منه قبل النبوة، (﴿**وَهَدَىٰ**﴾) [طه: ١٢١، ١٢٢]، أى هداه إلى علمه.

(**فذكر أن الاجتباء والهدى**)، مصدر بمعنى الهداية، وليس على هذا الوزن مصدر إلا الهدى والسرى والتقى على كلام فيه فى شرح سيبويه، (**كانا بعد العصيان**)؛ لعطفه بثم كما لا يخفى، فالمعنى أن الله ارتضاه لنبوته، وأنه لم يصدر عنه ذنب بعد ما نبئ، والاجتباء الاختيار، من جبيت الماء فى الحوض، إذا جمعته، فالاجتباء للمعارف والعلوم اللدنية، وقد قيل عليه: إنه فى غاية البعد؛ لأن ظاهر الحال من سجود الملائكة لآدم وإظهار فضله عليهم ومخاطبته فى حضرته، تمنع هذا الاحتمال، إذ لا معنى للنبوة غير هذا، فالاستدلال به على نبوته أولى مما استدل به المصنف، رحمه الله تعالى.

(**وقيل:**) فى الجواب عما استدل به على تجويز الصغائر على الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، (**بل أكلها متأولاً**) لحل أكله، وأنه لا يصدر عنه به معصية، وأشار لتأويله بقوله: (**وهو لا يعلم أنها الشجرة التى نهى عنها**)، بالبناء للمفعول، أى التى نهاه الله عنها فى الآية؛ (**لأنه تأول نهى الله تعالى له**) بقوله: ﴿**وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ**﴾ [الأعراف: ١٩]، أى لا تأكلا من هذه الشجرة بأنه إنما نهى (**عن شجرة مخصوصة**)؛ لقوله: ﴿**هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ**﴾؛ لأن اسم الإشارة موضوع لفرد معين مشاهد، (**لا على الجنس**)، أى أنه نهى عن جنس هذه الشجرة الشامل لجميع أفرادها، وبعضهم قال: إن اسم الإشارة قد يشار به إلى الجنس مجازًا، وبه صرح النحاة كما فى أول شرح الكتاب، والمراد بالجنس الكلى مطلقًا، فيشمل الجنس والنوع وغيره، ولبعض الشراح هنا كلام لا محصل له.

(**ولذا**)، أى ولأجل أنه تأول بما ذكر، (**قيل: إنما كانت التوبة من ترك التحفظ**). قال

الراغب: التحفظ قلة الغفلة، وحقيقته تكلف الحفظ؛ لضعف القوة الحافظة. انتهى. والمراد ترك التيقظ والتنبه.

(وقيل:) فى الجواب وبيان تأويله، **(أنه تأول أن الله تعالى لم ينهه عنها نهى تحريم)**، وإنما هو نهى تنزيه، عن خلاف الأولى، وكونه لا يناسب قوله: ﴿فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الأعراف: ١٩] كما قيل، سيأتى ما يدفعه فى كلام المصنف.

(فإن قيل: فعلى كل حال) مما ذكرته فى توجيه ما صدر من آدم، عليه الصلاة والسلام، كيف يكون لا معصية فيه وهو مشكل؟ **(فقد قال تعالى:)**، فى هذه القصة، ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ﴾ [طه: ١٢١]، فأثبت له المعصية بما فعله، وأنت قررت خلافه، **(وقال:** ﴿فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ﴾ **)** [طه: ١٢٢]، والتوبة إنما تكون عن ذنب، **(وقوله)**، أى قول آدم المحكى عنه **(فى حديث الشفاعة)** فى المحشر للخلق كما تقدم، **(ويذكر ذنبه)**، لما طلب الخلق منه أن يشفع لهم فى الخلاص من هول الموقف، فقال لهم: «اذهبوا لغيرى من الأنبياء»، فيذكر ذنبه، وأنه يستحى من ربه، **(وقال: إنى نهيت عن أكل الشجرة)**، أى عن الأكل من شىء منها، **(فعصيت)** بفعلى ما نهى الله تعالى عنه، فهذا كله يقتضى أنه صدر منه ذنب ومعصية، فينافى ما وجهته به.

(فسيأتى الجواب عنه وعن أشباهه)، مما يقتضى ارتكاب الذنوب **(مجملاً)** مختصرًا فى **(آخر)** هذا **(الفصل إن شاء الله تعالى، وأما قصة يونس)** بن متى، عليه الصلاة والسلام، **(فقد سبق)**، أى مضى **(الكلام على بعض منها آنفًا)**، أى قريبًا، من قولهم: استأنفت الشىء، إذا ابتدأته، وآنف اسم فاعل منه صار بمعنى قريب، **(وليس فى قصة يونس)** المذكور فى القرآن **(نص على ذنب)** صدر منه حتى يستمسك بها من جوزه عليهم.

(وإنما) ذكر **(فيها)**، أى قصته: أنه **(أبق)**، أى فر وهرب، وقد يفرق بين الإباق والهرب بعد تخصيصه بالعبد، فيخص الإباق بما كان بلا خوف كما فى القاموس وغيره، ولذا عبر به لما فيه من المزايا هنا، بخلاف الهرب، وكان يونس، عليه الصلاة والسلام، كما تقدم دعا قومه فلم يطيعوه، فوعدهم العذاب، فلما تأخر عن موعده وخرج من بينهم، **(وذهب مغاضبًا)**، أى غضبان، فمغاضب هنا كمسافر، ليست كغيرها من المفاعلة، وغضبه على قومه لا على ربه، وإن قيل به وأول، وقيل: إنه خشى القتل، وقد تقدم تفصيله كما أشار إليه بقوله: **(وقد تكلمنا عليه)**، أى تقدم منا الكلام فى يونس وقصته.

(وقيل: إنما نقم الله عليه)، أى عاب فعله ولامه عليه وكرهه، ونقم بكسر القاف وقد

تفتح، (**خروجه عن قومه فارًا من نزول العذاب**) بهم وهو بين أظهرهم، فكان ينبغى له الثبات اعتمادًا على أن الله ينجيه كما نجى نوحًا وغيره من الأنبياء، حتى يوحى إليه ما يريد.

(**وقيل: بل لما وعدهم**)، أى قوم يونس، (**العذاب**)، استعمل الوعد مع العذاب، مع أنه يختص بالخير تهكمًا؛ لقوله: ﴿فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [آل عمران: ٢١]، فلا وجه لما قيل: إنه عام بحسب الوضع الأصلى، (**ثم عفا الله عنهم**)؛ لأنه لما وعدهم العذاب لثلاث ورأوا مقدماته، ضجوا إلى الله، ولبسوا المسوح، وفرقوا بين الأمهات والأولاد، وتابوا، وقالوا: آمنا بيونس، فعفا الله عنهم، وهو، صلى الله تعالى عليه وسلم، لا يعلم بذلك، (**قال: والله لا ألقاهم بوجه كذاب أبدًا**)؛ لعدم علمه بما عاينوه، وخصهم الله تعالى بقبول توبة اليأس، كما قال تعالى: ﴿إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ﴾ [يونس: ٩٨] الآية.

(**وقيل: بل كانوا**)، أى كان من عادتهم أنهم (**يقتلون من كذب، فخاف ذلك**)، أى القتل؛ لتخلف ما وعدهم به، (**وقيل:**)، قائله وهب، (**ضعف عن حمل أعباء الرسالة**)، أعباء بالهمزة، جمع عبء كحمل، وهو الحمل الثقيل كما تقدم، وكان كما قال وهب فى خلقه ضيق، ولذا أخرجه الله عن أولى العزم بقوله: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُوا الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٣٥]، ﴿وَلَا تَكُن كَصَاحِبِ الْحُوتِ﴾ [القلم: ٤٨].

(**وقد تقدم الكلام على أنه لم يكذبهم**)، فإن ما وعدهم به من العذاب نزل بهم، حتى رأوا غمامة فيها دخان أظلتهم، لكنهم لما تضرعوا إلى الله، كشفه عنهم، (**وهذا**)، المذكور فى قصته، (**كله ليس فيه نص على معصية**) صدرت منه حتى يستدل به على ما ادعوه كما تقدم، (**إلا على قول مرغوب عنه**)، أى متروك لضعفه، وهو أنه خرج من غير إذن من الله له فى الخروج، وترك القيام حتى يأذن الله له.

(**وقوله**) تعالى: (﴿إِذْ أَبَقَ إِلَى الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ﴾ [الصافات: ١٤٠]، **قال المفسرون: تباعد**)، والفلك يكون مفردًا وجمعًا، ومعناه السفينة، والمشحون بمعنى المملوء، وتفسير أبق بتباعد، مذهب المبرد، فأشار به إلى أن تفسيره بهذا يقتضى أنه لم يعص الله، ولم يخرج بغير إذنه كالعبد الآبق من سيده، ولذا ذكره المصنف، رحمه الله تعالى، تأييدًا لما قبله، ومن لم يقف على مراده قال: ليس فى ذكره هنا كبير فائدة، فإن كان آبق متباعد من سيده، وإنما محل الاستدلال قوله: ﴿فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ [الأنبياء: ٨٧]، وقد تقدم الكلام عليه.

(**وأما قوله**) عز وجل: ﴿إِنِّي كُنتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٧]، فإنه يقتضى

أنه صدر منه ذنب، كما أشار إليه بقوله: **(فالظلم)** حقيقة معناه **(وضع الشىء فى غير موضعه)** مطلقًا، فيشمل الذنب وغيره، ومن ظلم السقاء، إذا شربه قبل أن يرويه، **(فهذا)**، أى جعله من الظالمين، **(اعتراف منه عند بعضهم بذنبه)**؛ لتبادره من الظلم عرفًا وشرعًا لا لغة كما تقدم.

(فإما أن يكون) ذنبه **(لخروجه عن قومه بغير إذن ربه)** فى الخروج له من بينهم على عادة الأنبياء إذا أرادوا الهجرة، كما وقع لنبينا، صلى الله تعالى عليه وسلم، لما هاجر إلى المدينة، وهو مفصل فى الصحيحين، **(أو)** ذنبه **(لضعفه عما حمله)** من أعباء الرسالة؛ لضيق صدره كما تقدم، **(أو لدعائه بالعذاب على قومه)**، وهو توجيه ضعيف؛ لأن الدعاء على الغير إذا رأى منه ما يسوءه لا يعد ذنبًا، وإلى هذا أشار بقوله: **(وقد دعا نوح)**، عليه الصلاة والسلام، **(على قومه بالهلاك، فلم يؤاخذ)**، أى لم ينقمه الله تعالى، ولم يعاقبه عليه، وذلك قوله: ﴿رَّبِّ لَا تَذَرْ عَلَى ٱلْأَرْضِ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ دَيَّارًا﴾ [نوح: ٢٦]، فدل هذا على أن عده ذنبًا لا يتجه.

(وقال الواسطى)، رحمه الله تعالى، تقدمت ترجمته، **(فى معناه: نزه ربه تعالى عن الظلم)**، بقوله: ﴿إِنِّى كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٧]، ولم يقل: سبحانك علا شأنك عن صدور ظلم منك، **(وأضاف)**، أى نسب **(الظلم إلى نفسه اعترافًا)** ببراءة الله من مثله، أو لقصور البشرية، حتى يجوز ذلك عليه، ولا يبرئ نفسه، **(واستحقاقًا)** لذلك، وإن لم يقع بالفعل، فالحاصل أنه ذكره هضمًا وبيانًا لاستعداد البشر لمثله، وإنما يحفظهم الله بلطفه.

(ومثل هذا) فى تنزيه الله وبيان قصور نفسه، **(قول آدم وحواء: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا﴾)** [الأعراف: ٢٣]، مع ما تقدم من بيان العذر فيما صدر منهما، وإنما أضافا الظلم إليهما، **(إذ كانا)**، آدم وحواء، **(السبب فى وضعهما غير الموضع الذى أنزلا فيه)**، أى أنزلهما الله فيه قبل الأكل من الشجرة فى الجنة، **(وإخراجهما من الجنة)**، أى جنة الخلد التى وعدها المؤمنون، وقيل: إنها جنة وبستان آخر فى الدنيا على خلاف مشهور فيه للمفسرين، **(وإنزالهما)** من الجنة التى هى فوق السماء **(إلى الأرض)** الدنيا، وقوله: وضعهما... إلى آخره، إشارة إلى أن الظلم فيه بمعناه اللغوى، وهو وضع الشىء فى غير موضعه مطلقًا كما تقدم آنفًا.

فإن قلت: إذا كان دعاء نوح، عليه الصلاة والسلام، ليس بذنب، فلم قال إذا طلب أهل المحشر منه الشفاعة: إنى دعوت على قومى، فخشى أن لا تقبل شفاعته؟.

قلت: قد أجابوا عنه بأنه ليس بذنب؛ بل لأن لكل نبي دعوة عظيمة مستجابة، فهو قدمها في الدنيا لما دعا عليهم، لا لأنه ذنب، وقيل غير ذلك، وعاتب الله يونس دون نوح، عليهما الصلاة والسلام؛ لأن يونس لم يصبر وعجل الدعاء، ونوح دعاهم ألف سنة، حتى مل عن دعوتهم ويئس منهم.

(**وأما قصة داود، صلى الله تعالى عليه وسلم، فلا يجب**)؛ لأن الظاهر أن يقول: لا يجوز، أو لا يصح، (**أن يلتفت إلى ما سطره فيها**)، أي كتبه في كتبهم، (**الإخباريون**)، أي أصحاب القصص، ونسب إلى الجمع على خلاف القياس؛ لأنه أراد به قومًا معينين كأنصاري، فأشبه العلم كأنماري، وعدم الالتفات كناية عن عدم الاعتبار بذكر ذلك واعتقاده، فإنه لا يليق ببعض الصالحين، فضلاً عن الأنبياء، لكنه أراد بعدم الوجوب الامتناع، وعدل عن الظاهر لنكتة، وقوله: (**عن**) فجار (**أهل الكتاب**)، متعلق بسطر؛ لتضمنه معنى نقل، (**الذين بدلوا**)، أي حرفوا كتبهم (**وغيروا**) ما فيها، وإدخالهم ما لا أصل له، وهو علة لعدم جواز النقل كما رووه.

(**ونقله بعض المفسرين**) في تفاسيرهم، وكان ينبغي لهم أن لا ينقلوه، وذلك قولهم: إن داود، صلى الله عليه وسلم، كتب إلى أيوب قائد جيشه: أن ابعث أورياء، أي زوج المرأة الحسناء التي رآها داود وهو يصلي في محرابه، فتعلق قلبه بها كما مر، إلى وجه العدو قبل التابوت، وكان من يتقدم مع التابوت لا يجوز له أن يرجع حتى يفتح على يديه أو يستشهد، فقدمه ففتح على يديه، فكتب له ثانيًا: ابعثه لموضع كذا، مرة بعد مرة حتى قُتل فتزوج امرأته.

(**ولم ينص الله تعالى**) في قصته في القرآن (**على شيء من ذلك**) الذي ذكروه في قصصهم، (**ولا ورد**) عن النبي، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**في حديث صحيح**) يعتمد على روايته، والمراد بالصحيح هنا ما يشمل الحسن، فإنه كثيرًا ما يستعمله الفقهاء بهذا المعنى، (**والذي نص الله عليه**) في القرآن (**قوله تعالى:** ﴿**وَظَنَّ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ**﴾، **إلى قوله:** ﴿**وَحُسْنَ مَآبٍ**﴾) [ص: ٢٤، ٢٥]، فهذا هو الصحيح نصًا، ثم أنه لما ورد عليه أن في هذا النص ما يقتضي أيضًا صدور ذنب وفتنة، تاب منها، فما المراد منها، وما الجواب عنها؟.

قال: (**وقوله فيه:**)، أي في هذا النص، ﴿**أَوَّابٌ**﴾ [ص: ٣٠]، أي كثير الرجوع عما صدر منه إلى الله تعالى بالتوبة، فهو مثل تواب في إيهام صدور ذنب منه، (**فمعنى:** ﴿**فَتَنَّاهُ**﴾ [ص: ٢٤]) في هذه الآية، (**اختبرناه**)، أي جربناه وامتحناه، والمراد فعلنا به

فعل الممتحن؛ ليظهر حاله للناس، من فتنت الذهب، إذا صفيته من غشه، وهذا حقيقته، فليست الفتنة هنا بإيقاعه فيما يضره من الآثام، كما هو المعنى المتداول فى عرف اللغة. (و) معنى ﴿أَوَّابٌ﴾ هنا كما **(قال قتادة:)** فى تفسيره **(مطيع)**؛ لكثرة رجوعه لأمره، **(وهذا التفسير أولى)** من تفسيره بتواب عن الذنوب، وهذا التفسير نقله البغوى عن ابن عباس أيضًا.

(وقال ابن عباس وابن مسعود:)، رضى الله تعالى عنهما، فى تفسيره لفتنته، **(ما زاد داود على أن قال للرجل:)**، يعنى أورياء زوج المرأة الحسناء التى رآها، **(انزل لى عن امرأتك)**، أى افرغ عنها وطلقها لأتزوجها، لا أنه أرسله لما يغزو حتى قُتل، **(واكفلنيها)**، أى ضمها إلىَّ بالدخول تحت نكاحى، ومنه الكفالة؛ لأنه ضم ذمة إلى ذمة، كما قصه الله تعالى فى مرافعة الملكين له، وقوله: ﴿إِنَّ هَٰذَآ أَخِى﴾ إلى قوله: ﴿أَكْفِلْنِيهَا وَعَزَّنِى فِى ٱلْخِطَابِ﴾ [ص: ٢٣، ٢٤] مما ضربه الله مثلاً لما صدر منه، **(فعاتبه الله على ذلك)** الفعل الذى صدر منه، **(ونبهه عليه)**، على ما فيه من خلاف الأولى اللائق بمقامه عنده، **(وأنكر عليه شغله بالدنيا)** وما فيها من النكاح ونحوه.

(وهذا) الذى قاله ابن عباس وابن مسعود، هو **(الذى ينبغى أن يعول عليه)**، أى يعتمد عليه، فيروى ويعتقد، **(من أمره)** وأمر أمثاله من رسل الله، عليهم الصلاة والسلام، لا ما نقل عن أهل الكتاب، **(وقد قيل:)** إنه إنما **(خطبها)**، أى طلب تزوجها، **(على خطبته)**، بكسر الخاء، وهى طلب الزوجة، وهى من الخطابة بالضم، وكان داود، عليه الصلاة والسلام، لم يعلم بخطبته، فلا ذنب أصلاً.

(وقيل: بل) الذى عتب الله عليه أنه **(أحب بقلبه أن يستشهد)**؛ ليتزوج بامرأته، لا أنه صرح به وباشر أسبابه كما مر، وهو ميل قلبى لا يؤاخذ به؛ لأنه خطر بقلبه أنه لو استشهد تزوجها؛ لأنها أعجبته، وعلى هذه الوجوه لا معصية فيه، أما طلب النزول عن زوجته، فكان جائزًا عندهم كما كان فى أول الهجرة بين الأنصار والمهاجرين، وأما الخطبة على الخطبة، فإنها وإن كانت حرامًا عندنا بغير رضى وفراغ، فلعله جائز عندهم، أو لم يعلم بما أعلمه الله به، فلا حرج عليه، وأما خطرات القلوب، فلا يؤاخذ بها، وما عداه لا يجوز نسبته لهم ولا التحدث به، ولذا قال على، رضى الله تعالى عنه: من حدث بقصة داود، عليه الصلاة والسلام، جلدته مائة وستين، وهو حد الفرية على الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام.

وهذه القصة نظير قصة نبينا، صلى الله تعالى عليه وسلم، مع زيد، رضى الله عنه، فى

زوجته أم المؤمنين زينب بنت جحش كما يأتى ذلك لما رآها، إلا أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، لم يطلب من زوجها فراقها، بل قال له: ﴿أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ﴾ [الأحزاب: ٣٧]، حتى زوجها الله تعالى له، وفيه منقبة عظيمة له. وقد ابتلى الله تعالى بالنساء ثلاثة من الأنبياء: نبينا، وداود، ويوسف، عليهم الصلاة والسلام، ابتلاء لحكم خفية منه، وبقية الكلام على هذه القصة مفصل فى التفاسير وكتب الحديث، فلا حاجة للتطويل بها هنا وكثرة القيل والقال كما فعل فى الشرح الجديد.

(**وحكى السمرقندى**) فى تفسيره، وقد قدمنا ترجمته، وأنه أبو الليث الإمام المشهور، (**أن ذنبه الذى استغفر منه**)، أى طلب من الله مغفرته والعفو عنه، لم يكن ذنبًا كما توهموه، وإنما هو (**قوله لأحد الخصمين:**)، أى الملكين اللذين أتياه فى صورة رجلين متخاصمين له، (**لقد ظلمك**) بسؤال نعجتك إلى نعاجه، (**فظلمه**)، بتشديد اللام، أى نسبه للظلم، (**بقول خصمه**)، أى بمجرد قوله، من غير كشف لحال خصمه وتثبت فى أمره، وهو خلاف الأولى.

وقد قال ابن العربى: إنه لا يجوز فى مالة من الملل، فما قاله السمرقندى لا يجدى هنا، وأجيب عنه بأنه إنما قاله؛ لأنه رأى خصمه سلم له مقالته، ولم ينكر عليه، فظنه رضى بما قاله، وكلام الله مبنى على الإيجاز، فكأنه قال: تمهل، وعلم بسكوته رضاه، أو هو بتقدير: إن كان كما تقول فقد ظلمك. وقال الحليمى: إنه سمع قول المتظلم فاستعجل، ولم يسأل عن ظلمه، ولذا عاتبه ولم يرض فعله، والأحسن ما قدمناه.

(**وإلى نفى ما أضيف من الأخبار**)، أى ما نسب فى الأخبار السابقة، (**إلى داود من ذلك**) الذى رووه، (**ذهب أحمد بن نصر**)، وقد تقدمت ترجمته، (**وأبو تمام**)، قال البرهان: هو حبيب بن أوس الطائى، ونسبه معروف، وأنه الشاعر المشهور، صاحب الديوان، وترجمته معروفة، وبلاغته ورتبته معروفة فى معرفته باللغة والعربية، وهو فى الطبقة العلية من المولدين، متقدم العصر والرتبة على المتنبى، لكن لم نر من عده من علماء الحديث والتفسير، فهو غلط من اشتراك الاسم، وقد نقل المصنف، رحمه الله تعالى، فى هذا الكتاب كثيرًا عن محمد الأبهرى، من علماء المالكية، من أهل طليطلة، وهو ملقب بأبى تمام، وهو المراد هنا، وما قاله الشراح هنا وأصحاب الحواشى من أنه أبو تمام الشاعر، خطأ، فإنا لم نسمع من نقل عن الشاعر شيئًا مما يتعلق بالأمور الشرعية، وإنما غرهم الاشتراك اللفظى.

وهذا مما لا شبهة فيه، ويؤيده قوله: (**وغيرهما من المحققين**)، فإن عد أبى تمام الشاعر

محققًا مما لا يعرف، فهو مؤيد للوهم فيه.

(وقال الداودى:)، تقدم الكلام عليه وعلى ترجمته، **(ليس فى قصة داود، صلى الله تعالى عليه وسلم، وأورياء خبر)** رواه المحدثون فى كتبهم المعتمدة، **(ثبت)**، بفتح المثلثة، وسكون الموحدة، وتاء مثناة فوقية، أى متلبسًا بثبوت النقل فيه، وأورياء هو ابن زوج المرأة التى تزوجها داود بعده كما تقدم، وهى أم سليمان نبى الله، عليه الصلاة والسلام، وأورياء، قال الأنطاكى فى حواشيه: إنه بضم الهمزة، وسكون الواو، وكسر الراء المهملة، ومثناة تحتية، ومدة تليها همزة، وضبطه غيرهم بفتح الهمزة الأولى، وقال البرهان: لا أعلم فيه نقلاً.

(فلا يظن بنبى محبة قتل مسلم)، كما قالوه، ولا ينافيه ما قدمه من قوله: إنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، أحب بقلبه أن يستشهد، كما قيل، فإن المصنف، رحمه الله تعالى، لم يرتضه، بل مرضه بقوله: وقيل... إلى آخر ما مر، وما قيل من أن كلام الداودى طعن فى الروايات من غير دليل، ليس بشىء، فإن ما رووه فيه ما لا يليق بمقام الأنبياء، والإقدام عليه من غير رواية صحيحة لا يليق، والنافى لا يطلب منه دليل.

(وقيل: إن الخصمين اللذين اختصما إليه)، بأن ادعى أحدهما على الآخر، **(رجلان)** حقيقة لا ملكان فى صورة رجلين، وهما جبرائيل وميكائيل، **(فى نعاج)**، جمع نعجة، وفى نسخة: نتاج، **(غنم على ظاهر الآية)**، من غير تأويل بأنهما ملكان أتياه فى صورة رجلين ينبهاه على ما صدر منه من خلاف الأولى، لا كما قاله أصحاب القصص، وهذا وقع فى بعض النسخ، وليس فى الأم، والحاصل أن ما اشتهر بين القصاص وأهل الكتاب، واغتر به الحشوية، لم يثبت، والذى قصه الله تعالى عنه ليس فيه ما يأباه مقام النبوة.

(وأما قصة يوسف)، عليه الصلاة والسلام، وما نقله أهل القصص فيها مما يقتضى صدور ذنب منه، كما تمسك به من جوز مثله على الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، مما لا أصل له فى نص من القرآن، ولا من الأحاديث الصحيحة، **(وإخوته)**، أبناء يعقوب، اثنى عشر، من زوجتين له، راحيل أم يوسف، عليه الصلاة والسلام، وبنيامين، تزوجها بعد أختها ليا، وأسماء أخوته مذكورة فى التفاسير والتواريخ، مع اختلاف فى ضبط أسمائهم، وأكبرهم اسمه روبيل.

(فليس على يوسف فيها)، أى فى تلك القصة **(تعقب)**، أى اعتراض، مما يدل على طعن فيه أو نقص ينسب إليه مما لا يناسب مقامه، عليه الصلاة والسلام، وهو الكريم ابن

الكريم، وأصل العقب أن يمشى على أثره كأنه يطأ عقبه، ثم استعمله المصنفون بمعنى الاعتراض، فيقال: تعقب كلامه، إذا أورد عليه إيرادًا ما، فلا اعتراض على يوسف، عليه السلام، نفسه فيما حكاه عنه، كما حكاه المفسرون.

(وأما إخوته)، والاعتراض على ما صدر منهم من إلقاء يوسف فى الجب، وكذبهم على أبيهم، عليه الصلاة والسلام، وعقوقهم له، **(فلم تثبت نبوتهم)**، حتى ينافى ما فعلوه؛ لأنهم غير معصومين.

وقال السيوطى فى رسالة سماها رفع التعسف عن إخوة يوسف: لم ينقل عن أحد من الصحابة والتابعين نبوتهم، ونقل عن ابن زيد أنه قال بنبوتهم، وأنكره آخرون، والمفسرون منهم من قال: إنهم أنبياء، ومنهم من رده، كالقرطبى، والرازى، وابن كثير، ومنهم من حكى القولين بلا ترجيح، كابن الجوزى، ومنهم من لم يتعرض له، وفسر الأسباط بأولاد يعقوب، فحسبوه قال بنبوتهم، وسيأتى بيانه.

(فيلزم)، بالنصب فى جواب النفى، **(الكلام)**، فاعله، **(على أفعالهم)**، وتوجيهها، **(و)** قوله: **(ذكر الأسباط وعدهم فى القرآن عند ذكر الأنبياء)** يوهم أنهم أنبياء، وإنما أراد ذرية يعقوب لا أولاد صلبه، وهم من ولدهم بغير واسطة؛ لحصوله من ماء يخرج من صلب ظهره، كما أشار إليه المصنف، رحمه الله تعالى، بقوله: **(قال المفسرون: يريد من نبئ)**، ببناء المجهول، أى صار نبيًا، **(من أبناء الأسباط)**، لا أولاده لصلبه كما تقدم.

وقال ابن كثير: لم يقم دليل على نبوتهم، وظاهر القرآن يخالفه، ومنهم من زعم أنهم أوحى إليهم بعد ذلك؛ لقوله تعالى: ﴿**وَٱلۡأَسۡبَاطِ**﴾ [البقرة: ١٣٦]، ولا دليل فيه؛ لأن بطون بنى إسرائيل يقال لهم: أسباط، كالقبائل فى العرب، والشعوب فى العجم، فلا يدل على أنه أوحى إليهم بأعيانهم، بل على أن ذرية يعقوب أنبياء، ولا وجه لتفسير الأسباط بأولاد يعقوب لصلبه، كما قاله ابن تيمية، وأصل السبط الشجرة الملتفة الأغصان، ثم أطلق على أولاد يعقوب لكثرتهم، والسبط الحافد أيضًا، كما قيل للحسن والحسين: سبطا رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم.

وقوله: اثنى عشر أسباطًا، إنما صريح فى أن الأسباط الجماعات الكثيرة مطلقًا، فتخصيصه بأولاد الصلب خطأ، ولم يكن فيهم نبى قبل موسى، عليه السلام، غير يوسف، وفى الحديث: «أكرم الناس يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم، نبى ابن نبى ابن نبى ابن نبى»[1]، فلو كان إخوته أنبياء شاركوه فى ذلك، وما فى قصتهم من

(١) أخرجه البخارى (١٧٩/٤، ١٨٢، ٩٥/٦)، والبغوى فى شرح السنة (١٢٥/١٣).

العقوق والكذب صريح فى عدم نبوتهم، وإنما نشأ الغلط من لفظ الأسباط كما قاله ابن تيمية فى رسالة له فى ذلك.

(**وقد قيل:**)، وهو أحد الأقوال الثلاثة كما فصلناه، (**أنهم كانوا حين فعلوا بيوسف ما فعلوا**)، مما حكاه الله تعالى عنهم فى سورة يوسف، (**صغار الأسنان**)، جمع سن، وهو زمان العمر، أى أطفال غير مكلفين، (**ولهذا لم يميزوا يوسف حين اجتمعوا به**) بمصر بَعد بُعد العهد به، أى لم يعرفوه؛ لأنهم فارقوه وهم غير مميزين، وفى عبارته لطيفة هنا، (**ولهذا**)، أى لكونهم حين صدر عنهم ما صدر، (**قالوا**) لأبيهم: (**أرسله معنا غدًا نرتع**)، أى نتجارى ونتسابق، (**ونلعب**)، واللعب لا يليق بالرجال.

(**وإن ثبتت لهم نبوة، فبعد هذا الفعل**)، على أحد الأقوال المتقدمة، (**والله أعلم**) بحقيقة حالهم، وهذه الدلالة بحسب الظاهر المتبادر، فإن الكبار قد يلعبون ويتسابقون، وهو قراءة: «نرتع ونلعب»، بالنون، وعلى القراءة الأخرى: ﴿يَرْتَعْ وَيَلْعَبْ﴾ [يوسف: ١٢]، بالياء المثناة، هو بضمير الغيبة ليوسف دونهم، لا دليل فيه، وكذا عدم معرفتهم له، إنما يدل على صغرهم وبُعد عهدهم به؛ لأن مدة مفارقتهم أربعون سنة أو ثمانون بحسب الظاهر، إذ لا يجوز أن لا يعرفوه لتغيير زيه وكونه بهيئة الملوك ذوى الهيبة، ولعدم قربهم من مجلسه، ومثله من الأمارات الظنية يكتفى فيه بهذا القدر.

(**وأما**) ما استدلوا به من وقوع الذنب والمعصية منه، وهو (**قوله تعالى:** ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِۦ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَآ أَن رَّءَا بُرْهَٰنَ رَبِّهِۦ﴾) [يوسف: ٢٤]، ضمير همت لامرأة العزيز، وضمير هم ليوسف، عليه الصلاة والسلام، والهم يكون بمعنى العزم المصمم على أمر، وبمعنى ميل طبيعى غير اختيارى، وهمها بالمعنى الأول، وهو إرادتها الفاحشة، وهمه بالمعنى الثانى، وهو غير مذموم إذا كف عنه، بل ممدوح يؤجر عليه لو سلم، فإن قلنا بعدم وقوعه؛ لأنه فى المعنى جواب ﴿لَوْلَآ أَن﴾ جوز تقديمه عليها على ما يأتى، أو قائم مقامه، أى لولا رؤية البرهان هم، فيدل حينئذ على أنه لم يهم بها، وما وقع فى القصص من حل السراويل وما بعده، كذب لا أصل له.

﴿بُرْهَٰنَ رَبِّهِۦ﴾، قيل: إنه رأى يعقوب، عليه الصلاة والسلام، عاضًا على أصبعه، وهو يقول: أتفعل فعل السفهاء وأنت مكتوب من الأنبياء؟ بأن تصورت له صورته، أو رآه حقيقة، وفرج له السقف، وقيل: ضرب صدره بيده فنزعت منه شهوته، وقيل: نودى بصوت من وراء الحجاب، فقام هاربًا، ومضت خلفه، وقيل: إنما تمثل له جبريل، عليه الصلاة والسلام، فصده.

(فعلى طريق جماعة من الفقهاء والمحدثين، أن هم النفس لا يؤاخذ به) مطلقًا؛ لأنه أمر اضطرارى، وفسره بقوله: **(وليس سيئة)**، أى خطيئة ومعصية؛ **(لقوله)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، نقلاً **(عن ربه)**، يعنى فى الحديث القدسى الذى رواه مسلم فى صحيحه، وهو حديث طويل: **(إذا هم عبدى بسيئة)**، أى عزم عليها وقصدها، **(فلم يعملها)**، بأن تركها خوفًا من ربه، **(كتبت له حسنة)**؛ لمجاهدته نفسه، فصرفها عما تريده، **(فلا معصية فى هذا)**، أى فى هم يوسف، عليه الصلاة والسلام، **(إذن)** على هذا القول والتقدير.

(وأما على مذهب المحققين من الفقهاء والمتكلمين)، كأبى بكر الباقلانى، الذين رأوا تعارض النصوص، فدققوا النظر فى التوفيق بينها، فإنهم فصلوا فى ذلك تفصيلاً، **(فإن الهم)** الذى يخطر بالبال، **(إذا وطنت عليه النفس)**، عازمة على الفعل، أى صممت وجزمت عليه، وأصل معناه اتخذه وطنًا، ثم نقل لما ذكر بعدما كان مجازًا لعلاقة ظاهره، يقال: وطنت نفسى وأوطنتها، إذا حملتها على أمر فاستمرت، **(سيئة)**، تكتب عليه، فهو مرفوع خبر إن، ونصبه خبر كان مقدرة بعيد.

(وأما ما لم توطن)، بالبناء للمفعول، **(عليه النفس من همومها)**، جمع هم، بمعنى نية وعزم، **(وخواطرها)**، عطف تفسير، **(فهو المعفو عنه)**، لا ما قبله، **(وهذا هو الحق، فيكون إن شاء الله هم يوسف من هذا)** القبيل المعفو عنه، فلا يتم الاستدلال بهذه القصة على تجويز الصغائر.

والحاصل أنه ذهب كثير من العلماء إلى أن هم المرء وخاطر نفسه لا يؤاخذ به، فلا معصية فى ذلك على هذا، وذهب بعض الفقهاء والمحدثين إلى أن الهم إذا لم توطن عليه النفس معفو عنه، وإذا وطنت عليه وصممت، كتبت سيئة، والنصوص فيه مخالفة، فما تقدم فى حديث مسلم وأحاديث أخر فى معناه يدل على أنه لا يؤاخذ به، وقوله تعالى: (﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ﴾) [البقرة: ٢٨٤]، وقوله: ﴿يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٥] ونحوه يدل على خلافه.

والتوفيق بينهما ما قاله الغزالى من أن: **أول ما** يرد على القلب كرؤية امرأة على الطريق مالت لها النفس، ويسمى حديث النفس وخاطرًا، **والثانى**: ما يتوله منه من الرغبة وإعادة النظر، وهو الميل الطبيعى، **والثالث**: حكم القلب بأنه ينبغى أن يفعل وينبغى إعادة النظر، **والرابع**: التصميم على ذلك وترك الصوارف عنه كالحياء، والأول لا يؤاخذ به؛ لأنه لا يدخل تحت الاختيار، وكذا هيجان النفس والميل والشهوة؛ لأنها ليست اختيارية، وهو المراد بقوله، صلى الله تعالى عليه وسلم: «عفى عن أمتى ما حدثت به

نفوسها»، وهي الخواطر التي لا يتبعها هم وعزم.

وأما الاعتقاد وحكم النفس بأنه ينبغي أن يفعل، فيكون اضطراريًا، ولا يؤاخذ به، واختياريًا فيؤاخذ به، والرابع يؤاخذ به، فإن لم يفعل نظر فيه، فإن تركه خوفًا من الله وندمًا على همه، كتبت له حسنة؛ لمجاهدته لنفسه، وإن تركه لعائق وعذر غير خوف من الله، كتبت عليه، وفي الحديث ما يدل على هذا التفصيل، وهو كلام حسن. وهم يوسف، عليه الصلاة والسلام، كان عزمًا وتصميمًا، منعه منه خوف ربه، فهو حسنة لا معصية.

ثم أشار إلى الجواب عن سؤال مقدر بقوله: **(ويكون)** على تقدير أنه معفو عنه، **(قوله:** ﴿وَمَآ أُبَرِّئُ نَفۡسِيٓۚ﴾ [يوسف: ٥٣] **الآية)**، معناه وتفسيره الذي بينه بقوله: **(أي ما أبرئها من هذا الهم)**، يعني ما أنزهها عنها؛ لأنه أمر جبلي لا محذور فيه، **(أو يكون ذلك)**، أي قوله: ﴿وَمَآ أُبَرِّئُ نَفۡسِيٓۚ﴾ صدر **(منه على طريق التواضع)**، بإظهار أنه غير منزه عما يشين؛ لأن الكمال لله، لا أنه صدر منه مثله حتى يتمسك به، **(والاعتراف بمخالفة النفس)**، أي ما أبرئها من الهم بالمعاصي، وقد فعلت، ولكني خالفتها وصرفتها عن همها، وهو أمر حسن منه.

(لما)، بكسر اللام وتخفيف الميم، **(زكى قبل وبرىء)** منه في الآيات السابقة، وهذا بناء على أن قوله: ﴿وَمَآ أُبَرِّئُ نَفۡسِيٓۚ﴾ من كلام يوسف، عليه الصلاة والسلام، وقد قيل: إنه من كلام امرأة العزيز، متصل بقولها: ﴿ذَٰلِكَ لِيَعۡلَمَ أَنِّي لَمۡ أَخُنۡهُ بِٱلۡغَيۡبِ﴾ [يوسف: ٥٢]، والوجهان مذكوران في التفاسير، وعلى هذا لا يرد السؤال أصلاً، **(فكيف)**، تأييد لما هو بصدده من أنه الاعتراف بصدور ذنب منه في كلامه.

(وقد حكى أبو حاتم)، قيل: ولعله ابن أبي حاتم في تفسيره، **(عن أبي عبيدة)** معمر ابن المثنى، وقد تقدمت ترجمته، وأبو حاتم الرازي هو الإمام الحافظ الجليل محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي، أحد الأعلام في التفسير والحديث، ولد سنة خمس وتسعين ومائة، وتوفي في شعبان سنة سبع وسبعين ومائتين، **(أن يوسف)**، عليه الصلاة والسلام، **(لم يهم)**، أي لم يقع منه هم يعد معصية، **(وأن الكلام)**، أي النظم القرآني الذي نحن فيه، **(فيه تقديم وتأخير، أي)**، وبيانه، **(لقد همت)** امرأة العزيز **(به)**، أي بيوسف وتكليفه بما أرادته، **(ولولا أن رأى برهان ربه لهم بها)**.

قال الشريف المرتضى في كتابه «الدرر والغرر»: إنه على هذا يجرى مجرى قولهم: قد كنت هلكت، لولا أني تداركت، أي لولا تداركي هلكت، وإن لم يقع هلالك،

واستشهد له بقوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُۥ لَهَمَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ﴾ [النساء: ١١٣]، والهم لم يقع، واستبعد قوم تقديم جواب لولا عليها، وهو أولى من حذفه، وذكر شواهد استشهد بها على جواز تقديمه، رد بها على من قال: إنه لا يجوز. انتهى.

فما قيل: إن جواب لولا محذوف؛ لعدم جواز تقديمه غير مرضى، وهذا مذهب الزمخشرى والزجاج، لكن المرتضى علم من الأئمة فى العربية وغيرها، فلذا اختير قوله، ويقدر بلفظ ما قبله أو لواقع المعصية، وامرأة العزيز اسمها راعيل، وقيل: زليخا كاريحا، بفتح أوله وضمه خطأ.

(**وقد قال تعالى**) حكاية (**عن المرأة**) المذكورة آنفًا: ﴿وَلَقَدْ رَٰوَدتُّهُۥ عَن نَّفْسِهِۦ فَٱسْتَعْصَمَ﴾ [يوسف: ٣٢]، واسم زوجها العزيز قطفير، والمراودة الطلب من راد يرود، إذا جاء وذهب، أى طلبت منه أن يضاجعها، ومعنى استعصم امتنع لعصمة الله تعالى له، وفيه دليل على أنه لم يقع منه هم بالمعنى الذى قالوه، (**و**) مما يؤيده أنه (**قد قال تعالى**) فى حقه ﴿كَذَٰلِكَ﴾، أى عصمناه؛ ﴿لِنَصْرِفَ عَنْهُ ٱلسُّوٓءَ وَٱلْفَحْشَآءَ﴾ [يوسف: ٢٤]، أى لئلا تميل نفسه لما أريد منه من معصية الله، والجار والمجرور فى محل نصب أو رفع بيناه تبيينًا كذلك، أو أمره كذلك، والسوء الزنا، أو الذكر القبيح، أو عقوبة الملك، والفحشاء مواقعة المرأة ونحوها مما يقبح.

(**وقال**) تعالى فى هذه القصة: ﴿وَغَلَّقَتِ ٱلْأَبْوَٰبَ﴾، معطوف على قوله: ﴿وَرَٰوَدَتْهُ﴾، وغلق الباب قفله، والتفعيل للتكثير، وقفلها لتخلو به لما أرادته، ﴿وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ﴾ [يوسف: ٢٣]، هيت اسم فعل مبنى على الفتح، فاللام للتبيين كما فى سقيا لك. وقال الراغب: هيت قريب من هلم، وقرئ: «هئت لك»، أى تهيأت لك، ويقال: هئت به، إذا قلت له: هيت لك. انتهى.

(﴿قَالَ مَعَاذَ ٱللَّهِ إِنَّهُۥ رَبِّىٓ أَحْسَنَ مَثْوَاىَ﴾ [يوسف: ٢٣] **الآية**)، أى قال، صلى الله تعالى عليه وسلم، حين رادوته: معاذ الله، أى أعوذ بالله منك ومما أردت، ألتجئ إلى الله فى دفع ما هممت به، وهو منصوب على المصدرية، والمثوى بمعنى المقام من ثوى بالمكان، إذا أقام به.

(**وقيل فى**) معنى (﴿رَبِّىٓ﴾) هنا: إنه (**الله تعالى، وقيل: الملك**)، بكسر اللام، وهو زوج زليخا، وضمير إنه للشأن، خبر ﴿رَبِّىٓ أَحْسَنَ مَثْوَاىَ﴾، فالرب يطلق على الله وعلى غيره، ومعناه المالك، والسيد، والمربى، والمنعم، وفى إطلاقه على غير الله تفصيل

فى التفاسير مشهور، وتقدم مرارًا، والنهى على إطلاقه على غير الله تنزيهى، ومعنى ﴿أَحْسَنَ مَثْوَايَ﴾، أنه أحسن القيام لى وتعهدنى بإكرامه لى وإنعامه.

(وقيل:) معنى (﴿**وَهَمَّ بِهَا**﴾) أنه هم، **(أى بزجرها)**؛ ليمنعها عن مراودته، **(ووعظها)** بتخويفها من الله ولحوق العار بها. وقال المفسرون كابن عطية: إنه وجه ضعيف لمخالفته للظاهر.

(وقيل:) معنى (﴿**وَهَمَّ بِهَا**﴾، **أى غمها امتناعه عنها**)، أى عن معاملتها بما أرادته، فهو من الهم بمعنى الغم، والباء للتعدية بمعنى أهمها إذا أوقعها فى هم وحزن، وهو بعيد، وإن كان فيه مشاكلة وتجنيس للتعقيد المعنوى فيه، وقيل: إنه بعيد من اللغة؛ لأنه بهذا المعنى متعد بنفسه، يقال: همه الأمر، إذا أحزنه.

(وقيل:) معنى (﴿**وَهَمَّ بِهَا**﴾ **نظر إليها**)، وهو فى غاية البُعد.

(وقيل:) معناه **(هم بضربها ودفعها)** حين أمسكته، وهذا كله بتقدير مضاف، والحاصل بمعناه، والحامل على هذه التأويلات صرفه عما لا يليق بمقام النبوة.

(وقيل: هذا كله كان قبل نبوته)، بناء على عدم العصمة قبلها، وقد تقدم بيانه.

(وقد ذكر بعضهم) أنه **(ما زال النساء يملن إلى يوسف، عليه الصلاة والسلام، ميل الشهوة)**، لما جبلت عليه طبائعهن، **(حتى نبأه الله تعالى)**، أى جعله نبيًا، **(فألقى عليه هيبة النبوة، فشغلت هيبته كل من يراه عن)** الاشتغال بالنظر إلى **(حسنه)** وجماله، ومهابة الأنبياء أمر معلوم كما نشاهده فى بعض العباد، فضلاً عن الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام.

(وأما خبر موسى، صلى الله تعالى عليه وسلم)، الذى استدل به على جواز صدور الذنب من الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، وما جرى له، **(مع قتيله الذى وكزه)**، وهو رجل كافر، كان طباخ فرعون، لعنه الله تعالى، وكان يسخر الناس لحمل الحطب لمطبخ فرعون، فسخر رجلاً من بنى إسرائيل فاستغاث منه بموسى، عليه الصلاة والسلام، لما كبر، وكان موسى قويًا فى جسمه، فنهاه عن تسخيره، فلم ينته فضربه بيده لدفع ظلمه فمات، والوكز واللكز بمعنى، وهو الدفع، ومنهم من فرق بينهما، بأن الأول فى الصدر، والثانى فى الظهر، وقيل: بأطراف الأصابع، وقيل غير ذلك، وهو أمر سهل، **(فقد نص الله تعالى)** فى القرآن، **(على أنه من عدوه)**، أى كان كافرًا من كفرة القبط، وموسى موحد، قيل: من بنى إسرائيل، أى من قوم بينهم وبين بنى إسرائيل عداوة ومحاربة فلا يمتنع عليه قتله؛ لدفع ضرره مع أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، لم يقصد بضربه قتله،

وإنما قصد دفعه ودفع ظلمه، ومثله لا يحرم، وأشار إلى ذلك بقوله: (**وقيل: كان من القبط الذين على دين فرعون**) أى كان كافرًا على ملة أمره بها من عبادته أو غير ذلك، والقبط نبط مصر وقوم فرعون، وهم جيل من الناس معروفون.

(**ودليل السورة**)، أى السورة تدل بمنطوقها، (**فى هذا كله**) أى فيما قصه الله تعالى من هذه السورة، (**أنه قبل نبوة موسى**)، عليه الصلاة والسلام، فإنه لما قتله فر خائفًا، فكان ما كان له مع شعيب، عليه الصلاة والسلام، أى جرى له معه ما جرى، وتزوج ابنته، ثم تنبأ لما فارقه، كما قصه الله تعالى، وقبل النبوة لم يكن معصومًا من الخطأ، فصدر عنه مثل هذا، وإن لم يكن معصية؛ لأنه لم يضربه بآلة جارحة، فهو خطأ شبه عمد، ولم يكن ثمه سرع.

ولذا قال: (**وقال قتادة: وكزه بعصا**)، وليست جارحة، بل مثقل (**ولم يتعمد**) بضربه ويقصد (**قتله فعلى هذا لا معصية فى ذلك**) أى فيما فعله موسى، عليه الصلاة والسلام، فى هذه القصة حتى يستدل بها على ما ادعوه.

(**وقوله**): أى قول موسى المحكى عنه، ومما يقتضى أنه ما صدر عنه معصية (**هذا من عمل الشيطان**) أى هذا الذنب مما ألقاه الشيطان (**وقوله: ظلمت نفسى**) بعمل ما قالوا: إنه معصية ولذا قال: (**فاغفر لى**) ما صدر منى، فلولا أنه ذنب لم يطلب مغفرة الله تعالى.

(**قال ابن جريج**): بصيغة المصغر، وهو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، أبو الوليد، أو أبو خالد القرشى، مولاهم أحد الأعلام الفقهاء، (**قال**): موسى، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**ذلك**) المذكور من نسبة عمله للشيطان وطلب مغفرته، (**من أجل أنه لا ينبغى**) أى لا يصح ولا يليق (**لنبى أن يقتل**) أحدًا (**حتى يؤمر**) بالبناء للمفعول، أى يأمره الله أو من له الأمر، ولذا كان صلى الله تعالى عليه وسلم فى أول أمره لم يؤذن له فى القتال، ثم أذن له فى ذلك بعد ما هاجر المسلمون الهجرتين، فموسى، عليه الصلاة والسلام، إذا لم يؤذن له فى ذلك، فهو غير جائز.

(**وقال النقاش**) فى تفسيره: (**لم يقتله**) موسى، عليه السلام، (**عن عمد**) حال كونه (**مريدًا للقتل**) والمقصود بالنفى الحال (**وإنما وكزه وكزة**) مفعول مطلق مؤكد (**يريد بها دفع ظلمه**) للناس وعدم تسخيرهم (**وقد قيل: إن هذا كان قبل النبوة**) إذ لم يكن مأمورًا بشرع (**وهو مقتضى التلاوة**) أى ما يدل عليه نص القرآن المتلو (**وقوله تعالى فى قصته**) أى فى قصة موسى التى قصها الله تعالى فى القرآن، ﴿وَفَتَنَّٰكَ فُتُونًا﴾ [طه: ٤٠].

قال الراغب: أصل الفتن إدخال الذهب النار لتظهر جودته من رداءته ويستعمل فى

إدخال الإنسان النار، قال الله تعالى: ﴿ذُوقُواْ فِتْنَتَكُمْ﴾ [الذاريات: ١٤]، أى عذابكم وتارة يستعمل فيما يحصل منه العذاب، كقوله تعالى: ﴿أَلَا فِي ٱلْفِتْنَةِ سَقَطُواْ﴾ [التوبة: ٤٩]، وتارة فى الاختبار نحو: ﴿وَفَتَنَّٰكَ فُتُونًا﴾ وجعلت الفتنة كالبلاء، فى أنهما يستعملان فيما يدفع إليه الإنسان من شدة ورخاء، وهو فى الشدة أظهر وأكثر استعمالاً، انتهى.

وإليه أشار بقوله: **(أى ابتليناك ابتلاء بعد ابتلاء)**، إشارة إلى أن الفتنة هنا بمعنى الابتلاء، أى الاختبار، وأنه يكون بالخير والشر والشدة، وأن الفتون جمع فتن، أو فتنة، على تقدير عدم التاء والاعتداد بها، فيدل على التكرار، فلذا قال: ابتلاء بعد ابتلاء، ويجوز أن يكون مصدره كالقعود، فالتكرير غير مراد أو يؤخذ ذلك من السياق.

(قيل:) ذلك الابتلاء، **(فى هذه القصة)**، يعنى قتل القبطى، **(وما جرى)**، أى وقع واتفق **(له)**، أى لموسى، عليه الصلاة والسلام، **(مع فرعون)**، وذلك أن فرعون، لعنه الله تعالى، رأى رؤيا هالته، فعبرها المعبرون والكهان بمولود من بنى إسرائيل يكون على يديه زوال ملكه ودينه، فأمر القوابل بأن كل ذكر ولد منهم يأتونه به ويذبحونه، ففعلوا ذلك حتى وقع فى بنى إسرائيل موتان عظيم، فقال له القبط: نخشى فناء بنى إسرائيل، فلا يبقى لنا خدم، فنحتاج إلى استخدامنا، فأمر أن يقتل الذكور منهم سنة ويتركون سنة، فولد هارون فى سنة العفو، ثم ولد موسى فى سنة الذبح، فخافت عليه أمه، فأوحى إليها وحى إلهام، وقيل: وحيًا جاءها فيه جبريل، عليه الصلاة والسلام، وإن لم تكن نبية؛ لأن الملك كان يراه غير الأنبياء كمريم، ثم ارتفع ذلك بعد مجىء النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، فألقته أمه فى صندوق وألقته فى النيل، فدخل بيت فرعون فالتقطته آله، واستوهبته امرأته آسية، وكان له معه ما اشتهر من ذلك، وهو المراد بالفتون، أى ما وقع له فيه من الشدائد حتى نبأه الله واتخذه كليمًا وصفيًا، وسمته آسية حين اتخذته وليدًا موسى، ومعناه ماء وشجر بالقبطية؛ لأنه وجد فى صندوق ملقى فى الماء.

(وقيل): معنى الفتون على هذا، **(إلقاؤه فى التابوت)** أى الصندوق الذى اتخذته له أمه من خشب، والذى صنعه لها حزقيل، وهو مؤمن آل فرعون **(واليم)** وهو البحر، والمراد به النيل، **(وغير ذلك)** مما جرى له معه كما تقدم.

(وقيل معناه):أى معنى الفتون فى هذه الآية: **(أخلصناه إخلاصًا)**، أى ابتليناه بأمور شاهدتها قدرة الله تعالى، ولطفه حتى صار صفوة له خالصًا من كل أمر لا يليق برسله، عليهم الصلاة والسلام، فقربه واصطفاه؛ لأن الفتنة أصل معناها أن يذاب الذهب حتى

يصفى فتجوز به عما ذكر كما (**قاله ابن جبير ومجاهد**) فى تفسيره هذه الآية، وعلى هذا فهو مستعار (**من قولهم: فتنت الفضة فى النار إذا**) أذبتها و(**خلصتها**) من الغش فاستعير لخلاصه من الكدورات البشرية والأخلاق الردية حتى اجتباه (**وأصل الفتنة**) أى حقيقتها التى وضعت لها.

(**الاختبار**) أى امتحان الأشياء وتجربتها بما يعلم به حالها (**وإظهار ما بطن**) أى خفى عن العيان فى المحسوسات كالذهب والفضة (**إلا أنه استعمل فى عرف الشرع**) وهو ما عرف فى تخاطب أهله ومعاملتهم (**فى اختيار يؤدى**) أى يوصل ويثمر ويفضى (**إلى ما يكره**) المخبر بزنة المفعول، وإن كان عامًا فى أصله خص بما ذكر، كما فصله الراغب، وقد سمعته آنفًا، وعلم مما ذكره أن الفتنة هنا ليس فيها ما يقتضى أن الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، يجوز عليهم المعاصى لما عرفته من التأويل المذكور.

(**وكذلك**) مثل ما ذكر فى تمسك بعضهم بما لا يسلم تمسكهم به (**ما روى فى الخبر الصحيح**) الذى رواه الشيخان عن أبى هريرة، رضى الله عنه، كما قاله السيوطى، رحمه الله تعالى، (**من أن ملك الموت**) الموكل بقبض الأرواح، واسمه عزرائيل، كما ورد فى بعض الأحاديث.

(**جاءه**) أى موسى، عليه الصلاة والسلام، كما يأتى غيره إذا أمر به، (**فلطم عينه**) أى ضرب وجهه بيده ووقعت ضربته على عينه، (**ففقأها**) أى أخرج حدقته التى بها يبصر بلطمته، وهو مهموز، وقول العامة: مفقوع العين خطأ فى العين (**الحديث**) بالنصب، أى اقرأ الحديث ألخ؛ لأنه اقتصر على محل الشاهد منه الدال على أن موسى، عليه الصلاة والسلام، لم يطع الملك الذى أرسله الله إليه، ومثله بحسب الظاهر معصية، وأجاب عنه المصنف بقوله: (**ليس فيه**) أى فى الحديث المذكور كما قالوه.

(**ما يحكم على موسى**) عليه الصلاة والسلام، (**بالتعدى**) على الملك ومخالفته فيما أمر الله به (**وفعل ما لا يجب له**) بالرفع أو الجر عطفًا على ما أو على التعدى، وكان الظاهر ما لا يجوز له وعبر به لنكتة، كما مر مثله.

ثم بين علة ما ذكره بقوله: (**إذ هو ظاهر الأمر**) أى لا خفاء فيه (**بين الوجه**) أى توجيهه واضح (**جائز الفعل**) أى فعله جائز من مثله (**لأن موسى**) عليه الصلاة والسلام، (**دافع**) اسم فاعل مرفوع أو فعل ماض من المدافعة (**عن نفسه من أتاه لإتلافها**) فهو من قبيل دفع الصائل المتعدى عليه، ومثله جائز شرعًا.

(**وقد تصور**) له الملك وظهر (**له فى صورة آدمى**) لأن الملائكة، عليهم الصلاة

والسلام، أجسام لطيفة مجردة تتصور فى أى صورة أرادت لإقدار الله لهم على ذلك كما قال تعالى: ﴿فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا﴾ [مريم: ١٧]، وكما كان جبريل، عليه الصلاة والسلام، يأتى رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى صورة دحية الكلبى، رضى الله تعالى عنه، وفى تطور الملائكة والجن فى صور مختلفة كلام لأهل الأصول والحكماء، وتعرض له المحدثون، فإن صورتهم عظيمة جدًا، فإذا برزوا بصورة أقل منها، فهى صورهم تضامت وتصاغرت كالقطن المنفوش إذا تضام وتضاغط من غير ذهاب شىء منه، وهو الظاهر وللإمام الشهرستانى فيه تحقيق فى بعض كتبه إذا أفضت إليه النوبة أتينا به مفصلاً.

(ولا يمكن أنه) أى موسى، عليه الصلاة والسلام، **(علم حينئذ)** أى فى وقت ضربه له **(أنه ملك الموت)** لظنه أنه آدمى نظرًا لظاهر حاله، وعبر بعدم الإمكان مبالغة فى نفى العلم بملكيته ومراده أنه لم يعلم بذلك، فلا يرد عليه ما قيل من أين له عدم الإمكان غايته أنه ظاهر فيه مع احتمال غيره، كما كانوا يتصورون للأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، **(فدافعه عن نفسه مدافعة أدت إلى ذهاب عين تلك الصورة التى تصور له)**، أى لموسى، عليه الصلاة والسلام، **(فيها الملك امتحانًا من الله له)** مفعول لأجله تعليل لتصوره بغير صورته، أى اختبارًا لموسى حتى يصدر منه ما يقتضى أمورًا فيها حكم خفية.

(فلما جاءه بعد) أى بعد ما جاءه أولاً ولطمه **(وأعلمه الله)** أى علم الله موسى، عليه الصلاة والسلام، حين جاءه ثانيًا، **(أنه)** أى ملك الموت **(رسوله)** أى رسول الله من ملائكته أرسله الله **(إليه)** لأمر أمره به **(استسلم)** جواب لما، أى انقاد له وسلم له فيما أراده بعد ما كان دفعه عنه أشد دفع، وهو استفعال من السلم وإلقاء قياده لغيره كالإسلام، قال تعالى: ﴿يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُواْ﴾ [المائدة: ٤٤]، أى انقادوا للحق.

(وللمتقدمين والمتأخرين على هذا الحديث أجوبة، هذا) الجواب الذى قرره من أنه، عليه الصلاة والسلام، لم يعلم أنه ملك الموت امتحانًا من الله تعالى له، **(أسدها عندى)** أفعل تفضيل من السداد، وهو القوة فيما أريد به، كما قال الشاعر[1]:

أعلمه الرماية كل يوم فلما استد ساعده رمانى

---

(١) البيت من الوافر، وهو لمعن بن أوس فى ديوانه (ص٣٤)، وله أو لمالك بن فهم أو لعقيل بن علفة فى لسان العرب (٣/٢٠٨)، التنبيه والإيضاح (٢/٢٧)، تاج العروس (٨/١٧٨)، وبلا نسبة فى لسان العرب (١٠/٨٣)، تاج العروس (٢٥/٢٤٢)، كتاب العين (٧/١٨٣).

على رواية استد، بسين مهملة، أى قوى، ورواية اشتد بالمعجمة غير مقبولة عندهم كما بيناه فى شرح الدرة.

(**وهو تأويل شيخنا الإمام أبى عبد الله المازرى**) وهو الإمام الرحلة الفقيه، المحدث، البارع فى سائر العلوم، وهو مالكى المذهب واسمه: أبو عبد الله محمد بن على بن عمر التميمى، شارح المحصول، وله شرح مسلم الذى بنى عليه المصنف، رحمه الله تعالى شرحه المسمى بالإكمال، وله تآليف كثيرة مفيدة جليلة، وهو منسوب إلى مازر بفتح الزاء المعجمة وكسرها، وهى بلدة بجزيرة صقلية توفى فى ثامن ربيع الأول من سنة ست وثلاثين وخمسمائة، وعمره ثلاث وثمانون سنة، رحمه الله تعالى.

(**وقد تأوله**) أى حمله (**قديمًا**) أى قبل شيخه المذكور (**ابن عائشة وغيره**) فهو مما ارتضاه علماء السلف (**على صكه ولطمه بالحجة وفقئ عين حجته**) أصل الصك واللطم الضرب بالراحة أو بشىء عريض، وجاء بمعنى مطلق الضرب، لكنه كما قال النووى فى غاية البعد، وإن ساعده اللغة.

وابن عائشة هو: عبيد الله محمد بن حفص بن عمر بن موسى بن عبد الله بن معمر القرشى التميمى البصرى المعروف بالعيشى نسبة لعيشة، وهى لغة فى عائشة، أو من تغييرات النسب؛ لأنه من ولد عائشة بنت طلحة بن عبد الله، وهو أحد العلماء الأشراف المحدثين المحتشمين، وهو ثقة، روى عنه البغوى وخلق كثير توفى سنة مائتين وثمان وعشرين، فهو متقدم على المازرى بزمان كثير، فلذا قال المصنف، رحمه الله تعالى قديمًا.

(**وهو كلام مستعمل فى هذا الباب**) المراد به، إلزام الخصم الحجة بعد إبطال حجة الخصم وما ارتضاه من الحجج (**فى اللغة**) أى لغة العرب (**معروف**) فى كلامهم مشهور يقولون: لطمه وصكه إذا غلبه فى المحاجة وفقأ عينه وعورها إذا فضحه بحجته، وألزمه إلزامًا يمكنه الجواب عنه بوجه من الوجوه، لكن صريح الحديث يأباه، فإن فيه ما يقتضى أنه على ظاهره، فإن البخارى، رحمه الله تعالى، روى عن أبى هريرة، رضى الله تعالى عنه، أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، قال: «أرسل الله ملك الموت إلى موسى، فلما جاءه صكه، ففقأ عينه فرجع إلى ربه، وقال: يا رب أرسلتنى إلى عبد لا يريد الموت فرد الله عليه عينه، وقال له: ارجع، وقل له يضع يده على متن ثور، وله بكل ما غطت يده من الشعر بكل شعرة سنة، فقال له ذلك، فقال موسى: ثم ماذا؟ قال: الموت، فقال: الآن وسأل ربه أن يدنيه من الأرض المقدسة مقدار رمية حجر، فقال، صلى الله تعالى عليه

وسلم: لو كنت ثم لأريتكم قبره إلى جانب الطريق عند الكثيب الأحمر»[1]، ونحوه فى مسلم، وهو ينافى هذا التأويل وكون العين متخيلة لأفقاءها يقتضى أن ما يراه الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، من صورة الملائكة لا حقيقة له، وهو مذهب السالمية، كما قاله القرطبى مع أنه لا يجدى نفعًا.

وارتضى القرطبى الجواب بأن الله تعالى أخبره بأنه لا يموت حتى يخبره الله، ويخبره بين الموت والحياة، فلما أتاه الملك بغتة، ودخل عليه من غير استئذان شق عليه ذلك، وكان، صلى الله تعالى عليه وسلم، سريع الغضب، ولذا لما رجع إليه وخيره بين الحياة والموت انقاد له واستسلم، قال: وهو أصح الوجوه.

(وأما قصة سليمان، عليه الصلاة والسلام، وما حكى فيها أهل التفسير من ذنبه) أى مما تمسك به القائلون بتجويز صدور الذنوب من الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، **(وقوله)** عز وجل: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَٰنَ﴾ [ص: ٣٤]، فليس من الفتنة المنهى عنها، وإنما هى بمعناها اللغوى كما تقدم.

(فمعناه ابتليناه) أى عاملناه معاملة من يختبر حتى يظهر مما خفى أمره على الناس **(وابتلاؤه)** المراد منه **(ما حكى عن النبى)** يعنى به سليمان، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(أنه)** أى سليمان **(قال: لأطوفن الليلة على مائة امرأة أو تسع وتسعين)** امرأة كن فى نكاحه، وكان ذلك جائزًا فى شريعته.

وقال التلمسانى: يقال: أطوفن، وأطيفن، ثلاثيًا ورباعيًا من الطواف حول شىء، انتهى، وهو كناية عن مجامعتهن، بدليل قوله: **(كلهن يأتينى)**، أى تأتى كل واحدة منهن بحمل تحمله، ثم تضعه **(بفارس)**، أى راكب فرس، **(يجاهد فى سبيل الله)**، أى فى طريقه التى يسلكها لقتال أعداء دينه، وهو حديث صحيح، روى فى الصحيحين وغيرهما من كتب الحديث، وقوله: «الليلة»، منصوب على الظرفية، ووقع اختلاف فى عدة النساء، ففى البخارى مثل ما ذكره المصنف من أنهن مائة أو تسع وتسعون على الشك، وفى رواية غيره: سبعون بالموحدة، وفى رواية: تسعون فقط، بالمثناة الفوقية، وفى رواية للبخارى: ستون، وفى رواية لوهب بن منبه: كان لسليمان، عليه الصلاة والسلام، ألف امرأة ثلاثمائة ممهورة وغيرهن سرارى، وجمع بين الروايات بأنه عد فى بعضها الممهورات وألغى السريات.

---

(١) أخرجه البخارى (٢/١١٣، ٤/١٩٢)، ومسلم (٢٣٧٢/١٥٧)، وأحمد (٢/٢٦٩)، والنسائى (٤/١١٩).

وفى بعضها عد الكل وعلى القول بأنه لا مفهوم للعدد لا ينـافى الأقـل الأكـثر، وإن ضعف هذا القول **(فقال له صاحبه)** أى ملك كان معه، أو قرينه، أو رجل كان يصحبه وقيل: هو خاطره وهو بعيد، وقيل: هو آصف بن برخيـا بفتـح الموحـدة وسـكون الـزاء المهملة وكسر الخاء المعجمة ومثناة تحتية تليها ألف، **(قل: إن شاء الله)** فلا تجـزم بمـا قلتـه فوضه إلى مشيئة الله تعالى تبركًا وتيمنًا حتى يتم، **(فلم يقل)** ذلك لما وقع.

وفى رواية: أنه نسى و لم يقله بلسانه اكتفاء بما فى قلبـه أو جـزم بـه؛ لأنـه مـن قـوة رجائه واعتماده على كرم ربه، فنبه على أنه ينبغى تعريـض التمنـى كغـيره إلى الله فليـس فى تركه المشيئة ذنب يعد عليه كما توهم، لاسيما وهو ليس بخبر، **(فلم تحمل منهن)** أى ممن أطاف بهن **(إلا امرأة واحدة)** دون باقيهن والتى حملت منهن **(جاءت بشق رجل)** أى بولد غير كامل كما سيأتى، والشق بمعنى النصف أو البعض.

(قال النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم)، عندما ذكر هذا، **(والذى نفسى)** أى روحـى وحياتى **(بيده)** أى بقبضة قدرته وتصرفه، إن شـاء أحياهـا وأوجدهـا، وإن شـاء أماتـها وأحياها، وهو قسم كان، صلى الله تعالى عليـه وسـلم، كثـيرًا مـا يقسـم بـه، **(لو قـال)** سليمان، عليه الصلاة والسلام، **(إن شاء الله)** جاؤا فرسانًا **(لجاهدوا فى سـبيل الله)** كمـا طلب، وفى رواية: فرسان أجمعون، وقول: إن شاء الله، لا يستلزم الوقوع، فقـد لا يقـع ما قرن به، كقول موسى للخضر، عليهما الصلاة والسلام، ستجدنى إن شاء الله صـابرًا وهو مستحب ويتحلل به مع اليمين، وفى الحديث مـا يـدل علـى قـوة الأنبيـاء، عليـهم الصلاة والسلام، وقدرتهم على الجماع لكمـال بنيتـهم ورجوليتـهم، كمـا كـان لنبينـا، صلى الله تعالى عليه وسلم، فكان يطوف على جميع نسائه فى الليلة الواحدة كما تقدم.

(قال أصحاب المعانى): المراد بهم الذيـن يفسـرون الأحـاديث ويقفـون علـى معانيـها المرادة بها، **(الشق هو الجسد الذى ألقى على كرسـيه)** الـذى كـان يجلـس عليـه لإجـراء أحكام الملك فيه **(حين عرض عليه)** أى حين إذ عرضته قابلته عليه ثم ألقته على كرسـيه، **(وهى)** أى هذه القصة المذكورة **(عقوبته ومحنته)** بنون بعد الحاء المهملة المعبر عنها بالفتنة **(وقيل: بل مات ولده فألقى على كرسيه ميتًا)** وهو الشق المذكور، وقيل: ولد له ولد تام، فاجتمعت الشياطين، وقالوا: إن عاش له ولد لم ننفك من البلاء والسخرة، فقالوا: نقتـل ولده أو نخبله، فعلم بذلـك سـليمان، فـأمر الريـح أن تحملـه علـى السـحاب خوفـًا مـن الشياطين فعاتبه الله تعالى، بأن ألقاه على كرسيه ميتًا لخوفه من غير الله، وهو معنى قولـه تعالى، ﴿وَأَلْقَيْنَا عَلَىٰ كُرْسِيِّهِۦ جَسَدًا﴾ [ص: ٣٤].

(**وقيل: ذنبه حرصه على ذلك وتمنيه**) على أن يرزقه الله مائة ولد يجاهدون فى سبيل الله، وليس مثله ذنبًا حقيقيًا كما توهموه.

(**وقيل**): عد تمنيه ذنبًا (**لأنه لم يستثن**) أى لم يقل: إن شاء الله فى كلامه، ومثله يسمى استثناء فى اللغة؛ لأن حقيقته كما قاله الراغب إيراد لفظ، يقتضى رفع ما يوجبه عموم لفظ متقدم أو رفع حكمه؛ لأنه من الثنيا وهى الرجوع ومما يقتضى رفع ما يوجبه اللفظ قولك: لأفعلن كذا إن شاء الله تعالى، انتهى، فليس هذا مجازًا ولا يختص بما قاله النحاة، فإنه اصطلاح حادث خلافًا لما يوهمه كلام بعض شراح الكتاب.

(**لما استغرقه من الحرص**) هو استفعال من الغرق وهو الرسوب فى الماء، وشاع فى الشمول وعموم الأوقات (**وغلب عليه من التمنى**) للأولاد المجاهدين وهو إشارة إلى الاعتذار عن فعله وبيان؛ لأنه ليس ذنبًا حقيقيًا كما قيل، وإنما هو ترك للأولى.

(**وقيل: عقوبته من سلب ملكه**)؛ لأنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، غزا جزيرة، وأخذ بنتًا لملكها كانت فى غاية الجمال فأحبها ورآها حزينة، فسألها عن سبب حزنها فأخبرته بأنه لمفارقة أبيها، فسألته أن يصوره لها الشياطين فصوروا لها صورته، فألبستها لباسه وعممتها، فكانت تذهب له تعبده مع جواريها، فأخبره آصف بذلك فكسر صورته وندم على ما جوزه لها ففرش رمادًا يسجد عليه ويتضرع إلى الله تعالى، وكان له امرأة من نسائه يضع خاتم ملكه عندها إذا دخل الخلاء، أو أراد الغسل من الجنابة حتى يلبسه على طهارة كاملة، وكان ملكه فى خاتمه فتمثل لها شيطان يسمى صخرًا بصورته وأخذ الخاتم منها، وجلس بهيئته على الكرسى أربعين يومًا عدد ما عبد الصنم فى بيته وتغيرت هيئته حتى أنكره الناس، ثم وقع الخاتم فى البحر فابتلعته سمكة فاصطادها سليمان، عليه الصلاة والسلام، فوجد الخاتم فيها فتختم به، وعاد له ملكه وحبس صخرًا، وألقاه فى البحر فهو محبوس إلى الآن فى صندوق من حديد.

(**وذنبه أنه أحب أن يكون الحق لإختانه على خصمهم**)، جمع ختن بزنة جبل، وهو الصهر، أو كل ما يكون من قبل المرأة كالأب، والأخ، وذلك كما قيل: إنه كانت له امرأة يقال لها: جرادة، وكان مغرمًا بحبها، فقالت له: إن فلانًا من أهلى له حق عند آخر وأنا أحب أن تحكم له إذا جاءك، فأجابها، صلى الله تعالى عليه وسلم، لذلك ولكنه لم يفعل فعاقبه الله تعالى على مجرد الميل، فكان ما كان من وضع خاتمه عندها، وأخذ الشيطان له كما سمعته آنفًا.

(**وقيل أوخذ بذنب قارفه بعض نسائه**) هو ما تقدم من تصويرها لصورة أبيها واتخاذها

له صنمًا تعبده فى داره وهو صلى الله تعالى عليه وسلم، لا يعلمه حتى أخبره بـه آصـف كما تقدم، فليس ذنبًا له فى الحقيقة وأصل معنى الأخذ حوز الشىء، كما مر.

فتجوز به عـن المحـاذاة، وهـو المـراد هنـا كمـا قـال الله تعـالى: ﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ ٱللَّهُ ٱلنَّاسَ بِظُلْمِهِم﴾ [النحل: ٦١]، فيقال: أخذه، وآخذه، وواخذه، لغة فصيحة ولـذا وجـد فـى بعـض النسـخ أخـذ، وأوخـذ، ووخـذ، وقارفـه بمعنـى اكتسبه، وفعلـه فـأصل القــرف والاقتراف، قشر اللحاء عن الشجرة والجلدة عن الجرح، فاستعير لما ذكر.

(ولا يصح) بحسب الرواية **(مـا قـال الإخبـاريون)** أى أصحـاب القصـص والتواريـخ، وتقدم أن النسبة للجمع على خلاف القياس، أو هو كالأنصارى كما تقدم، لاختصاصه ببعض أنواعه **(من تشبه الشيطان به)** أى تمثله بصورته حتى أخذ خاتم ملكه مـن امرأتـه، وجلس على كرسى ملكه يحكم وأنكروا سليمان لتغير هيئته كما مر.

وفى بعض النسخ من خرافاتهم على فعله من تشبه إلخ، وهـو بضـم الخـاء المعجمـة، وفتح الراء المخففة، وفى كشف الكشاف عن الزمخشرى أنه سمع فيه خرافات بالتشـديد وجمع على خراريف، ولم يسمعه من غيره فالعهدة عليه.

(وتسلطه على ملكه) وسلطنته **(بالتصرف فى أمته بالجور فى حكمـه)** وظلمـهم، قـال السيوطى، رحمه الله، ما قال المصنف: إنه من خرافات الإخباريين، أخرجه ابن أبى حـاتم بسند صحيح عن ابن عباس موقوفًا، لكنه مأخوذ من الإسرائيليات كما بينه فى التفسير، انتهى.

وفيه نظر؛ لأن أول كلامه ينافى آخره، وخرافات جمع خرافة، وهى الكذب كما فى القاموس، وأصله اسم رجل من عذرة خطفته الجن، فلما تخلص منهم كان يحدث عنـهم بعجائب رآها منهم، ثم قيل لكل مستملح، وأمر غريـب خرافـة، وضربـه ابـن الزبعـرى مثلاً للبعث فقال:

حيـاة ثـــم مـــوت ثـــم نشـــر حديــث خرافــة يـــا أم عمـــرو

وقوله: **(لأن الشياطين لا يسلطون على هذا)** أى لا يقدرهم الله عليـه لعصمتـه تعـالى لأنبيائه منهم كما قال، **(فقد عصم الأنبيـاء)** صونًـا لهـم **(عـن مثلـه)** ولأنـه منـاف لأمـر الرسالة **(وإن سأل)** أى سأله أحد من الناس لإشكاله عليـه، فقـال: **(لم لم يقـل سـليمان)**، عليه الصلاة والسلام، **(فى القصة المذكورة)** حين تمنى الأولاد المجاهدين **(إن شاء الله فعنه)** للعلماء، **(أجوبة)** جمع جواب كغراب وأغربه، وفـى المصباح يقـال فـى جمـع الجـواب: أجوبة وجوابات، إلا أن ابن الجوزى نقل فى غلط العوام عن العسكرى، أن العامة تقول

فى جمع الجواب: جوابات وأجوبة وهو خطأ مثل الذهاب مصدر.

وقال سيبويه: قولهم جوابات وأجوبة مولد، انتهى، فليحرر فإن صاحب المصباح ثقة، فلعله سمع نادرًا و لم يقف عليه سيبويه، رحمه الله تعالى، وفى نسخة جوابان: أحدهما إلخ وهو الصواب؛ لأنه لم يذكر غير جوابين، كما أشار لذلك بقوله: (**أحدهما ما روى فى الحديث الصحيح أنه نسى أن يقولها وذلك**) لحكمة أرادها الله تعالى، وأنه نسى (**لينفذ أمر الله تعالى**)، وفى نسخة مراد الله فى إرادته لعدم وقوع ما تمناه امتحانًا له لينبهه على الأولى به، صلى الله تعالى عليه وسلم.

(و) الجواب (**الثانى أنه لم يسمع صاحبه**) الذى قال له: قل: إن شاء الله تعالى، (**وشغل عنه**) بأمر شغله أو لشدة توجهه إلى الله تعالى وقوة رجائه فيه إلا أنه قيل عليه: إن ترك المشيئة ليست معصية حتى يحتاج لمثل هذا، فكأن المصنف ذهب إلى أن النهى فى: ﴿**وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىۡءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُۚ**﴾ [الكهف: ٢٣، ٢٤]، نهى تحريم، انتهى.

و لم نر من ذهب لهذا حتى يتبعه المصنف ولا حاجة له، فإنه خلاف الظاهر لاسيما للأنبياء الذين تقتضى مقاماتهم تفويض جميع أمورهم لله تعالى، ولذا تأخر الوحى، عن النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، إذ لم يقله.

(**وقوله**): أى سليمان، عليه الصلاة والسلام، ﴿**وَهَبۡ لِي مُلۡكًا لَّا يَنۢبَغِي لِأَحَدٍ مِّنۢ**﴾ [ص: ٣٥]، قيل: إنه جواب سؤال تقديره: أنك قلت: إن الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، معصومون من سائر الذنوب، ومنهم سليمان، عليه الصلاة والسلام، فكيف هذا مع ما سأله من الله أن يؤتيه ملكًا لا يكون لغيره، وهذا يقضى حبه للدنيا ولتفرده بملك عظيم لا يتيسر لغيره، وفيه حرص حينئذ لا يليق بزهد الأنبياء فى الدنيا، وعدم رغبتهم فيها فأجاب عنه بأنه (**لم يفعل سليمان هذا**) أى طلب لما ذكر (**غيرة**) بفتح الغين المعجمة وتكسر فى لغية والغيرة محبة أمر يأبى أن يكون لغيره، (**على الدنيا**) أى على أمور الدنيا كالمال والملك، (**ولا نفاسة بها**) أى عدها نفيسة عظيمة يضن بها عن الغير هذا مراده.

قال الراغب: المنافسة مجاهدة النفس للتشبيه بالأفاضل واللحوق بهم من غير إدخال ضر على غيره، قال الله تعالى: ﴿**وَفِي ذَٰلِكَ فَلۡيَتَنَافَسِ ٱلۡمُتَنَٰفِسُونَ**﴾ [المطففين: ٢٦]، انتهى.

وهو هنا من نفس بكذا إذا رغب فيه وبخل به على غيره لا ما ذكره الراغب، (**ولكن مقصده فى ذلك**) أى فى سؤال ما ذكر (**على ما ذكره المفسرون**) أى فى معنى هذه الآية

(أن لا يسلط عليه) بالبناء للمجهول، وقوله: **(أحد)** نائب الفاعل أى أن لا يسلطه الله تعالى عليه وتسليطه عليه، بأن يمكنه من غلبته عليه **(كما سلط عليه الشيطان)** وهو صخر كما بيناه.

(الذى سلبه إياه) أى ملكه وعاد عليه لتقدم ذكره **(مدة امتحانه)** أى فى مدة ابتلاء الله تعالى له بتسليط الشيطان لما أخذ خاتمه، عليه الصلاة والسلام، من زوجته وظهر بصورته وتصرف فى ملكه حتى أنكر الناس سليمان، عليه الصلاة والسلام، إلى أن وجد خاتمه فى بطن سمكة اصطادها كما مر.

إلا أن الله تعالى لم يسلطه على زوجاته، صلى الله تعالى عليه وسلم، كما حكوه تطهيرًا لحرمه **(على)** قول **(من قال ذلك)**، من أهل القصص والسير، وقد علمت أنهم أخذوه من الإسرائيليات المنقولة عن أهل الكتاب وفى صحتها كلام للمحدثين.

(وقيل) فى توجيه ما طلب سليمان: **(بل أراد)** بقوله: هب لى ملكًا إلى آخره **(أن يكون من الله فضيلة)** يفضل بها على أهل زمانه **(وخاصية يختص بها)** من دون سائر رسل الله تعالى وأنبيائه، ويؤيده ما روى عن نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم، من أنه جاءه شيطان وهو يصلى أراد أن يقطع صلاته فأراد صلى الله تعالى عليه وسلم أن يمسكه ويربطه بسارية من سوارى المسجد حتى يصبح ويراه الناس، ثم تركه وقال: ذكرت قول أخى سليمان: ﴿وَهَبْ لِي مُلْكًا﴾ [ص: ٣٥]، إلى آخره، فهذا يقتضى أنه خاصية له خصه الله تعالى بها، ولذا قال بعض الشراح هنا: لا ينبغى للمصنف، رحمه الله تعالى، أن يمرض هذا ويحكيه بقيل، **(كاختصاص غيره من أنبياء الله تعالى ورسله)**، عليهم السلام، **(بخواص منه)** أى من الله تعالى، خصه الله بها دون غيره، وهذا لا ينافى الأفضلية؛ لأنه قد يكون فى المفضول ما ليس فى الفاضل.

(وقيل): إنما طلب هذا **(ليكون دليلاً وحجة على نبوته)** لا رغبة له فى الدنيا ومنافسة فيها **(كإلانة الحديد لأبيه)**، عليه الصلاة والسلام، أى جعله لينًا كالعجين، يصنع منه الزرد ليستعين به على الجهاد **(وإحياء الموتى لعيسى)**، ابن مريم، عليه الصلاة والسلام، **(واختصاص محمد، صلى الله تعالى عليه وسلم، بالشفاعة)** يوم القيامة كما تقدم.

(ونحو هذا) من خصائص أنبياء الله ورسله التى أكرمهم الله تعالى بها، وجعلها معجزة دالة على نبوتهم، وقد تقرر أنه لم يكن لنبى من الأنبياء معجزة وخاصة إلا ولنبينا صلى الله تعالى عليه وسلم مثلها وأعظم منها كما فصله فى الخصائص، وقد أفردت بالتدوين وأجل ما ألف فيها خصائص الإمام الخيضرى.

وفى شرح المواقف: طلب سليمان، عليه السلام، لملك لا يتيسر لغيره لم يكن حسدًا منه وضنة بالملك، بل لأن لكل نبى كان له ما يفتخر به أهل زمانه وكانوا جبابرة يفتخرون بالملك وكثرة الجند والمال وقوة الأعيان، فأراد صلى الله تعالى عليه وسلم أن يكون له من ذلك ما لا يقدر عليه غيره، فملكه الله تعالى ملكًا عظيمًا، ولم يجعله شاغلاً له عن زهده وعبادته ليعلم الناس أن زخارف الدنيا لا تلهى خلص عباده عن خدمته ولذا قدم الاستغفار على طلبه فقال: ﴿رَبِّ ٱغْفِرْ لِى وَهَبْ لِى مُلْكًا﴾ [ص: ٣٥]، إلى آخره، وليكون أدعى للإجابة.

(**وأما قصة نوح، عليه الصلاة والسلام**)، وفيها مما يقتضى أنه شك فى وعد الله بقوله تعالى: ﴿إِنَّا مُنَجُّوكَ﴾ [العنكبوت: ٣٣]، أو على ما يأتى ومثله بحسب الظاهر معصية ولم يذكر قصص الأنبياء مرتبة بحسب زمان الوقوع؛ لأنه راعى فيها ما هو أظهر حجة لمن جوز على أنبياء الله تعالى، وقوع الذنب منهم، فلا يرد عليه ما قيل: إنه كان الأحسن أن يذكرها مرتبة فيبدأ بقصة آدم، ثم نوح، ثم وثم إلى آخر القصص (**وظاهره**) أى ظاهر كلامه وما حكاه الله تعالى عنه.

وذكر الضمير لتأويله بما ذكر (**العذر**)، أى الاعتذار عن سؤال ما ليس له به علم، لا الشك فى وعد من لا يخلف الميعاد، كما يأتى، (**وأنه أخذ**)، أى تمسك (**فيها**)، أى فى قصته (**بالتأويل**)، أى تأويل ما وعده به، بأن يريد الله بأهله ما يشمل ابنه، (**وظاهر اللفظ**)، بالجر عطفًا على التأويل، أى أخذ بظاهر تلفظه، (**بقوله: ﴿إِنَّا مُنَجُّوكَ وَأَهْلَكَ﴾**) [العنكبوت: ٣٣]، متعلق باللفظ، إلا أنه قيل عليه: إنه سهو؛ لأن ما ذكره وقع فى قصة لوط فى سورة العنكبوت، والذى فى قصة نوح قوله: ﴿قُلْنَا ٱحْمِلْ فِيهَا مِن كُلٍّ زَوْجَيْنِ ٱثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ﴾ [هود: ٤٠] وكونه حكاية بالمعنى يأباه أنه متمسك بلفظه، وإن ساواه فى لفظ الأهل، ولذا رأيته ضرب عليه فى بعض النسخ (**فطلب مقتضى هذا اللفظ**) أى لفظ الأهل من غير نظر لحقيقته، وقال: ﴿إِنَّ ٱبْنِى مِنْ أَهْلِى وَإِنَّ وَعْدَكَ ٱلْحَقُّ﴾ [هود: ٤٥].

(**وأراد**) بطلبه ذلك (**علم ما طوى عنه**) أى أخفى عن علمه، فهو استعارة من الشىء المطوى عليه لفافة تخفيه، قبل أن يظهر ما فى داخلها (**من ذلك**) الأمر، أى أمر ابنه ومخالفته فى ركوب السفينة لا ينافيه كما توهم (**لا أنه**) أى نوح، عليه الصلاة والسلام، (**شك فى وعد الله**) له بنجاة أهله (**فبين الله تعالى عليه**) بين لا يتعدى بعلى، فكأنه ضمنه معنى نبه أو بنى أو هو تحريف من الناسخ (**أنه ليس من أهله الذين وعده الله تعالى بنجاتهم**) فيه ما تقدم فتذكره (**لكفره وعمله الذى هو غير صالح**) فإن مثله قاطع للقرابة

القريبة، ولذا منع الإرث بالكفر واختلاف الملل، وقيل: «سليمان منا أهل البيت».

(وقد أعلمه الله أنه مغرق الذين ظلموا) بقوله: ﴿وَلَا تُخَاطِبْنِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا إِنَّهُم مُّغْرَقُونَ﴾ [هود: ٣٧]، والظلم أطلق على الكفر فى القرآن كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]، **(ونهاه عن مخاطبته فيهم)** أى شفاعته لهم وتكليمه فى شأنهم بالآية المذكورة، وهو إشارة إلى أن الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، لا يسألون من الله شيئًا بغير إذن لهم فى الكلام **(فأخذوا بهذا التأويل)** أى جازاهم الله وأخذهم بتأويلهم الأهل الموعود بنجاتهم كما قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِظُلْمِهِم﴾ [النحل: ٦١].

(وعتب عليه) أى عاتبه الله تعالى على مخاطبته له بقوله تعالى: ﴿إِنِّي أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [هود: ٤٦]، فنسبه للجهل زجرًا له، ولله أن يخاطب خلص عباده بما أراد؛ لأنه حين وعده بنجاة أهله استثنى من سبق عليه القول من الناجين لاسيما، وابنه كان بمعزل منه، ففى دلالة الحال ما يغنى عن السؤال **(وأشفق هو)** أى خاف نوح، عليه الصلاة والسلام، **(من إقدامه على ربه بسؤاله)** من ربه **(ما لم يؤذن له فى السؤال فيه)** حيث لا يتكلم إلا من أذن له، ثم بين عذره بقوله **(وكان نوح)** عليه الصلاة والسلام، **(فيما حكاه النقاش)** فى تفسيره، وهو محمد بن الحسن الموصلى، كما تقدم فى ترجمته.

(لا يعلم بكفر ابنه)، ولو علم ذلك لم يرج من الله نجاته، وقطع رحمه منه، **(وقيل فى الآية غير هذا)**، التوجيه بما يقتضى تبرئة مقام النبوة مما لا يليق بها، وقيل: إنه لم يكن ابنه، وإنما كان ابن امرأته، وقد قرئ فى الشواذ، ونادى نوح ابنها، والقول بأنه ولد على فراشه، ولم يكن ابنه، وكان لغير رشده، مردود بأن فراش الأنبياء منزه عن مثله.

وأما قوله: ﴿فَخَانَتَاهُمَا﴾ [التحريم: ١٠]، فالمراد منه خيانة الأذية والميل لأعدائه، وإلا فلا يجوز أن تنسب زوجات الأنبياء لشىء من ذلك بالاتفاق، **(وكل هذا)** المذكور فى قصة نوح، عليه الصلاة والسلام، والآية المتلوة فيها **(لا يقضى)** أى لا يحكم ويلزم الحكم **(على نوح، عليه السلام، بمعصية)** صدرت منه **(سوى ما ذكرناه)** هو استثناء منقطع إذ ليس فيما يعده معصية ومعرة تلحقه وتشين مقامه، **(من تأويله)** لما وعد به **(وإقدامه بالسؤال فيما لم يؤذن له)** فى السؤال **(فيه ولا نهى عنه)** صريحًا؛ لأنه لم يتحقق دخوله فى الذين ظلموا إذ لو كان كذلك كان معصية.

(وما ورد فى الصحيح) كما رواه الشيخان، عن أبى هريرة، رضى الله تعالى عنه، **(أن نبيًا قرصته)** أى عضته **(نملة)**، وفى رواية البخارى: لدغته بدال مهملة، وغين معجمة،

والقرص مخصوص ببعض صغار الحشرات كالنمل، والبرغوث، ولذا قالوا: قولهم: أكلونى البراغيث مجاز، ولذا عبر عنه بضمير العقلاء، وهذا النبى قال الطبرى، والحكيم الترمذى: إنه موسى، عليه الصلاة والسلام.

وقال المنذرى: إنه عزير، وقال البرهان: إن فى أبى داود مرفوعًا: «لا أدرى أعزير نبى أم لا؟»[1]، وصححه الحاكم فى مستدركه، عن أبى هريرة، رضى الله تعالى عنه، ولكن ثبت أنه نبى، فكان الله أطلعه بعد ذلك على نبوته.

(فحرق قرية النمل)، القرية محل يجتمع فيه بيوت الناس، ولا يطلق على مقر غيره من الدواب، وغيره قرية إلا مجتمع النمل؛ لأن أصله الاجتماع مطلقًا، من قرى الماء فى الحوض، إذا جمعه فهو حقيقة لغوية، أو مجاز مشهور، وفى كتب اللغة تفرقه بين المساكين، فقالوا: يقال لمقر الإنسان: وطن، وبلد، ومقر الإبل: عطن، وللأسد: عرين، وغابة، وللظباء: كناس، وللذئب والضبع: وجار، وللطائر والزنبور: عش، ووكر، ولليربوع، والنمل: قرية، فهو على هذا حقيقة.

(فأوحى الله إليه أن قرصتك نملة أحرقت أمة من الأمم) الأمة طائفة، وجماعة من جنس واحد من المخلوقات ففيه إشارة إلى أن هذا النبى صدرت منه معصية، ففيه دليل لمن جوز على الأنبياء صدور المعاصى منهم لمعاتبة الله له فى ذلك.

وقوله: **(تسبح)** بيان لسبب النهى عما فعله؛ لأنه ما من شىء إلا يسبح بحمده، وفى قتله قطع لعبادته وأيضًا، فإنه لا يجوز الإحراق للحيوان، لما ورد من أنه لا يعذب بالنار إلا خالقها، وقيل: إنما عاتبه الله؛ لأنه أهلك من أذاه وغيره لما فى بعض الروايات، هلا نملة واحدة.

وسبب هذه القصة إن موسى، عليه الصلاة والسلام، مر على قرية أهلك الله أهلها بذنب لهم، فقال: يا رب أهلكتهم وفيهم صبيان ودواب لم تذنب، وفيهم الطائع فأراد الله تعالى أن ينبهه على ما خطر بباله فاشتد عليه الحر، ونزل تحت شجرة فنام فى ظلها فسلط الله عليه نملة كبيرة من النمل الذى يقال له: نمل سليمان، وغيره يسمى ذرًا، ففعل بها ما فعل، فأوحى الله تعالى إليه بما ظاهره العتاب إرشادًا له، صلى الله تعالى عليه وسلم، وقد قالوا: إنه كان جائزًا فى شرعه، وقد قالوا أيضًا: يجوز قتل كل مؤذ من ذوى الأرواح أما بالنار، فلا يجوز إلا قصاصًا لمن أحرق بها إنسانًا على ما فيه، فليس فيما فعله، عليه الصلاة والسلام، معصية.

---

(١) أورده العجلونى فى كشف الخفا (٢/٤٨٣).

ولذا قال المصنف، رحمه الله تعالى: **(فليس فى هذا الحديث ما يقتضى)**، ويدل على **(أنه أتى بمعصية)**، وفى نسخة: على أن هذا الذى أتى معصية، ومعصية خبر إن، وعائد الذى محذوف، أى الذى أتاه معصية، **(بل فعل ما رآه)**، أى علمه واعتقده، **(صوابًا بقتل من يؤذى جنسه)**، أى بنى آدم، وقد قال الفقهاء: إن قتل النمل جائز لأذيته، وعبر بمن بصدور فعل منه يشبه فعل العقلاء، كقوله: ﴿وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِى سَٰجِدِينَ﴾ [يوسف: ٤]، **(ويمنع المنفعة)**، أى الانتفاع **(بما أباح الله تعالى)**، كالاستظلال بهذه الشجرة، وإفساد ما ادخر من الأطعمة، وأوضحه بقوله: **(ألا ترى)** أى تعلم، أو تتحقق، ما هو كالمرئى المشاهد، **(أن هذا النبى)** المتقدم، وصحح القرطبى أنه موسى كما تقدم.

(كان نازلاً تحت الشجرة) لينتفع بظلها والنوم فيه، **(فلما آذته النملة)** بقرصها، والتاء للوحدة فيشمل المذكر والمؤنث **(تحول برحله)** من تحت تلك الشجرة، **(عنها)** أى عن الشجرة، ورحل الرجل متاعه الذى يأوى إليه، وما يوضع على ظهر الدابة ليحملا عليه **(مخافة تكرار الأذى عليه)** من جنسها **(وليس فيما أوحى الله إليه ما يوجب)** أى يقتضى ويستلزم، **(عليه معصية)** صدرت منه، **(بل ندبه إلى احتمال الصبر)** على ما يؤذى، أى حثه وتحريضه من قولهم: ندبه إلى كذا إذا دعاه إليه.

(وترك التشفى) تفعل من الشفاء، وهو الانتقام بما يشفى غيظه، ويبرد صدره، **(كما قال تعالى)** فى مدح الصبر، وأنه يجب بما عليه ﴿وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّٰبِرِينَ﴾ [النحل: ١٢٦]، نزل فى غزوة أحد، وقتل حمزة، رضى الله تعالى عنه، وقد مثل به وحزن لذلك رسول الله، صلى الله تعالىعليه وسلم، كما فصل فى السير **(إذ ظاهر فعله)** أى هذا النبى **(إنما كان لأجل أنها)** أى النملة **(آذته هو فى خاصته)** دون غيره ممن نزل معه **(فكان)** فعله هذا **(انتقامًا لنفسه)** دون غيره **(وقطع مضرة يتوقعها)** فى المستقبل **(من بقية النمل هناك)** بيان لوجه إحراق جميع النمل غير المؤذية له **(ولم يأت)** أى لم يفعل ذلك النبى **(فى كل هذا أمرًا)** مفعوله ولو رفع جاز **(نهى عنه)** بل جائزًا كما مر.

وقوله: **(فيعصى به)** بالنصب فى جواب النفى **(ولا نص فيما أوحى الله إليه بذلك)** أى بأنه أتى بمعصية **(ولا بالتوبة)** من ذنب أتاه **(ولا استغفار منه)** أى طلب مغفرته لذنب أتاه، قيل: إنما قال: إذ ظاهر فعله؛ لأنه فى الحقيقة، إنما وقع له ذلك لومًا على ما قاله فى القرية التى أهلكها الله تعالى.

أقول: هذا على تقدير تسليمه لا ينافى المقصود من أنه لا معصية فى هذه القصة وما حكاه أيضًا لا ذنب فيه؛ لأنه إنما سأل الله عن ذلك ليبين له حكمة ما فعله.

(فإن قيل فما معنى قوله)، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى حديث: (**«ما من أحد إلا ألم بذنب أو كاد إلا يحيى بن زكريا»**)، وهذا الحديث رواه الإمام أحمد، عن ابن عباس، رضى الله تعالى عنهما، مرفوعًا بلفظ: «ما من أحدًا إلا وقد أخطأ أو هم بخطيئة»، وسنده ضعيف، وأخرجه البزار عن ابن عمر مرفوعًا، كما قاله السيوطى فى مناهل الصفا، أقول: ومتابعته تقويه فى الجملة، فلا عبرة بمن أنكره.

وروى الثعالبى أيضًا، عن أبى هريرة، رضى الله تعالى عنه، قال: سمعت رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، يقول: «كل بنى آدم يلقى الله عز وجل، بذنبه فيعذبه أو يرحمه، إلا يحيى بن زكريا[1]، فإنه كان ﴿وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِّنَ ٱلصَّـٰلِحِينَ﴾ [آل عمران: ٣٩]، ثم أهوى، صلى الله تعالى عليه وسلم، إلى قذاة من الأرض أخذها بيده، وقال: «كان ذكره مثل هذه»، وقال قتادة وغيره: إن الله تعالى أحيى قلبه بالطاعة والنبوة، حتى لم يعص، ولم يهم بمعصية، وهو غير مناف لما رواه الثعالبى، وحاصل ما هنا إن هذا الحديث يخالف ما مر من عصمة الأنبياء، ويلائم ما استدل به المخالفون فى ذلك، ومعنى ألم: أنه وقع منه ذلك قليلاً، وكاد بمعنى قرب منه، فهو بمعنى هم فى الرواية الأخرى.

وقوله: (**أو كما قال النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم**)، إشارة إلى أنه وقع فيه روايات مختلفة، كما أشرنا إليه (**فالجواب عنه**) أى عما وقع فى هذا الحديث (**كما تقدم من ذنوب الأنبياء التى وقعت من غير قصد**) منهم، (**وعن سهو و**) عن (**غفلة منهم**) ومثله لا يؤاخذ به، ولا يلزم منه تفضيله على من عداه من الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، وهذا ما وقع فى بعض النسخ وسقط من بعضها.

* * *

(فصل) معقود لدفع شبه نشأت مما قدمه

(**فإن قلت: فإذا نفيت عنهم**) أى عن الأنبياء، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، (**الذنوب والمعاصى**) عطف تفسير أو هو من عطف السبب على مسببه؛ لأن الذنب الإثم المترتب على المعصية بمخالفة أمر الله تعالى، (**بما ذكرته**) فى الفصل الذى قبل هذا، (**من اختلاف المفسرين**) فى توجيه ما صدر عنهم.

(**وتأويل المحققين**) لما هو معصية بحسب الظاهر، (**فما معنى قوله تعالى: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾**) [طه: ١٢١]، وضل بسبب معصيته، (**وما**) معنى ما (**تكرر**) فى قصص

---

(١) أخرجه ابن أبى حاتم فى العلل (١٨٣٥)، وابن عدى فى الكامل (٢/٦٥١).

الأنبياء الواردة **(فى القرآن، والحديث من اعتراف الأنبياء بذنوبهم)** كما تقدم من نحو قولهم: ربنا ظلمنا أنفسنا، **(وتوبتهم واستغفارهم)** كقول موسى، صلى الله تعالى عليه وسلم: ﴿رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي﴾ [القصص: ١٦]، **(وبكائهم على ما سلف منهم)** كما روى عن داود، عليه الصلاة والسلام، أنه بكى حتى بلت دموعه الأرض، **(وإشفاقهم)** أى خوفهم من الله تعالى.

(وهل يشفق) ويخاف **(ويتاب)** ببناء المجهول **(ويستغفر من لا شىء)** أى من غير شىء صدر يخشى منه حتى يفعل ما ذكر.

(فاعلم) أيها السائل، **(وفقنا الله وإياك)** جملة دعائية معترضة، **(أن درجة الأنبياء)**، عليهم الصلاة والسلام، والدرجة فى الأصل ما يصعد به لمكان عال، ويراد به المنزلة الرفيعة نفسها، وهو المراد هنا، **(فى الرفعة)** أى علو مقاماتهم حسًا ومعنى، **(والعلو)** عطف تفسير **(والمعرفة بالله)** تعالى، فإنهم أعرف به من غيرهم.

(وسنته فى عبادة) مجرور معطوف على ما قبله، أى معرفتهم بعادة الله فى معاملة عباده فى سخطه ورضاه، **(وعظيم سلطانه)** أى علو شأنه، وأنه القاهر فوق عباده، **(وقوة بطشه)**، أى أخذه القوى الشديد إذا أخذ، ﴿كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ﴾ [هود: ٥٩]،**(مما يحملهم)** أى يلجئهم بما يقتضيه اقتضاء تامًا، **(على الخوف منه)** فإن من كان أعرف بالله كان أشد خوفًا منه، **(جل جلاله)** هذا فى موقعه مناسب غاية المناسبة، أى عظمت عظمته، وهو مبالغة فى وصفه بالعظمة فى ذاته وصفاته والجليل من أسمائه تعالى، أبلغ من الكبير والعظيم؛ لأنه كمال الذات والصفات وإسناده مجازى كجد جده، وفيه مبالغة قررت فى المعانى.

(والإشفاق) أى الخوف **(من المؤاخذة بما لا يؤاخذ به غيرهم)**، فإنهم لعلو مقامهم عند الله ورفعة شأنهم لا يسامحهم بما يسامح به غيرهم؛ لأنهم أجل من أن يتهاونوا فى شىء من الأشياء، ويفرطوا فيه، فخوفهم من الله تعالى أقوى من خوف غيرهم؛ لأنه خوف إجلال، **(وأنهم فى تصرفهم)**، بأفعالهم الصادرة منهم، **(بأمور لم ينهوا عنها ولا أمروا بها)**؛ لأنها أمور مباحة جائزة، **(ثم أوخذوا عليها)**، أى لامهم الله عليها مع أنها مباحة جائزة، **(وعوتبوا بسببها وحذروا)**، أى خوفوا **(من المؤاخذة بها)** أى أن يجازيهم الله عليها كأخذه، صلى الله تعالى عليه وسلم، الفدية من أسرى بدر، وإذنه لمن تخلف عن الغزو كما تقدم، وهو أمر جائز، لكنه ترك فيه الأولى نظرًا لما فيه من الفائدة العائدة للمسلمين والتيسير على الأمة.

(وأتوها) أى فعلوها **(على وجه التأويل)** لما ورد فيه من نص قبل حمل على محمل غير ما أريد به لأمر اقتضاه، ومثله يعذر فيه ولا يعد ذنبًا، **(أو السهو)** أى أو فعلوها على وجه وقع منهم السهو منهم، ومثله معفو عنه غير مؤاخذ به غيرهم، كما تقدم بيانه.

(أو تزيد) أى زيادة **(من أمور الدنيا المباحة)** لهم ولغيرهم كطلب سليمان، عليه الصلاة والسلام، أن تحمل جميع نسائه بفرسان تجاهد فى سبيل الله، كما تقدم، فهو طلب زيادة مباحة ولا ضرر فيه، **(خائفون وجلون)** هو خبر إن فى قوله: إنهم فى تصرفهم، وما بينهما اعتراض والوجل الخوف، والأحسن تفسيره هنا بمضطرين ليكون أفيد.

(وهى) أى الأمور المباحة المذكورة **(ذنوب بالإضافة إلى عَلِيِّ منصبهم)**، أى بالنسبة لهم، وإن كانت مباحة فى أصلها فالمراد بالمنصب مقامهم، وليس المنصب هنا بمعناه المتعارف، وقد تقدم بيانه.

(ومعاص بالنسبة إلى كمال طاعتهم)، لربهم ومراقبتهم له **(لا أنها)** ذنوب حقيقة **(كذنوب غيرهم ومعاصيهم)** من أمتهم، ثم بين مناسبة إطلاقها بحسب الإشفاق، فقال: **(فإن الذنب)** فى أصله ووضع مادته **(مأخوذ من الشىء الدنى)** أى الخسيس **(الرذل)** أى الردى المحقر والأخذ الاشتقاق البعيد، وهو معنى قولهم: دائرة الأخذ أوسع من دائرة الاشتقاق، **(ومنه ذنب كل شىء آخره)** الذنب بفتحتين معروف **(وأذناب الناس رذالهم)** بضم الراء، وهو جمع على فعال جاءت فى كلمات معدودة، أى أراذلهم، ومنه أرذل العمر لآخره، **(فكأن هذه أدنى أفعالهم)**، أى أحقرها وأخسها، وكأن للتشبيه.

وفى نسخة: وكانت هذه أى الأمور التى تصرفوا فيها، **(وأسوأ ما يجرى)** ويقع **(من أحوالهم)** لجلالة قدرهم ونزاهة خلقهم وعصمتهم عن سفساف الأمور، وإن حماهم الله عن كل سوء فى ذواتهم وصفاتهم، **(لتطهيرهم وتنزيههم)** عما لا يليق بهم، **(وعمارة بواطنهم وظواهرهم بالعمل الصالح)** فى السر والعلانية **(والكلم الطيب)** أى الذى شغل به ألسنتهم وجميع أقوالهم من التكلم بالخير والتسبيح والتهليل وحمد الله.

(والذكر الظاهر) أى ذكر الله جهرًا، **(والخفى)** بذكره سرًا وجعله دائمًا مراقبًا ملاحظًا فى قلوبهم، **(والخشية)** هى الخوف مع الإجلال والتعظيم **(لله تعالى وإعظامه)** حق تعظيمه وقدره حق قدره **(فى السر والعلانية)** بالتخفيف مصدر كصلاحية، وهو مقابل السر بمعنى الخفى من الإعلان، فمن كان هذا حاله إذا اشتغل بما لا يعينه من المباحات كان سيئة بالنسبة لمقامه وما طبع عليه.

(و) أما (**غيرهم**) من غير الخواص فهو إنما (**يتلوث**)أى يتدنس يقال: تلوث الدم إذا تلطخ به، ويقال: به لوثة من جنون، قال[1]:

وإنى على ما فى عنجهيتى ولوثة أعرابيتى لا ديب

(**من الكبائر**)، أى كبائر الذنوب وقد تقدم بيانها، (**والقبائح**) أى ما يقبح شرعًا من الذنوب كبائرها وصغائرها، (**والفواحش**) وهو ما ازداد قبحه، وقد يراد بالفاحشة الزنا ونحوه، وهو إطناب هنا؛ لأنه بمعنى الكبائر، (**ما تكون بالإضافة**) أى بالنسبة والقياس (**إليه**) وفى نسخة إلى (**هذه**) الأمور التى صدرت من الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، وما هذه موصولة وقعت بدلاً من مجرور من أى غير الأنبياء، متلوث من أمور هى بالإضافة لما عد ذنبًا منهم كالحسنة لغيرهم، كما قال المتنبى:

إنا لفى زمن ترك القبيح به من أكثر الناس إحسان وإجمال

فلا وجه لما قيل: إن حقه أن يقول: بما يكون بالباء الجارة كما وقع فى بعض النسخ، أو يقول: يلوث بإسقاط التاء حتى يتعدى بنفسه.

(**الهنات**) جمع هَنة، وهى خصلة السوء، (**فى حقه**) أى إذا وصف بها غير النبى وقيلت فى حقه، (**كالحسنات**) بالنسبة لقبائحه، وقال: كالحسنات؛ لأن منها مباح ومكروه كراهة تنزيه، وجعلها حسنة لا خفاء فيه، وما قيل: أنه لم يعهد أن يكون شىء واحد ذنبًا فى حق شخص وغير ذنب فى حق آخر فى شريعتنا ليس بشىء، بل مثله كثير، فكم من شىء وجب على الأنبياء وعلى الخلفاء والحكام، وهو لا يجب على غيرهم، وأجاد فى التعبير بالهنات؛ لأنها بفتح الهاء والنون وألف وتاء والهنة فى الأصل مطلق الخصلة، ثم خصت بخصلة السوء، قال: فى الأساس يقال: هناه، وهنوات، وهنات خصال سوء، قال لبيد:

أكرمت عرضى أن ينال بنحوه أن البرىء من الهنات سعيد

وما فى بعض النسخ من الهيئات جمع هيئة، بياء ساكنة، وهمزة تحريف من الناسخ، (**كما قيل: حسنات الأبرار**)، أتقياء الأمة (**سيئات المقربين**) إلى الله وهم الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، وخلص الأولياء، وليس هذا بحديث، وإنما هو من كلام أبى سعيد الخراز من كبار مشايخ الصوفية، (**أى يرونها**) ويعتقدونها، (**بالإضافة إلى علىّ أحوالهم كالسيئات**) وإن لم تكن سيئة حقيقية فجعلها سيئات وحسنات مبالغة ومجاز، (**وكذلك**)، أى مثل ما ذكر فى معنى الذنب وكونه يكون بالسيئة لمن اتصف به، (**العصيان**) الذى

(١) البيت من الطويل، وهو بلا نسبة فى أساس البلاغة (ص٤١٦).

اتصف به بعض المقربين كما فى قوله تعالى: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾ [طه: ١٢١]، معناه فى اللغة (**الترك والمخالفة**) لأمر ما، سواء كان واجبًا أم لا.

(**فعلى مقتضى**) هذه (**اللفظة**) بحسب معناها التى وضعت له (**كيف ما كانت**) أى على أى حالة وقعت (**من سهو أو تأويل**) للأمر الذى أمر به (**فهى**)تسمى (**مخالفة وترك**)، وإن لم تكن معصية شرعية مذمومة عقلاً وشرعًا؛ لأنها معفوة مغفورة غير مؤاخذ بها كل أحد، فليس كل عاص آثم وترك الطاعة أعم من فعل المعصية، وهو سؤال تقديره، إن قلتم بعصمة الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، وقد وصف الله تعالى، بعضهم بأنهم عصاة وجوابه ظاهر قيل: هذا مبنى على أن فعل الساهى حرام، ومعصية لكنها مغفورة، وهو مذهب لبعضهم، وقيل: فعله لا يوصف بشىء من الأحكام كفعل المكروه والكلام عليه مفصل فى كتب الأصول.

(**وقوله تعالى**) فى حق آدم، عليه الصلاة والسلام، (**غوى**) والغى الضلال والمعصية فإطلاقه يقتضى خلاف ما قررته من عصمة الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، (**أى جهل أن تلك الشجرة**) التى أكل منها (**هى التى نهى عنها والغى**) معناه فى اللغة (**الجهل**) فهذا معناه حقيقة، ولغة، ولو قال: لم يعرف كان أحسن وأليق بالأدب.

(**وقيل**): معناه (**أخطأ ما طلب من الخلود**) بدوام البقاء كما ذكر فى الآية، (**إذ أكلها وخابت أمنيته**) بضم الهمزة وتشديد الياء إذ لم يصل لما أراده، وهى ما يتمناه وجمعها أمانى بالتشديد والتخفيف، وفسره أهل اللغة بالضلال والجهل والخطأ معنى آخر إذ هو تفسير بلازم معناه.

وقال ابن الأعرابى: معنى غوى فسد عيشه بتغير حاله، وقد قيل عليه: إن ترتيبه بالفاء بقوله: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾ [طه: ١٢١]، ينافى تفسيره بالخطأ والجهل إلا أن يكون كان فى شريعته غير معفو عنه، ثم نسخ وفيه نظر؛ لأنه إذا فسر بمعناه اللغوى، كما قرره المصنف، رحمه الله تعالى، لا يرد عليه ما ذكر على أنه قصد به التهديد والتشديد باعتبار أسبابه الناشىء عنها، ثم استشهد لما قاله بقصة يوسف، عليه الصلاة والسلام.

فقال: (**وهذا يوسف**) جعله كأنه مشاهد لاشتهار قصته (**قد أوخذ**) أى عوتب وجوزى (**بقوله لصاحب السجن**) أى لصاحبه فى السجن الذى ظن أنه ناج فإضافته لأدنى ملابسة، وفى نسخة لأحد صاحبى السجن، ﴿ٱذْكُرْنِى عِندَ رَبِّكَ﴾ [يوسف: ٤٢]، أى صف له قصتى، وأخبره بحالى فيخلصنى من هذه الورطة، والمراد بربه الملك والقضية غنية عن البيان، ﴿فَأَنسَىٰهُ ٱلشَّيْطَـٰنُ ذِكْرَ رَبِّهِۦ﴾ [يوسف:

٤٢]، المصدر مضاف لمفعوله الثانى، أى أنساه ذكره يوسف لسيده ﴿فَلَبِثَ فِي ٱلسِّجْنِ بِضْعَ سِنِينَ﴾، البضع ما فوق الثلاث إلى السبع أو التسع أو العشرة، وقيل: معناه إن الشيطان أنسى يوسف، عليه الصلاة والسلام، أن يذكر الله تعالى فابتغى الفرج من غيره تعالى غفلة منه.

وأشار إلى ذلك بقوله: **(قيل: أنسى يوسف ذكر الله تعالى)** والمراد بربه الله والضمير ليوسف، عليه الصلاة والسلام، **(وقيل: أنسى صاحبه)** الذى كان معه فى السجن وقال له: ﴿ٱذْكُرْنِي عِندَ﴾، **(أن يذكره لسيده)** وهو **(الملك)** أى أنسى الشيطان الشرابى أن يذكر يوسف للملك، **(قال النبى، صلى الله تعالىعليه وسلم)**، فى حديث رواه ابن جرير، والطبرانى، عن ابن عباس، وابن مردويه، عن أبى هريرة، وأبو الشيخ، عن الحسن مرسلاً، وكذا عن عكرمة فهو حديث صحيح.

(لولا كلمة يوسف) أى قوله لصاحبه فى السجن: ﴿ٱذْكُرْنِي عِندَ﴾، وطلبه من غير الله للفرج **(ما لبث)** أى مكث وما نافية **(فى السجن ما لبث)** أى مدة لبثه فما مصدرية زمانية، **(وقال)** مالك **(ابن دينار)** أبو يحيى البصرى أحد الأعلام الزاهد الثقة، أخرج له الأربعة، والبخارىتعليقًا، وتوفى سنة مائة واثنين وثلاثين، واسمه محمد بن إبراهيم، وله ترجمة فى الميزان، وهذا رواه الإمام البغوى عنه فى تفسيره، وأخرجه ابن أبى حاتم، عن أنس مرفوعًا **(لما قال ذلك يوسف)** أى قوله: ﴿ٱذْكُرْنِي عِندَ﴾، **(قيل له)**، أى قال الله تعالى له بوحيه، كما يأتى، **(اتخذت من دونى)** أى غيرى من عبيدى، **(وكيلا)** أى من تكل إليه أمرك وتعتمد عليه فى خلاصك **(لأطيلن حبسك)** أى مدة مكثك فى الحبس، **(وقال: يا رب أنسى قلبى كثرة البلوى)**، والمصائب من حين ألقيت فى الجب إلى أن دخلت السجن.

فهذا ذنب عد عليه وعوقب به مع أنه ليس بمعصية شرعية، لكن على مقامه يقتضى أن لا يذكر فى الشدة غير الله ولا يعول على مخلوق، وقد قال الخليل، عليه الصلاة والسلام، لجبريل حين ألقى فى النار، وقال له: ألك حاجة؟ فقال: أما إليك فلا حسبى من سؤالى علمه بحالى، وقد رووا أن جبريل، عليه الصلاة والسلام، أتاه فى الحبس وبلغه ذلك فى حديث طويل نقلوه.

(وقال بعضهم: تؤاخذ الأنبياء) لومًا لهم **(بمثاقيل الذر)** جمع مثقال، وهو وزن كل شىء ومقداره والذر جمع ذرة، وهى أصغر النمل ويقال للهباء الذى يرى فى شعاع الشمس ولا زنة له أصلاً، فهو مبالغة فى الخفة والمثقال فى العرف الدينار وليس بمراد

هنا؛ **(لمكانتهم)** أو لقربهم ورفعتهم **(عند ربهم)** ومن يحب أحدًا ويعتنى به لا يسامحه فى أدنى شىء يتعلق به، ولذا قيل: ضرب الحبيب أوجع.

(ويتجاوز عن سائر الخلق) أى غيرهم وباقيهم **(لقلة مبالاته بهم)** قال ابن فارس: اشتبه علىّ اشتقاق لا أبالى حتى رأيت قول ليلى الأخيلية[1]:

تبالى رواياهم هبالة بعدما ... وردن وحول الماء بالجم ترتمى

وقد قالوا فيه: التبالى المبادرة للاستقاء عند قلة الماء فيستقى أحدهم وينتظره غيره، فمعنى ذلك لا أبادر له ولا انتظره لعدم اعتدادى به، انتهى.

(فى إضعاف ما أتوا به) فى إتيانهم بما يزيد على ما أتى به المقربون بمثله وأمثاله وضعف الشىء ما يزيد عليه بمثله، أو بأكثر كما فصله فى الكشاف تابعًا للأزهرى فى تهذيبه، **(من سوء الأدب)** أى فى حق خالقهم المتفضل عليهم بالنعم الجليلة التى حقها أن تقابل بطاعته وشكره فعصوه وارتكبوا ما لا ينبغى من المعاصى.

(وقد قال المحتج) أى الذى أقام الحجة والدليل، **(للفرقة الأولى)**، القائلة بأن الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، معصومون من جميع الذنوب، وأن السهو والنسيان لا يؤاخذون به كغيرهم ماشيًا فى حالهم **(على سياق ما قلناه)** أى ما قررناه فى بيان أمرهم فأشكل عليهم ما قلته آنفًا من أنهم يؤاخذون بما لا يؤاخذ به غيرهم لعدم المبالاة بهم، **(إذا كان الأنبياء يؤاخذون بهذا)** المذكور من مثاقيل الذر **(مما لا يؤاخذ)** فلا يعاقب ولا يعاتب **(غيرهم)**أى غير الأنبياء من أممهم **(من السهو والنسيان و)** نحوه من **(ما ذكرته)** من الأمور المباحة لهم.

(وحالهم) أى حال الأنبياء المؤاخذين بما ذكر **(أرفع)** عند ربهم، وهذه جملة حالية وما فى بعض النسخ فحالهم بالفاء من تحريف الكتبة، **(فحالهم)**أى حال الأنبياء **(إذن)** أى إذا أوخذوا بها **(أشق)** حالاً فى هذا **(من غيرهم)** عند الله تعالى لكثرة مآخذهم به وتشديده عليهم فيما لم يشدد به على غيرهم مع أنهم ليسوا كذلك، وهذا سوء الفهم لتوهم قائله أن الأعظم عند ربه لا يؤاخذ لترك الأولى، وليس كذلك، فإن ذلك لحكمة وإلى جواب هذه الشبهة وبيان الحكمة فيها أشار بقوله.

(فاعلم) أيها السائل **(أكرمك الله تعالى)** بهدايتك لوجه ما ذكر **(أنا لا نثبت لك المؤاخذ)**أى مؤاخذة الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، **(فى هذا)** الذى آخذهم به دون غيرهم، **(على حد مؤاخذة)**أى على مقدار مؤاخذة **(غيرهم)** أى مؤاخذة غير الأنبياء بما

(١) البيت من الطويل، وهو لليلى الأخيلية فى ديوانها (ص١١٧)، مجمل اللغة (٣٠٩/١).

ارتكبوه من الذنوب بمعاقبتهم عليها فى الدنيا والآخرة، (**بل نقول**) فى الفرق بين مؤاخذتهم ومؤاخذة غيرهم، وهو إضراب انتقالى من نفى مؤاخذتهم كغيرهم (**أنهم**) أى الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، والمقربين رتبة (**يؤاخذون بذلك**) المذكور من مثاقيل الذر (**فى الدنيا**) بما يبتليهم به فيها، (**ليكون ذلك**) المؤاخذ به.

(**زيادة فى درجاتهم**) أى فى علو مقاماتهم العلية، وجعله فى عين الزيادة وهو سببها مبالغة، (**ويبتلون بذلك**) أى بالمؤاخذة به فى الدنيا على قدر مراتبهم عنده، كما ورد أشد الناس بلاء الأمثل فالأمثل؛ (**ليكون استشعارهم**) الاستشعار طلب الشعور، والمراد به مقاساته أو هو من الشعار، وهو اللباس الملاصق للبدن، (**سببًا لمنماة**) مصدر ميمى، يعنى النمو، وهو الزيادة، أى لزيادة (**رتبهم**) أى علو مقاماتهم عند الله تعالى، ثم استدل لما ذكره بقوله تعالى، فقال (**كما قال**) عز وجل: ﴿ثُمَّ ٱجْتَبَٰهُ رَبُّهُۥ﴾ [طه: ١٢٢]، أى اصطفاه وقربه بإعلاء رتبته عنده من جبى يجبى إذا جمع، فإنه جمع من الصفات الحميدة، ما كان سببًا لاصطفائه وقربه، ﴿فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ﴾، أى قبل توبته وأرشده إلى الاعتذار عما صدر منه والاستغفار، فقال تعالى: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣]، فالاجتباء بزيادة الرفعة بعد النبوة وعطفه بثم، إشارة لمزيد ترقيه حتى كأنه متراخ عنه.

(**وقال**) تعالى (**لداود، عليه السلام**: ﴿فَغَفَرْنَا لَهُۥ ذَٰلِكَ﴾) [ص: ٢٥]، أى ما صدر منه فى خطبة امرأة أورياء كما تقدم ذكره (**الآية**) منصوب، أى فاذكر الآية إلخ من قوله: ﴿وَإِنَّ لَهُۥ عِندَنَا لَزُلْفَىٰ وَحُسْنَ مَـَٔابٍ﴾، وهى صريحة فيما ذكره.

(**وقال**) عز وجل، (**بعد قول موسى**)، عليه السلام: سبحانك (**تبت إليك**) من سؤال رؤيتك فى الدنيا، وأنا أول المؤمنين بعظمتك وجلالك، فقال: يا موسى ﴿إِنِّى ٱصْطَفَيْتُكَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ [الأعراف: ١٤٤]، أى اخترتك وقدمتك على أهل زمانك برسالاتى وبكلامى لك بغير واسطة وكيفية بكلام تسمعه من سائر الجهات.

(**وقال**) الله تعالى: (**بعد ذكر فتنة سليمان**) فى إلقاء الجسد على كرسيه كما تقدم، (**وإنابته**) أى رجوعه إلى الله تعالى وتوبته: ﴿لَهُ ٱلرِّيحَ تَجْرِى بِأَمْرِهِۦ رُخَآءً﴾ [ص: ٣٦] الآية، (**إلى قوله**: ﴿وَحُسْنُ مَـَٔابٍ﴾)، فترتيبه على ذلك ما عدده من النعم يقتضى أن الفتنة التى أناب منها ليست معصية؛ لأنها لو كانت كذلك لم يترتب عليها ذلك، وقوله: ﴿زلفى﴾ أى قرب من الله تعالى، ﴿وَحُسْنُ مَـَٔابٍ﴾ [**الرعد: ٢٩**] بمرجعه للجنة، وهذا كله زيادة فى درجاته ومنماة لرتبته عند ربه كما لا يخفى.

(**وقال بعض المتكلمين**): ما يؤيد ما قرره وارتضاه (**زلات الأنبياء**) جمع زلة من زل إذا سقط وتجوز بها عن الذنب، أى ما عد زلة وذنبًا وإن لم يكن كذلك، (**فى الظاهر**) أى ظاهر ما تدل عليه العبارة (**زلات وهى فى الحقيقة**) أى فى نفس الأمر وعند التحقيق إنما هى (**كرامات**) أكرمهم الله تعالى بها؛ لأنه ابتلاهم بها ليثيبهم عليها.

(**وزلف**) بضم وفتح جمع زلفة، أى قرب من الله تعالى بإعلاء مقاماتهم عنده، (**وأشار إلى نحو مما قدمناه**) مما يترتب على ابتلائهم بها من إنعام الله تعالى عليهم بنعم لا تحصى، وهذا بخصوصه لا يأبى كونه مما خصهم الله تعالى به؛ لأن مثل هذه النعم الجليلة لا تكون لغيرهم فلا يرد عليه، أن المؤمنين مصابون بمصائب الدنيا إذا صبروا عليها، ورضوا ونقول: إنه أشار لعدم اختصاصهم بذلك بقوله، (**وأيضًا**) أى مثل ما ذكر من أنه فى الظاهر زلة، وهو فى الحقيقة نعمة (**فلينبه غيرهم من البشر**) أى يوقظه ويعلمه، (**منهم**) أى الأنبياء المذكورين.

(**أو ممن ليس فى درجتهم**) من الأتقياء الذين ليسوا بأنبياء (**بمؤاخذتهم بذلك**) الباء سببية متعلقة بيتنبه، أو هى بمعنى على لأن نبه يتعدى بعلى أو يضمن معنى يشعر ويعلم، وذلك إشارة لما امتحنوا به مما صدر عنهم من خلاف الأولى وليس بذنب (**فيستشعروا الحذر**) أى يستشعرون بالحذر، وهو الخوف من الشعور أو الشعار، كما مر آنفًا، وليس من قولهم ليت شعرى، فإنه تكلف لا داعى له.

(**ويعتقدوا المحاسبة**) على ذلك؛ لأن مؤاخذة غير الأنبياء تقتضى مؤاخذتهم بالطريق الأولى، وإن كان ما ارتكبوه مباحًا لكنه خلاف الأولى، (**ليلتزموا الشكر على النعم**) المترتبة على ما ابتلوا به كما تقدم، أو على كونهم لم يمتحنوا بذلك مع امتحان من هو أعظم منهم.

(**ويعدوا**) بضم الياء التحتية، وكسر العين وتشديد الدال، أى يحضروا ويتهيؤا (**الصبر**) ليستعينوا به (**على المحن**) جمع محنة، وهى البلية التى يمتحن الله تعالى بها صبره ورضاه، كما قيل:

لله در النائبات فإنها ... صدأ اللئام وصيقل الأحرار

ويتذكر ما فى الصبر من الثواب، لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجۡرَهُم بِغَيۡرِ حِسَابٖ﴾ [الزمر: ١٠]، والمحنة كالفتنة تصفية المعادن من غشها، فنقلت لما ذكر وصارت فيه حقيقة (**ويلاحظ ما وقع**) من مثل ما وقع وفى نسخة بملاحظة، (**بأهل هذا النصاب**) أى المقام (**الرفيع**) من الأنبياء والنصاب، بمعنى الأصل والحسب، يقال: فلان كريم المنصب

والنصاب كما فى الأساس، ومنه نصاب السكين، (**المعصوم**) المحفوظ من الذنوب، (**فكيف بمن سواهم**) أى غير الأنبياء، فإذا وقع اللوم لهم فيه فغيرهم بالطريق الأولى، لكنه من خلص عباد الله الذين يعتد بهم كما تقدم.

(**ولهذا**) أى لما ذكر من الحكمة فى مؤاخذة الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، بما لم يؤاخذ به غيرهم.

(**قال صالح**) بن بشير: وهو علم منقول من البشير مقابل النذير والواعظ الزاهد، توفى سنة اثنين وسبعين ومائة، كما قال ابن ماكولا (**المرى**) بضم الميم وتشديد الراء المهملة نسبة إلى مرة قبيلة، (**ذكر داود**) نبى الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، وذكر إن كان مصدرًا فهو مبتدأ فقوله: (**بسطة للتوابين**) خبره، أى توسعة لمن يتوب ويكثر التوبة والاستغفار لينبهوا على فضلها، وإن كان فعلاً مبنيًا للمعلوم، أو المجهول أى ذكره الله فقوله: بسطة منصوب مفعول له.

(**قال ابن عطاء**) أبو العباس محمد بن سهل بن عطاء الأربلى، شيخ الصوفية وله فى فهم القرآن لسان اختص به توفى سنة تسع أو إحدى عشرة وأربعمائة، (**لم يكن ما نص الله تعالى عليه**) فى القرآن (**من قصة صاحب الحوت**) يونس بن متى نبى الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**نقصًا له**)، أى تنقيصًا له بكونه ولى مغاضبًا ولم يصبر حتى يأذن الله تعالى فيما أراد، (**ولكن**) ذكره وقصته (**استزادة من نبينا، صلى الله تعالى عليه وسلم**)، أى طلب منه أن يزيد صبره على قومه، وقيل: المراد أنه زيادة فى علمه بما جرى للأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، طلبها من ربه والصحيح الأول؛ لأنه المناسب لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُن كَصَاحِبِ﴾ [القلم: ٤٨]، أى فى ضجره وفراق قومه حتى كان ما ذكره الله تعالى فى قصته.

(**وأيضًا فيقال لهم**) فى الجواب: عما ادعوه من تجويز الصغائر على الأنبياء لا إلزامًا لمن سأل عن معنى قوله تعالى: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ﴾ [طه: ١٢١]، ونحوه كما قيل: (**إنكم ومن وافقكم**) على هذا القول (**تقولون بغفران الصغائر**) وإن لم يتب منها (**باجتناب الكبائر**) أى بسبب تركها كما ذهب إليه كثير من أهل السنة تمسكًا بظاهر قوله تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾ [النساء: ٣١]، وذهب كثيرون إلى أنها مقيدة بالمشيئة كغيرها لقوله تعالى: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨]، والكلام فيه مشهور فى كتب الأصول.

(**ولا خلاف**) بين من يعتد به (**فى عصمة الأنبياء من الكبائر فما جوزتم من وقوع

الصغائر عليهم) متعلق بجوزتم **(هى مغفورة على هذا)** القول والجملة خبر قوله: ما وهو بمعنى الوقوع لأنه بينه بناء على مذهب الفراء فى الاكتفاء بضمير ما يلابس المبتدأ عن ضميره، كما قرروه فى قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ﴾ [البقرة: ٢٣٤]، الآية، أو تجعل ما بمعنى الصغائر **(فما معنى المؤاخذه)** لأنبياء الله تعالى، عليهم الصلاة والسلام، **(بها)** أى بالصغائر **(إذن)** أى مع اجتناب الكبائر **(عندكم)** أيها القائلون بهذا الرأى.

(و) ما معنى **(خوف الأنبياء وتوبتهم منها)** أى من الصغائر، **(وهى مغفورة)** بدون توبة منها **(لو كانت)** أى وجدت منهم **(فما أجابوا به)** عن هذا **(فهو جوابنا عن المؤاخذة بأفعال السهو)** أى بما فعلوه سهوًا ونسيانًا، **(والتأويل)** أى ما فعلوه لتأويلهم الأوامر والنواهى الواردة فيه كما تقدم، وهو جواب إلزامى والقول بانفصالهم عن هذا تقدم بعد القول بذلك فى حق الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام؛ لأنه فى حق غيرهم، وأنه عليه أن يصحح النقل عنهم بالتزامه فى حق الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، يأباه أنه يعلم فى حقهم بالطريق الأولى؛ لأنه جواب جدلى، فتأمله.

(و) قد تقدم أن التوبة لا يلزم أن تكون عن ذنب فتذكره، وأشار إليه المصنف، رحمه الله تعالى، هنا بقوله: **(قد قيل: إن كثرة استغفار النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم)**، حيث استغفر الله سبعين مرة، كما مر.

(وتوبته)، أى قوله: أستغفر الله العظيم وأتوب إليه، **(وغيره من الأنبياء)**، عليهم الصلاة والسلام، وإن كانوا معصومين من سائر الذنوب فذلك إنما هو **(على وجه)** أى على طريق ولأجل **(ملازمة الخشوع)** أى التذلل بإظهار أنه مذنب **(والعبودية والاعتراف بالتقصير)** فى أداء حق مولاه **(شكرًا لله على نعمه)** جمع نعمة، ونعم الله تعالى لا تحصى، كما قال تعالى: ﴿وَإِن تَعُدُّواْ نِعۡمَةَ ٱللَّهِ لَا تُحۡصُوهَآ﴾ [النحل: ١٨]، فمن عرف نعم الله عليه، وأظهر العجز عن شكرها فقد شكره تعالى شكرًا عظيمًا، فإن الشكر كما يكون باللسان يكون بالأركان كما تقرر عندهم.

وقد ورد أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، كان يقول فى كل مجلس: «أستغفر الله وأتوب إليه أكثر من مائة»[(١)]، مع ما هو عليه من العصمة والعبادة فلا معنى لما قيل: إنه لا يصح إيراد ما ذكر هنا على وجه الدليل فى محل النزاع، **(كما قال، صلى الله تعالى عليه وسلم)**، فى الحديث المشهور المتقدم الذى فيه: «أنه أكثر من قيام الليل حتى

---

(١) تقدم تخريجه.

تورمت قدماه، فقيل له: أتفعل هذا يا رسول الله، وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟، فقال: أفلا أكون عبدًا شكورًا»[(١)]، وقد ذكره شاهدًا لإظهاره العبودية شكرًا لله.

(**وقد آمن**) بضم الهمزة وكسر الميم المشددة، مبنى لما لم يسم فاعله، قال البرهان فى الصحاح: آمنت فلانًا، فأنا آمن وآمنت غيرى من الأمن والأمان فعلى هذا ينبغى أن يقول: أومن، انتهى، يعنى أن آمن بالتشديد لا يصح أن يكون من الأمن والأمان، وإنما هو بمعنى قال: آمين وليس كما قال، فإنه يقال: آمنه بهذا المعنى أيضًا، وهذه الجملة حالية والمؤمن له هو الله تعالى أو الصحابة الذين قالوا له: إن الله غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر.

(**من المؤاخذة بما تقدم وما تأخر**) مما صدر منه من ترك خلاف الأولى، ونحوه الذى هو كالذنب بالنسبة لمقامه، أو لو وقع وإن لم يقع فقال، صلى الله تعالى عليه وسلم: «أفلا أكون عبدًا شكورًا»، أى كثير الشكر مبالغًا فيه لعظم نعمه وكثرتها علىَّ، والاستفهام لإنكار من ظن أن كثرة عبادته خوفًا من الذنوب وطلبًا لمغفرتها، فقال: وإن كان الله عمنى برحمته ومغفرته، فإن اللائق فىَّ شكر الله تعالى على ما أولانى، والحديث المذكور فى الصحيحين عن المغيرة بن شعبة.

(**وقال**)، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى حديث رواه البخارى كما تقدم، (**إنى لأخشاكم لله**) أى أعظمكم له خشية والخشية الخوف مع المهابة للعظمة، (**وأعلمكم بما اتقى**)، وروى: «إنى لأتقاكم لله وأخشاكم له»[(٢)]، ومن علم ما يتقى وجزاءه وعظمة من يخشاه كان أبعد منه وأحذر.

(**وقال الحارث بن أسد**): هو العالم الربانى الذى فاق أهل عصره فى علم الظاهر والباطن، وهو المشهور بالمحاسبى لكثرة ما كان يحاسب نفسه، ولزهده لما مات أبوه وخلف له مالاً عظيمًا لم يأخذ منه شيئًا مع احتياجه؛ لأن أباه كان قدريًا، وقال: «لا يتوارث أهل ملتين»، وترجمته مفصلة فى الميزان، توفى سنة ثلاث وأربعين ومائتين، (**خوف الملائكة**) من الله (**والأنبياء**)، عليه الصلاة والسلام، (**خوف إعظام**) أى إجلالاً وتعظيمًا لله (**وتعبد لله**) أى يقصدون به العبادة؛ (**لأنهم آمنون**) من الله لإخباره لهم برضاه عنهم، وأنه يعطيهم فى الدنيا والآخرة من نعمه ما لا عين رأت ولا أذن سمعت.

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(**وقد فعلوا ذلك**)، أى الاستغفار والتوبة، (**ليقتدى بهم**) بالبناء للفاعل على التنازع فى الفاعل أو هو مبنى للمجهول (**وتستن بهم أممهم**) أى يتخذوه سنة وعادة، وقد قدم المصنف، رحمه الله تعالى، أن النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، كان شديد الخوف من ربه؛ لأنه أعلم به وهو مناسب لما هنا، وهو يشهد لما قاله إمام أهل السنة أبو الحسن الأشعرى، رحمه الله تعالى، فى كتاب الإيجاز من أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، كان يخاف الله بلا خلاف إلا أنه عند أهل الحق كان قبل، ما أمنه الله تعالى من عقابه خائفًا من عقابه وبعده من عتابه ولومه فى الدنيا كما فى قصة ابن أم مكتوم، وبعد تأمينه لا يجوز أن يخاف عقابه مع إخباره بتأمينه، خلافًا للرافضة والقدرية حيث زعموا أنه هو وسائر الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، ما داموا مكلفين فى الدنيا لابد أن يخافوا عقابه سواء أمنهم أم لا، لنا أنه لا يجوز أن يخاف من شىء إلا بعد تجويز وقوعه ومع القطع بعدمه لا يجوز ذلك من عاقل؛ لأنه يؤدى إلى الشك فى خبره هل هو صادق أم لا، وهو باطل بالاتفاق، انتهى.

أقول: فى فتاوى شيخ مشايخنا ابن حجر الهيتمى ما ينافيه كما مر، فإنه سئل عن الأنبياء والملائكة والعشرة المبشرة بالجنة، هل كانوا يخافون مكر الله تعالى وعقابه بعد إخبار الله لهم بخلافه؟ فأجاب: بأن نفى خوف العقاب عن هؤلاء مطلقًا باطل مصادم للنصوص بوجوه، منها: أن حقيقة الخوف كما فى الإحياء ألم القلب لتوقع مكروه، وهو إما خوف ضعف القوة عن الوفاء بحقوق الله على ما ينبغى، وهذا محقق فى جميع الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، ويلزمه عدم الأمن من مكر الله، ولا يأمن من هذا أحد، والمأمون منه الانسلاخ من النبوة والملكية والإيمان فى العشرة، وإن جوز وقوعه، والرجاء والخوف متلازمان.

فإن قلت: يلزمه الشك فيما ذكر، **قلت**: حقيقة الخوف ما مر، والكل على يقين من خبره تعالى، لكنهم لشعورهم بقدرة الله واستغنائهم عن خلقه، وأن لا يسئل عما يفعل ولا يجب عليه شىء، وخبره تعالى يجوز أن يكون مشروطًا بما انطوى عنا علمه، وهذا مما يوجب، وقد سئل زيد بن أسلم الشافعى، أتدخل الملائكة فى أنهم لا يأمنون مكر الله؟ فقال: نعم، لما رواه ابن أبى حاتم، أنه تعالى قال للملائكة: ما هذا الخوف الذى بلغ بكم هذا، وقد أنزلتكم منزلة لم ينزلها غيركم، قالوا: ربنا لا يأمن مكرك إلا القوم الخاسرون، وقد ذكر ذلك فى الملائكة والأنبياء.

وقد روى أن النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، وجبريل بكيا، فقال الله تعالى لهما: لم تبكيان، وقد أمنتكما، فقالا: نخشى أن يكون تأمينك مكرًا بنا، وهذا هو الذى قطع

قلوب العارفين، ويدل لهذا قوله تعالى: (﴿وَمَآ أَدۡرِي مَا يُفۡعَلُ بِي وَلَا بِكُمۡۖ﴾ [الأحقاف: ٩] إلخ)، وقوله، صلى الله تعالى عليه وسلم، فى دعائه: «اللهم إنى أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك»(١)، وفى أدعيته مثله كثير ولو كان تشريعًا، قال: قولوا: «اللهم إنى» المراد بتأمينه الذى فى الحديث الذى مر أن فيه: «أفلا أكون عبدًا شكورًا»(٢)، خوفه من أمور الدنيا واستئصال أمته، وأما من الله فلا، انتهى ملخصًا.

أقول: هذا مما يشكل على ما قاله المصنف، رحمه الله تعالى، ومشايخ الصوفية فيما نقله، وعلى الأشعرى لكنه موافق لما قاله أئمتنا الحنفية والشافعية، كما نقل فى كتب الأصول والفروع من أن الأمن من مكر الله واليأس من رحمته كبيرة أو كفر على ما تقرر عندهم، فأنا لو قلنا بما نقل عن الأشعرى من أن الملائكة والأنبياء، والعشرة المبشرة آمنون من المكر، والمراد به العقاب كان ما قرره الفقهاء غير صحيح على الإطلاق لكون الأمن من المكر أمرًا محققًا بل واجبًا فى حق هؤلاء، ولو ادعى بعض خلص المتقين الزاهدين أنه أشبه هؤلاء فى أمنه لم يكن به بأس فضلاً عن أن يكون كبيرة أو كفرًا، إلا أنه يقتضى على كل حال أن القول بأنه كفر غير صحيح، وأيضًا استدلالهم بقوله عز وجل: ﴿فَلَا يَأۡمَنُ مَكۡرَ ٱللَّهِ﴾ [الأعراف: ٩٩]، إلى آخره، و ﴿لَا يَاْيۡـَٔسُ مِن رَّوۡحِ ٱللَّهِ﴾ [يوسف: ٨٧] إلى آخره غير صحيح؛ لأن معناه أنه من صفات الكفار والخاسرين؛ لأن من اتصف به كافر أو خاسر، ومثله يعرفه من يعرف كلام العرب.

وفى كلام ابن حجر، قصور يدركه من له ذوق وفكر سليم، وهذا بحث نفيس لم أر من حرره ومن لم يحم حول الحمى هنا، قال ما قال، مما لا محصل له، فعض بالنواجذ على ما سمعته .

(كما قال)، صلى الله تعالى عليه وسلم: (**«لو تعلمون ما أعلم، لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيرًا»**)، فمن علم أن الموت مورده، والقيامة موعده والوقوف بين يدى الله مشهده فحقه أن يطول حزنه ويبكى على نفسه، وهذا من حديث أخرجه الشيخان، وقد تقدم وفيه من أنوع البديع الطباق والموازنة، **(وأيضًا)** أى مثل ما تقدم فى توجيه استغفار الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، وتوبتهم مع عصمتهم، **(فإن فى التوبة والاستغفار)** الصادرين من الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، وممن اقتدى من خلص عباده، **(معنى آخر لطيفًا)** فى غاية الحسن.

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(أشار إليه بعض العلماء وهو استدعاء محبة الله) أى طلب أن يريد الله رضاه عنهم ومحبته لهم، لما ورد فى الحديث أن الله يفرح بتوبة عبده المؤمن والفرح فى حقه، بمعنى الرضا عنه، وإنعامه عليه وتوبة الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، مما صدر منهم من ترك الأولى ولما يخطر بقلوبهم من أنهم لم يؤدوا عبادته تعالى حقها، فإذا فعلوا ذلك مع ما هم عليه من المجاهدة زادت نعمه تعالى عليهم، فلا يتوهم أنه كيف يتوب من لا ذنب له، وكيف يثيبهم الله تعالى على ما أبدوه من خلاف الواقع، وقول بعضهم: إنه كلام فى محل النزاع من غير دليل كلام ركيك تركه خير منه.

(قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ﴾) [البقرة: ٢٢٢]، أى المكثرين من قول: أتوب إليك، وإن لم يكن له ذنب هضمًا لنفسه لتوهمه قصوره ، ﴿وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾ ، هو أما على ظاهره، أو المراد به المحترزين من دنس المعاصى وساقها المصنف، رحمه الله تعالى، لتكون دليلاً على ما قاله قبله، **(وإحداث الرسل والأنبياء)** أى تجديد إيجاد **(الاستغفار والتوبة والإنابة والأوبة)**، أى إرجاع أمورهم إلى الله تعالى، وهى ألفاظ مترادفة ذكرها للتأكيد وللإشارة إلى أنها وقعت منهم كثيرًا بعبارات مختلفة تفننا **(فى كل حين)** أى فى غالب أوقاتهم وأكثرها كما تقدم.

(استدعاء) أى طلبًا وأصل معناه: طلب الدعوة أو الدعاء فاستعمل مجازًا مرسلاً فى مطلق الدعوة ويجوز أن يكون استعارة، **(لمحبة الله)** لهم **(والاستغفار فيه معنى التوبة)**؛ لأنه طلب المغفرة، وهى الغفر وهو الستر، أى يستر ذنوبهم بعفوها وبينهما عموم من وجه، فمن أقلع عن الذنب نادمًا عازمًا على عدم العود إليه من غير دعاء بالمغفرة، وتضرع تائب غير مستغفر، ومن استغفر ربه من ذنبه مع عدم إقلاعه مستغفر غير تائب، ومن جمع بينهما مستغفر تائب.

(وقد قال الله) فى القرآن **(لنبيه، صلى الله تعالى عليه وسلم، بعد أن غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر)** كما تقدم تفسيره وتأويله، (﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ﴾ [التوبة: ١١٧] **الآية)**، وكررها، فقال تعالى: ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُۥ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١١٧]؛ لأن التوبة أولى عن إذنه لمن تخلف من المنافقين فى غزوة تبوك، والثانية عن أن قلوبهم كادت تزيغ لما قاسوه فى غزوة العسرة، أو ذكر الأولى تفضلاً منه، والثانية عن الذنب المذكور.

(وقال) عز وجل أيضًا: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابًا﴾ [النصر: ٣]، **فأمره** باستغفاره وتسبيحه بحمده، وقد ذكر أنه كان عظيم التوبة، عليه السلام،

والكلام على هذا وأنه نعى له نفسه معلوم فى كتب التفسير والحديث، وكان، صلى الله تعالى عليه وسلم، يجتهد فى العبادة بعد نزول هذه السورة ويقول كثيرًا فى ركوعه وسجوده: «سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لى ويقول: بهذا أمرت»[(١)].

* * *

(فصل)

(قد استبان لك) أى تبين لك فيما قبل هذا والسين هنا للتأكيد وليست للطلب هنا؛ لأن ما سلب من شأنه أن يناقش فيه، وقيل: إنها للإطالة كما قيل لعمار: لو تنفست، أى أطلت لأن من تنفس يستأنف القول ويسهل عليه الإطالة، وفيه ما لا يخفى **(أيها الناظر ما قررناه)** ما فى محل نصب مفعول ناظر، وفى نسخة بما قررناه بالباء السببية، فإذا تأملت بان لك، **(ما هو الحق)** وما هذه فاعل استبان بمعنى بان لك وظهر الحق والأمر المتحقق المقرر مما فصله، **(من عصمته، صلى الله تعالى عليه وسلم)**، بحفظه وخلقه مبرأ من النقائص لاسيما **(من الجهل بـ)** معرفة ذات **(الله وصفاته)** كسائر الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، فإن فطرتهم على التوحيد والعلم به وبصفاته والإقرار بذلك.

(أو) تبين لك عصمته من **(كونه)**، أى وجوده وخلقه كسائر الأنبياء **(على حالة تنافى العلم بشىء من ذلك)** أى من ذاته وصفاته **(كله جملة)** فهو لا يجهل شيئًا من ذلك أصلاً سيما **(بعد النبوة)** ونزول الوحى عليه لقضائه بحيازته جميع الشرف والكمال؛ لأنه تعالى لا يصطفى إلا من هو كذلك **(إجماعًا)** من كل المسلمين **(وعقلاً)** لاقتضاء العقل السليم له، **(وقبلها)** أى النبوة **(سمعًا ونقلاً)** لوروده فى الأحاديث الصحيحة ولاتفاق أئمة الدين على عصمته من ذلك قبلها، ولو قال من عصمتهم كان أحسن لعدم احتياجه للتقدير والمنصوبان تمييز وسمعًا مؤكد لقوله نقلاً لحديث البخارى: («**كل مولود يولد على الفطرة حتى يعرب عنه لسانه فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه**»)، وهو معنى قوله: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الروم: ٣٠]، كما تقرر فى التفاسير وشروح الحديث.

وفى المواقف: عصمة الأنبياء لاسيما نبينا، عليه وعليهم السلام، من الجهل بالله وصفاته قبل النبوة وبعدها إجماع عقلى؛ لأنه كفر والكفر لا يجوز على الأنبياء قبل البعثة وبعدها عقلاً وإجماعًا، وما وقع لإبراهيم، عليه الصلاة والسلام، لإلزام الحجة وليطمئن

---

(١) أخرجه البخارى (١/٢٠١، ٢٠٧، ٥/١٨٩)، ومسلم (٢١٧/٤٨٤)، وأبو داود (٨٧٧)، والنسائى (٢/١٣٢، ١٩٢)، وابن ماجه (٨٨٥)، وأحمد (١/٢٨٨، ٢/٤٩٤، ٦/٤٩، ١٩٠)، وابن خزيمة (٦٠٥، ٨٤٧)، وعبد الرزاق (٢٨٧٨).

قلبه لا لشك منه كما تقدم، وكذا كل ما يضاهيه من قصص الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، **(ولا بشىء)** معطوف على قوله بشىء قبله، أى ولا كونه على حالة تنافى العلم بشىء **(مما قرره من أمور الشرع)**، الذى أوحى إليه بتبليغه، **(وأداه)** أى أوصله وبلغه، **(من ربه الوحى)** المأمور بتبليغه لأمته **(قطعًا)** أى مقطوعًا به متيقنا بلا خلاف.

(عقلاً وشرعًا) لأنه مناف لإرساله به، وأمره بتبليغه فكيف يجوز عليه جهل شىء منه؛ لأن الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، معصومون من ذلك لدلالة المعجزة على علمهم وصدقهم فيما بلغوه عن الله؛ لأنه لو لم يكن كذلك كان افتراء على الله وهو باطل عقلاً وشرعًا وظاهره أنه لا يقع ذلك منهم سهوًا ونسيانًا أيضًا، وهو مذهب أبى إسحاق الأسفرائنى، وجوزه القاضى أبو بكر لعدم منافاته للمعجزة، فإنهم لا يقرون عليه، وكلام المصنف، رحمه الله تعالى، على خلافه، **(وعصمته عن الكذب)** معطوف على عصمته فى أول الفصل لما علمته من منافاة المعجزة له.

(وخلف القول) أى إنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، معصوم مما يخالف الواقع من قوله لئلا يتهم فى تبليغه، **(منذ نبأه الله تعالى وأرسله)**، فلم يصدر عنه شىء منه، وهو مستحيل **(قصدًا وغير قصد واستحالة ذلك)** أى الكذب والخلف، **(عليه شرعًا وإجماعًا)** من أئمة الدين **(ونظرًا وبرهانًا)**، أى استحالة شرعًا وإجماعًا مما دل عليه النظر والدليل العقلى، فهو متحقق عقلاً ونقلاً، وسقطت الواو العاطفة فى بعض النسخ قبل قوله: نظرًا، وهو أحسن من ثبوتها فى بعضها.

(وتنزيهه) أى تبرئته **(عنه)** أى عن الكذب **(قبل النبوة قطعًا)** لتواتره، فكان، صلى الله تعالى عليه وسلم، عندهم يسمى الأمين، كما مر؛ لأنه مأمون فى أقواله وأفعاله، **(وتنزيهه عن الكبائر إجماعًا)** لرفعة قدره عنها ولا ينافيه تجويز الحشوية له كما قيل لعدم الاعتداد بخلافهم، وقوله: إجماعًا إشارة لرد قول المعتزلة: إنه عقلاً لابتنائه على الحسن والقبح العقليين.

(وعن الصغائر تحقيقًا) أى أمرًا محققًا ولتجويز بعضهم لها، لم يقل: إجماعًا ويجوز أن يريد بقوله تحقيقًا قصدًا بقرينة قوله: **(وعن استدامة السهو والغفلة)** عطف تفسير للسهو لبعد ساحة التبليغ عنها، فإن وقع نبه عليه بسرعة كما مر، وقد قيل:

يا سائلى عن رسول الله كيف سهى ... والسهو من كل قلب غافل لاهى
قد غاب عن كل شىء سره فسها ... عما سوى الله فى التعظيم لله

وتقدم كلامهم فيه وما فيه.

(و) عن (**استمرار الغلط والنسيان عليه**) حفظًا له، صلى الله تعالى عليه وسلم، بإيقاظ قلبه وتنبهه (**فيما شرعه للأمة**)؛ لأن استمراره مناف لتشريعه له (**وعصمته**) بالجر ويجوز رفعه (**فى كل حالاته من رضى وغضب وجد**) بكسر الجيم ضد الهزل، (**ومزح**) لأنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، كما ورد كان يمزح ولا يقول إلا حقًا، كقوله، صلى الله تعالى عليه وسلم، لامرأةٍ: «لا تدخل الجنة عجوز»[١] لأنهن يعدن لسن الشبوبية، (**فيجب عليك**) أيها الناظر؛ لأنه خطاب له بغرضه (**أن تتلقاه**)، أى تأخذه وتعلمه (**باليمين**) أى بالقبول واليمن والبركة؛ لأنهم يأخذون بها ما يعتنون به فإنها جهة يسهل العمل بها عادة، والعرب تقول لما تتمدح به أخذه بيمينه، ولذا قال الشماخ[٢]:

إذا ما راية رفعت لمجد تلقاها عرابة باليمين

(**وتشد عليه**) أى على ما ذكر من تنزيهه، صلى الله تعالى عليه وسلم، عما ذكر (**يد الضنين**)، بضاد معجمة ونونين كالبخيل وزنًا ومعنى من الضنة، وهى شدة البخل، وهو استعارة تمثيلية بليغة كقول المتنبى:

وقوف شحيح ضاع فى الترب خاتمة

أى يحرص على حفظ ما ذكر من تنزيه قدره عما ذكر، كحرص البخيل على ما فى يده لشدة بخله به وخوفه من ذهابه منه، وفيه مع اليمين مراعاة النظير، وقد فسر اليمين بالقوة وهو غير مناسب هنا لما عرفته، (**وتقدر**) بسكون القاف وكسر الدال من القدر وهو المنزلة الرفيعة كما فى قوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ﴾ [الأنعام: ٩١]، (**هذه الفصول**) المعقودة لبيان ما يجب اعتقاده فى حقه، صلى الله تعالى عليه وسلم، (**حق قدرها**)، أى تعظمها حق تعظيمها اللائق بها.

(**وتعلم عظيم فائدتها**)؛ لأنها مما يجب اعتقاده وينال به عند الله مثوبة عظمى، (**وخطرها**) أى شرفها ومزيتها، وأصله ما يعطى عند الرهان لمن سبق فاستعير لما ذكر، (**فإن من يجهل ما يجب**) اعتقاده (**للنبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، أو يجوز له**) مما يصح فى اعتقاده (**أو يستحيل عليه**) أى يمتنع فى حقه شرعًا وعقلاً وعادة، (**ولا يعرف صور أحكامه**) أى الحكم المتصور فى حقه من الوجوب والجواز والحرمة، (**لا يأمن أن يعتقد**

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) البيت من الوافر، وهو للشماخ فى ديوانه (ص٣٣٦)، لسان العرب (٥٩٣/١)، (عرب)، (٤٦١/١٣) (يمن)، تهذيب اللغة (٢٢١/٨)، جمهرة اللغة (ص٣١٩، ٩٩٤)، تاج العروس (٣٥٢/٣)، مقاييس اللغة (١٥٨/٦).

فى بعضها) أى بعض الصور أو الأحكام، **(خلاف ما هى عليه)** فيعتقد فى حقه ما لا يجوز اعتقاده **(ولا ينزهه عما لا يجوز)** فى حقه وفى بعض النسخ عما لا يجب أى لا يجوز كذا فسره به بعضهم وفيه نظر، **(أن يضاف إليه)** أى ينسب إليه ويوصف به.

(فيهلك) أى يقع فى أمر يكون سببًا لهلاكه فى الدنيا والآخرة، **(من حيث لا يدرى)** لعدم علمه بحقه، وما يجب وما يجوز عليه، **(ويسقط فى هوة)** بضم الهاء وتشديد الواو، هو العميق كالبئر.

(الدرك) بفتحتين وقد تسكن الراء وهو ما ينزل به إلى **(الأسفل)** من دركات المنازل، **(من النار)** التعريف فى النار للعهد والمراد نار جهنم التى فى الآخرة، وهى هنا مجاز عن محلها، وهى تستعمل كثيرًا بهذا المعنى، وهو عبارة عن عقابه أشد العقاب فى الآخرة لسبب ما ذكر ولذا علله بقوله: **(إذ ظن)** هو مصدر مبتدأ مضافًا لقوله، **(الباطل به)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، أى ظن ما ليس صحيحًا فى حقه **(واعتقاده)** على طريق الجزم به.

(مالا يجوز) شرعًا وعقلاً، **(عليه)**، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(يحل)** بضم الياء وكسر الحاء المهملة، وتشديد اللام، وفاعله ضمير ما ذكر من الظن والاعتقاد أى يحل **(صاحبه)** أى صاحب ذلك الاعتقاد، **(دار البوار)** أى يجعله حالاً فى دار البوار يعنى جهنم والبوار بفتح الموحدة، هو الهلاك، وهو من أسمائها وضبط البرهان، يحل بفتح أوله وضم ثانيه وصاحبه فاعله على هذا وهو جائز أيضًا ولا يتعين إلا بروايته كذلك.

(ولهذا) المذكور كله من عظيم قدره وخطره، ووجوب اعتقاد تنزيه النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، عما ذكر وإن اعتقاد خلافه يهلك صاحبه ويخلده فى الدرك الأسفل لما يؤدى إليه من الكفران أراد تنقيصه بما ذكر.

(احتاط عليه الصلاة والسلام)، وفى بعض النسخ ما احتاط وما زائدة كقوله تعالى: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ﴾ [النساء: ١٥٥]، والاحتياط افتعال من حاطه إذا اتخذ عليه حائطًا، ثم استعمل للمبالغة فى الصيانة والحفظ، وفى الأساس احتاط واستحاط فى أمره بالغ فى الاحتياط، وتفسيره بالتحرى فى طلب الخير خشية على من ذكر غير لائق هنا.

(على الرجلين اللذين رأياه ليلاً) أى فى ظلمة الليل **(وهو معتكف فى المسجد)** يعنى مسجده بالمدينة، **(مع صفية)** أم المؤمنين، رضى الله تعالى عنها، وكانت جالسة تتحدث معه، صلى الله تعالى عليه وسلم، ثم قامت فقام معها يشيعها لبيتها، فمرا به وأبصراه فأسرعا، وقوله فى المسجد، قيل: إنه متعلق برأياه لا بمعتكف، ومع صفية حال من فاعل

رأى، أى رأياه حال كونه مع صفية فى بعض أزقة المدينة، وقد جاءته تزوره لا فاعل معتكف كما قيل.

والحديث فى الصحيحين عن صفية بنت حيى بن الأخطب بن سعية، بسين مهملة مفتوحة وعين مهملة ساكنة بعدها مثناة تحتية وهاء أو نون، وكانت تحت ابن أبى الحقيق اليهودى، فلما قتله النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، وأسلمت تزوجها، وقصتها فى السيرة، **(فقال النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم لهما: إنها)** أى التى رأيتماها تتحدث معى **(صفية)** زوجتى لا أجنبية، وفى الحديث أنه، صلى الله تعالى عليه وسلم، قال لهما لما أسرعا: على رسلكما، أى تمهلا، إنها صفية فقالا: سبحان الله، فتعجبا من قوله، صلى الله تعالى عليه وسلم، ما ذكر لظنه به ما لا يليق بمقامه، صلى الله تعالى عليه وسلم.

وقد قال الحفاظ: إنهما لم يعرفا و لم ينسبا فى شىء من كتب الحديث، إلا أن ابن العطار تلميذ النووى قال فى شرح العمدة: زعم بعضهم أنهما أسيد بن حضير، وعباد ابن بشير، ووقع فى رواية سفيان فى البخارى، فأبصره رجل من الأنصار بالإفراد، وفى أخرى: وهما من الأنصار فيحتمل تعدد القصة، وقال ابن حجر: الأصل عدم التعدد فهو محمول على أن أحدهما كان تابعًا للآخر، فاختص أحدهما بخطاب المشافهة.

(ثم قال)، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(لهما)** بعد ما قالاه: («**إن الشيطان يجرى من ابن آدم)** بوسوسته له فى باطنه **(مجرى الدم)** وهو داخل فى عروقه»)، وفى رواية: إنى خفت أن تظنا بى ظنًا إن الشيطان إلى آخره، والمراد بابن آدم الجنس، فيشمل النساء وجريانه مجرى الدم، قيل: إنه على ظاهره، وأنه أقدره الله تعالى على الدخول فى عروق الناس، ويتصل بقلوبهم، وقيل: تمثيل لشدة اتصاله به ولزومه له.

(وإنى خشيت) عليكما **(أن يقذف)**، أى يلقى ويوقع الشيطان **(فى قلوبكما شيئًا)** من الظن السيىء **(فتهلكًا)**، أى فتقعا فى إثم يهلككما الله به بما يحل بكما من العقوبة على ذلك الذنب، فخشى، صلى الله تعالى عليه وسلم، عليهما أن يغويهما الشيطان فيلقى فى قلوبهم سوء الظن به، وأنه يتكلم مع أجنبية فيؤديهما ذلك إلى تنقيصه، عليه الصلاة والسلام، وهو كفر يستحقان به دخول النار فيهلكا، فبادر لإعلامهما بما ينقذهما من الهلاك، والحديث فى البخارى وغيره، كما مر.

وفيه جواز خروج المعتكف من المسجد لحاجة والإرشاد للاحتراز من محل التهم، وأنه ينبغى للعالم أن يرشد غيره لما فيه خير له إلى ذلك من الفوائد التى لا تحصى.

(قال القاضى) عياض المؤلف، رحمه الله تعالى، **(هذه)** أى معرفة ما يجب اعتقاده فيه، صلى الله تعالى عليه وسلم، من عصمته من سائر الذنوب لئلا يهلك إذا اعتقد خلافه **(أكرمك الله)** أى جعلك الله مكرمًا بما هداك له مما يجب عليك معرفته، **(إحدى فوائد ما تكلمنا عليه)** هو خبر هذه والمبتدأ وما بينهما من الجملة الدعائية اعتراض، **(فى هذه الفصول)** بصاد مهملة جمع فصل، أى السابقة فى بيان عصمة الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، وما يجب لهم علينا.

(ولعل جاهلاً لا يعلم بجهله)؛ لأنه هو الذى يخشى عليه من هذا التوهم، ولعل هنا للإشفاق عليه وخوفه من هلاكه، **(إذا سمع شيئًا منها)**، أى من الفصول المعقودة لتنزيه الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، عن النقائص، **(يرى)** ويعتقد **(أن الكلام فيها جملة)** أى جميعًا فهو منصوب على الحال **(من فضول العلم)** خبر أن جمع فضل غلب على الأمر الذى يعد عبثًا، ومنه الفضولى، ولذا نسب للجمع فيه، وهو بضاد معجمة بمعنى زيادته، **(وأن السكوت)** عن ذكرها **(أولى)** من ذكرها، وهو جهل عظيم منه؛ لأنها من أهم الأمور.

(وقد بان لك) مما قررناه **(أنه)** أمر **(متعين)** واجب ذكره واعتقاده **(للفائدة التى ذكرناها)** وهى أن فيها النجاة من الهلاك كما يرشدك إليه حديث صفية الذى ذكره.

(و) فيه **(فائدة ثانية)** غير الذى قدمه **(يضطر)** بالبناء للمجهول، أى يحتاج **(إليها)** احتياجًا شديدًا؛ لأنها من ضروريات الدين **(فى أصول الفقه)**، أى فى القواعد الفقهية فى علم أصول الفقه **(وينبنى عليها)**، أى يترتب ويتفرع عليها **(مسائل لا تنعد من الفقه)** أى مسائل الدين الشرعية وفروعه، أى لا تعد لكثرتها إلا أن انفعال من العد قليل فى الاستعمال إلا أنه كما قيل: لغة ردية لا تكاد تعد.

(ويتخلص بها) أى يخرج من عهدتها ويسلم، **(من تشغيب)** تفعيل من الشغب بفتح الغين المعجمة وسكونها، وهو تهييج الشر والصياح فى الخصومة، **(مختلفى الفقهاء)** أى أقوال الفقهاء المختلفة **(فى عدة منها)** أى فى عدة مسائل تتعلق بالاعتقاد فيما يجوز على الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، ويجب لهم، **(وهى)** أى الفائدة المضطر إليها **(الحكم فى أقوال النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، وأفعاله)** التى هى معظم سنته الواردة فى حديثه؛ لأنها صفاته وأقواله وأفعاله وتقريراته، فى جميع أحواله من الغضب والرضى والصحة والمرض وغير ذلك، مما قاله المصنف.

ولأبى شامة، رحمه الله تعالى، كتاب مستقل فى أفعاله، صلى الله تعالى عليه وسلم،

وما يجب الاقتداء به، ويستحب فإن منها ما هو تعبد وضرورة وأمور عادية وجبلية، اختلفوا في لزوم الاقتداء به فيها واستحبابه فيما لم يعلم أنه قصد به التشريع، فذهب الباقلاني والغزالي إلى أنه يندب التأسي به في الأمور الجبلية، ولأبي إسحاق فيها وجهان، ففيها أقوال ثلاثة، بالندب، والإباحة، والامتناع، كذهابه للعيد من طريق ورجوعه من أخرى، وهذا كله فيما لم يعلم حكمه بنص منه، أو من الصحابة رضي الله تعالى عنهم، ولم يعلم أنه من خصوصياته، صلى الله تعالى عليه وسلم، **(وهو باب عظيم)** شأنه.

(وأصل كبير من أصول الفقه) وقواعده المهمة لابتناء كثير من أحكام الشرع عليه، **(ولابد من بنائه)** أي جعله مبنيًا على أساس وقاعدة يرجع إليها وهي أنه متفرع **(على صدقه صلى الله تعالى عليه وسلم في إخباره وبلاغه)** أي ما يبلغه لأمته ومن بعث لهدايته وإرشاده.

(وأنه لا يجوز عليه السهو فيه) أي فيما بلغه عن ربه لعصمة الله له عنه لمنافاته، لكونه، صلى الله تعالى عليه وسلم، أرسل مشرعًا مبينًا لأمر ربه.

(و) على **(عصمته من المخالفة في أفعاله)** الصادرة عنه **(عمدًا)** فلا يتوهم جوازه عليه ولا اعتقاده **(وبحسب)** بسكون السين **(اختلافهم)** على مقداره **(في وقوع الصغائر)** من الأنبياء كلهم، عليهم الصلاة والسلام، لا سيما منه، صلى الله تعالى عليه وسلم.

(وقع خلاف) بين الفقهاء، وفي نسخة اختلاف، **(في امتثال الفعل)** أي اتباعه بمجرد صدوره منه، صلى الله تعالى عليه وسلم، وعليه أكثر فقهاء المذاهب، وقد **(بسط)** أي نقل وبين، وذكر **(بيانه في كتب ذلك العلم)** يعني الفقه وأصوله **(فلا نطول به)** الكلام في هذا الكتاب؛ لأنهم، جزاهم الله خيرًا، كفونا مؤنته فلا حاجة لإعادته هنا.

(وفائدة ثالثة يحتاج إليها الحاكم) أي القاضي وغيره، **(والمفتي)** المجيب السائل عن الأمور الشرعية من علماء الشرع وأحكامه، **(فيمن أضاف)** بنسبته ووصفه **(للنبي، صلى الله تعالى عليه وسلم، شيئًا من هذه الأمور)** التي تجوز أو تجب أو يمتنع عليه، **(ووصفه بها)** صريحًا أو ضمنًا كلا أو بعضًا، **(فمن لم يعرف ما يجوز وما يمتنع عليه)** من الأوصاف.

(و) لم يعرف **(ما وقع الإجماع فيه)** نفيًا وإثباتًا، **(و)** لم يعرف ما وقع **(الخوف)** فيه جوازًا ونفيًا **(كيف يصمم)**، أي يجزم أو يعزم عليه **(في الفتيا في ذلك)**، أي في أمر الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، منعًا وجوازًا.

وفي نسخة الفتوى، وفي القاموس: أفتى في الأمر أبانه، والفتيا، والفتوى، وتفتح ما

أفتى به الفقيه، انتهى، وتفصيله فى المصباح كغيره، **(ومن أين يدرى)** ويعلم بالعقل والنقل، **(هل ما قاله)** فى حق الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، فى فتواه أو حكمه **(فيه نقص)** لهم **(أو مدح)** لهم حتى يقدم عليه حكمًا وإفتاء.

(فإما أن يجترئ) إما بكسر الهمزة ومعناها، مقرر فى كتب العربية والاجتراء افتعال من الجراءة، وهى الإقدام على الشىء من غير مبالاة بما فيه من الضر، وبينه وبين الشجاعة عموم وخصوص كما بين ذلك فى كتب الأخلاق **(على سفك دم مسلم حرام)** بأن يحكم أو يفتى بكفره، وقتله وهو غير مستحق لذلك، والسفح والسفك بمعنى الإراقة والصب.

(تنبيه): قال فى العقائد العضدية: لا نكفر أحدًا من أهل القبلة إلا بما فيه نفى الصانع المختار أو بما فيه شرك وإنكار النبوة، وإنكار ما علم من الدين بالضرورة، أو إنكار مجمع عليه قطعًا أو استحلال محرم، وأما غير ذلك فالقائل به مبتدع وليس بكافر، انتهى، وسيأتى بين ذلك.

واعلم: أن شيخ والدى الشهاب ابن حجر الهيتمى، قال فى شرح المنهاج نقلاً عن الزركشى: إن ما وقع فى كتب الحنفية وفتاواهم من التكفير بألفاظ كثيرة، كالمتورعون من متأخريهم ينكرون أكثرها لمخالفتها لأصول أبى حنيفة وعقائدهم، فليسوا من أهل الاجتهاد فليحذرها من يراها منا ومنهم؛ لأنه يخاف على قائلها أن يدخل فى قوله، صلى الله تعالى عليه وسلم: «من كفر مسلمًا بغير حق، فقد كفر»، انتهى.

وفى الفتاوى البزازية: حكى عن بعض السلف أنه قال: ما فى الفتاوى من التكفير بكذا وكذا فذلك للتخويف والتهويل، وهو كلام باطل وحاشا أن يلعب أمناء الله تعالى على الأحكام من الحلال والحرام، ويكفر أهل الإسلام، بل لا يقولون إلا الحق الثابت عن سيد الأنام، وما أدى إليه اجتهاد الإمام أخذ من نص كلام الملك العلام أو حديث سيد الرسل العظام، انتهى.

وهذا يحتمل أن يكون تأييدًا لما قاله اعتناء بأنهم لا يقولون إلا ما نص عليه إمام مذهبهم مستندًا إلى دليل من القرآن، أو الحديث الصحيح، أو هو اعتراض على الجواب بأن المقصود به، التخويف والتهديد بأنه لا يصح مثله من التأويل إلا فى الحديث والتنزيل، أما فى كتب الفقه الموضوعة لبيان الحلال والحرام، وتعليم الناس حتى العوام، فلا يصح فيها مثله لما فيه من اللبس، **(أو يسقط حقًا)** من حقوق النبى، صلى الله تعالى عليه وسلم، بما يوهم نقصًا فيه.

(أو يضيع حرمة للنبى، صلى الله تعالى عليه وسلم)، أى أمرًا محترمًا مراعى له، صلى الله تعالى عليه وسلم، كتجويز المعاصى عليه ونحوه، مما لا يليق به، فلا يجوز لمسلم أن ينسب لنبينا، صلى الله تعالى عليه وسلم، وغيره من الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، أمرًا ينافى عصمتهم عمدًا وسهوًا قبل النبوة وبعدها، وهو الذى ارتضاه كثير من أئمة الدين، وأهل الأصول، كما مر.

ثم إن المصنف، رحمه الله تعالى، شرع فى بيان عصمة الملائكة، عليهم الصلاة والسلام، كما وردت به النصوص فقال: **(وبسبيل هذا)** الباء بمعنى فى، أى مما جرى فى طريق هذا، وفى نسخة وسبيل هذا بدون باء، وهذا إشارة لما ذكر من عصمة الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، **(ما قد اختلف أرباب)**، أى أصحاب **(الأصول)**، أى علماء أصول الدين فى العقائد، **(وأئمة العلماء)**، أى أكابر علماء الشرع المقتدى بهم، **(والمحققين)**، أى أهل التحقيق من أعلامهم **(فى عصمة الملائكة)**، عليهم الصلاة والسلام؛ لأنهم لا يعصون الله ما أمرهم ولا يفعلون إلا ما يؤمرون فهم مثلهم فى جريان الخلاف فيما هو لازم لهم والصحيح والصواب فيه.

* * *

تم بحمد الله الجزء الخامس من كتاب نسيم الرياض لشهاب الدين الخفاجى رحمه الله فى شرح الشفاء للقاضى عياض

ويليه الجزء السادس والأخير، وأوله:

«(فصل) فى تحرير (القول فى عصمة الملائكة)»

* * *

فهـرس محتويـات

الجزء الخامس

مــن

نسيم الرياض

في شرح شفاء القاضي عياض

المحتويات